الزواج الإسلامي السعيد

تأليف

محمود المصري

أبو عمار

مكتبة الصفا

الزواج الإسلامي السعيد

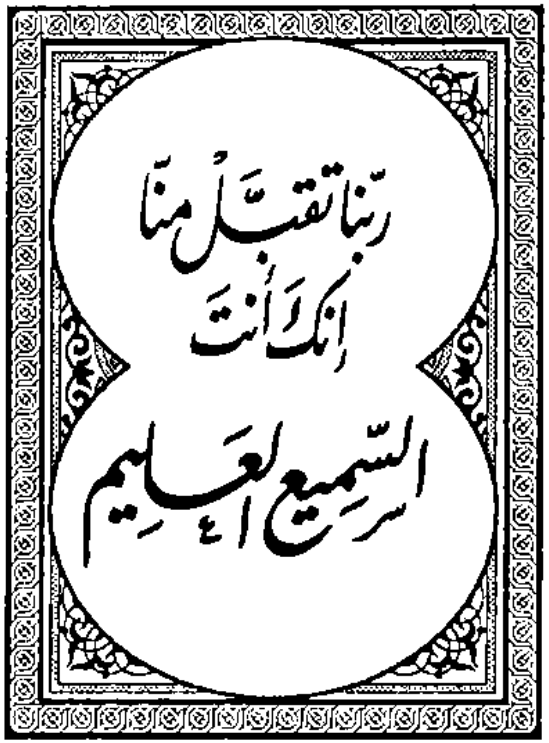

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م

رقم الإيداع: ١٨١٨٨/٢٠٠٦

مكتبة الصفا

مطابع دار البيان الحديثة
تليفاكس: ٢٩٩٩٥٦٦

١٢٧ ميدان الأزهر القاهرة ت: ٥١٤٧٣٢٠
١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت: ٥١٤٧٩٧٤/٠١٠١٤٣١١١٤

فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

المصري ، محمود
الزواج الإسلامي السعيد/
تأليف محمود المصري. [مستعار]
أبو عمار ٠ - ط ١ ٠ - القاهرة
مكتبة الصفا ، ٢٠٠٦
٩١٢ ص ؛ ١٦ سم.
١- الزواج (الشريعة الإسلامية)
٢- الأسرة في الإسلام
أ- العنوان

٢٥٤,١

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبعه بإحسان إلى يوم الدين.

فما زال فضل الله العظيم الكريم يتوالَى علينا بالتوفيق لإخراج ونشر الكتب الدينية المبينة لشرع ربنا تبارك وتعالَى، فقد مَنَّ علينا سبحانه بالتوفيق لإخراج عدة طبعات جديدة للمصحف الشريف حرصنا فيها على غاية الإتقان فى جميع ما يتعلق بها.

كما وفقنا لإخراج كتب تفسير كتاب الله العزيز سواء كان كاملاً أو مفرقًا على هيئة سورة تلو السورة، أو مجموعة سور، أو موضوع تلو الموضوع، كآيات الأحكام وغيْر ذلك من العلوم المتعلقة بالكتاب العزيز، كما وفقنا لإخراج كتب الحديث النبوى الشريف والتى عليها قوام هذا الدين وهى بيان وتفسير لكتاب الله العزيز، والتى قام بها الجهابذة الأولون من سلفنا الصالح علماء الحديث، الذين وفقهم الله - عز وجل - لتوصيل الدين وتبليغه كتابًا وسنة، قولاً وفعلاً، نصًّا وفَهمًا وعملاً.

وقد أخرجنا بفضل الله عدة كتب كموطإ الإمام مالك وصحيح الإمام البخارى ومسلم، وسير أعلام النبلاء، وفتح البارى بشرح صحيح البخارى، وشرح صحيح مسلم وغيْرها من الكتب المتضمنة لحديث رسول الله ﷺ رواية ودراية وشرحًا وبيانًا.

وأيضًا وفقنا لإخراج كتب العلوم الشرعية التى تخدم الكتاب والسنة بشتى

الأشكال. والتى قام بها من تبع الأولين بإحسان لبيان مراد الله - عز وجل- فى كتابه وسنة رسوله ﷺ، فى صور شتى ما بين المطول والمختصر، رحمنا الله وإياهم وغفر لنا ولهم وأحسن إلينا وإليهم.

ويسرنا اليوم أن نقدم هذا الكتاب الذى بين يديك أخى القارئ وهو كتاب «الزواج الإسلامي السعيد»، وهو إضافة جديدة لإصداراتنا والتى نرجوا من الله - عز وجل- أن يتقبلها منا قبولاً حسنًا وأن ينفع بها الإسلام والمسلمين. إنه نعم المولى ونعم النصير.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مكتبة الصفا

جعلها الله منارًا لخدمة العلم والدين

إهداء واعتراف لأصحاب الفضل

وكما تعودت دائمًا أن أقدم هذا الإهداء والاعتراف لأصحاب الفضل فوالله أنا لا أستطيع أن أنساهم أبدًا وذلك من باب قول الحبيب ﷺ : **«من لم يشكر الناس لم يشكر الله»**(١) .

وفي مقدمة هؤلاء الناس جميعًا أقدم هذا الإهداء.

- **إلى أمي الحبيبة (رحمة الله عليها):**

وكيف أنساك يا أمي الحبيبة. . . يا من ضحيت من أجلي بكل شيء كيف أنسى أيامك العامرة بالعطاء والتضحية والرحمة والحنان. . . والله أنا لا أستطيع أن أوفيك حقك ولو كتبت ألف كتاب ولذلك أقول لك: جزاك الله عني وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء - فهو سبحانه القادر على أن

يجزل لك العطاء في الدارين- فأسأله سبحانه أن يرحمك رحمة واسعة وأن يجعل قبرك روضة من رياض الجنة وأن يجعل أعمالي كلها في ميزان حسناتك وأن يجمع بيني وبينك في الجنة.

• إلى أبي الحبيب حفظه الله:

أسأل الله تعالى أن يُعجِّل لك بالشفاء وأن يبارك في عمرك وأن يرزقني وإياك وسائر المسلمين حسن الخاتمة.. فجزاك الله عني وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء فلقد كنت ومازلت نعم الأب الرحيم.

• إلى الأخ الحبيب الأستاذ/ هشام عويس صاحب مكتبة الصفا...

أسأل الله عز وجل أن يجعل هذا الكتاب في ميزان حسناتك وأن يجمعني وإياك مع النبي ﷺ في الجنة إخوانًا على سُرر متقابلين.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (١٩٥٥)، وأحمد (١٠٨٨٧)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥٤١).

بين يدي الكتاب

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ

رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فالحمد لله الذي شرع لعباده الزواج وجعله عبادة يتقرب بها العبد إلى الله (جل وعلا).

- فالزواج امتثالٌ لأمر الله واتباعٌ لهدي رسول الله ﷺ ... وهو وسيلة لجمع الحسنات... فإن الزوج إذا وضع اللقمة في فم امرأته فله بها صدقة ... وإذا أتى زوجته فله بذلك صدقة ... وإذا رزقه الله بالذرية الصالحة فكل عبادة يفعلونها تكون في ميزان حسناته هو وزوجته ... بل إنه ينتفع بأولاده في الدنيا والآخرة.

- ففي الدنيا ينفعه الله بصلاح ولده فيكون عونًا له على شئون حياته

كلها . . وأما في الآخرة فإن الرجل يفوز بدعاء ولده له بعد موته.

فقد قال ﷺ: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث** -كان من بينها- **أو ولد صالح يدعو له**»[١].

- بل إنه تُرفع درجته في الجنة باستغفار ولده له.

فقد قال ﷺ: «**إن الرجل لتُرفع درجته في الجنة فيقول: أنَّى لي هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك لك**»[٢].

* بل إن الزواج هو اللبنة الطيبة التي من خلالها نستطيع أن نبني أسرة مسلمة تكون نواة لإقامة المجتمع المسلم.

* فإن الأسرة هي المحضن التربوي الذي يتربى فيه أبناؤنا على النبعين الصافيين: على كتاب الله وعلى سنة رسول الله ﷺ ليكونوا من عباد الله الصالحين وليحملوا مشعل الهداية للكون كله.

* ومن أجل ذلك كـان لابد من إلقاء الضـوء على موضـوع الزواج من أوله إلى آخره بكل تفاصيله ليعلم كل مسلم كـيف يختار زوجته ولتعلم كل مسلمة كيف تخـتار زوجها. . . وليعلم الجمـيع كيف كان هدي رسول الله ﷺ في كل مرحلة من مراحل الزواج فلقد وضع الإسـلام القواعد الثابتة للحياة الزوجية وأحاطها بكل عنايـة فلم يترك جانبًا منها إلا وقد تعرض له وبيَّن لكل من الزوجين مـا له وما عليه. . . وحـذَّر من كل ما يكدر صـفو العلاقة الزوجية وقاية وعـلاجًا. . . وغاية الإسلام من كل ذلك القضاء على كل ما يهدد الحياة الزوجية.

* فمن أجل أن نـعيش حيـاة زوجيـة سعيـدة في ظل منهج الله وهدي

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١) كتـاب الوصية، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمـذي (١٣٧٦)، والنسائي (٣٦٥١)، وابن ماجه (٢٤٢)، وأحمد (٨٦٢٧).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجـه (٣٦٦٠)، وأحمد (٨٥٤٠)، وصـححه العـلامة الألباني رحـمه الله في صحيح الجامع (١٦١٧).

رسول الله ﷺ كـان هذا الكتاب الذي بين أيدينا والذي أردت أن أوضح من خلاله كـيف يعيش كل مـسلم ومسلمـة زواجًا إسلاميًّا سعـيدًا بمعنى الكلمة.

* فهيا إلى تلك الواحة الـغنَّاء لنقطف من كل بستان زهرة ولنرى كيف عاش النبي ﷺ وأصحابه أسعد حياة زوجية عسى أن يكون ذلك حاديًا لنا لأن نقلدهم فنسعد كـما سعدوا ولنرى المودة والرحمة والمحبـة في بيوتنا مرة أخرى بعد غياب طويل.

* فالـلهم إني أسألك بأسـمائك الحـسنى وصفـاتك العليا، وباسـمك الأعظم الذي إذا دُعيت به أجبت وإذا سُـئلت به أعطيت أن ترزق كل مسلم ومسلمة الـعفاف وأن ترزقهم جمـيعًا بالذرية الصالحـة التي تكون عونًا لهم

على أمر دينهم ودنياهم.

وصلى الله على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم

وكتبه الفقير إلى عفو الرحيم الغفار
محمود المصري
(أبو عمار)

الحث على النكاح

أخي الحبيب: إن النكاح مُعينٌ على الدين، ومُهين للشياطين، وحصن ـ دون عدو الله ـ حصين، وسبب للتكثير الـذي به مباهاة سيد المرسلين لسائر النبيين [١].

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢] وهذا على سبيل الأمر.

وقال تعالى: ﴿فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

وهذا نهي ومنع عن العضل، وهو حبس المرأة عن النكاح ممن تريد الزواج به دون سبب شرعي.

ومدح الله أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً﴾ [الفرقان: ٧٤].

* وقال الرجل الصالح لموسى عليه السلام: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (٢٧) قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [القصص: ٢٧، ٢٨].

والشاهد من الآية الكريمة أن موسى - عليه السلام- وهو نبي ممن أمرنا

(١) «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي (٢/ ٣١).

الله بالاقتداء بهم -[١] وافق على تأجير نفسه للعبد الصالح ثماني حجج من أجل الزواج وعفة الفرج[٢].

* ولقد رغّب الإسلام في النكاح حيث يقول الله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ

لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، وقد بوّب الإمام البخاري في صحيحه بابًا بعنوان: باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾.

يقول الحافظ ابن حجر ـ في بيان وجه استدلال الإمام البخاري بالآية ـ: «ووجه الاستدلال أنها صيغة الأمر، وأقل درجاته الندب فثبت الترغيب»[٣].

وقال ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة**[٤] **فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[٥][٦].

* وهل الأمر بالتزويج يقتصر على الشباب؟ يقول الحافظ ابن حجر: «خص الشباب بالخطاب؛ لأن الغالب وجود قوة الداعي فيهم إلى النكاح، بخلاف الشيوخ، وإن كان المعنى معتبرًا إذا وُجد السبب في الكهول والشيوخ أيضًا»[٧].

(١) وذلك في قوله تعالى: ﴿ ..وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ... ﴾ [الأنعام: ٨٤] إلى قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

(٢) «أحكام النكاح والزفاف» للشيخ الحبيب مصطفى العدوي ـ حفظه الله ـ (ص: ٧).

(٣) «فتح الباري» (٩/ ١٠٤).

(٤) الباءة: قال الإمام النووي: واختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد، أصحهما: أن المراد هنا: معناها اللغوي وهو الجماع، فتقديره: من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه وهي مؤن النكاح فليتزوج، ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع منيَّه كما يقطعه الوجاء «شرح النووي ٩/ ١٧٣».

(٥) وجاء ـ بكسر الواو والمد ـ وهو رض الخصيتين، والمراد هنا أن الصوم بقطع الشهوة ويقطع شر المني كما يفعله الوجاء. نقلاً عن المرجع السابق.

(٦) «فتح الباري» (٩/ ١٠٨).

(٧) «فتح الباري» (٩/ ١٠٨).

* وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا (١)(٢) لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً (٣) وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١].

* وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ (٤) إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

*ومن ذلك ما أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت امرأة عثمان بن مظعون - واسمها خولة بنت حكيم - على عائشة وهي باذَّة الهيئة، فسألتها ما شأنك؟ فقالت: زوجي يقوم الليل

(١) الحياة على الأرض إذا خلت من المتعة، كانت جافة قاسية، لذلك أحاطت حكمة الله كل غرائز البقاء بأسباب المتعة، وإنّ تدبر هذه الحكمة يجعل الإنسان على بيِّنة من الغاية منها، إنها ليست هدفًا لذاتها، وإنما هي وسيلة إلى أهداف كريمة؛ فإن الفرع الكريم لا يأتي إلا من أصل كريم «الحياة الزوجية».

(٢) كانت المرأة تعتبر في القديم حيوانًا لا روح له، ولم تكن زوجة، فلما أرادوا إنصافها في «المؤتمر الفرنسي» سنة (٥٨٦) كان جهدُ ما قرَّروه لها أنها إنسان وليست بحيوان.. إنسان خُلق لخدمة الرجل!..

ونحن بإزاء آية كريمة تنطق نورًا ورقةً، وتروع صدقًا وقوة، مما جاء به محمد ﷺ منذ أربعة عشر قرنًا، فهي تقرر أن المرأة آية من آيات الله ... خلقها من أنفس الرجال، لا من طينة أخرى... وخلقها لتكون زوجة لا لتكون خادمًا، وذلك قوله سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾. وخلق تلك الزوجة ليسكن إليها .. والسكنُ أمرٌ نفساني، وسرٌّ وجداني، يجد فيه المرء سعادة لشمل المجتمع، وأنس الخلوة التي لا تكلُّفَ فها: وذلك من الضرورات المعنوية التي لا يجدها المرء إلا في ظل المرأة.

«المرأة بين البيت والمجتمع» للبهي الخولي ص,٣٧

(٣) احتمت امرأةٌ بأحضان زوجها في عرسها عقب الدخول وقالت له: أدين لك بسعادتي ولا أدري كيف أردُّ بعضَ الدين، فأجابها قائلا: أجمل ردٍّ هو وجودُك الآن بين ذراعيَّ! ...

(٤) إن القرآن بهذا النص يضع أسس الحياة العاطفية الهانئة الهادئة؛ فالزوجة ملاذ الزوج يأوي إليها بعد جهاده اليومي في سبيل تحصيل لقمة العيش، ويركن إلى مؤانستها بعد كَدِّه وجهده، وسعيه ودأبه.. يُلقي في نهاية مطافه بمتاعبه إلى هذا الملاذ .. إلى زوجته التي ينبغي أن تتلقاه فرحة مرحة، طلقة الوجه، ضاحكة الأسارير .. يجد منها آنئذ أُذنًا صاغية وقلبًا حانيًا، وحديثًا رقيقًا حلوًا يخفف عنه.. ويُذهب ما به.

فالزوجة سكنٌ لزوجها يسكن إليها ليروي ظمأه في ظلال من الحب والمودة والطهارة، فيسكن

القلب عن الحرام، وتسكن الجوارح عن التردِّي في حمأة الرذيلة والانزلاق في مهاوي الخطيئة!
«الإسلام والحياة الجنسية» ص(٢١-٢٢) تأليف محمود بن الشريف.

تُرى هل تستطيع الزوجة التي تعمل خارج البيت الساعات الطويلة في الأعمال المتعبة، أن تقوم بمهمة مواساة الزوج والتخفيف من همومه وأتعابه؟!! «تحفة العروس» (ص:٢٩، ٣٠).

ويصوم النهار فدخل النبي ﷺ فذكرت ذلك له عائشة، فلقي النبي ﷺ فقال: **«يا عثمان! إن الرهبانية لم تُكتب علينا، أما لك فيَّ أُسوة؟ فوالله إن أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده لأنا»**[١].

* ومن ذلك أيضًا ما أخرجه مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ . . . فذكر الحديث وفيه: «...**وفي بُضع**[٢]**أحدكم صدقة**» قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: **«أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرًا»**[٣].

* ومن ذلك أيضًا قول النبي ﷺ: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة؛ إلا من صدقة جارية، أو علمٍ ينتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له**»[٤] أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

* ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان له تسع نسوة وكان ـ عليه السلام ـ يطوف عليهن في الليلة الواحدة[٥]، كما أخرج ذلك البخاري ـ رحمه الله ـ من حديث أنس رضي الله عنه.

* هذا، وقد وردت أقوال الصحابة أيضًا تحث على ذلك.

ففي صحيح البخاري من طريق سعيد بن جبير ـ رحمه الله ـ قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟، قلت: لا. قال: فتزوَّج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساءً[٦].

---

(١) صحيح: رواه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ١٦٧)، وابن حبان في صحيحه (١/ ١٨٥)، وعزاه العلامة الألباني رحمه الله لابن حبان، وأحمد، والطبراني في الكبير، من طرق عن عبد الرزاق، وقال:

وهذا سند صحيح على شرطهما.

(٢) البضع المراد به: الفرج ويُراد به الجماع، فالجماع يكون عبادة ويثاب عليه المرء إذا قصد به إعفاف نفسه وغض بصره وإعفاف زوجته وطلب الذُّرية الصالحة والامتناع من التفكير في الحرام وغير ذلك من المقاصد الحسنة.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب الزكاة.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١) كتاب الوصية، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦)، والنسائي (٣٦٥١)، وابن ماجه (٢٤٢)، وأحمد (٨٦٢٧).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٢٨٤) كتاب الغسل.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٥٠٦٩) كتاب النكاح.

* وأخرج ابن أبي شيبة كذلك بإسناد صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لو لم يبق من الدهر إلا ليلة لأحببت أن يكون لي في تلك الليلة امرأة[(١)(٢)].

• معنى النكاح:

النكاح في الشرع يُطلق على عقد التزويج، وألفاظ النكاح الواردة في

القرآن المراد بها عقد التزويج على قول أكثر أهل العلم. إلا في موضعين:

الأول: هو قول الله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦]

فإن المراد به: الحُلُم.

والثاني: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] قال فيها بعض العلماء: المراد بها: الوطء لقول النبي ﷺ: «....**حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك**»[٣] الحديث، .... بينما ذهب بعض أهل العلم إلى أن المراد بالآية ـ أيضًا ـ العقد ولكن الوطء بينته السُّنة.

هذا المعنى الشرعي للنكاح ذهب إليه كثير من أهل العلم، وهناك أقوال أخر، والله أعلم[٤].

• النكاح من سنن المرسلين:

لقد رغّب الإسلام في النكاح إذ قرر أن النكاح سنة المرسلين وسنة خاتم

النبيين محمد ﷺ . قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]. يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: «هذه الآية تدل على الترغيب في النكاح، والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح وهذه سنة المرسلين كما نصت عليه الآية»(٥) بل قال النبي ﷺ :

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٥٤).
(٢) «أحكام النكاح والزفاف» (ص١٠، ١١) بتصرف.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٣٩) كتاب الشهادات، ومسلم (١٤٣٣) كتاب النكاح.
(٤) «أحكام النكاح والزفاف» الشيخ مصطفى العدوي (ص ٦).
(٥) «تفسير القرطبي» (٩/ ٣٢٧).

«النكاح سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني»(١).

بل لقد جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها ـ وجدوها قليلة ـ فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ وقد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟!، وقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[٢].

ونحن لو تأملنا مواقف رسول الله ﷺ في تربية النفوس، ومعالجة مشاكل المجتمع لازدَدْت يقينًا أن هذه التربية وتلك المعالجة قائمة على إدراك فطرة الإنسان، ورامية إلى تلبية أشواقه وميوله .. حتى لا يتجاوز أي فرد في المجتمع حدود فطرته، ولا يسلك سبيلاً منحرفًا يصطدم مع غريزته ..

بل يسير على مقتضى المنهج القويم السوي الذي رسمه الإسلام للإنسان، ليسير في الحياة سيرًا طبيعيًا معتدلاً سويًّا . . فلا يقف وقد سار الناس، ولا يتقهقر وقد تقدم البشر، ولا يضعف ولا يجبُن وقد قوي أبناء الحياة!! . .

وهذا الموقف من رسول الله ﷺ أعظم برهان، وأقوى حجة على أن هذا الإسلام هو دين يلبي أشواق الفطرة، ويضع الأسس الثابتة في اكتمال شخصية الإنسان، بل هو منهج الحياة، وشريعة الخلود إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها[٣].

يقول الإمام الشوكاني في شرح حديث: «فمن رغب عن سنتي فليس مني»: «والمراد بالسنة: الطريقة، والرغبة: الإعراض، وأراد ﷺ أن التارك لهديه القويم، المائل إلى الرهبانية خارج عن الاتباع إلى الابتداع»[٤]. فإن كان

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٤٦) عن عائشة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٨٠٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠٦٣) كتاب النكاح.

(٣) «آداب الخطبة والزفاف» (ص: ٢٠-٢١) بتصرف.

(٤) «نيل الأوطار» (٦/ ١١٧).

النكاح من سنن المرسلين ـ بل هو من سنن سيد الأولين والآخرين ﷺ ـ فنحن مأمورون باتباعهم والسير على نهجهم وطريقتهم ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقال تعالى ـ عن رسوله الكريم ﷺ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً﴾ [الأحزاب: ٢١] فأسرع الخُطى يا أخي المسلم لإعفاف نفسك ولإعفاف أختك المسلمة الطاهرة، وخذ بيدها للنجاة من تلك الفتن التي تجعل الحليم حيرانًا، وليكن لسان حال كل واحد منكما ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤] (١).

• فوائد النكاح:

إن للنكاح فوائد عظيمة لمن تأملها وتدبرها، وسنذكرها في إيجاز شديد.

(١) **المحافظة على النوع الإنساني**: فبالزواج يستمر بقاء النسل الإنساني، ويتكاثر، ويتسلسل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولا يخفى ما في هذا التكاثر والتسلسل من محافظة على النوع الإنساني، ومن حافز لدى المختصين لوضع المناهج التربوية، والقواعد الصحيحة لأجل سلامة هذا النوع من الناحية الخلقية، والناحية الجسمية على السواء، وقد نوَّه القرآن الكريم عن هذه الحكمة الاجتماعية، والمصلحة الإنسانية حين قال: ﴿ **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً** ﴾ [النحل: ٧٢].

وقوله: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً** ﴾ [النساء: ١].

(٢) **المحافظة على الأنساب**: وبالزواج ـ الذي شرعه الله ـ يفتخر الأبناء بانتسابهم إلى آبائهم، ولا يخفى ما في هذا الانتساب من اعتبارهم الذاتي

واستقـرارهم النفسي، وكرامتهم الإنسـانية، ولو لم يكن ذلك الزواج الذي شرعه الله، لعجّ المجتـمع بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب؛ وفي ذلك طعنةٌ نجلاء للأخلاق الفاضلة، وانتشار مريع للفساد والإباحية.

(١) «السلسلة الذهبية» للمصنف (١/ ٥٠، ٥١) بتصرف.

(٣) سـلامة المجـتمع من الانحـلال الخلقي: وبالزواج يسلم المجـتمع من الانحلال الخلقي، ويأمن الأفـراد من التفسخ الاجتمـاعي، ولا يخفى على كل ذي إدراك وفـهم أن غـريزة الميل إلى الجنس الآخـر حين تُشـبع بالزواج المشـروع، والاتصال الحلال تـتحلى الأمـة - أفرادًا وجـماعات - بأفـضل الآداب، وأحسن الأخلاق، وتكـون جديرة بأداء الرسالة، وحمل المسـئولية

على الوجه الذي يريده الله منها.

(٤) سلامة المجتمع من الأمراض: وبالزواج يسلم المجتمع من الأمراض السارية الفتاكة التي تنتشر بين أبناء المجتمع نتيجة الزنى، وشيوع الفاحشة، والاتصال الحرام، ومن هذه الأمراض: «الزهري»، وداء «السيلان» و(التعقيبة)، وغيرها من الأمراض الخطيرة التي تقضي على النسل، وتوهن الجسم، وتنشر الوباء، وتفتك بصحة الأولاد.

(٥) السكن الروحاني والنفساني: وبالزواج تنمو روح المودة والرحمة والألفة ما بين الزوجين، فالزوج حين يفرغ آخر النهار من عمله، ويركن عند المساء إلى بيته، ويجتمع بأهله وأولاده، ينسى الهموم التي اعترته في نهاره، ويتلاشى التعب الذي كابده في سعيه وجهاده، وكذلك المرأة حين تجتمع مع زوجها، وتستقبل عند المساء رفيق حياتها.

وهكذا يجد كل واحد منهما في ظل الآخر سكنه النفسي، وسعادته

الزوجية، وصدق الله العظيم عندما صور هذه الظاهرة بأبلغ بيان، وأجمل تعبير: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

(٦) تعاون الزوجين في بناء الأسرة وتربية الأولاد: وبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة، وتحمل المسئولية، فكل منهما يكمل عمل الآخر، فالمرأة تعمل ضمن اختصاصها. وما يتفق مع طبيعتها وأنوثتها، وذلك في

الإشراف على إدارة البيت، والقيام بتربية الأولاد، وصدق من قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها

أعددت شعبًا طيب الأعراق

(٧) تأجُّج عاطفة الأبوة والأمومة: وبالزواج تتأجج في نفس الأبوين

العواطف، وتفيض من قلبيهما ينابيع الأحاسيس والمشاعر النبيلة[1].

قال صاحب «مختصر منهاج القاصدين»: «وللنكاح خمس فوائد: الولد، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهن».

(٨) أما عن الولد فإن التوصل إلى الولد قُربة مَن أربعة أوجه:

الأول: موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد؛ لإبقاء جنس الإنسان.

والثاني: طلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير مَن به مباهاته.

والثالث: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.

والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله.

أما الوجه الأول، فهو أدق الوجوه، وأبعدها عن أفهام الجماهير، وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة في عجائب صنع الله تعالى ومجارى حكمه.

وبيانه أن السيد إذا سلَّم إلى عبده البذر وآلات الحرث، وهيأ له أرضًا مهيأة للحراثة، وكان العبد قادرًا على الحراثة، ووكل به من يتقاضاه عليها،

فإن تكاسل وعطل آلة الحرث وترك البذر ضائعًا حتى فسد، ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة، كان مستحقًّا للمقت والعتاب من سيده (ولله المثل الأعلى). . . فالله تعالى خلق الزوجين، وخلق الذكر والأنثيين، وخلق النطفة في الفقار، وهيأ لها في الأنثيين عروقًا ومجاري، وخلق الرحم قرارًا ومستودعًا للنطفة، وسلط متقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى. فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلق في الإعراب عن مراد خالقها، وتنادى أرباب الألباب بتعريف ما أُعدت له. هذا إن لم يصرح به الخالق تعالى على

(١) «تربية الأولاد في الإسلام» الأستاذ عبد الله ناصح علوان (١/ ٣٥-٣٧).

لسان رسوله ﷺ بالمراد، حيث قال: «تناكحوا تناسلوا» فكيف وقد صرح

بالأمر، وباح بالسر؟!؛ فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة، مضيع للبذر، معطل لما خلق الله من الآلات المعدة، وجان على مقصود الفطرة.

وأما الوجه الثاني: فهو طلب محبة رسول الله ﷺ في تكثير من به مباهاته [1].

فعن مَعْقِل بن يسار، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ، فقال:

إني أصبتُ امرأة ذات حَسَبٍ وَجَمالٍ، وإنَّها لا تلد، أفأتزوجُّها؟ قال: «لا» ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: «**تزوَّجُوا الودود**[2] **الولود فإنِّي مكاثرٌ بكم الأُمَم**» [3].

الوجه الثالث: أن يُبْقي بعده ولدًا صالحًا يدعو له.

قال رسول الله ﷺ: «**إذا مات الإنسان انقطع عملُه إلا من ثلاث: صدقةٍ جارية، أو علمٍ يُنتفع به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له**»[4] رواه مسلم.

هذا، والذرية الطيِّبة قُرَّة عين الأبوين في الحياة الدنيا، وذخيرة لهم في الآخرة، لذا طلبها الأنبياءُ ورَغبَ فيها الأولياءُ:

قال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١٠٠]

وقال على لسان زكريا عليه السلام: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨].

---

(١) «السلسلة الذهبية» للمصنف (٧٣-٧٥) بتصرف.

(٢) الودود: هي التي تحب زوجها، والولود: هي التي تكثر ولادتها، قال ذلك الخطابي، وقال: ويُعرف هذان الوصفان في الأبكار من أقاربهن، إذ الغالب سراية طباع الأقارب بعضهن إلى بعض، ويحتمل - والله أعلم - أن يكون معنى «**تزوجوا**»: اثبتوا على زواجها وبقاء نكاحها إذا كانت موصوفة بهذين الوصفين، والله أعلم. «أحكام النكاح والزفاف» (ص: ٩).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٣٨٣).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١) كتاب الوصية، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦)، والنسائي (٣٦٥١)، وابن ماجه (٢٤٢)، وأحمد (٨٦٢٧).

وقال في وصف عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾، قال الضَّحَّاك: أي: مُطيعين لك. ﴿وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]، قال مكحول: اجعلنا أمة في التقوى يَقْتدي بنا المتقون.

* وقد يكون الولد الصالح سببًا في رفع درجة الوالدين في الجنة!! فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة فيقول: يا رب أَنَّى لي هذه؟ فيقول: باسْتغفار ولدك لك**»(١).

الوجه الرابع: أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعًا.

عن أبي حسَّان قال: قلت لأبي هريرة: إنه قد مات لي ابنان، فما أنت مُحدِّثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا؟ قال:

قال: نعم: «صغارهم دَعَاميصُ[٢] الجنة، يتلقَّى أحدُهم أباه - أو قال: - أبويه فيأخذ بناصية ثوبه أو بيده كما آخذ أنا بِصَنَفَةِ ثَوْبك هذا[٣]، فلا يتناهى حتى يُدخله اللهُ وأباه الجنة»[٤] رواه مسلم.

وعن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَين يُتَوفَّى لهما ثلاثةٌ من الولد إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم»، قالوا: يا رسول الله، أو اثنان؟. قال: «أو اثنان». قالوا: أوْ واحد؟ قال: «أَوْ واحد» ثم قال: «والذي نفسي بيده إن السَّقطَ لَيَجرُّ أُمَّهُ بسَرَره إلى الجنة[٥] إذا احْتَسبته»[٦].

وعن قُرَّة بن إياس: أنَّ رجُلاً كان يأتي النَّبِيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٦٦٠)، وأحمد (٨٥٤٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٦١٧).

(٢) الدعاميص: جمع دعموص أي: صغار أهلها، وأصل الدَّعْموص: دويبة تكون في الماء لا تفارقه، أي: إن الصَّغير لايفارقها.

(٣) صِنَفة الثَّوْب: هي حاشيته وطرفه الذي لا هرب له.
(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣٥) كتاب البر والصلة والآداب.
(٥) السَّرر: هو ما تقطعه القابلة - الخاتنة - وما بقي بعد القطع فهو السُّرَّة.
(٦) حسن: رواه ابن ماجه (١٦٠٩)، وأحمد (٢١٥٨٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٠٦٤).

النبي: «أتُحبُّهُ؟». قال: نعم يا رسول الله أحبك الله كما أُحبه، ففقده النبي ﷺ فقال: «ما فعل فلان ابنُ فلان؟» قالوا: يا رسول الله ماتَ، فقال النبيُّ ﷺ لأبيه: «ألا تحبُّ ألا تأتي بابًا من أبواب الجنة إلا وجدتَهُ ينتَظِرُكَ؟».

فقال رجلٌ: يا رسول الله أَلَهُ خَاصَّة أم لكُلِّنا؟.

قال: «بَلْ لِكُلِّكُم» (١).

• قصة عجيبة:

حُكي أن بعض الصالحين كان يُعرَض عليه التزويج فيأبى برهة من دهرْه،

قال: فانتبه من نومه ذات يوم وقال: زوِّجوني زوجوني، فزوجوه، فسُئل عن ذلك فقال: لعل الله يرزقني ولـداً ويقبضه فيكون لي مقـدمة في الآخرة، ثم قـال: رأيتُ في المنام كأن القـيامـة قد قـامت وكـأني في جملة الخـلائق في الموقف، وبي من العطـش ما كـاد أن يقطع عُنقـي، وكذا الخـلائق في شـدة العطش والكرب، فنحن كذلك إذ ولدان يتخـلَّلون الجَمْعَ، عليهم مناديل من نور، وبأيديهم أباريق من فضـة وأكواب من ذهب، وهم يسقون الواحـد بعد الواحد، يتخللون الجـمع ويتجاوزون أكثر الناس، فـمددتُ يدي إلى أحدهم وقلتُ: اسقني فـقد أجهـدني العطش، فقال: ليس لك فـينا ولد، إنما نسقي آباءنا، فقلت: ومن أنتم؟ فقالوا: نحن مَنْ مات من أطفال المسلمين[٢].

(٩) التحـصن عن الشيطان، وكسـر التوقان، ودفع غوائل الشـهوة، وغض البصر، وحفظ الفرج:

وهذا ما أشار إليه النبي ﷺ بقوله: «**يا معشر الشباب!! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحـصن للفرج، فمن لم يستطع فعليه بالصوم**

فإنه له وجاء»[٣].

(١) صحيح: رواه أحمد (١٥١٦٨، ١٩٨٥٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٢٠٠٧).

(٢) «الإحياء» (٢/ ٧٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٥) كتاب الصوم، ومسلم (١٤٠٠) كتاب النكاح.

(١٠) ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة، وإراحة للقلب وتقوية له على العبادة.... وفي الخبر: على العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه، فإن في هذه الساعة عونًا على تلك الساعات لله.

(١١) تفريغ القلب عن تدبير المنزل وتهيئة أسباب المعيشة، فإن الإنسان يتعذر عليه أكثر ذلك مع الوحدة ولو تكفل به لضاع أكثر أوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل ... فالمرأة الصالحة عون على الدين بهذه الطريقة، إذ اختلال

هذه الأسباب شواغل للقلب.

(١٢) مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن والسعي في إصلاحهن، وإرشادهن إلى طريق الدين والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربية الأولاد، وكل هذه أعمال عظيمة الفضل فإنه رعاية وولاية، وفضل الرعاية عظيم، وإنما يحترز منها من يخاف من القصور عن القيام بحقها، ومقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله ـ عز وجل ـ.

ولقد قال ﷺ: «**دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك**» (١) (٢).

وهناك فوائد أخرى ألا وهي: تكون الأسر وتقريب الناس بعضهم من بعض، قال تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا**﴾ [الفرقان: ٥٤].

وكذلك من فوائد النكاح: حصول الأجر بإعفاف الرجل نفسه وإعفافه أخته المسلمة والإنفاق عليها، والقيام بجميع حقوقها، وتربية الأولاد،

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٩٥) كتاب الزكاة.

(٢) «مختصر منهاج القاصدين» (ص ٧٦) بتصرف.

والصبر عليهم، وكلما زادت النية زاد الأجر فالأجر على قدر النية.

وكذلك فإن النكاح يسبب الراحة النفسية، وتفريغ الفكر، واطمئنان القلب.

• النكاح سببٌ للغنى وكثرة الرزق:

إن الله قد جعل النكاح سببًا لكثرة الرزق وذلك لكي لا يظن الإنسان أن الزواج سيكون عبئًا عليه يتكلف من جرَّائه ما لا يطيق.

قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: رغَّبهم الله في التزويج وأمر به الأحرار والعبيد ووعدهم عليه الغنى، .... وقال أبو بكر رضي الله عنه: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى.... وقال ابن مسعود رضي الله عنه: التمسوا الغنى في النكاح... ولقد قال صلى الله عليه وسلم: «**ثلاثة حق على الله تعالى عونهم - وذكر منهم - الناكح الذي يريد العفاف**»(١).

فتجد أن الله يفتح له قلوب الناس؛ ليعينوه على العفاف، ولقد زوّج النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل الذي لم يجد عليه إلا إزاره ولم يقدر على خاتم من حديد ومع هذا فزوَّجه بتلك المرأة وجعل صداقها عليه أن يعلمها ما معه من القرآن، والمعهود من كرم الله تعالى ولطفه أن يرزقه ما فيه كفاية لها ـ الزوجة ـ وله ـ الزوج ـ(٢).

فيـا من تريد الرزق الوفيـر عليك بالزواج، فإن الذي سيكون عونًا لك على ذلك الأمر هو الحق ـ جل وعلا ـ[3].

• الزواج وسيلة إلى مرضاة الله وجنته:

فإن الذي أمرنا بالزواج هو الله -جل وعلا- فـإذا تزوج العبد وكان في نيته أن يمتـثل أمر الخالق -جل وعلا- فقد فـعل ما يُرضي الله -جل وعلا-

(١) حسن: رواه الترمـذي (١٦٥٥)، والنسـائي (٣١٣٠، ٣٢١٨)، وابن مـاجه (٢٥١٨)، وأحـمـد (٩٣٤٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٢٧٧) بتصرف.

(٣) «السلسلة الذهبية» للمصنف (١/ ٧٦-٧٨).

وإذا رضي الله عن عبدٍ من عباده فلن يحـرمه من دخول الجنة فهو الرحمن الرحيم الذي وسعت رحمته كل شيء.

* بل وإذا عاش الزوج وزوجـته وأولاده على طاعـة الله ـ جل وعلا ـ

فإن الله يجمعهم في الجنة برحمته.

قال تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾

[الرعد: ٢٣، ٢٤]

وقال تعالى: ﴿يَا عِبَادِ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ (٦٨) الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ (٦٩) ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ (٧٠) يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

[الزخرف: ٦٨-٧١]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرفعُ ذُرِّيَّةَ المؤمن إليه في دَرَجَته، وإن كانوا دونه في العمل، لتَقَرَّ بهم عَيْنُهُ»، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١]، ثم قال: «وما نقصْنا الآباءَ بما أعْطَيْنا البنين» (١).

- **إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه:**

قال ﷺ: «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه [٢]، فليتق الله في

(١) صحيح: أخرجه البزار، وغيره، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٤٥): رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه ضعف، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» برقم (٢٤٩٠).

(٢) في الزواج يتقرر نصف مصير المسلم؛ مما يدعوه إلى الاهتمام بحسن اختيار الزوجة والبحث الدقيق والاستخارة الشرعية بعدَهما، وذلك بصلاة ركعتين ثم قراءة الدعاء المأثور عن الرسول ﷺ، فما حَصلَ بعد ذلك فهو خير. وهذا هو دعاءُ الاستخارة كما رواه البخاري في صحيحه: «اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛ فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علاّم الغيوب، اللهم إنْ كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاقدُره لي (أي اقض لي به وهيئه) ويسِّره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلمه شرًّا لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثمَّ رَضِّني به» «تحفة العروس» (ص: ٣١).

النصف الباقي» [١].

قال الإمام القرطبي في شرح الحديث: «ومعنى ذلك أن النكاح يعف عن الزنا، والعفاف أحد الخصلتين اللتين ضمن رسول الله ﷺ عليهما الجنة، فقد

قال ﷺ : «**من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة** [٢]»[٣].

فأكثر الجوارح معصية لله ـ جل وعلا ـ هي اللسان والفرج، فمن تزوج حصّن فرجه، فبذلك يكون قد استكمل نصف دينه، وبقي عليه أن يمسك لسانه إلا عن ذكر الله وقراءة القرآن، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإصلاح بين الناس، وتذكير الخلق بالخالق ـ جل وعلا ـ، ولذا قال ﷺ : «**من صمت نجا**» [٤]. فجمع النبي ﷺ بتلك الكلمة سببًا من أعظم أسباب النجاة ألا وهو صمت اللسان.

* وحُكي أن بعض العُبَّاد في الأمم السالفة فاق أهل زمانه في العبادة، فذُكر لنبي زمانه حُسن عبادته، فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشيء من السُّنة، فَاغْتَمَّ العابد لما سمع ذلك، فسأل النبي عن ذلك، فقال: أنت تارك للتزويج، فقال: لست أحرمه، ولكني فقير، وأنا عِيالٌ على الناس،

قال: أنا أزوجك ابنتي فزوَّجه النبي ـ عليه السلام ـ ابنته.

* وقال بشر بن الحارث: فُضل عليّ أحمد بن حنبل بثلاث: بطلب الحلال لنفسه ولغيره، وأنا أطلبه لنفسي فقط؛ ولاتساعه في النكاح، وضيقي عنه؛ ولأنه نُصب إمامًا للعامة.

ويقال: إنّ أحمد رحمه الله تزوج في اليوم الثاني لوفاة أم ولده عبدالله، وقال: أكره أن أبيت عزبًا.

---

(١) حسن: رواه البيهقي في «شُعب الإيمان» عن أنس والطبراني في الأوسط (٧/ ٣٣٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٣٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٤٧٤) كتاب الرقاق.

(٣) «تفسير القرطبي» (٩/ ٣٢٧).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٥٠١)، وأحمد (٦٤٤٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٣٦).

وقال سفيان بن عيينة: كثرة النساء ليست من الدنيا، لأن عليًّا رضي الله عنه كان أزهد أصحاب رسول الله، وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سرية؛ فالنكاح سُنَّة ماضية، وخُلق من أخلاق الأنبياء(١).

• الزواج ميثاق غليظ:

الزواج أغلظ المواثيق وأكرمها على الله، لأنه عقد متعلق بذات الإنسان، ونَسَبه، وشرط هذا العقد رضا المتعاقدين كسائر العقود الصحيحة، ولكنه يسمو عليها جميعًا بما أفرغه الله عليه من صبغة «الميثاق الغليظ»، ويكفي في الدلالة على ذلك التكريم أن كلمة الميثاق لم ترد في القرآن الكريم إلا تعبيراً عن المعاهدة بين الله وعباده، قال تعالى: ﴿**وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ**﴾ الآية [المائدة: ٧] في موجبات التوحيد.

ولم يرد وصف الميثاق بالغليظ إلا في عقد الزواج ﴿**وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا**﴾ [النساء: ٢١]، وفيما أخذه الله على أنبيائه من مواثيق، قال تعالى:

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب: ٧] (٢) اهـ.

• الزواج مظنة الذرية الصالحة:

ولتحقيق التسامي بتلك الرابطة فوق طابع الشهوة إلى ممارسة سامية عالية أرشد النبي ﷺ الزوج إلى استصحاب نية طلب الأولاد (٣)، والتسمية،

---

(١) «الزواج الإسلامي» لأبي حامد الغزالي ص١٧ـ ١٩بتصرف.

(٢) من «تفسير القرآن الكريم» للشيخ محمود شلتوت، ص (١٧٣، ١٧٤).

(٣) يستحب أن ينوي عند الجماع طلب الولد الصالح، قال تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أي: «لا تباشروهن لقضاء الشهوة وحدها، ولكن لابتغاء ما وضع الله في النكاح من التناسل» «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٥٧).

وروى البخاري في صحيحه، باب من طلب الولد للجهاد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفَنَّ الليلةَ على مائة امرأة، أو تسعٍ وتسعين، كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يقل: إن شاء الله، فلم تحمل منهن إلا =

وحَضَّ على ذلك لما فيها من الخير الكثير.

فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو أن أحدَكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله، اللهم جَنِّبْنا الشيطان، وَجَنِّب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك اليوم لم يَضرَّه الشيطان أبدًا**»(١).

وعنه رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣] قال: ﴿**وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ**﴾ يقول: بسم الله، التسمية عند الجماع(٢).

وتأمل هذه العبارة الجامعة للفقيه الحنفي كمال الدين بن الهمام - رحمه الله - حيث يقول: ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب للأخلاق،

وتوسعة للبـاطن بالتحمل في معاشـرة أبناء النوع، وتربية الولد[٣]، والقيام

= امرأة واحدة، جاءت بشِقٍّ رجل؛ والذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانًا أجمعون»، قال الحافظ ابن حجر: قوله: باب من طلب الولد للجهاد - أي: ينوي عند المجامعة حصولَ الولد ليجاهد في سبيل الله، فيحصل له بذلك أجر، وإن لم يقع له ذلك» اهـ. من «الفتح» (٧/ ٢٧٢)، وكان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: (إني لأُكرِهُ نفسي على الجماع رجاء أن يُخْرِجَ الله مني نسمةً تسبح الله تعالى «موسوعة فقه عمر بن الخطاب» ص (٦٦٠).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤١) كتاب الوضوء، ومسلم (١٤٣٤) كتاب النكاح، وهذا الذكر مستحب عند إرادة الجماع، أما عند الفعل نفسه فيستحب الذكر بالقلب فقط، انظر: «الوابل الصيب» ص (١٤٧) تحقيق الشيخ الأنصاري.

(٢) «تفسير القرطبي» بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله (٤/ ٤١٧)، وقال ابن نصر الله من الحنابلة: «الأظهر عدم اختصاص الرجل، بل تقوله المرأة» اهـ. من «السلسبيل» (٢/ ٧٤٥)، والظاهر من لفظ الحديث السابق أنه ينصرف إلى الرجل وحده، والله أعلم.

(٣) ومن مقاصد النكاح في الإسلام تكثير عدد المسلمين، فعن معقل بن يسار ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني أصبت امرأة ذات حُسْنٍ وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ فقال: «لا»، ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مُكاثِرٌ بكم الأمم» رواه أبوداود (١/ ٣٢٠)، والنسائي (٢/ ٧١)، وقال القرطبي في «تفسيره»: (صححه أبو محمد عبدالحق،

وحسبك» اهـ (٩/ ٣٢٨)، ورواه من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ «فإني مكاثر بكم الأنبياء»: الحاكم (٢/ ١٦٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان (١٢٢٨ - موارد)، وكذا الإمام أحمد (٣/ ١٥٨)، وقال الهيثمي «إسناده حسن» «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٥٨). =

بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها، والنفقة على الأقارب، والمستضعفين، وإعفاف الحُرَم[١]، ونفسه، ودفع الفتن عنه وعنهن، ودفع التقتير عنهن بحبسهن، لكفايتهن مؤنة سبب الخروج - يعني الخروج لطلب الرزق - ثم الاشتغال بتأديب نفسه، وتأهله للعبودية، ولتكون أيضًا سببًا لتأهيل غيره، وأمرها بالصلاة، فإن هذه الفرائض كثيرة، لم يكد يقف عن الجزم بأنه - أي الزواج - أفضل من التخلي[٢] أي للعبادات النافلة. . . . وعن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِنْ أماثِلِ أعمالِكم إتيانُ الحلال» يعني النساء[٣].

• وفي بُضع أحدكم صدقة:

وقد تتعجب أيها الأخ الحبيب عندما تعلم أن لك أجرًا في جماع زوجتك كما تعجب الصحابة رضي الله عنهم من قبل عندما قال ناس منهم للنبي ﷺ :

= وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث رجلاً على بعض السقاية، فتزوج امرأة، وكان عقيمًا، فقال له عمر: أعلَمْتَها أنك عقيم؟، قال: لا، قال: فانطلق، فأعلِمها، ثم خيِّرها.

انظر: «المحلى» للإمام ابن حزم (١٠/ ٦١)، و «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٤/ ٧٢-٧٣).

قال فضيلة الدكتور محمد الصباغ ـ حفظه الله ـ: «إن غريزة الامتداد في الذراري والأحفاد لا يستطيع المرء السَّوِيُّ أن ينعم بها إلا عن طريق الزواج فكما أحسن إليك والدك فكان سبب وجودك في هذه الدنيا، فكذلك ينبغي بالنسبة إليك أن تقابل هذا الإحسان بالبر إليه، والوفاء له، فتنجب للدنيا نبتة كريمة تتعهدها بالتربية والتهذيب، تحيي اسم والدك، ويكون عملها الطيب في سجلك.

ويكفي الممتنع عن الإنجاب عقوقًا أن يكون هو الشخص الأول الذي يقطع هذه السلسلة التي تبدأ بآدم، وتنتهي به» اهـ. من «نظرات في الأسرة المسلمة» ص(٢٧).

(١) الحُرَم: الزوجات.

(٢) «فتح القدير» (٣/ ١٨٩).

(٣) **صحيح**: رواه الإمام أحمد (١٧٥٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٠) من طريق الطبراني عن معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد الحرازي قال: سمعت أبا كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ جالسًا في أصحابه، فدخل، ثم خرج وقد اغتسل، فقلنا: يا رسول الله، قد كان شيء؟،

قال: «أجل، مرت بي فلانة فوقع في قلبي شهوة النساء، فأتيت بعض أزواجي، فأصبتُها، فكذلك فافعلوا، فإنه من أمائل أعمالكم إتيان الحلال»، قال الألباني في «الصحيحة» رقم (٤٤٢): «إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات» اهـ.

يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «**أوليس قد جعل الله لكم ما تصَدَّقُون؟ إن بكل تسبيحة صدقةً، وبكل تكبيرة صدقةً، وبكل تهليلة صدقة، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهي عن منكرٍ صدقة، وفي بُضْع أحدكم صدقة!**» قالوا: «يا رسول الله أيأتي أحدُنا شهوتَه، ويكونُ له فيها أجر؟!، قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان فيها وزر؟**»، قالوا: بلى، قال: «**فكذلك إذا وضعها في الحلال، كان له فيه أجر**»[1] الحديث.

وقال ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه ـ ضمن وصية جامعة له ـ : . . «**ولك في جماعكَ زوجتَك أجرٌ**»، قال أبو ذر: كيف يكون لي أَجْرٌ في شهوتي؟، فقال ﷺ : «**أرأيت لو كان لك ولد، فأدرك، ورجوتَ خيره، فمات، أكنت تحتسبه؟**» قلت: نعم، قال: «**فأنت خلقتَه؟**»، قال: بل الله خلقه، قال: «**أفأنت هديتَه؟**»، قال: «بل الله هداه»، قال: «**فأنت ترزقه؟**»، قال بل الله كان يرزقه، قال: «**كذلك فَضَعْهُ في حلاله، وجَنِّبْهُ حرامَهُ، فإن شاء الله أحياه، وإن شاء أماته، ولك أجر**»(٢).

• فضل الزوجة الصالحة:

قال رسول الله ﷺ : «**تُنكَح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تَرِبَتْ يداك**»(٣).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦)، كتاب الزكاة والسياق له، والنسائي في «عشرة النساء»، والإمام أحمد (٢٠٩١٧)، قال السيوطي رحمه الله: «وظاهر الحديث أن الوطء صدقة، وإن لم يَنْو شيئًا»اهـ، كما نقله الألباني عن «إذكار الأذكار» له، وانظر «آداب الزفاف» ص (١٣٨) ط ١٤٠٩ هـ.

(٢) صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٠٩٧٣)، وابن حبان (١٢٩٨ - موارد)، وقال الألباني: «سنده صحيح، ورجاله كلهم ثقات، رجال مسلم» اهـ من «الصحيحة» رقم (٥٧٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٦) كتاب الرضاع، وقوله ﷺ: «تربت يداك» يعني: «التصقت بالتراب، من الدعاء، وهذا الدعاء وأمثاله كان يرد من العرب، ولا يريدون به الدعاء على الإنسان، إنما يقولونه في معرض المبالغة في التحريض على الشيء، والتعجب منه، ونحو ذلك» كذا قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (١١/ ٤٣٠)، وانظر «عون المعبود» (٦/ ٤٠).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي النساء خير؟، قال: «التي تسُرُّه إذا نظر، وتُطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسِها ولا مالها بما يكره»(١).

وعن سعد رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء، فمن السعادة: المرأة الصالحة؛ تراها فَتُعْجِبُكَ، وتغيب عنها فتأمنُها على نفسها ومالك...»(٢) الحديث.

قال في «عون المعبود»: «يؤخذ من الأحاديث استحبابُ تزوج الجميلة، إلا إذا كانت الجميلة غيرَ دَيِّنة، والتي أدنى منها جمالاً متدَيِّنة، فتُقدَّم ذاتُ الدين، أمَّا إذا تساوتا في الدين، فالجميلة أولى»[٣] اهـ.

ويؤكد ﷺ هذا المعنى بقوله فيما رواه عنه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «الدنيا كلها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة»[٤].

* وصدق من قال:

من خير ما يتخذ الإنسان في
دنياه كيما يستقيمَ دينُهْ

---

(١) حسن: رواه النسائي (٣٢٣١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٣٨).

(٢) وتتمته: «والدابة تكون وطيئة؛ فتُلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق، ومن الشقاء: المرأةُ،

تراها فتسوؤك، وتحمل لسانها عليكَ، وإن غِبْتَ عنهـا لم تَأمَنْها على نفسها ومالك، والدابة تكون قطوفًا، فإن ضربتَـها أتعبتك، وإن تركـتهـا لم تُلحقك بأصـحابك، والدار تكون ضَيقـةً قليلة المرافق» رواه الحاكم في «المستـدرك» (٢/ ١٦٢) وصححه، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٣/ ٧٠) رقم (٣٠٥١)، والقطوف: الضيقة المشي.

(٣) «عون المعبود» (٦/ ٤٢)، وانظـر: «فتح البـاري» (٩/ ١٣٥)، ومما ينبغي التنبـيه إليـه أن: (هناك فكرة مغلوطة يُلبِّس إبليس بها على بعض الشباب، فقد يرى الواحد منـهم فتاة يروقه جمالُها، ولكنها ليست ذات دين، فيـدعي أنه يريد من وراء الزواج منها أن يصلحهـا، وهذا الفكرة خطرة، وغير مـأمونة ولا مضمونة، فقد رأينا في الحياة الواقعية أن بعض الشباب كانوا يريدون الإصلاح، فأفسدتهم تلك الزوجة» اهـ. من «نظرات في الأسرة المسلمة» لفضيلة الدكتور محمد الصباغ ـ حفظه الله ـ ص (٣٦).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧) كتاب الرضاع، وأحمد (٦٥٣١).

قلب شكور ولسان ذاكر

وزوجـــة صـــالحـــة تُعـــينُهْ

* وقال الإمام ابن عبد القوي في «منظومة الآداب»:

وخير النسا من سَرَّتِ الزوجَ منظرا
ومن حفظته في مَغيب وَمشْهَدِ
قـصيـرةُ ألفاظٍ قـصـيرةُ بيـتهـا
قصيرةُ طرفِ العين عن كُلِّ أبْعَدِ
عليك بذاتِ الدين تظفُر بالمنى الـ
وَدُودِ الوَلودِ الأصلِ ذاتِ التعبد(١)

وقال الشاعر:

وليـس النَّبْتُ يَـنْبُت في جِـنان
كـمـثل النبت ينبت في الفـلاة
وهل يُرْجَى لأطـفـال كـمـالٌ

إذا ارتضعوا ثُديَّ الناقصات[٢]

وقال الأصمعي: ما رفع أحد نفسه - بعد الإيمان بالله تعالى - بمثل مَنكح صِدْقٍ، ولا وضع نفسه - بعد الكفر بالله تعالى - بمثل منكح سوء[٣].

وشكا رجل لصديقه عقوق ولده له، وسوء معاملته، ودناءة طبعه، فقال: لا تَلُم أحدًا، ولكن توجه باللوم إلى نفسك، لأنك لم تتخير أمه.

وقديمًا قال الناس: كادت المرأة أن تلد أخاها[٤].

وقد روي أن أبا الأسود الدؤلي قال لبنيه: «يا بَنِيَّ: قد أحسنت إليكم

---

(١) انظر: «غذاء الألباب بشرح منظومة الآداب» (٢/ ٣٤٢-٣٥٠).

(٢) «أستاذ المرأة» ص (١٣٢) بتصرف.

(٣) «مرآة النساء فيما حسن منهن وساء» ص (١٦٠).

(٤) «نظرات في الأسرة المسلمة» ص (١٤٣).

صغاراً، وكباراً، وقبل أن تُولَدوا!، قالوا: كيف أحسنتَ إلينا قبل أن نولد؟، قال: اخترت لكم من الأمهاتِ من لا تُسَبُّونَ بها[١].

• الزوجة نعمة ستسأل عنها يوم القيامة:

بل إن الزوجة نعمة من نعم الله على عبده حقيق به أن يشكرها ولا يكفرها، وهو مسئول عن هذه النعمة بين يدي ربه يوم الحساب، كما يُسْأَلُ عن سائر النعم:

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**فيلقى العبدُ ربَّه، فيقول الله: ألم أُكْرِمْكَ، وأسوِّدْكَ، وأُزَوِّجْكَ، وأُسَخِّرْ لك الخيلَ والإبلَ، وأَذَرْكَ تَرْأَس وتَرْبَع؟**»، فيقول: بلى أَيْ رَبِّ، فيقول: **أفظننتَ أنك مُلاقِيَّ؟**، فيقول: لا، فيقال: **إني أنساك كما نسيتني**»[٢] الحديث.

• ما الحكمة في إكثار النبي صلى الله عليه وسلم من النساء؟

* ابتداءً فقد ورد في هذا الباب حديث رسول الله ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ من دنياكم النساء والطيب وجُعلت قرة عيني في الصلاة»[٣].

هذا وقد أجاب الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ على سؤال الباب[٤] بقوله: «والذي تحصل من كلام أهل العلم في الحكمة من استكثاره ﷺ عشرة أوجه تقدمت الإشارة إلى بعضها.

أحدها: أن يكثر من يشاهد أحواله الباطنة فينتفي عنه ما يظن به المشركون من أنه ساحر أو غير ذلك.

ثانيها: لتتشرف به قبائل العرب بمصاهرته فيهم.

ثالثها: للزيادة في تألفهم.

---

(١) «أدب الدنيا والدين» ص (٨٢).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٦٨) كتاب الزهد والرقائق، والترمذي (٢٤٢٨).

(٣) صحيح: رواه النسائي (٣٩٣٩)، وأحمد (١١٨٨٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣١٢٤).

(٤) «فتح الباري» (٩/ ١١٥).

رابعها: للزيادة في التكليف حيث كُلِّف ألا يشغله ما حُبِّبَ إليه منهن عن المبالغة في التبليغ.

خامسها: لتكثر عشيرته من جهة نسائه فتزداد أعوانه على من يحاربه.

سادسها: نقل الأحكام الشرعية التي لا يطلع عليها الرجال، لأن أكثر ما يقع مع الزوجة مما شأنه أن يختفي مثله.

سابعها: الاطلاع على محاسن أخلاقه الباطنة فقد تزوج أم حبيبة، وأبوها إذ ذاك يعاديه، وصفية بعد قتل أبيها وعمها وزوجها، فلو لم يكن أكمل الخلق في خلقه لنفرن عنه، بل الذي وقع أنه كان أحب إليهن من جميع أهلهن.

ثامنها: ما تقدم مبسوطًا من خرق العادة له في كثرة الجماع مع التقلل من المأكول والمشروب وكثرة الصيام والوصال، وقد أمر من لم يقدر على مؤن النكاح بالصوم، وأشار إلى أن كثرته تكسر شهوته فانخرقت هذه العادة في حقه ﷺ.

تاسعها، وعاشرها: ما تقدم نقله عن صاحب «الشفاء» من تحصينهن والقيام بحقوقهن، والله أعلم.

وقد قال الحافظ في الفتح قبل ذلك: «ووقع في «الشفاء» أن العرب كانت تُمدح بكثرة النكاح لدلالته على الرجولية» إلى أن قال: «ولم تشغله كثرتهن عن عبادة ربه، بل زاده ذلك عبادة لتحصينهن وقيامه بحقوقهن واكتسابه لهن وهدايته إياهن وكأنه أراد بالتحصين قصر طرفهن عليه فلا يتطلعن إلى غيره بخلاف العزبة، فإن العفيفة تتطلع بالطبع البشري إلى التزويج، وذلك هو الوصف اللائق بهن»[1].

• لا رهبانية في الإسلام:

لقد حارب الإسلام كل ما يدعو إلى الرهبانية وذلك؛ لكونها تتصادم مع فطرة الإنسان، وتتعارض مع ميوله وغرائزه، فقد نهى ﷺ عن التبتل

وقال: «تزوجوا فإني مكاثرٌ بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى»[٢].

(١) «أحكام النكاح والزفاف» (ص: ١١- ١٣) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٧٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٧٨٢).

وجعله الله آية من آياته فقال ـ جل وعلا ـ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يتم نُسك الناسك حتى يتزوج.

ولقد نهى الإسلام عن الإعراض عن النكاح حتى ولو كان هذا بغرض الاشتغال بنوافل العبادة، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا

طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

يقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: «قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي ﷺ، قالوا: نقطع مذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأرسل إليهم، فذكر لهم ذلك، فقالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «**لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأنكح النساء، فمن أخذ بسنتي فهو مني، ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني**»[(١)] [(٢)].

وكان رسول الله ﷺ يحض أصحابه على الزواج، وكان يقرأ لمن يطلب إباحة التبتل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧] [(٣)].

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٧).

(٢) «السلسلة الذهبية» للمصنف (١/ ٥١).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٤٦١٥) ط. الشعب، ومما يجدر ذكره أن القرآن أمر بالتبتل في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾ [المزمل: ٨]، ومعنى الآية الأمر بالانقطاع إلى الله ـ عز وجل ـ بإخلاص العبادة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقد ورد النهي عن التبتل في السنة، والمقصود به الانقطاع عن الناس والجماعات وسلوك سبيل الرهبانية في ترك النكاح، والترهب في الصوامع، فصار التبتل مأموراً به في القرآن، منهيًّا عنه في السنة، ومتعلَّق الأمر غير متعلق النهي، فلا يتناقضان، وإنما بعث ﷺ ليبين للناس ما نُزِّلَ إليهم، انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٩/ ٤٤، ٤٥)، (٦/ ٢٦١)، «الفتح الرباني» (١٦/ ١٤٢).

• تحريم الاختصاء[١]:

عن سعد بن أبي وقَّاص قال: «لقد ردَّ ذلك - يعني النبي ﷺ - على عثمان بن مظعون، ولو أجاز له التبتُّل[٢] لاختصينا»[٣].

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لعثمان بن مظعون رضي الله عنه لما أراد أن يتبتل: **«يا عثمان إن الرهبانية لم تُكتب علينا، أفما لك فِيَّ أسوة؟ فوالله إني أخشاكم لله، وأحفظكم لحدوده»**[٤].

* وعن ابن شهاب: أن «عثمان بن مظعون» أراد أن يخْتصي ويسيح في الأرض، فقال له رسولُ الله ﷺ: **«أليس لك فيَّ أُسْوةٌ حَسنةٌ؟ فأنا آتي النساء وآكل اللحم، وأصوم وأفطر، إن خِصاء أُمَّتي الصِّيام، وليس من أُمَّتي من خَصِي أو اخْتَصى»**[٥].

* قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - مُعلِّقًا على هذا الحديث:

«وفي الحديث توجيه نبوي كريم، لمعالجة الشبق وعرامة الشهوة في

الشباب الذين لا يجدون زواجًا، ألا وهو الصِّيام، فلا يجوز لهم أن يتعاطوا العادة السرية (الاستمناء باليد)؛ لأنه قاعدة مَن قيل لهم: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾[البقرة: ٦١]، ولأن الاستمناء في ذاته ليس من صفات المؤمنين الذين وصفهم الله في القرآن الكريم: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾[المؤمنون: ٥ ـ ٧]. قالت عائشة رضي الله عنها في

---

(١) الاختصاء والخصاء: الشق على الأنثيين (الخصيتين) وانتزاعهما (الفتح ٩/ ١١٨).

(٢) هو هنا: الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعًا للعبادة (نووي ٣/ ٥٤٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٧٤) النكاح، ومسلم (١٤٠٢) النكاح.

(٤) صحيح: رواه ابن حبان (١٢٨٨)، والإمام أحمد (٢٥٣٦٥)، والطبراني في «الكبير»، وقال الألباني: «سنده صحيح على شرطهما» - انظر: «إرواء الغليل» (٧/ ٧٩)، «السلسلة الصحيحة» رقم (٣٩٤)، والأحاديث الواردة في مدح العزوبة كلها باطلة، كما في «الأسرار المرفوعة» للقاري ص (٤٨٣).

(٥) صحيح بمجموع طرقه: رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٣٩٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٨٣٠).

تفسيرها: «فمن ابتغى وراء ما زوَّجه الله أو ملَّكه فقد عَدَا»[١].

وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهيًا شديدًا، ويقول: «**تزوجوا الودود الولود فإني مكاثرٌ بكم الأمم**»[٢].

وقال ابن قدامة تعليقًا على هذه الأحاديث: «وهذا حثٌ على النكاح شديد، ووعيد على تركه يقربه إلى الوجوب، والتخلي منه إلى التحريم»[٣].

وقد أكد الصحابة والأئمة أهمية النكاح ونهوا عن التبتل، فقد ذكر سعيد ابن هشام بن عامر أنه سأل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن التبتل، فقالت: «لا تفعل، أما سمعت قول الله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً**﴾ فلا تبتل»[٤] ... وعن شداد بن أوس رضي الله عنه -

وكان قد ذهب بصره - قال زوِّجوني فإن رسول الله ﷺ أوصاني أن لا ألقى الله عزبًا»[٥].

وعن الحسن قال: قال لي معاذ رضي الله عنه في مرضه الذي مات فيه: «زوِّجوني إني أكره أن ألقى الله عزبًا».

وروى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «لو لم أعش، أو لم أكن في الدنيا إلا عشراً لأحببت أن أتزوج».

وقال الإمام أحمد: ليست العزوبة من أمر الإسلام في شيء. النبي ﷺ تزوج أربع عشرة ومات عن تسع، ولو تزوج (بشر بن الحارث) لتم أمره، ولو ترك الناس النكاح لم يكن غزو ولا حج ولا كذا ولا كذا، وقد كان النبي ﷺ يصبح وما عنده شيء ومات عن تسع، وكان يختار النكاح

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٩٣) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٣٨٣).

(٣) المغني (٦/ ٤٤٧).
(٤) نقلاً عن المحلى (٩/ ٤٤٠).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ١٢٧).

ويحث عليه ونهى عن التبتل، فمن رغب عن سنة النبي ﷺ فهو على غير الحق، ويعقوب في حزنه قد تزوج ووُلد له (١).

فيا من تظن أن الزواج يشغلك عن طاعة الله ها هو حبيبك ﷺ لم ينشغل عن طاعة ربه طرفة عين على الرغم من زواجه من هذا العدد الهائل من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن. . . ، وها هم سلفنا الصالح علموا أن الزواج عبادة لله ـ جل وعلا ـ وليس مجرد قضاء وطر فتعبدوا لله به، وكان

الواحد منهم يكره أن يلقى الله عزبًا [٢].

• خطر العزوبة والرهبانية:

وأريد في هذا السياق أن أذكر لك - أخي الشاب - خطر الرهبانية والعزوبة على الفرد والمجتمع في غمرة انسياق الشباب وراء اللذة المحرمة.

الأخطار تتركز في النقاط التالية:

(١) الخطر الصحي والجسمي:

وذلك من خلال الإصابة بالأمراض الفتاكة التي تنتشر نتيجة الزنى واقتراف الفاحشة مثل:

مرض السيلان والزهري والتقرحات الجنسية وغيرها من الأمراض.

(٢) الخطر الخلقي والنفسي:

يصاب هذا الإباحي الشهواني بالأمراض التالية:

* بمرض الشذوذ الجنسي[٣]:

وهو مـرض خطير يكتـفي فيـه الرجال بالرجـال، والنساء بالنسـاء، هذا المرض أصيبت به مجتمعات كثيرة تدعي التقدم والحضارة كأمريكا وانكلترا. .

فهناك نصف مليـون من الرجال والنساء المصابين بهـذا الشذوذ في مدينة

(١) روضة المحبين ونزهة المشتاقين للإمام ابن القيم صـ ٢٣٠.

(٢) السلسلة الذهبية للمصنف (١/ ٥٢).

(٣) أي اللواط، أو السحاق.

«نيويورك» وحـدها بأمريكا، وهؤلاء علنيـون مجاهرون مـحترفـون . . أما المتسترون المختفون فحدّث عن عددهم الكثير ولا حرج. .

* قد يصاب بمرض الهوس الجنسي:

حيث ترى المريض مشغولاً في جميع أوقاته بتخيلات شهوانية غريزية . . من نكاح، وتقبيل، وضم، وعناق، وتصورات لأعضاء المرأة . . فيكثر نسيانه، ويقل اهتمامه، وتشتد غفلته . . وتراه كأنه غبي مخبول، أو كأنه مكروب محزون . .

وإليكم صوراً عن أخطار الزنى في المجتمعات الغربية والشرقية:

- الشباب الشارد السادر في الشهوة، والمخمور في الحشيش والخمر والأفيون . .
- الجيل المتحلل المائع المريض جسميًّا، وعقليًّا، وخلقيًّا، ونفسيًّا . .
- عصابات القتل، والخطف، والاغتصاب الجنسي . .
- تجار الشهوات والغرائز وبيع الفتيات، وتأجير البغايا . .
- عصابات من الأطباء والمحامين ورجال القانون . . . لتغطية الجرائم، وهضم الحقوق لقاء الرشوة بالجنس والمال . . .

- نوادي العراة العلنية .. يتعرّى فيها روّادها من كل رداء للفضيلة بلا حياء ولا خجل..

- أفواج البغايا يحترفن الزنى لكسب الكفاف..

- كتب الجنس، ومجلات العري، وكباريهات الرقص والمجون..

إلى غير ذلك من مظاهر الفساد والإباحية مما لا يمكن تعدادها وحصرها.

وكان من نتيجة ذلك:

أن صرح «خروتشوف» سنة / ١٩٦٢ / بأن مستقبل روسيا في خطر، وأن شباب روسيا لا يؤتمن على مستقبله؛ لأنه مائع، منحل، غارق في الشهوات...

وفي الوقت نفسه صرح «كنيدي» أيضًا بأن مستقبل أمريكا في خطر؛ لأن شبابها منحلّ غارق في الشهوات، لا يقدّر المسؤولية الملقاة على عاتقه، وأنه من بين كل سبعة شبان يتقدمون للتجنيد يوجد ستة غير صالحين؛ لأن الشهوات التي أُغرقوا فيها أفسدت عليهم لياقتهم الجسمية والنفسية..

(٣) الخطر الاجتماعي:

* من هذه الأخطار تهديد الأسرة بالزوال.
* ومن هذه الأخطار ظلم المواليد والأطفال.
* ومن هذه الأخطار شقاء الرجل وشقاء المرأة على السواء.
* ومن هذه الأخطار قطع صلة الرحم، وذوي القرابات..

(٤) الخطر الاقتصادي:

فهؤلاء الذي يسيرون وراء اللذة يسببون انهيار اقتصاد الأمة:

لضعف القوى . .

وقلة الإنتاج . .

واتخاذ الوسائل غير المشروعة . .

(٥) الخطر الديني والأخروي:

ومن خطره الديني أن الزاني حين يزني ينسلخ من الإيمان.

فقد روى الشيخان عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ...**».

ومن خطره الأخروي أن الزاني يضاعف له العذاب يوم القيامة.

قال تعالى في سورة الفرقان: ﴿**وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا**﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩].

تلكم أهم الأخطار التي تنجم عن العزوبة البغيضة، والرهبانية الذميمة . .

وهي أخطار رهيبة تضر بالصحة، وتضر بالأخلاق، وتضر بالنفس، وتضر بالاقتصاد، وتضر بالأسرة، وتضر بالمجتمع، وتضر بالدين[١]..

• اهتمام الإسلام بتكوين الأسرة وسعادتها:

لقد اهتم الإسلام اهتمامًا لا مزيد عليه بشأن الأسرة، وأسس تكوينها، وأسباب دوام ترابطها وأدائها لوظيفتها على خير وجه وأكمله، فما ترك القرآن والسنة صغيرة ولا كبيرة يكون فيها سعادة الأسرة واستقرارها إلا بيَّنها وفصَّلها تفصيلاً، أو بيَّن الأصل الذي تندرج تحته هي ومثيلاتها.

ولم يكتف الإسلام بتوضيح الحقوق والواجبات التي لكلٍ حيال الآخر أو الآخرين، فإن ذلك وحده بالنسبة لأخطر نواة في بناء المجتمع لا يكفي،

إنما اهتم القرآن والسنة بوضع الأسرة كلها في بوتقة تنصهر فيها الأثرة والأنانية، وتذوب فيها صفات القهر والغلبة والقسوة، حتى تتبخر من حياتها، وتصفو من شوائب الكدر والنكد، والتعالي والتفاخر، والإهمال والتباعد إلا ما كان لماما، ثم يعود الأمر إلى حاله السوي.

١- فترى القرآن الكريم يثير في نفوس الأزواج من الجنسين الشعور بأن كلاًّ منهما ضروري للآخر ومتمم له لتحقيق وجوده، وامتداد أثره، فيقول للرجل: إن المرأة جزء منك، ولا غنى لحي عن جزئه، ويقول للمرأة: إنك من الرجل انفصلت فهو أصل لك، ولا غنى لإنسان عن أصله.

٢- وهما يعيشان حياتهما الزوجية في وئام وحب واتحاد يلصق الواحد منهما بالآخر، ويجعل من الاثنين وحدة شعور، ووحدة عواطف، ووحدة مضجع، ووحدة رؤية لجمال الحياة، ووحدة أسرار متبادلة، ووحدة أمل،

ووحدة عمل، ووحدة تفاهم، ووحدة إنتاج للذرية، وحدب عليها، وسهرٍ وكدٍّ من أجلها. اقرأ هذه المعاني كلها وأكثر منها في ست كلمات من كتاب

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٢٢- ٢٨) بتصرف شديد.

الله تعالى حيث يقول: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وبذلك ندرك أن العلاقة بين الزوجين هي علاقة امتزاج والتصاق كما قال أحد السلف: رجل المرأة أحب إليها من أبيها وأمها، ألا تراها تترك أباها وأمها وتلتصق بزوجها؟ وعلاقة هذا شأنها هي أقوى علاقة اجتماعية من الناحيتين الغريزية والعاطفية، وإذا التقت الغريزة والعاطفة في أمر فهناك أقوى رابطة نفسية.

٣- ويظهر القرآن الارتباط الغريزي الفطري والعاطفي الوجداني بين الزوجين على أنه آية من آيات الله ونعمة من نعمه، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾ [الروم: ٢١][1].

• بناء الأسرة أخطر بناء في كيان المجتمع:

أيها الأخ الحبيب ... أيتها الأخت الفاضلة:

إن بناء الأسرة هو أخطر بناء في كيان المجتمع، بل في كيان الأمة بأسرها، فإذا كان الناس يعنون عند إقامة أبنيتهم من الأحجار، باختيار الموقع المناسب، وتحري الخامات الجيدة، التي تكفل سلامة البناء، وتضمن بقاءه إلى حين، إذا كان هذا هو شأن الناس في إقامة الأبنية المكونة من الأحجار والطين، فإن بناء الأسر المكونة من الرجال والنساء والبنين أولى بالدقة عند الاختيار، وأجدر بالتقصي والاستفسار؛ لأن بناء الأحجار يتعلق بشئون الدنيا وهي فانية، وبناء الأسرة يتعلق بسعادة الدنيا، ويمتد أثره إلى

الآخرة، وهي دار القرار[٢].

(إن البيت قلعة من قلاع هذه العقيدة، ولا بد أن تكون القلعة متماسكة من داخلها، حصينة في ذاتها، وكل فرد من أفراده يقف على ثغرة كيلا ينفذ منها العدو، أو يقتحمها العسكر، وواجب المسلم أن يؤمِّن هذه القلعة من

(١) السلوك الاجتماعي في الإسلام/ الشيخ حسن أيوب (ص: ١٧٩-١٨٠) بتصرف.
(٢) عودة الحجاب (٢/ ٢٣٥).

داخلها، واجبه أن يسد الثغرات فيها قبل أن يذهب عنها بدعوته بعيداً.

والأب المسلم لا يكفي وحده لتأمين القلعة، فلا بد أيضًا من الأم المسلمة، ليقوما معًا على تربية الأبناء والبنات) اهـ[١].

من أجل ذلك رغَّب الإسلام الرجل في تحري أن تكون زوجته صالحة

ذات دين، وجعل ذلك هو الأصل الذي ينبغي الاعتناء به ضمن الخصال المرغوبة فيها، فإنها إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها، أزرت بزوجها، وسوَّدت بين الناس وجهه، وشوَّهت بالغيرة قلبه، وتنغص بذلك عيشه.

لقد بالغ الرسول ﷺ في الحث على ذات الدين؛ لأن مثل هذه المرأة تكون عونًا على أعظم أمر يهم المسلم، ألا وهو الدين.

قال رسول الله ﷺ: «**من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شَطْرِ دينه، فليتق الله في الشطر الثاني**»(٢).

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: (لما نزلت ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾، كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: «أُنْزِلَتْ في الذهب والفضة، لو علمنا أي المال خير فنتخذه؟»، فقال رسول الله ﷺ: «**أفضله لسان ذاكر، وقلب**

شاكر، وزوجة مؤمنة تُعِينُهُ على إيمانه»[٣].

• ما حُكم الزواج؟

أجمع المسلمـون على أن الزواج مشروع[٤]، ثم اختلف أهل العلم في حكمه على ثلاثة أقوال:

---

(١) من «منهج التربية النبوية للطفل» لمحمد نور سويد ص (٢٩).

(٢) حسن: رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦١)، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي، وعزاه الهيثمي في «المجمع» إلى الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٧٢)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحي الترغيب والترهيب (١٩١٦)

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٠٩٤) في التفسير: سورة التوبة، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» رقم (٥٢٣١).

(٤) «المغني» (٦/ ٤٤٦)، و«الإفصاح» لابن هبيرة (٢/ ١١٠).

الأول: أنه واجب على كل قادر عليه في العمر مرة: وهو مذهب داود الظاهري وابن حزم وهو مروي عن أحمد، وأبي عوانة الإسفراييني من أصحاب الشافعي وهو قول جماعة من السلف[1]، واستدلوا بظاهر الأوامر الواردة في بعض النصوص المتقدمة في «الترغيب في الزواج» قالوا: الأصل في الأمر أنه للوجوب ولم يصرفه صارف.

الثاني: أنه مستحب: وهو مذهب أكثر أهل العلم وجمهورهم من الأئمة الأربعة وغيرهم[2].

وقد حملوا الأوامر بالنكاح على الاستحباب، فقالوا في قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] إن الله تعالى علَّق الأمر بالنكاح على الاستطابة فمن لم تطب نفسه أن يتزوج فلا حرج عليه وقال: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ ولا يجب ذلك بالاتفاق فدل على أن الأمر هنا

للندب، وأجيب: بأن المعلق على الاستطابة إنما هو الأمر بالتعدد لا بأصل النكاح.

وقال الجمهور: وكذلك قوله تعالى: ﴿فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]. لما كان التسرِّي ليس بواجب اتفاقًا فيكون التزويج غير واجب، إذ لا يقع التخيير بين واجب ومندوب... وتُعقِّب: بأن الذين قالوا بوجوبه قيَّدوه بما إذا لم يندفع التوقان إلى الجماع بالتسرِّي.

الثالث: يختلف حكمه باختلاف حال الشخص، وهذا هو المشهور عند المالكية، وهو واقع في كلام الشافعية والحنابلة[٣]، قالوا:

---

(١) «المحلى» (٩/ ٤٤٠)، و«المغني» (٦/ ٤٤٦)، و«فتح الباري» (٩/ ١١٠)، و«البدائع» (٢/ ٢٢٨)، و«روضة الطالبين» (٧/ ١٨).

(٢) «ابن عابدين» (٣/ ٧)، و«الدسوقي» (٢/ ٢١٤)، و«بداية المجتهد» (٢/ ٢٣)، و«المغني» (٦/ ٤٤٦)، و«الإنصاف» (٨/ ٦).

(٣) المراجع السابقة بالإضافة إلى: «البدائع» (٢/ ٢٢٨)، و«القوانين الفقهية» (ص١٩٣)، و«مغني المحتاج» (٣/ ١٢٥)، و«فتح الباري» (٩/ ١١٠).

(أ) الزواج يكون واجبًا: في حق التائق إلى الجماع الذي يخاف على نفسه الوقوع في الفاحشة بتركه؛ لأنه يلزمه إعفاف نفسه وصونها عن الحرام وطريقه النكاح، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

(ب) ويكون مستحبًّا: في حق من له شهوة يأمن معها الوقوع في الفاحشة، فهذا يكون الزواج له أولى من التخلي لنوافل العبادة، وبهذا قال الجمهور، إلا الشافعي فالتخلي للنوافل عنده أولى؛ لأن الزواج عنده في

حال الاعتدال مباح (!!).

(جـ) ويكون مُحرَمًا: في حق من يخلُّ بالزوجة في الوطء والإنفاق، مع عدم قدرته عليه وتوقانه إليه.

(د) ويكون مكروهًا: في حق مثل هذا حيث لا إضرار بالزوجة فاشتغاله بالطاعة من العبادة أو الاشتغال بالعلم أولى[1].

* وقال الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله -:

النكاح واجب على وجه الإجمال والعموم لما فيه من امتثالٍ لأمر الله عزَّ وجل واتباع لسنة رسول الله ﷺ واقتداء بهدي المرسلين الذين جعل الله لهم أزواجًا وذرِّية ولما فيه من كسر الشهوة وغض البصر وتحصين الفرج وإعفاف النساء وعدم انتشار الفاحشة في المسلمين، ولما فيه من تكثير النسل الذي به تتم مباهاة رسول الله ﷺ لسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

ولأممهم، ولما فيه من أجر يتأتى بجماع الزوجة في الحلال، ولما فيه من إيجاد الذرية المؤمنة التي يُرجى منها - بإذن الله - أن تَذُبَّ عن ديار المسلمين وأعراضهم وتستغفر للمؤمنين بعد موتهم، ولما فيه من سكنٍ ومودةٍ ورحمة بين الزوجين إلى غير ذلك من المنافع التي لا يعلمها إلا الله الحكيم الحميد، فكل هذا يحملنا على أن نقول بلا تردد: إن النكاح مستحب على وجه

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ٧٤-٧٦) بتصرف.

العموم والإجمال، وهذا قول أكثر أهل العلم، وقد ذهب قوم من أهل العلم إلى أنه واجب، وذهب آخرون إلى أنه مباح، ولكن الأظهر أنه مستحب كما قدمنا.

* أما القول بالوجوب فمستنده الأوامر التى وردت فى بعض الآيات

والأحاديث المتقدمة كقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢] وكقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ...﴾ [النساء: ٣]، وكقوله عليه الصلاة والسلام: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج...**» ونحوها.

ولكن الظاهر - والله أعلم - أن الأمر فيها كلها للاستحباب كما هو رأي الجمهور، وذلك لأن الله تعالى قال: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم﴾ [النساء: ٣] فعلق النكاح على الاستطابة فمن لم تطب نفسه أن يتزوج فلا حرج عليه، وكذلك قوله: ﴿فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]. فلما كان التسري (أي: اتخاذ ملكة يمين) ليس بواجب فكذلك نكاح الواحدة ليس بواجب فلا يُخير بين الواجب والمستحب والمباح، كذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[1] فلما كان الصوم هنا غير واجب - لقوله عليه

الصلاة والسلام لما سأله السائل عن الصيام فقال: «**شهر رمضان**» قال: هل عليَّ غيره؟ قال: «**لا إلاَّ أن تطوع**»[٢] - فدل ذلك أن النكاح ليس بواجب أيضًا، وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**فإنه له وجاء**» بيَّن العلة من الصوم فمن تحقق له الوجاء من باب آخر، فلا يجب عليه الزواج... صحيح أن النكاح خير وسيلة لإيجاد الوجاء ولكنه ليس كل الوسائل، فظهر

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٥) كتاب الصوم، ومسلم (١٤٠٠) كتاب النكاح.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦) كتاب الإيمان، ومسلم (١١) كتاب الإيمان.

أن النكاح مستحب، والله تعالى أعلم[١].

• من لم يستطع الباءة هل يُستحب له الزواج؟

* قال الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله -:

الذي يظهر لي أن الذي لا يستطيع الباءة لا يُستحب له الزواج فالزواج في حقه مباح، وقد يصل في بعض الأحيان إلى الكراهية.

وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في (فتح الباري ٩/ ١١٠) بقوله: واستدل بهذا الحديث [٢] على أن من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه ترك التزويج؛ لأنه أرشده إلى ما ينافيه ويضعف دواعيه، وأطلق بعضهم أنه يُكره في حقِّه، والله أعلم [٣].

• هل يجب على المرأة الزواج:

لا يجب على المرأة الزواج [٤]:

لحديث أبي سعيد قال: إن رجلاً أتى بابنة له إلى النبي ﷺ فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تزوج، قال: فقال لها: «**أطيعي أباك**» فقالت: لا، حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فردّدت عليه مقالتها، فقال «**حق الزوج**

على زوجته: أن لو كان به قُرحة فلحستها أو ابتدر منخراه صديداً أو دمًا ثم لحسته ما أدَّت حقَّه» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدًا، فقال ﷺ: «لا تنكحوهن إلا بإذنهن» (٥).

---

(١) أحكام النكاح والزفاف (ص: ١٣-١٥) بتصرف.

(٢) يعني حديث: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم».

(٣) أحكام النكاح والزفاف (ص: ١٥-١٦).

(٤) «جامع أحكام النساء» (٣/ ٣٠)، وبه قال ابن حزم (٩/ ٤٤١) رغم قوله بفرضية التزويج على الرجال القادرين.

(٥) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (٩/ ٤٧٢)، وقال الأرنؤوط: إسناده حسن، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠٥)، والدارقطني في سننه (٣/ ٢٣٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٣٤).

قلت: فدَّل الحديث على جواز ترك الزواج لعذر، لكن الأولى الزواج لما تقدم من المرغبات فيه وما فيه من الفوائد، فإن خشيت المرأة الوقوع في الفاحشة وجب عليها الزواج بلا شك، والله أعلم[1].

• هل يجوز استعمال أدوية يتعالج بها الشخص لقطع الشهوة:

* أما استعمال الأدوية لقطع شهوة النكاح بالكلية فالأظهر - والله أعلم - أنه لا يجوز؛ لأنه في معنى الخصاء، وقد نهى النبي ﷺ عن الخصاء ولم يرخص فيه.

أما إذا كان الدواء لتسكين الشهوة فقط فيظهر والله أعلم أنه يجوز لمن احتاج إليه إلحاقًا بالصيام، وقد قال النبي ﷺ لمن لم يستطع الباءة: «..**ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**» وقد ذهب إلى جواز ذلك بعض أهل العلم منهم الخطابي رحمه الله تعالى[2].

• ثلاثة حقٌ على الله عونهم:

قال ﷺ: «ثلاثةٌ حقٌ على الله تعالى عونُهُم: المجاهدُ[٣] في سبيلِ اللهِ، والمكاتَب[٤] الذي يريدُ الأداءَ، والناكحُ الذي يريدُ العفافَ»[٥][٦].

---

(١) صحيح فقه السنة/ الشيخ الحبيب أبو مالك (٣/ ٧٦).

(٢) أحكام النكاح والزفاف (ص: ١٦).

(٣) ما أعظم هذا الحديث الذي سوَّى بين الزواج وبين الجهاد في سبيل الله وبين إعطاء الحرية للرق!.

(٤) العبد الذي يريد أن يعتق نفسه بالمال، فيعمل ويكد للحصول عليه.

(٥) أغلب الذين لا يتزوجون، وهم قادرون عليه، يفكرون في الزنا! والزنا يبعد الإنسان قطعًا عن طريق الإيمان، فكأن المسلم الذي لا يتزوج يغامر بدينه، فلينظر أية جريمة هو غارق فيها، كان ابن مسعود يقول: «لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام لأحببت أن أتزوج لكي لا ألقى الله تعالى عزبًا».

وكان الرجل من مسلمي السلف إذا بلغ أولاده الحلم وتهيأت لهم القدرة على الزواج، حدَّثهم في ذلك، وعاونهم ورغَّبهم فيه والتمس لهم صاحبات الدِّين من البيوت المطهرة والمحافظة، إن ذلك اسلوب لتطهير الحياة ودفعها في طريق كريم ـ الحياة الزوجية ـ [تحفة العروس (ص: ٣٢)].

(٦) حسن: رواه الترمذي (١٦٥٥)، والنسائي (٣١٣٠، ٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٥١٨)، وأحمد

(٩٣٤٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

وفي رواية: «**حقٌ على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله**»[١].

والله إنها لبشرى تسكب الود والطمأنينة على صفحات القلوب .. فأبشر أيها الشاب .. أبشر يا من تريد العفاف فإن الذي سيعينك على أمرك هو الخالق ـ جل وعلا ـ الذي أخذ هذا الحق على نفسه أن يعينك على هذا الأمر العظيم، ألا وهو النكاح .. فما عليك إلا أن تأخذ بالأسباب وتُسرع الخُطا لإعفاف نفسك وسوف تتنزل المعونة عليك من السماء كما أخبر بذلك النبي ﷺ حيث قال: «**تنزل المعونة من السماء على قدر المؤنة، وينزل الصبر على قدر المصيبة**»[٢][٣].

(١) حسن: رواه الديلمي في مسند الفردوس (٢/ ١٣٣)، وابن عدي في الكامل، وحسنه العلامة الألباني

رحمه الله في صحيح الجامع (٣١٥٢).

(٢) صحيح: ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٦/ ٥٤٠) وعزاه للحسن بن سفيان، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٠١).

(٣) السلسلة الذهبية/ للمصنف (ص: ١٠٠).

تيسير الزواج
(الطريق إلى العفاف)

وها نحن من خلال تلك السطور نناشد أصحاب القلوب الرحيمة - من أولياء الأمور - أن ييسروا الزواج لشباب المسلمين حتى لا تشيع الفاحشة في الذين آمنوا. . . فإن الشهوة التي بداخل كل شاب لا بد لها من مصرف

شرعي في الحلال الذي أحله الله ـ جل وعلا ـ فإذا أُغلقت أبواب الحلال في وجه هذا الشاب ولم يكن عنده وازع ديني يردعه عن فعل الحرام فسوف يكون فريسة سهلة للنفس والشيطان. . . وأما إن كان شابًّا تقيًّا وأُغلقت أبواب الحلال في وجهه فلن يجرؤ على فعل الفاحشة ولكنه سيعيش حالة من الضيق والاكتئاب وسيعاني من الصراع الداخلي مع النفس والهوى والشيطان.

فلماذا نُحَمِّل شبابنا كل هذه الهموم؟ ولماذا لا نيسر لهم سُبل العفاف فقد قال ﷺ - كما عند مسلم - : «**والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**»(١).

كلمة لأولياء الأمور

أيها الوالد الكريم. . . . يا من وضعت العقبات في طريق هذا الشاب التقي الذي يريد ابنتك في الحلال!!!

أسألك بالله. . . . هل تخيلت نفسك مكان هذا الشاب الذي لا حيلة له. . ؟. . هل فكرت ماذا كنت ستصنع إذا تقدمت لخطبة فتاة مسلمة فرفضك والدها لأنك فقير، أو لأنك لست في مستواه الاجتماعي؟

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

* ثم اعلم أيها الوالد الكريم أن الخير الذي ستفعله مع هذا الشاب التقي المتقدم لخطبة ابنتك ستراه في أولادك عندما يتقدم الواحد منهم لخطبة فتاة فسوف ييسر الله لهم زواجهم كما يسرت الزواج لهذا الشاب.

* واعلم أيضًا أيها الوالد الكريم أن الخير الذي ستفعله مع هذا الشاب التقي المتقدم لخطبة ابنتك لن ينساه لك أبدًا وسيحمل لك هذا الجميل طوال حياته. . . . بل وسيعود كل هذا على ابنتك بالخير لأنه لن يجرؤ أبدًا على

أن يسيء لابنتك بعد كل هذا الخير الذي فعلته معه. . . ولكن قبل ذلك كله أرجو أن تستحضر النية الصالحة أنك تعمل هذا العمل لله ـ جل وعلا ـ.

* ثم اعلم أيها الوالد الكريم أنك تساعد هذا الشاب على إقامة بيت مسلم يعبد الله ويوحده فلك الأجر الجزيل على كل هذا.

* وأخيراً: أيها الوالد الكريم. . . اعلم أن ابنتك أغلى من كنوز الدنيا كلها فمهما طلبت من هذا الشاب فلن يوفيك حقها ولا قدرها. . . . فابنتك لا تُقَدَّر بثمن.

وما دام الأمر كذلك فيستوي عندك القليل والكثير، ولن تخسر شيئًا إذا يسرت الزواج لشباب المسلمين عسى أن يكون هذا الخير سببًا لدخولك جنة الرحمن ـ جل وعلا ـ.

الوقاية خير من العلاج

ففي هذا الزمان الذي انتشرت فيه الشبهات والشهوات وانصرف فيه كثير

من الناس عن طاعة رب الأرض والسماوات، واشتدت فيه الفتن وكثرت، حتى شاعت الفاحشة بين كثير من المسلمين. . . ولا حول ولا قوة إلا بالله.

من أجل ذلك كان لا بد لنا من وقفة صادقة مع تلك الفتنة التي كادت أن تعصف بشبابنا وفتياتنا؛ لنضع لهم علامات على طريق العفاف عسى الله أن ينفع بها.

- فإن من أعظم المصائب أن يفرغ قلب الشاب من محبة الله وذكره وشكره وعبادته، وأن يترك صراط الله المستقيم ويتبع سبيل الشياطين فيصبح أسير شهوته، فيقع في تلك الجريمة التي تُفسد عليه دنياه وآخرته.

تلك الجريمة الكبرى التي تتسبب في زوال الصحة والعافية، وحلول

البلايا والأسقام، وتتسبب كذلك في محو البركة ومحق الأرزاق!!

تلك الجريمة النكراء، التي تتسبب في قطع الأرحام، واختلاط الأنساب، وزوال الإيمان... تلك الكبيرة الشنعاء التي تُلحق العار والشنار، وتوجب في الآخرة عذاب النار.

فكم من نفس قد أُزهقت بسببها!، وكم من رحم قد قُطعت!، وكم من امرأة قد طُلقت!، وكم من صداقات قد مُزقت!، وكم من مولود قد أُلحق بغير أبيه!.

كم من وجه قد سُلب بهاؤه، وكم من عين قد سُلبت ضياؤها!، وكم من قلب قد اضطرب وانقلب!، وكم من إيمان قد زال وانكمش بسبب هذه الفاحشة المنكرة؟![1].

* ومن أجل حماية شبابنا من الوقوع في تلك الفاحشة كان لابد لنا من تيسير الزواج لشباب المسلمين لتنحصر دائرة الفساد في المجتمعات الإسلامية

ولتصبح تلك المجتمعات نظيفة طاهرة خالية من كل الفواحش، وليستطيع شباب المسلمين أن يتفرغوا لخدمة هذا الدين وليُخرجوا لنا أجيالاً صالحة تحمل راية الإسلام خفاقة عالية في كل مكان.

فتنة النساء

لقد أشار القرآن الكريم إلى خطر الفتنة بالمرأة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

(١) «ولا تقربوا الزنا» الشيخ مصطفى العدوي ص: (٤، ٥).

وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾

[آل عمران: ١٤]

فقدم سبحانه النساء لعراقتهن في هذا الباب، ولأن أكثر الرجال إنما دخل عليهم الخلل من قِبل هذه الشهوة، ولعله لأجل ذلك أيضًا قدم سبحانه وتعالى المرأة على الرجل في قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] الآية، وقال سبحانه وتعالى حاكيًا عن عزيز مصر: ﴿قَالَ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨]

وبيَّن النبي ﷺ خطر فتنة النساء قبل أربعة عشر قرنًا من الزمان، فقال ﷺ: **«إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»** (١).

وقال ﷺ: **«ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»** (٢).

وقال ﷺ: **«المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان»** (٣).

قال الطيبي: «والمعنى المتبادر أنها ما دامت في خدرها لم يطمع الشيطان فيها

وفي إغواء الناس، فإذا خرجت طمع وأطمع، لأنها حبائله وأعظم فخوخه».

قال المنذري: «أي ينتصب ويرفع بصره إليها ويهم بها؛ لأنها قد تعاطت سببًا من أسباب تسلطه عليها، وهو خروجها من بيتها».

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إنما النساء عورة، وإن المرأة لتخرج من بيتها وما بها بأس، فيستشرفها الشيطان، فيقول: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجبتيه، وإن المرأة لتلبس ثيابها فيقال: أين تريدين؟ فتقول: أعود مريضًا، أو أشهد جنازة، أو أصلي في مسجد، وما عبدت امرأة ربها مثل أن تعبده في بيتها(٤).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٤٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٦) كتاب النكاح، ومسلم (٢٧٤٠) كتاب الرقاق.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١١٧٣) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٩٠).

(٤) صحيح موقوف: رواه الطبراني في الكبير (٩/ ١٨٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٥٦): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٨٤).

الترهيب من الزنا

ولقد جاءت النصوص الكثيرة من القرآن والسنة لترهب الناس من الوقوع في الزنا.

* قال الله سبحانه: ﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾[الإسراء: ٣٢].

* وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا﴾[الفرقان: ٦٨-٧٠].

* ولعظيم جُرم هذه الفاحشة وشدة نكارتها جُعلت عقوبتها من أشد العقوبات وأمر أن يشهد عباده المؤمنون تعذيب فاعله.

فجُعلت عقوبة هذه الجـريمة النكراء الرجم بالحجارة حتى الممات لمن زنى وهو مُحصن، والجلد والإبعاد عن البلاد عامًا لمن زنى ولم يكن قد أُحصن.

والدليل على ذلك ما أخرجه مسـلم من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خذوا عني، خذوا عني، قد جـعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»**[(١)(٢)].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٦٩٠) كتاب الحدود.

(٢) بعد الاتفاق على وجوب الرجم للزاني المحـصن، اختلف العلماء في حكم الجمع بين الجلد والرجم على ثلاثة أقوال:

الأول: يُجلد قبل الرجم، وهو رواية عن أحمد وبه قال الظاهرية لما يأتي:

١- حديث عبادة بـن الصامت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «... **والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**»

[رواه عبد الرزاق (٧ / ٣٢٦) بسند صحيح].

٢- قضاء عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه في شراحة الهمدانية فإنه: «جلدها يوم الخميس مائة جلدة، ورجمها يوم الجمعة...» وقال: «جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ».

قالوا: فتوارد على الجمع بين الجلد والرجم قولُ النبي ﷺ وقضاءُ عليٍّ فوجب العمل بذلك.

الثاني: يُرجم فقط، ولا جلد عليه: وهو مذهب الجمهور: أبي حنيفة ومالك والشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد، واستدلوا بما يلي:

١- أن الذين رجمهم النبي ﷺ كماعز والغامدية واليهوديين، لم يأت في رواية أنه جلد واحدًا منهم، وإقامة الحد أمر يشتهر بين الناس، فلو كان شيء من ذلك لنُقل إلينا كما نقل الرجم.

* والأظهر قول الجمهور بأن الزاني المحصن يُرجم حتى الموت ولا يُجلد.

* بل وجاءت الأحاديث الكثيرة عن رسول الله ﷺ لتحمل الوعيد الشديد للزناة، قال ﷺ: **«إذا زنى العبد خرج منه الإيمان فكان على رأسه كالظلة - السحابة - فإذا أقلع رجع إليه»**(١).

* قال ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»(٢).

* وقال ﷺ في صلاة الخسوف: «**يا أمة محمد، ما من أحد أغير من الله من أن يزني عبده أو تزني أَمته**»(٣).

- وأخبر النبي ﷺ أن انتشار الفاحشة من أسباب كثرة الأمراض فقال ﷺ: «**يا معشر المهاجرين! خصال خمس إذا ابتُليتم بهن - وأعوذ بالله أن تدركوهن - لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا...**»(٤).

- بل وأخبر النبي ﷺ عن عذاب الزناة في قبورهم فقال ﷺ: «**إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالا لي: انطلق وإني انطلقت معهما...**» فذكر الحديث، وفيه: «**فانطلقنا فأتينا على مثل التنور**»، قال: وأحسب أنه كان يقول: «**فإذا فيه لغط وأصوات**»، قال: «**فاطلعنا فيه فإذا فيه**

رجال ونساء عراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا»، قال: «قلت لهما: ما هؤلاء؟..» فذكر الحديث وفيه: «وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني»(٥).

* ولما كانت معصية هؤلاء بأجزائهم السفلى كانت النار تأتيهم من أسفل منهم، ولما كانت نيران الشهوات تثور عليهم في الدنيا بين حين وآخر فيقارفون المعصية كانت النار تثور عليهم بين حين وآخر، وكانوا كلما أرادوا

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٩٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٠٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٥) كتاب المظالم والغصب، ومسلم (٥٧) كتاب الإيمان.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢١) كتاب النكاح، ومسلم (٩٠١) كتاب الكسوف.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (٤٠١٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٩٧٨).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٧٠٤٧) كتاب التعبير.

الخروج من المعصية والتوبة إلى الله عز وجل والانطلاق في فضاء الطاعة قصرت بهم هممهم، وغلبت عليهم شهواتهم فعادوا إليها مرة ثانية، فهم كذلك في تنور في البرزخ كلما هموا بالخروج عادوا إليه مرة ثانية[1].

• الزنا يجمع خلال الشر كلها:

قال ابن القيم رحمه الله: «ويكفي في قبح الزنا أن الله سبحانه وتعالى ـ مع كمال رحمته ـ شرع فيه أفحش القتلات وأصعبها وأفضحها، وأمر أن يشهد عباده المؤمنون تعذيب فاعله، ومن قبحه أن الله سبحانه فطر عليه بعض الحيوان البهيم الذي لا عقل له كما ذكر البخاري في صحيحه عن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قرداً زنى بقردة فاجتمع عليهما القرود فرجموهما حتى ماتا وكنت فيمن رجمهما»[2].

ثم قال رحمه الله ما ملخصه: والزنا يجمع خلال الشر كلها: من قلة الدين، وذهاب الورع، وفساد المروءة، وقلة الغيرة، فلا تجد زانيًا معه ورع

ولا وفاء بعهد، ولا صدق في حديث، ولا محافظة على صديق، ولا غيرة تامة على أهله، ومن موجباته غضب الرب بإفساد حرمه وعياله.

ومنها سواد الوجه، وظلمته، وما يعلوه من الكآبة والمقت، الذي يبدو عليه للناظرين، ومنها ظلمة الوجه وطمس نوره.

ومنها الفقر اللازم.

ومنها أنه يُذهب حُرمة فاعله، ويُسقطه من عين ربه، ومن أعين عباده.

ومنها أنه يسلبه أحسن الأسماء، وهو اسم العفة والبر والعدالة، ويعطيه أضدادها كاسم الفاجر، والفاسق، والزاني، والخائن.

ومنها أنه يسلبه اسم المؤمن كما في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[٣].

---

(١) «مواقف إيمانية» الشيخ أحمد فريد (ص ٢٨٣).

(٢) «روضة المحبين» (ص: ٣٥٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٥) كتاب المظالم والغصب، ومسلم (٥٧) كتاب الإيمان.

ومنها أنه يعرض نفسه لسكنى التنور الذي رأى النبي ﷺ فيه الزناة والزواني.

ومنها أنه يفارقه الطيب الذي وصف الله به أهل العفاف ويستبدل به الخبيث الذي وصف الله به الزناة كما قال تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

وقد حرم الله الجنة على كل خبيث، بل جعلها مأوى الطيبين، ولا يدخلها إلا طيب.

ومنها الوحشة التي يجعلها الله ـ عز وجل ـ في قلب الزاني، وهي نظير الوحشة التي تعلو وجهه، فالعفيف على وجهه حلاوة، وفي قلبه أنس، ومن جالسه استأنس به، والزاني تعلو وجهه الوحشة، ومن جالسه استوحش به.

ومنها قلة الهيبة التي تنزع من صدور أهله وأصحابه وغيرهم، وهو أحقر

شيء في نفوسهم وعيونهم، بخلاف العفيف فإنه يُرزق الحلاوة والمهابة.

ومنها أن الناس ينظرونه بعين الخيانة، ولا يأمنه أحدٌ على حرمته ولا على ولده.

ومنها الرائحة التي تفوح عليه، يشمها كل ذي قلب سليم.

ومنها ضيقة الصدر وحرجه، فإن الزناة يعامَلون بضد قصودهم، فإن من طلب لذة العيش وطيبه بما حرمه الله عليه عاقبه بنقيض قصده، فإن ما عند الله لا يُنال إلا بطاعته، ولم يجعل الله معصيته سببًا إلى خير قط.

ولو علم الفاجر ما في العفاف من اللذة والسرور وانشراح الصدر وطيب العيش، لرأى أن الذي فاته من اللذة أضعاف ما حصل له مع ربح العاقبة والفوز بثواب الله وكرامته.

ومنها أنه يعرض نفسه لفوات الاستمتاع بالحور العين في المساكن الطيبة في جنات عدن.

ومنهـا أن الزنا يجرئه على قطيـعة الرحم، وعـقوق الوالدين، وكـسب الحرام، وظلم الخلق، وإضاعة أهله وعيـاله، وربما قاده قسراً إلى سفك الدم الحرام، وربما اسـتعان عليه بالـسحر وأشرك وهو يدري أو لا يدري، فـهذه المعصية لا تتم إلا بأنواع من المعاصي قبلهـا، ومعها، ويتولد عنها أنواع أُخر من المعاصي بعدها، فهي محفوفة بجند من المعاصي قبلها وجند بعدها وهي أجلب شيء لشـر الدنيا والآخـرة، وأمنع شيء لخيـر الدنيـا والآخرة، وإذا علقت بالعبد فوقع في حبائلها وأشراكها عَزَّ على الناصحين استنقاذه، وأعيا الأطباء دواؤه، فأسيرها لا يُفدى، وقتيلها لا يودى - أي ليس له دية - وقد وكلها الله سبـحانه بزوال النعم، فإذا ابتلي بها عبد فليـودع نعم الله، فإنها ضيف سريع الانتقال، وشيك الزوال، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ

مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١][(١)].

• كان النبي ﷺ يبايع الرجال والنساء على ترك الزنا:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٢]

وقال النبي ﷺ كذلك للرجال: «**بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا..**»[(٢)].

* فأخذ النبي ﷺ البيعة من النساء والرجال على ترك الزنا.. فيا من

وقعت في تلك الجـريمة «تخيل أن النبي ﷺ أخـذ منك البيـعة على ترك

(١) «روضة المحبين» (ص: ٣٦٠ - ٣٦٣) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٨) كتاب الإيمان، ومسلم (١٧٠٩) كتاب الحدود.

الزنا فهل تستطيع أن تنقض مبايعتك للنبي ﷺ ؟

• كما تدين تدان:

* عن أبي أمامة أن فتى من الأنصار أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا! فأقبل القوم عليه فزجـروه وقالوا: مه مه! فقال: «**ادنه**» فدنا منه قريبًا قـال: فجلس، قال: «**أتحبه لأمك؟**» قال: لا! والله ـ جعلني الله فداك ـ، قال: «**ولا الناس يحبونه لأمهاتهم**».

قال: «**أفتحبه لابنتك؟**» قال لا! والله يا رسول الله، ـ جعلني الله فداك ـ قال: «**ولا الناس يحبونه لبناتهم**». قال: «**أفتحبه لأختك؟**» قال: لا! والله ـ

جعلني الله فداك ـ قال: «**ولا الناس يحبونه لأخواتهم**». قال: «**أفتحبه لعمتك؟**» قال: لا! والله ـ جعلني الله فداك ـ قال: «**ولا الناس يحبونه لعماتهم**». قال: «**أفتحبه لخالتك؟**» قال: لا! والله ـ جعلني الله فداك ـ قال: «**ولا الناس يحبونه لخالاتهم**». قال: فوضع يده عليه وقال: «**اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه وأحصن فرجه**» فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء[1].

* وفي قصص بني إسرائيل أن رجلاً تاجرًا ذهب يومًا إلى متجره فجاءته امرأة جميلة لتشتري منه شيئًا فلما أرادت أن تعطيه الثمن أمسك بيديها ثم تذكر فجأة أن هذا لا يحل له، وأنه سوف يُسأل أمام ربه ـ جل وعلا ـ عما فعله فعاد إلى بيته مسرعًا فاستقبلته زوجته وهي تبكي وتقول له: لقد حدث اليوم شيء عجيب. فقال لها: ما هو؟ قالت: لقد جاء السقا ليضع الماء في الحوض كعادته فلما وضع الماء فتح الباب فجأة على غير عادته وأمسك بيدي ثم تركها وانصرف. فابتسم زوجها وقال: دقة بدقة ولو زدت لزاد السقا.

* نعم أيها الأخ الحبيب... كما تدين تدان، وكما تزرع تحصد.

يا هاتكًا حـــرم الرجـال وتابعًـا

طرق الفساد فـأنت غير مكرمِ

(١) صحيح: رواه أحمد (٢١٧٠٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٧٠).

من يزن في قـــوم بألفي درهم

في أهـله يُـزنى بـربع الـدرهمِ

إن الزنا دَين إذا استقرضته

كان الوفا من أهل بيتك فاعلمِ

- **الضمانات الوقائية لعدم الوقوع في الزنا:**

لقد اتخذت الشريعة الإسلامية اتجاهين لضمان عدم وقوع الأفراد في الزنا.

الأول: اتجاه وقائي يمنع وقوع الفاحشة عن طريق سد المنافذ المؤدية إليها سدًّا محكمًا.

والثاني: اتجاه علاجي عن طريق فتح أبواب التعفف والحصانة على مصاريعها، وشق الطرق المعبدة الموصلة إلى ما أحله الله.

* **فأما عن الضمانات الوقائية فهي**[1].

* أن الله سبحانه منع الزواج ممن عُرف - أو عُرفت - بالفاحشة إذا لم يتب، فقال سبحانه: ﴿**الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [النور: ٣]، أخذًا بالحيطة إذ من اعتاد الفاحشة لا يأمن أن يعاودها.

* **حرم البذاء ومنع الفحش في القول، وكره التلفظ بالسوء.**

قال ـ عز وجل ـ: ﴿**لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ**﴾، وقال ﷺ: «**ليس المؤمن بالطعان، ولا باللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء**»[2].

* وحرم أن يُظن بمؤمن سوء، وأوجب على المؤمن إذا سمع عن أخيه سوءًا أن يظن به البراءة من الإثم، والطهارة من السوء كما هو طاهر وبريء، قال تعالى: ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا

(١) سأذكرها باختصار من كتاب «عودة الحجاب» للشيخ/ محمد إسماعيل المقدم.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٩٧٧)، وأحمد (٣٨٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٢٠).

وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ (١٢) لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٢، ١٣].

والقصد من وراء هذا عدم السماح للفاحشة أن تظهر، ولو على ألسنة المتكلمين، أو في أذهان السامعين تركيزًا للطهارة وتثبيتًا لها في جو البلاد

والعبـاد، وفي هذا من معنى مـحاربة الفـاحشـة بالوقاية ما لا يخـفى على عاقل.

* **وحرم قـذف المؤمن أو المؤمنة بالفاحـشة**، ووضع لذلك عقـوبة زاجرة ـ الجلد ثمانين جلدة ـ، قـال الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [النور: ٤، ٥].

وعليه فمن قـذف امرأة مؤمنة عفـيفة أو مؤمنًا عفـيفًا بكلمة الفـاحشة، وجب عليه أن يُحضر أربعة شهـود على صحة ما قاله، أو يُجلد حدًّا على ظهره ثمانين جلدة، مع إسقاط عدالته حتى يتوب توبة نصوحًا.

* **وحرم مـجرد حب إشاعة الفـاحشة في البلاد والعـباد**، قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾ [النور: ١٩].

* ومن إجراءات الإسلام في هذا الشأن تحريم التحدث بما يكون بين الزوجين متعلقًا بالوقاع ونحوه.

* حظر على الرجل أن يغيب عن زوجه مدة طويلة، قال تعالى: ﴿**لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧].

فإذا حلف الرجل ألا يطأ زوجته أربعة أشهر فأكثر كان مُوليًا، فإما أن يرجع في تلك المدة فيطؤها، ويُكفر عن يمينه، وإلا تُطلق منه بمجرد مضي

المدة حتى لا تتضرر الزوجة.

* **فرض الحجاب على النساء**، واعتبار قرارهن في البيت هو الأصل الأصيل في دائرة عملهن، قال ﷺ: «**والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي**

مسئولة عن رعيتها[1]»، وما عداه استثناء، ثم إن هي خرجت تخرج محجوبة، لا تخالط الرجال.

* **ومن ذلك أيضًا: تحريم التبرج، وإظهار الزينة، والتجمل للفت نظر الأجانب**، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

* **ومنها تشريع الاستئذان**، فقد حرم الله ـ عز وجل ـ الدخول إلى البيوت إلا بعد الإذن، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٢٧) فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٢٧، ٢٨].

ووضحت السنة الهدف من الاستئذان وهو خشية أن تقع عين آثمة على عورة غافلة، فتلد تلك النظرة الخاطفة فاحشة فاضحة.

* ومنها الأمر بغض البصر، قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣٠، ٣١].

فالله ـ سبحانه ـ يعلم مدى تأثير النظرة المحرمة في القلب، وما تُحدثه من تحويل النفس إلى بركان، وما تحركه من الاندفاع نحو المرأة، والواقع يصدق ذلك.

* ومنها تحريم مس الأجنبية ومصافحتها:

وإذا كان الإسلام يطارد الحرام أنَّى وُجد، ويترصد المنكر حيثما كان

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٥٨) كتاب العتق، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

ليقضي عليه، فلمس المرأة باليد يحرك كوامن النفس، ويفتح أبواب الفساد، ويسهل مهمة الشيطان، من أجل ذلك توعد الله من يفعل ذلك بصارم عقابه، وشديد عذابه:

فعن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لأن يُطعن في رأس أحدِكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له**»[1].

وإذا كان هذا في مجرد المس إذا كان بغير شهوة، فما بالك بما فوقه؟!

وهذا أطهر ولد آدم ﷺ وأخوفهم لله، وأرعاهم لحدوده، يقول ـ وهو المعصوم: ـ «**لا أمس أيدي النساء**»[2]، ويمتنع من ذلك حتى في وقت البيعة الذي يقتضي عادة المصافحة، فكيف يباح لغيره من الرجال مصافحة النساء مع أن الشهوة فيهم غالبة؟، والفتنة غير مأمونة؟، والشيطان يجري منهم مجرى الدم؟!

* ومن ذلك: تحريم الخلوة بالأجنبية: وحقيقة الخلوة أن ينفرد رجل بامرأة في غيبة عن أعين الناس.

إن الخلوة بالأجنبية من أعظم الذرائع، وأقرب الطرق إلى اقتراف الفاحشة الكبرى.

إن خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية مدرجة الهلاك، وداعية الإثم والفجور، وكيف لا يكون ذلك، والفرصة سانحة، وقد مهدت الخلوة للغريزة أن تستيقظ؟

وقد تكون القرابة إلى المرأة أو زوجها سبيلاً إلى سهولة الدخول عليها أو الخلوة بها، كابن العم وابن الخال مثلاً، ولذلك حذرنا النبي ﷺ من ذلك؛ لأنه من مداخل الشيطان، ومسارب الفساد، فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه

(١) صحيح: رواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢١١) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٤٥).
(٢) صحيح: رواه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٣٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧١٧٧).

أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والدخول على النساء**»، فقال رجل من

الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمو؟ قال: «**الحمو الموت**»[1].

والحمو: هو قريب الزوج الذي لا يحل للمرأة، فبين النبي ﷺ أنه يفسد الحياة الزوجية كما يفسد الموت البدن.

* فلا يحل لشخص بعد هذه النصوص أن يخلو بامرأة لا تحل له.

* فلا يحل لقريب الزوج كأخيه وابن عمه أن يأتي إلى البيت في غياب الزوج ويخلو بالزوجة.

* ولا يحل لصديق الزوج أن يأتي إلى المنزل في غياب الزوج ويخلو بالزوجة، ولا يحل له أن يخلو بها في حضور الزوج في البيت ويُغلَق على الأجنبي مع الزوجة باب.

* لا يحل لمدرس أن يخلو بفتاة يعلمها، ولا أن يُغلَق عليهما باب، فهذا باب عظيم من أبواب البلاء.

* وكذلك لا يحل لمحفظ قرآن أن يخلو بامرأة يعلمها القرآن.

* وكذلك لا يحل لمعالج يعالج بالقرآن أن يخلو بامرأة يعالجها.

* ولا يحل لطبيب أن يخلو بمريضة ولا بممرضة.

* وقبيح ـ أيما قبح ـ أمر صيدلي يستأجر فتاة للعمل معه حيث هناك مكان يخلو بها فيه.

* وكذلك لا يحل ـ ثم لا يحل ـ لمدير أن يخلو بسكرتيرة، ولا أن يغلق عليهما باب، فالشيطان ثالث هؤلاء.

* ولا يحل كذلك لخاطب أن يخلو بمخطوبته، فهو لا يزال رجلاً أجنبيًّا عنها.

* كذلك لا يحل لرجل أن يخلو بالخادمة التي تخدم في بيته، فليست هي من محارمه.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

* ولا يحل لسائق أن يخلو بامرأة من يعمل عنده فهو رجل أجنبي كذلك[١].

* **ومن الضمانات الوقائية:** قرار المرأة في بيتها:

فلما كان احتكاك النساء بالرجال واختلاط النساء بالرجال من أكبر أسباب هذه الفاحشة وأعظمها جاء الحث على قرار النساء في البيوت.

قال الله تعالى لأزواج نبيه ﷺ ـ اللواتي هن خير أسوة لنسائنا وبناتنا ـ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وقال النبي ﷺ: «المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون المرأة من ربها وهي في قعر بيتها»[٢].

وانظر إلى جميل الاعتذار الذي اعتذرت به هاتان المرأتان لما سألهما موسى عليه السلام: ﴿**مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ**

كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

فذكرتا عـذرهما في خروجهـما، وأوضحتا السـبب الذي من أجله كان الخروج ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٣].

شيخ كبير لا يطيق سـقي الأنعام، ولا يطيق العمل ولا الخروج، ولولا ذلك ما خرجتا.

ولكنهما مع هذا الخروج «تَذُودَانِ» تصرفان الأنعام والمواشي والأغنام عن الاحتكاك بالناس!!

*** من ذلك: أنه حرم سفر المرأة بغير محرم:**

فإن المرأة مظنة الـشهوة والطمع، وهي لا تكاد تقي نـفسهـا، لضعفـها ونقصها، ولا يَغَـار عليها مثل محارمـها، الذين يرون أن النَّيل منها نيل من

---

(١) «ولا تقربوا الزنا»/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ٦٩، ٧١) بتصرف.

(٢) **صحيح**: رواه الترمذي (١١٧٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٩٠).

شرفهم وعِـرضهم. . . . وسفرها بدون مـحرم يعرضهـا إلى الخلوة بالرجال ومحادثتـهم، وقد يطمع فيها من في قلبه مـرض، وربما سهل خداع المرأة، وربما يعتريها مرض، وإذا سلمت من كل هذا فلن تسلم من القيل والقال إذا سافرت بدون محرم يصونها ويرعاها.

* ومنها تحريم خروج المرأة متطيبة متعطرة:

فمن المعـلوم أن من دواعي فتنة الرجل بالمرأة، ونزوعـه إليهـا، ما يشم منها من الطيب الذي يفوح شذاه فيـجر إلى الفتنة، ويكون رسولاً من نفس شريرة إلى نفوس أخرى شريرة.

قال ﷺ : «**أيما امرأة استعطرت، ثم خرجت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عين زانية**»(١).

* **ومنها تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها:**

فقد قال رسول الله ﷺ : «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح**»(٢).

وفي رواية لمسلم: قال رسول الله ﷺ : «**والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها**»(٣).

* ومنها عدم وصف المرأة لامرأة أخرى:

قال ﷺ : «**لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها**»(٤).

فقد قال ذلك رسول الله ﷺ ، وذلك خشية أن يفضي هذا الوصف إلى افتتان الزوج بهذه الموصوفة.

(١) حسن: رواه النسائي (٥١٢٦)، وأحمد (١٩٢١٢، ١٩٢٤٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٩٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٣٦) كتاب النكاح.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٧٣٦) كتاب النكاح.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٢٤١) كتاب النكاح.

* ومنها تحريم الخضوع بالقول:

فقد يكون صوت المرأة رخيمًا، يحرك النفوس المريضة، فيجرها إلى التفكير في المعصية، أو يوقعها ويوقع بها في بلية العشق.

وقد سدَّ الإسلام على المرأة كل سبيل للتسيب في هذا الباب حينما جعل أمهات المؤمنين محلاً للقدوة، فلم يبق هناك عذر لمعتذر، قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

* ومن أعظم وسائل الإسلام لتجفيف منابع الفتنة بالمرأة: تحريم الاختلاط المستهتر: وقد حذَّر القرآن الكريم من هذا الاختلاط كما في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فخير حجاب للمرأة بيتها، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لو تركنا هذا الباب للنساء؟**» قال نافع: فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات(١).

قال أبو داود في «سننه»: «باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة» ثم ساق حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال».

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل أن ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم»(٢).

قال الشيخ محمد بن إسماعيل: والآن نستطيع أن نجزم بحقيقة لا مراء فيها، وهي أنك إذا وقفت على جريمة فيها نُهش العرض، وذُبح العفاف، وأُهدر الشرف، ثم فتشت عن الخيوط الأولى التي نسجت هذه الجريمة

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٢، ٥٧١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٢٥٨).
(٢) صحيح: رواه البخاري (٨٥٠) كتاب الأذان.

وسهلت سبيلها، فإنك حتمًا ستجد أن هناك ثغرة حصلت في الأسلاك الشائكة التي وضعتها الشريعة الإسلامية بين الرجال والنساء، ومن خلال هذه الثغرة دخل الشيطان، وصدق الله العظيم: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ

وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٧، ٢٨][1].

* ومنها: الحض على الزواج لمن استطاع إليه سبيلاً والحض على الصيام لمن لم يستطع إلى ذلك سبيلاً.

قال رسول الله ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإن له وجاء**»[2].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لو لم يبق من أجلي سوى عشرة أيام أعلم أني أموت بعدهن، ولي طَول النكاحِ فيهن لتزوجت مخافة الفتنة».

* ومنها الحض على تعاون المسلمين على تزويج الشباب والفتيات حتى لا يبقى بين المسلمين عزب تخشى فتنته.

قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

والأيامى: جمع أيم، وهو من ليس متزوجًا من ذكر أو أنثى، فالرجل أيم، والمرأة أيم إذا لم يكن لهما زوج... قال ابن مسعود رضي الله عنه: «التمسوا الغنى في النكاح»، وتلا هذه الآية، وقال عمر رضي الله عنه: «عجبي ممن لا يطلب الغنى في النكاح، وقد قال الله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢].

(١) عودة الحجاب / الشيخ محمد إسماعيل ـ حفظه الله ـ (٣ / ٥٩ - ٦٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٥) كتاب الصوم، ومسلم (١٤٠٠) كتاب النكاح.

• خير النكاح أيسره:

قال صلى الله عليه وسلم: «**خير النكاح أيسره**»[١]، ويا لها من كلمة عظيمة تكشف عن رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بأمته، ورغبته في تيسير الخير لكل شابٍ مسلم ولكل فتاة مسلمة، وذلك لأن المغالاة في المهور وعدم تيسير الزواج يجلب الشقاء للأمة

المسلمة ويجعل الحرام يتفشى في المجتمع المسلم.

قال ﷺ: «**إن من يُمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها**»(٢).

قال عروة رضي الله عنه: وأنا أقول من عندي: ومن أول شؤمها أن يكثر صداقها.

وقال عمر رضي الله عنه: لا تغلوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرُمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي ﷺ، وما أصدق رسول الله ﷺ امرأةً من نسائه، ولا أُصدقت امرأة من بناته بأكثر من أربعمائة درهم، أو خمسمائة.

ولقد زوَّج النبي ﷺ عليًّا من ابنته فاطمة بدرعٍ مكسورة، وزوَّج رجلاً بما معه من القرآن... وكل ذلك يجعل الأُلفة تخيم على المجتمع المسلم بدلاً من الحقد والضغينة.

ولقد جاء الأمر من الله جل وعلا بتزويج الفقراء من المؤمنين ووعد بأن

يغنيهم من فضله، فقال جل وعلا: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

يقول ابن العربي في تفسير هذه الآية: «في هذه الآية دليل على تزويج الفقير، ولا يقولن: كيف أتزوج وليس لي مال، فإن رزقه ورزق عياله على

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٠٠).

(٢) صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٥٧، ٢٤٠٨٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٣٥).

الله تعالى، وقد زوَّج النبي ﷺ الموهوبة من بعض أصحابه، وليس له إلا إزار واحد»[١].

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح، ينجز لكم ما وعدكم من الغنى، قال الله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾[٢]، وذكر أبو بكر الجصاص قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «ما رأيت مثل من يُجلس أيمًا بعد هذه الآية ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ﴾ التمسوا الغناء في الباءة»[٣]

وقد عنون الإمام البخاري في صحيحه بابًا أسماه «باب تزويج المعسر» لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾[٤].

ويقول الحافظ ابن حجر في شرح قول الإمام البخاري: «إن الآية تعليل لحكم الترجمة، ومحصله أن الفقر في الحال لا يمنع التزويج لاحتمال حصول المال في المآل، والله أعلم»[٥].

• المجتمع الإسلامي وتيسير سُبل الزواج:

إن المنهج الإسلامي هدفه الأساسي هو إصلاح المجتمع المسلم وزرع البذرة الصالحة في هذا المجتمع، ولذا فإنه لم يعتبر الفقر عيبًا ولا مانعًا من الزواج، فعن سهل رضي الله عنه قال: مرّ رجل على رسول الله ﷺ فقال: «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا: حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يُشفع، وإن قال أن يُستمع، قال: ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال: «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا: حري إن خطب ألا ينكح، وإن شفع أن لا يُشفع، وإن قال أن لا يُسمع، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣ / ١٣٦٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٣ / ٢٨٧).

(٣) أحكام القرآن للجصاص (٣ / ٣٢٠).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري (٩/ ١٣١).

(٥) فتح الباري (٩/ ١٣١).

«هذا خير من ملء الأرض من هذا» (١).

فقد وضح النبي ﷺ أن الفقر ليس مما يُزدرى به الشخص وأن المقياس هو ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ [الحجرات: ١٣].

ثم أرشد المجتمع المسلم إلى أن المال أو عدمه ليس شرطًا في قبول الزواج أو رفضه فقال ﷺ: **«إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفسادٌ عريض»** (٢) وأرشد كذلك الشاب المسلم على أن يحرص على ذات الدين ولا يطمع في صاحبة المال أو الجمال.

ولم يقتصر الإسلام على تقديم الدعم المعنوي للفقراء الذين يريدون الزواج، بل قدم لهم الدعم المادي كذلك فمن ذلك أنه ألقى على عاتق الآباء مسئولية تزويج أولادهم، وأمر المجتمع الإسلامي بمساعدة من يريد الزواج من الفقراء وجعل للدولة الإسلامية تقديم المساعدة لهم.

يقـول ابن قدامـة في «المغني»: «ويلزم الرجل إعـفاف ابنه إذا احـتاج إلى النكاح، وهذا ظاهر مذهب الشافعية» (٣).

أما عن مسئولية المجـتمع عن تزويج الأيامى، فقد أمر الله عز وجل بذلك فقال: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

يقـول القرطبي في تفـسيـر هذه الآية: «زوجوا من لا زوج له منـكم فإنه طريق التعفف» (٤).

• وأما عن مسئولية الدولة عن تزويج الأيامى:

فقد جعل الإسلام للدولة الإسلامـية تقديم المساعدة للراغب في الزواج إذا عجز عن تحمل نفـقاته، وتتمثل مساعـدة الدولة للراغب من الفقراء في

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٠٩١) كتاب النكاح، و(٦٤٤٧) كتاب الرقاق.

(٢) حسن: رواه الترمـذي (١٠٨٤)، وابن ماجـه (١٩٦٧)، وحسنه العـلامة الألبـاني رحمـه الله في السلسلة الصحيحة (١٠٢٢).

(٣) المغني (٧ / ٥٨٧).

(٤) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٣٩).

الزواج في صورتين، إما أن تيسر له وسيلة الحصول على المال الحلال الذي يكفيه للزواج وإما أن تعينه من بيت المال(١).

• مهور نساء النبي ﷺ وبناته:

عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس فقال: يا أيها الناس لا تغالوا مهر النساء فإنها لو كانت مكْرُمة لم يكن منكم أحد أحق بها ولا أولى من النبي ﷺ ما أمهر أحدًا من نسائه ولا أصدق أحدًا من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية والأوقية أربعون درهمًا فذلك ثمانون وأربع مائة درهم وذلك أغلى ما كان رسول الله ﷺ أمهر فلا أعلم أحدًا زاد على أربع مائة درهم(٢).

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه قال: سألتُ عائشة زوج النبي ﷺ: كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة

أوقية ونَشًّا، قالت: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا، قالت: نصف أوقية؛ فتلك خمسمائة درهم. فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه[٣].

وعن محمد بن إبراهيم قال: كان صداق بنات رسول الله ﷺ ونسائه خمس مائة درهم اثنتي عشر أوقية ونصفًا[٤].

وعن عكرمة قال: لما زوج النبي ﷺ عليًّا فاطمة قال: «**أعطها شيئًا**» قال: يا رسول الله ليس عندي شيء، قال: «**فأين درعك الحطمية**»؟[٥].

• مهور أصحاب النبي ﷺ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان صداقنا إذ كان رسول الله ﷺ فينا عشرة

---

(١) التدابير الواقية من الزنا - الدكتور فضل إلهي (٩٥- ٩٨) بتصرف.

(٢) المستدرك على الصحيحين ج٢ ص١٩٢

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٦)، ويعادل ٥٠٠ درهم فضة ١٢٠٠ جرام تقريبًا. وهو ما يعادل

١٥٠٠جنيه مصري حاليًا تقريبًا.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (ج٣ ص٤٩٣).

(٥) **صحيح**: رواه أبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود.

أواق أربع مائة درهم[١].

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أثر صُفْرة فقال: «ما هذا؟» قال: يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، قال: «**فبارك الله لك؛ أوْلِم ولو بشاة**»[٢].

وعنه رضي الله عنه أن أبا طلحة رضي الله عنه خطب أم سليم رضي الله عنها فقالت: يا أبا طلحة

ألست تعلم أن إلهك الذي تعبد خشبة نبتت من الأرض نجرها حبشي بني فلان؟ إن أنت أسلمت لم أُرِدْ منك من الصداق غيره، قال: حتى أنظر في أمري، قال: فذهب ثم جاء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله قالت: يا أنس؛ زوِّج أبا طلحة[٣].

• جهاز فاطمة بنت النبي ﷺ:

لننظر جميعًا إلى جهاز واحدة من سيدات نساء العالمين، بنت سيد العالمين حينما جهزها أبوها ﷺ لتدخل بيت الزوجية.

قالت أم أيمن: وَلِيتُ جَهازها ـ أي جهاز فاطمة ـ فكان فيما جهزتُها به مرفقة ـ وسادة أي مخدة ـ من أدم ـ جلد ـ حشوها ليف ـ ليف النخل ـ وبطحاء ـ رمل ـ مفروش في بيتها... عن دارم بن عبد الرحمن بن ثعلبة الحنفي قال: حدثني رجل أخواله الأنصار قال: أخبرتني جدتي أنها كانت

مع النسوة الاتي أهدين فاطمة إلى علي؛ قالت: أُهْدِيَت في بُردين ـ ثوبين ـ عليهما دُمْلوجان ـ حُلي أملس ـ من فضة مُصَفَّران ـ مطيبان ـ بزعفران، فدخلنا بيت علي فإذا إِهاب ـ جلد ـ شاة على دكان ـ دكة مبنية من الطين للجلوس عليها كالمصطبة ـ ووسادة ـ مخدة ـ فيها ليف، وقِرْبة ـ سقاء ـ

(١) مصنف عبد الرزاق ج٦ ص١٧٧ .

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٧٢) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٧) كتاب النكاح.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٩٥)، وقال الحافظ الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم.

ومنخل ومنشفة وقدح ـ إِناء يؤكل فيه ـ[١] .

قال علي: لقد تزوجت فاطمة وما لي ولها إلا جلد كبش ننام عيه بالليل ونعلف عليه الناضح بالنهار، وما لي ولها خادم غيرها. والناضح هو:

البعير.

وعن علي أن رسول الله ﷺ لما زوَّجه فاطمة بعث معها بخملة ـ قطيفة ـ ووسادة أدم حشوها ليف ورحائين وسقاء وجرتين - والجرة إناء من الفخار - فقال علي لفاطمة ذات يوم: والله لقد سنوت - سقيتُ - حتى قد اشتكيت صدري، وقد جاء الله أباك بسبي فاذهبي فاستخدميه - اطلبي خادمًا - فقالت: وأنا والله قد طحنت حتى مَجَلَتْ ـ تورمت ـ يداي، فأتت النبي ﷺ فقال: «**ما جاء بك يا بنية؟**» قالت: جئت لأسلم عليك، واستحيت أن تسأله ورجعتْ، فقال علي: «ما فعلْتِ»؟ قالت: استحْيَيْتُ أن أسأله، فَأَتياه جميعًا فقال علي: والله يا رسولَ الله لقد سَنَوْتُ حتى اشتكيت صدري، وقالت فاطمة: قد طحنت حتى مجلت يداي وقد أتى الله بسبي وَسَعَة فأخدمنا، قال: «**والله لا أعطيكما وأدعُ أهل الصفة تُطوى**

بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم، ولكني أبيعهم ـ يعني: يبيع الخدم ـ أُنْفق عليهم أثمانهم»، فرجعا فأتاهما النبي ﷺ وقد دخلا في قطيفتهما، إذا غطيا رؤوسهما تكشفت أقدامهما، وإذا غطيا أقدامهما بدت رؤوسهما فثارا، فقال: «مكانكما؛ ألا أخبركما بخير مما سألتماني»؟ فقالا: بلى، فقال: «كلمات علمنيهن جبريل؛ تسبحان في دبر كل صلاة عشرًا، وتحمدان عشرًا، وتكبران عشرًا، وإذا أويْتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثًا وثلاثين، واحمدا ثلاثًا وثلاثين، وكبِّرا أربعًا وثلاثين»، قال: فوالله ما تركتهن منذ علمنيهن رسول الله، فقال له ابن الكواء: ولا ليلة صفين؟ فقال: قاتلكم الله يا أهل العراق، ولا

(١) الطبقات الكبرى (ج: ٨ ص: ٢٤).

ليلة صفين. . . . وليلةُ صفين كانت ليلة حرب وشدة، ورغم هذا لم يدع

الذكر رضي الله عنه[1].

فانظروا أيها المسلمون هذه بنت سيد البشر وهذا جَهازها، وهذا موقف أبيها منها لما طلبت خادمًا ليس ترفُّهًا ولا من الكماليات، وإنما لأنها قد تورمت يدها من طحن الحّب على الرحى، واشتكى زوجها علي رضي الله عنه آلام صدره من كثرة سقي الماء، ثم إن عندهما في البيت قطيفة ـ غطاء ـ لا يكفي لتغطيتهما كما في رواية ابن حبان. قالت فاطمة رضي الله عنها: وعلينا قطيفة إذا لبسناها طولاً خرجت منها جنوبنا، وإذا لبسناها عرضًا خرجت منها رؤوسنا وأقدامنا.

* فهل نتعلم من هؤلاء الأخيار؟ ولا أقول نضيق على أنفسنا ولكن أقول: لا نشدد على أنفسنا ولا نكلفها ما لا تطيق، فالله تعالى لا يكلف نفسًا إلا وسعها.

* قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري:

في هذا الحديث فائدة: أن من واظب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه

إعياء، لأن فاطمة شكت التعب من العمل فأحالها ﷺ على ذلك. كذا أفاده ابن تيمية. . . . قال ابن حجر: وفيه نظر ولا يتعين رفع التعب، بل يحتمل أن يكون من واظب عليه لا يتضرر بكثرة العمل عليه ولو حصل له التعب، والله أعلم.

قال: وفيه أيضًا ما كان عليه السلف الصالح من شظف العيش وقلة الشيء وشدة الحال، وأن الله تعالى حماهم الدنيا مع إمكان ذلك صيانة لهم من تبعاتها، وتلك سنة أكثر الأنبياء والأولياء.

* وذكر ابن حجر رحمه الله رواية تفيد أن النبي ﷺ لم يدخل على

(١) ضعيف: رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (ج: ٨ ص: ٢٥) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب (٩٨٤).

فاطمة وعلي بدون إذن: قال علي: فأتانا وقد دخلنا فراشنا، فلما استأذن علينا تخششنا لنلبس علينا ثيابنا، فلما سمع منا ذلك قال: «**كما أنتما في لحافكما**».

* **قال:** وفي الحديث إظهار غاية التعطف والشفقة على البنت والصهر ونهاية الاتحاد برفع الحشمة والحجاب، حيث لم يزعجهما عن مكانهما فتركهما على حالة اضطجاعهما وبالغ حتى أدخل رجله بينهما حتى علمهما ما هو الأوْلى بحالهما من الذكر عوضًا عما طلباه من الخادم[1][2].

• البساطة في مسكن الزوجية:

كلما كان للعروسين مسكن خاص بهما كلما كان ذلك أهنأ عند بنائهما، وأستر لهما في حياتهما الجديدة، وقد سأل النبي ﷺ عليًّا رضي الله عنه أن يسعى في ذلك ففعل، واستقل ببيت خاص، لكنه كان بعيدًا عن بيت الرسول ﷺ قليلاً، فطلب من علي أن يقترب منه، فلما تيسر ذلك تحول قريبًا من

المصطفى ﷺ .

• مسكن فاطمة رضي الله عنها:

عن أبي جعفر قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة نزل على أبي أيوب سنة أو نحوها، فلما تزوج علي فاطمة قال لعلي: «**اطلب منزلاً**» فطلب عليّ منزلاً، فأصابه مستأخراً عن النبي ﷺ قليلاً، فبنى بها فيه فجاء النبي ﷺ إليها فقال: «**إني أريد أن أحولك إليّ**» فقالت لرسول الله: فكلِّم حارثة ابن نعمان أن يتحول عني، فقال رسول الله ﷺ: «**قد تحول قد استحييت منه**» فبلغ ذلك حارثة فتحول وجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله؛ إنه بلغني أنك تحول فاطمة إليك، وهذه منازلي وهي أسقب ـ أقرب ـ بيوت

---

(١) فتح الباري (١١/ ١٢٠) بتصرف.

(٢) الأفراح بين الحرام والمباح (ص: ٧١- ٧٦) بتصرف.

بني النجار بك، وإنما أنا ومالي لله ولرسوله، والله يا رسول الله المال الذي تأخذ مني أحب إِليَّ من الذي تدع[1].

• مساكن أزواج النبي ﷺ:

فلما قال حارثة بن النعمان ذلك له قال رسول الله ﷺ: «صدقت بارك الله عليك» فحولها إِلى بيت حارثة. قال محمد بن عمر: وكانت لحارثة بن النعمان منازل قرب مسجد رسول الله ﷺ وحوله، وكلما أحدث رسول الله أهلاً تحول له حارثة بن النعمان عن منزله حتى صارت منازله كلها لرسول الله ﷺ وأزواجه.

عن عامر قال: لم يوص رسول الله إلا بمساكن أزواجه وأرض تركها صدقة. قال محمد بن عمر: حدثني معاذ بن محمد الأنصاري قال: سمعت عطاء الخراساني في مجلس فيه عمران بن أبي أنس يقول وهو فيما بين القبر والمنبر: أدركت حُجر أزواج رسول الله ﷺ من جريد النخل على أبوابها

المسوح من شعر أسود، فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يُقرأ يأمر بإدخال حُجَر أزواج النبي في مسجد رسول الله ﷺ، فما رأيت يومًا أكثر باكيًا من ذلك اليوم. قال عطاء: فسمعت سعيد بن المسيب يقول يومئذ: والله لوددت أنهم تركوها على حالها، ينشأ ناشئ من أهل المدينة ويقدم القادم من الأفق فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته، فيكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها ـ يعني: الدنيا ـ قال معاذ: فلما فرغ عطاء الخراساني من حديثه قال عمران بن أبي أنس: كان منها أربعة أبيات بلبن لها حُجَر من جريد وكانت خمسة أبيات من جريد مُطينة لا حُجَر لها، على أبوابها مسوح الشعر، ذَرَعْتُ الستر فوجدته ثلاث أذرع والعظم أو أدنى من العظم، فأما ما ذكرت من كثرة البكاء فلقد رأيتني في مجلس فيه

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص١٦٦ .

نفر من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو أمامة بن سهل بن حنيف وخارجة بن زيد وإنهم ليبكون حتى أخْضل لحاهم الدمع، وقال يومئذ أبو أمامة: ليتها تُركت فلم تُهدم حتى يقصر الناس عن البناء ويروا ما رضي الله لنبيه ﷺ ومفاتيح خزائن الدنيا بيده[(١)(٢)].

• سعيد بن المسيب يزوج ابنته على درهمين:

وها هو سعيد بن المسيب الذي زوَّج ابنته على درهمين فكان مثالاً عظيمًا للاتباع لنهج الحبيب ﷺ، وها هي القصة كما أوردها الإمام الذهبي في السير.

قال أبو بكر بن أبي داود: كانت بنتُ سعيد قد خطبها عبدُ الملك لابنه الوليد، فأبى عليه، فلم يزل يحتالُ عبدُ الملك عليه حتى ضربه مائة سوطٍ في يومٍ بارد، وصبَّ عليه جرة ماء، وألبسه جُبة صوف... قال كثير بن أبي وداعة كنت أجالس سعيد بن المسيب، ففقدني أيامًا، فلما جئته قال: أين كنت؟ قلت: تُوفيت أهلي - يعني زوجته - فاشتغلت بها، فقال: ألا أخبرتنا فشهدناها، ثم قال: هل استحدثت امرأةً؟ فقلت: يرحمك الله، ومن يزوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة؟ قال: أنا. فقلت: وتفعل؟ قال: نعم، ثم تحمَّد، وصلى على النبي ﷺ، وزوَّجني على درهمين ـ أو قال: ثلاثة ـ فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح، فصرت إلى منزلي وجعلتُ أتفكر فيمن أستدين. فصليتُ المغرب، ورجعت إلى منزلي، وكنتُ

وحدي صائمًا، فقدمت عشائي أفطر، وكان خبزًا وزيتًا، فإذا بابي يُقرع، فقلتُ: مَن هذا؟ فقال: سعيد، فأفكرت في كل من اسمه سعيد إلا ابن

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص١٦٧ .

(٢) الأفراح بين المحظور والمباح / جمال عبد الرحمن (ص: ١٠١ - ١٠٤) بتصرف.

المسيب، فإنه لم يُر أربعين سنة إلا بين بيته والمسجد، فخرجتُ، فإذا سعيد، فظننت أنه قد بدا له[١]، فقلت: يا أبا محمد ألا أرسلت إليَّ فآتيك؟ قال: لا، أنت أحقُّ أن تُؤتى، إنك كنت رجلاً عزبًا فتزوجت، فكرهت أن تبيت الليلة وحدك، وهذه امرأتك. فإذا هي قائمةٌ من خلفه في طوله، ثم أخذ بيدها فدفعها فى الباب، وردَّ الباب. فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت

من الباب، ثم وضعتُ القصعة في ظل السراج لكي لا تراه، ثم صعدتُ إلى السطح فرميت الجيران، فجاءوني فقالوا: ما شأنك؟ فأخبرتهم. ونزلوا إليها، وبلغ أمي، فجاءت وقالت: وجهي من وجهك حرامٌ إن مسستها قبل أن أُصلحها إلى ثلاثة أيام؛ فأقمت ثلاثًا، ثم دخلت بها، فإذا هي من أجمل الناس، وأحفظ الناس لكتاب الله، وأعلمهم بسنة رسول الله ﷺ، وأعرفهم بحق زوج. فمكثت شهرًا لا آتي سعيد بن المسيب. ثم أتيته وهو في حلقته، فسلمت، فردَّ عليَّ السلام ولم يُكلمني حتى تقوّض المجلس، فلما لم يبق غيري قال: ما حالُ ذلك الإنسان؟ قلت: خير يا أبا محمد، على ما يُحبُّ الصديق، ويكرهُ العدوُّ. قال: إن رابك شيءٌ، فالعصا. فانصرفت إلى منزلي، فوجَّه إليَّ بعشرين ألف درهم(٢).

• التزويج على القرآن وبغير صداق:

والإسلام يضرب لنا الأمثلة العظيمة في تيسير الزواج على المسلمين، فهذا هو رسول الله ﷺ يزوج رجلاً على القرآن وبغير صداق، وقد أورد الحديث الإمام البخاري في صحيحه، وقال في عنوان هذا الباب: (باب التزويج على القرآن وبغير صداق).

فعن سهل بن سعدٍ الساعدي أنه قال: إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ

(١) أي بدا له أن يرجع عن تلك الزيجة.

(٢) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٤/ ٢٣٣، ٢٣٤).

إذ قامت امرأة فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك، فرَ فيها رأيك، فلم يُجبها شيئًا. ثم قامت فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت

نفسها لك، فرَ فيها رأيك، فلم يُجبها شيئًا. ثم قامت الثالثة فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك، فرَ فيها رأيك. فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله أنكحنيها. قال: «**هل عندك من شيء؟**» قال: لا. قال: «**اذهب فاطلب ولو خاتمًا من حديد**». فذهب وطلب، ثم جاء فقال: ما وجدتُ شيئًا، ولا خاتمًا من حديد. قال: «**هل معك من القرآن شيء؟**» قال: معي سورةُ كذا وسورةُ كذا. قال: «**اذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن**» وفي رواية: «**اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن**»[1]، نعم هذا هو إسلامنا، وتلك هي رحمة نبينا ﷺ.

كان مهرها الإسلام

إنها أم سليم بنت ملحان التي سارعت إلى الدخول في الإسلام، وكان من أوائل من وقف في وجهها زوجها ـ مالك ـ الذي غضب وثار عندما

رجع من غيبته وعلم بإسلامها، فقال لها بغضب بالغ: أصبوت؟ فقالت بيقين وثبات: ما صبوت، ولكني آمنت.

وجعلت تلقّن أنسًا: ابنها وهو أنس بن مالك رضي الله عنه قل: لا إله إلا الله، قل: أشهد أن محمدًا رسول الله، ففعل، فيقول لها أبوه: لا تفسدي عليّ ابني، فتقول: إني لا أفسده.

ولما سمع مالك زوجته تردد بعزيمة أقوى من الصخر: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، خرج من البيت غاضبًا فلقيه عدو له فقتله.

ولما علمت أم سليم، بمقتل زوجها احتسبت وقالت: لا جرم، لا أفطم أنسًا حتى يدع الثدي، ولا أتزوج حتى يأمرني أنس.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٤٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٥) كتاب النكاح.

وذهبت أم أنس إلى الرسول ﷺ على استحياء وعرضت عليه أن يكون أنسًا خادمًا عنده، فرحب وأقر عينها بذلك.

ومضى الناس يتحدثون عن أنس بن مالك وأمه بإعجاب وتقدير، ويسمع أبو طلحة بالخبر، فيتقدم للزواج من أم سليم ويعرض عليها مهرًا غاليًا، إلا أن المفاجأة أذهلته وعقلت لسانه عندما رفضت أم سليم كل ذلك بعزة وكرامة وكبرياء، وهي تقول: إنه لا ينبغي أن أتزوج مشركًا. أما تعلم يا أبا طلحة أن آلهتكم ينحتها آل فلان، وإنكم لو أشعلتم فيها نارًا لاحترقت[1]. فأحس أبوطلحة بضيقٍ شديد، فانصرف وهو لا يكاد يصدق ما يرى ويسمع، ولكنه عاد في اليوم التالي يمنيها بمهرٍ أكبر وعيشة رغيدة عساها تلين وتقبل. ولكن

أم سليم الداعية اللبيبة الذكية ـ التي ترى الدنيا تتراقص أمام عينيها، حيث المال والجاه والشباب ـ تشعر بأن قلعة الإسلام في قلبها أقوى من كل نعيم الدنيا، فقالت بأدبٍ جم: «والله ما مثلك يا أبا طلحة يُرد. ولكنك رجل كافر، وأنا امرأة مسلمة، ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تُسلم فذاك مهري ولا أسألك غيره»(٢).

لقد هزت هذه الكلمات أعماقه وملأت كيانه، فقد تمكنت أم سليم من قلبه تمامًا، فليست هي بالمرأة اللعوب التي تنهار أمام المغريات، إنها المرأة العاقلة التي تفرض وجودها، وهل يجد خيرًا منها تكون زوجًا له، وأمًا لأولاده؟؟!

ما شعر إلا ولسانه يردد أنا على مثل ما أنت عليه، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله. فالتفتت أم سليم إلى ابنها أنس، وهي

تقول بسعادة بالغة بعـد أن هدى الله على يديها أبا طلحة: قم يا أنس فزوج أبا طلحة، فزوجها، وكان صداقها الإسلام.

(١) الطبقات لابن سعد (٨/ ٤٢٦) - الإصابة لابن حجر (٨/ ٣٤٣).
(٢) الإصابة لابن حجر (٨/ ٢٤٣) - الحلية (٢/ ٥٩ - ٦٠).

وبذلك قال ثابت رواي الحديث عن أنس: «فما سمـعت بامرأة قط كانت أكرم مهراً من أم سليم كان مهرها الإسلام»[١].

وكانت أم سليم مثـال الزوجة الصالحة التي تقوم بحـقوق الزوج أحسن قيام، كما كانت مثال الأم الرءوم. والمربية الفاضلة الداعية.

وهكذا دخل أبو طلحة الإسلام على يد زوجته الفاضلة أم سليم وأصبح ينهل من نبع النبوة حتى غدا كفؤاً كريمًا لأم سليم.

• النبي ﷺ يعاتب من يبالغ في المهر وهو لا يقدر:

عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «**هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئًا**» قال: قد نظرت إليها، قال: «**على كم تزوجتها؟**» قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ: «**على أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفضة من عُرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه**» قال: فبعث بعثًا إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيه[٢].

قال النووي: قوله ﷺ: «**كأنما تنحتون الفضة من عُرض هذا الجبل**». العُرض .. هو الجانب والناحية، وتنحتون .. أي تقشرون وتقطعون، ومعنى هذا الكلام كراهة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج[٣]. ولهذا عاتبه النبي ﷺ في تكلف مهر لا يستطيع أداءه.

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

ويُكره للرجل أن يصدق المرأة صداقًا يَضُرُّ به إن نَقَدَه، ويعجز عن وَفائه إن كان دَيْنًا . . ، وإذا أصدقها دينًا كثيرًا في ذمته، وهو ينوي أن لا يعطيها إياه كان ذلك حرامًا عليه . .

---

(١) سنن النسائي (٣٣٤١) عن أنس.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٤) كتاب النكاح.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ج: ٩ ص: ٢١١ .

وما يفعله أهل الجفاء والخيلاء والرياء من تكثير المهر للرياء والفخر[١]، وهم لا يقصدون أخذه من الزوج، وهو ينوي أن لا يعطيهم إياه: فهذا منكر قبيح، مخالف للسنة، خارج عن الشريعة[٢].

وإذا قصد الزوج أن يؤديه، وهو في الغالب لا يطيقه، فقد حمَّل نفسه، وشغل ذمته، وتعرض لـنقص حسناته، وارتهانه بالدَّيْن، وأهل المرأة قد آذَوْا صِهْرَهم، وضَرُّوه[٣] اهـ.

• إذا كان الزوج ميسوراً فله أن يُكثر صداق زوجته

«فقد زوَّج الـنجاشي أم حبيـبة لرسول الله ﷺ، وأمهـرها عنه أربعة آلاف وكانت مهور أزواج النبي ﷺ أربعـمائة درهم وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة»[٤].

---

(١) ويظهرون مهراً في العلانية يقل عن مهر السر لأجل السمعة والتباري والمباهاة.

(٢) «مجمـوع الفتاوى» (٣٢/ ١٩٣-١٩٤) بتـصرف، والناظر إلى العقود التي يكون فـيها مهـور مؤجلة يدرك أن القصد منها ليس المهر بقدر ما هو التـضييق على الزوج، وتقييده إذا فكر في الطلاق، ولذا يكون المؤجل أضعـاف المعجل، ويتسـاهلون في المعجل ظنًّا منهم أنه إذا أقدم على طلاقـها، تذكر إغرامه بالمؤخر عند حلوله، فيمتنع عن التسرع في طلاقها، وفي ذلك يقول شاعرهم:

مَهْـرُ الفتـاة إذا غـلا صَـوْنٌ لهـا ... عـن أن يَبِـتَّ عَشيـرُها تطليـقَها

يَهْوَى الفِراقَ، وخَافَ مِنْ إغرامِه فـأدامَ فـي أسبَـابـه تَعْليقَـها
ولـربمـا وَرِثَتْـهُ أو سَـبقَتْ بهـا أقـدارُ مَيْتَتِـها فكـان طَلَيقَـها

إن المغالاة في المهـر تثير الحقـد والغضب والعداوة في نفس الخاطب، كـما بيَّن ذلك أمير المؤمنـين عمر رضي الله عنه، وإن من أراد أن يكون نكاح ابنته ميمونًا عظيم البركة، فعليه أن يسعى إلى ذلك بتيسير المهر وتقليله، تصديقًـا لقول الصادق المصـدوق الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ: «**إن أعظم النكاح بركـة أيسره مؤنة**»، وليعلم الآباء «التجار» الذين ينظرون إلى بناتهم نظرتهم إلى السلع المبـيعة، والذين يتوهمون أن في رفع مهور بناتهم ضمانًا لمستقـبلهن، ليعلم هؤلاء أن الذي يكره زوجته، ويريد طلاقها لا يمكن أن تقف في وجهه مـشكلة المال، إذا كان ميسـور الحال، وإلا فربما زيَّن الشيطان له عَـضْلَها والإضرار بها حـتى تفتدي نفسها منه، أو خداعها بالمكر والخلابة، فيعود الحال إلى نقيض ما قصده أبوها، بشؤم المغالاة في المهور!.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٩٢-١٩٤) بتصرف.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٦)، والنسائي (٣٣٥٠)، وأحمد (٢٦٨٦٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود.

فالخلاصة: أن الناس يتفاوتون في الغنى والفقر، فلا بد من مراعاة حالة

الزوج المالية، فلا يطالب بما لم يقدر عليه مما يضطره إلى الاستدانة ونحو ذلك، فإن كان قادراً لم يُكره له الزيادة في المهر، إلا أن يقترن بذلك نية المباهاة ونحوها فإنه يكره حينئذ والله أعلم [1].

• القصد في المهر أحب إلينا [2]:

قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ: (والقصد في المهر أحب إلينا، وأستحب أن لا يزيد في المهر على ما أصدق رسول الله ﷺ نساءه وبناته، وذلك خمسمائة درهم)[3].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والمستحب في الصداق ـ مع القدرة واليسار ـ أن يكون جميع عاجله وآجله لا يزيد على مهر أزواج النبي ﷺ ولا بناته، وكان ما بين أربعمائة إلى خمسمائة بالدراهم الخالصة، نحواً من تسعة عشر ديناراً، فهذه سنة رسول الله ﷺ . . . من فعل ذلك

فقد استن بسنة رسول الله ﷺ في الصداق. . . قال أبو هريرة رضي الله عنه: «كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله ﷺ عشر أواق، وطبق بيديه، وذلك أربعمائة درهم»(٤) إلى أن قال ـ رحمه الله ـ:

فمن دعته نفسه إلى أن يزيد صداق ابنته على صداق بنات رسول الله ﷺ

---

(١) هذا التفضيل هو اختيار شيخ الإسلام كما في «الاختيارات» (ص ٢٢٧).

(٢) شاع على الألسنة قصة اعتراض المرأة على عمر، قائله له: نهيتَ الناسَ آنفًا أن يغالوا في صداق النساء، والله تعالى يقول في كتابه: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾؟!، فقال عمر رضي الله عنه: «كل أحد أفقه من عمر» مرتين أو ثلاثًا، ثم رجع إلى المنبر، فقال للناس: «إني كنت نهيتكم أن تُغَالُوا في صَداق النساء، ألا فليفعل رجل في ماله ما بدا له»، أخرجه البيهقي (٧/ ٢٣٣)، وقال: «هذا منقطع»، وقال الألباني في «الإرواء»: (ضعيف منكر) اهـ. (٦/ ٣٤٨).

(٣) «الأم» (٥/ ١٤٣).

(٤) صحيح: رواه بنحوه النسائي (٣٣٤٨) في النكاح: باب القسط في الأصدقة، والدارقطني (٣/ ٢٢٢) في النكاح، والإمام أحمد (٨٥٨٩)، واللفظ له، ورجال إسناده ثقات كما في نيل الاوطار (٦/ ١٩٠) والفتح الرباني (١٦/ ١٦٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي.

اللواتي هن خير خلق الله في كل فضيلة، وهن أفضل نساء العالمين في كل صفة، فهو جاهل أحمق، وكذلك صداق أمهات المؤمنين، وهذا مع القدرة واليسار، فأما الفقير ونحوه فلا ينبغي له أن يصدق المرأة إلا ما يقدر على وفائه من غير مشقة) اهـ..

ثم قال ـ رحمه الله ـ : (.. وقد كان السلف الصالح الطيب يرخصون الصداق، فتزوج عبد الرحمن بن عوف في عهد رسول الله ﷺ على وزن نواة من ذهب، قالوا: وزنها ثلاثة دراهم وثلث، وزوَّج سعيد بن المسيب بنته على درهمين، وهي من أفضل أيم من قريش، بعد أن خطبها الخليفة لابنه، فأبى أن يزوجها به) [1] اهـ.

* هكذا كانت سيرة السلف الصالح رضي الله عنهم في شأن المهر، ثم خَلَفَ من

بعـدهم خَلْفٌ سيطر علـى أفكارهم النظرة التجـارية، فـتراهم يُغـالون في المهور، حتى إنه لا يكاد يخرج بعضهم من عقد زواج إلا وهم يتحدثون عن المهر، وكم بلغ من الأرقام القياسية . . !! كأنما خرجوا من حلبة سباق، أو مزايدة! .

وترى بعضـهم إذا خطب إليه الرجل ابنتـه أو موليتـه أخذ يُحِدُّ شـفرته ليفصل ما بين لحمه وعظمه، فإذا قطع منه اللحم، وهشم العظم، وأخذ منه كل ما يملك، سَلَّمَهـا له، وهو في حالة بؤس وفقر شديدين، مُـثْقَلاً بأوزار الديون، والتي من لوازمهـا الهموم والغمـوم التي تكدر عليه صفوه، فـتذله بالنهـار، وتقضّ مضجـعة بالليل، ويغلي بـنهارها قلبه، ولا تـزال به حتى تجعل القوي ضعيفًا، والسمين نحيفًا، كما قيل:

والهم يخـترم الجسيم نحـافة

ويشيب ناصية الصبي ويهرم

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٩٤-١٩٥) بتصرف.

إن المغالاة في المهور، وعدم تيسيرها أنتجت أسوأ العواقب، فتركت البنات العذارى عوانس وأيامى في بيوت آبائهن، يأكلن شبابهن، وتنطوي أعمارهن سنة بعد سنة[١]، وتعذَّر النكاح على جمهور الشباب بل تعسر، فعزفوا عنه، رغم رغبتهم فيه، بل حاجتهم إليه، وفي هذا مضادة لمقاصد الشريعة التي رغبت في النكاح والتناسل، وبهذا يعلم مدى شؤم مخالفة مَنْ هَدْيُه خير الهدي ﷺ في الآخرة والأولى[٢].

• الرجوع للحق فضيلة:

* تقول صاحبة القصة:

أنا فتـاة مسلمة من دولة خليجـية خطبني كثـير من الخطاب، ردهم أبي عند الباب.

سأل عن أصلهم وفصلهم، فقرر أنهم لا يصلحون، وإن كانوا يصومون ويصلون.

فالأصيل له أصيلة، و«الفصيل» له «فصيلة».

إن عقـدة الدماء الزرقـاء لم تكن عند الألمان فقط، بل في بـعض بيوت بناتها يطويهن الحـزن والهم، ذهبت زهرة الشباب، والخُطَّاب يخـرجون من الباب ولا يعودون.

البنت الحزينة: لماذا يا والدي؟! لماذا رددته؟

الوالد: رأيته لا يناسبنا، وليس من ثوبنا، وما هو بأصيل.

البنت الثـانيـة: لكن يا أبي هو شـاب صالـح لا يعرف سـوى المسجـد

والبيت.

(١) ولا شك أن الولي الذي يمتنع من تزويج موليته بالكفء الصالح لظنه أنه لا يدفع له صداقًا كثيرًا، لا شك أنه غاش لرعيته، لا ينظر في مصلحتها، بل في هوى نفسه، وهو مع ذلك مرتكب للعضل الذي يعتبر من تكرر منه فاسقًا، ناقص الدين، ساقط العدالة حتى يتوب، انظر: مجموعة ثلاث رسائل للشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله، ص (١٠٠).

(٢) عودة الحجاب (٢/ ٣١٠).

الوالد: ماذا أقول للناس عنه، وهو ليس منا وفينا.

البنت الثالثة: يا والدي العزيز يقول الرسول ﷺ: **«إذا أتاكم من ترضون دينه خُلقه فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»**[١].

البنت الرابعة: يا والدي الكريم: ضع نفسك مكان هذا الشاب الصالح فما شعورك؟ وما موقفك لو ردك جدي والد أمي يوم أن تقدمت لخطبة أمي منه.

البنت الخامسة: يا أبي يقولون: إن ولد الولد أغلى من الولد، ونتمنى لو كان في بيتنا طفل صغير ينور البيت بضحكاته، ويفرح الدار بحركاته.

البنت السادسة: الله يسمع منكِ يا أختاه! سأحيك له طربوشًا بيدي، وأحمله بين ذراعيّ.

البنت السابعة الصغيرة: سوف أعطيه كل ألعابي، وأشتري له كل ما يريد من حصالتي الخاصة.

الوالدة الحزينة: هه ... الله كريم ... وذلك بعد عمر طويل .... إن شاء الله.

الوالد: يا بناتي الحبيبات. سمعًا وطاعة لله ورسوله.

إني وافقت على زواج ذلك الشاب الصالح.

البنات جميعًا: متعنا الله ببقائك يا والدي وعافاك من كل بلاء[٢].

• من ترك شيئًا لله عوضه الله خيرًا منه:

* ووصيتي لكل شاب مسلم أن يتقي الله وأن يُخلص النية لله ـ جل وعلا ـ وأن يترك كل أبواب الحرام ليفتح الله له كل أبواب الحلال . . فمن ترك شيئًا لله عوضه الله خيراً منه.

• وبالمثال يتضح المقال:

يحكي الشيخ الطحان في شريط له عن اشتراط الدين في الزواج:

إن المبارك كان عبداً رقيقًا أعتقه سيده، ثم اشتغل أجيراً عند صاحب

(١) حسن: رواه ابن ماجه (١٩٦٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٦٨).

(٢) سري وللنساء فقط/ الشيخ أحمد القطان (ص: ٤٣: ٤٥) بتصرف.

بستان، وفي ذات يوم خرج صاحب البستان مع أصحاب له إلى البستان، وقال للمبارك: ائتنا برمان حلو، فقطف رمانات ثم قدمها إليهم وهي

حامضة، فقال صاحب البستان: أنت ما تعرف الحلو من الحامض، قال: لم تأذن لي أن آكل حتى أعرف الحلو من الحامض.

فقال له: أنت من كذا وكذا سنة تحرس البستان وتقول هذا. وظن أنه يخدعه، فسأل الجيران عنه فقالوا: ما أكل رمانة واحدة. فقال له صاحب البستان: يا مبارك. ليس عندي إلا ابنة واحدة فلمن أزوجها؟ فقال له: يا سيدي لقد كان اليهود يزوجون للمال، والنصارى للجمال، والعرب للحسب، والمسلمون يزوجون للتقوى، فمن أي الأصناف أنت زوِّج ابنتك للصنف الذي أنت منه. فقال: وهل يوجد أتقى لله منك، ثم زوجه ابنته.

* سبحان الله عَفَّ المبارك عن رمانة من البستان فسيق إليه البستان وصاحبته، والجزاء من جنس العمل، ومن ترك شيئًا لله عوضه الله خيراً منه، ومن هذا البيت خرج شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك الذي كان يقول: لأن

أرد درهمًا من شُبهة خير لي من أن أتصدق بمائة ألف درهم، ومائتي ألف درهم... حتى عد ستمائة ألف درهم ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِدًا﴾[الأعراف: ٥٨]. فها هو الوالد يتنزه عن الشبهات، وكذلك كان ابنه الإمام، فمن كان لله كما يريد كان الله له كما يريد.

• وها هي قصة طالب علم بالأزهر:

يقول الشيخ الطحان: من صبر على شيء لله عوّضه الله خيرًا منه، يروي مشايخنا أن طالبًا من طلاب الأزهر قدم من بلاد الصعيد فجلس في حلقة شيخه، وتأخرت نفقته من الصعيد، ففارق حلقة الشيخ عساه يحصل على كسيرات من الخبز ولقيمات يقتات بها ويتقوى عليها، فبينما هو يسير إذ دخل في شارع ضيق، فوجد بابًا مفتوحًا، ووجد خزانة من طعام، فمدّ

يده إلى الطعام، وكان من المحشي، ثم بعد أن تناول قطعة منه ووضعها في فمه تذكر أنه جاء لطلب العلم، والعلم نور، والأكل من هذا الطعام دون أن يستحل صاحبه يُظلم القلب، ولا يمكن أن يجتمع النور والظلمة، وسيطرد أحدهما الآخر، فترك هذا الطعام، وعاد لحلقة شيخه وبه من الجوع ما لا يعلمه إلا الله، وبعد أن انتهى الدرس إذا بامرأة تأتي، وتكلم الشيخ كلامًا لم يفهمه الحاضرون، ثم قال الشيخ لطالب العلم هذا: يا عبد الله، ألك رغبة في الزواج؟ فقال: أتهزأ بي. والله إني منذ ثلاثة أيام ما دخل في جوفي طعام، فكيف أتزوج؟

قال الشيخ: إن هذه المرأة تذكر أن زوجها توفي، وترك بنتًا واحدة، وكان ذا ثروة ومال كثير، وتريد أن يتزوج ابنتها رجل صالح، يعيش معها ومع

ابنتها، وينمي المال ويرعاه. فقال: إن كان كذلك فلا بأس. فخرج الشيخ والتلميذ والمرأة والحاضرون يسيرون حتى دخلوا البيت الذي دخله هذا الشاب من قبل، فلما وُضع الطعام بكى هذا الشاب. فقال له الشيخ: لِمَ تبكي؟ هل أكرهناك على الزواج؟ قال: لا، ولكني قبل سويعات دخلت هذا البيت لآكل من هذا الطعام الذي وضع بين أيدينا، فتذكرت أنه حرام فتركته لله، فأعاده الله إليَّ، ومعه غيره عن طريق الحلال ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣][1].

• فضل العفة والاستعفاف:

ولقد مدح الله ـ جل وعلا ـ أهل العفاف في كتابه فقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝٥ إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون ١-٧].

(١) نقلا من الجزاء من جنس العمل - د. سيد حسين (ص ١٠٦، ١٠٧).

وكذلك قوله -عز وجل- في سورة «المعارج»: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٢٩) إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المعارج ٢٩، ٣٠].

وأثني على مريم «عليها السلام» فقال: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾

[التحريم: ١٢]

- بل لقد أخبر النبي ﷺ أن من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: «ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله»(١).

وقال النووي: وخص ذات المنصب والجمال لكثرة الرغبة فيها وعسر

حصولهـا، وهي جامعة للمنصب والجمـال، لاسيما وهي داعية إلى نفـسها طالبة لذلك، قـد أغنت عن مشـاق التوصل إلى مراودة ونـحوها، فالصـبر عنها لخوف الله تعالـى، وقد دعت إلى نفسها مع جمعـها المنصب والجمال من أكـمل المناصب وأعظم الطاعـات، فرتب الله تعـالى عليـه أن يظله في ظله. وذات المنصب هي ذات الحسب والنسب الشريف، ومعنى «دعته» أي: دعته إلى الزنا بها، وهذا هو أصوب في معناه، وذكـر القاضي فيه احتمالين أصحهما هذا، والثاني أنها دعته لنكاحهـا، فخاف العجز عن القيام بحقها، وأن الخوف من الله تعالى شغله عن لذات الدنيا وشهواتها (٢).

• العفة سبب في تفريج الكربات:

ولقـد توسل أقـوام إلى الله ـ جل وعـلا ـ بتـعـففـهم وتركـهم لهـذه الفاحشة، ففرج الله عنهم الكربات.

فهـا هو أحد هؤلاء الثـلاثة -أصحاب الغـار- الذين كانوا على سـفر، فأخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣) كتاب الزكاة، ومسلم (١٠٣١) كتاب الزكاة.
(٢) مسلم بشرح النووي (٧/ ١٧١).

الجبل، فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض:

انظروا أعمالاً عملتموها صالحة لله فادعوا الله تعالى بها لعل الله يفرجها عنكم .. فذكر الحديث وفيه:

قال النبي ﷺ: «**وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إليَّ، فأردتها عن نفسها، فامتنعت مني، حتى ألَّمت بها سَنَة من السنين فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أنْ تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت، حتى إذا قدرت عليها قالت: لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه، فتحرجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إليَّ، وتركت الذهب الذي أعطيتها.**

اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها» (١).

قال الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ: وتوسل الثاني بعفته من الزنا بابنة عمه التي أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء بعد ما قدر عليها، استسلمت له مكرهة بسبب الجوع والحاجة، ولكنها ذكرته بالله عز وجل فتذكر قلبه، وخشعت جوارحه، وتركها والمال الذي أعطاها (٢).

* وهذه أيضا سارة ـ عليها السلام ـ لما أدُخلت على الجبار قامت تتوضأ وتصلي، فقالت: «اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط عليَّ هذا الكافر، ففرج الله همها، وأزال كربها».

• ثلاثة حق على الله عونهم:

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«ثلاثة حق على الله عونهم: الناكح الذي يريد العفاف، والمكاتب الذي يريد

الأداء ـ أي: العبد الذي يريد أن يحرر رقبته ببذل مقدار من المال يكاتب عليه

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٧٢) كتاب الإجارة، ومسلم (٢٧٤٣) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.
(٢) التوسل (ص: ٣٥).

سيده ـ والغازي في سبيل الله»[١].

قال الأستاذ حسين سليم أسد: لقد ذكر رسول الله ﷺ ما يحتاج إليه المؤمن من العفة: من عفة الفرج، وتخليص الرقبة، وبراءة الذمة، وإعلاء كلمة الله، وأخبر أن هذه الواجبات لا تتم إلا بالمال، ولذا قال سعيد بن المسيب: «لا خير فيمن لا يحب المال، يعبد به ربه، يؤدي به أمانته، ويصون به نفسه، ويستغنى به عن الخلق» [٢].

أخي الحبيب: اعلم علم اليقين أن كل من أراد أن يترك طريق الفواحش وأن يسلك طريق العفاف فإن الحق ـ جل وعلا ـ يعينه ويرزقه فقد قال ﷺ:

«تنزل المعونة من السماء على قدر المؤنة وينزل الصبر على قدر المصيبة» (٣).

ـ فما عليك إلا أن تختار زوجة صالحة تعينك على أمر دينك ودنياك، وسترى كيف تنزل عليك المعونة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ.

• لذة العفة أعظم من لذة قضاء الوطر:

* قال ابن القيم رحمه الله: إن للعفة لذة أعظم من لذة قضاء الوطر، لكنها لذة يتقدمها ألم حبس النفس، ثم تعقبها اللذة، أما قضاء الوطر فبالضد من ذلك.

ولم يزل الناس يفتخرون بالعفة قديمًا وحديثًا:

قال بعضهم:

إذا ما هممنا صدنا وازع التقى

فولى على أعقابه الهم خاسئًا (٤)

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٦٥٥)، والنسائي (٣١٢٠، ٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٥١٨)، وأحمد (٩٣٤٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٠).

(٢) هامش مسند أبي يعلى (١١/ ٤١١).
(٣) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٦/ ٥٤٠) وعزاه للحسن بن سفيان، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٠١).
(٤) روضة المحبين (ص: ٣٤٧).

• لا تتبعوا خطوات الشيطان:

أخي الحبيب: اعلم يقينًا أن الشيطان لن يأمرك بفعل الفاحشة مباشرة، ولكنه سوف يزين لك فعل المقدمات التي توصلك إليها. فتراه يزين لك النظر إلى التلفاز، ثم إلى النساء في الطرقات، ثم يزين لك الاختلاط بالنساء، ولو على سبيل الدعوة، وهذا كله من مكائد الشيطان حتى يوصلك إلى ما يريد، فاحذر أيها الأخ الحبيب.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ ﴾ [النور: ٢١].

ولما أراد الله ـ عز وجل ـ أن ينهانا عن الفاحشة لم يقل: (ولا تزنوا)، ولكن قال: ﴿ وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ﴾ فهذا أبلغ، لأنه نهي عن مجرد الدنو منه عن طريق ذرائعه ومقدماته، وقال سبحانه: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوهَا ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فما بالك بمن يتخطاها.

ومن أجل ذلك كله كان «الحفاظ على العرض» أحد المقاصد الأساسية العليا للشريعة الإسلامية.

• إطلاق البصر ذريعة للوقوع في الفاحشة:

قال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ

فُرُوجَهُنَّ....﴾ [النور: ٣٠، ٣١] فغض البصر استعفاف، لأن غضه وسيلة إلى حفظ الفرج والعفة، فالعين رائد القلب كما قال بعضهم:

أم تـر أن العـين للـقـلب رائـد

فما تألف العـينان فالقلب آلف

فإطلاق البصر ذريعة إلى الوقوع في الفاحشة، لذا أمر الله ـ عز وجل ـ بغـضه من باب تحـريم الوسائل إلى المحـرم، وما حُـرم سدًّا للذريعة أُبيح

للمصلحة الراجحة، فأباح الشرع للخاطب أن ينظر إلى من أراد أن يخطبها، كما قال النبي ﷺ: «**انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**»(١).

وكذا إذا احتـيج إلى ذلك للتطبب والشهادة، وذلك بالضوابط الشـرعية،

وقد نفَّر النبي ﷺ من إطلاق البصر، وسمي إطلاقه زنى العينين فقال ﷺ : «**كُتب على ابن آدم نصيبه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة: العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخُطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه**»(٢).

وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فقال: «**اصرف بصرك**» (٣).

• فوائد غض البصر:

ولقد ذكر أهل العلم باقة عطرة من فوائد غض البصر منها:

* أنها تُخلص القلب من ألم الحسرة، فإن من أطلق نظره دامت حسرته، فأضر شيء على القلب إرسال البصر، فإنه يريد ما يشتد طلبه ولا صبر له عنه ولا وصول له إليه، وذلك غاية ألمه وعذابه.

وكنت متى أرسلت طرفك رائدًا

لقلبك يـومـا أتعـبـتـك المناظر

رأيت الذي لا كلـه أنت قـادر

عليه ولا عن بعـضه أنت صابر

والنظرة تفـعل في القلب مـا يفعل الـسهم في الرمـيـة، فإن لم تقـتله جرحـته، وهي بمنزلة الشرارة من النـار ترمى في الحشيش اليـابس، فإن لم

(١) صحيح: رواه الترمـذي (١٠٨٧)، والنسائي (٣٢٣٥)، وابن ماجه (١٨٦٦)، وأحـمد (١٧٦٧١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٩٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦١٢) كتاب القدر، ومسلم (٢٦٥٧) كتاب القدر.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢١٥٩) كتاب الآداب.

تحرقه كله أحرقت بعضه، كما قيل:

كل الحـوادث مـبـدأها مـن النظر

ومعظم النار من مستصغر الشرر

كم نظرة فتكت في قلب صاحبها

فتك السهام بلا قوس ولا وتر

والمرء ما دام ذا عين يقلبها

في أعين الغيد موقوف على الخطر

يسر مقلته ما ضر مهجته

لا مرحبًا بسرور عاد بالضرر

* أنه يورث صحة الفراسة، فإنها من النور وثمراته، وإذا استنار القلب صحت الفراسة؛ لأنه يصير بمنزلة المرآة المجلوة تظهر فيها المعلومات كما هي، والنظر بمنزلة التنفس فيها، فإذا أطلق العبد نظره تنفست نفسه الصعداء في مرآة قلبه فطمست نورها، كما قيل:

مرآة قلبك لا تريك صلاحه

والنفس فيها دائمًا تتنفس

وقال شجاع الكرماني: مَن عمَّر ظاهره باتباع السنة، وباطنه بدوام المراقبة، وغض بصره عن المحارم، وكف نفسه عن الشهوات، وأكل من الحلال، لم تخطئ فراسته. وكان شجاعًا لا تخطئ له فراسة.

*أنه يفتح له طرق العلم وأبوابه، ويسهل عليه أسبابه، وذلك بسبب نور القلب، فإنه إذا استنار ظهرت فيه حقائق المعلومات، وانكشفت له بسرعة، ونفذ من بعضها إلى بعض، ومن أرسل بصره تكدر عليه قلبه وأظلم، وانسدَّ عليه باب العلم وطرقه.

*أنه يورث قوة القلب وثباته وشجاعته، فيجعل له سلطان البصيرة مع

سلطان الحجة. وفي الأثر: إن الذي يخالف هواه يَفرق (يعني يخاف)

الشيطان من ظله. ولهذا يوجد في المتبع لهواه من ذل القلب وضعفه ومهانة النفس وحقارتها ما جعل الله لمن آثر هواه على رضاه.

قال الحسن: إنهم وإن هملجت بهم البغال وطقطقت بهم البراذين إن ذُل المعصية لفي قلوبهم. أبَى الله إلا أن يذل من عصاه.

* أنه يورث القلب سرورًا وفرحة، وانشراحًا أعظم من اللذة والسرور الحاصل بالنظر، وذلك لقهره عدوه، بمخالفته ومخالفة نفسه وهواه، وأيضًا فإنه لما كف لذته وحبس شهوته لله وفيها مسرة نفسه الأمارة بالسوء أعاضه الله سبحانه مسرة ولذة أكمل منها، كما قال بعضهم: والله للذة العفة أعظم من لذة الذنب.

* أنه يخلص القلب من أسر الشهوة، فإن الأسير هو أسير شهوته وهواه.

ومتى أسرت الشهوة والهوى القلب تمكن منه عدوه وسامه سوء العذاب، وصار

كعصفورة في كف طفل يسومها

حياض الردى والطفل يلهو ويلعب

* أنه يسد عنه بابًا من أبواب جهنم، فإن النظر باب الشهوة الحاملة على مواقعة الفعل، وتحريم الرب تعالى وشرعه حجاب مانع من الوصول، فمتى هُتك الحجاب ضرى على المحظور، ولم تقف نفسه منه عند غاية، فإن النفس في هذا الباب لا تقنع بغاية تقف عندها، وذلك أن لذتها في الشيء الجديد.

* أنه يقوي عقله ويزيده ويثبته، فإن إطلاق البصر وإرساله لا يحصل إلا من خفة العقل وطيشه وعدم ملاحظته للعواقب، فإن خاصة العقل

ملاحظة للعواقب. ومرسل النظر لو علم ما تجني عواقب نظره عليه لما أطلق بصره.

وأعقل الناس من لم يرتكب سببًا

حتى يفكر ما تجني عواقبه

* أنه يخلص القلب من سكر الشهوة ورقدة الغفلة، فإن إطلاق البصر يوجب استحكام الغفلة عن الله والدار الآخرة، ويوقع في سكرة العشق، كما قال الله تعالى عن عشاق الصور:

﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢].

فالنظرة كأس من خمر، والعشق هو سُكْر ذلك الشراب، وسُكر العشق أعظم من سكر الخمر، فإن سكران الخمر يفيق، وسكران العشق قلما يفيق

إلا وهو في عسكر الأموات[1].

* ومنها أنه امتثال لأمر الله تبارك وتعالى، وما سَعِد من سَعِد إلا بامتثال أوامره، وما شقي مَن شقي إلا بتضييع أوامره.

* ومنها أنه يورث القلب أنسًا بالله عز وجل، وجمعه عليه، وإطلاقه يشتت القلب ويبعده عن الله عز وجل.

* ومنها أنه يُكسب القلب نورًا وإشراقًا، وإذا استنار القلب أقبلت عليه وفود الخيرات من كل جانب، ولذا ذكر الله عز وجل بعد قوله: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ...﴾ [النور: ٣٠] ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ [النور: ٣٥] أي: مثل نوره في قلب عبده المؤمن الذي امتثل أوامره واجتنب نواهيه.

* ومنها أنه يفرغ القلب للتفكير والعبادة، وإطلاقه يوقع في الغفلة وإتباع الهوى، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

(١) روضة المحبين (ص:١٠٣-١٠٩) بتصرف شديد.

• الدوافع التي تدفع إلى العفة والاستعفاف:

قال ابن القيم رحمه الله: وهذه الطائفة لعفتهم أسباب أقواها:

ـ إجلال الجبار، ثم الرغبة في الحور الحسان في دار القرار، فإن من صرف استمتاعه في هذه الدار على ما حرم الله عليه منعه من الاستمتاع بالحور الحسان هناك، قال ﷺ: «**من يلبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**[١]، **ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ..**»[٢].

فلا يجمع الله للعبد لذة شرب الخمر ولبس الحرير والتمتع بما حرم الله عليه من النساء والصبيان ولذة التمتع بذلك في الآخرة، فليختر العبد لنفسه إحدى اللذتين، وليطب نفسًا عن إحداهما بالأخرى، فلن يجعل الله من أذهب طيباته

في حياته الدنيا واستمتع بها كمن صام عنها ليوم فطره من الدنيا إذا لقي الله.

ودون ذلك مرتبة أن يتركها لمجرد خوف العقوبة.

ثم أدنى من ذلك أن يحمله عليها خوف العار والشنار.

- ومنهم من يحمله على العفة الإبقاء على محبته خشية ذهابها بالوصال.
- ومنهم من يحمله عليها عفة محبوبه ونزاهته.
- ومنهم من يحمله عليها الحياء منه والاحتشام له وعظمته في صدره.
- ومنهم من يحمله عليها الرغبة في جميل الذكر وحسن الأحدوثة.
- ومنهم من يحمله عليها الإبقاء على جاهه ومروءته وقدره عند محبوبه وعند الناس.
- ومنهم من يحمله عليها كرم طبعه وشرف نفسه وعلو همته.
- ومنهم من يحمله عليها لذة الظفر بالعفة، فإن للعفة لذة أعظم من لذة

قضاء الوطر، لكنها لذة يتقدمها ألم حبس النفس، ثم تعقبها اللذة، وأما قضاء الوطر فبالضد من ذلك.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٣٢) كتاب اللباس، ومسلم (٢٠٧٣) كتاب اللباس والزينة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٧٥) كتاب الأشربة، ومسلم (٢٠٠٣) كتاب الأشربة.

- ومنهم من يحمله عليها علمه بما تعقبه اللذة المحرمة من المضار والمفاسد، وجَمَع الفجور خلال الشر كلها [١]!

* وبالمثال يتضح المقال:

وها أنا أسوق لحضراتكم باقة عطرة من سيرة أهل العفاف الذين ملؤوا الكون بعبير العفاف في زمن عزَّ فيه العفاف.

• يوسف «عليه السلام» ... قمة في الإحسان والمراقبة:

كان يوسف عليه السلام فتى فتيًّا وشابًّا بارع الفتوة والجمال، وكان مملوكًا عند امرأة من أهل التبرج والسفور، وتزينت له المرأة وكانت ذات منصب وجمال، وغلَّقت الأبواب وقالت: هيت لك، فقال يوسف عليه السلام: ﴿مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣]

فأبى يوسف أن يميل مع الهوى، فإن من اتبع الهوى هوى به، ومن استعمل التقوى تقوَّى بها.

* قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ:

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى عن يوسف الصديق ﷺ من العفاف أعظم ما يكون، فإن الداعي الذي اجتمع في حقه لم يجتمع في حق غيره؛ فإنه ﷺ كان شابًّا والشباب مُركب الشهوة، وكان عزبًا ليس عنده ما يعوضه، وكان غريبًا عن أهله ووطنه، والمقيم بين أهله وأصحابه يستحي

منهم أن يعلموا فيسقط من عيونهم، فإذا تغرب زال هذا المانع، وكان في صورة المملوك، والعبد لا يأنف مما يأنف منه الحر، وكانت المرأة ذات منصب وجمال، والداعي مع ذلك أقوى من داعي من ليس كذلك، وكانت هي المطالبة فيزول بذلك كلفة تعرض الرجل، وطلبه، وخوفه من عدم الإجابة، وزادت مع الطلب الرغبة التامة والمراودة التي يزول معها ظنّ الامتحان والاختبار، لتعلم عفافه من فجوره، وكانت في محلّ سلطانها وبيتها،

(١) روضة المحبين (ص: ٣٤٣-٣٤٤).

بحيث تعرف وقت الإمكان ومكانه الذي لا تناله العيون، وزادت مع ذلك تغليق الأبواب، لتأمن هجوم الداخل على بغتة وأتته بالرغبة والرهبة، ومع هذا كله فعفّ لله ولم يطعها، وقدم حق الله وحق سيدها على ذلك كله،

وهذا أمر لو ابتُلي به سواه لم يعلم كيف كانت تكـون حاله. فإن قيل: فقد همَّ بها. قيل عنه جوابان: أحـدهما: أنه لم يهم بها بل لولا أن رأى برهان ربه لهم، هذا قول بعضهم في تقدير الآية.

والثاني وهو الصواب: أن همه كان هم خطرات فتركه لله، فأثابه الله عليه، وهمها كان همَّ إصرار بذلت معه جهدها فلم تصل إليه، فلم يستو الهمان[1].

ولم يقتصر الأمـر على موقف عابر، ولحظات انتصر فيـها يوسف عليه السلام على نفـسه، ورفع راية الإيمان بل استمـر التحريش، والتحـضيض، والترغيب، والترهيب بيوسف عليـه السلام ليس من المرأة وحدها، بل منها ومن نساء المدينة، فلما بلغ نساء المدينة أن امرأة العـزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبًّا، أرادت المرأة أن تُرى النساء جمال يوسف عليه السلام حتى

يلتمسن لها العـذر في شدة محبتها وبذلهـا نفسها له ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]، فلما رأت امرأة العزيز مدى انبهار النساء بيوسف عليه السلام صرحت لهن، واعترفت بين أيديهن ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [يوسف: ٣٢]

فاستمر الكيد والمكـر بيوسف عليه السلام من المرأة ومن نساء المدينة، وهو يعتصم بالإيمان، ويلجأ إلى الرحمن ويقول: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلاَّ تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، وفي

---

(١) روضة المحبين (ص: ٣١٨-٣١٩).

ذلك أدب رفيع للمـؤمن عند كثرة الفتن، لا يحسن الظن بنفـسه، ولكنه يسئ الظن بنفسه، ويعترف بضعفه، ويلجأ إلى ربه عز وجل أن يصرف عنه الفتن ما ظهر منها وما بطن، إنه ييأس من حـوله وقوته ويلجأ إلى الله عز وجل، يلوذ إليه ويعوذ به، فالمؤمن لا ينكس راية الإيمان بحجة أن الفتن جارفة، والشهوات عارمة بل عليه أن يرفع راية الإيمان، ويستعين بالرحمن.

اختـار يوسف عليه السـلام السجن لبدنه على سـجن الهوى والشـهوة لقلبه.

* قال ابن القيـم ـ رحمه الله ـ : فتأمل كـيف جزاه الله سبحـانه وتعالى على ضـيق السـجن أن مكَّنه في الأرض ينزل منهـا حـيث يشـاء، وأذل له

العزيز وامـرأته، وأقرت المرأة والنسوة ببـراءته، وهذه سنته تعالى في عـباده قديمًا وحديثًا إلى يوم القيامة.

* ولما عقر سليمـان بن داود عليهما السلام الخيل التـي شغلته عن صلاة العصر حتى غابت الشمس سخر الله له الريح يسير على متنها حيث أراد.

ولما ترك المهـاجرون ديـارهم لله وأوطانهم التي هي أحب شيء إليـهم، أعاضهم الله أن فتح عليهم الدنيا وملَّكهم شرق الأرض وغربها[1].

• عبد الله بن حذافة .. شامة في جبين التاريخ:

جاء في السير أن عمر بن الخطاب وجَّه جيشًا لحرب الروم على مشارف قيساريه، وقـد علم قيصر الروم من أخبـار جند المسلمين وما يتحلون به من صدق إيمان ورسوخ عقيدة واسترخاص للنفوس في سبيل الله ما علم، فأمر رجالاته أن إذا ظفروا برجل من المسلمين أن يُبقوا عليه حيًّا ويأتوه به. وشاء

الله أن يقع في الأسر عدد من المسلمين من بينهم «عبد الله بن حذافة» الذي أدرك معنى العبودية لله عز وجل فتخلص من رق المخلوقين فلا نراه إلا وهو

(١) روضة المحبين (ص: ٤٤٥).

يصوم النهار ويتلو القرآن ويقوم في جنح الليل ويستغفر بالأسحار فقليلاً ما يهجع ـ وراقبوه فرأوا منه ما أدهشهم، ورأوا إن كسبوه لدينهم أنهم حققوا نصراً وكسبًا عظيمًا. فذكروه لقيصرهم فقال: ائتوني به، فجاءوا به فنظر إليه فوجد فيه عزة المؤمن ونجابة الأبطال فبادره قائلاً: إني أعرض عليك أمراً.

قال: ما هو؟ قال: أن تتنصر فإن فعلت خليت سبيلك، وأكرمت

مـثواك. فـقال في حـزم وعزة: هيـهـات هيهـات، إن الموت أحبّ إليّ مما تدعوني إليه!!

فقال قيصرهم:ائتوني بملكة جمال البلاد، فـجاءوا بها «ولك أن تتصور يا أخي الحبـيب حال هذا الصحـابي فهو شاب في كـامل رجولته وشـبابه، وفوق ذلك فـهو غائب عن أهله منذ شهـور» فأدخلوها عليه فتـجردت من ملابسها بعد تجردها من الإيمان، ولا ذنب بعد كفر!!

فقـامت ترتمي في أحضـانه فيـهرب منهـا قائلاً:معاذ الله!! ويـقرأ القرآن ولسان حاله ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣]حتى يئست منه تلك المرأة . . . ونقلة الأخبار يقفون على البـاب يريدون أن يشمتوا بهذا الصحابي.

ـ وإذا بها تصرخ وتقول:أخرجوني أخرجوني. ففـتحوا لها وسألوها ما

الخبر؟ يريدون أن ينقلوا خبر فتنة هذا الصحابي.

قالت:والله ما يدري أأنثى أنا أم ذكر، ووالله ما أدري أأدخلتموني على بشر أم على حجر!

الله أكبر .. الإغراء بالشهوة يسقط أمام عبودية الله جل وعلا، نعم فكيف به يرضى بمتعة زائلة وهو يحلم بالحور العين.

فتأمل يا أخي كيف أنه ثبت أمام تلك الفتن والشدائد وأمام تلك الشهوة، ليكون من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله:

«ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله رب العالمين»[١].

• عثمان بن طلحة .. وعفة تفوق الخيال:

تروي أم سلمة رضي الله عنها قصة هجرتها فتقول: ففرقوا بيني وبين زوجي، إذ واصل هو سيره إلى المدينة. . . وبيني وبين ولدي، إذ أخذه رهط زوجي، فكنت أخرج كل غداة إلى الأبطح فأجلس أبكي، حتى مر بي رجل من بني عمي أحد بني المغيرة فرأى ما بي فرحمني. فقال لبني المغيرة: ألا تخرجون هذه المسكينة! فرقتم بينها وبين زوجها، وبين ولدها.

قالت: فقالوا لي: الحقي بزوجك إن شئت. قالت: وردَّ بنو عبد الأسد إليَّ عند ذلك ابني. فارتحلت بعيري، ثم أخذت ابني فوضعته في حجري، ثم خرجت أريد زوجي بالمدينة، وما معي أحد من خلق الله.

فقلت: أتبلغ بمن لقيت حتى أقدم على زوجي، حتى إذا كنت بالتنعيم لقيت عثمان بن أبي طلحة أخا بني عبد الدار. فقال لي: إلى أين يا بنت أبي أمية؟ قلت: أريد زوجي بالمدينة، قال: أو ما معك أحد؟ قلت: لا

والله إلا الله وبُني هذا. قال: والـله مالك من مَترك، فـأخذ بخطام البعـير فانطلق معي يهوي بي، فوالله ما صحبت رجلاً من العرب قط أرى أنه كان أكـرم منه، كان إذا بـلغ المنزل أناخ بي، ثم اسـتأخـر عني حـتى إذا نزلت استأخر ببعيري فحط، ثم قيده في الشجرة، ثم تنحَّى عني إلى شجرة أخرى فاضطجع تحتهـا، فإذا دنا الرواح قام إلى بعيري فقدمه فـرَّحله، ثم استأخر عني، وقال: اركبي، فـإذا ركبت واستويت على بعيـري أتى وأخذ بخطامه فقـاده، حتى ينزل بي، فلم يزل يصنع ذلـك بي حتى أقدمني المديـنة، فلما نظر إلى قرية بني عمرو بن عوف بقـباء قال: زوجك في هذه القرية ـ وكان أبو سلمة نازلاً بها ـ فادخليهـا على بركة الله، ثم انصرف راجعًا إلى مكة، وهو يومئذ على الشرك، وما أسلم إلا في هدنة الحديبية، والله ما أعلم أهل

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣) كتاب الزكاة، ومسلم (١٠٣١) كتاب الزكاة.

بيت في الإسلام أصابهم ما أصاب آل أبي سلمة، وما رأيت صاحبًا قط أكرم من عثمان بن طلحة.

قال الجزائري حفظه الله: حقًّا ما قالته: ما أعلم أهل بيت أصابهم ما أصاب آل أبي سلمة، هذه واحدة، وأخرى في كمال عثمان بن طلحة الذي يضرب الرقم القياسي في الكرم النفسي، إنه يجد امرأة على بعيرها تريد السفر مسافة عشرة أيام في صحراء لا خضراء بها ولا ماء، فيقول وقد سألها عن حالها: والله ما لك من مترك، ويقود بعيرها، ويحسن إليها في ركوبها ونزولها، ويريها من العفة والكرم ما لم تره امرأة مثلها قط.

أه!! أين هؤلاء الرجال الأعفاء الكرماء ذوو النجدة؟! لقد أقفرت منهم

الحياة، وأجدبت منهم ساحة الوجود، ولا خير في دنيا يُفقد فيها أمثال هؤلاء[1].

• الربيع بن خثيم ـ رحمه الله ـ:

أراد جماعة من المفسدين إغواء العابد الزاهد «الربيع بن خثيم» ـ رحمه الله ـ فذهبوا إلى امرأة من البغايا وأعطوها ألف دينار، فسألت عن سبب ذلك! فقالوا لها: هذا ثمن قُبلة واحدة تأخذينها من الربيع بن خثيم.

ففرحت هذه المرأة البغي وقالت: ولكم فوق ذلك أن يزني.

ذهبت المرأة إلى هذا العابد الزاهد، وتعرضت له بعد أن تجردت من ملابسها وحيائها المترتب على تجردها من الإيمان . . فقام إليها «الربيع» مسرعًا وقال لها: كيف بك يا أمة الله إذا نزل بك ملك الموت فقطع منك

حبل الوتين؟ أم كيف بك يوم يسألك منكر ونكير؟ أم كيف بك يوم تقفين بين يدي العزيز الجليل؟ أم كيف بك إن لم تتوبي يوم تُرمين في الجحيم!!

ففزعت المرأة وخرجت من عنده تائبة عابدة قائمة صائمة حتى لُقبت بعد

(١) «هذا الحبيب يا محب ص ١٥١-١٥٢».

ذلك بعابدة الكوفة، فقال هؤلاء الفجار الذين أرسلوها لإفساد الربيع بن خثيم: أردنا منها أن تفسد الربيع بن الخثيم، فأفسدها الربيع علينا.

• إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم:

عن إبراهيم النخعي قال: كان بالكوفة فتى جميل الوجه شديد التعبد

والاجتـهاد. فنزل في جوار قـوم من النخع، فنظر إلى جارية منهم جـميلة فهويها وهام بها عقله، ونزل بالجـارية ما نزل بالفتى . . فأرسل يخطبها من أبيها، فأخبره أبوها أنها مسماة لابن عم لهـا، فلما اشتد عليهما ما يقاسيانه من ألم الهوى أرسلت إليه الجارية: «قد بلغني شدة مـحبتك لي، وقد اشتد بلائي بك. فإن شـئت زرتك، وإن شئت سهلت لك أن تـأتيني إلى بيتي. فقال للرسول: ولا واحدة من هاتين الخلتين ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]؛ أخاف ناراً لا يخبو سعيرهـا، ولا يخمد لهيبها، فلما أبلغـها الرسول قـالت: وأراه مع هذا يخاف الله!! والله مـا أحد أحق بهذا مـن أحد، وأن العبـاد فيـه لمشتـركون ثم انخلعت من الدنيـا، وألقت علائقها خلف ظهرها، وجعلت تتعبد.

* أيها الأخ الحبيب: إذا حدثتك نفسك بأي معصيـة فياليتك ترفع شعار

﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥] إنه شعار لا يرفعه إلا من وصل إلى مرتبة الإحسان وهي: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

• عطاء بن يسار.. والمرأة البدوية:

عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: خرج عطاء بن يسار وسليمان بن يسار حاجين من المدينة، ومعهما أصحاب لهم، حتى إذا كانوا بالأبواء نزلوا منزلاً، فانطلق سليمان وأصحابه لبعض حاجتهم، وبقي عطاء بن يسار قائمًا في المنزل يصلي.

قال: فدخلت عليه امرأة من الأعراب جميلة، فلما رآها عطاء ظن أن

لها حاجة، فـأوجز في صلاته ثم قال: ألك حاجة؟ قـالت: نعم. قال: ما هي؟ قالت: قُم فأصب منـي فإني قد ودقت ولا بعل لي [1]. فقال: إليك عني لا تحرقيني ونفسك بالنار.

ونظر فإذا هي امرأة جميلة، فجعلت تراوده عن نفسها، ويأبى أن يجيبها إلى ما تريد، قال: فجعل عطاء يبكي ويقول: ويحك! إليك عني.

فاشتد بكاؤه، فلمـا نظرت المرأة إليه وما داخله من البكاء والجزع بكت المرأة لبكائه. قال: فجعل يبكي، والمرأة بين يديه تبكـي، فبينما هو كذلك إذ جاء سليمان من حاجته، فلما نظر إلى عطاء يبكي والمرأة بين يديه تبكي في ناحية الدرس بكى لبكائهما، لا يدري ما أبكاهـما، وجعل أصحابهما يأتون رجلاً رجـلاً كلما أتى رجل فـرآهم يبكون جلس يبكي لبكائهم، لا يسألهم عن أمـرهم، حتى كثر الـبكاء، وعلا الصوت فلما رأت الأعـرابية

ذلك قامت فخرجت.

قال: فقام القوم فدخلوا. فلبث سليمان بعد ذلك وهو لا يسأل أخاه عن قصة المرأة إجلالاً له وهيبة. قال: وكان أسنّ منه.

قال: ثم إنهما قدما مصر لبعض حاجتهما، فلبثا بها ما شاء الله، فبينا عطاء ذات ليلة نائم إذ استيقظ وهو يبكي. فقال سليمان: ما يبكيك يا أخي؟ قال: فاشتد بكاؤه. قال: ما يبكيك يا أخي؟ قال: فاشتد بكاؤه. قال: ما يبكيك يا أخي؟ قال: رؤيا رأيتها الليلة. قال: وما هي؟ قال: لا تخبر بها أحدًا ما دمتُ حيًّا: رأيت يوسف النبي ﷺ في النوم، فجئت أنظر إليه فيمن ينظر إليه، فلما رأيت حُسنه بكيت، فنظر في الناس فقال: ما يبكيك أيها الرجل؟ فقلت: بأبي أنت وأمي يا نبي الله ذكرتك وامرأة العزيز، وما

---

(١) ودقت: أي اشتدت عليها الشهوة، وليس لها زوج يعفها.

ابتليت به من أمرها وما لقيت من السجن، وفرقة يعقوب، فبكيت من ذلك، وجعلت أتعجب منه، قال: فهلا تعجبت من صاحب المرأة البدوية بالأبواء؟ فعرفت الذي أراد فبكيت، واستيقظت باكيًا.

قال سليمان: أي أخي، ما كان من حال تلك المرأة؟ فقص عليه عطاء القصة، فما أخبر بها سليمان أحدًا حتى مات عطاء، فحدث بها بعده امرأة من أهله. قال: وما شاع هذا الحديث بالمدينة إلا بعد موت سليمان بن يسار رحمهما الله[1].

• عبيد بن عميرُ.. قمة في المراقبة:

ذكر أبو الفرج ابن الجوزي أن امرأة جميلة كانت بمكة، وكان لها زوج، فنظرت يومًا إلى وجهها في المرآة فقالت لزوجها: أترى أحدًا يرى هذا الوجه ولا يُفتن به؟ قال: نعم قالت: من؟ قال: عبيد بن عمير، قالت: فائذن لي

فيه فلأفتننه، قال: قد أذنت لك. فأتته كالمستفتية، فخلا معها في ناحية في المسجد الحرام، فأسفرت عن وجه مثل فلقة القمر، فقال لها: يا أَمَةَ الله استتري، فقالت: إني قد فُتنت بك. قال: إني سائلك عن شيء، فإن أنت صدقتيني نظرت في أمرك. قالت: لا تسألني عن شيء إلا صدقتك. قال: أخبريني لو أن ملك الموت أتاك ليقبض روحك أكان يسرك أن أقضي لك هذه الحاجة؟ قالت: اللهم لا. قال: صدقت. قال: فلو دخلت قبرك، وأُجلست للمسألة أكان يسرك أني قضيتها لك؟ قالت: اللهم لا. قال: صدقت.

قال: فلو أردت المر على الصراط، ولا تدرين هل تنجين أو لا تنجين، أكان يسرك أني قضيتها لك؟ قالت: اللهم لا. قال: صدقت.

قال: فلو جيء بالميزان، وجيء بك، فلا تدرين أيخف ميزانك أم يثقل أكان يسرك أني قضيتها لك؟ قالت: اللهم لا. قال: صدقت.

---

(١) «صفة الصفوة ٢/ ٨٣-٨٤».

قال: اتقي الله، فقد أنعم عليك وأحسن إليك.

قال: فرجعت إلى زوجها. فقال: ما صنعت؟ قالت: أنت بطال ونحن بطالون. فأقبلت على الصلاة والصوم والعبادة، فكان زوجها يقول: ما لي ولعبيد بن عمير أفسد عليَّ امرأتي، كانت في كل ليلة عروسًا فصيرها راهبة(١).

ثمرات العفة والاستعفاف

أما عن ثمرات العفة فهي كثيرة، وسنذكر بعضها في تلك النقاط:

١ـ النجاة من عقوبات المعاصي في الدنيا والبرزخ، فللمعاصي عقوبات دنيوية كالوحشة في القلب، وحرمان نور العلم، وحرمان الرزق، وذهاب

الغيـرة والحياء، والذل، وضـيق الصدر، وظلمة القـبر، وحرمـان الطاعة، ونسيان العبد لنفسه، والتعرض للعنة الله عز وجل ولعنة رسول الله ﷺ، وزوال الأمن والأمـان، وظهـور الأوجـاع والطـواعين، ومـحق البـركـة، والعقوبات الشرعية ،وغير ذلك، وقد مضى كيف يعذب الزناة والزواني في التنور وتأتيهم النار من أسـفل منهم في القبور، أمـا عقوبة الآخرة فـقد قال الله عز وجل: ﴿ **وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا** ﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩].

٢- الفوز بثمـرات التقوى العاجلة والآجلة، فـلا شك في أن العفة من تقوى الله عز وجل، وقد وعد الله عز وجل المتقين بثمرات طيبة.

ـ فـمن الثمـرات العـاجلة: المخرج من كل ضـيق، والرزق من حيث لا يحتسب، والسهولة واليـسر في كل أمر، وتيسر تعلم العلم النافع، وإطلاق

نور البصيرة، ومحبة الله عز وجل، ومحبة ملائكته، والقبول في الأرض،

(١) روضة المحبين (ص: ٣٤٠).

ونصرة الله عز وجل وتأييده وتسديده، والبركات من السماء والأرض، والبشرى وهي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له، والحفظ من كيد الأعداء ومكرهم، وحفظ الذرية الضعاف بعناية الله عز وجل، وقبول الأعمال، والنجاة من عذاب الدنيا، وما يجعله الله عز وجل لهم من الهيبة والشرف والمعرفة.

ـ أما الثمرات الآجلة، فمن ذلك: تكفير السيئات، وعز الفوقية فوق الخلق يوم القيامة، وميراث الجنة، والفوز بأعلى الدرجات، والسعادة

بالصحبة والمحبة مع أحبائهم في الله وهم يُساقون إلى الجنة زُمراً.

٣- ومن ثمرات العفة طهارة الفرد، ونقاء المجتمع، فالعفيف يحيا حياة اجتماعية مستقرة يتمتع بالسمعة الطيبة والذكر الحسن، والزواج السعيد، ويهنأ بنفسية مستقرة مطمئنة بأنس الطاعة، وبهجة القرب من الله، ولذة العبادة، وحلاوة الإيمان، يسعد ويُسعد مجتمعه بأخلاقه الفاضلة، بحيائه وعفافه، وحشمته وتقواه، وستره، وصبره، فقل لي بربك: ألا يسعد المجتمع بأمثال هؤلاء!

أم أن سعادة المجتمع في ذلك الذي استمرأ العيش في الظلام، وأكل اللحم الحرام، لا يرعى المحرمات، ولا همَّ له إلا إشباع الشهوات.

٤- ومن ثمرات العفة النجاة من الإصابة بالأمراض الخبيثة، التي تلاحق أصحاب الشهوات والنزوات، كالإيدز، والزهري، والسيلان... نعوذ بالله من الخذلان.

٥- ومن ثمرات العفة التدرب على مخالفة الهوى، والله عز وجل لم يجعل للجنة طريقًا إلا في مخالفة الهوى فقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١].

٦- ومن ثمرات العفة التدرب على قوة الإرادة والعزيمة على فعل

الطاعات وترك المعاصي، فمن استطاع مخالفة هوى نفسه، تقوى إرادته في سائر الطاعات، وكذا يقوى على قهر نفسه وكفها عن سائر المعاصي.

٧- ومن ثمرات العفة أن يطمئن المؤمن على إيمانه وإخلاصه لله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]

وروي عن عبد الله بن عمر قال: «صِدق الإيمان أن يخلو الرجل بالمرأة

الحسناء فيدعها لا يدعها إلا الله». وقوله: «يخلو» لا يقصد به أنه يتعمد الخلوة بها، ولكن المقصود إذا خلا بها في ظرف من الظروف. والله أعلم.

٨- ومن ثمرات العفة أنها برهان على الصبر، بل هي من الصبر، فالصبر ثلاثة أنواع: صبر على الطاعات حتى يؤديها، وصبر عن المعاصي حتى لا يقع فيها، وصبر على الأقدار حتى لا يتسخطها.

٩- ومن ثمرات العفة أن يصون العبد عِرضه، فمن حافظ على أعراض الناس حفظ الله عرضه، ومن عبث بأعراض الناس عبث الناس بعرضه.

١٠- ومن ثمرات العفة الوصول إلى الزواج المثالي: فإن الشاب الذي أرخى العنان لشهواته، وتعود على تدنيس الأعراض، وإشباع رغباته بألوان متعددة من المفاسد لن يطيق صبراً عنها وإن تزوج، إلا أن يتوب، ويبدأ بزواجه صفحة جديدة من حياته، وكذلك الفتاة التي خرجت من حصنها العفيف وخالطت الرجال وعاشرتهم من الصعب بعد ذلك أن تخضع لزوج

تهب له كل حياتها، إلا بعد توبة نصوح، أما أهل العفاف من الرجال والنساء فإن المودة والرحمة والسكن تتبادل بين الزوجين، ويرى كل منهما في الآخر الحب المخلص، والمنحة الأبدية، وعنوان الرخاء، فيتعلق كل منهما بالآخر حتى النهاية.

١١- ومن ثمرات العفة أن يجعل الله للعبد الذي خالف هواه وأطاع

مولاه من الضيق مخرجًا، كما في قصة الثلاثة الذين انسدت عليهم فوهة الغار، فتوسل أحدهم بعفته فانفرجت الصخرة.

١٢-ومن ثمرات العفة أن يستظل العبد العفيف بظل عرش الرحمن يوم القيامة كما في قوله ﷺ: «**سبعة يظلهم الله بظله يوم لا ظل إلا ظله ...**» (١) الحديث.

فمن استظل بتقوى الله ومخافته في الدنيا، استظل بظل عرشه يوم القيامة... يوم الحسرة والندامة. نسأل الله السلامة [٢].

الطريق إلى العفاف

ويبقى السؤال الذي نحتاج أن نجيب عليه: ما الطريق إلى العفاف؟

والجواب: أننا نحتاج أن نوجه تلك النصائح الغالية لكل أفراد المجتمع.

فنقول أولاً للآباء: ليعلم كل واحد منكم أنه راعٍ وأنه مسئول عن رعيته فليحرص كل أب أن يحافظ على زوجه وبناته، وأن يأخذ بأيديهن إلى طاعة الله وإلى الحجاب والحياء، لينتشر الخير في المجتمع كله، وذلك من باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

* فيا أيها الوالد الكريم احذر من أن تترك ابنتك تخرج بغير حجاب، أو أن تسمح لها بالاختلاط بالرجال، فإن ذلك يذهب بحيائها، واحرص

على أن تكون رقيبًا على تصرفات أولادك وبناتك وأن تسددهم وتدلهم على الطريق الذي يقربهم من الله ـ جل وعلا ـ.

واحرص على أن تنتقي لابنتك زوجًا صالحًا ولا تنشغل بغناه أو بفقره، فالمال لن يجلب لها السعادة، والفقر لن يجلب لها الشقاء إن كانت مؤمنة،

(١) متفق عليه:رواه البخاري (٦٦٠) كتاب الأذان، ومواضع، ومسلم (١٠٣١) كتاب الزكاة.

(٢)العفة ومنهج الاستعفاف (٩٨: ١٠٠) بتصرف نقلاً من وقفات تربوية لأحمد فريد.

واحرص على تيسير زواجها ولا تعضلها وتمنعها من الزواج؛ لأن هذا فيه شيوع للفواحش، وإذا استطعت أن تُعين ابنك على الزواج فجزاك الله خيرًا، فأنت بذلك تُعينه على إنشاء بيتٍ مسلم يعيش على طاعة الله «جل وعلا».

* ويا أيتها الأم الفاضلة احرصي على أن تكوني قدوة صالحة لأولادك

وبناتك وذكريهم دائما بالله ـ جل وعلا ـ، واجعلي قلوبهم موصولة بالله. وعلمي بناتك الحياء والبعد عن مخالطة الرجال وعلمي بناتك كل شئون المنزل من طهي وغيره، لتكون زوجة مثالية في بيتها، وعلميها حُسن التبعل لزوجها، وعلميها أن طاعتها لزوجها واجبة.

* وأنت أيتها الأخت الفاضلة: اعلمي أن الله ـ عز وجل ـ سيرزقك بالزوج الصالح الذي يعينك على طاعته إذا عشت على طاعة الله وطاعة رسول الله ﷺ، فاحرصي على الحجاب لتكوني عونًا لإخوانك على العفاف ولا تكوني سببًا لفتنة أي شاب مسلم، واحرصي على غض البصر والبعد عن مخالطة الرجال فهذا أحفظ لدينك وحيائك.

* وأنت أيها الأخ الحبيب: اعلم أن الزواج رزق وأن الرزق يأتيك بكل يسر وسهولة إذا عشت على تقوى الله وطاعته.

جاهد نفسك قدر استطاعتك واحرص على غض البصر، وأغلق على نفسك أبواب الفتن، فإن استطعت الزواج فأسرع الخُطا وإن لم تستطع فعليك بكثرة الصيام، واحرص على طلب العلم والدعوة إلى الله.

ـ فإذا رزقك الله بزوجة صالحة فكن عونًا لها على طاعة الله ـ جل وعلا ـ.

* * *

المحرمات زواجهن من النساء

وهن النساء اللاتي يحرم على الرجل أن يتزوج بهن، وقد ذكرهن الله تعالى في كتابه بقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا (٢٢) حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾

[النساء: ٢٢-٢٤]

فذكر الله تعالى في هذه الآيات المحرمات من النساء. فإنه ليس كل

امرأة يصح للرجل أن يعقد عليها، فهناك أسباب تجعل المرأة محرمة على الرجل، إما تحريمًا مؤبدًا، وإما تحريمًا مؤقتًا (أي: متى زال السبب جاز له نكاحها)، وبيان هؤلاء المحرمات على النحو الآتي:

أولاً: المحرمات تحريمًا مؤبدًا:

وأسبابه: النسب، والرضاع، والمصاهرة، ومن الأسباب أيضًا: الملاعنة، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أ- المحرمات بالنسب:

وهن سبع شملتهن الآية: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ**﴾ [النساء: ٢٣]. وبذلك يتبين لنا

أن هؤلاء المحرمات كالآتي:

١- الأمهات: «والأم»: هي كل أنثى لها عليك ولادة، فيشمل ذلك: الأم، وأمها وجداتها، وأم الأب وجميع جداته.

٢- البنات: و«البنت»: هي كل أنثى لك عليها ولادة، فيشمل بناتك، وبنات بناتك، وبنات أبنائك مهما نزلن.

وسواء في ذلك كانت بنته هذه من نكاح صحيح، أو وطء بشبهة، أو كانت من زنا، فكل هؤلاء بنات من صلبه لا يحل له أن ينكحهن، علمًا بأن البنت من الزنا لا تُنسب إليه، ولا يكون بينهما توارث، هذا من باب النسب والمواريث، ولكن في باب النكاح فلا ينكحها؛ لأنها مخلوقة من مائه [١].

٣- الأخوات: «الأخت»: كل أنثى جاورتك في أصليك - أي: الأب

والأم-، أو في أحدهما، فتشمل الأخت الشقيقة، والأخت لأب، والأخت لأم.

٤- العمات: «والعمة»: كل أنثى شاركت أباك أو جدك في أصليه، أو في أحدهما، وسواء كان الجد من جهة الأم أو الأب، وعلى هذا فقد تكون العمة من جهة الأم، وهي أخت أبي أمك (يعني: أخت جدك من جهة الأم).

٥- الخالات: «والخالة»: كل أنثى شاركت أمك أو جداتك في أصليها أو في أحدهما، وسواء كانت الجدة من جهة الأم أو من جهة الأب، وعلى هذا فقد تكون الخالة من جهة الأب، وهي أخت أم أبيك (يعني أخت جدتك من جهة الأب).

٦- بنات الأخ: اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة. وسواء كان أخوك

(١)راجع في ذلك مجموع الفتاوى (٣١/ ١٤٢)، والمغني (٦/ ٥٧٨).

الشقيق أو لأبيك أو لأمك.

٧- بنات الأخت: وهي كل أنثى لأختك عليها ولادة، وسواء كانت أختك الشقيقة أو لأبيك أو لأمك[١].

• هل يجوز للرجل أن يتزوج ابنته من الزنا؟

لا يجوز عند جمهور أئمة المسلمين أن يتزوج الرجل بابنته من الزنا، فإن ماء الزنا وإن كان ليس له حرمة إلا أن هذه البنت داخلة في عموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ...﴾[النساء: ٢٣].

فهو يتناول كل من شمله هذا اللفظ سواء كان حقيقة أو مجازًا وسواء

ثبت في حقه التوارث وغيره من الأحكام أم لم يثبت إلا التحريم خاصة، ليس العموم في آية التحريم كالعموم في آية الفرائض ونحوها[٢] .

بل إن الجمهور تنازعوا فيمن تزوج ابنته من الزنا هل يُقتل أو لا؟ فذهب أحمد إلى أنه يُقتل!!

ويلحق بهذا أيضًا أنه يحرم على الرجل أن يتزوج أخته وبنت ابنه وبنت بنته وبنت أخيه وأخته من الزنا، وهو قول عامة الفقهاء[٣] .

ب- المحرمات بالمصاهرة: ونعني بالمصاهرة: القرابة بسبب الزواج، والمحرمات بالمصاهرة أربع، ثلاث منهن محرمات بمجرد العقد، والرابعة لا تحرم إلا بعد الدخول:

فالذين يحرمون بمجرد العقد:

١- زوجة الأب : فيحرم على الابن أن يتزوج زوجة أبيه بمجرد العقد،

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً

(١) تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة / الشيخ عادل العزازي (٣/ ٥٩-٦٠).
(٢) انظر الكلام على هذا بتوسع في «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٣٤).
(٣) المغني (٦/ ٥٧٨) نقلاً من صحيح فقه السنة/ أبو مالك (٣/ ٧٨).

وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

فعن ابن عباس قال: «كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ و﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ (١).

فنهى الله تعالى في هذه الآية الكريمة عن نكاح المرأة التي نكحها الأب، ولم يبين ما المراد بنكاح الأب: هل هو العقد أو الوطء؟ لكن قد

أجمع العلماء على أن من عقد عليها الأب حُرمت على ابنه وإن لم يدخل بها الأب، وهذا تحريم مؤبد، وكذلك عقد الابن محرم على الأب إجماعًا وإن لم يمسها.

فعن البراء قال: لقيت عمي ومعه راية فقلت له: أين تريد؟ قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله»(٢).

ومن تزوج امرأة أبيه فإن عقوبته: أن يُقتل ويؤخذ ماله.

٢- أم الزوجة: وتشمل الجدة أيًّا كانت كأم أمها وأم أبيها وإن علت لقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾.

وتُحرم على الرجل بمجرد العقد على ابنتها عند جمهور أهل العلم، وهو الصواب لإطلاق قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾.

فلم تتقيد بالدخول كما قُيدت الربيبة، فإن كان دخل بزوجته حُرمت عليه أمها بالإجماع [٣] ويدخل في هذا أم أم زوجته، وأم أبيها.

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ١٣٢) بسند صحيح.

(٢) صحيح لشواهده: رواه أبو داود (٤٤٥٧)، والدارمي (٢/ ١٥٣)، والحاكم (٤/ ٣٥٧)، والبيهقي (٨/ ٢٠٨) وصححه العلامة الألباني رحمه الله تعالى في الإرواء (٢٣٥١).

(٣) «تفسير الطبري» (٨/ ١٤٣)، و«الأم» (٥/ ٣٤)، و«المغني» (٦/ ٥٦٩)، و«المحلى» (٩/ ٥٢٩)، و«القرطبي» (٥/ ٧٠)، و«جامع أحكام النساء» (٣/ ٨٧).

٣- زوجة الإبن الذي من صُلبه:

وتشمل ابن ابنه، وابن بنته مهما نزل لقوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

فلا يجوز للرجل أن يتزوج زوجة ابنه الذي من صلبه، لقوله تعالى:

﴿ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ ﴾ .

ويدخل في الآية أيضًا زوجة الابن من الرضاع، وأما قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ ﴾ فاحترز به عن الأدعياء الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية لأن النبي ﷺ قال: «**يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب**»(١).

• وأما التي تحرم بعد الدخول فهي:

٤- ابنة الزوجة وتسمى الربيبة: فلا تحرم إلا بعد الدخول بأمها. قال تعالى: ﴿ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣].

و«الربيبة» هي ابنة الزوجة، وقد قيد الله عز وجل ذلك بالدخول، وأما قوله تعالى: ﴿ فِي حُجُورِكُم ﴾ فهذا وصف، وليس قيد؛ لأن الغالب أن الربيبة تكون في حجره، ولذلك ذهب جمهور العلماء إلى حرمة الزواج منها سواء كانت معه في حجره أم لم تكن معه قالوا: لأنه خرج

مخـرج الغالب، وخـالفهم الظاهرية فـجعلوها لا تحـرم إلا إذا كانت في حجره، وأما إن لم تكن في حـجره جاز له الزواج منها بعد مفـارقة أمها بموت أو طلاق(٢).

* فائدة: زوجة الأب وزوجة الابن، لا تحرم بناتهن على الرجل فيجوز له أن يتـزوج بنت امرأة أبيـه، وبنت امـرأة ابنه، باتفـاق العلماء فـإن هذه ليسـت من حلائل الآباء والأبناء فـإن الحليلة هي الزوجة وبنت أم الـزوجة

(١) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٧١)، والطبري (٨/ ١٤٩)، و«الأم» للشافعي (٥/ ٣٥)، والحديث رواه البخاري (٢٦٤٥).
(٢) تمام المنة/ للعزازي (٣/ ٦١).

وأمهـا ليست زوجة بخـلاف الربيبة، فـإن ولد الربيبة ربيب، كـما أن ولد الولد ولد(١) .

وتيسيراً لحفظ المحرمات من النساء بسبب المصاهرة يمكن القول بأن: «كل نساء الصهر[٢] حلال للرجل إلا أربعة: زوجة أبيه، وأم زوجته وبنت زوجته التي دخل بها، وزوجة ابنه»[٣].

(جـ) محرمات بالرضاع:

قال تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾[النساء: ٢٣] ولقول النبي ﷺ في بنت حمزة: «**لا تحل لي، يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، هي ابنة أخي من الرضاعة**»[٤].

ولقوله ﷺ: «**الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة**»[٥].

فعلم من هذا أنه يحرم بسبب الرضاع نفس الأصناف التي تحرم بالنسب مع جعل المرضعة بمنزلة الأم، فتكون المحرمات من الرضاع على الرجل (الرضيع)[٦]:

١- المرضعة وأمها (لأنهن أمهاته).

٢- بنات المرضعة سواء من وُلدن قبله أو بعده (لأنهن أخواته).

٣- أخت المرضعة (لأنها خالته).

٤- بنت بنت المرضعة (لأنها بنت أخته).

٥- أم زوج المرضعة الذي جاء لبنها بسبب الحمل منه (لأنها جدته).

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٦٥)، و«الحاوي» للماوردي (١١/ ٢٧٤).

(٢) كل من الزوجين، يكون أقارب الآخر أصهاراً له، وأقارب الرجل أحماء المرأة، وأقارب المرأة أختان الرجل. (مجموع الفتاوى ٣٢/ ٦٥).

(٣) صحيح فقه السنة/ أبو مالك (٣/ ٥٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٤٥) كتاب الشهادات، ومسلم (١٤٤٧) كتاب الرضاع.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٤٤) كتاب الرضاع.

(٦) انظر «المحلى» (١٠/ ٢)، و«المغني» (٦/ ٥٧١)، و«البدائع» (٤/ ٢).

٦- أخت زوج المرضعة (لأنها عمته).

٧- بنت ابن المرضعة (لأنها بنت أخيه).

ويضاف إلى هؤلاء:

٨- بنت زوج المرضعة ولو من امرأة أخرى (لأنها أخت الرضيع من الأب).

٩- أخوات زوج المرضعة (لأنهن عماته).

١٠- الزوجة الأخرى لزوج المرضع (لأنها زوجة أبيه).

١١- زوجة الرضيع تحرم على زوج المرضع (لأنها زوجة ابنه).

لأن سبب التحريم وهو اللبن ينفصل من المرأة بسبب الحمل من زوجها

فإذا تغذى به الرضيع صار جزءًا من أجزائهما.

ومما يدل على ذلك: أن النبي ﷺ أمر عائشة أن تأذن لأفلح أخي أبي القعيس وهو عمها من الرضاعة بالدخول عليها [(١)].

*وعن ابن عباس أنه سُئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما غلامًا، وأرضعت الأخرى جارية، فقيل له: هل يتزوج الغلام الجارية؟ فقال: «لا، اللقاح واحد» [(٢)].

وهذا قول عامة الصحابة والفقهاء [(٣)].

١٢-ولو كان الرضيع أنثى فيحرم عليها زوج المرضعة (لأنه أبوها) وأخو زوج المرضعة (لأنه عمها) وأبوه (لأنه جدها) وهكذا.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠٣) كتاب الشهادات، ومسلم (١٤٤٥) كتاب الرضاع.

(٢) صحيح: رواه مالك (٢/ ٦٠٢)، والترمذي (١١٤٩) وغيرهما بسند صحيح إلى ابن عباس، وهذه

الصورة تسمى «لبن الفحل» والمراد بالفحل الرجل، ونسبة اللبن إليه مجازية لكونه السبب فيه.

(٣)«الأم» (٥/ ٣٤)، و«البدائع» (٤/ ٣)، و«المغني» (٦/ ٥٧٢)، و«جامع أحكام النساء» (٣/ ٥٣) وقد ذهب قوم إلى أن (لبن الفحل) لا يُحرم (!!) بناء على أن الله تعالى بيَّن الحرمة في جانب المرضعة ولم يبين في جانب زوجها، وأن المحرم هو الرضاع، وقد وجد منها لا منه، وهو قول مرجوح محجوج بالأدلة الصحيحة المذكورة أعلاه، وانظر لتفنيد هذا القول: «المحلى» لابن حزم (١٠/ ٣).

* فائدة [١]: التحريم خاص بالرضيع، ولا يتعدى إلى أحد من أقاربه، فليست أخته من الرضاعة أختًا لأخيه مثلاً، والقاعدة في هذا أن «من اجتمعوا على ثدى واحد صاروا إخوة» فأخو الرضيع مثلاً لم يشترك معهم في الرضاعة وبالتالي يجوز له أن يتزوج بنت مرضعة أخيه فإنها أجنبية عنه وإن كانت أختًا لأخيه من الرضاع والله أعلم[٢].

• الرضاع الذي يثبت به التحريم:

ذهب جمهور العلماء إلى أن الرضاع المحرم هو ما كان في الصغر قبل

الحولين لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، ولما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل، فكأنه تغير وجهه كأنه كره ذلك فقالت: إنه أخي فقال: «**انظرن ما إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة**»(٣).

ولما أخرجه الترمذي بإسناد صحيح من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام**»(٤)(٥).

* وأما عن عدد الرضعات المحرمات فهي خمس رضعات.

عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تُحرم المصة والمصتان**»(٦).

وعن أم الفضل أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تحرم الرضعة أو الرضعتان، أو المصة أو المصتان**»(٧).

(١) فتح الباري (٩/ ١٤١) وبدائع الصنائع (٤/ ٢).
(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ٨٠: ٨٢).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٤٧) كتاب الشهادات، ومسلم (١٤٥٥)كتاب الرضاع.
(٤) جامع أحكام النساء: الشيخ مصطفى العدوي (٥/ ٣٠٠).
(٥) صحيح: رواه الترمذي (١١٥٢) كتاب الرضاع، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٦٣٣).
(٦) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٠) كتاب الرضاع.
(٧) صحيح: رواه مسلم (١٤٥١) كتاب الرضاع.

وعن عائشة قالت: «كان فيما أُنزل من القرآن «عشر رضعات معلومات يحرمن»، ثم نسخن «بخمس معلومات». فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يُقرأ من القرآن»(١).

د- التحريم بسبب اللعان:

إذا لاعن الرجل زوجته، بأن اتهم زوجته بالزنا، وليس معه أربعة شهود، ولم تُقر هي بالزنا، فعندئذ يلاعنها لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٧) وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (٨) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩].

فإذا تم التلاعن بينهما أمام الحاكم فرَّق بينهما، وحُرمت عليه تحريمًا مؤبدًا، فإن كانت حاملاً لم يُنسب له حملها إذا نفاه، وإنما يُنسب لها، ولا يجوز لأحد أن يرميها بالزنا (٢).

ثانيًا: المحرمات مؤقتًا:

والمقصود أن المرأة تكون محرمة عليه لسبب ما، فإذا زال السبب أُبيحت

له، وهي على النحو الآتي:

* أخت الزوجة (الجمع بين الأختين):

لا يجوز للرجل أن يجمع بين امرأة وأختها في وقت واحد بإجماع العلماء [٣]، لكن إذا ماتت زوجته أو طلقها جاز له زواج أختها.

قال الله تعالى في بيان المحرمات من النساء: ﴿ **وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ [النساء: ٢٣].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٢) كتاب الرضاع.

(٢) تمام المنة للعزازي (٣/ ٦٢).

(٣) فتح الباري (٩/ ١٦٠) والمغني (٦/ ٥٧١).

فلا يحل للرجل أن يجمع في زواجه بين امرأة وأختها، إلا إذا فارقها،

وذلك بأن تموت زوجته، أو أن يطلقها، فـفي هذه الحالة يجوز له أن يتزوج أختها، مع ملاحظة أنه في حال الطلاق لا يتزوج أختها إلا بعد انقضاء عدة زوجته المطلقة بخلاف حال الوفاة، فـإنه يجوز له أن يتزوج الأخرى مباشرة وليس هناك عدة للرجل كما يعتقد البعض.

* وعن أم حبيبة بنت أبي سفيان أنها قالت: يا رسول الله، أنكح أختي بنت أبي سفيـان، فقال: «**أَوَ تحبين ذلك؟**» فقلت: نعم، لست لك بمخلية، وأَحب من شـاركني في خيـر أختي، فقـال النبي ﷺ: «**إن ذلك لا يحل لي**»[1] . . . الحديث.

ويستـوى في هذا أن تكونا شقـيقتين أو أخـتين لأب أو لأم، وسواء في هذا النسب والرضاع.

واختُلف فـيما إذا كانت ملـك يمين هل يُجمع بينهمـا؟ فمنعه جمـهور الصحـابة ومن بعدهم، وهو الصواب، فـإن سائر ما ذُكر في آية المحـرمات

عام في النكاح وملك اليمين، فكذلك الجمع بين الأختين[٢].

* قال الحافظ: (والجمع بين الأختين في التزويج حرام بالإجماع سواء كانتا شقيقتين، أم من أب، أم من أُم، وسواء كانتا من النسب أو الرضاع، واختُلف فيما إذا كانتا بملك اليمين، فأجازه بعض السلف، وهو رواية عن أحمد... والجمهور وفقهاء الأمصار على المنع)[٣].

وذكر ابن قدامة في «المغني» نحو كلام الحافظ ابن حجر، وزاد: (وسواء في ذلك ما قبل الدخول أو بعده لعموم الآية)[٤].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٠١) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٤٩) كتاب الرضاع.

(٢) «فتح الباري» (٩/ ١٦٠)، و«زاد المعاد» (٥/ ١٢٥)، و«المحلى» (٩/ ٥٢١).

(٣) فتح الباري (٩/ ١٦٠).

(٤) المغني (٦/ ٥٧١).

* فائدتان:

١-إذا تزوج الرجل امرأة ثم تزوج أختها [١]؛ فزواج الآخرة باطل، وزواج الأولى صحيح ثابت، وسواء دخل بها أو لم يدخل، ويُفرق بينه وبين الآخرة، وإذا كان عنده أَمة يطؤها، لم يكن له وطء أختها إلا بأن يحرم عليه فرج التي كان يطأ ببيعها أو تزويجها أو إعتاقها ونحو ذلك.

فإن تزوجهما في عقد واحد فسد؛ لأنه لا مزية لإحداهما على الأخرى.

٢-إذا أسلم الكافر، وكان متزوجًا بأُختين: فإنه يُخير، فيمسك إحداهما ويطلق الأخرى لا محالة، وقد ورد بسند ضعيف أن فيروز الديلمي قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني أسلمت وتحتي أختان، فقال رسول الله ﷺ: «**اختر أيتهما شئت**» [٢][٣].

(٢) الجمع بين البنت وعمتها، أو خالتها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يُجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها**» (٤).

قلت: ويقال فيهما ما يقال في الأختين: سواء كانتا من نسب أو رضاع، أو ملك يمين.

وسواء كانت العمة حقيقية (وهي أخت الأب)، والخالة كذلك حقيقية (وهي أخت الأم)، أو كانت العمة مجازية وهي (أخت أبي الأب، وأخت أبي الجد وإن علا)، والخالة مجازية (وهي أخت أم الأم، وأخت أم الجدة وإن علت) (٥).

---

(١) «الأم» (٣/ ١٥٠)، و«المغني» (٦/ ٥٧١)، و«جامع أحكام النساء» (٣/ ١٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٢٩)، وأبو داود (٢٢٤٣)، وابن ماجة (١٩٥١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٤٦٦٢).

(٣) صحيح فقه السنة/ أبو مالك (٣/ ٨٩-٩٠).

(٤) متفق عليه رواه البخاري (٥١٠٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٠٨) كتاب النكاح.

(٥) تمام المنة للعزازي (٣/ ٦٣).

* قال الترمذي - رحمه الله - بعد ذكر حديث الباب رقم (١١٢٦): والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا يُعلم بينهم اختلاف أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، فإن نكح امرأة على عمتها أو خالتها، أو العمة على بنت أخيها فنكاح الأخرى منهما مفسوخ وبه يقول عامة أهل العلم.

* وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله -:

وقضى رسول الله ﷺ بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها. وهذا التحريم مأخوذ من تحريم الجمع بين الأختين لكن بطريق خفي، وما حرمه رسول الله ﷺ مثل ما حرمه الله، ولكن هو مستنبط من دلالة الكتاب. . .[1]

* هذا وقد نقل الحافظ ابن حجر - رحمه الله - عن عدد من أهل العلم

أنهم ذكروا الإجماع على تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها، منهم الشافعي، والترمذي، وابن المنذر، وابن عبد البر، وابن حزم، والقرطبي، والنووي، (واستثنى بعضهم الخوارج وطائفة من الشيعة)[٢].

(٣) المرأة المتزوجة بالغير، أو المعتدة إلا المسبية، وزوجة الكافر إذا أسلمت:

لقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

الذي يظهر من سياق الآية الكريمة وسبب نزولها أن المراد بالمحصنات فيها هن المزوجات، ويكون المعنى - والله أعلم - حُرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم و... و.... والمحصنات، أي وحُرمت عليكم النساء المزوَّجات فلا يحل لكم التزوج بهن أثناء كونهن مزوَّجات، إلا امرأة ملكتها يمينكم بالسبي[٣] فإنها تحل لكم وإن كانت مزوجة إذا انقضت عدتها بالاستبراء.

---

(١) زاد المعاد (٥/ ١٢٧).

(٢) فتح الباري (٩/ ١٦١).

(٣) وكذلك إذا كانت أمة مزوجة فأُعتقت فإنها تُخير بين المكث مع زوجها وبين فراقه، فإن بريرة خُيرت

بين البقاء مع زوجها وبين فراقه.

وهذا قول كثير من أهل العلم، ويؤيده سبب نزول الآية الكريمة والله تعالى أعلم. ويكون معنى الآية كما قال النووي - رحمه الله -: والمزوجات حرام على غير أزواجهن إلا ما ملكتم بالسبي[(١)].

فإنه ينفسخ نكاح زوجها الكافر وتحل لكم إذا انقضى استبراؤها، ويؤيد هذا المعنى حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ يوم حُنين بعث جيشًا إلى أوطاس فلقوا عدوًّا فقاتلوهم، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكأن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ تحرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهم من المشركين، فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] أي: فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهم[(٢)].

وقال ابن عباس: «كل ذات زوج: إتيانها زنا إلا ما سُبيت» [٣].

وعن ابن مسعود قال في هذه الآية: «كل ذات زوج عليك حرام إلا أن تشتريها أو ما ملكت يمينك»[٤].

* قال الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله -:

* قلت: ويلتحق بالمحصنات المباحات المرأة التي أسلمت وكانت تحت رجل كافر؛ فإن إسلامها يفرق بينها وبين زوجها المشرك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ الآية [الممتحنة: ١٠] [٥].

---

(١) جامع أحكام النساء (٣/ ١١٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٦) كتاب الرضاع، وأبو داود (٢١٥٥) كتاب النكاح، والنسائي (٣٣٣٣) كتاب النكاح، والترمذي (١١٣٢) مختصراً.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٨٩٦١).
(٤) رجاله ثقات: أخرجه ابن جرير (٨٩٧٢) ورجـاله ثقات إلا أن رواية إبراهيم عن ابن مسعود منقطعة عند بعض العلماء.
(٥) جامع أحكام النساء (٣/ ١٥٥).

ملاحظات:

١-الراجح من أقوال أهل العلم أنه لا يُشترط إسلام الأَمة لكي يباح وطؤها؛ لأن النبي ﷺ لم يشترط إلا وضع حملها أو استبراء رحمها علمًا بأن سبايا أوطاس كن وثنيات [١].

٢-يلتحق بهذا الحكم إذا أسلمت المرأة وكانت تحت رجل كافر فإن إسلامها يفرق بينها وبين زوجها المشرك، ويجوز الزواج منها، وذلك بعد

(وضع الحمل إن كانت حاملاً، أو الاستبراء بحيضة إن لم تكن حاملاً).

٣-وكذلك الحكم إذا اشترى أَمة فإنه لا يطؤها حتى يستبرئ رحمها بحيضة.

(٤) المطلقة ثلاثًا لا تحل لزوجها إلا إذا تزوجت غيره زواجًا صحيحًا:

لقوله سبحانه: ﴿ **فَإِن طَلَّقَهَا فَلا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ** ﴾ [البقرة: ٢٣٠]

إذا طلق الرجل زوجته ثلاثًا سواء دخل بها أم لم يدخل بها فإنها محرمة عليه تحريمًا مؤقتًا ولا يحل له أن ينكحها حتى تتزوج زوجًا آخر زواجًا صحيحًا، ويتم بينهما الدخول، ثم إن طلقها الثاني وانقضت عدتها جاز للأول أن يتزوجها إن رغبا في ذلك.

وأما إذا تزوجها لمجرد التحليل فقط، فهذا لا يحلها لزوجها الأول؛ لأن هذا التحايل لا يحل الحرام، وقد ثبت في الحديث: «**لعن الله المحلل والمحلل له**» (٢)(٣).

(٥) المشركة حتى تسلم:

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١]

---

(١) زاد المعاد (٥/ ١٣٢-١٣٣).

(٢) صحيح رواه أبو داود (٢٠٧٦)، والترمذي (١١١٩)، وابن ماجه (١٩٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٠١).

(٣) تمام المنة العزازي (٣/ ٦٥-٦٦) بتصرف.

فلا يحل للمسلم أن يتزوج مشركة - من غير أهل الكتاب - حتى تسلم، ويدخل في ذلك الحكم: الوثنية، والزنديقة، والمرتدة عن الإسلام، والملاحدة، والقاديانية، والبهائية، والدرزية والعلوية.

وكذلك لا تُزوَّج المسلمة لكافر سواء كان من أهل الكتاب أم من غيرهم

قال تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله -: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ...﴾ هذا تحريم من الله عز وجل على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان، ثم إن كان عمومها مراداً وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾(١).

وقال سبحانه: ﴿وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وفيهما تحريم الزواج بالمشركة حتى تؤمن... وفي حديث المسور بن مخرمة في قصة صلح الحديبية أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ طلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية... » الحديث(٢).

• **وقفات هامة :**

* تنبيه: يُستثنى من تحريم المشركات، الزواج بأهل الكتاب:

قال الله تعالى: ﴿ **الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ** ﴾ [المائدة: ٥].

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٢٥٧).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٧٣٤) كتاب الشروط.

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن المراد بالمحصنات هنا: العفيفات، سواء كن من الحرائر، أو الإماء، فتبين أن الكتابيات لسن داخلات في التحريم

بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ...﴾ وعليه جمهور الصحابة ومن بعدهم:

١- عن الشعبي قال: «تزوج أحد الستة من أصحاب الشورى يهودية»[١].

٢- عن جابر وسُئل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية قال: «تزوجناهن زمان الفتح بالكوفة مع سعد بن أبي وقاص، ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيراً، فلما رجعنا طلقناهن، وقال: لا يرثن مسلماً ولا يرثونهن، ونساؤهم لنا حِل، ونساؤنا حرام عليهم»[٢].

٣- عن أبي وائل قال: «تزوج حذيفة يهودية فكتب إليه عمر: طلقها، فكتب إليه: لِمَ؟ أحرام هي؟ فكتب إليه: لا، ولكنى خفت أن تعاطوا المومسات منهن»[٣].

* يزعم البعض أن نساء أهل الكتاب اللاتي يباح نكاحهن ليسوا نساء العرب؛ لأنهن يقلن بالتثليث أو ببنوة عيسى وعزير لله وهذا لاشك كفر.

والذي عليه جمهور العلماء إباحة التزوج منهن رغم هذا الاعتقاد لأنه هو الذي كان عليه اليهود والنصارى يوم نزول القرآن ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٤] وهو مذهب ابن عباس رضي الله عنهما (٤) وعمر بن الخطاب رضي الله عنه(٥).

قال ابن عثيمين - رحمه الله -: فالحاصل أن الذي عليه جمهور أهل

---

(١) إسناده صحيح: أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٧١٧).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الشافعي في «الأم» (٥/ ٨)، والبيهقي (٧/ ١٧٢).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه سعيد بن منصور (٧١٦)، والبيهقي (٧/ ١٧٢). نقلاً من صحيح فقه السنة (٣/ ٩٢).

(٤) انظر سنن البيهقي (٩/ ٢١٧).

(٥) رواه الشافعي في «الأم» (٥/ ٩).

العلم أن من تدينت بدين أهل الكتاب، وانتسبت إليهم فإنه يحل نكاحها ولو كانت تقول بالتثليث)[١].

* ومع إباحة الزواج من أهل الكتاب - بشرط أن تكون عفيفة - إلا أن الأفضل للمسلم أن لا يختار زوجة منهن خشية أن تفتنه عن دينه، أو تفتن أولاده، وقد يكون ذلك ذريعة إلى تولي أهلها وقد نُهينا عن موالاتهم، وليكن الزواج منهن في حالات خاصة، كأن يكون في مكان لا يجد فيه مسلمات مثلاً.

قلت: ومما يدل على كراهة التزويج منهن ما ثبت أن حذيفة تزوج يهودية فكتب إليه عمر: طلقها، فكتب إليه لِمَ؟ أحرام هي؟ فكتب إليه، لا، ولكني خفت أن تعاطوا المومسات منهن[٢].

قلت: وتزداد هذا الكراهة إذا كانت حربية، بل ذهب بعض العلماء إلى

حرمة الزواج منها؛ لأنه يُكثر سواد أهل الحرب، وقد سئل ابن عباس عن ذلك فقال: «لا تحل»، وتلا قول الله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩][٣].

• لماذا حلت الكافرة من أهل الكتاب للمسلم ولم تحل المسلمة للكافر من أهل الكتاب؟

ابتداءًا فالذي أحل والذي حرم هو الله - سبحانه وتعالى -، ونحن كمسلمين لا يسعنا إلا أن نقول: رضينا بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًّا ورسولاً، نقول ذلك، والحمد لله من قلوبنا علمنا العلة من التحريم والتحليل أم لم نعلم، ولكن لا نمنع ملتمسًا يلتمس الأسباب لذلك ما دام يدور في فلك الكتاب والسنة.

(١) الشرح الممتع (٥/ ٢١٩).
(٢) صحيح: رواه سعيد بن منصور (٧١٦).
(٣) تمام المنة للعزازي (٣/ ٦٧).

هذا، وقد طرح الشيخ محمد بن عطية سالم - في تتمته لأضواء البيان - نفس السؤال وأجاب عليه بقوله:

والجواب من جانبين:

الأول: أن الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه والقوامة في الزواج للزوج قطعًا لجانب الرجولة، وإن تعادلا في الحلية بالعقد؛ لأن التعادل لا يلغي الفوارق كما في ملك اليمين، فإذا امتلك رجل امرأة حل له أن يستمتع منها بملك اليمين، والمرأة إذا امتلكت عبدًا لا يحل لها أن تستمتع منه بملك اليمين، ولقوامة الرجل على المرأة وعلى أولادها وهو كافر لا يَسلم لها دينها ولا لأولادها.

والجانب الثاني: شمول الإسلام وقصور غيره، وينبني عليه أمر اجتماعي له

مساس بكيان الأسرة وحسن العشرة، وذلك أن المسلم إذا تزوج كتابية، فهو يؤمن بكتابها وبرسولها فسيكون معها على مبدأ من يحترم دينها لإيمانه به في الجملة فسيكون هنالك مجال للتفاهم، وقد يحصل التوصل إلى إسلامها بموجب كتابها، أما الكتابي إذا تزوج مسلمة فهو لا يؤمن بدينها، فلا تجد منه احترامًا لمبدئها ودينها ولا مجال للمفاهمة معه في أمر لا يؤمن به كلية وبالتالي فلا مجال للتفاهم ولا للوئام، وإذًا فلا جدوى من هذا الزواج بالكلية فمُنع منه ابتداءً [1].

(٦) الزواج بخامسة ما دام تحته أربع:

قال تعالى: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**﴾ [النساء: ٣].

لذلك يحرم على الرجل أن يجمع في عصمته أكثر من أربع زوجات في وقت واحد، وإن طلق إحداهن جاز له أن يستبدل بغيرها بشرط أن تنتهي عدتها، وأما لو ماتت فإنه يجوز أن يتزوج غيرها، وليس هناك عدة ينتظرها كما يظن بعض العامة.

(١) جامع أحكام النساء (٥/ ٣١٢-٣١٣).

هذا ومن أسلم وله أكثر من أربع نسوة أُمر بفراق ما زاد على الأربع.

ولا يشترط أن يفارق الأخريات بعينهن أو الأوليات، بل يفارق من شاء ويبقي على من شاء، على ألا يزيد ما تحته عن أربعة نسوة [١][٢].

وقد ورد عن ابن عمر «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فأمره النبي ﷺ أن يتخير أربعًا منهن» [٣].

وهو حديث مُعل إلا أن الإجماع منعقد على العمل به.

ومن تزوج خامسة وعنده أربع: فزواجه باطل، وعليه الحد إن كان عالمًا،

عند مالك والشافعي، وقال الزهري: يُرجم إذا كان عالمًا، وإن كان جاهلاً أدنى الحدين الذي هو الجلد، ولها مهرها، ويُفرق بينهما ولا يجتمعان أبدًا[٤].

(٧) الزانية حتى تتوب وتستبرئ بحيضة:

ويحرم على المسلم أن يتزوج زانية إلا إذا تابت. . . وكذلك يحرم على المرأة المسلمة أن تتزوج زانيًا إلا إذا تاب.

---

(١) لكن إذا كان مسلمًا وتزوج بأربع ثم تزوج بعدهن فعقد الخامسة فاسد، إلا إذا طلق إحدى الأربع وانقضت عدتها فلا بأس حينئذ. والله تعالى أعلم.

(٢) خص الله لرسول ﷺ أن يجمع أكثر من أربع، وأن تهب له المرأة نفسها. قال تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٩].

* ذهبت الشيعة وبعض أهل الظاهر إلى جواز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع، وبعضهم يزيد إلى ثمانية عشر، وقد استدلوا بذلك على أن «الواو» في الآية جامعة: فقوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ يكون المجموع تسعة، وهذا جهل باللغة العربية؛ لأنه لو كان كذلك لما كان في هذا التطويل معنى، ولقال

الله (تسعة) بدلاً من هذا التطويل الذي يتنافي مع الإيجاز والإعجاز، فإن هذه الآية شبيهة بقوله تعالى في وصف الملائكة: ﴿أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ يعني منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة ومنهم من له أربعة، ولم يقل أحد إن معنى الآية أن لكل ملك تسعة أجنحة.

ومما يؤيد ذلك ما ورد في السنة أن من أسلم وكان عنده أكثر من أربع أمره الرسول ﷺ أن يمسك أربعًا ويفارق الباقي [تمام المنة للعزازي (٣/ ٦٨)].

(٣) أعلَّه الأئمة: أخرجه الترمذي (١١٢٨)، وابن ماجة (١٩٥٣)، وأحمد (٢/ ١٣) وغيرهم وأعلَّه البخاري ومسلم وأحمد وأبو حاتم وأبو زرعة بالإرسال وانظر «التلخيص» (٣/ ١٦٨).

(٤) «تفسير القرطبي» (٥/ ١٨)، و«جامع أحكام النساء» (٣/ ٤٦٧).

قال تعالى: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]. وسبب نزول هذه الآية ما ثبت في الحديث عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد، وكان رجلاً يحمل

الأسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة، قال: وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها: عناق، وكانت صديقة له، وإنه كان وعد رجلاً من أسارى مكة بحمله، قال: فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة، قال: فجاءت عناق فأبصرت سواد ظل بجنب الحائط، قال: فلما انتهت إليه عرفته فقالت: مرثد؟ فقلت: مرثد، فقالت: مرحبًا وأهلاً، هلم فبت عندنا الليلة قال: قلت: يا عناق حرم الله الزنا، قالت: يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم، قال: فتبعني ثمانية، وسلكت الخندمة [1]، فانتهيت إلى كهف أو غار فدخلت، فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا، فظل بولهم على رأسي وأعماهم الله عني، قال: ثم رجعوا، ورجعت إلى صاحبي فحملته وكان رجلاً ثقيلاً حتى انتهيت إلى الإذخر ففككت عنه كُبْله، فجعلت أحمله ويعينني حتى قدمت المدينة، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أنكح عناقًا؟، فأمسك رسول الله ﷺ فلم يرد عليَّ

شيئًا حتى نزلت ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾، فقال رسول الله ﷺ: «يا مرثد، الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك، فلا تنكحها»(٢).

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»(٣).

وهذا مذهب قتادة وإسحاق وابن عبيد وأحمد واختاره شيخ الإسلام(٤).

---

(١) يعني: الجبل.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٣١٧٧)، والنسائي (٣٢٢٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٢)، والحاكم (٢/ ١٩٣)، والبيهقي (٧/ ١٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٤٤٤)

(٤) «المغني» (٧/ ٥١٥)، و«مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٠٩).

فلا يجوز زواج الزانية إلا بشرطين:

١- أن تتوب: لأنه بتوبتها يزول عنها الوصف الذي من أجله حُرم نكاحها في الآية الكريمة وقد قال النبي ﷺ: **«التائب من الذنب كمن لا ذنب له»**[١].

٢- الاستبراء بحيضة: وهو شرط عند أحمد ومالك لقول النبي ﷺ في المسبيات: **«لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض حيضة»**[٢].

فاشترط استبراء الأمة بالمحيض براءة الرحم قبل تجويز وطئها فكذلك زواج الزانية، وهو الصواب والله أعلم[٣].

• وقفات هامة:

* إذا تابت الزانية توبة خالصة فإنه يباح نكاحها، وكذلك إذا تاب الزاني جاز للعفيفة أن تنكحه.

* تُعرف توبتهما بالصلاح، وحسن السيرة، وأما ما ذكره بعض العلماء

من أن تُراوَد على الزنا ليُعرف صدق توبتها فهو كلام باطل منافٍ لأصول الشريعة، وقد تكون صدقت في توبتها ولكنها إذا رووودت فتنها الشيطان.

* اختلف العلماء هل يجب أن تعتد من الزنا إذا أراد أحد أن يتزوجها بعد توبتها، والراجح أنه لا عدة عليها؛ لأن العدة إنما تجب في النكاح لحق الزوج، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا**﴾ [الأحزاب: ٤٩]. فدل ذلك على أن العدة حق الزوج، وذلك لقوله تعالى: ﴿**فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ . . .**﴾.

---

(١) حسنه الألباني: أخرجه ابن ماجة (٤٢٥٠)، وابن الجعد (١/ ٢٦٦) والقضاعي في «الشهاب» (١/ ٩٧)، والطبراني (١٠/ ١٥٠) والظاهر لي إرساله لكن حسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢/ ٤١٨).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢١٥٧)، وأحمد (٣/ ٦٢) وله طرق وشواهد، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٤٧٩).

(٣) صحيح فقه السنة (٣/ ٩٥).

قال ابن عثيمين - رحمه الله -: «لكن يجب الاستبراء خوفًا من أن يكون الرحم قد انشغل بولد، فيجب الاستبراء، ويكون بحيضة واحدة، وهذا هو الصحيح» (١).

• إذا زنت المرأة المزوجة فهل ينفسخ النكاح بمجرد زناها؟

الجواب: لا يفسخ النكاح على الراجح، لكن هل له أن يمسكها أم يطلقها؟ استحب الإمام أحمد مفارقتها قال: فتلك لا تؤمن أن تفسد فراشه، وتُلحق به ولدًا ليس له (٢).

هذا من باب الاستحباب، وأما من حيث جواز استمرارها معه فقد قال الشوكاني: «فيجوز للرجل أن يستمر على نكاح من زنت وهي تحته، ويحرم عليه أن يتزوج بالزانية» (٣)، أي: أنه فرق بين حال الابتداء، وبين حال

الاستمرار بمن هي تحته أصلاً. والأولى مفارقتها كما ذهب الإمام أحمد[٤].

(٨) المحرمة حتى تتحلل:

لا يحل للمحرم أو المحرمة عقد الزواج حال الإحرام، فإن عقد أحدهما فنكاحه باطل، وهذا مذهب الجمهور: مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وغيرهم، لحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينكح المحرم، ولا يُنكح، ولا يخطب**»[٥].

• ملاحظات:

* إذا تم عقد النكاح في حال إحرام أحد الزوجين، أو الولي، فالعقد فاسد، ولا يحتاج إلى فسخه بطلاق؛ لأنه لم ينعقد أصلاً، ولا يصح هذا الزواج.

---

(١) الشرح الممتع (٥/ ٢١٥).

(٢) المغني (٦/ ٦٠٤).
(٣) نيل الأوطار (٦/ ٢٨٤).
(٤) تمام المنة للعزازي (٣/ ٧٠-٧١).
(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٩) كتاب النكاح، والترمذي (٨٤٠)، وأبو داود (١٨٤١).

* إذا عقد المحرم النكاح، وهو لا يدري أنه حرام؟ الجواب: لا إثم عليه، ولكن العقد لا يصح.

* لو دخل بمعقودته وأنجب أولادًا بعد إحلاله؟ الجواب: لابد من تجديد العقد، والأولاد شرعيون يُنسبون له، لأن الوطء الأول كان وطأ بشبهة[١].

(٩) نكاح الأمة:

يجوز للرجل الحر أن يتزوج الأمة بشرط:

أ - أن تكون الأمة التي سيتزوجها مسلمة. فلا يصح أن تكون كتابية، لكنه يمكن أن يمتلك الكتابية بملك اليمين ويطؤها، أما أن يعقد عليها ويتزوجها فلا يجوز إلا للأمة المسلمة.

ب- أن يخاف على نفسه العزوبة، أي: أن زواجه من الأمة يباح لرفع الضرر والفتنة عنه.

جـ-أن يعجز عن مهر الحرة، أو ثمن شراء أمة ودليل ما تقدم قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ﴾ [النساء: ٢٥].

● **ملاحظات:**

١- لا يحل للعبد أن ينكح سيدته، حتى تعتقه، وهذا إجماع.

٢- ولا يحل للسيد أن ينكح أَمتـه - أي لا يعقد عليها - حتى يعتقها، وله أن يجعل عتقها صداقها.

---

(١) تمام المنة للعزازي (٣/ ٦٩).

٣- ويجوز «للحرة» نكاح عبد ولدهـا، لعموم قول الله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

٤- اعلم أن الأولاد يتبعون الأم في «الرق والحـرية»، ويتبعون الأب في «النسب والولاء». فإذا تزوج العـبد الحرة فـإن الأولاد يكونون أحرارًا، وإذا

تزوج الحر الأَمة يكون أولاده رقيقًا.

٥- كل من حرم وطؤها بعقد حُرم وطؤها بملك اليمين إلا الكافرة، فإن الحر لا يعقد عليها، لكنه يملكهـا بملك اليمين ويجوز أن تكون الأمة مشركة بخلاف النكاح فإنه لا يجوز منهن[١].

* * *

(١) تمام المنة للعزازي (٣/ ٧٢).

الأنكحة الفاسدة

وقد كانت هناك أنكحة فاسدة في الجاهلية قبل بعثة النبي ﷺ وظهر في عصرنا هذا أيضًا أنكحة فاسدة ليس عليها أي دليل من كتاب الله ولا من سُنة رسول الله ﷺ .

• كيف كان النكاح في الجاهلية؟

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء»[1]:

١- نكاح الناس اليوم: يخطُبُ الرجل إلى الرجل وليَّته أو ابنته، فَيصْدقُها ثم ينكحها.

٢- ونكاح آخر: كان الرجل يـقول لامرأته إذا طَهُـرَت من طَمثـها[٢]: أرسلي إلى فلان فاستَبْضعي منه[٣]، ويعتزلها زوجها حتى يتبين حملُها، فإذا تبيَّن، أصابها إذا أحبَّ. وإنما يفعل ذلك رغبة في نجَابة الولد. ويُسمَّى نكاح الاستبضاع.

٣- ونكاح آخر: يجتمع الرَّهط[٤] على المرأة فيدخلون، كلهم يُصـيبها، فإذا حـملت ووضعت، ومرَّ عليـه ليال، أرسلت إليهم، فـلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم:

قد عـرفتم ما كان من أمـركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فـلان، تسمِّي من أحبَّت باسمه فَيَلحق به ولدُها. لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

٤- ونكاح رابع: يجتـمع ناس كثـير، فيـدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جـاءها -وهنَّ البغـايا[٥]- يَنصبن على أبوابهنَّ رايـات تكون علَمًا، فـمن

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٧) كتاب النكاح. (٢) طمثها: حيضها.
(٣) استبضعي: اطلبي منه المباضعة، أي الجماع لتنالي الولد النجيب فقط.
(٤) الرّهط: ما دون العشرة.
(٥) البغايا: الزواني.

أرادهن دخل عليهن. فإذا حملت إحداهن ووضعت، جمعوا لها، ودعوا لهم القافَّة[١] ثم ألحقوا ولدها بالذي يَرَونَ، فالتَاط به[٢] ودُعي ابنه لا يمتنع من ذلك. فلما بُعث محمد ﷺ بالحق، هَدَم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم»[٣].

الأنكحة الفاسدة شرعًا

(١) نكاح الشغار:

وهو أن يُزوِّج ابنته أو أخته أو موليته، على شرط أن يزوِّجه ابنته أو أخته أو موليته، سواء كان بينهما صداق أو لم يكن على الأصح.

وقد أجمع العلماء على تحريم نكاح الشغار، واختلفوا في صحته، فالجمهور على بطلانه(٤) لما يأتي:

١- حديث جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار»(٥).

٢- وعن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار» قال: والشغار أن يقول الرجل لرجل زوِّجني ابنتك وأزوجك ابنتي، أو: زوِّجني

أختك وأزوِّجك أختي[٦].

٣- عن الأعرج «أن العباس بن عبد الله بن عباس أنكح عبد الرحمن ابن الحكم ابنته، وأنكحه عبد الرحمن ابنته، وكانا جعلا صداقًا فكتب

(١) القافَّة: جمع قائف وهو من يُشْبه بين الناس، فيلحق الولد بالشبه.
(٢) التاط به: التصق به، وثبت النَّسب بينهما.
(٣) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٧) كتاب النكاح.
(٤) فتح الباري (٩/ ١٦٣).
(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤١٧) كتاب النكاح.
(٦) صحيح: رواه مسلم (١٤١٦)، والنسائي (٣٣٣٨)، وابن ماجة (١٨٨٤).

معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما، وقال في كتابه: هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله ﷺ[١].

٤- قول النبي ﷺ: «من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن اشترط مائة شرط، شرط الله أحق وأوثق»[٢].

* قال العلامة ابن باز - رحمه الله-:

فهذه الأحاديث الصحيحة تدل على تحريم نكاح الشغار وفساده، وأنه مخالف لشرع الله، ولم يفرق النبي ﷺ بين ما سمي فيه مهر وما لم يسم فيه شيء.

وأما ما ورد في حديث ابن عمر من تفسير الشغار بأن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، وليس بينهما صداق، فهذا التفسير قد ذكر أهل العلم أنه من كلام الراوين عن ابن عمر، وليس هو من كلام النبي ﷺ، وقد فسره النبي ﷺ في حديث أبي هريرة بما تقدم، وهو أن يزوج الرجل

الآخر ابنته أو أخته على أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته ولم يقل وليس بينهما صداق، فدل ذلك على أن تسمية الصداق أو عدمها لا أثر لها في ذلك، وإنما المقتضي للفساد هو اشتراط المبادلة، وفي ذلك فساد كبير، لأنه يفضي إلى إجبار النساء على نكاح من لا يرغبن فيه، إيثاراً لمصلحة الأولياء على مصلحة النساء، وذلك منكر وظلم للنساء، ولأن ذلك أيضًا يفضي إلى حرمان النساء من مهور أمثالهن، كما هو الواقع بين الناس المتعاطين لهذا العقد المنكر، إلا من شاء الله، كما أنه كثيراً ما يفضي إلى النزاع والخصومات بعد الزواج، وهذا من العقوبات العاجلة لمن خالف الشرع»[٣].

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٢٠٧٥) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الإرواء (١٨٩٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٥٥) كتاب البيوع، ومسلم (١٥٠٤) كتاب العتق.

(٣) انظر رسالة «حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار» لسماحة الشيخ ابن باز

علة النهي عن نكاح الشغار

واختلف العلماء في علة النهي فقيل: هي التعليق والتوقيف، كأنه يقول: لا ينعقد زواج ابنتي، حتى ينعقد زواج ابنتك. وقيل: إن العلة التشريك في البُضع، وجعل بُضع كل واحدة مهراً للأخرى.

وهي لا تنتفع به، فلم يرجع إليها المهر، بل عاد المهر إلى الولي، وهو مِلكُه لبُضع زوجته بتمليكه لبضع موليته، وهذا ظلم لكل واحدة من المَرأتين، وإخلاء لنكاحها عن مهر تنتفع به.... قال ابن القيم: وهذا موافق للغة العرب[١].

(٢) نكاح المُحلل

وهو أن يتزوج المطلقة ثلاثًا بعد انقضاء عدتها، ثم يطلقها لتحل لزوجها الأول.

وهذا النوع من الزواج كبيرة من كبائر الإثم والفواحش، لا يجوز، سواء شَرَطا ذلك في العقد، أو اتفقا عليه قبل العقد، أو نواه أحدهما بقلبه. . . . وفاعله ملعون.

عن علي قال: «لعن رسول الله ﷺ المحلِّل والمحلَّل له»[٢].

وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أخبركم بالتيس المستعار؟** قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **هو المحلِّل، لعن الله المحلِّل والمحلَّل له»**[٣].

---

(١) فقه السنة للشيخ السيد سابق -رحمه الله-: (٢/ ٣٧٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٧٦)، والترمذي (١١١٩)، وابن ماجه (١٩٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٠١).

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (١٩٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٥٩٦).

وعن عمر بن نافع عن أبيه أنه قال: «جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثًا، فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحلها لأخيه، هل تحل للأول؟ قال: لا، إلا نكاح رغبة، كنا نعد هذا سفاحًا على عهد رسول الله ﷺ[١].

- «وقد ذهب عامة أهل العلم ومنهم: مالك والشافعي -في قول- وأحمد، والليث والثوري وابن المبارك وغيرهم، إلى أن نكاح التحليل فاسد، وهو قول عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعثمان بن عفان من الصحابة[٢].

• قال الإمام ابن تيمية -رحمه الله-:

«دين الله أزكى وأطهر من أن يُحرم فرجًا من الفروج حتى يُستعار له

تَيسٌ من التيوس، لا يُرغبُ في نكاحه ولا مُصاهرته، ولا يُراد بقاؤه مع المرأة أصلاً، فَينزُو عليها، وتحل بذلك فإن هذا سفاحٌ وزنى، كما سمَّاه أصحاب رسول الله ﷺ. فكيف يكون الحرام محلَّلا؟ ... أم كيف يكون الخبيث مُطيَّبا؟ ... أم كيف يكون النجس مطهرًا؟ ... وغير خافٍ على من شرح الله صدره للإسلام ونوَّر قلبه بالإيمان أن هذا من أقبح القبائح التي لا تأتي بها سياسة عاقل، فضلاً عن شرائع الأنبياء لا سيما أفضل الشرائع وأشرف المناهج» اهـ.

• ما الحكمة في تحريم نكاح المحلل؟

قال المفسرون والعلماء في حكمة ذلك: إنه إذا علم الرجل أن المرأة لا تحل له بعد أن يطلقها ثلاث مرات، إلا إذا نكحت زوجًا غيره، فإنه يرتدع؛ لأنه مما تأباه غيرة الرجال وشهامتهم، ولاسيما إذا كان الزوج الآخر عدوًّا، أو مناظرًا للأول. وزادَ على ذلك صاحب «المنار»، فقال في «تفسيره»(٣):

(١) صحيح: رواه البيهقي في سننه (٧/ ٢٠٨)، وصححه الألباني في الإرواء (٦/ ٣١١).
(٢) المغني (٦/ ٦٤٥) وبداية المجتهد (٢/ ١٠٢) والمحلى (١٠/ ١٨٠).
(٣) تفسير المنار (٢/ ٣٩٢).

إن الذي يطلق زوجته، ثم يشعر بالحاجة إليها، فيرتجعها نادمًا على طلاقها، ثم يمقت عشرتها بعد ذلك، فيطلقها، ثم يبدو له، ويترجح عنده عدم الاستغناء عنها، فيرتجعها ثانية، فإنه يتم له بذلك اختبارها؛ لأن الطلاق الأول، ربما جاء عن غير رَوية تامة، ومعرفة صحيحة منه، بمقدار حاجته إلى امرأته، ولكن الطلاق الثاني لا يكون كذلك؛ لأنه لا يكون، إلا بعد الندم على ما كان أولاً، والشعور بأنه كان خطأ، ولذلك قلنا: إن الاختبار يتم به.

فإذا هو راجعها بعده، كان ذلك ترجيحًا لإمساكها على تسريحها، ويبعد أن يعود إلى ترجيح التسريح، بعد أن رآه بالاختبار التام مرجوحًا.

فإذا هو عاد، وطلّق ثالثة، كان ناقص العقل والتأديب، فلا يستحق أن تجعل المرأة كُرةً بيده، يقذفها متى شاء تَقَلُّبه، ويرتجعها متى شاء هواه، بل يكون من الحكمة، أن تَبِين منه، ويخرج أمرها من يده؛ لأنه علم أن لا ثقة بالتئامهما، وإقامتهما حدود الله -تعالى- فإن اتفق بعد ذلك أن تزوجت برجل آخر عن رغبة، واتفق أن طلقها الآخر، أو مات عنها، ثم رغب فيها الأول، وأحب أن يتزوج بها- وقد علم أنها صارت فراشًا لغيره- ورضيت هي بالعودة إليه، فإن الرجاء في التئامهما وإقامتهما حدود الله -تعالى- يكون حينئذٍ قويًّا جدًّا؛ ولذلك أُحلت له بعد العدة[1].

• **الزواج الذي تحل به المطلقة للزوج الأول:**

إذا طلق الرجل زوجته ثلاث تطليقات، فلا تحل له مراجعتها، حتى تتزوج بعد انقضاء عدتها زوجًا آخر زواجًا صحيحًا، لا بقصد التحليل.

فإذا تزوجها الثاني زواج رغبة، ودخل بها دخولاً حقيقيًّا، حتى ذاق

(١) فقه السنة (٢/ ٣٦٩).

كل منهما عسيلة الآخر، ثم فارقها بطلاق أو موت، حل للأول أن يتزوجها بعد انقضاء عدتها. . . . روى الشافعي، وأحمد، والبخاري، ومسلم، عن عائشة: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني كنت عند رفاعة، فطلقني، فَبَتَّ طلاقي، فتزوجني عبد الرحمن بن الزبير، وما

معه إلا مثل هُدْبة الثوب. فتبسم النبي ﷺ وقال: «**أتريدين أن ترجعي إلى**[1] **رفاعة؟... لا، حتى تذوقي عُسيلته، ويذوق عسيلتك**»[2].

وذوق العسيلة كناية عن الجماع، ويكفي في ذلك التقاء الختانين، الذي يوجب الحد والغسل. ونزل في ذلك قول الله -تعالى-: ﴿**فَإِن طَلَّقَهَا فَلا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ**﴾ [البقرة: ٢٣٠].

* وعلى هذا، فإن المرأة لا تحل للأول، إلا بهذه الشروط:

١- أن يكون زواجها بالزوج الثاني صحيحًا[3].

٢- أن يكون زواج رغبة.

٣- أن يدخل بها دخولاً حقيقيًّا بعد العقد، ويذوق عُسيلتها، وتذوق عسيلته[4].

(١)استدل العلماء بهـذا على أن نية المرأة التحليل ليست بشيء، فلو قصدت التحليل، أو قـصد وليها، ولم يقصد الزوج، لم يؤثر ذلك في العقد، وكذلك الزوج الأول، فإنه لا يملك شيئًا من العقد، ولا من رفعه، فهو أجنبي. وإنما لُعن، إذا رجع إلى المرأة بذلك التحليل؛ لأنها لم تحل له، فكان زانيًا.

(٢) صحيح: رواه البخاري: كـتاب الطلاق - باب من أجاز طلاق الثلاث (٥٢٦٠) ومـسلم: كتاب النكاح (١٤٣٣)، والترمذي: كتاب النكاح - باب ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثًا، فيتزوجها آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها، برقم (١١١٨) (٣/ ٤١٧، ٤١٨)، وابن ماجه: كـتاب النكاح - باب الرجل يطلق امرأته ثلاثًا، فتتزوج فيطلقها قبل أن يدخل بها، أترجع إلى الأول، برقم (١٩٣٢) (١/ ٦٢١، ٦٢٢).

و«بت طلاقي» أي؛ طلقني ثـلاثًا... وهدبة الثوب: طـرفه الذي لا ينسج. تـريد أن الذي معـه رخو، أو صغير، أو كطـرف الثوب لا يغني عنها... و«عسيلته» تصغيـر عسل، والتاء؛ لأن العسل يُذكرٌ ويؤنث، وقيل: على إرادة اللذة، والمراد لذة الجماع.

(٣) الزواج الفاسد لا يحل المطلقة ثلاثًا.

(٤) فقه السنة/ للشيخ السيد سابق (٢/ ٣٦٨، ٣٦٩).

• الحاصل في هذا الباب:

يتلخص مما سبق أن المحلِّل والمحلَّل له ملعونان كما جاء عن رسول الله ﷺ ويتأكد ذلك إذا اشتُرط ذلك عند العقد.

أما إذا نوياه، أو نواه المحلِّل ولم يشترط ذلك عند العقد فقد وقع هنا خلاف بين أهل العلم، فذهب فريق منهم إلى أنه ملعون أيضًا لحديث النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»[1].

* بينما ذهب فريق من أهل العلم إلى أنه لا شيء في هذا لحديث النبي ﷺ: «**إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تقل أو تعمل**»[2].

* أما المرأة فلا يلحقها من ذلك شيء؛ لأنها لا تملك شيئًا في الطلاق ولو اشترطت عليه -المحلل- أن يطلقها بعد وطئها فشرطُها باطل وقد قال النبي ﷺ لامرأة رفاعة القرظي لما جاءته فقالت: يا رسول الله إن رفاعة

طلقني فبتَّ طلاقي، وإني نكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير القرظي، وإنما معه مثل الهدبة، قال رسول الله ﷺ: «**لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته**» (٣). فلم تُعتبر نية المرأة شيئًا؛ لأن الطلاق أو الإمساك إلى الزوج، والله تعالى أعلم (٤).

* * *

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١) كتاب بدء الوحي، ومسلم (١٩٠٧) كتاب الإمارة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦٤)، كتاب الأيمان والنذور، ومسلم (١٢٧) كتاب الإيمان، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه عند البخاري «**إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم**».

(٣) سبق تخريجه قريبًا.

(٤) جامع أحكام النساء (٣/ ١٤٩).

(٣) نكاح المتعة

قال الشيخ السيد سابق -رحمه الله-:

ويسمى الزواج المؤقت، والزواج المنقطع؛ وهو أن يعقد الرجل على المرأة يومًا، أو أسبوعًا، أو شهرًا.

وسُمي بالمتعة؛ لأن الرجل ينتفع، ويتبلغ بالزواج، ويتمتع إلى الأجل الذي وقَّته. وهو زواج متفق على تحريمه بين أئمة المذاهب، وقالوا: إنه إذا انعقد، يقع باطلاً [١].

* وقال الشيخ مصطفى العدوي -حفظه الله-:

نكاح المتعة هو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل - يوم أو يومين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل - في مقابل شيء يعطيه لها من مال أو طعام أو ثياب أو غير ذلك، فإذا انقضى الأجل تفرقًا من غير طلاق، ولا ميراث فيها. وهذه بعض أقوال العلماء في تعريفها [٢].

* قال ابن حزم -رحمه الله-:

ولا يجوز نكاح المتعة وهو النكاح إلى أجل، وكان حلالاً على عهد رسول الله ﷺ ثم نسخها الله تعالى على لسان رسوله ﷺ نسخًا باتًّا إلى يوم القيامة [٣].

* وقال ابن قدامة -رحمه الله-: معنى نكاح المتعة: أن يتزوج المرأة مدةً مثل أن يقول: زوَّجتك ابنتي شهرًا، أو سنة، أو إلى انقضاء الموسم، أو

قدوم الحج وشبهه، سواء كانت المدة معلومة أو مجهولة[٤].

(١) فقه السنة (٢/ ٣٦٠).

(٢) جامع أحكام النساء (٣/ ١٦٩، ١٧٠).

(٣) المحلى (٩/ ٥١٩).

(٤) المغني (٦/ ٦٤٤).

* وقال الإمام الشافعي -رحمه الله-:

وجماع نكاح المتعة المنهي عنه، كل نكاح كان إلى أجل من الآجال قَرُب أو بَعُد، وذلك أن يقول الرجل للمرأة نَكحتُك يومًا أو عشرًا أو شهرًا، أو نكحتُك حتى أخرج من هذا البلد، أو نكحتك حتى أصيبك فتحلين لزوج فارقك ثلاثًا، أو ما أشبه هذا مما لا يكون فيه النكاح مطلقًا لازمًا على الأبد أو يحدث لها فُرقة[١].

* وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-:

قوله: (باب نهي النبي ﷺ عن نكاح المتعة أخير) يعني تزويج المرأة إلى أجل، فإذا انقضى وقعت الفُرقة[٢].

• متى نُسخ نكاح المتعة:

وقد اختلفت الأخبار في الوقت الذي نُسخ فيه نكاح المتعة، والذي صح منها.

(١) نَسْخُه في خيبر:

صح أن عليًّا قال لابن عباس: «إن النبي ﷺ نهى عن المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر»[٣].

ثم رخَّص النبي ﷺ في المتعة بعد ذلك، ولم يبلغ عليًّا رضي الله عنه هذا الترخيص، فبنى على ما سمعه من رسول الله ﷺ من حديث التحريم يوم خيبر، وعلى ما استقرَّ عليه الأمر أيضًا[٤].

(٢) نسخه في عام الفتح:

فعن الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة قال:

(١) الأم (٥/ ٧٩).

(٢) فتح الباري (٩/ ١٦٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١١٥) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٠٧)، كتاب النكاح.

(٤) فتح الباري (٩/ ١٦٨).

«فأقمنا بها خمس عشرة (ثلاثين بين ليلة ويوم) فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء . . . ثم استمتعتُ منها (أي من فتاة) فلم أخرج حتى حرَّمها رسول الله ﷺ (١) وفي لفظ: «. . . فكُنَّ معنا يعني النساء اللاتي

استمتعوا بهن ثلاثًا ثم أمرنا رسول الله ﷺ بفراقهن»[٢] .

وفي لفظ: «أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»[٣] .

(٣) نسخه عام أوطاس:

عن سلمة بن الأكوع قال: «رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثًا ثم نهى عنها»[٤] .

ثم كان هذا التحريم مؤبدًا إلى يوم القيامة.

• تنبيهان:

- «صحَّ عن جابر بن عبد الله أنه قال: «كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق، الأيام على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث»[٥] .

وهذا محمول على أن من استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يكن بلغه النسخ والتحريم[٦].

* «ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يرى إباحة زواج المتعة عند الضرورة فعن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس يُسأل عن متعة النساء

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٦) كتاب النكاح.
(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٦) كتاب النكاح، والبيهقي (٧/ ٢٠٢).
(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٦) كتاب النكاح.
(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٥) كتاب النكاح، والبيهقي (٧/ ٢٠٤)، وابن حبان (٤١٥١).
(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٥) كتاب النكاح.، وأبو داود (٢١١٠).
(٦) شرح معاني الآثار (٣/ ٢٧)، وشرح مسلم (٣/ ٥٥٥).

فرخَّص، فقال له مولى له: إنما ذلك فى الحال الشديد وفى النساء قلَّة أو

نحوه؟ فقال ابن عباس: نعم» [1].

وهذا من مفاريد الحَبر ابن عباس رضي الله عنه وهو مأجور على اجتهاده إن شاء الله، وأما نحن فمتعبدون بما بلغنا عن الشارع من تحريمه أبدًا، ومخالفة ابن عباس لجمهور الصحابة غير قادح في حجيِّة التحريم، ولا قائم لنا بالمعذرة عن العمل به، والله تعالى أعلم.

* من تزوج بالمتعة، ماذا يفعل؟ تقدم أن نكاح المتعة فاسد، فتجب فيه المفارقة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من تمتع بامرأة أن يفارقها كما في حديث سبرة [2].

• ما حكم من تزوج امرأة وفي نيته طلاقها بعد مدة؟

* قال الشيخ السيد سابق ـ رحمه الله ـ:

اتفق الفقهاء على أن من تزوج امرأة دون أن يشترط التوقيت وفي نيته أن

يطلقها بعد زمن، أو بعد انقضاء حاجته في البلد الذي هو مقيم به، فالزواج صحيح.

وخالف الأوزاعي فاعتبره زواج متعة.

* قال الشيخ رشيد رضا تعليقًا على هذا في «تفسير المنار»:

هذا وإن تشديد علماء السلف والخلف في منع المتعة يقتضي منع النكاح بنية الطلاق وإن كان الفقهاء يقولون: إن عقد النكاح يكون صحيحًا إذا نوى الزوج التوقيت ولم يشترطه في صيغة العقد.

ولكن كتمانه إياه يُعد خداعًا وغشًّا، وهو أجدر بالبطلان من العقد الذي يشترط فيه التوقيت الذي يكون بالتراضي بين الزوج والمرأة ووليها، ولا

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١١٦) كتاب النكاح، والطحاوي (٣/ ٢٦)، والبيهقي (٧/ ٢٠٤).

(٢) صحيح فقه السنة/ أبو مالك (٣/ ٩٩، ١٠٠).

يكون فيه من المفسدة إلا العبث بهذه الرابطة العظيمة التي هي أعظم الروابط البشرية وإيثار التنقل في مراتع الشهوات بين الذوّاقين والذواقات، وما يترتب على ذلك من المنكرات.

وما لا يشترط فيه ذلك يكون على اشتماله على ذلك غشًّا وخداعًا، تترتب عليه مفاسد أخرى، من العداوة والبغضاء، وذهاب الثقة حتى بالصادقين الذين يريدون بالزواج حقيقته، وهو إحصان كل من الزوجين للآخر، وإخلاصه له وتعاونهما على تأسيس بيت صالح من بيوت الأمة. اهـ.

قلت: ويؤيد ما ذهب إليه الشيخ رشيد -رحمه الله - أثر عمر بن نافع عن أبيه أنه قال: «جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنه، فسأله عن رجل طلق

امرأته ثلاثًا، فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه، ليحلها لأخيه، هل تحل للأول؟

قال: إلا نكاح رغبة، كنا نعد هذا سفاحًا على عهد رسول الله ﷺ (١).

• الزواج في بلاد الغربة....وفتوى للشيخ ابن باز ـ رحمه الله ـ:

سُئل الشيخ ابن باز ـ رحمه الله ـ هذا السؤال:

سمعت لك فتوى على أحد الأشرطة بجواز الزواج في بلاد الغربة، وهو ينوي تركها بعد فترة معينة، كحين انتهاء الدورة أو الابتعاث، فما هو الفرق بين هذا الزواج وزواج المتعة؟

فأجاب: «نعم لقد صدرت فتوى من اللجنة الدائمة وأنا رئيسها بجواز النكاح بنية الطلاق إذا كان ذلك بين العبد وربه، إذا تزوج في بلاد غربة

ونيته أنه متى انتهى من دراسته أو من كونه موظفًا وما أشبه ذلك أن يطلق

(١) فقه السنة (٢/ ٣٦٤).

فلا بأس بهذا عند جمهور العلماء، وهذه النية تكون بينه وبين الله - سبحانه- وليست شرطًا.

والفرق بينه وبين المتعة: أن نكاح المتعة يكون فيه شرط مُدة معلومة كشهر أو شهرين أو سنة أو سنتين ونحو ذلك، فإذا انقضت المدة المذكورة انفسخ النكاح. . . . هذا هو نكاح المتعة الباطل، أما كونه تزوجها على سنة الله ورسوله ولكن في قلبه أنه متى انتهى من البلد سوف يُطلقها، فهذا لا يضره وهذه النية قد تتغير وليست معلومة وليست شرطًا، بل هي بينه وبين الله

تعالى فلا يضره ذلك، وهذا من أسبـاب عفته عن الزنى والفواحش، وهذا قول جمهور أهل العلم حكاه عنهـم صاحب «المُغْني» مُوفق الدين ابن قُدامة رحمه الله»[1] .

* * *

(١) فتاوى إسلامية، جمع وترتيب: محمد بن عبد العزيز المسند (ص٢٣٦)، الشيخ ابن باز.

الزواج العرفي

لقد انتشر في الآونة الأخيرة ما يسمى بالزواج العرفي.

وقد انتشرت هذه الظاهرة وسط الشباب في الجامعة والمدارس، حتى أصبحت حديث الناس، ووسائل الإعلام، الأمر الذي يُنذر بخطر كبير، إذ أن الزواج يتم في السرِّ، وبتكتم شديد دون علم الوالد والأسرة، وفي أوساط منها الغني والفقير.

إنها ظاهرة خطيرة تكاد تدمر شباب الجامعة خاصة والمجتمع عامة، عاصفة تنذر بالضياع، نار تأكل الأخضر واليابس، وإن العبارة لا تسعف في وصف فداحة المصاب وبيان عظيم ما ألمَّ بأمة الإسلام؛ بل الخطب أعظم من ذلك، والإحصائيات قد دقت ناقوس الخطر وأرعبت القارئ والسامع، وفي إحصائية لوزارة الشئون الاجتماعية أفادت أن هناك ٢٥٥ ألف طالب وطالبة في الجامعة متزوج عرفيًّا أي بنسبة ١٧٪ من طلبة الجامعة. إنه رقم مخيف، وقد نشرت جريدة الأهرام أن هناك أمام المحاكم

٢١ ألف طفل يبحث عن أب من الزواج العرفي. إنها إحصائيات تعبر عن فداحة الأمر وخطره[١].

ولما كان الزواج العرفي له صوره وأشكاله، وأسبابه ودواعيه، ولما كان الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره، والسلوك مرآة الفكر، رأينا قبل توضيح حكم الزواج العرفي وما يترتب عليه، أن نذكر عدة مسائل ومقدمات، تتعلق بالموضوع ولا تنفك عنه، ونسأل الله تعالى أن يجنبنا وإياكم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وأن يعيذنا وإياكم

(١) مع الشباب والزواج العرفي/ إعداد القسم العلمي بمكتبة أبي بكر (ص: ١٦).

من أسباب الردى ومضلات الفتن[١].

• **هذا هو الزواج العرفي المنتشر الآن:**

والزواج العرفي المنتشر الآن بين كثير من الشباب والبنات في المدارس والجامعات يتمثل في أن الشاب الذي ليس عنده وازع ديني يتربص بفتاة غير ملتزمة ويُلهب مشاعرها بكلمات الحب والعشق والغرام بل ويُقسم لها بالله ـ جل وعلا ـ أنه يحبها حبًّا قد أحرق فؤاده وأنه يريد أن يتزوجها ولكن الظروف لا تسمح... فيتزوجها سرًّا بدون علم والدها المسكين ويُشهد زميلين على هذا العقد الباطل ليكون بعد ذلك شاهدًا لهما على عقدهما العرفي.

وهذا العقد الفاسد، بل هو في الحقيقة زنا ـ والعياذ بالله ـ لأنه فقد شرطًا من شروط النكاح التي لا يصح إلا بها، وهو: إذن وليِّ المرأة.

فقد دلَّ الكتاب والسنة على اشتراط الولي في صحة النكاح، وعلى هذا

جماهير العلماء.

فإذا تقـرر فساد هذا الزواج، فيـجب فسخه أبدًا، وإن طال الزمـان بعد الدخول.

* وأقول: إن أي عقـد زواج يباركه الولي ويشهـد عليه الشهـود العُدول ويُعلَن للناس فـهو عقـد شرعي وإن لم يُوثَّق في وثيـقة زواج رسمـية عند مأذون شرعي.

وأي عقد زواج لا يباركه الولي ولا يشهد عليه الشهود العُدول ولا يُعلَن للناس فهـو عقـد باطل وإن سُجِّل في وثيقـة زواج رسمي... لأن وثيـقة الزواج الرسـمي ليست شرطًـا في صحة العـقد وإنما هي من باب المـصالح المرسلة التي يُضمن بها حقوق النساء في زمان خربت فيه الذمم.

---

(١) الزواج العرفي/ الشيخ سعيد عبد العظيم (ص: ٤، ٥).

هذا هو زواج السر

وهذا الزواج الذي يتم بتلك الكيفية هو بعينه زواج السر. . . وهو زواج محرَّم.

والدليل على تحريم هذا النوع من النكاح:

* قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥].

قال الإمام ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسيره لهذه الآية الكريمة:

فدَّل على أن السيد هو ولي أمَتِه لا تُزوَّج إلا بإذنه، وكذلك هو ولي

عبده ليس له أن يتزوج بغير إذنه، كما جاء في الحديث:

«أيُّما عَبْد تزوجَ بغير إذن مواليه فهو عاهر»[1] أي: زَانٍ.

وفي الحديث: **«لا تزوج المرأة المرأة، ولا المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»**[2] رواه ابن ماجه.

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي وشاهدي عَدْل»**[3].

وقال رسول الله ﷺ: **«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليِّها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دَخل بها فلها المهر بما استحلَّ من فرجها، وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له»**[4].

عن الحسن أن رجلاً تزوج امرأة، فأسرَّ ذلك فكان يختلف إليها ـ يتردد عليها ـ في منزلها، فرآه جار لها يدخل عليها فقذفه بها، فخاصمه إلى عمر

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٧٨)، والترمذي (١١١١)، وأحمد (١٤٦١٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٣٣).
(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٨٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٤١).
(٣) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٧).
(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٢٣٨٥١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٤٠).

ابن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين هذا كان يدخل على جارية ولا أعلمه تزوجها، فقال له: ما تقول؟ فقال: تزوجت امرأة على شيء دون، فأخفيت ذلك، قال: فمن شهدكم؟ قال: أشهدت بعض أهلها، قال: فدرأ الحد عن قاذفه وقال: أعلنوا هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج[١].

وعن حماد بن زيد عن هشام قال: كان أبي يقول: لا يصلح نكاح السر.

وعن داود بن حسين قال: سمعت نافعًا مولى ابن عمر يقول: ليس في

الإسلام نكاح السر. وعن عبد الله بن عتبة قال: أشر النكاح السر.

قلت: من وضع نفسه مواضع الرِّيب؛ فلا يلومَنَّ مَن أساء به الظن.

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ[٢]:

«وأما نكاح السر الذي يتواصون بكتمانه ولا يُشهدون عليه أحدًا فهو باطل عند عامة العلماء، وهو من جنس السفاح».

وقال ـ رحمه الله ـ:

«جمهور العلماء يقولون: النكاح بغير ولي باطل، يُعزِّرون من يفعل ذلك اقتداءً بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا مذهب الشافعي وغيره، بل طائفة منهم يقيمون الحد في ذلك بالرجم وغيره»[٣].

• التراضي لا يجعل الحرام حلالاً:

المعصية لا تنقلب إلى طاعة بمجرد التراضي والتوافق، بل هذا مما يزداد به الطين بلة، إذ الواجب الإنكار على من تلبَّس بالمعصية، لا مباركته مهما

كثر عدده، وكذلك الأمر بالنسبة للزنى، لايصير زواجًا بمجرد التراضي بين الرجل والمرأة مع افتقاد موافقة الولي وشهادة الشهود والإعلان، وإذا كان القانون الوضعي لا يعاقب الزناة في حالة التراضي ولا يعتبر ذلك جُرمًا،

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣ / ٤٩٥).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٣ / ١٥٨).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٢ / ٢١).

حتى وإن أقرا، فالذي يعنينا هو ما ورد في شرع ربنا، فهذا هو الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعليه تحق الحاقة وتقوم الواقعة! وتنصب الموازين وتكون الجنة والنار بإذن الله ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] وقد تعلمنا من دين الله، أن الإقرار هو سيد الأدلة،

وأن الحد على الزنى يُقام بشهادة أربعة شهود أو الإقرار.

فلا يحل التلبيس ولا تسمية الأشياء بغير اسمها، فالخمر محرمة وإن سماها الناس مشروبات روحية... والرقص ضياع وإن سماه الناس فنًّا، والربا من الكبائر وإن أطلقوا عليه اسم الفائدة، وكذلك الزنى جريمة وإن وصفوه بالزواج العُرفي.

ولا ندري كيف يرضى من يزني بمواقعة ما حرم الله تعالى، وهل يرضى بذلك لأمه أو لأخته أو لزوجته أو لابنته أو لعمته أو لخالته... فإذا كنت تكره ذلك لنفسك فلا تحبه للآخرين، فالمؤمن مرآة أخيه ويحب لأخيه ما يحب لنفسه [1].

• الأسباب الداعية لانتشار الزواج العرفي:

(١) الاختلاط بين الرجال والنساء في أماكن العمل ودور العلم والرحلات:

أمر الشرع بالمباعدة بين الرجال والنساء في أماكن العبادة وغيرها، فالمرأة تطوف من خلف صفوف الرجال، وخير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها، وهذا لمصلحة الرجال والنساء،

فمن الخطر والمفسدة أن نسعى في تكسير الحواجز الموضوعة بينهما، بحيث تتولد الصداقة والزمالة وتزول الحشمة والحياء، وقد قالوا: نظرة، فابتسامة، فسلام فكلام، فموعد فلقاء، وفي الحديث: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما**»(٢) والحديث يعم كل الرجال وكل النساء، الأتقياء منهم والفجار، الكبار والشباب، وفي الحديث أيضًا: «**إياكم والدخول على النساء،**

(١)الزواج العرفي (ص: ١٨، ١٩).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢١٦٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٥٤٦).

فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرأيت الحمو، قال: **الحمو الموت**»(١).

(٢) تفسخ الأسر وانعدام الرقابة:

كانت إحدى الفتيات تقول: «إن آباءنا لا يهمهن أمورنا ما دمنا لا نصل إلى المنزل ونحن نحمل أجنة في أحشائنا». وهذا القول يعبر عن مدى التسيب والتفسخ الموجود في البيوت فلا أسوة حسنة ولا قدوة طيبة، وكما قالوا:

إذا كان رب البيت بالدف ضاربُ

فشيمة أهل البيت الرقص

إن المحظور الكبير الذي يتخوف منه الآباء، وهو الحمل، وقع ويقع بالفعل، وصارت رائحته تزكم الأنوف في المدارس والجامعات، ولا يُستغرب ذلك، طالما أُبيحت المقدمات والمحظورات التي رأيناها هينة، ونظرنا إليها بعين الاحتقار ـ وهي عند الله عظيمة ـ فالزواج العرفي والحمل . . . كل ذلك تحصيل للحاصل فمعظم النار من مستصغر الشرر.

لا يكاد يخلو منزل من جهاز راديو أو تليفزيون أو فيديو، وهذه الأجهزة لما استخدمت له فإن استُخدمت في أمر صالح كانت صالحة، وإن استُخدمت في أمر فاسد كانت فاسدة، وقد غلب على بعضها كالتليفزيون، الشر والفساد، ولذلك كان الحكم هو المنع منه، فلا يكاد يخلو الجهاز من رقصة وأغنية وفيلم وتمثيلية ومسرحية . . . ومقدمة برامج متبرجة ومعلومات تحتاج إلى ضبط شرعي . . . ولا تكاد تقارن نسبة الصلاح في الجهاز بنسبة الشر والفساد، ومن المعلوم أن كل ما كان شره وفساده وإثمه أعظم من منفعته كان حرامًا قال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا**﴾ [البقرة: ٢١٩].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

فلما كان إثم الخمر والميسر أكبر من نفعهما حُرمتا على الرغم من وجود هذه المنفعة المغمورة، وكذلك الأمر بالنسبة للتليفزيون، ولا تكاد حالة الناس تخفى على أحد، فالرجل الذي يجلس أمام التليفزيون وسط زوجته وأولاده ويشاهد صور العُري والخلاعة... وكأن لسان حاله يقول لهم: اسكتوا عني وأسكت عنكم... هذا الرجل قد فرط في الأمانة وضيع رعيته بعدم امتثاله لأمر الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

وفي الحديث: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه، حفظ ذلك أم ضيعه، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»(١).

إن رعاية البيوت والأسر تتطلب منع المنكرات وإقامة النفس والأولاد على شرع الله، بحسب الاستطاعة إذ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

(٣) التبرج وكرنفال الأزياء في المدارس والجامعات وأماكن العمل:

النصوص الشرعية في حق المرأة تأمرها بالصيانة والتحجب والتعفف والتستر.

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ** ﴾ [الأحزاب: ٥٩] والجلباب يُضرب من الرأس حتى القدم.

وقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ** ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

فلا بد من المباعدة بين الرجال والنساء، والحرص على الحجاب الذي تتوافر فيه المواصفات الشرعية، كأن يكون فضفاضًا غير ضيق فلا يصف حجم

العظام ولا يشف عما تحته من البدن ويُضرب من الرأس حتى القدم، ولا يشابه زي الكافرات ولا الرجال، ولا يكون زينة في نفسه أو ثوب مشهرة.

(١) حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٥)، والنسائي في سننه الكبرى (٥/ ٣٧٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٧٤).

وهذه المعاني لا تقتصر على أمهات المؤمنين، بل يدخل فيها عموم النساء.

وقال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] قيل: كانت المرأة تسير مسفحة بصدرها وسط الرجال، أو كانت تظهر خصلة من خصلات شعرها فهذا مما عابه ربنا على النساء، ولا يخفى عليك أن ما يحدث الآن في دور العلم وأماكن العمل وشواطئ البحر من تباري وتنافس في العري والخلاعة ومتابعة الموضات، لا يقل عن

تبرج الجاهلية الأولى.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»(١).

فعلينا أن نسعى في وأد الفتنة، وإطفاء نيران الشهوات المحرمة بدعوة النساء بالتزام الحجاب الشرعي، والتباعد عن مواطن التهم والريب والشكوك، وأن يقوم أولياء الأمور بالواجب عليهم، صيانة للأمة وإبراءً للذمة، وتخليصًا للنفس من عذاب أليم.

(٤) التحلل والحرية والمطالبة بالمزيد:

الحرية كلمة براقة لها عذوبة في الأفواه ولذة في الأسماع، ونحن نعيش

في وقت كثر فيه الخداع والتلبيس، ورُفعت فيه الشعارات والهتافات والصيحات حرية الرأي والفكر، والحرية الشخصية، وحرية التملك، وحرية المرأة . . . حريات صارت أشبه بالسيارات التي تنطلق بلا فرامل، ولذلك كان هذا التحلل، ومن عجيب الأمر أن البعض يطالب بالمزيد.

فالإنسان بانحرافه عن منهج الله وكفره به، يصير عبداً لا محالة لغير الله،

(١) صحيح: رواه مسلم (٢١٢٨) كتاب اللباس والزينة.

عبدل لهواه أو لشيطانه أو لامرأة أو عبداً للأوهام . . . فهذا هو شأن الناس حين يرفضون عبودية الله، يعبدون لا محالة مخلوقات مساوية لهم أو أقل منهم شأنًا، لا تضر ولا تنفع ولا تملك موتًا ولا حياة ولا نشوراً، ويثبت في

الحديث: «**تعس**[1] **عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة**[2]**، تعس عبد القطيفة**[3]**، تعس وانتكس**[4] **وإذا شيك**[5] **فلا انتُقش**[6]»[7] فالإنسان إما أن يكون عبدًا لله، فتكون الحرية الحقيقية، وإما أن يكون عبدًا لسواه، ومثله لن تحرره الأوهام، وإنما يكون تحريره بإرجاعه إلى الله، ولذلك قال ربعي بن عامر لرستم: «إنما ابتعثنا الله لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام.

(٥) عدم تطبيق الشريعة:

لقد عاش المجتمع الإسلامي حياة الطهر والعفاف، وكانت الرذيلة فيه منبوذة مستورة، ومن أقيم عليه الحد كان يُعد على أصابع اليد الواحدة في عهد رسول الله ﷺ، ويأتي الواحد بنفسه لإقامة الحد عليه ـ كما في قصة ماعز والغامدية ـ لشعوره برقابة الله، وأن فضوح الدنيا أهون من فضوح

الآخرة، ومعرفته أن الأمر إما جنة وإما نار.

أما الآن فنتيجة غياب الشريعة، فقد صرنا إلى حالة غير مسبوقة، وصار التهتك والفجور موضع مباهاة وفخر.

إننا بحاجة لوقفه مع التربية والتعليم والإعلام والسياسة والاقتصاد

---

(١) تعس: هلك.

(٢) الخميصة: ثوب مخطط من حرير أو صوف.

(٣) القطيفة: كساء غليظ.

(٤) انتكس: خسر وخاب.

(٥) شيك: أصابته شوكة.

(٦) انتقش: نزعت منه الشوكة.

(٧) صحيح: رواه البخاري (٢٨٨٧) كتاب الجهاد والسير.

والاجتماع والأخلاق ومع الرجال والنساء والكبار والصغار، وقفة مع المسجد والسوق ومعاني الحرب والسلم، وقفة مع صور الحياة بأسرها لإعادتها إلى حظيرة الإسلام، الذي رضيه سبحانه دينًا للعالمين ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ [البقرة: ١٣٨]، ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

(٦) اضطراب الفتوى:

صار الكل يفتي في دين الله، ويتقَّول على الله بغير علم، وهذا مما نهى الله عنه، واتفقت الشرائع على تحريمه قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وقال: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦] فاتقوا الحديث إلا ما علمتم، فإنه مَن كذب على رسول الله ﷺ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار.

وقد استحكم أمر الاضطراب في الفتوى بعلماء السوء من هذه الأمة، وهم أشبه شيء بقُطاع الطريق إلى الله، يُحلون ما حرَّم الله ويحرمون ما أحل الله، دون خشية أو خوف من الله تعالى، وقد كان ابن المبارك رحمه الله يقول:

رأيت الذنوب تميت القلوب

وقد يورث الذل إدمانها

وتركُ الذنوب حياة القلوب

وخير لنفسك عصيانها

وهل أفسد الدين إلا الملوك

وأحبار سوء ورهبانها

فشبه علماء السوء من هذه الأمة بالأحبار والرهبان، الذين باعوا دينهم بثمن بخس دراهم معدودات، وكانوا فيه من الزاهدين.

(٧) التشهير بالمتدينين وتشويه صور الالتزام:

لقد أدى هذا التشويه والتشهير إلى عواقب سيئة، سرعان ما ظهرت واتضحت

في اتساع نطاق الفجور والتحلل والعري والإباحية، وكان بالأمس من يبني يواجهه من يهدم، فصار اليوم واحد يبني وألف يهدمون، ومن المعلوم أن سنن الهدم أسرع من سنن البناء، لقد أطل النفاق من جحره الذي قبع فيه سنوات، وكان من نتيجة حوادث القتل والتخريب، أن انتهز هؤلاء الفرصة، وبدلاً من رد الخطأ على صاحبه، صار الطعن في دين الله وشعائر الإسلام، بلا هوادة أو مواربة.

لقد كان الواجب معالجة مظاهر الإفراط والتفريط، والرجوع لكتاب الله ولسنة رسول الله ﷺ (١).

(٨) البعد عن الله:

شتان شتان بين شاب يذهب إلى الجامعة ومعه مصحفه وسواكه وهو يحمل هم الدعوة وهم الأمة الإسلامية . . . وبين شاب آخر يذهب إلى الجامعة وليس له هم سوى أن يصطاد فريسة ليُفرغ شهوته معها في الحرام.

ومن ثَم فالعلاج هو العودة إلى الله ومعرفة الله ـ جل وعلا ـ بأسمائه الحسنى وصفاته العُلى.

(٩) أصدقاء السوء:

فإن الصاحب ساحب... فقد يكون الشاب مطيعًا لله ومتبعًا لرسول الله ﷺ وإذا به يُبتلى بصديق سوء يأخذه إلى الشر والفساد ويزين له فعل

(١) الزواج العرفي/ الشيخ سعيد عبد العظيم (ص: ٢٩ـ ٤٥) بتصرف شديد.

المعاصي وييسر له فعل الفواحش... ومن هنا جاءت وصية الحبيب ﷺ: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي**»[١]. وقال ﷺ: «**الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**»[٢].

(١٠) الإعلام والتعليم:

فمن المعلـوم أن الإعلام الآن ليس له هم إلا إثارة الشهـوات الكامنة من خـلال بث الرذيلة المتمـثلة في عـرض الأجسـاد العارية والمشـاهد الجنسيـة الفاضحة التي تحرك الشهوات الكامنة.

وكذلك مناهج التعليم التي تُحسن أن تعلم الطالب علم الفيزياء والجغرافيا واللغة الإنجليزية ولكنها لا تُحـسن أن تُعلم الطالب كيف يخشى رب البرية ـ جل وعلا ـ فهي مناهج أبعد ما تكون عن دين الله ـ جل وعلا ـ.

(١١) عدم تيسير الزواج:

ومع تلك الأسباب السابقـة التي كانت سببًا في نشر الفـساد في المجتمع المسلم نجد أن الشاب إذا أراد أن ينجو من تلك الفتن وأن يعف نفسه ويتزوج وإذا بأولياء الأمور يعقـدون الزواج ويغالون في المهور ظنًّا منهم أنهم بذلك يرفعـون قدر ابنتـهم الغاليـة ... ولم يعلموا أنهـم بذلك قـد خالفـوا أمر

رسول الله ﷺ الذي قال: «**إذا أتاكم من ترضون خُلقه ودينه فزوجوه إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفسادٌ عريض**»(٣).

فإذا وجد الشاب أن الزواج ـ الحلال ـ أصبح أمرًا عسيرًا . . . ولم يكن عنده أى وازع ديني فإنه حتمًا سيسلك طُرق الشر والغواية وسيلجأ إلى

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأحمد (١٠٩٤٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٣٤١).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأحمد (٧٩٦٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٥٤٥).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠).

الزواج العرفي ليُفرغ شهوته في الحرام. . . وقد يكون ذلك مع نفس الفتاة

التي طلبـها من أبيـها وأرادها في الحـلال. . . ولا حول ولا قـوة إلا بالله العلي العظيم.

• الآثار المترتبة على الزواج العرفي:

* ضياع ثمرة الزواج ـ الإنجاب ـ لأنها لا تستطيع أن تواجه أسرتها بهذا الحمل.

* ضياع بنات المسلمين وخروجهن عن سلطان الآباء.

* سـخط الله وعـذابه لهؤلاء الزنـاة . . . وقد أخـبـر النبي ﷺ عن عذاب الزناة في قبورهم فقال ﷺ : «**إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالا لي: انطلق وإني انطلقت معهما ...**» فذكر الحديث وفيه: «**فانطلقنا فأتينا على مثل التنور فإذا فيه لغط وأصوات، قال: فاطلعنا فيه فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا، قال: قلت لهما: ما هؤلاء؟ ...**» فذكر الحديث وفيه: «**وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني**»[1].

ويا سبحان الله! فالجزاء من جنس العمل، فهذه الفروج التي تلذذت بالحرام يأتيها اللهب من أسفل منها فيحرقها.

* الإجهاض، ومنه قتل النفس بغير حق، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]

* التبرؤ من الولد إن وُلد فلا يكون ولدًا حقيقيًّا وإنما يُتخلص منه ويبذر في المجتمع بذرة فساد جديدة يَصلى الجميع نارها فيما بعد.

* عقوق الوالدين واستجلاب سخط الله بذلك.

---

(١) صحيح: رواه أخرجه البخاري (٧٠٤٧) كتاب التعبير.

* جلب العار وتشويه سمعة الأسرة.
* إشاعة الفاحشة بين الناس؛ لأنه ليس بزواج على الحقيقة.
* ضياع الأنساب واختلاطها.
* يفتح منافذ الظن السيئ إلى المرأة والأسرة.
* ضياع حقوق الزوجة الشرعية.
* إهانة المرأة وإذلالها وتكثير بنات الليل والساقطات.
* عزوف الناس عن الزواج الشرعي الصحيح.
* وتأمل معي ما يترتب على هذا الزواج الباطل من مفاسد شرعية وأخطار اجتماعية.
* قد تتوب الفتاة بعد أن تقع في هذا المستنقع لكن تظل هذه الوصمة نقطة ضعف في حياتها قد يهددها بها الذئاب مرة أخرى.

* تقوم بعض الفتيات بإجراء عمليـة رتق غشاء البكارة ثم تتزوج فتعيش وهي تشعر بألم الخيانة طوال حـياتها؛ . . . إنها تخدع هذا المسكين الذي لا يعرف عن ماضيها شيئًا.

* يقوم أحيانًا بعض الذئاب الذين لا يرحمون الفـريسة باستغلال الورقة المكتوبة في تهـديد الفتـاة بعد زواجهـا في الإيقاع بها مـرة أخرى فتـختلط الأنساب.

* قد يجمع بعض الشباب بين أكثر من أربع فتيات في الجامعة.

* قد تأخـذ الغيرة بعض الآباء فـيقتلون بناتهم على هذه الجـريمة، وقد ينتحر الأب وتموت الأم، إنها مآسى وكوارث تعصف بالبيوت[1].

* غضب الله وعقابه لهؤلاء الزناة في الدنيا والآخرة.

* * *

(١) مع الشباب والزواج العرفي (ص: ١٨ـ ٢٢) بتصرف.

قصص ومآسي

وها هي بعض القصص والمآسي التي حدثت بسبب هذا الزواج العرفي... وأنا لا أستطيع أن أحكي لكم آلاف القصص والمآسي التي حدثت ولكن سأكتف بذكر بعضها.

• القصة الأولى:

* فها هو رجل تزوج امرأة وعاش معها في سعادة ولكن أراد بعد زواجه منها بسنوات أن يتزوج بامرأة أخرى وخشي أن تعلم الأولى بزواجه من

الثانية فتزوج الثانية عرفيًّا في السر . . . وتمضي الأيام ويكبر أولاده ويدخل ولده من امرأته الأولى إلى الجامعة . . . وتدخل ابـنته من امرأته الثانية نفس الجامـعة . . . ويقـدر الله أن يُحب كل واحد منهـما الآخـر ولا يعرف هذا الشاب أن تـلك الفتـاه هي أخته . . . وتـزداد علاقة الحب بـينهمـا ويُقررا الزواج العرفي . . . والعجـيب أنهما عند توقيع العقد العـرفي وجدا تطابقًا عجيبًا بين الاسمين فقال لها الفتى: انظري لهذا الحب والذوبان حتى حصل التطابق في الأسماء.

وبدأت تذهب معـه إلى تلك الشقة التي أعـدها لها ليلتـقي بها كل يوم على مأدبة الفاحشة المحرمة.

ولما حملت الفتاة توسلت إليه أن يطلبهـا من أبيها وحددت له موعدًا مع أبيها . . . وذهب الشاب إلى هناك وإذا به يرى أباه فـيعلم المصيبة التي وقع

فيها وأنه كـان يزني بأخته فما كان منه إلا أن ألقى بنفـسه من الطابق السابع فمات فلما سألها والدها فأخبرته بالقصة فأُصيب بأزمة قلبية ونُقل إلى غرفة الإنعاش . . . وأما الفتاة فأُصيبت بحالة فقدت فيها الوعي والنطق.

أجل. . . إنه جزاء من أعرض عن شرع الله وعن هدي رسول الله ﷺ .

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا (١٢٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ (١٢٦) وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٤-١٢٧].

• القصة الثانية:

* تزوج طيـار بمضيـفة زواجًـا عـرفـيًّـا لأنه مـتزوج ويخـشى أن تعلم

زوجته. . . فـحملت وأرادت أن تُعلن زواجها وأن تفرح بـه فأنكر هذا الطيار عليها ذلك فلما أصرت قتلها بالسكين في شقتها ثم أحرق جثتها. . . ثم قُبض عليه وأُلقي في السجن ففقد وظيفته وفقد زوجته وأولاده بل وحياته كلها.

• القصة الثالثة:

* وها هي فتاة حدث بينها وبين زميلها في الجامعـة علاقة عاطفية فتقدم لخطبتها فرفضه والدها لأن مستواه المادي والاجتماعي لا يناسب أسرتها. . . فمـا كان من هذا الشاب إلا أن اتفق مـعها على أن يتـزوجا عرفيًّا ليضعا الأسرتين أمام الأمـر الواقع . . . فلما ظهرت النتيجـة اتصلت هي وزوجها المزعـوم لتخـبر أهلهـا بالنجاح وبأمـر الزواج فلمـا علمت أمهـا بذلك في التليفـون صرخت وسقطت عـلى الأرض فأخذ الوالد السـماعة فلمـا سمع الخـبر سـقط على الأرض . . . وهنـاك في غرفـة العناية المركـزة قـال لهم

الطبيب: إن الوالد قد أُصيب بجلطة في المخ تسببت في شلل نصفي.

• لما خانت هانت؟

هذا مثل المرأة التي تفرط في حقها وتتعدى حدود الله، وتُزوج نفسها دون معرفة والدها وأسرتها، وهو مثل مضروب لليد التي سرقت ربع دينار فقُطعت، ولما تعجب البعض كيف تُقطع اليد في ربع دينار؟ قيل له: لما خانت هانت.

وكنت قد سمعت قصة فتاة تدرس بالجامعة الأمريكية، ذهبت في رحلة

للأقصر، وتعرفت على شاب زميلها، فتزوجت منه، دون معرفة أهلها، وأتاها بشقة، وفي يوم جاءه زميل له، فنزل هو وترك زميله مع من تزوج بها على هذا النحو، فراودها الزميل، فأبت وامتنعت، وعندما جاءها هذا

الزوج اشتكت له من فعل زميله، فـأوضح لها أنه لا حرج وأن الكل يصنع ذلك!!! فمـا كان منها إلا أن اعتـرضت عليه، فضـربها حتى أُغمي عليـها وعندما أفاقت وجـدت نفسها عارية مع الزميل، والتـصاوير تُلتقط على هذا النحو لتصير أداة لابتزازها... ولا يُستغـرب ما حدث لهذه الفتاة المخدوعة من إهانة، فقد أهملت الحـدود وفرطت في الحقوق وخانت الأمـانة فهانت على الزوج العرفي وزميله، وهان أهلها عليها فهانت هي على نفسها[1].

• ما العلاج؟

وقد يسأل سائل ويقول: ما هو العلاج؟

فنقول: إن العلاج يحتاج إلـى أشياء كثيرة سأُجـملها في بعض العناصر عسى الله أن ينفع بها وأن يجعلها سببًا في نجاة مجتمعاتنا من هذه الفواحش وأن يرد شباب وبناتِ المسلمين إليه ردًّا جميلاً.

١ـ مراقبة الله سبحانه وتعـالى والحياء منه وأن يتذكر من يقدم على هذه

الفعلة أن مصيره غـداً بين يدي الله تعالى يسأله عما جنت يداه ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، ويتذكر القبر حينما تذهب الشهوة وتبقى الحسرة والندامة والجزاء.

٢ـ قطع كل صلة وسـد كل طريق يؤدي إلى هذا الزواج من الاخـتلاط الذي يدفع إلى هذه الهاوية، والعري والزينة والتبـرج والخضوع بالقول، فلا تُشتَري المجلات الخليعة، ولا تُشاهَد الأفـلام الساقطة التي تشجع الفاحشة، وأن يكون رفيقك في دربك كتاب ربك.

(١) الزواج العرفي (ص: ١٣، ١٤).

٣ـ استبدل الصحـبة السيئة بصحبة صـالحة، فالصاحب ساحب، والمرء على دين خليله، ولتحذر الفـتاة من مصاحبة من يزينون لهـا الفخ وقد قال

عثمان رضي الله عنه: «ودت الزانية لو زنى النساء جميعًا».

٤ـ الالتزام بالحجاب الشرعي الصحيح الذي يرضاه الله ورسوله وترك التبرج بكل صوره.

٥ـ السؤال عن الحكم الشرعي قبل الوقوع في الأمر وليس بعده لأي مسألة في الدين.

٦ـ رقابة الأسر لأفرادها وقيام كل واحد بواجبه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **«إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»**[١]، وليحذر ألا يشم رائحة الجنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة»**[٢] رواه البخاري.

٧ـ أن يتذكر حينما تتعلق ابنته في عنقه يوم القيامة وتسأل الله أن يأخذ بحقها منه كما لم يرعها في الدنيا.

٨ ـ أن يستشعر كل منا مسئوليته في موقعه ويقوم بدوره... الإمام والمدرس والطبيب والدكتور كلٌ في موقعه، إن الجميع يقع تحت طائلة التهديد الوارد في قول الله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩][٣].

٩ـ إلغاء الرحلات المختلطة بين الشباب والبنات حتى لا تحدث خلوة بين الشاب والفتاة.

---

(١) حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٥)، والنسائي في سننه الكبرى (٥/ ٣٧٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٧٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٧١٥١) كتاب الأحكام.

(٣) مع الشباب والزواج العرفي (ص: ٢٢ـ ٢٥) بتصرف.

١٠ـ إلغاء الاختلاط في المدارس والجامعة وذلك بإنشاء مدارس وجامعات خاصة بالبنات.

١١ـ عمل وسائل مواصلات خاصة بالبنات لمنع الاختلاط المحرم.

١٢ـ إلغاء الفترة المسائية للطالبات.

١٣ـ مؤاخذة أي فتاة إذا دخلت المدرسة أو الجامعة بثياب متبرجة.

١٤ـ القضاء على الثنائيات المنتشرة في الجامعة.

١٥ـ توعية الشباب وتعريفهم أمور دينهم وتذكيرهم بالجنة والنار.

١٦ـ مراعاة أوقات الصلاة.

١٧ـ تيسير الزواج لشباب المسلمين . . . والحرص على الزواج المبكر

لكي نستطيع وأد الفتنة قبل وقوعها.

١٨ـ تعريف الشـباب والبنات بالنهايات المؤلمة التي تحـدث لكل من سار في هذا الطريق ليخشوا جميعًا من عقاب الله في الدنيا والآخرة ويخافوا من سوء الخاتمة.

* * *

زواج المسيار

• ما هو زواج المسيار؟

زواج المسيار [1] من أنواع الزواج المستجدة في بعض البلاد، وخلاصة ما فهمته في تعريفه أنه: «عقد الرجل زواجه على المرأة عقداً شرعيًّا مستوفيًا شروطه وأركانه، إلا أن المرأة تتنازل فيه برضاها عن بعض حقوقها على الزوج كالسكنى والنفقة والمبيت عندها والقسم لها مع الزوجات ونحو ذلك».

ومن أهم الأسباب المؤدية إلى نشأة هذا النوع من الزواج وانتشاره في بعض البلاد: وجود عدد من النساء اللاتي بلغن سن الزواج وتقدم بهن العمر دون زواج، أو تزوجن وفارقن الأزواج لموت أو طلاق،

بالإضافة إلى الغريرة الجنسية، واحتياج المرأة إلى الرجل، هذا من جانب المرأة.

وأما من جانب الرجل فقد يدفعه إلى هذا الزواج الرغبة العارمة - عند بعضهم - في المعاشرة الجنسية، وعدم اكتفائه بزوجة واحدة، مع عدم قدرته على تحمل ما يستلزم الزواج الآخر من مهر ونفقة وسكنى ونحو ذلك، وقد يدفعه إلى ذلك رفض زوجته الأولى لزواجه من أخرى، أو رغبته في الاستيلاء على مال هذه المرأة -إذا كانت غنية- مع خشيتها من فراقه مما يدفعها إلى بذل مالها، إلى غير ذلك من الأسباب[٢].

---

(١) المسيار: صيغة مبالغة يوصف بها الرجل كثير السير، فلعل سر تسمية هذا الزواج بذلك أن الزوج لا يستقر عند زوجته بل هو دائم الترحال لا يأتيها إلا زائرًا!!.

(٢) صحيح فقه السنة (٣/١٥٨).

• حكم زواج المسيار:

* وقد اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم زواج المسيار على ثلاثة أقوال:[١]

* الأول: أنه مباح مع الكراهة، ومأخذ هذا القول أنه عقدٌ استوفى أركانه وشرائطه الشرعية ولم يُتخذ ذريعة إلى الحرام -كنكاح التحليل والمتعة- وغاية ما فيه أن الزوجين ارتضيا واتفقا على أن لا يكون للزوجة حق المبيت أو القسم أو النفقة ونحو ذلك، وقد ثبت أن أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله عنها لما كبرت وهبت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ضرتها عائشة «فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين: يومها، ويوم سودة»[٢].

فدلَّ على أن من حق الزوجة أن تُسقط حقها الذي جعله الشارع لها كالمبيت والنفقة.

ثم إن الزواج إشباع لغريزة الفطرة عند المرأة وكفٌّ لها عن الفاحشة وقد تُرزق فيه بالولد.

أما سر كراهة هذا النوع - رغم إباحته - فهو افتقاره إلى تحقيق مقاصد الشريعة في الزواج من السكن النفسي والإشراف على الأهل والأولاد ورعاية الأسرة بنحو أكمل وتربية أحكم.

* الثاني: أنه حرام، ومأخذ هذا القول:

١- أن هذا الزواج ينافي مقاصد الزواج الاجتماعية والنفسية والشرعية من المودة والرحمة والسكن وحفظ النوع الإنساني وتعهده على أكمل وجه ورعاية الحقوق والواجبات التي يولدها عقد الزواج الصحيح، والعبرة في

العقود بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني.

(١) مستجدات في الزواج والطلاق/ أسامة الأشقر (ص: ١٧٤) وما بعدها بتصرف.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢١٢) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٣) كتاب الرضاع.

٢- أنه مخالف لنظام الزواج الذي جاءت به الشريعة ولم يكن المسلمون يعرفون مثل هذا النوع في زواجهم.

٣- تضمنه بعض الشروط التي تخالف مقصود العقد.

٤- بالإضافة إلى أنه سيكون مدخلاً للفساد والإفساد، فإنه يتساهل فيه في تقدير المهر، ولا يتحمل الزوج مسئولية الأسرة، وقد يكون سرًّا أو بغير ولي.

* الثالث: التوقف في حكمه، وهو منقول عن العلامة ابن عثيمين -

رحمه الله تعالى -.

* والذي يظهر أن اشتراط الزوج إسقاط النفقة والمبيت ونحوه مما هو واجب شرعًا على الزوج هو من الشروط الفاسدة... ومع ذلك فالعقد صحيح والزواج صحيح.

- غير أن هذا النوع من الزواج لا يسلم أبدًا من المحاذير التي تدفع أي عالم منصف إلى إسداء النصيحة بعدم التوسع في تعاطيه.

* ولقد سُئل العلامة ابن باز (رحمه الله) هذا السؤال:

قرأت في إحدى الجرائد تحقيقًا عما يُسمى «زواج المسيار» وهذا الزواج هو أن يتزوج الإنسان ثانية أو ثالثة أو رابعة، وهذه الزوجة يكون عندها ظروف تجبرها على البقاء عند والديها أو أحدهما في بيتهما فيذهب إليها زوجها في أوقات مختلفة تخضع لظروف كل منهما. فما حكم الشريعة

الغراء في مثل هذا الزواج أفتونا مأجورين؟

الجواب: «لا حرج في ذلك إذا استوفى العقد الشروط المعتبرة شرعًا وهي: وجود الولي، ورضا الزوجين، وحضور شاهدين عدلين على إجراء العقد وسلامة الزوجية من الموانع لعموم قول النبي ﷺ: **«إن أحق الشروط أن يُوفَّى به ما استحللتم به الفروج»** (١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٢١) كتاب الشروط، ومسلم (١٤١٨)كتاب النكاح.

وقوله ﷺ: **«المسلمون على شروطهم»** (١).

فإذا اتفق الزوجان على أن المرأة تبقى عند أهلها أو على أن القسم يكون لها نهارًا لا ليلاً أو في أيام معينة أو ليال معينة، فلا بأس بذلك بشرط إعلان النكاح وعدم إخفائه. والله ولي التوفيق»(٢).

* وقال بعض العلماء: «ولا يملك الفقيه أن يبطل مثل هذا العقد المستوفي لأركانه وشروطه، ويعتبر هذا الارتباط لونًا من «الزنى» لمجرد تنازل المرأة عن بعض حقوقها، فهي إنسان مكلف، وهي أدرى بمصلحتها، وقد ترى في ضوء فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد أن زواجها من رجل يأتى إليها في بعض الأوقات من ليل أو نهار؛ أولى وأفضل من بقائها وحيدة محرومة أبد الدهر. والعاقل الحكيم هو الذي يعرف خير الشرين، ويرتكب أخف الضررين [٣]، ويُفوت أدنى المصلحتين.

ولا يخفى أن في الحياة كما نشاهدها عوامل وأسبابًا، تجعل الإنسان يتنازل عن بعض حقوقه، تحصيلاً لما هو أهم منها.

وقد رأينا السيدة «سودة بنت زمعة» زوج رسول الله ﷺ بعد خديجة، وقد كانت امرأة كبيرة السن، وقد أحست أن النبي ﷺ لم

يعد يُقبل عليها كما كان من قبل، وخافت أن يطلقها وتُحرم من أمومة المؤمنين، ومن أن تكون زوجته في الجنة، فبادرت وأخبرت رسول الله ﷺ بتنازلها عن يومها لعائشة رضي الله عنها، فحمد لها رسول الله ﷺ ذلك، وأبقاها في عصمته (٤)، وصدق ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ

---

(١) علقه البخاري في «الإجارة»، ووصله غيره، انظر: «فتح الباري» (٤/ ٥٢٨).

(٢) «جريدة الجزيرة» العدد ٨٧٦٨، الاثنين ١٨ جمادى الأولى ١٤١٧هـ. الشيخ ابن باز.

(٣) عند التزاحم.

(٤) قال ابن عباس: «خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ونزلت هذا الآية ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ الآية قال ابن عباس فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز. رواه الترمذي وإسناده صحيح.

خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ

خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

وأنا أفضل ألا يُذكر مثل هذا التنازل في صلب العقد، وأن يكون أمرًا متفاهمًا عليه عرفًا. على أن ذكره في صلب العقد لا يبطله» اهـ[١].

* * *

(١) «زواج المسيار. حقيقته وحكمه» (١٢-١٣) باختصار.

كيف تختار زوجتك؟

إن الإسلام بتشريعه السامي، ونظامه الشامل .. قد وضع أمام كلٍّ من الخاطب والمخطوبة قواعد وأحكامًا إن اهتدى الناس بهديها، ومشوا على نهجها كان الزواج في غاية التفاهم والمحبة والوفاق .. وكانت الأسرة مكونة من البنين والبنات في ذروة الإيمان المكين، والخُلق القويم، والجسم

السليم، والعقل الناضج، والنفسية المطمئنة الصافية[1].

ولقد وضع الإسلام صورة طيبة للزوجة المؤمنة التي يتمناها كل شابٍ مسلم فقال ﷺ: «**تُنكح المرأة لأربع، لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**»[2]، ولك أن تتخيل معي أن الذي اختار لك هو رسول الله ﷺ حيث قال: «**فاظفر بذات الدين تربت يداك**».

وقال تعالى: ﴿**عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا**﴾ [التحريم: ٥]. فأخبر الحق جل وعلا في تلك الآية عن أعظم صفات الزوجة المؤمنة (وما أعظم تلك الصفات إذا كان الحق جل وعلا هو الذي اختارها) ولذلك كان الأساس الأول لاختيار الزوجة الصالحة هو الدين[3].

• حدّد هدفك من الزواج:

وقبل أن أذكر لك صفات الزوجة التي ينبغي أن تحرص عليها فلا بد أن أقدم لك هذه النصيحة الغالية. حدِّد هدفك من الزواج.

فهناك فئات كثيرة تفهم الزواج فهمًا خاطئًا أو قاصرًا، ولا تتصور الحِكم

(١)آداب الخطبة والزفاف/ الشيخ عبد الله ناصح علوان (ص: ٣١).

(٢) متفق عليه:رواه البخاري (٥٠٩٠) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٦) كتاب الرضاع.

(٣)السلسلة الذهبية/ للمصنف (١/ ٦٩).

العظيمة التي شُرع من أجلها:

- فمنهم من يرى أنه متعة وشهوة جسدية فحسب.
- ومنهم من يرى أنه سبيل للإنجاب والتفاخر بكثرة الأولاد.
- ومنهم من يرى أنه فرصة للسيطرة والقيادة وبسط النفوذ.

- ومنهم من يرى أنه فرصة لإعفاف النفس وتكثير سواد المؤمنين.
- ومنهم من يرى أنه عادة توارثها الأبناء عن الآباء.

وقليل منهم من يرى أنه رسالة كبرى ومسئولية عُظمى، وتعاون مستمر، وتضحية دائمة في سبيل إسعاد البشرية وتوجيهها إلى الطريق السليم.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣][١].

(١) الدين:

فأول صفة من صفات الزوجة الصالحة:

* أن تكون ذات دين[٢]، وذلك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ

خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١].

* ولقوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

* ولقوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤]

* ولقول النبي ﷺ: «فاظفر بذات الدِّين تربت يداك» متفق عليه.

* ونقصد بالدين - حين نُطلق لفظه - الفهم الحقيقي للإسلام، والتطبيق العملي السلوكي لكل فضائله السامية، وآدابه الرفيعة . . .

لهذا كله أرشد النبي ﷺ راغبي الزواج بأن يظفروا بذات الدين، لتقوم الزوجة بواجبها الأكمل في أداء حق الزوج، وأداء حق الأولاد، وأداء حق البيت[٣].

---

(١) أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية/ إعداد القسم العلمي بدار الوطن (ص: ١٢، ١٣).

(٢) ويدخل في ذلك أمانتها وقيامها لليل وحفظها لكتاب الله وعلمها الشرعي . . ونحو ذلك.

(٣) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٣٢).

• لماذا قدَّم الدين على المال والحسب والجمال؟

وهنا قدَّم الدِّين على المال والحسب والجمال، لأنها أمور دنيوية زائلة ولا يبقى لك عند الله إلا دين هذه المرأة.

ولذا قال ﷺ: **«الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»**[١].

وقال: **«ليتخذ أحدكم قلبًا شاكرًا، ولسانًا ذاكرًا، وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة»**[٢].

وفي رواية: **«وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك، خير ما اكتنز الناس»**[٣].

وقال عن أركان السعادة الأربع: **«فمن السعادة: المرأة الصالحة تراها تعجبك، وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك»**.

«ومن الشقاء: المرأة تراها فتسوءك، وتحمل لسانها عليك، وإن غبت عنها لم

تأمنها على نفسها ومالك»[٤].

إن جمال المرأة مهما كان ليُرَى سيئًا إذا كانت سيئة الخلق سليطة اللسان.

وإن المرأة مهما كان جمالها متدنيًا تُرَى حسنة لطيب لسانها وصالح دينها وحُسن عشرتها.

فلهذا نبَّه رسول الله ﷺ على صفات المرأة الصالحة.

فنقول: ليعي هؤلاء الشباب الذين يشترطون لأمور الجمال شروطًا معقدة لا تكون موجودة إلا على غلاف بعض المجلات نقول لهم:

ليس من العيب أن تشترطوا الجمـال، ولا هو من المذموم أن تبحثوا عن المرأة الجميلة، لكن إذا تعارض الجمال والدِّين فماذا تقدم؟

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧) كتاب الرضاع.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٠٩٤)، وابـن ماجه (١٨٥٦)، وصححـه العلامة الألباني رحـمه الله في صحيح الجامع (٥٣٥٥).

(٣) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٥٠٢): رواه الطبراني وفيه

علي بن يزيد وهو ضعيف وقد وثق، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٤٠٩).
(٤) حسن: حسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٠٤٧).

هذه هي المسألة المهمة.

ثم إن الناس لما تركوا غض البصر، ونظروا في صفحات المجلات، وفي الأفلام والمسلسلات، وفي الأسواق صار لا يعجبهم شيء؛ لأن من سيئات إطالة النظر وعدم غض البصر: عدم القناعة بما هو موجود.

فالرجل عندما ينظر إلى المرأة في الخطبة أو إذا تزوجها فإن هذه السلسلة من الصور المتراكمة في ذهنه من جراء النظر في فتيات الغلاف في المجلات والنساء اللاتي يظهرن في الأفلام والمسلسلات تسبب عدم القناعة.

فما أحكم الشارع حينما أمر بغض البصر.

وبعض الناس يتصورون أن ذلك المجتمع الفلاني كل النساء فيه جميلات لأن فتاة الغلاف منهم، ومن يدريني لو مشى في شوارع ذلك المجتمع كم من القبح سيرى.

وهل يعلم أو لا يعلم أن من مخططات اليهود إنتقاء النساء من نساء المجتمع لعرضهن في الأفلام والمجلات لتسبب الفتنة ونشر الحرام بين الناس[1].

• إذا أردت فاطمة فلا بد أن تكون عليًّا:

كثيرًا ما نسمع بعض الشباب يسألون عن كيفية الحصول على الزوجة الصالحة في هذا الزمان الذي بلغت فيه الفتن مبلغًا لم يخطر على قلب بشر، تلك الفتنة التي وصفها النبي ﷺ بقوله - كما في الصحيحين -: **«ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خيرٌ من الماشي والماشي فيها خيرٌ من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد فيها ملجأ أو معاذًا فليعُذ به»**[2][3]، والجواب عن هذا السؤال كما قال أحد السلف الصالح:

إذا أردت فاطمة فلا بد أن تكون عليًّا، فعلى قدر طاعتك لله جلّ وعلا فسوف يسوق الله إليك زوجة صالحة تعينك على أمر دينك ودنياك، وما

(١) نحو زواج إسلامي/ الشيخ الحبيب محمد صالح المنجد (ص: ٣٧ـ ٣٩) بتصرف.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٠٢) في المناقب، و(٧٠٨١) كتاب الفتن، ومسلم (٢٨٨٦) كتاب الفتن وأشراط الساعة.

(٣) السلسلة الذهبية/ للمصنف (١/ ٦٧).

يقال للشباب يُقال للفتيات، ولذا يقول الحق جل وعلا: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦]. فكلما ازداد الإنسان قُربًا من الله جل وعلا كلما ساق الله إليه زوجة صالحة على قدر صلاحه ولذلك فعندما

يصل القرب إلى منتهاه في الجنة فإن الله يرزقه بالحور العين[1].

• ماذا يريد الشباب؟

سألت مرة بعض الشباب عن مواصفات الزوجة التي يريدها كل واحد منهم فكانت الإجابات مختلفة وذلك لاختلاف أفكارهم .. فمنهم الملتزم وأكثرهم لم يلتزم بعد.

- المهم أن الإجابات كانت كالتالي:

١- أنا عايزها بنت حلال ونفسها تعيش.

٢- عايزها ست بيت ومدبرة.

٣- عايزها تكون متينة علشان تقدر تخدمني أنا والأولاد.

٤- عايزها تكون ستايل... شيك وتلبس على الموضة... دمها خفيف... منطلقة .. بيضاء ومجنونة وشعرها أصفر.

٥- أنا مش مـهم عندي التـفاصـيل . . المهم إنهـا تكون جمـيلة وزي القمر . . . علشان إحتمال أغض بصري بعد الزواج .

٦- أنا عايزها متدينة لأن النبي ﷺ قال: «**فاظفر بذات الدين تربت يداك**»(٢) .

* هكذا كانت إجابات الشباب الذين سألتهم عن مواصفات الزوجة التي يريدها كل واحد منهم . . . وكـان أعقلهم هو الأخيـر الذي أطاع أمر النبي ﷺ عندما أمر كل شاب مسلم أن يختار أفضل ما في المرأة فقال ﷺ : «**فاظفر بذات الدين تربت يداك**» .

---

(١) السلسلة الذهبية للمصنف (١/ ٦٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٦) كتاب الرضاع.

زوجة من كوكب المريخ

قال الشيخ أحمد القطان - حفظه الله - :

حكمت محكمة العادات والتقاليد البائدة على المتهمة «مطلقة» وشريكتها في الجريمة «أرملة» وعميلة اللون الإجرامي «سمراء».

حكمت على كل واحدة منهن بالعنوسة المؤبدة، مع الرقابة الشديدة خلال فترة السجن.

الخاطب: أريد أن أتزوج امرأة صالحة.

الصديق: عليك بفلانة، نعمت المرأة.

الخاطب: لا أريدها فهي مطلقة.

الصديق: ولكنها امرأة صالحة، وسبب طلاقها أن زوجها كان يشرب

الخمر، ولا يصلي، وحاولت إصلاحه فلم تستطع فطلبت منه الطلاق، وفيها كل ما يرغب فيه الزوج من المال والجمال والدين.

الخاطب: لا أريد مطلقة ولا أرملة ولا سمراء، ولو مضى على زواجها وطلاقها أسبوع، أريدها بكرًا تلاعبني وألاعبها.

الصديق: وهل الحياة الزوجية تقوم كلها على الملاعبة؟ وهل كان رسول الله ﷺ يعني بهذا الحديث أن يظهر بين الناس هذا التقليد الأعمى، لتظل آلاف البنات بلا أزواج، في أمر لا ذنب لهنّ فيه.

أما تعلم أن الذي قال هذا الحديث: كل نسائه مطلقات أو أرامل سوى عائشة رضي الله عنهن جميعًا.

بل اعتبر الوفاء وحسن العهد من الإيمان لزوجته الأولى خديجة، وهي امرأة أرملة، وظل يذكرها إلى أن مات.

ثم أخبرني يا هذا عن شروطك في هذا الزواج؟!

الخاطب: إن شروطي بسيطة.

أحب أن تكون زوجتي بيضاء طويلة، أخذت من الغزال رشاقته، ومن الطاووس أناقته، إن نظرت إليها صامتة حسبتها تبتسم، وإذا ابتسمت ظننتها تناديك.

صوتها أحلى من البلابل، وسحرها أفتك من سحر بابل.

إن نظرت إليها من بعيد رأيتها مليحة، وإن نظرت إليها من قريب وجدتها جميلة، لها عيون الحور.

إذا جلست كأنها قائمة، وإذا قامت كأنها راكبة.

كانت غنية ثم افتقرت، فيها عز الغنى وذل الفقر.

تمزج الحلم بالعلم، والحكمة بالقول، ذات جمال متجدد، وشعر غير متجعد، لها لون في الليل ولون في النهار .. و.. و... و.. وتنصف الناس من نفسها ... و.. و.. و.. ولا تُضار بالجار .. و.. و.. وترحم الصغار، و.. و.. وتربي الكبار ..... و....

الصديق: كفى كفى يا أخي.

هذه لو وجدها الناس لبايعوها بالخلافة مع أنها لا تجوز.

تواضع يا أخي في شروطك، فهم لم يشترطوا فيك إلا الدين والأمانة.

هل في بيتكم مرآة، فاذهب وانظر إليها فإن وجدت فيها صفة واحدة مما ذكرت فيك خطبنا لك[1] زوجة من كوكب المريخ.

• **أبو عزيزة:**

وهذا مثال حي لشاب وقع أسيراً لعنصر الجمال.

- يحكي لنا الشاعر قصته فيقول:

بعث امــرؤٌ لأبي عــزيـزة مـرةً
برسالة يُـبكي ويُضحك مـا بها

(١) سري وللنساء فقط/ الشيخ أحمد القطان (ص: ٤٨-٥١) بتصرف.

فـيهـا يقـول أريد منك صـبيـة
حسناء معـروفٌ لديكم أصلها
وعـفـيـفـة وحليـمـةً وأديبـةً
ورشـيـدة ورزينة فـي عـقلهـا
قد أحرزت في العلم غيرَ شهادة
وعلى النسا تُرى تفوق بفضلها

وتكـون ذات مـــال وافـــر

تعطيـه من بعـد الزواج لبعلهـا

* فرد عليه أبو عزيزة قائلاً:

وافي كـتـابُك سـيدي فـقـرأتُه

وعـرفت هاتيك المطالب كلهـا

لو كنت أقدر أن أرى من تشتهي

طلقـت أم عـزيزةٍ وأخـذتهـا

(٢) حسن الخلق:

وذلك أصل مـهم في طلب الفراغـة والاستعـانة على الدين، فـإنها إذا كانت سليطة بذيئة اللسان سيئة الخلق كـافرة للنعم كان الضرر منها أكثر من النفع، والصبر على لسان النساء مما يُمتحن به الأولياء[١].

(٣) حسن الخلقة:

وهو مطلوب، إذ به يحصل التحصن، ولهذا أُمر بالنظر إلى المخطوبة، وقد كان هناك أقوام لا ينظرون في الحُسن، ولا يقصدون التمتع، كما رُوي أن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ اختار امرأة عوراء على أختها، إلا أن هذا يندر[٢].

* وإذا اجتمع مع الدِّين جمال وحسب ومال فهو خير من الدين بدون

(١) (٢) السلسلة الذهبية/ للمصنف (١/ ٦٩).

ذلك بمعنى أنه إذا كانت هناك امرأة ذات دين وذات جمال فهي خيرٌ من مثيلتها في الدين بدون جمال، وكذلك إذا كانت ذات دين ومن أسرة طيبة فهي خير من ذات الدين (في نفس درجتها)[١].

(٤) الاختيار على أساس الحسب والأصل والشرف:

ومن القواعد التي وضعها الإسلام في اختيار أحد الزوجين للآخر، أن يكون الانتقاء لشريك الحياة من أسرة عريقة، عُرفت بالصلاح والخُلق، وأصالة الشرف، وأرومة الأصل، لكن الناس معادن يتفاوتون فيما بينهم وضاعة وشرفًا، ويتفاضلون فسادًا وصلاحًا!!!

ومن هنا فعلى راغبي الزواج أن يختاروا زوجات ترعرعن في بيئة صالحة. ونشأن في بيت عريق عُرف بالشرف والطيب، وتناسلن من نطفة انحدرت من أصل كريم، وجدود أمجاد!! ولعل السر في هذا حتى ينجب الرجل أولادًا مفطورين على معالي الأمور، ومتطبعين بعادات أصيلة، وأخلاق إسلامية قويمة، يرضعون منهن لبان المكارم والفضائل، ويكتسبون بشكل عفوي خصال الخير، ومكارم الأخلاق!!

وانطلاقًا من هذا المبدأ أوصى عثمان بن أبي العاص الثقفي أولاده في تخيُّر النُطف، وتجنُّب عرق السوء، وإليكم ما قاله لهم: (يا بني الناكح مغترس، فلينظر امرؤ حيث يضع غرسه، والعرق السوء قلما ينجب، فتخيروا ولو بعد حين).

وتحقيقًا لهذا الاختيار أجاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن سؤال لأحد الأبناء لما سأله ما حق الولد على أبيه، بقوله: (أن ينتقي أمه، ويحسّن اسمه ويعلمه القرآن)[٢].

---

(١) أحكام النكاح والزفاف/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ٥٧).

(٢) تربية الأولاد في الإسلام (١/ ٤١-٤٣) بتصرف.

(٥) أن تكون خفيفة المهر:

وذلك لالتماس البركة في هذا النكاح فقد قال ﷺ : «**خير النكاح أيسره**»[١]

قال عمر رضي الله عنه: ما تزوج رسول الله ﷺ ولا زوّج بناته بأكثر من أربعمائة درهم ولو كانت المغالاة بمهور النساء مكرمة لسبق إليها رسول الله ﷺ . وقد تزوج بعض أصحاب رسول الله ﷺ على وزن نواة من ذهب قيمتها خمس دراهم. . . وزوَّج سعيد بن المسيب ابنته على درهمين ثم حملها إليه ليلاً وأدخلها بيت زوجها، ولذا قال ﷺ : «**إن من يُمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها**»[٢] .

(٦) الاغتراب في الزواج:

ومن توجيهات الإسلام الحكيمة في اختيار الزوجة تفضيل المرأة الأجنبية على النساء ذوات النسب والقرابة، حرصًا على نجابة الولد، وضمانًا لسلامة جسمه من الأمراض السارية، والعاهات الوراثية، وتوسيعًا لدائرة التعارف الأسرية، وتمتينًا للروابط الاجتماعية .. في هذا تزداد أجسامهم قوة، ووحدتهم تماسكًا وصلابةً، وتعارفهم سعةً وانتشارًا!![3] ..

قال عمر رضي الله عنه لآل السائب: «قد أضويتم فانكحوا في النوابغ» أي: في الغرائب، وقال أيضًا: «لا تنكحوا القرابة فإن الولد يُخلق ضاويًا»[4].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٠٠).

(٢) حسن: رواه أحمد (٢٣٩٥٧، ٢٤٠٨٦)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٣٥).

(٣) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٣٨).

(٤) ذكره الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/ ٤٢)، وقال قال ابن الصلاح: لم أجد له

أصلا معتمداً. قلت: إنما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب: «قد أضويتم فانكحوا في النوابغ» رواه إبراهيم الحربي في غريب الحديث، وقال معناه تزوجوا الغرائب.

(٧) تفضيل ذوات الأبكار:

ومن توجيهات الإسلام الرشيدة في اختيار الزوجة تفضيل المرأة البكر على المرأة الثيب[١] لِحِكَمٍ جليلة، وفوائد عظيمة!..

• فمن هذه الفوائد:

حماية الأسرة مما ينغّص عيشها، ويوقعها في حبائل الخصومات، وينشر في أجوائها ضباب المشكلات والعداوات.. وفي الوقت نفسه تمتين لأواصر المحبة الزوجية، فكون البكر مجبولة على الأنس والألفة بأول إنسان تكون في عصمته وتتعرف عليه.. بعكس المرأة الثيّب، فقد لا تجد في الزوج

الثاني الإلفة التامة، والمحبة المتبادلة، والتعلق القلبي الصادق، للفرق الكبير بين أخلاق الأول، ومعاملة الثاني.

فلا غرابة أن نرى عائشة رضي الله عنها قد وضحت لرسول الله ﷺ كل هذه المعاني حين قالت للرسول صلوات الله وسلامه عليه مرة - فيما رواه البخاري-: «يا رسول الله أرأيت لو نزلت واديًا وفيه شجرة قد أكل منها، وشجرة لم يؤكل منها في أيّ منها تُرتعُ بعيرك؟»

قال عليه الصلاة والسلام: «**في التي لم يُرْتَعْ منها**» (٢).

فقال رضي الله عنها: «فأنا هي».

وتقصد بيان فضلها على باقي الزوجات باعتبار أن الرسول ﷺ لم يتزوج بكرًا غيرها.

قال ﷺ: «**تزوجوا الأبكار فإنهن أعذب أفواهًا وأنتق أرحامًا وأرضى**

باليسير»[٣] وقال ﷺ: **«عليكم بشواب النساء فإنهن أطيب أفواهًا وأنتق**

(١) المرأة الثيب: هي التي سبق لها أن تزوجت، والمرأة البكر: هي التي لم تتزوج بعد.
(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠٧٧)، كتاب النكاح.
(٣) حسن: رواه ابن ماجه (١٨٦١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٦٢٣).

أرحامًا وأسخن أقبالاً»[١] وقال ﷺ: **«عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهًا وأنتق أرحامًا وأسخن أقبالاً وأرضى باليسير من العمل»**[٢].

كما ألمح عليه الصلاة والسلام لجابر رضي الله عنه أن الزواج بالبكر يولّد المحبة، ويقوّي جانب الإحصان والعفة.. فقد روى البخاري ومسلم: أن رسول الله ﷺ قال لجابر وهو راجع من غزوة ذات الرقاع: يا جابر هل تزوجت بعد؟

قلت: نعم يا رسول الله.

قال: **«أثيّبًا أم بكرًا؟»**.

قلت: لا، بل ثيبًا.

قال: «**أفلا جارية ـ يعني: بنت بكر ـ تلاعبها وتلاعبك**»؟

قلت: يا رسول الله إن أبي أُصيب يوم أحُد، وترك لنا بناتٍ سبعًا، فنكحتُ امرأة جامعة، تجْمع رؤوسهن، وتقوم عليهن!!

قال: «**أصبتَّ إن شاء الله**»(٣)(٤).

---

(١) صحيح: ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (١٦/ ٣١٤) وعزاه للشيرازي في الألقاب، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٠٧٨).

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (١٨٦١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٠٥٣).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٧٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٠٨٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) قال النووي - رحمه الله - : وفيه فضيلة تزوج الأبكار وثوابهن أفضل، وفيه ملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها ومضاحكتها وحسن العشرة.

* وقال الحافظ ـ رحمه الله ـ في الفتح (٩/ ١٢٣) وفي الحديث يحث على نكاح الأبكار.

* وقال المباركفوري (تحفة الأحوذي ٤/ ٢٢٥): فيه أن تزوج البكر أولَى وأن الملاعبة مع الزوج مندوب إليها، قال الطيبي: وهو عبارة عن الألفة التامة؛ فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الأول فلم تكن محبتها كاملة، بخلاف البكر.

* وقال النووي - رحمه الله تعالى - (شرح مسلم ٣/ ٥٤٧): وفيه استحباب نكاح الشابة لأنها المحصلة لمقاصد

النكاح؛ فإنها ألذ استمتاعًا، وأطيب نكهة، وأرغب في الاستمتاع الذي هو مقصود النكاح، وأحسن عشرة، وأفكه محادثة، وأجمل منظرًا، وألين ملمسًا، وأقرب إلى أن يعودها زوجها الأخلاق التي يرتضيها.

* قال شمس الحق العظيم أبادي (عون المعبود ٦/ ٤٤) والمباركفوري (تحفة الأحوذي ٤/ ٢٢٦) واللفظ له: وفي الحديث دليل على استحباب نكاح الأبكار إلا لمقتض لنكاح الثيب كما وقع لجابر.

* قال الشيخ مصطفى العدوي: قلت: ومما يرجح نكاح البكر كما ذكر بعض العلماء أن البكر تقنع في الغالب بما آتاها زوجها، أما الثيب فتقارن بين الزوج الأول والثاني في كثير من الأحيان، ففي حديث أم زرع الذي أخرجه =

◎ أيهما أفضل: نكاح البكر أم الثيب؟

وقد يسأل سائل ويقول: أيهم أفضل: نكاح البكر أم الثيب؟

- والجواب على ذلك يحتاج إلى تفصيل:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

* بعض أقوال أهل العلم في الآية الكريمة:

* قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - (٤/ ٣٧٦): وقوله تعالى: ﴿ثَيِّبَاتٍ

وَأَبْكَارًا﴾ أي: منهن ثيبات ومنهن أبكارًا ليكون ذلك أشهى إلى النفس؛ فإن التنوع يبسط النفس، ولهذا قال: ثيبات وأبكارًا.

* وقال محمد عطية سالم (تتمة أضواء البيان): وفي تقديم الثيبات على الأبكار هنا في معرض التخيير ما يُشعر بأولويتهن مع أن الحديث «**هلا بكرًا تداعبها وتداعبك**» ونساء الجنة لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ففيه أولوية الأبكار، وقد أجاب المفسرون بأن هذا للتنويع فقط، وأن الثيبات في الدنيا والأبكار في الجنة كمريم ابنة عمران والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنه لما كان في مقام الانتصار لرسول الله ﷺ وتنبيههن لما يليق بمقامه عندهن ذكر من الصفات العالية دينًا وخلقًا، وقدم الثيبات ليبين أن الخيرية فيهن بحسب العشرة ومحاسن الأخلاق.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «هلك أبي وترك سبع بناتٍ - أو تسع بنات - فتزوجت امرأة ثيبًا فقال لي رسول الله ﷺ: «**تزوجت يا جابر؟**» فقلت: نعم، فقال: «**بكرًا أم ثيبًا؟**»، قلت: بل ثيبًا قال: «**فهلا جارية**

تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك؟» قال فقلت له: إن عبد الله هلك

= البخاري (٥١٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها أن أم زرع بعد أن طلقها أبو زرع قالت: فنكحت بعده رجلاً سريًّا ركب شريًّا وأخذ خطيًّا، وأراح عليَّ نعمًا ثريًّا، وأعطاني من كل رائحة زوجًا، وقال: كلي أمَّ زرع وميري أهلك، قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع. جامع أحكام النساء (٣/٢٠٨).

وترك بناتٍ، وإني كرهت أن أجيئهن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن[١] فقال: «**بارك الله لك، أو قال خيرًا**»[٢][٣].

* وكل أزواج النبي ﷺ كن ثيبات باستثناء أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فإنها كانت بكرًا.

• «**الحاصل في مسألة الأفضلية هل هي في زواج البكر أم الثيب**»:

* مما تقدم يتضح أن الأفضل هو زواج البكر لقول النبي ﷺ: «**هلاَّ بكرًا**

تلاعبها وتلاعبك . . الحديث» ففيه حث على نكاح الأبكار، ولكن قد يرد أمر يجعل من الأفضل زواج الثيب، كما حدث لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وقد يكون العارض الذي يجعل زواج الثيب أفضل كون الثيب تعول أيتامًا فيريد الرجل أن ينال أجر تربية هؤلاء الأيتام والقيام عليهم.

* وقد يكون العارض جبر خاطر امرأة مات زوجها كما ذكره بعض العلماء في تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بأم سلمة رضي الله عنها.

* وقد يكون العارض هو دين الثيب القوي[٤] ورجاء الانتفاع بها في الدين والدنيا.

* وقد يكون العارض طلب مصاهرة أقوامٍ صالحين أو لهم جاه ينفع الله به في أمور الدنيا والدين. إلى غير ذلك من العوارض، والله تعالى أعلم.

---

(١) قال الحافظ بن حجر - رحمه الله - (فتح الباري ٩/ ١٢٣): . . . . وفيه مشروعية خدمة المرأة

زوجهـا ومن كان منه بسبـيل من ولد وأخ وعائلة، وأنه لا حرج على الرجل في قـصده ذلك من امرأته، وإن كـان ذلك لا يجب عليها، لـكن يؤخذ منه أن العادة جـارية بذلك، فلذلك لم ينكره النبي ﷺ.

وقـال ابن بطال (كمـا نقل عنه الحافظ فـي الفتح ٩/ ٥١٣): وعـون المرأة زوجهـا في ولده ليس بواجب عليها، وإنما هو من جميل العشرة ومن شيمة صالحات النساء.

(٢) في بعض الروايات في الصحـيح أن النبي ﷺ قال: (أصبت) وفي هذه اللفظة استـحسان النبي ﷺ لما فعله جابر - رضي الله عنه -.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٧) كتاب النفقات، ومسلم (١٠٨٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) هذا لا يطرد.

وسيـأتي حديث أبي موسى الأشـعري رضي الله عنه وفيـه أن النبي ﷺ قال: «**أيما رجل كانت عنده وليدة**[١] **فعلمـها فأحـسن تعليمـها وأدبها فـأحسن تأديبـها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران**»[٢][٣][٤].

(٨) تفضيل الزواج بالمرأة الولود:

ومن توجيهات الإسلام في اختيار الزوجة انتقاء المرأة الولود؛ وتُعرف بشيئين:

الأول: سلامة جسمها من الأمراض التي تمنع من الحمل، ويُستعان لمعرفة ذلك بالمختصين.

الثاني: النظر في حالة أمها، وحال أخواتها المتزوجات، فإن كن من الصنف الولود، فعلى الغالب هي تكون كذلك.

ومن المعلومِ طبًّا أن المرأة حينما تكون من الصنف الولود، تكون في الغالب في صحة جيدة، وجسم قوي سليم. والتي تتوافر فيها هذه الظاهرة تستطيع أن تنهض بأعبائها المنزلية، وواجباتها التربوية، وحقوقها الزوجية على أكمل وجه، وأنبل معنى.

ومما تجدر الإشارة إليه. أن على الذي يتزوج المرأة الولود، ويحرص على كثرة النسل، وإنجاب الذرية، أن يؤدي إليهم ما يترتب عليه من واجب ومسئولية سواء ما يتعلق بمسئولية النفقة أو مسئولية التربية، أو مسئولية التعليم.

وإلا كان مسئولاً عند الله سبحانه فيما فرّط، وفيما قصّر؛ وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول: «**إن الله تعالى سائل كل راعٍ عما استرعاه أحفظ ذلك أم ضيعه؟ حتى يسأل الرجل عن أهل بيته**»(٥).

---

(١) وليدة: أي: جارية أم أمة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٥٤) كتاب النكاح.

(٣) ففي الغالب أن الأمة تكون قد وُطئت فأصبحت ثيبًا.

(٤) جامع أحكام النساء (٣/ ٢٠٩-٢١١).

(٥) حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٥)، والنسائي في سننه الكبرى (٥/ ٣٧٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٧٤).

فمن أراد الزواج فلا يسعه إلا أن يفتش عن المرأة الولود ليضاعف من

أعداد هذه الأمة المحمدية التي جعلها الله خير أمة أُخرجت للناس؛ وما ذاك إلا من توجيهاته عليه الصلاة والسلام، وذلك حين جاءه رجل يقول له: يا رسول الله إني أحببت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد، أفأتزوجها؟ فنهاه. ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك، ثم أتاه الثالثة فقال له عليه الصلاة والسلام: «**تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم**»(١)(٢).

* وهناك ارتباط قوي بين الود وبين ولادة المرأة فإن الرجل قد يحب المرأة لأجل أولادها . . وقد يحب الأولاد لأجل أمهم.

- ومن المعلوم أن العلاقة بين الرجل والمرأة تزداد وتقوى إذا رزقه الله منها الولد.

(٩) أن تكون ذات عطف وحنان:

* ويستحب أن تكون ذات عطف وحنان ويا حبذا لو كانت قرشية وذلك لقول النبي ﷺ: «**خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش أحناه على**

ولدٍ في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده»(٣)(٤) .

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٩٤٠).

(٢) تربية الأولاد في الإسلام (١/ ٤٦، ٤٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢٥٢٧) كتاب فضائل الصحابة.

(٤) قال النووي - رحمه الله - (شرح مسلم): معناه أحناهن وأرعاهن، وقال رحمه الله: والحانية على أولادها التي تقوم عليهم بعد يتمهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت فليست بحانية.

* قال الشيخ مصطفى العدوي: ويؤيد هذا التأويل سبب ورود هذا الحديث عند مسلم، ففيه أن النبي ﷺ خطب أم هانئ بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله إني قد كبرت ولي عيال فقال رسول الله ﷺ: «**خير نساء ركب الإبل ..**»، فذكر الحديث.

وليس هذا التفسير على إطلاقه - أعني: تفسير الحانية بأنها التي لا تتزوج بعد وفاة زوجها وتبقى على تربية أولادها - فكم من امرأة ممتلئة حنانًا على أولادها رغم تزوجها بعد وفاة أبيهم، وكم من امرأة لم تتزوج بعد وفاة زوجها وفي قلبها قسوة على بنيها، وقد تزوَّج رسول الله ﷺ أمَّ سلمة ولها أولاد ولم يخدش ذلك في حنو أم سلمة رضي الله عنها على أولادها.

فالحاصل أن الأمر يختلف من امرأة لأخرى، فإذا رأت المرأة أن زواجها سيشغلها عن الحنو على أطفالها وإهمالهم فترك الزواج لها أولى، أما إذا خشيت المرأة على نفسها الفتنة وطمعت في زوجٍ يحفظ الله به أولادها

ويعفها الله به ويحصن به فرجها فالزواج أولى لها، والعلم عند الله تبارك وتعالى [جامع أحكام النساء (٥/٣٤٩)].

(١٠) أن تكون مطيعة أمينة:

* ويستحب أن تكون جميلة مطيعة أمينة، وذلك لما أخرجه أحمد بإسناد حسن بمجموع طرقه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي النساء خير؟ قال: «**التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه فيما يكره في نفسها ولا في ماله**»(١).

(١١) أن تكون هادئة الطباع وصوتها منخفض:

لأن من أعظم أسباب الطلاق التي تحدث في هذه الأيام هو الصوت العالي عند المرأة .. فقد تكون الزوجة شديدة العصبية وصوتها مرتفع

لدرجة أنه يصل إلى أسماع الجيران وهذا في الغالب يثير غضب الزوج على زوجته . . ومن هنا يستحب أن تكون المرأة هادئة الطباع منخفضة الصوت.

(١٢) أن تكون سليمة من العيوب الجسدية:

من أجل أن يكون الزواج سعيدًا منتجًا لذرية سليمة، ونسل قوي رغّب الإسلام في اختيار الزوجة على أساس القوة الجسمية، والصحة البدنية، والسلامة العقلية، ومن هنا أعطى الإسلام كلاًّ من الزوجين حق مفارقة صاحبه إذا كان مصابًا بمرض يصعب معه القيام بمقتضيات الزوجية . . تحقيقًا لقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاري: «**فرّ من المجذوم فرارك من الأسد**»[٢] وقوله فيما رواه البخاري أيضًا: «**لا يوردَنَّ مُمْرِض على مُصِحّ**»[٣] . .

تلكم هي أهم مبادئ الزواج في حسن الاختيار والانتقاء . .

فالإسلام يعالج تكوين الخلية الأولى للأسرة بالزواج لكونه يقوم على أسس متينة، وقواعد عملية صحيحة في اختيار شريك الحياة، والتي من أهمها الاختيار

على أساس الدين، وأساس الأصل والشرف، وأساس تفضيل ذوات الأبكار . .
ولما يعلم المسلم من أين يبدأ لـتكوين الأسرة المسلمة، والذرية الصالحـة، والجيل

(١) حسن:رواه النسائي (٣٢٣١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٣٨).
(٢) صحيح:رواه أحمد (٩٤٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٧٨٣).
(٣) صحيح:رواه البخاري (٥٧٧١) كتاب الطب.

المؤمن بالله . . تخفف عنـه أعباء المسؤوليـات الأخرى المترتبـة عليه، والمكلف لها، وتهون في نظره كل خطة ينتهجها في إصلاح أهله وأولاده؟ بل يكون على العموم موفقًا سعيـدًا في بناء الأسرة، ومستقبل الأولاد . . لماذا؟ لأنه أوجد في بيتـه حجـر الأساس الذي يبنى عليـه ركائز التربيـة القويمة، ودعـائم الإصلاح

الاجتماعي، ومعالم المجتمع الفاضل . . ألا وهو وجود المرأة الصالحة!! . . [1].

(١٣) أن تحسن فن الطهي وتدبير المنزل:

ويستحب أن تكون الزوجة عالمة بفن الطهي وتدبير المنزل من غسيل وتنظيف وتنسيق حتى يصبح البيت في غاية الحسن والجمال . . مما يجعل الزوج يشتاق دائمًا للبيت ولصاحبة البيت.

(١٤) العؤود:

قال ﷺ : «**.... ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة؟ الودود الولود العؤود التي إذا ظُلمت قالت: هذه يدي في يدك لا أذوق غمضًا حتى ترضى**»[2].

* وهذه صفة جميلة للزوجة الصالحة (العؤود) وقد شرحها النبي ﷺ فقال: «**التي إذا ظُلمت قالت: هذه يدي في يدك لا أذوق غمضًا حتى ترضى**»

* فهي لم تظلم زوجها بل ظلمها زوجها ومع ذلك ذهبت لتصالحه

ولذلك جعل النبي ﷺ تلك الصفة (العؤود) من صفات نساء أهل الجنة.

* وفي هذا المعنى الذي ذكره النبي ﷺ درس عظيم لنساء المسلمين.

- فإنه لا بد أن تعلم كل أختٍ مسلمة أن قوة المرأة في ضعفها فكلما كانت المرأة ضعيفة أمام زوجها كلما ازداد حب الزوج لزوجته وخوفه عليها ورغبته في أن يقدم لها أغلى ما عنده ليُدخل عليها البهجة والسعادة.

- أما إن كانت المرأة شديدة على زوجها تريد أن تثبت له أنها قوية

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٤٤، ٤٥).

(٢) صحيح: رواه النسائي في سننه الكبرى (٥/ ٣٦١)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٤١٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٧).

الشخصية فإن ذلك يدعو الزوج إلى أن يعاملها بالعدل ولا يعاملها بالفضل.

* ومن معاني (العؤود): أي: التي يعود نفعها على زوجها إذا كانت غنية... كما كانت زينب زوجة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تتصدق عليه.

* ويدخل أيضًا في معنى (العؤود): المرأة المدبرة التي لا تُتلف مال زوجها.. فهي إذا وفرت له مالاً كأنها أعطته مالاً.

(١٥) أن تكون عاقلة قليلة الكلام لا تفشي له سرًا:

(١٦) الهينة اللينة السهلة:

أن تكون هينة لينة سهلة في كلامها وحياتها ليست عندها أي تكلُّف أو تعقيدات.. لا تضع حواجز بينها وبين زوجها.

* قال صلى الله عليه وسلم: **«ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار غدًا؟ على كل هيّن لين، قريبٍ سهل»**[1].

(١٧) العابدة المطيعة:

أن تكون محافظة على صلواتها في مواقيتها وأن يكون لها حظ من نوافل الصلاة والصيام وأن تكون حريصة على قراءة القرآن وحفظه ومداومة على أذكار الصباح والمساء.

* قال ﷺ: «**إذا صلت المرأةُ خمسها، وصامت شهرها، وحصَّنت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أيّ أبواب الجنة شئت**»(٢).

(١٨) الطاهرة العفيفة:

قيل لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أي النساء أفضل؟ فقالت: التي لا تعرف عيب المقال، ولا تهتدي لمكر الرجال، فارغة القلب إلا من الزينة لبعلها، ولإبقاء الصيانة على أهلها.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٤٨٨)، وأحمد (٣٩٢٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٩٣٨).

(٢) صحيح: رواه أحمد (١٦٦٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٠).

(١٩) التقارب:

لا تتزوج امرأة على نقيضك تمامًا في الذوق والمشارب والاهتمامات؛ لأن هذه الأشياء هي التي تُكوِّن حياتكما الزوجية، فكلما كانت الشُّقة بينكما بعيدة كلما فقدت حياتكما الزوجية متعتها. وكلما تزايدت عاداتكما وصفاتكما واهتماماتكما المتشابهة كلما قويت سعادتكما وازدادت فرص نجاحكما[١].

تلك هي صفات الزوجة الصالحة التي يجب أن يحرص عليها كل مسلم ونسأل الله أن يوفق بين كل الصالحين والصالحات، وأن يجمعهم في الدنيا على طاعته وفي الآخرة في جنته.

• لا تنكحوا من النساء ستة:

قال أحدهم: لا تنكحوا من النساء ستة: لا أنَّانة، ولا منَّانة، ولا حنَّانة،

ولا تنكحوا حدَّاقة، ولا برَّاقة، ولا شدَّاقة.

أما الأنانة: فهي التي تكثر الأنين والتشكِّي وتعصب رأسها كل ساعة، فنكاح الممراضة أو نكاح المتمارضة لا خير فيه.

والمنانة: التي تمنّ على زوجها فتقول: فعلتُ لأجلك كذا وكذا.

والحنانة: التي تحنُّ إلى زوج آخر أو ولدها من زوج آخر، وهذا أيضًا مما يجب اجتنابه.

والحدَّاقة: التي ترمي إلى شيء بحدقتها فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه.

والبراقة: تحتمل معنيين:

أحدهما: أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها وتزيينه، ليكون لوجهها بريق محصل بالصنع.

والثاني: أن تغضب على الطعام فلا تأكل إلا وحدها وتستقل نصيبها من

كل شيء.

والشَّداقة: المتشدِّقة الكثيرة الكلام.

---

(١) «أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية» (ص ٢١).

• ولماذا كل هذه الصفات؟

وقد يسأل سائل ويقول: ولماذا ذكرت لنا كل هذه الصفات عند اختيار الزوجة الصالحة؟

أقول لك: إن اختيار الزوجة الصالحة هو أصل كل خير.

فالمرأة الصالحة هي التي تُخرج لنا الرجال والأبطال... إنها تمثل نصف المجتمع وتلد لنا النصف الآخر فهي مجتمع كامل في صورة امرأة صالحة.

ومن أجل ذلك سأذكر لكم نماذج من نساء سلفنا الصالح، وكيف

استطاعت كل واحدة أن تضرب المثل للكون كله في العبادة والبذل والتضحية والعطاء.

بل ولنعرف كيف استطاعت أن تُخرج للكون كله رجالاً وأبطالاً وأن تصنع رجالاً لم يعرف التاريخ لهم مثيلاً.

• الأم صانعة الرجال والأبطال:

«في قرن وبعض قرن، وثب المسلمون وثبة ملؤوها بها الأرض قوة وبأسًا، وحكمة وعلمًا، فراضوا الأمم، وهاضوا الممالك، وركزوا ألويتهم في قلب آسيا، وهامات إفريقية، وأطراف أوروبا، وتركوا دينهم وشرعهم ولغتهم وعلمهم وأدبهم تدين لها القلوب، وتنقلب بها الألسنة، بعد أن كانوا فرائق بددًا لا نظام، ولا قوام، ولا علم، ولا شريعة.

ففي أي المدارس درجوا، ومن أي المعاهد خرجوا؟

لقد قطع المسلمون تلك المرحلة التي سَهَم لها الدهر، ووجم لروعتها التاريخ، ولم يقيموا معهدًا أو ينشئوا جامعة... أستغفر الله! بل لقد كانت

خِصاصهم وخيامهم ودورهم وقصورهم معاهد ومدارس، وما شئت من مغارس حكمة، ومغاوص آداب، ولي أمرها أمهاتُ صدق، أقامهن الله على نشئه، واستخلفهن على صنائعه، وائتمنهنَّ على دُعاة حقه، ورعاة

خلقه، فكن أقوم خلفائه بواجب، وأثبتهن على عهده، وأنهضهن بالفادح الشديد من أمره.

لقد كان الله سبحانه وتعالى أبرَّ بهؤلاء القوم من أن يُخرجهم مُخرجًا سيئًا، أو ينبتهم منبتًا فاسدًا، أو يضمهم إلى صدور واهية، وقلوب سقيمة، ثم يسومهم أشرف مطالب الحياة، ويوردهم أسمى مقاصدها..؛ لأن الأم من الأمة بمثابة القلب من الجسد، فهي غذاء أرواحها، ومِران أعوادها، ومفيض

مداركها، ومبعث عواطفها، فإن وهنت كان كل أولئك ضعيفًا» (١).

• هؤلاء العظماء ثمرة من ثمرات الأم المسلمة:

إذا قلبت صفحات تاريخنا الإسلامي، فلا تكاد تقف على عظيم ممن ذلت لهم نواصي الأمم، ودانت لهم الممالك، وطبق ذكرهم الخافقين، إلا وهو ينزع بعرقه وخلقه إلى أم عظيمة، وكيف لا يكون ذلك والأم المسلمة قد اجتمع لها من وسائل التربية ما لم يجتمع لأخرى ممن سواها؟ مما جعلها أعرف خلق الله بتكوين الرجال، والتأثير فيهم، والنفاذ إلى قلوبهم، وتثبيت دعائم الخلق العظيم بين جوانحهم، وفي مسارب دمائهم.

* فالزبير بن العوام: فارس رسول الله ﷺ، الذي بلغ من بسالته وبطولته، أن عدل به الفاروق رضي الله عنه ألفًا من الرجال، حين أمدَّ به جيش المسلمين في مصر، وكتب إلى قائدهم عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول:

أما بعد: فإني أمددتك بأربعة آلاف رجل، على كل ألفٍ: رجلٌ منهم

مقـام الألف: الزبير بن العوام، والمقـداد بن عمرو، وعبـادة بن الصامت، ومسلمة بن خالد.

وقد صدقت فراسة الفاروق رضي الله عنه، وسجل التاريخ في صفحاته أن الزبير لا يعدل ألفًا فـحسب، بل يعدل أمة بأسرها، فـقد تسلل إلى الحصن الذي

(١) «المرأة المسلمة»عبد الله عفيفي (٢/ ١٢٥، ١٢٦).

كان يعتـرض طريق المسلمين، وصعد فوق أسواره، وألقـى بنفسه بين جنود العـدو، وهو يصـيح صيـحـة الإيمان: «الله أكـبـر».. ثم اندفع إلى باب الحصن، فـفتحـه على مصراعيـه، واندفع المسلمون، فاقـتحمـوا الحصن، وقضوا على العدو قبل أن يفيق من ذهوله.

«هذا البطل العظيم إنما قامت بأمره أمه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي

ﷺ ، وأخت حمزة أسد الله، فقد شبَّ في كنفها، ونشأ على طبعها، وتخلَّق بسجاياها.

* والكملة العظماء: عبد الله، والمنذر، وعروة أبناء الزبير: كانوا ثمرات أمهم أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، وما منهم إلا له الأثر الخالد، والمقام المحمود.

* وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: تنقَّل في تربيته بين صدرين من أملأ صدور العالمين حكمة وأحفلها بجلال الخلال، فكان مغداه على أمه فاطمة بنت أسد، ومراحه على خديجة بنت خويلد زوج رسول الله ﷺ.

* وعبد الله بن جعفر: سيد أجواد العرب وأنبل فتيانهم، تركه أبوه صغيراً، فتعاهدته أمه أسماء بنت عميس، ولها من الفضل والنبل ما لها.

* وأمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: أريب العرب وألمعيُّها، ورث

عن هند بنت عتبة همة تجاوز الثريا، وهي القائلة - وقد قيل لها ومعاوية وليد بين يديها: إن عاش معاوية ساد قومه -: ثكلته إن لم يَسُد إلا قومه، ولما نُعي إليها ولدها يزيد بن أبي سفيان قال لها بعض المعزين: «إنا لنرجو أن يكون في معاوية خلف منه، فقالت: أَوَ مثل معاوية يكون خلفًا من أحد؟ والله لو جمعت العرب من أقطارها، ثم رُمي به فيها، لخرج من أيها شاء.

وكان معاوية رضي الله عنه إذا نوزع الفخر بالمقدرة، وجوذب بالمباهاة بالرأي،

انتسب إلى أمه فصدع أسماع خصمه بقوله: أنا ابن هند» (١).

* وعبد الله بن زيد المازني: الذي حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم، والذي قتل مسيلمة الكذاب بسيفه(٢)، وقتل هو يوم الحرة.

* وأخوه حبيب بن زيد بن عاصم المازني: الذي أخذه مسيلمة فقطعه، قطعة قطعة.

كلاهما كان ثمرة أم فاضلة مجاهدة هي أم عمارة نسيبة بنت كعب الأنصارية رضي الله عنها، كان أخوها عبد الله بن كعب المازني من البدريين، وكان أخوها عبد الرحمن من البكائين، شهدت ليلة العقبة، وشهدت أحدًا، والحديبية، ويوم حنين، ويوم اليمامة، وجاهدت، وفعلت الأفاعيل[٣].

* وعبد الملك بن مروان: أمه عائشة بنت معاوية بن المغيرة بن أبي العاص ابن أمية، وكان لها من مضاء العزم، وذكاء القلب، ونفاذ الرأي ما لم يكن بعض الرجال في شيء منه، وهي التي يعنيها ابن قيس الرقيات في قوله لعبد الملك:

أنت ابن عائشة التي

فـضلت أروم[٤] نسـائـهـا

لم تـلتـفـت للـداتهـا[٥]

ومـشت على غُـلَوائهـا[٦]

---

(١) «المرأة العربية» (٢/ ١٣٣، ١٣٤) بتصرف، وانظر: «معاوية بن أبي سفيان» لمنير الغضبان ص (٣١).

(٢) هكذا ذكره الحافظ الذهبي ـ رحمه الله ـ في «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٨١، ٢٨٢)، وهو يخالف ما ذكره الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله ـ في قصة مقتل مسيلمة الكذاب في «البداية والنهاية» (٦/ ٣٤١)، (٦/ ٢٦٨) من أن الكذاب قتله وحشي بن حرب، وأبو دجانة سماك بن خرشة الأنصاري.

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢ / ٢٧٨ - ٢٨٢).

(٤) الأروم: جمع الأرومة: الأصل.

(٥) لدات: جمع لدة، واللِّدَةُ: التَّرْبُ، من وُلِد معك.

(٦) الغُلَواء: الغُلُوُّ، وأول الشباب وسرعته.

ولدت أغـرَّ مـبـاركًـا

كالشمس وسط سمائها[1]

* وأبو حفص عمر بن عبد العزيز: أورع الملوك وأعدلهم وأجلُّهم، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، أكمل أهل دهرها كمالاً، وأكرمهن خلالاً، وأمها تلك التي اتخذها عمر لابنه عاصم، وليس لها ما تعتز به من نسب، إلا ما جرى على لسانها قول الصدق في نصيحتها لأمها[2]، وهي التي نزعت به إلى خلائق جده الفاروق رضي الله عنه.

* وأمير المؤمنين عبد الرحمن الناصر: الذي ولي الأندلس وهي ولاية تميد بالفتن، وتشرق بالدماء، فما لبثت أن قرت له، وسكنت لخشيته، ثم خرج في طليعة جنده، فافتتح سبعين حصنًا في غزوة واحدة، ثم أمعن بعد ذلك في قلب فرنسا، وتغلغل في أحشاء سويسرا، وضم أطراف إيطاليا، حتى ريض كل أولئك له، ورجف

لبأسه، فكان أعظم أمراء بني أمية في الأندلس، حكم مدة خمسين سنة وستة أشهر، وبعد ما كانت قرطبة إمارة، أصبحت مقر خلافة يحتكم إليها عواهل أوروبا وملوكها، ويختلف إلى معاهدها علماء الأمم وفلاسفتها.

أتدري ما سر هذه الهمة، وما مهبط وحيها ؟ إنها المرأة وحدها! فقد نشأ عبد الرحمن يتيمًا. . . . قَتل عمه أباه وعمره واحد وعشرون يومًا، فتفردت

(١) «العقد الفريد» (٢/٢١٦) ط. بولاق، وانظر «السير» للذهبي (٤/٢٤٩).

(٢) حكى الميداني أن عمر ﷺ مرَّ بسوق الليل - وهي من أسواق المدينة - فرأى امرأة معها لبن تبيعه، ومعها بنت لها شابة، وقد همت العجوز أن تَمْذِقَ لبنها - أي: تخلطه بالماء- فجعلت الشابة تقول: يا أُمَّه لا تمذقيه، ولا تغُشيِّه، فوقف عليها عمر فقال: مَنْ هذه منك؟ قالت: ابنتي، فأمر عاصمًا فتزوجها، وهي جدة عمر بن عبد العزيز لأمه.

أمه بتربيته وإيداع سر الكمال وروح السمو في ذات نفسه، فكان من أمره ما علمت)[1].

* وسفيان الثوري: وما أدراك ما سفيان الثوري[2].

إنه فقيه العرب ومحدثهم، وأحد أصحاب المذاهب الستة المتبوعة، إنه أمير المؤمنين في الحديث الذي قال فيه زائدة: الثوري سيد المسلمين، وقال الأوزاعي: ولم يبق من تجتمع عليه الأمة بالرضا إلا سفيان، وما كان ذلك الإمام الجليل، والعلم الشامخ، إلا ثمرة أمٍّ صالحة، حفظ التاريخ لنا مآثرها، وفضائلها، ومكانتها، وإن كان ضن علينا باسمها.

روى الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ بسنده عن وكيع قال: قالت أم سفيان لسفيان: يا بني ! اطلب العلم، وأنا أكفيك بمغزلي[3]، فكانت - رحمها الله - تعمل، وتقدم له، ليتفرغ للعلم، وكانت تتخوله بالموعظة والنصيحة... قالت له ذات مرة - فيما يرويه

الإمام أحمد أيضًا : يا بني إذا كتبت عشرة أحرف، فانظر: هل ترى في نفسك زيادة في خشيتك وحلمك ووقارك؟، فإن لم تر ذلك، فاعلم أنها تضرك، ولا تنفعك[٤].

فهل من غرابة بعد هذا أن نرى سفيان يتبوأ منصب الإمامة في الدين، كيف وهو قد ترعرع في كنف مثل هذه الأم الرحيمة، وتغذي بلبن تلك الأم الناصحة التقية؟!

* والإمام الثقة الثبت إمام أهل الشام وفقيههم أبو عمرو الأوزاعي: يقول فيه أبو إسحاق الفزاري: ما رأيت مثل رجلين: الأوزاعي، والثوري، فأما الأوزاعي فكان رجل عامة، والثوري كان رجل خاصة، ولو خُيِّرتُ لهذه

(١) «المرأة العربية» (٢/ ١٣٦) بتصرف، وانظر: «الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٢٤).
(٢) انظر «الإمام سفيان الثوري» للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني ص (٣٦، ٣٧).
(٣، ٤) «صفة الصفوة» (٣ / ١٨٩).

الأمة، لاخترت لها الأوزاعي، لأنه كان أكثر توسعًا، وكان والله إمامًا، إذ لا نُصيبُ اليوم إمامًا، ولو أن الأمة أصابتها شدة، والأوزاعي فيهم، لرأيت لهم أن يفزعوا إليه[١] . . . وقال الخريبي: كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه.

وقال الشافعي: ما رأيت أحدًا أشبه فقهه بحديثه من الأوزاعي[٢].

قال النووي رحمه الله: «وقد أجمع العلماء على إمامة الأوزاعي، وجلالته، وعلو مرتبته، وكمال فضله، وأقاويل السلف ـ رحمهم الله ـ كثيرة مشهورة مصرحة بورعه وزهده وعبادته وقيامه بالحق، وكثرة حديثه، وغزارة فقهه، وشدة تمسكه بالسنة، وبراعته في الفصاحة، وإجلال أعيان أئمة عصره من الأقطار له، واعترافهم بمرتبته»[٣].

قال الذهبي رحمه الله: «قال العباس بن الوليد: فما رأيت أبي يتعجب من شيء في الدنيا تعجُّبه من الأوزاعي، فكان يقول: سبحانك تفعل ما تشاء! كان الأوزاعي يتيمًا فقيرًا في حجر أمه، تنقله من بلدٍ إلى بلدٍ، وقد جرى حكمك فيه أن بلَّغته حيث رأيته... يا بني! عجزت الملوك أن تؤدب أنفسها وأولادها أدب الأوزاعي في نفسه، ما سمعت منه كلمة قط فاضلة إلا احتاج مستمعها إلى إثباتها عنه، ولا رأيته ضاحكًا قط حتى يقهقه، ولقد كان إذا أخذ في ذكر المعاد، أقول في نفسي: أترى في المجلس قلب لم يبك؟»[٤].

* وهذه أم ربيعة الرأي شيخ الإمام مالك: أنفقت على تعليم ولدها ثلاثين ألف دينار خلَّفها زوجها عندها، وخرج إلى الغزو، ولم يعد لها إلا بعد أن استكمل ولده الرجولة والمشيخة، وكانت أمه قد اشترتهما له بمال الرجل،

(١) يعني كي يفيدوا من علمه وقضائه وورعه.
(٢) انظر: «تهذيب التهذيب» (٦/ ٢٣٨ - ٢٤٢).
(٣) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢٢٩).
(٤) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ١١٠).

فأحمد الرجل صنيعها، وأربح تجارتها في قصة طويلة ساقها ابن خلكان، قال:

وكان فرُّوخ ـ أبو ربيعة ـ خرج في البعوث إلى خراسان أيام بني أمية، وربيعة حمل في بطن أمه، وخلَّف عند زوجته ـ أم ربيعة ـ ثلاثين ألف دينار، فقدم المدينة بعد سبع وعشرين سنة وهو راكب فرسًا، وفي يده رمح، فنزل، ودفع الباب برمحه، فخرج ربيعة، وقال: يا عدو الله أتهجم على منزلي؟، فقال فروخ: يا عدو الله أنت دخلت عليَّ حرمي؟، فتواثبا حتى

اجتمع الجيران، وبلغ مالك بن أنس، فأتوا يعينون ربيعة، وكثر الضجيج، وكلٌّ منهما يقول: لا فارقتك، فلما بصروا بمالك سكتوا، فقال مالك: أيها الشيخ لك سعةٌ في غير هذه الدار، فقال الشيخ: هي داري، وأنا فروخ، فسمعت امرأته كلامه، فخرجت، وقالت: هذا زوجي، وهذا ابني الذي خلَّفه وأنا حامل به، فاعتنقا جميعًا وبكيا، ودخل فروخ المنزل، وقال: هذا ابني؟، فقالت: نعم، قال: أخرجي المال الذي عندك، قالت - تُعرِّض -: قد دفنته، وأنا أُخرجه، ثم خرج ربيعة إلى المسجد، وجلس في حلقته، فأتاه مالك والحسن وأشراف أهل المدينة، وأحدق الناس به، فقالت أمه لزوجها فروخ: اخرج فصلِّ في مسجد رسول الله ﷺ، فخرج فنظر إلى حلقة وافرة، فأتاها، فوقف عليها، فنكس ربيعة رأسه يوهمه أنه لم يره، وعليه قلنسوة طويلة، فشك أبوه فيه، فقال: من هذا الرجل؟، فقيل: هذا

ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فقال: لقد رفع الله ابني. . . ورجع إلى منزله، وقال لوالدته: لقد رأيت ولدك في حالة ما رأيت أحدًا من أهل العلم والفقه عليها، فقالت أمه: فأيما أحب إليك: ثلاثون ألف دينار أو هذا الذي هو فيه؟، فقال: لا والله، بل هذا، فقالت: أنفقت المال كله عليه، قال: فوالله ما ضيعته. اهـ[1].

(١) «من أخلاق العلماء» للشيخ محمد بن سليمان ص (١٥٣، ١٥٤).

• أم إبراهيم البصرية العابدة:

حكي أنه كان بالبصرة نساء عابدات، وكان منهن أم إبراهيم الهاشمية، فأغار العدو على ثغر من ثغور الإسلام، فانتُدب الناس للجهاد، فقام عبد

الواحد بن زيد البصري في الناس خطيبًا، فحضهم على الجهاد، وكانت أم إبراهيم هذه حاضرة مجلسه، وتمادى عبد الواحد على كلامه، ثم وصف الحور العين، وذكر ما قيل فيهن، وأنشد في وصف حوراء:

غادة ذات دلالٍ ومَرَح
يجد الناعت فيها ما اقترح
خُلقتْ مِن كل شيءٍ حسن
طيب فالليث فيها مُطَّرح
زانها الله بوجهٍ جمعت
فيه أوصافُ غريباتِ المُلح[1]
وبعينٍ كُحْلُها من غُنجها[2]
وبخدٍ مسكُهُ فيه رَشَح

ناعمٍ يجري على صفحته
نضرةَ الملكِ ولألاءُ الفرح
أَتَرى خاطبَهَا يسمعُها
إذ تديرُ الكأسَ طورًا والقدَح
في رياضٍ مونقٍ نرجسها
كلما هبَّت له الريحُ نفح
وهي تدعوه بودٍّ صادق
مُلئ القلبُ به حتى طَفح

(١) المُلْحَة: واحدة المُلَح من الأحاديث.
(٢) الغُنْج: بالضم، وبضمتين، والغَنَاج: الشَّكْل: الدلال، يقال: غَنَجت الجارية، وهي غَنِجة.

يا حبيبا لست أهوى غيره

بالخواتيم يتم المفتتح

لا تكونَنَّ كمن جدَّ إلي

منتهى حاجتِهِ ثم جمَح

لا، فما يَخْطُبُ مثلي مَنْ سها

إنما يخطب مثلي مَنْ أَلَح

قال: فماج الناسُ بعضُهم في بعض، واضطرب المجلس، فوثبت أم إبراهيم من وسط الناس، وقالت لعبد الواحد: يا أبا عبيد، ألستَ تعرف ولدي إبراهيم، ورؤساءُ أهل البصرة يخطبونه على بناتهم، وأنا أضربه عليهم، فقد والله أعجبتني هذه الجارية، وأنا أرضاها عروسًا لولدي، فكرِّر ما ذكرت من حُسنِها وجمالها، فأخذ عبد الواحد في وصف حوراء، ثم

أنشد :

تَوَلَّدَ نورُ النورِ مِن نورِ وجهِـها
فمازج طيب الطيب من خالص العطرِ
فلو وَطِئت بالنعلِ منهـا على الحصى
لأَعشبت الأقطارُ مِن غير ما قطرِ
ولو شِئْتَ عَقَدَ الخَصْرُ منها عُقْدَتَه
كغُصن من الريحان ذي ورق خُضْرِ
ولو تَفَلَتْ في البحر شَهْدَ رُضابها[1]
لطَابَ لأهلِ البَرِّ شُرْبٌ مِنَ البحر
يكادُ اختلاسُ اللحظِ يجرح خَدَّها
بجارحِ وَهْمِ القلبِ من خارجِ السِّتْرِ

(١) الرُّضاب: الريق المرشوف، وفُتات المسك، وقطع السكر، والبرد، ولعاب العسل.

فاضطرب الناسُ أكثر، فوثبت أم إبراهيم، وقالت لعبد الواحد: يا أبا عبيد، قد والله أعجبتني هذه الجارية، وأنا أرضاها عروسًا لولدي، فهل لك أن تُزَوِّجَهُ منها هذه الساعة، وتأخذ مني مهرها عشرة آلاف دينار، ويخرج معك في هذه الغزوة، فلعل الله يرزقه الشهادة، فيكون شفيعًا لي ولأبيه في القيامة؟، فقال لها عبد الواحد: لئن فعلتِ لتفوزَن أنتِ وولدُكِ وأبو ولدِكِ فوزًا عظيمًا، ثم نادت ولدها: يا إبراهيم، فوثب من وسط الناس، وقال لها: لبيك يا أماه، قالت: أي بُنَيَّ، أرَضيتَ بهذه الجارية زوجةً ببذل مهجتك فى سبيله، وترك العَوْد فى الذنوب؟، فقال الفتى: إي والله يا أماه،

رَضِيتُ أيَّ رضًا»، فقالت: اللهم إني أُشْهِدك أني زَوَّجْتُ ولدي هذا من هذه الجارية، ببذل مهجته في سبيلك، وترك العود في الذنوب، فتقبَّله مني يا أرحم الراحمين، قال: ثم انصرَفَتْ، فجاءت بعشرة آلاف دينار، وقالت: يا أبا عبيد، هذا مهر الجارية تَجَهَّزْ به، وجَهِّز الغزاةَ في سبيل الله تعالى، وانصرفت، فابتاعت لولدها فرسًا جيدًا، واستجادت له سلاحًا، فلما خرج عبد الواحد خرج إبراهيمُ يعدو، والقراءُ حولَه يقرءون: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾، قال: فلما أرادت فِراق ولدها، دفعت إليه كفنًا وحَنُوطًا، وقالت له: يا بُنَّي، إذا أردتَ لقاء العدو فتكَفَّنْ بهذا الكفن، وتحنَّط بهذا الحَنُوط، وإياك أن يراك الله مُقَصِّرًا في سبيله... ثم ضَمَّتْهُ إلى صدرِها، وَقَبَّلَتْهُ بين عينيه، وقالت له: يا بُني لا جمع الله

بيني وبينك إلا بين يديه في عَرَصات القيامة.

قال عبد الواحد: فلما بَلَغْنَا بلادَ العدو، ونُودي في النفير، وبرز الناس للقتال، برز إبراهيمُ في المقدمة، فقتل من العدو خَلْقًا كثيرًا، ثم اجتمعوا عليه فقُتِل.

قال عبد الواحد: فلما أردنا الرجوعَ إلى البصرة قلت لأصحابي: «لا

تُخبروا أُمَّ إبراهيم بخبر ولدها، حتى ألقاها بحسن العزاء، لئلا تجزعَ فيذهبَ أَجْرُها، قال: فلما وصلنا البصرة خرج الناسُ يَتَلَقَّوْنَنَا، وخرجت أم إبراهيم

فيمن خرج، قال عبد الواحد: فلما نَظَرَت إليَّ قالت: يا أبا عبيد، هل قُبِلتْ مني هَدِيَّتي فَأُهَنَّأ، أم رُدَّتْ عَلَيَّ فَأُعَزَّى؟، فقلت لها: قد قُبِلتْ هديتُكِ، إن إبراهيمَ حَيٌّ مع الأحياء يُرْزق[1]، قال: فخرت ساجدةً لله شكرًا، وقالت: الحمد لله الذي لم يُخيِّب ظني، وتقبل نُسكي مني، وانصرفت، فلما كان من الغد أتت إلى مسجد عبد الواحد، فنادت: السلام عليك يا أبا عبيدٍ بُشْراك، فقال: لا زلتِ مُبَشَّرةً بالخير، فقالت له: رأيت البارحةَ ولدي إبراهيم، في روضة حسناء، وعليه قبةٌ خضراء، وهو على سرير من اللؤلؤ، وعلى رأسه تاجٌ وإكليل، وهو يقول: يا أُمَّاه أَبْشِري، فقد قُبِلَ المهرُ، وزُفَّت العروس[2].

* وصدق من قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها

أعـددت شعبًا طيب الأعـراق

الأم روض إن تعـهـده الحـيـا

بـالـري أورق أيمـا إيـراقِ

الأم أسـتـاذ الأسـاتذة الأُلَى

شَـغَلَتْ مآثـرهم مدى الآفـاق

* * *

---

(١) الصحيح أن يدعو له بالشهادة، أو يستثني فيقول: إن شاء الله، انظر: «فتح الباري» (٦/ ٨٩).

(٢) ذكر هذه القصة الشيخ محمود العالم ـ رحمه الله ـ في مختصره: «فكاهة الأذواق من مشارع الأشواق، إلى مصارع العشاق، ومثير الغرام إلى دار السلام» ص (٢٦ - ٢٩)، للعلامة المجاهد أحمد بن إبراهيم النحاس ـ رحمه الله ـ نقلاً من عودة الحجاب / للشيخ محمد إسماعيل المقدم حفظه الله ـ.

هكذا كانت أحوال نساء سلفنا الصالح

* وعندما نقرأ في سيرة السلف الصالح نرى العجب العُجاب من همتهم العالية في الزهد والعبادة وطلب العلم والجهاد. . . . ولكني أقول لكم بكل صراحة ووضوح: لا عجب في ذلك لأنهم تربَّوا بين أيدي نساء عرفن الله ـ جل وعلا ـ فكانت الواحدة منهن أُمةً وحدها فكيف لا يكون ولدها كذلك وهي التي تجردت من حظوظ الدنيا وشهواتها وأقبلت على العبادة بقلبها وجوارحها؟

• صور من عبادة نساء سلفنا الصالح:

لقد بلغت المرأة المسلمة من نساء سلفنا الصالح مبلغًا عظيمًا في العبادة.

ويتصدر هؤلاء العابدات نساء الصحابة رضي الله عنهم وعنهن، ويتصدر نساء الصحابة أمهات المؤمنين وآل بيت النبي ﷺ، وعلى رأس هؤلاء:

أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما

* عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال:

ما رأيت امرأتين قطُّ أجود من عائشة وأسماء، وجودُهما مختلف: أما عائشة فكانت تجمع الشيء حتى إذا اجتمع عندها قسمت، وأما أسماء فكانت لا تُمسك شيئًا لغد[1].

قال القاسم: «كانت عائشة تصوم الدهر»[2].

وعن عروة أن عائشة رضي الله عنها كانت تسرد الصوم، وعن القاسم أنها «كانت تصوم الدهر، لا تفطر إلا يوم أضحى أو يوم فطر»[3].

---

(١) «أحكام النساء» لابن الجوزي ص (١٢٥).

(٢) أخرجه ابن سعد (٨/ ٤٧)، ورجاله ثقات، والمعنى أنها كانت تصوم غير الأيام المنهي عنها كالعيدين، وأيام التشريق، والحيض.

(٣) «السِّمْط الثمين» (ص: ٩٠).

وعنه قال: «كنت إذا غدوت أبدأ ببيت عائشة رضي الله عنها، فأُسَلِّمُ عليها، فغدوت يومًا، فإذا هي قائمة تُسَبِّحُ، وتقرأ: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ﴾، وتدعو، وتبكي، وترددها، فقمت حتى مللت القيام، فذهبت إلى السوق لحاجتي، ثم رجعت، فإذا هي قائمة كما هي تصلي وتبكي[1].

* عن محمد بن المنكدر عن أم ذَرَّة وكانت تغشى عائشة رضي الله عنها، قالت: بعث إليها ابن الزبير بمال في غِرارتين، قالت: أراه ثمانين ومائة ألف، فدعَتْ بطبق، وهي صائمة يومئذ، فجلست تقسمه بين الناس، فأمست وما عندها من ذلك درهم، فلما أمست قالت: «يا جاريةُ هلمي فَطُوري»، فجاءتها بخبز وزيت، فقالت لها أم ذَرَّة: «أما استطعت مما قسمت اليوم أن تشتري لنا

بدرهم لحمًا نفطر عليه؟» فقالت: «لا تُعَنِّفيني، لو كنت أذكرتِني لفعلتُ»[٢].

* وعن عروة قال: كانت عائشة رضي الله عنها لا تمسك شيئًا مما جاءها من رزق الله تعالى إلا تصدقت به.[٣]

* وقال عروة: بعث معاوية مرة إلى عائشة بمائة ألف درهم، فقسمتها، لم تترك منها شيئًا، فقالت بريرة: «أنتِ صائمة، فهلا ابتعتِ لنا منها بدرهم لحمًا؟» قالت: «لو ذكرتِني لفعلت»[٤]، وعنه أيضًا قال: «وإن عائشة تصدقت بسبعين ألف درهم، وإنها لتُرقِّع جانب درعها» رضي الله عنها)[٥].

* وعن عبد الله بن أبي مليكة أنه جاء أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وعند رأسها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن، فقلت: «هذا ابن عباس يستأذن»، فأكبَّ عليها ابن أخيها عبد الله، فقال عبد الله: «هذا ابن عباس، وهي تموت»، فقالت: «دعني من ابن عباس»، فقال لها: «يا أماه إن ابن عباس من صالحي

(١) «السِّمْط الثمين» (ص: ٩٠).
(٢) رواه ابن سعد (٨/ ٤٦) في «الطبقات»، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٤٧)، ورجاله ثقات.
(٣) السمط الثمين (ص: ٨٨).
(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٤٧)، والحاكم (٤/ ١٣).
(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٥).

بنيك، يسلم عليك، ويُوَدِّعُكِ، فقالت: ائذن له إن شئت»، فأدخلته، فلما جلس، قال: «أبشري! فما بينك وبين أن تلقي محمداً ﷺ والأحبة إلا أن تخرج الروح من الجسد، كنتِ أَحبَّ نساء رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ، ولم يكن رسول الله ﷺ يحب إلا طَيِّبًا، وسقطت قلادتك ليلة الأبواء، فأصبح رسول الله ﷺ حتى تصبح في المنزل، فأصبح الناس ليس معهم ماء، فأنزل الله عز وجل: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]، وكان ذلك

في سببك وما أنزل الله لهذه الأمة من الرخصة... وأنزل براءتك من فوق سبع سماوات، جاء بها الروح الأمين، فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يُذكر الله فيه إلا تُتلى فيه آناء الليل، وآناء النهار»، فقالت: «يا ابن عباس دعني منك، ومن تزكيتك، فوالله لوددت أني كنت نسيًا منسيًّا»[1].

- **أسماء بنت أبي بكر الصديق** رضي الله عنهما:

أم عبد الله القرشية، التيمية، والدة الخليفة عبد الله بن الزبير، وأخت أم المؤمنين عائشة، وهي المعروفة بذات النطاقين، كانت خاتمة المهاجرين والمهاجرات.

قال ابن أبي مُلَيكة: (كانت أسماء تصدع (أي: تصاب بالصداع)، فتضع يدها على رأسها، وتقول: «بذنبي وما يغفره الله أكثر»)[2].

(وعن فاطمة بنت المنذر: «أن أسماء كانت تمرض المرضة، فتعتِقُ كل مملوك لها».

وعن محمد بن المنكدر، قال: «كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما سَخِيَّة النفس»[٣].

وعن الرُّكَين بن الرَّبيع، قال: (دخلتُ على أسماءَ بنتِ أبي بكر، وقد كَبِرَتْ، وهي تصلي[٤].

(١) أحكام النساء (ص: ١٢٥ - ١٢٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٩٠) للإمام الذهبي.

(٣) السير (٢/ ٢٩٢).

(٤) السير (٢/ ٢٩٥).

• أم المؤمنين حفصة بنت أمير المؤمنين أبي حَفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

وهي التي كانت تسامي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في مكانتها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، كانت عابدة، خاشعة، قانتة رضي الله عنها، وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم

طلَّقها، ثم راجعها بأمر جبريل عليه السلام له بذلك، وقال: «**إنها صوَّامة، قوَّامة، وهي زوجتك في الجنة**»[1]، فأي شهادة وتزكية بعد شهادة الله عز وجل وتزكيته حفصة بنت الفاروق رضي الله عنها؟!

• أم المؤمنين زينب بنت جحش:

وكانت أم المؤمنين زينب بنت جحش بن رئاب ابنة عمة النبي ﷺ ورضي الله عنها امرأة صنَاعًا، وكانت تعمل بيدها، وتتصدق به في سبيل الله[2].

وكانت رضي الله عنها صالحة، صوامة، قوامة، بارَّة، ويقال لها: «أم المساكين»،

وقالت فيها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بعد موتها: «لقد ذهبت حميدة متعبدة، مفزع اليتامى والأرامل»[3]... وعن أنس رضي الله عنه قال: (دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: «**ما هذا الحبل؟**»، قالوا: حبلٌ لزينبَ، فإذا فترت تعلَّقت به»، فقال النبي ﷺ: «**لا...**

حُلُّوه، ليصلِّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد»[٤].

وحدث محمد بن كعب قال: «كان عطاء زينب اثني عشر ألف درهم حُمل إليها فقسمته في أهل رحمها، وفي أهل الحاجة، حتى أتت عليه، فبلغ عمر فقال: «هذه امرأة يُراد بها خير»، فوقف على بابها، وأرسل بالسلام، وقال: «قد بلغني ما فرقتِ»، فأرسل إليها بألف درهم لتنفقها،

---

(١) حسن: رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ١٦)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٦٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٣٥١).

(٢) السير (٢/ ٢١٧).

(٣) الإصابة (٧/ ٦٧٠).

(٤) صحيح: رواه البخاري (١١٥٠) كتاب الجمعة.

فسلكت بها طريق ذلك المال[١] . . . يعني فرقتها على الفقراء.

وعن عبد الله بن رافع عن بررة بنت رافع قالت: «لما جاء العطاء بعث عمر إلى زينب رضي الله عنها بالذي لها، فلما دخل عليها قالت: «غفر الله لعمر، لَغيري من أخواتي كان أقوى على قَسْم هذا مني»، قالوا: «هذا كله لك»، فقالت: «سبحان الله!» واستترت دونه بثوب، وقالت: «صُبُّوه، واطرحوا عليه ثوبًا»، فصبوه، وطرحوا عليه، وقالت لي: أدخلي يدك فاقبضي منه قبضة، فاذهبي إلى آل فلان، وآل فلان» - من أيتامها وذوي رحمها - فقسمته حتى بقيت منه بقية؛ قالت لها برزة: «غفر الله لك، والله لقد كان لنا من هذا حظ» قالت: «فلكم ما تحت الثوب»، فرفعنا الثوب، فوجدنا خمسة وثمانين درهمًا، ثم رفعت يدها،

وقالت: «اللهم لا يدركني عطاء عمر بعد عامي هذا»، قالت: فماتت رضي الله عنها[٢].

ورُوِيَ أنها قالت حين حضرتها الوفاة: «إني قد أعددت كفني، ولعل عمر سيبعث إليَّ بكفن، فإن بعث بكفن فتصدقوا بأحدهما، إن استطعتم إذا أدليتموني أن تصدَّقُوا بِحَقْوي فافعلوا»[٣].

وهي التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - كما عند مسلم -: «**أسرعُكن لحوقًا بي: أطولكن يَدًا**»[٤]، وإنما عَنَى صلى الله عليه وسلم طول يَدِها بالمعروف، قالت عائشة رضي الله عنها: «فكُنَّ يتطاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أطولُ يَدًا، وكانت زينب تعمل وتتصدق»[٥].

أم الصهباء معاذة بنت عبد الله العدوية زوجة صلة بن أشيم - رحمهما الله -:

وهي تلميذة مباركة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، كانت - رحمها الله - إذا جاء النهار تقول: «هذا يومي الذي أموت فيه»، فما تطعم حتى تمسي، فإذا

---

(١) أخرجه ابن سعدٍ بسند فيه الواقدي، كما في «الإصابة» (٧/ ٦٧٠).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢١٢- ٢١٥).
(٣) أخرجه ابن سعد بإسناد فيه الواقدي كما في الإصابة (٧/ ٦٦٩).
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٠) كتاب الزكاة، ومسلم (٢٤٥٢) كتاب فضائل الصحابة.
(٥) السير (٢/ ٢١٣).

جاء الليل تقول: «هذه الليلة التي أموت فيها»، فتصلي حتى تصبح، ومن قولها: «عجبتُ لعينٍ تنام، وقد عرفت طول الرقاد في ظلمة القبور»[١]، وكانت إذا جاء البرد لبست الثياب الرقاق حتى يمنعها البرد من النوم[٢].

(وكانت تصلي الليل الطويل، فكانت تَكِلُّ الرجال، وهي لا تَكلُّ»[٣].

ولما بلغها نبأ استشهاد زوجها وابنها [٤]، أتت النساء يواسينها في مصابها، فقالت لهن: «إن كنتن جئتن لتهنئنني فمرحبًا بكن، وإن كنتن جئتن لغير ذلك فارجعن»، ولم تتوسد فراشًا بعد مقتل زوجها رحمهما الله

تعالى.

• جارية رومية:

وقال عبد الله بن الحسن: (كانت لي جارية رومية، وكنت بها معجبًا، فكانت في بعض الليالي نائمة إلى جنبي، فانتبهت، فالتمستها، فلم أجدها، فقمت أطلبها، فإذا هي ساجدة، وهي تقول: «بحبك لي إلا ما غفرت لي ذنوبي»، فقلت لها: «لا تقولي: بحبك لي، ولكن قولي: بحبي لك» - يعني إرشادًا لها إلى التوسل المشروع بالعمل الصالح - فقالت: «لا يا مولاي، بحبه لي أخرجني من الشرك إلى الإسلام، وبحبه لي أيقظ عيني، وكثير من خلقه نيام») (٥).

---

(١) «إحياء علوم الدين» (١٥/ ٢٧٧٧)، ومما يجب التنبيه عليه: أن الحياة في القبر ليست مجرد رقاد ونوم، بل هي حياة برزخية في نعيم أو جحيم.

(٢) «صفة الصفوة» (٤/ ٢٢).

(٣) «تنبيه المغترين أواخر القرن العاشر على ما خالفوا فيه سلفهم الطاهر» ص (١١٧).

(٤) وقصة ذلك أن زوجها صلة بن أشيم (خرج غازيًا هو وابنه، فقال صلة لابنه: «يا بني! اذهب إلى أمك»، فقال ابنه: «يا أبت! أتريد الخير لنفسك، وتأمرني بالرجعة؟! أنت والله كنت خيراً لأمي مني»، قال: «أما إذا قلت هذا فتقدَّمْ» فتقدمَ، فقاتل حتى أصيب، فرمى صلة عن جسده، وكان رجلاً راميًا، حتى تفرقوا عنه، وأقبل يمشي حتى قام عليه، فدعا له، ثم قاتل حتى قُتِل ـ رحمهما الله تعالى ـ)، انظر: «كتاب الجهاد» للإمام عبد الله بن المبارك ص (١٢٩).

(٥) «إحياء علوم الدين» (١٥/ ٢٧٧٥ - ٢٧٧٦)، وانظر: «صفة الصفوة» (٤/ ٤٦).

• حبيبة العدوية:

وعن عبد الله المكي أبي محمد قال:

(كانت «حبيبة العدوية» إذا صلَّت العتمة قامت على سطح لها، وشدَّت عليها درعها وخمارها، ثم قالت: «إلهي قد غارت النجوم، ونامت العيون،

وغلَّقت الملوك أبوابها، وخلا كل حبيب بحبيبه، وهذا مقامي بين يديك»، ثم تُقبل على صلاتها، فإذا طلع الفجر، قالت: «إلهي هذا الليل قد أدبر، وهذا النهار قد أسفر، فليت شعري أقبلت مني ليلتي فأهنأ، أم رددتها عليَّ فأُعزَّى؟ وعزتك لهذا دأبي ودأبك ما أبقيتني، وعزتك لو انتهرتني عن بابك ما برحت، لما وقع في نفسي من جودك وكرمك» (١).

• جارية حبشية:

وقال بعض الصالحين: (خرجت يومًا إلى السوق، ومعي جارية حبشية، فاحتبستها في موضع بناحية السوق، وذهبت في بعض حوائجي، وقلت: «لا تبرحي حتى أنصرف إليك»، قال: فانصرفت، فلم أجدها في الموضع، فانصرفت إلى منزلي، وأنا شديد الغضب عليها، فلما رأتني عرفت الغضب في وجهي، فقالت: «يا مولاي لا تعجل عليَّ، إنك أجلستني في موضع

لم أر فيه ذاكرًا لله تعالى، فخفت أن يُخسف بذلك الموضع»، فعجبت لقولها، وقلت لها: «أنت حرة»، فقالت: «ساء ما صنعت، كنت أخدمك فيكون لي أجران، وأما الآن فقد ذهب عني أحدهما»[٢].

• **جارية الحسن بن صالح:**

كان الحسن بن صالح يقوم الليل هو وجاريته، فباعها لقوم، فلما صلَّت العشاء، افتتحت الصلاة، فما زالت تصلي إلى الفجر، وكانت تقول لأهل الدار كل ساعة تمضي من الليل: «يا أهل الدار قوموا! يا أهل الدار

(١) «إحياء علوم الدين» (١٥/ ٢٧٧٤ - ٢٧٧٥).

(٢) «إحياء علوم الدين» (١٥/ ٢٧٧٦ - ٢٧٧٧).

صَلُّوا!»، فقالوا لها: «نحن لا نقوم إلى الفجر»، فجاءت إلى الحسن بن

صالح، وقالت: «بعتني لقوم ينامون الليلَ كُلَّه، وأخاف أن أكسل من شهود نومهم»، فردها الحسن إليه رحمة بها، ووفاءً بحقها[1].

• صور من علم نساء سلفنا الصالح:

لقد كانت المرأة من نساء سلفنا الصالح حريصة كل الحرص على أن تتعلم أمور دينها لتعبد الله على علم ولتدعو من حولها من النساء.

- وبلغ من حرص نساء الصحابة رضي الله عنهن أن طلبن من النبي ﷺ أن يعقد لهن مجلسًا خاصًّا بالنساء.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: «يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يومًا نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله»، فقال ﷺ: **«اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا»**، فاجتمعن، فأتاهن فعلمهن مما علمه الله)[2].

* وكيف لا تحرص المرأة على طلب العلم وقد كان أول ما نزل من

الوحي قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١- ٥]، فدل ذلك على مكانة العلم وشرفه في الإسلام.

- وقال عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

- وقال عز وجل مخاطبًا أمهات المؤمنين رضي الله عنهن: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

- وقال ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[٣].

---

(١) صفة الصفوة (٣ / ١٩٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٠٢) كتاب العلم، ومسلم (٢٦٣٤) كتاب البر والصلة والآداب.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٢٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٩١٣) والحديث مروي من طرق عن جمع من الصحابة منهم، أنس، والحسين بن علي، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وعلي، وأبي سعيد.

- وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

جاء عن عَليٍّ رضي الله عنه في تفسيرها: «أدِّبوهم، وعَلِّموهم»، وروى عنه الحاكم وابن المنذر قوله في تفسيرها: «عَلِّموا أنفسكم، وأهليكم الخير، وأدبوهم».

* ومن هنا قال الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى:

«ويجب عليهن - أي: النساء - النفار للتفقه في الدين، كوجوبه على الرجال، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة والصلاة والصيام، وما يحل، وما يحرم: من المآكل، والمشارب، والملابس كالرجال، ولا فرق، وأن يعلمن الأقوال والأعمال: إما بأنفسهن، وإما بالإباحة لهم لقاء من

يُعلمهن، وفرضٌ على الإمام أن يأخذ الناس بذلك»[1] اهـ.

- وجاء في «فتوح البلدان» للبلاذري: أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كانت تتعلم الكتابة في الجاهلية على يد امرأة كاتبة تُدعى «الشفاء العدوية»[2]، فلما تزوجها ﷺ طلب إلى الشفاء أن تعلمها تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصل الكتابة.[3]

- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «نِعْمَ النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين»[4].

فهذه أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر: **الصديقة بنت الصديق** رضي الله عنه وعنها حبيبة رسول الله ﷺ، الفقيهة الربانية، المبرأة من فوق سبع سموات.

---

(١) عزاه في «الأسرة في ضوء الكتاب والسنة» ص (٢٨) إلى: «الإحكام» لابن حزم (١/ ٤١٣)، ووقفت عليه بمعناه في طبعة زكريا علي يوسف (١/ ٣٢٥).

(٢) الشفاء بنت عبد الله العدوية، كانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وهي من المهاجرات الأول، كان عمر يقدمها في الرأي، ويرعاها ويفضلها، وربما ولاها شيئًا من أمر السوق - انظر: «الإصابة» (٧/ ٧٢٧ - ٨٢٨).

(٣) «تربية الأولاد في الإسلام» (١/ ٢٧٧)، وانظر: «المجموع» (٩/ ٥٥).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٣٣٢) كتاب الحيض.

لحق النبي ﷺ بربه وهي لم تخط بعد إلى التاسعة عشرة، على أنها ملأت أرجاء الأرض علمًا، فهي في رواية الحديث نسيج وحدها ولم يكن بين أصحاب النبي ﷺ من كان أروى منها ومن أبي هريرة رضي الله عنهما، على أنها كانت أدق منه وأوثق.

قال الزهري: «لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل». وقال عطاء: «كانت عائشة أفقه الناس، وأحسن الناس رأيًا

في العامة».

وعن عروة بن الزبير قال: «ما رأيت أحدًا أعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة رضي الله عنها» (١).

قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: «ما أشكل علينا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث قط، فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علمًا» (٢).

وقال مسروق: رأيت مشيخة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يسألونها عن الفرائض» (٣).

وقيل لمسروق: «كانت عائشة تحسن الفرائض؟» قال: «والله لقد رأيت الأحبار من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يسألونها عن الفرائض» (٤).

وقال الحافظ أبو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي الميانشي في كتاب «إيضاح ما لا يسع المحدث جهله»: «اشتمل كتاب البخاري ومسلم على

ألف حديث ومـائتي حديث من الأحكام فـروت عائشة من جـملة الكتابين مائتين ونيفًا وتسعين حديثًا لم يخرج عن الأحكام منها إلا يسير».

قال الحاكم أبو عبد الله: «فحُمل عنها ربع الشريعة»[٥].

(١) طبقات ابن سعد (٧ / ٣٩ - ٥٦).

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: «حسن صحيح».

(٣) «الإجابة» للزركشي ص (٥٧).

(٤) «من أخلاق العلماء» لمحمد بن سليمان ص (٦١).

(٥) «الإجابة» للزركشي ص (٥٩).

لقد كانت رضي الله عنها إحـدى المجتهدات من أنفـذ الناس رأيًا في أصول الدين

ودقائق الكتاب المبين، وكانت رضي الله عنها تحسن أن تقرأ، ولم يكن يعرف ذلك إلا عدد محدود من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكم كان لها رضي الله عنها من استدراكات على الصحابة وملاحظات، فإذا علموا بذلك منها رجعوا إلى قولها[1].

وكانت تزورها النساء في بيتها فتعلمهن.... وهذه المرأة المخزومية التي قُطعت يدها تقول عنها الرواية: «.. فكانت تأتي بعد ذلك إلى بيت عائشة تتفقه في دينها».

ولقد وُجد على مر القرون نساء تجاوزن علوم فرض العين إلى فروض الكفاية، فكانت منهن المحدثات العظيمات، والراويات الثقات، وهذا الإمام محمد بن سعد صاحب الطبقات يعقد جزءاً من كتاب «الطبقات الكبير» لروايات الحديث من النساء أتى فيه على نيف وسبعمائة امرأة روين عن

رسول الله ﷺ أو عن صحابته رضي الله عنهم، وروى عنهم أعلام الدين وأئمة المسلمين، وكذا فعل غيره من الأئمة في مصنفاتهم.

وهل تجد موطنًا أوثق، ومُرتقى أسمق، ومنزلة أوثق من أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو العَلَم الأشم الذي لا يدانيه أحد في علمه وحكمته، وقربه من رسول الله ﷺ وقرابته - يتلقى الحديث على مولاة لرسول الله ﷺ كانت تقوم على خدمته، وهي ميمونة بنت سعد[٢]؟ فكيف بمن دون علي رضي الله عنه؟!

ويروى عن أم الدرداء الفقيهة الزاهدة قولها: «لقد طلبت العبادة في كل شيء، فما أصبت لنفسي شيئًا أشفى من مجالسة العلماء ومذاكرتهم» [٣].

---

(١) انظر «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» للزركشي، و«السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» للإمام المحب الطبري ص (٣٣ - ٩٤).

(٢) «الإصابة» (٧ / ١٧٣).

(٣) «الأخت المسلمة» للجوهري ص (٧٤).

واستمع إلى هذه الشهادة يشهدها واحد من عظماء العلماء ألا وهو الحافظ الذهبي، وقد ألَّف كتابه «ميزان الاعتدال» في نقد رجال الحديث، خرَّج فيه عدة آلاف متهم من المحدثين ثم أتبع قوله بتلك الجملة التي كتبها بخطه الواضح وقلمه العريض فقال: «وما علمت من النساء من أتُهمت ولا من تركوها»(١).

ولعل قائلاً يقول: «وما للنساء ورواية الحديث؟ وهل تركهن الذهبي إلا من قلة أو ذلة؟»، والجواب: أن حديث رسول الله ﷺ منذ عهد عائشة رضي الله عنها حتى عهد الذهبي ما حُفظ ولا روي بمثل ما حُفظ في قلوب النساء،

ورُوي على ألسنتهن.

* ذلكم الحافظ ابن عساكر (ت٥٧١هـ) أوثق رواة الحديث عقدة، وأصدقهم حديثًا، حتى لقبوه بـ«حافظ الأمة»، كان له من شيوخه وأساتذته بضع وثمانون من النساء، فهل سمع الناس في عصر من العصور، وأمة من الأمم أن عالمًا واحدًا يتلقى عن بضع وثمانين امرأة علمًا واحدًا؟ فكم ترى منهن من لم يلقها أو يأخذ عنها، والرجل لم يجاوز الجزء الشرقي من الدولة الإسلامية، فلم تطأ قدماه أرض مصر، ولا بلاد المغرب، ولا الأندلس وهي أحفل ما تكون بذوات العلم والرأي من النساء.

لقد بلغت الكثيرات من العالمات المسلمات منزلة علمية رفيعة، فكان

منهن الأستاذات والمدرسات (للإمام الشافعي، والإمام البخاري، وابن خلكان، وابن حبان)[٢].

(١) «ميزان الاعتدال» (٤/ ٦٠٤).

(٢) «تربية الأولاد في الإسلام» (١/ ٢٧٩).

● **اجلس أعلمك علم سعيد:**

(وهذه ابنة سعيد بن المسيب لما أن دخل بها زوجها [١]، وكان من أحد طلبة والدها، فلما أن أصبح أخذ رداءه يريد أن يخرج، فقالت له زوجته: «إلى أين تريد؟»، فقال: «إلى مجلس سعيد أتعلم العلم»، فقالت له: اجلس أعلمك علم سعيد».

● **ابنة الإمام مالك:**

وكان الإمام مالك يُقرأ عليه الموطأ، فإن لحن القارئ في حرف، أو زاد، أو نقص تدق ابنته الباب، فيقول أبوها للقارئ: «ارجع، فالغلط معك»، فيرجع القارئ، فيجد الغلط.

---

(١) جاء في ترجمة سعيد بن المسيب (أن عبد الملك بن مروان خطب ابنته لولده الوليد حين ولاه العهد، فأبى أن يزوجها، قال أبو وداعة: كنت أجالس سعيد بن المسيب ففقدني أيامًا فلما جئته قال: أين كنت؟ قلت: توفيت أهلي فانشغلت بها، قال: فهلا أخبرتنا فشهدناها؟ قال ثم أردت أن أقوم فقال: هل أحدثت امرأةً غيرها؟ فقلت: يرحمك الله، ومن يزوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة؟ قال: إن أنا فعلت تفعل؟ قلت: نعم. فحمد الله وصلى على النبي ﷺ وزوَّجني على درهمين أو على ثلاثة قال: فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح، فصرت إلى منزلي وجعلتُ أفكر ممن آخذ وأستدين. وصليتُ المغرب وكنتُ صائمًا، فقدمت عشائي أفطر، وكان خبزًا وزيتًا، وإذا بالباب يُقرع، فقلتُ: مَن هذا؟ فقال: سعيد، ففكرت في كل إنسان اسمه سعيد إلا سعيد بن المسيب، فإنه لم يُر أربعين سنة إلا بين بيته والمسجد، فقمت وخرجتُ، وإذا بسعيد بن المسيب، وظننت أنه بدا له، فقلت: يا أبا محمد هلا أرسلت إليَّ فأتيتك؟ قال: لا، أنت أحقُّ أن تُزار، قلت: فما تأمرني: قال: رأيتك رجلاً عزبًا قد تزوجت فكرهت أن تبيت الليلة وحدك، وهذه امرأتك. فإذا هي قائمةٌ خلفه في طوله، ثم دفعها في الباب، وردَّ الباب. فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت من الباب، ثم صعدتُ إلى السطح وناديت الجيران، فجاءوني وقالوا: ما شأنك؟ قلت: زوَّجني سعيد بن المسيب ابنته، وقد

جاء بها على غـفلة وها هي في الدار»، فنزلوا إليها، وبلغ أمي فجاءت وقـالت: وجهي من وجهك حرامٌ إن مسستها قبل أن أُصلحها ثلاثة أيام؛ فأقمت ثلاثًا، ثم دخلت بها، فإذا هي من أجمل الناس، وأحفظهم لكتـاب الله تعالى، وأعلمهم بسنة رسـول الله ﷺ، وأعرفهم بحق زوج. قـال فمكثت شهراً لا يأتيني ولا آتيه. ثم أتيته بعد شهر وهو في حلقته، فسلمت عليه، فردَّ عليَّ ولم يُكلمني حتى انفَّض من في المجلس، فلما لم يبق غيري قال: ما حالُ ذلك الإنسان؟ قلت: على ما يُحبُّ الصديق، ويكرهُ العدوُّ. ا هـ نقلاً من («من أخلاق العلماء» لمحمد بن سليمان) (١٢٣- ١٢٥).

• جارية الإمام مالك:

وحكي عن أشـهب أنه كـان في المـدينة على سـاكنهـا أفـضل الصـلاة والسلام، وأنه اشـترى خـضرة من جاريـة، وكانوا لا يبيـعون الخـضرة إلا بالخبـز، فقـال لها: إذا كـان عشيـة حين يأتينا الخبـز فائتنا نعطـك الثمن،

فقالت: ذلك لا يجوز، فقال لها: ولِمَ؟ فـقالت: لأنه بيع طعام بطعام غير يد بيد، فسأل عن الجارية، فقيل له: «إنها جارية مالك بن أنس» رحمه الله تعالى. اهـ[1].

• **ابنة علاء الدين السمرقندي:**

وكان لعـلاء الدين السمـرقندي «صاحب تحفـة الفقهـاء» ابنته «فـاطمة» الفقيهة العلامة، حفظت «التحـفة» لأبيها، وطلبها جماعة من ملوك الروم، فلما صنَّـف أبو بكر الكاساني الملقب «ملك العلمـاء» كتابـه «البدائع» وهو شرح التحفة، عرضه على شيخه وهو أبوها، فازداد به فرحًا، وزوَّجه ابنته، وجعل مهرها منه ذلك.

فقالوا فـي عصره: «شرح تحفـته، وتزوج ابنته». وكانت تفـقهت على

أبيهـا، وحفظت تحفـته، وكان زوجهـا يخطئ فترده إلى الصـواب، وكانت الفتـوى تأتي فتـخرج وعليهـا خطها وخط أبيـها، فلما تـزوجت بصاحب «البدائع» كانت تخرج وعليها خطها وخط أبيها وخط زوجها. ا هـ [٢].

• امرأة الحافظ الهيثمي:

(وكانت امـرأة الحافظ الهيـثمي - وهي بنت شـيخه الحـافظ العراقي - تساعد زوجها في مراجعة كتب الحديث) [٣].

---

(١) المدخل / لابن الحاج (١/ ٢٠٩).

(٢) من أخلاق العلماء / (ص: ١٢٥).

(٣) «تمام المنة ببيان الخصال الموجبة للجنة» لعبد الله بن الصديق ص (٣٩).

• أخت صلاح الدين الأيوبي:

وقال الشيخ عطية محمد سالم ـ رحمه الله ـ : قد رأيت بنفسي وأنا مدرس بالإحساء نسخة لسنن أبي داود عند آل المبارك وعليها تعليق لأخت صلاح الدين الأيوبي.

* بل كان الإمام ابن القيم من تلاميذ (فاطمة بنت جوهر).

فلو كان النساء كمن ذكرنا
لفُضِّلت النساء على الرجالِ
وما التأنيث لاسم الشمس عيبٌ
وما التذكير فخرٌ للهلالِ

• نساء السلف في ميدان الصبر والجهاد:

ولم تقف همة نساء سلفنا الصالح عند العبادة وطلب العلم والدعوة إلى الله... بل تعدى ذلك إلى بذل النفس في سبيل الله إما بالصبر على تعذيب المشركين لهن أو ببذل النفس للدفاع عن حياض الإسلام.

* وحسبنا أن نعلم أن أول شهيدة في الإسلام كانت امرأة.. وهي: سمية (أم عمار بن ياسر) رضي الله عنهم أجمعين.

* قال ابن حجر: (وأخرج ابن سعد بسند صحيح عن مجاهد قال: أول شهيد في الإسلام سمية والدة عمار بن ياسر، وكانت عجوزًا كبيرة، ضعيفة، ولما قُتل أبو جهل يوم بدر قال النبي ﷺ لعمار: «قَتَل اللهُ قاتِلَ أمِّك» (١) اهـ.

سمية بنت خُبَّاط أم عمار بن ياسر كانت سابعة سبعة في الإسلام، وكان بنو مخزوم إذا اشتدت الظهيرة، والتهبت الرمضاء، خرجوا بها هي وابنها وزوجها إلى الصحراء، وألبسوهم دروع الحديد، وأهالوا عليهم

(١) الإصابة (٧/ ٧١٣).

الرمال المتقدة، وأخذوا يرضخونهم بالحجارة، (وكان رسول الله ﷺ يمر بعمار وأمه وأبيه وهم يُعذَّبون بالأبطح في رَمْضَاءِ مكة فيقول: «**صبراً آل ياسر، موعدكم الجنة**»[1][2] حتى تفادى الرجلان ذلك العذاب المرَّ بظاهرة من الكفر أجرياها على لسانهما، وقلباهما مطمئنان بالإيمان، وقد عذر الله أمثالهما بقوله تعالى: ﴿**إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ**﴾ فأما المرأة فاعتصمت بالصبر، وقرت على العذاب، وأبت أن تعطي القوم ما سألوا من الكفر بعد الإيمان، فذهبوا بروحها، وأفظعوا قِتلتها، فقد أنفذ الشريف النذل أبو جهل بن هشام حربته فيها، فماتت رضي الله عنها، وكانت أول شهيدة في الإسلام.

* وليست سمية وحدها التي تحملت هذا العذاب... بل كانت هناك الكثيرات من نساء الصحابة رضي الله عنهن.

فمنهن من كانوا يُلقونها، ويحملون لها مكاوي الحديد، ثم يضعونها بين أعطاف جلدها، ويدعون الأطفال يعبثون بعينها حتى يذهب بصرها، وممن عُذِّب بهذا العذاب **زنيرة جارية عمر بن الخطاب** رضي الله عنه، وكان هو وجماعة من قريش يتولون تعذيبها، ولما ذهب بصرها قال المشركون: «ما أصاب بصرها إلا اللات والعُزَّى»، فقالت لهم: «والله ما هو كذلك، وما تدري اللات والعزى من يعبدهما، ولكن هذا أمر من السماء والله قادر على أن يرد عليَّ بصري»، قيل: «فرد عليها بصرها»، فقالت قريش: «هذا من سحر محمد صلى الله عليه وسلم»، وقد اشتراها أبو بكر وأعتقها رضي الله عنها (٣).

---

(١) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في تخريج فقه السيرة ص (١٠٣).

(٢) الإصابة (٧/ ٧١٣).

(٣) «سيرة ابن هشام» (١/ ١٢٦) وقد أعتق أبو بكر الصديق رضي الله عنه ممن كان يعذب في الله سبعة، وهم: بلال، وعامر بن فهيرة، وزنيرة، وجارية بني المؤمل، والنهدية، وابنتها، وأم عُبَيْس.

(الإصابة ٨/ ٢٥٧).

ومنهن من كانوا يسقونها العسل، ويوثقونها بالأغلال، ثم يلقونها بين الرمال، ولها حَرٌّ يذيب اللحم، ويصهر العظم، حتى يقتلها الظمأ [١]، وممن فعلوا بهن ذلك **أم شريك غزيَّة بنت جابر بن حكيم**.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (وقع في قلب أم شريك الإسلام وهي بمكة، فأسلمت، ثم جعلت تدخل على نساء قريش سرًّا، فتدعوهن، وترغبهن في الإسلام، حتى ظهر أمرها لأهل مكة، فأخذوها، وقالوا لها: «لولا قومك لفعلنا بك وفعلنا، ولكنا سنردك إليهم»، قالت: فحملوني على بعير ليس تحتي شيء موطأ ولا غيره، ثم تركوني ثلاثًا لا يُطعموني، ولا يسقوني،

فنزلوا منزلاً، وكانوا إذا نزلوا وقفوني في الشمس واستظلوا، وحبسوا عني الطعام والشراب حتى يرتحلوا، فبينما أنا كذلك إذا بأثر شيءٍ بارد وقع عليَّ منه ثم عاد، فتناولته، فإذا هو دلو ماء، فشربت منه قليلاً ثم نُزع مني، ثم عاد فتناولته، فشربت منه قليلاً، ثم رُفع، ثم عاد أيضًا، فصُنع ذلك مراراً حتى رُويت، ثم أفضت سائره على جسدي وثيابي، فلما استيقظوا إذا هم بأثر الماء ورأوني حسنة الهيئة، فقالوا لي: «انحللت فأخذتِ سقاءنا فشربت منه؟» فقلت: «لا والله ما فعلت ذلك، كان من الأمر كذا وكذا»، فقالوا: «لئن كنت صادقة، فدينك خير من ديننا»، فنظروا إلى الأسقية فوجدوها كما تركوها، فأسلموا لساعتهم) (٢).

* وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه - قبل أن يُسلم - يتولى تعذيب جارية مسلمة لبني المؤمل، فلا يزال يضربها بالسياط، حتى إذا مَلَّ قال لها: «إني أعتذر إليك أني لم أتركك إلا ملالة»، فتقول له: «كذلك

فعل الله بك» [٣].

(١) «المرأة العربية» (٢/ ٧٣).
(٢) «الإصابة» (٨/ ٢٤٨)، «حلية الأولياء» (٢/ ٦٦)، «الطبقات» لابن سعد (٨/ ١١٠ - ١١١).
(٣) «الطبقات» لابن سعد (٢/ ١٨٧)، وانظر: «المرأة العربية» (٢/ ٧٣ - ٧٤).

• (صفية بنت عبد المطلب) وصبرها على مقتل أخيها (حمزة) رضي الله عنهما:

وها هي صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها يُتوفى عنها زوجها ويترك لها ابنًا هو الزبير رضي الله عنه، فنشَّأته نشأة الخشونة. وربَّته على الفروسية والحرب، وجعلت لُعَبَه في بري السهام وإصلاح القِسي، ودأبت على قَذْفه بكل مَخوفة، وتُقحمه في كل خطر، فإذا أحجم ضربته ضربًا مبرحًا حتى إنها عوتبت من بعض أعمامه، حيث قال لها: إنك تضربينه ضرب مبغضة لا ضرب أم، فقالت مرتجزة:

من قال قـد أبغضته فـقد كذب

وإنمـا أضـــــربـه لكـي يَلِـبْ

ويهزم الجيش ويأتي بالسَلبْ

آمنت بالله - جل وعلا - وصدقـت برسول الله ﷺ، وهاجرت مع من هاجر وهي تخطو إلى الستين من عـمرها، وفي (أُحد) جاهدت مع ابن أخيها رسـول الله ﷺ وجاهدت مع أخيها حمـزة رضي الله عنه، ومع ابنها الزبير رضي الله عنه، . . . ذرية بعضها من بعض، فلما انكشف المسلمون في أُحد، هبَّت هذه المرأة كاللبؤة وانتزعت رُمحًا من أحد المنهزمين، وانقضَّت تشُقُ الصفوف وتزأر في المسلمين كـالأسـد وتقول: ويحكم. . . أتـفرون عن رسـول الله ﷺ . . . ويراها رسول الله ﷺ فيقـول لابنها الزبير: «**رُدَّها فإن أخاها حمزة قد مَثَّل به المشركون**».

فقال لها: إليك يا أماه. . . إليك يا أماه، قالت: تنحَّ عني لا أم لك،

أتفـر عن رسول الله ﷺ ، قـال: إن رسـول الله يأمرك بأن ترجـعي، فقـالت - وقد كـانوا وقَّافين عند أمـر الله وأمر رسـوله ﷺ - قالت: «الأمـر أمر الله وأمـر رسـوله ﷺ ، إنه قد بلغنـي أنه قد مُـثِّل بأخي، وذلك في ذات الله، وذلك في سـبيل الله، والحـمد لله»، فـقال ﷺ

لابنها «خَلِّ سبيلها... خل سبيلها».

فخاضت المعـركة حتى انتهت ولما وضعت أوزارها، وقـفت على حمزة أخيها وقفة العظماء، وقد بُقِر بطنه، وأُخرجت كبده، وجُدِع أنفه، وقُطعت أذناه، وشُوِّه وجهه، فاستغفرت له، وجعلَت تقول: إن ذلك في ذات الله، إن ذلك لفي ذات الله، وقد رضيت بقضاء الله.

دموعها تذرف وقلبها يلتهب.

وليس الذي يجري من العين ماؤُها

ولكنهـا روحٌ تُسـيل فتـقطرُ

تقول: لأصبرنَّ. . . ولأحتسبنَّ إن شاء الله. . . . لأصبرنَّ. . . ولأحتسبنَّ إن شاء الله.

هذا موقف من مـواقف صفية، ومـوقف آخر لا يقل عن هذا الموقف، في يوم الخندق تركها النبي ﷺ مع نساء المسلمين في حصن حسان، وهو من أمنع الحـصون هنـاك، وجاء اليـهود، وأرسلـوا واحدًا ليـروا هل أبقى الرسول ﷺ حُـماةً للنسـاء والذراري في هذا الحصن، أم لم يُـبق أحدًا، فرأت ذلك اليـهودي يتـسلل إلى الحصن، فمـا كان منهـا إلا أن نزلت عليه بعمودٍ وضربته أولى وثانية وثالثة وقتلته، ثم احتزت رأسه ثم طلعت به إلى أعلى الحصن ثم رمت رأسه فـإذا هو يتدحرج بين أيدي اليهود، فـقال قائل اليهود: قد علمنا أن مـحمدًا لم يترك النساء من غيـر حُماة، . . فرحم الله

صفية رحمةً واسعة، قد كانت مثلاً فذًّا للأم المربية المسلمة، ربَّت وحيدها وصبرت على أخيها وكانت أول امرأة قتلت مشركًا في الإسلام، فرحمها الله رحمة واسعة، وأخرج من أصلاب هذه الأمة نساءًا كتلك المرأة، بل رجالاً كصفية [1].

(١) هكذا علمتني الحياة / الشيخ على القرني (ص: ٨٩ - ٩١) بتصرف.

• **(أسماء بنت أبي بكر) وصبرها على مقتل ولدها (عبد الله بن الزبير)** رضي الله عنهم :

وها هي ذات النطاقين أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها تلكم المرأة التي حظيت بموقف لم تحظ به امرأة قبلها ولا بعدها، وهي خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق الهجرة بالغار، ثم انظر لتلك المرأة في أواخر عمرها، في أحلك المواقف وقد بلغت السابعة والتسعين، ابنها يُحاصَر في الحرم، ويصبح في

موقف حرج، فيذهب مباشرة إلى أمه، يستشيرها في الموقف، ماذا يفعل؟!، فقالت - تلكم المؤمنة الصابرة-: أنت أعلم بنفسك، إن كنت تعلم أنك على حق وتدعو إلى الحق فاصبر عليه حتى تموت في سبيله، وإن كنت تريد الدنيا فلبئس العبد أنت، أهلكت نفسك ومن معك، قال: يا أماه، والله ما أردت الدنيا وما جُرْتُ في حكم، وما ظلمت وما غدرت والله يعلم سريرتي وما في قلبي، فقالت: الحمد لله، وإني لأرجو الله أن يكون عزائي فيك حسنًا إن سبقتني إلى الله - جل وعلا- . . . تعانقا عناق الوداع، ثم قالت: يا بني اقترب حتى أشُمَ رائحتك، وأضُمَ جسدك، فقد يكون هذا آخر العهد بك، فانكبَّ على يديها ورجليها ووجهها يُقبلها. . .

دموع تشتبك في دموع، وهي تتلمس ابنها وهي عمياء لا ترى، ثم ترفع يدها وتقول: ما هذا الذي تلبسه، قال: درعي، قالت: يا بُنَيْ ما هذا لباس من يريد الشهادة في سبيل الله، انزعه عنك، فهو أقوى لوثبتك وأخف لحركتك، والبس بدلاً منه سراويل مضاعفة؛ حتى إذا صُرِعت لم تنكشف عورتك، فنزع درعه، وشد سراويله، ومضى إلى الحرم لمواصلة القتال وهو يقول: لا تفتري عن الدعاء يا أماه.

فقالت: اللهم ارحم طول قيامه، وشدة نحيبه في سواد الليل والناس نيام، اللهم ارحم جوعه وظمأه في هواجر مكة والمدينة وهو صائم... اللهم إني قد أسلمته لك ورضيتُ بما قضيته فيه، فأثبني فيه ثواب

الصابرين، ويذهب ابنها وبعد ساعة من الزمن انقضت في قتال مرير غير

متكافئ، تـلقَّى ابنها عبـد الله ضربة الموت، ليلقى اللـه - عز وجل- ليس هذا فحسب بل صُلب جثمانه كالطود الشامخ في الحجُون.

علوٌ في الحـيـاة وفي المـمـات

بحق إن أنت إحـدى المكرمات

كـأنك واقف فـيـهـم خطيـبًـا

وهم وقـفـوا قـيـامًـا للصـلاة

وتسمع الأم الصابرة ذات السبع والتسعين سنة العمياء البصيرة، وتذهب إلى ولدها المصلوب تتـلمس الطريق حـتى تصل، فـتأتي فـإذا هو كـالطود الشـامخ، تقـترب منه وتـدعو له، وإذ بقـاتله يأتي إليـهـا في هوان وذلة، ويقول: يا أماه، إن الخليفة أوصاني بك خـيرًا، فتصيح به: لست لك بأم، أنا أم هذا المصلوب وعند الله تجتـمع الخصوم، ويتقدم ابن عمـر رضي الله عنهما مُعَزِّيًا

لها، ومواسيًا لها، فيقول: اتقي الله واصبري، فتقول له بلسان المؤمنة الواثقة بموعود الله: يا ابن عمر، وماذا يمنعني أن أصبر وقد أُهدي رأسُ يحيى بن زكريا إلى بَغيٍ من بغايا بني إسرائيل.

أرأيتم ما أعظم الأم وما أعظم الابن، وما أعظم الأب، سلام على ذات النطاقين، وسلامٌ على ابن الزبير، وسلام على الزبير، وسلامٌ على أبي بكر، وسلامٌ على صحابة رسول الله ﷺ، وسلامٌ على أمهات المؤمنين.

النساء محاضن الرجال بصلاحهن يصلح الجيل، وبفسادهن يفسد الجيل، ولو استطردنا في الأمثلة لوجدنا أمثلة كثيرة يعجز الرجال أن يقفوا تلك المواقف، ناهيك عن النساء[1].

• الخنساء رضي الله عنها تحتسب أولادها الأربعة:

وها هي الخنساء رضي الله عنها تلكم المرأة التي فقدت في جاهليتها أخاها لأبيها

(١) هكذا علمتني الحياة / الشيخ على القرني (ص: ٩١ - ٩٣).

«صخرًا» فملأت الآفاق عليه بكاءً وعويلاً، وشعرًا حزينًا، ترك الزمن لنا منه ديوانًا كان الأول من نوعه في شعر المراثي والدموع:

ألا يا صخر لا أنساك حتى
أفارق مُهجتي ويُشق رمسي
يذكّرني طلوع الشمس صخرًا
وأذكره بكل غروب شمسِ
ولولا كثرة الباكين حولي
على إخوانهم لقتلت نفسي

ولكننا بعد إسلامها نراها امرأة أخرى... نراها أُمًّا تقدم فلذات أكبادها إلى الميدان، أي إلى الموت، راضية مطمئنة، بل محرضة دافعة.

روى المؤرخون أنها شـهدت حرب القادسيـة بين المسلمين والفرس تحت راية القائد «سعد بن أبي وقاص» وكان مـعها بنوها الأربعة، فجلست إليهم في ليلة من الليالي الحاسمة، تعظهم وتحثـهم على القتال والثبات، وكان من قولها لهم: «أي بني، إنكم أسلمتم طائعين، وهاجرتم مختارين، والذي لا إله إلا هو إنكم لبنو رجل واحد كـما أنكم بنو امرأة واحـدة والله ما خُنت أباكم، ولا فضحت خالكم، ولا هجَّنت حسبكم، ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمـوا ما أعـد الله للمـسلمين من الثـواب الجزيـل في حرب الكافـرين، واعلموا أن الدار الباقـية خير من الدار الفانيـة، والله تعالى يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران: ٢٠٠] فإذا أصبحتم غـدًا إن شاء الله سالمين فاغدوا إلى قتال عدوكم مـستبصرين، وبالله على أعدائكم مـستنصرين، فإذا رأيتم الحـرب قد شمرت عن سـاقها فتيـمموا وطيسهـا، وجالدوا رئيسهـا، تظفروا بالغُنم في دار الخلد. . . .).

فلما أصبحوا باشروا القتال بقلوب فتية، وأنوف حمية، فإذا فتر أحدهم

ذكَّره إخوته وصية الأم العجوز، فزأر كالليث، وانطلق كالسهم. وانقضَّ كالصاعقة، ونزل كقضاء الله على أعداء الله، وظلوا كذلك حتى استشهدوا واحدًا بعد واحد.

وبلغ الأم نعي الأربعة الأبطال في يوم واحد، فلم تلطم خدًّا، ولم تشق جيبًا، ولكنها استقبلت النبأ بإيمان الصابرين، وصبر المؤمنين، وقالت: الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته.

ولنا أن نسأل أنفسنا هذا السؤال. ما الذي حوَّلها وغيَّرها من حال إلى

حال؟! إنه إكسير الإيمان الذي وضعه النبي ﷺ في قلوب المؤمنين فنقلهم من دنيا الجهالة إلى عالم المُثل العليا والقيم الرفيعة والأخلاق العالية والشوق إلى رضوان الله[1].

* أم عمارة تدافع عن رسول الله ﷺ

وهذه أم عُمَارة نَسيبة بنت كعب بن عمرو بن عوف الصحابية الفاضلة المجاهدة الأنصارية الخزرجية، كان أخوها عبد الله بن كعب المازني من البدريين، وكان أخوها عبد الرحمن من البكَّائين. شهدت أم عُمارة ليلة العقبة، وشهدت أُحُدًا، والحديبية، ويوم حُنين، ويوم اليمامة، وجاهدت، وفعلت الأفاعيل، وقُطِعت يدُها في الجهاد.

هنالك جاء دور نسيبة، فانتضت سيفها، واحتملت قوسها، وذهبت تصول وتجول بين يدي رسول الله ﷺ: تنزع عن القوس،

وتضرب بالسيف، وحولها عليٌّ وأبو بكر وعمر وسعد وطلحة والزبير والعباس، وولداها وزوجها، فكانت من أظهر القوم أثرًا وأعظمهم موقفًا.

(١) ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون / للمصنف (ص: ٧١- ٧٢).

وكانت لا ترى الخطر يدنو من رسول الله ﷺ حتى تكون سداده وملء لهوته حتى قال ﷺ: «**ما التفتُّ يمينًا ولا شمالاً إلا وأنا أراها تقاتل دوني**» (١).

* قال ابنها عمارة:

(جُرحْتُ يومئذ جرحًا في عضدي اليسرى، ضربني رجل كأنه

الرَّقل[٢]، ومضى عني، ولم يُعَرِّجْ عليَّ، وجعل الدم لا يرقأ، فقال رسول الله ﷺ: «**اعصب جرحك**»، فأقبلت أمي إليَّ، ومعها عصائب في حَقْوَيْها، قد أَعدَّتْها للجراح، فربطت جرحي، والنبي واقف ينظر إليَّ، قالت: «انهض بُنَيَّ فضارِب القوم»، فجعل النبي ﷺ يقول: «**ومن يطيق ما تطيقين يا أم عمارة؟**» قالت: «وأقبل الرجل الذي ضرب ابني، فقال رسول الله ﷺ: «**هذا ضارب ابنك**»، قالت: «فاعترضت له فضربتُ ساقه، فبرك»، قالت: «فرأيت رسول الله ﷺ يتبسَّمُ حتى رأيت نواجذه»، وقال: «**استقدتِ يا أم عمارة**»، ثم أقبلنا نَعُلُّه[٣] بالسلاح حتى أتينا على نفسه، فقال النبي ﷺ: «**الحمد لله الذي ظفَّرك، وأقرَّ عينك من عدوِّك، وأراك ثأرك بعينك**».

وأُصيبت نسيبة في هذا اليوم بثلاثة عشر جرحًا، واحد منها غار في

عاتقها فنزف الدم منه[٤]، وهي رغم ذلك كالصاعقة الساحقة، تضرب في نحور العدو، وترتمي بين صفوفهم، غير آبهة ولا دارية بالدم الناعر من جسمها، فقال رسول الله ﷺ: **«أمّك أمك، اعصب جرحها، بارك الله**

(١) الطبقات (٨/ ٣٠٣).

(٢) الرِّقل: جمع رقلة، وهي النخلة العالية.

(٣) عَلَّ الضاربُ المضروبَ: تابع عليه الضرب.

(٤) ولقد ظلت تداوي هذا الجرح سنة، وحين نادى منادي رسول الله ﷺ: «إلى حمراء الأسد»، بعد انتهاء غزوة أحد بساعات شَدَّت عليها ثيابها، فما استطاعت من نزف الدم، رضي الله عنها ورحمها انظر: «الطبقات» لابن سعد (٨/ ٣٠٢).

عليكم من أهل بيت، مقام أمك خير من مقام فلان وفلان»، فلما سَمِعَتْ أمُّه قالت: «ادع الله أن نرافقك في الجنة»، فقال: **«اللهم اجعلهم رفقائي في الجنة»**، فقالت: «ما أبالى ما أصابنى فى الدنيا»[١].

* وولدها حبيب بن زيد بن عاصم هو الذي أخذه مسيلمة الكذاب، فقطَّع أعضاءه عضواً عضواً ليرتد عن دينه، حتى مات تحت العذاب وهو ثابت على دينه. .[٢] وبلغها مقتله، فاحتسبته عند الله، وأقسمت أن تقاتل مسيلمة حتى يُقتل أو تُقتل، فذهبت إلى اليمامة، واشتركت في الموقعة التي قُتل فيها مسيلمة، وأبلت بلاء حسنًا - وكانت قد أصبحت مُسنة - حتى قُطعت يدها وهي تحاول قتل مسيلمة، وجُرِحت سوى يدها أحدَ عَشر جرحًا، ثم عادت من المعركة بيد واحدة، والدم ينزف، وكان أبو بكر رضي الله عنه وهو خليفة يأتيها يسأل عنها، واستمر جرحها ينزف دمًا حتى فارقت الحياة، وأدركتها الوفاة رضي الله عنها)[٣] .

* * *

(١) «الطبقات» لابن سعد (٨/ ٣٠٢- ٣٠٣).

(٢) وقصة ذلك: أن مسيلمة لعنه الله وجد فرصة على حبيب فقال له: «هل تشهد أني رسول الله»؟، فقال حبيب: « لا أسمع»، فقال مسيلمة: «أتشهد أن محمداً رسول الله؟»، فقال حبيب: «نعم»، فأمر مسيلمة بقتل حبيب... كما في «الحلية» (١/ ٣٥٦)، فكان رجاله يقطعون جسمه عضواً عضواً، وفي كل مرة يعرضون عليه نفس السؤالين، فكان رضي الله عنه يجيب السؤال الأول بالصمم، والثاني بنعم، وكأنه رضي الله عنه كان يتمثل قول الشاعر:

أصَمُّ عن الشيء الذي لا أريده وأسمعُ خلقِ الله حين أريد

(٣) «الطبقات» (٨/ ٣٠٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٨١).

كيف تختارين زوجك؟

وكما وضع الإسلام الأسس التي من خلالها يستطيع الشاب أن يختار شريكة حياته... فكذلك وضع الأسس التي من خلالها تستطيع كل فتاة أن تختار شريك حياتها وكان من أهم تلك الأسس:

(١) الدين والخلق:

وبالمقابل أرشد النبي ﷺ أولياء المخطوبة بأن يبحثوا عن الخاطب ذا الدين والخُلق، ليقوم بالواجب الأكمل في رعاية الأسرة، وأداء حق الزوجية، وتربية الأولاد، والقوامة الصحيحة في الغَيْرة على الشرف، وتأمين حاجات البيت بالنفقة..[١].

ولذلك فإن أولى الصفات التي يجب على المرأة أن تبحث عنها في شريك حياتها هو التدين. . . والشخص المتدين هو الذي يخشى الله تعالى، ويطيع أوامره وينتهي عن نواهيه، وإن خشية المرء لله تعالى تمنعه من الظلم والتعدي والاستهانة بزوجته، فإذا أحب الشخص المتدين زوجته أكرمها، وإذا كانت سيئة تستحق البغض لم يظلمها، وحاول بشتى الطرق إصلاحها وكثيراً ما ينجح في ذلك؛ لأن الإنسان يحب ويخضع لمن يحسن إليه ويعطف عليه.

وقد حذر النبي ﷺ من منع تزويج ذي الدين والخلق، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إذا أتاكم من ترضون خُلقه ودينه فزوِّجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[٢][٣].

---

(١) آداب الخطبة والزفاف / الشيخ عبد الله ناصح علوان (ص: ٣٣).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٠٨٤، ١٠٨٥)، وابن ماجه (١٩٦٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٠٢٢).

(٣) اكتشف سعادتك الزوجية (ص: ٦ - ٧).

فـهذا هو الزوج الذي رضـيـه لك رسول الله ﷺ . . . إنه صـاحب الخُلق والدين، ولذا قال ﷺ : «**فزوجوه**» والفاء هنا للتعـقيب والسرعة، أي: فاقبلوه وأسرعوا في قـبوله، وذلك لأن هذا الصنف من الرجال أصبح نادرًا في هذا الزمان فإن ساق الله إلـيك أيتها الأخت الفاضلة شابًّا ذا خُلق ودين فاعلمي أن الله قد أراد بك خيـرًا؛ لأن صاحب الدين والخلق سيأخذ بيديك إلى مرضاة الله جل وعـلا ومن ثَم تكونين زوجته في الجنة. ولذلك قال بعدها: «**إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض**».

* وأية فتنة أعظم على الدين والتربيـة والأخلاق من أن تقع الفتاة المؤمنة بين براثن خـاطب متـحلل، أو زوج لا يرقُب في مـؤمنة إِلاًّ ولا ذمة، ولا

يقيم للشرف والغيرة والعرض وزنًا ولا اعتبارًا!

وأية فتنة أعظم على المرأة الصالحة من أن تقع في عصمة زوج إباحي فاجر، يُكرهها على السفور والاختلاط، ويجبرها على احتساء الخمر، ومراقصة الرجال، ويقسرها على التفلُّت من ربقة الدين والأخلاق؟!

فكم من فتاة - ويا للأسف - كانت في بيت أهلها مثالاً للعفة والطهر، فلما انتقلت إلى بيت إباحي، وزوج متحلل فاجر، انقلبت إلى امرأة متهتكة مستهترة، لا تقيم لمبادئ الفضيلة أية قيمة، ولا لمفهومات العفة والشرف أي اعتبار!![1].

ومما لا شك فيه أن الأولاد حين ينشؤون في مثل هذا البيت المتحلِّل الماجن... فإنهم سينشؤون - لا محالة - على الانحراف والإباحية، ويتربون على الفساد والمنكر... اللهم إلا إذا وُجد إنسان انتشلهم من هذا الأتون المحرق، والبيئة الفاسدة.. فعندئذ يُرجى منهم خير، ويؤمل منهم

صلاح وهداية . .

(١) تربية الأولاد في الإسلام - عبد الله ناصح علوان (١/ ٤١).

إذن فالاختيار على أساس الدين والأخلاق من أهم ما يحقق للزوجين سعادتهما الكاملة، وللأولاد تربيتهم الفاضلة، وللأسرة شرفها الأصيل واستقرارها المنشود. . [١].

أما تخصيص النبي ﷺ الخُلق بالذكر مع كونه من الدين، فإنه لأهميته في استمرار الحياة الزوجية واستقرارها، فالخلق هو الحاكم على التدين قوة وضعفًا، وقد يكون الرجل صاحب عبادات ظاهرة، إلا أن رصيده في جانب الأخلاق ضعيف، مما يدلّ على هشاشة تدينه وجهله بحقيقة الدين. . . قال ﷺ : «**إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق**» [٢]. . . وفي رواية **إنما بُعثت لأتمم صالح الأخلاق**» [٣][٤].

• **موازين تخالف الإسلام:**

ففي هذا الزمان نجد أن كثيرًا من الناس إذا تقدَّم لأحدهم شاب يريد أن يتزوج ابنته فإنه لا يضعه على مقياس الدين والخُلق... وإنما يضعه على موازين الجاهلية التي تجعل المال والجاه في المقدمة دائمًا بصرف النظر عن ديانة الشاب وأخلاقه !!!.

ومن ذلك: أنهم لا يزوجوا إلا الغني أو الحسيب النسيب فقط، ولو كان فاسقًا، ولو كان فاجرًا، فصارت نظرة الناس المادية إلى المال لا إلى الدِّين والخُلق.

* عن سهل رضي الله عنه قال: مرَّ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال: «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا: حَريٌ إن خطب أن يُنْكَح، وإن شَفَع أن يُشَفَّع، وإن قال أن يُسْتَمع له... قال ثم سكت ﷺ، فمر رجلٌ من فقراء المسلمين، فقال: «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا: حريٌ إن خطب أن لا يُنكح، وإن شفع أن لا

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٣٤).

(٢) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٧٠)، وصححه الحافظ الذهبي في التلخيص، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٥).

(٣) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٧٣)، وأحمد (٨٧٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٥).

(٤) اكتشفي سعادتك الزوجية (ص: ٧- ٨).

يُشفع، وإن قال أن لا يُستمع له، فقال رسول الله ﷺ: **«هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»**[١] رواه الإمام البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ في صحيحه.

* ولذلك كان هديه ﷺ تزويج المُعْسِر

إذًا أيها الإخوة:

من السُنة تسهيل أمور الزواج وعدم تعقيدها.

ومن السُنة تزويج الرجل الكفء في الدين والخُلق ولو كان فقيرًا وقد

يكون الرجل ليس جميل الخِلقة، قد يكون فيه دمامة، ولكن الخير الذي في قلبه، والإيمان الذي بين جوارحه ليدعو المؤمن اللبيب إلى أن يزوج مثل هذا، ولو كان شكلاً وظاهراً ليس من أصحاب الوسامة[٢].

فعن أنس قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له جُليبيب في وجهه دمامة، فعرض عليه رسول الله ﷺ التزويج قال: إذًا تجدني كاسدًا فقال: «**غير أنك عند الله لست بكاسد**»[٣].

هذا الصحابي الجليل جليبيب رضي الله عنه سَعَى له في الزواج رسولُ الله ﷺ بنفسه.

ولعلنا نأخذ درسًا أيها المسلمون من فعله عليه الصلاة والسلام:

كيف سَعَى في التقريب؟

وكيف سَعَى في عقد النكاح؟

كيف مشى في حاجة أخيه المسلم؟

النبي ﷺ علمنا المشي في حوائج الناس، علمنا المشي في مشاريع التزويج، علمنا أن نشفع لإخواننا المسلمين عند الناس كي يتزوجوا[٤].

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٠٩١) كتاب النكاح.
(٢) نحو زواج إسلامي / الشيخ محمد صالح المنجد (ص: ٢٧، ٢٨، ٣٠) بتصرف.
(٣) رواه أبو يعلى (٦/ ٨٩) وقال الشيخ مصطفى العدوى: إسناده حسن.
(٤) نحو زواج إسلامي (ص: ٣١).

فعن أبي برزة الأسلمي: «أن جليبيبًا كان امرأً من الأنصار، وكان أصحاب النبي ﷺ إذا كان لأحدهم أيّم - فتاة - لم يزوجها حتى يُعْلِمَ النبي ﷺ: هل له فيها حاجة أم لا؟

فقال رسول الله ﷺ ذات يوم لرجل من الأنصار: «**يا فلان زوجني**

ابنتك». قال: نعم، ونعـمة عين. قال: «**إني لست لنفسي أريدها**». قال: لمن؟ قال: «**لجليبيب**». قال: يا رسول الله حتى أستأمر أمها.

فأتاها فقال: إن رسول الله ﷺ يخطب ابنتك. قـالت: نعم، ونعمة عين، زوِّج رسول الله. قال: إنه ليس لنفسه يريدها. قالت: فلمن؟ قال: لجليبيب. قالت: ألجليبيب؟ لا لعمر الله لا أُزوج جليبيبًا.

فلما قام أبوها ليأتي النبي ﷺ قالت الفتاة من خِدرها[1] لأبويها: مَن خطبني إليكما؟ قالا: رسول الله ﷺ.

قالت: أفتردون على رسول الله ﷺ أمره؟ ادفعوني إلى رسول الله فإنه لن يضيعني.

فذهب أبوها إلى النبي ﷺ فقال: **شأنك بها، فزوِّجها جليبيبًا**.

فزوَّجها إياه، فبينما رسول الله ﷺ في مغزى له - غزوة - قال: «**هل تفقدون من أحد؟**».

قالوا: نفقد فلانًا ونفقد فلانًا.

ثم قال: «**هل تفقدون من أحد؟**».

قالوا: نفقد فلانًا وفلانًا.

ثم قال: «**هل تفقدون من أحد؟**».

قالوا: لا.

---

(١) وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر على ما كانت عليه النساء في ذلك الزمان كانت المرأة العذراء في خِدرها داخل بيتها، والعذارى من المسلمين الآن يسيحون في الشوارع ويخفقون في الأسواق وينفردن بالركوب مع السائق الأجنبي، فسبحان الله يا للعجب من الفارق الشاسع بين نسائنا ونساءهم.

قال: «**ولكني أفقد جليبيبًا فاطلبوه في القتلى**».

فنظروا فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه.

فقال رسول الله ﷺ : «**هذا مني وأنا منه، قَتَلَ سبعة ثم قتلوه؟ هذا مني وأنا منه، قتل سبعة ثم قتلوه؟ هذا مني وأنا منه**».

فوضعه رسول الله ﷺ على ساعديه ثم حفروا له، ما له سرير إلا ساعدي رسول الله ﷺ ، حتى وضعه في قبره[1].

إذًا أيها المسلمون: ما جاءنا على دين وخُلق زوَّجناه، وسعينا له عند الناس ليتزوج، لا يردنا فقره ولا دمامته، ولا قلة حسبه ونسبه، فدعوا المعايير الجاهلية جانبًا، ولتفطنوا لإقامة البيوت الإسلامية التي تتكون من الرجل الصالح والمرأة الصالحة[2].

همسة في أذن كل فتاة مسلمة

إذا كان الإسلام أعطى المرأة حق الحرية في انتخاب رجلها ليقوم الزواجُ

على أساس الحب، فإنّا ننصح الفتاة أن تُحسن استخدام هذا الحق، فلا تستسلم للعواطف الهوجاء ولا تغتر بجمال الزوج وحدَه؛ فإن الجمال - عارية مُستردَّة، قد تزول، بل هي زائلة مع الزمن، فعليها أن تختار الزوجَ الصالحَ المتحلِّي بالأخلاق الطيبة والمعاملة الحسنة والمعاشرة السليمة وحب الجدِّ والعمل، فهي مزايا ثابتة مع الدهر تُنشئ الحب وتولده مع الأيام وتكون السعادة المستمرة. ولله دَرُّ القائل:

---

(١) صحيح: رواه أحمد (١١٩٨٥، ١٩٢٧٩)، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على» شرط مسلم، وروى مسلم بعضه (وفي ذكر قصة الخطبة والتزويج (٢٤٧٢)، وقال الهيثمي: هو في الصحيح خاليًا عن الخطبة والتزويج. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح - مجمع الزوائد (١٥٩٧٧).

(٢)نحو زواج إسلامي (ص: ٣٦).

جمال الوجه مع قبح النفوس

كقنديل على قبرِ المجوسي!!

* يُحكَى أن أعرابية تقدم لخطبتها شابٌّ فأعجبها جماله، ولم تفكر بأخلاقه وسلوكه، فنصحها والدها بعدم صلاحه، فلم تَرْضَ، فأكَّد عليها عدم القبول، فرفضت، وأخيراً تزوجته.

وبعد شهر من زواجها زارها أبوها في دارها، فوجد جسمها عليه علامات الضرب من زوجها، فتغافل عنه وسألها:

كيف حالك يا بنيتي؟!

فتظاهرت بالرضا، فقال لها أبوها: وما علامات الضرب في جسمك؟!

فبكت ونحبت طويلاً ثم قالت: ماذا أقول لك يا أبتاه؟[1].

(٢) أن يكون حاملاً لقدر من كتاب الله:

فقد زوَّج النبي ﷺ رجلاً من أصحابه بما معه من القرآن كما في «الصحيحين».

(٣) أن يكون مستطيعًا للباءة بنوعيها [2]:

فإن النبي ﷺ حث الشباب على الزواج عند استطاعتهم الباءة، وقد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «**أما معاوية فصعلوك لا مال له**»[3][4].

(٤) يستحب أن يكون رفيقًا بالنساء:

وذلك لأن النبي ﷺ قال في شأن أبي جهم: «**أما أبو جهم فرجل لا يضع عصاه عن عاتقه، ولكن أنكحي أسامة**»[5].

---

(١) تحفة العروس / الشيخ محمود مهدي الاستانبولي (ص: ٧٠ - ٧١).

(٢) القدرة على الجماع والقدرة على مؤن النكاح وتكاليفه وتكاليف المعيشة.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

(٤) ولا يتعارض هذا مع قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ...﴾ فلا شك أن الدين إذا تعارض مع أي شيء قدم الدِّين لكن الكلام في حالة تساوي الدين عند شخصين فحينئذ يتنزل حديث رسول الله «أما معاوية....».

(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

(٥) أن تسر المرأة برؤيته:

حتى لا تحدث النفرة بينهما وحتى لا تكفر العشير معه.

(٦) ويستحب أن يكون كفؤًا لها:

وذلك حتى لا تحدث النفرة ويحدث النشوز، فإن الله سبحانه قال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ فقوامة الرجل على المرأة تكمن في شيئين:

أحدهما: شيء جِبلِّي(وما اختص الله به الرجل في خلقته).

والثاني: شيء خارجي وهو الإنفاق من الأمـوال (سواء كان في الصداق أو في الإنفاق على البيت) فبهذين تتم القوامـة وتتحقق، فإذا اختل أحدهما اختلت القوامة.

فإذا كانت المرأة هي التي تنفق على البيت فلا شك حينئذ أنه سيكون لها نصيب من القوامة، مما يُحدث مشاكل في البيت (وهذا في الغالب).

- وكذلك إذا تزوجت مثلاً طبيبة (مديرة مستشفى مثلاً) بعامل نظافة في تلك المستـشفى (ولا شك أن هذا حـلال وجائز) فسـيحدث نشـوز وتعالي ونفور من مثل هذه الزوجة على هذا الزوج (في غالب الأحوال).

(٧) ويستحب للفتاة أن تختار لنفسها من يعفها:

فيكره مثلاً لفتاة صغيـرة (ولا يحرم ذلك) أن تتزوج من شيخ كبير يناهز الثمانين مثلاً فإن هذا لا يكاد يُعفهـا ويُحصن فرجها، وقد أوردنا قصة تقدُّم أبي بكر لفاطمة رضي الله عنهما وقول النبي ﷺ: «**إنها صغيرة..**»[1] الحديث.

ولا يطَّرد هذا في كل الأحوال فرب كبير للسن ولكنه ذو طاقة كطاقة الشباب.

(٨) ويستحب لها أن تختار رجلاً سليمًا من العيوب:

لقول النبي ﷺ : **«فر من المجذوم فرارك من الأسد»**[٢].

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٢٢١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٦٠٩٥).

(٢) صحيح: رواه أحمد (٩٤٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٧٨٣).

(٩) يستحب لها أن تتزوج رجلاً غير عقيم:

وذلك لما ورد في فضل الذُرية (اللهم إلا أن تأتي عوارض ترجح مثل هذا)، والله أعلم[١].

(١٠) الصدق والأمانة:

قال الحق - جل وعلا - على لسان ابنة الرجل الصالح من أهل مدين: ﴿إِنَّ

خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ﴾. تقصد بذلك نبي الله موسى عليه السلام، فتلك صفة عظيمة أيضًا للزوج الصالح أنه قوىٌ أمين، بل لقد تزوج النبي ﷺ من خديجة رضي الله عنها لاشتهاره في قومه بأنه الصادق الأمين.

(١١) أن يكون من أسرة طيبة:

ونستطيع أن نعرف ذلك من خلال السؤال عنه وعن أسرته.

- ومن المعلوم أن الأُسر الطيبة سيرتها معروفة في أي مكان.

- ولذلك لما تقدم أبو طلحة لأم سُليم رضي الله عنها قالت له: مثلُك لا يُرد... فهو مشهور بمكارم الأخلاق مع أنه في تلك اللحظة لم يكن مسلمًا.

- وكذلك لما تزوج النبي ﷺ بأم حبيبة رملة بنت أبي سفيان وعلم أبوها بذلك - وكان كافرًا في هذا الوقت- قال: نِعم الرجل.

(١٢) أن يكون رجلاً يتحمل المسئولية:

ونستطيع أن نعرف هذا من خلال المواقف التي تمر به. . فإن كان يستطيع أن يتخذ قراره بنفسه وأن يكون متـأنيًا عند اتخاذ القرارات فهو رجل يستطيع أن يتحمل المسئولية.

وإن كان يعتمد على أمه وأبيـه في كل شيء فهنا ينبغي أن نتوقف للنظر هل يصلح مثل هذا الشاب لابنتنا أم لا.

---

(١) أحكام النكاح والزفاف/ (ص: ٥٨ - ٦٠).

(١٣) أن يكون رحيمًا بها أمينًا عليها:

وهذا يبدو واضحًا من خلال كلامه وأفعاله.

- فقد تجد الشاب رحيمًا بكل من حوله ولا يُفشي سرًّا لأحد. وقد تجد آخر ليس في قلبه نصيب من الرحمة ولا يحفظ سرًّا لأحد.

(١٤) أن يكون دخله من الحلال:

أن يكون هذا الشاب يعمل عملاً حلالاً حتى لا يأتي لزوجته بالمال الحرام.. فالمال الحرام يحول بين العبد وبين رفع الدعاء.

ففي «صحيح مسلم» حين ذكر النبي ﷺ: «**الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام وغُذي بالحرام، فأنَّى يُستجاب لذلك**»[١]...

وقال عبد الله بن المُبارك: «لأن أرد درهمًا من شبهة أحب إلّي من أن أتصدق بمائة ألف ومائة ألف... حتى عدَّ ستمائة ألف».

وقال وهيب بن الورد: «لو قمت قيام السارية ما نفعك حتى تنظر ما

يدخل بطنك أحلال أم حرام؟».

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «لا يقبل الله صلاة امرئ، وفي جوفه حرام حتى يتوب إلى الله - تعالى - منه».

وقال عمر رضي الله عنه: «كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة الوقوع في الحرام»[٢].

(١٥) أن يكون عاقلاً:

إن العقل هنا ليس هو الصفة المضادة للجنون، فالمراد به هنا: الحكمة في التعامل، والتريث قبل الحكم على الأشياء، والبصر النافذ بشتى الأمور والتصرفات، والإلمام بالدوافع التي تقف وراء الأفعال السيئة، والحلم الذي

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥) كتاب الزكاة.

(٢) أسباب الرزق الحلال/ للمصنف (ص: ١٧ - ١٨).

يرفض الاندفاع وراء باعث الغضب، والإنصاف الذي يأبى الظلم وينفر من الحيف، والنظرة المتوازنة لشتى الجوانب الإنسانية. . . . إن رجلاً هذه صفاته لجدير بأن يكون زوجًا لك.

(١٦) أن يكون عالمًا أو متعلمًا:

إِن الجهل صفة ذميمة في أي إنسان، وإن الزوج الجاهل بطرق السعادة وقوانينها لا يمكن أن يقدِّم السعادة الزوجية لشريكة حياته.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لكميل بن زياد: «احفظ عني ما أقول لك: الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمجٌ رعاع، أتباع كلّ ناعق، يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إِلى ركنٍ وثيق»[١].

* فمن المهم أن يكون الزوج مشغولاً بطلب العلم والدعوة إلى الله وأن يشغل زوجته فيما بعد بهم الدعوة إلى الله - جل وعلا - لتكون الدعوة هي القضية الأولى في حياتهما.

(١٧) أن يكون باراً بوالديه وَصولاً للرحم:

فلا خير في إنسان يكون عاقًّا لوالديه قاطعًا للرحم. فمثل هذا الشاب لا يؤتمن على زوجة مؤمنة... فلو كان فيه خير لأحسن إلى والديه ولكان وَصولاً للرحم.

* * *

(١) اكتشفي سعادتك الزوجية (ص: ٩ - ١٠).

وقفة أخيرة

وكما قلنا للشاب: إذا أردت فاطمة فلا بد أن تكون عليًّا. فكذلك نقول لأختنا الفاضلة: إذا أردتي عليًّا فلا بد أن تكوني فاطمة.

* أختاه: كانت هذه بعض الصفات التي ينبغي أن تكون في الزوج الصالح الذي نرضاه لك شريكًا للحياة.

* فاستعيني بالله - جل وعلا- واسأليه أن يرزقك زوجًا صالحًا يأخذ بيديكي إلى جنة الرحمن - جل وعلا- واعلمي أن الزواج رزق وأن الرزق

لا يأتي إلا بطاعة الله.

قال ﷺ: «إن رُوح القُدس نفثَ في روعي، أن نَفْسًا لن تموتَ حتى تستكملَ أجَلها، وتستوعبَ رِزقَها، فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب، ولا يَحملن أحدَكم استبطاءُ الرزقِ أن يطَلبه بمعصية الله، فإن الله تعالى لا يُنال ما عنده إلا بطاعته»(١).

* * *

(١) صحيح: رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٢٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٧٩)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٠٨٥).

الكفاءة في الزواج

الكفاءة: هي المساواة، والمماثلة، والكفء والكفاء: المثيل والنظير، ومنه قوله ﷺ: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم**»[1]، أي: تتساوى، فيكون دم الوضيع منهم كدم الرفيع.

* والمقصود بالكفاءة في الزواج: «المماثلة بين الزوجين، دفعًا للعار في أمور مخصوصة، هي عند المالكية: الدين، والحال[2]، وعند الجمهور: الدين، والنسب، والحرية، والحرفة (أو الصناعة)، وزاد الحنفية والحنابلة: اليسار (أو المال).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (واعتبار الكفاءة في الدين متفق عليه، فلا تحل المسلمة لكافرٍ أصلاً)[3] اهـ.

* وقد اختلف العلماء فيما تعتبر الكفاءة فيه:

فقد ذهب الجمهور إلى أن الكفاءة معتبرة في الاستقامة والصلاح[4]، والنسب، والحرية، والحرفة، والمال، وإنما كان مقصودهم بهذا توفير دواعي

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٧١٢).

(٢) ومقصودهم بالحال: السلامة من العيوب التي توجب لها الخيار.

(٣) «فتح الباري» (٩/ ١٣٢).

(٤) فالفاسق ليس بكفء للعفيفة؛ لأن التعبير بالفسق أشد وجوه التعبير؛ ولأن الفاسق مردود الشهادة

والرواية، وغير مـأمون الجانب على النفس والمال، ناقص عند الله وعند خلقـه، فلا يجوز أن يكون كفئًا ولا مسـاويًا للصالحة، خلافًا لما ذهب إليه ابن حزم رحمـه الله حيث قال: « والفاسق الذي بلغ الغاية من الفـسق المسلمُ -ما لم يكن زانيًا- كفء للمـسلمة الفاضلة، وكـذلك الفاضل المسلم كفء للمسلمة الـفاسقة ما لم تكن زانيـة» اهـ. من «المحلى» (١٠/ ٢٤)، وخلافًا أيضًا لمحـمد بن الحسن رحمه الله حيث قال: «إن الفـسق لا يمنع الكفاءة إلا إذا كان صاحبه متهـتكًا يُصفع ويُسخَر منه، أو يخرج إلى الأسواق سكران؛ لأن الفسق من أحكام الآخرة، فـلا تبتنى عليه أحكام الدنيا» اهـ. نقلاً من: «الفقه الإسلامي وأدلته» (٧/ ٢٤١).

الاستـقرار والانسجـام في الأسرة، وتجنب دواعي الشـقاق والضرر والـتنغيص، (ولأن النكاح يُعـقد للعـمر، ويشـتمل على أغـراض ومقـاصد: كـالازدواج، والصحبة، والألفة، وتأسيس القرابات، ولا ينتظم ذلك عادة إلا بين الأكفاء)[1].

وقد جزم بأن اعتبار الكفـاءة مختص بالدين (مالك) ونُقل عن ابن عمر وابن مسعود، ومن التابعين عن محمد بن سيرين، وعمر بن عبد العزيز.

فقد ذهب هؤلاء العلماء، ومن وافقهم إلى أن الكفاءة معتبرة بالاستقامة والخلق فقط، ولا اعتبار لنسب[٢]، ولا لصناعة، ولا لغنى، ولا لشيء آخر... فيجوز للرجل الصالح الذي لا نسب له، أن يتزوج المرأة النسيبة، ولصاحب الحرفة الدنيئة أن يتزوج المرأة الرفيعة القدر، ولمن لا جاه له أن يتزوج صاحبة الجاه والشهرة، وللفقير أن يتزوج المثرية الغنية - ما دام مسلمًا عفيفًا-، وأنه ليس لأحد من الأولياء الاعتراضُ، ولا طلب التفريق، وإن كان غير مستوٍ في الدرجة مع الولي الذي تولى العقد، ما دام الزواج كان عن رضًا منها، فإذا لم يتوفر شرط الاستقامة عند الرجل، فلا يكون كفؤًا للمرأة الصالحة...، ولها الحق في طلب فسخ العقد، إذا كانت بكرًا وأجبرها أبوها على الزواج من الفاسق.

قال في «بداية المجتهد»: ولم يختلف المذهب -أي: المالكي- أن البكر إذا زوَّجها الأب من شارب الخمر (وبالجملة من فاسق) أن لها أن تمنع نفسها من النكاح، وينظر الحاكم في ذلك، فيفرق بينهما، وكذلك إذا زوَّجها مِمَّن ماله حرام، أو ممن هو كثير الحلف بالطلاق [٣] اهـ.

---

(١) انظر: «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» للقسطلاني (٨/ ١٩).

(٢) وقد قال الحافظ في «الفتح»: (ولم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب حديث) اهـ. (٩/ ١٣٣).

(٣) «بداية المجتهد» (٢/ ١٦)، وانظر: «الفتاوى الخانية» (١/ ٤٣٣)، «فتح القدير» (٢/ ٤٤٢)، «الشرح الكبير» (٢/ ٣٤٥)، «الروضة» (٧/ ٣٧٠).

واستدل أصحاب هذا المذهب بأدلة:

منها: قوله عز وجل: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

ومنها: قوله جل وعلا: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾

[التوبة: ٧١]

وقوله تعالى مخاطبًا جميع المسلمين: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾

[النساء: ٣]

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾

[الأحزاب: ٣٦]

قال القرطبي رحمه الله: (في هذه الآية دليل بل نص في أن الكفاءة لا تعتبر في الأحساب، وإنما تعتبر في الأديان، خلافًا لمالك والشافعي والمغيرة وسُحْنون، وذلك أن الموالي تزوجت في قريش، تزوج زيد بن حارثة زينب بنت جحش، وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير، وزوَّج أبو حذيفة سالمًا من فاطمة

بنت الوليد بن عتبة، وتزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف) [1] اهـ.

وقد جاء موسى إلى صالح مدين غريبًا طريدًا خائفًا وحيدًا جائعًا عريانًا فأنكحه ابنته لما تحقق من دينه، ورأى من حاله، أعرض عما سوى ذلك)[2] اهـ.

* قال ابن القيم رحمه الله: (والذي يقتضيه الحكم اعتبار الدين في الكفاءة أصلاً وكمالاً، فلا تُزوج عفيفة لفاجر، ولم يعتد القرآن والسنة في الكفاءة أمرًا وراء ذلك)[3] اهـ.

ومنها: قوله ﷺ في خطبته الجامعة بمنى في أوسط أيام التشريق: **«يا أيها الناس: ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على**

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٧١٢).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٣/ ٢٧٨).

(٣) «زاد المعاد» (٥/ ١٥٩).

أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى» (١).

* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أيها الناس: إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ الجاهلية، وتعاظمها بآبائها؛ فالناس رجلان: بَرٌّ تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله، والناس بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب»** الحديث (٢).

* وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن النبي ﷺ مَرَّ عليه رجل، فقال: **«ما تقولون في هذا؟»**، قالوا: «حريٌّ إن خطب أن يُنكَح، وإن شفع أن يُشَفَّع، وإن قال أن يُستَمَعَ»، ثم سكت، فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال ﷺ: **«ما تقولون في هذا؟»**، قالوا: «حَريٌّ إن خطب أن لا ينكح، وإن

شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يُستمع»، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا» (٣).

* والإسلام إذ يقيم الوزن الأرجح للكفاءة في الدين، لا يحول -إذا أمكن- دون ابتغاء ما دونها من كفاءات أخرى، معنوية كانت أم مادية، أما إذا فُقدت الكفاءة في الدين، فلن تعوضها أي كفاءة أخرى، في حين أن الدين عِوَضٌ عن كل ما عداه.

عليك بتقوى الله في كل حالة
ولا تترك التقوى اتكالاً على النسبِ
فقد رفع الإسلام سلمانَ فارسٍ
وقد وضع الكفرُ الشريفَ أبا لهبِ

---

(١) صحيح: رواه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٤١١)، وصححه

محققا «زاد المعاد» (٥/١٥٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في غاية المرام (٣١٣).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٣٢٧٠)، وحسَّنه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٦/ ٢٧١)، وعُبِيَّة الجاهلية: هي الكبر، وتضم عينها وتكسر.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٠٩١) في كتاب النكاح: باب الأكفاء في الدين.

ومن ثم: فإنه يجوز للفقير أن يتـزوج الغنية، وللمولى أن يتزوج الشريفة القرشية، وللرجل الكبير أن يتزوج الصـغيرة الصبية، لكن لا يجوز للفاسق ومفقود العدالة أن يتـزوج الصالحة التقية، مهما توفـرت له مقومات الكفاءة في الحسب والنسب والجاه والمال؛ لأنه يُؤثِّرُ عليها في دينها وخلقها[(١)(٢)].

الكفاءة في السن

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: (خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنها صغيرة**»، فخطبها عليٌّ فزوَّجها منه)[(٣)(٤)].

* والتكافؤ بين الزوجين في السن هو القاعدة، وإن أجاز الشرع غيره مادام الرجل قادرًا على أعباء الزوجية، وتحققت فيه كفاءة الدين والخُلُق، وارتضته الفتاة زوجًا لها، وقد تزوج ﷺ عائشة رضي الله عنها وكان يكبرها بخمس وأربعين سنة، ومن قبل تزوج ﷺ خديجة رضي الله عنها، وكانت تكبره بخمس عشرة سنة، وتزوج عمر رضي الله عنه أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكانت تصغره بسنين كثيرة.

وإنما العمدة في تحقيق السعادة الزوجية التوافق الروحي بين الزوجين، فعن أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) وانظر: «الفقه الإسلامي وأدلته» (٧/ ٢٤٧-٢٤٨)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» حديث رقم (١٠٦٧).

(٢) عودة الحجاب/ للشيخ الحبيب محمد بن إسماعيل المقدم (٢/ ٢٤٢-٢٤٨) بتصرف.

(٣) صحيح: رواه النسائي (٣٢٢١) باب: تزويج المرأة مثلها في السن، والحاكم (٢/ ١٦٨)، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، ورواه ابن حبان (٢٢٢٤)، وقال الألباني في «تحقيق المشكاة» رقم (٦٠٩٥): (وإسناده جيد) اهـ. (٣/ ١٧٢٣).

(٤) قال السندي في حاشيته على النسائي: (قوله: «فخطبها عليّ» أي: عقب ذلك بلا مهلة، كما تدل

عليه الفاء، فعلم أنه لاحظ الصغر بالنظر إليهمـا، وما بقي ذلك بالنظر إلى عليّ، فزوجها منه، ففيه أن الموافقة في السن أو المقاربة مرعيـة لكونها أقرب إلى المؤالفة، نعم قد يُتركُ ذاك لما هو أعلى منه، كما في تزويج عائشة رضي الله تعالى عنها، والله أعلم) اهـ.
«حاشية السندي على النسائي» (٦/ ٦٢).

«الأرواح جنود مجندة، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»(١).

• هل نكاح غير الكفؤ محرم؟

نكاح غير الكفء ليس محرمًا؛ لأن الله سـبحانه وتعالى ذكر المحرمات في كتابه الكريم ثم قال: ﴿**وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ...**﴾ [النساء: ٢٤].

فـغاية مـا في نكاح غـير الكفء أنه نقـص على المزوجة والولاة، فـإذا رضيت المزوجة ومن له الأمر معـها بالنقص لا يُرد النكاح - وهذا عند كثير

ممن قال باعتبار الكفاءة، والله أعلم[٢].

• هل هناك أنواع من الكفاءة غير ما أشير إليه؟

نعم ذكر العلماء أنواعًا أخرى من الكفاءات مثل:

الكفاءة في الصناعة، وذلك أن بعضهم قال: إنها شرط، فمن كان من أهل الصنائع الدنيئة كالحائك والحجام والحارس والكساح والدباغ والقيم والحمامي والزَّبال فليس بكفءٍ لبنات ذوي المروءات أو أصحاب الصنائع الجليلة كالتجارة والبناية؛ لأن ذلك نقص في عرف الناس فأشبه نقص النسب، قالوا: وقد جاء في الحديث: «**العرب بعضهم أكفاء لبعض إلا حائكًا أو حجامًا**»[٣]، . . . . قيل لأحمد رحمه الله: وكيف تأخذ به وأنت تضعفه؟ قال: العمل عليه، يعني: أنه ورد موافقًا لأهل العرف.

وذهب بعض أهل العلم إلى أنه ليس بنقصٍ، ويروى ذلك عن أبي حنيفة؛

لأن ذلك ليس نقصًا في الدين.

ويؤيد ما ذهب إليه أبو حنيفة رحمه الله ما أخرجه أبو داود وغيره من

---

(١) صحيح: رواه البخاري معلقًا في كتاب أحاديث الأنبياء باب الأرواح جنود مجندة، ورواه مسلم (٢٦٣٨) كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) جامع أحكام النساء/ للشيخ الحبيب مصطفى العدوي (٥/ ٣٥٢-٣٥٣).

(٣) الحديث ضعيف، وقد ذكر العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٦٩) أنه موضوع.

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا هند حجم النبي ﷺ في اليافوخ فقال النبي ﷺ: «**يا بني بياضة أنكحوا أبا هند**[١] **وانكحوا إليه**»[٢].

وهناك أيضًا من ذهب إلى اعتبار السلامة من العيوب في الكفاءة، واستدلوا له بحديث: «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»[٣]، وبحديث: «**لا يوردن ممرض على مُصح**»[٤]، والله تعالى أعلم[٥].

• **الأمة إذا كانت متزوجة ثم أعتقت هل تخيَّر؟**

نعم تُخَيَّر، وذلك لما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**أعتقيها فإن الولاء لمن أعطى الورق**»[٦]، فأعتقتها فدعاها النبي ﷺ فخيَّرها فقالت: لو أعطاني كذا وكذا ما ثبتُّ عنده.

* وفي رواية للبخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبداً يُقال له: مُغيث، كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته، فقال النبي ﷺ لعباس: «يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثًا -فقال النبي ﷺ: «**لو راجَعته؟**» فقالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: «**إنما أنا أشفع**» قالت: لا حاجة لي فيه[٧].

• هل يجوز للرجل أن يُزوّج ابنته عبداً رغماً عنها؟

قال ابن قدامة: فأمَّا الحرية فالصحيح أنها من شروط الكفاءة فلا يكون العبد كفؤاً لحرة؛ لأن النبي ﷺ خيَّر بريرة حين عُتقت تحت عبد فإذا ثبت

(١) وأبو هند كان حجامًا.
(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٠٢)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٤٤٦).
(٣) رواه البخاري تعليقًا في كتاب الطب باب الجذام.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٧١) كتاب الطب، ومسلم (٢٢٢١) كتاب السلام.
(٥) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٥٢).
(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٥٣٦) كتاب العتق.
(٧) صحيح: رواه البخاري (٥٢٨٣) كتاب الطلاق.

الخيار بالحرية الظاهرية فبالحرية المقارنة أولى؛ لأن نقص الرِّق كبير وضرره بيِّن، فإنه مشغول عن امرأته بحقوق سيده ولا ينفق نفقة الموسرين ولا ينفق على ولده فهو كالمعدوم بالنسبة إلى نفسه، ولا يمنع صحة النكاح؛ لأن النبي ﷺ قال لبريرة: «**لو راجعتيه**» قالت: يا رسول الله أتأمرني؟ قال: «**إنما أنا**

شفيع» قالت: فلا حاجة لي فيه[1]. رواه البخاري، ومراجعتها له ابتداء النكاح، فإنه قد انفسخ نكاحها باختيارها، ولا يشفع إليها النبي ﷺ في أن تنكح عبداً إلا والنكاح صحيح.

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: ولو زوَّج رجل ابنته عبداً له أو لغيره لم يجز؛ لأن في ذلك عليها نقصاً.

• الأدلة على عدم اعتبار المال في الكفاءة:

وأما الأدلة على عدم اعتبار المال في الكفاءة:

فمنها قوله تعالى: ﴿**وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ**[2] **مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ**﴾[النور: ٣٢] فهذه الآية دليل على تزويج الفقير الصالح التقي دون مبالاة بفقره، على وعد من الله عز وجل بأنه سيغنيهم من فضله، قال ﷺ: «**حق على الله عون من نكح التماس العفاف**

عما حرم الله»[٣] .

قال القسطلاني رحمه الله: (فالمعسر كفء للموسرة؛ لأن المال غادٍ ورائح، ولا يفتخر به أهل المروءات والبصائر)[٤] .

فالمال ظل زائل، وحال حائل، ومال مائل، وقد زوَّج رسول الله ﷺ

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) الأيامى: جمع أيم، ويقال ذلك للمرأة التي لا زوج لها، وللرجل الذي لا زوجة له، وسواء كان قد تزوَّج، ثم فارق أو لم يتزوج واحد منهما.

(٣) حسن: رواه ابن عدي في الكامل، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣١٥٢).

(٤) «إرشاد الساري» (٨/ ٢٤).

المرأة التى جاءت لتهب نفسها له، من رجل ليس له سوى إزار واحد[١]،

وزوَّج ﷺ ابنته فاطمة عليها السلام إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو أشد ما يكون فقراً، وآثره بها على غيره من أشراف قريش[٢].

* وفي الصحيح أن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه استأذنت رسول الله ﷺ في أن تتصدق على زوجها فأذن لها النبي ﷺ . . . فدل ذلك على أنها كانت ثرية وكان زوجها ابن مسعود فقيراً.

* ومنها أيضًا ما أخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال: مرَّ رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجلٍ عنده جالس: «**ما رأيك في هذا؟**»، فقال: رجل من أشراف الناس، هذا والله حريٌّ إن خطب أن يُنكح وإن شفع أن يُشفَّع، قال: فسكت رسول الله ﷺ ثم مرَّ

رجل فقال له رسول الله ﷺ: «**ما رأيك في هذا؟**»، فقال: يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين، هـذا حريٌّ إن خطب أن لا ينكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قـال أن لا يسمع لقـوله، فقـال رسول الله ﷺ: «**هذا خيرٌ من ملء الأرض من مثل هذا**»[٣].

ما يصنع العبدُ بعزِّ الغنى
والعزُّ كلُّ العزِّ للمتقي
من عـرف الله فلم تُغنه
معرفةُ الله فذاك الشقي

• ما معنى الكفاءة في الدين؟ وهل تعتبر؟

الكفاءة[٤] في الدين هي المماثلة في الدين، فـالمسلمة لا يكافئهـا إلا

(١) انظر «فتح الباري» (٩/ ١٣١).

(٢) «البداية والنهاية» (٣/ ٣٤٦)، و«ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى» للمحب الطبري ص (٢٧).
(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٠٩١) كتاب النكاح.
(٤) المراد هنا أن هذه الكفاءة مطلوبة في الرجل، أما المرأة فلا، فللرجل - كما هو معلوم - أن يتزوج بيهودية أو نصرانية لقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

مسلم، والكفاءة في الدين معتبرة بالإجماع، فلا يحل لمسلمة أن تتزوج بكافر إجماعًا، والله تعالى أعلم.

• بعض الأدلة على اعتبار الكفاءة في الدين:

* الأدلة على اعتبار الكفاءة في الدين كثيرة ومنها:

قوله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا

آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠].

* وقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١].

* وقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٣].

* وقوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

ومنها قول النبي ﷺ - الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه -: «...**فاظفر بذات الدين تربت يداك**»(١).

ومنهـا قـول النبي ﷺ: «**إذا أتاكم من ترضـون خُلقـه ودينه فـزوجـوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفسادٌ عريض**»(٢).

• **هل يجوز أن يتزوج المبتدع، أو الفاسق، أو ولد الزنا بامرأة صالحة؟**

يُكره ذلك كراهية شديدة؛ وذلك لما يجـره هؤلاء إلى هذه الصالحة. أما

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٦) كتاب الرضاع.

(٢) حسن: رواه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٠٢٢).

المبتدع فيخشى منـه أن يفرض عليها بدعته أو يزينها لها فيوقـعها فيها، وإذا وصلت البدعة إلى الكفر فلا يجوز أن يتزوجها، والله أعلم.

أمـا الفاسق فكذلك إذ يـقول الله سـبحـانه: ﴿**أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا**(١) **لَّا يَسْتَوُونَ**﴾ [السجدة: ١٨]، وقال تعالى: ﴿**الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ**

وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾[٢] [النور: ٢٦]، والفاسق يجر فسقه إلى الصالحة، وقد قال النبي ﷺ: «إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير...»[٢] الحديث.

أما ولد الزنا؛ فلأن المرأة تُعيَّر به هي وأولادها وأسرتها، والله تعالى أعلم[٤].

---

(١) والفاسق في الآية محمول على الكافر أيضًا لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠]. والمكذب بعذاب النار كافر.

(٢) في الآية وجهان من التفسير: أحدهما: أن الكلمات الخبيثة تصدر من الخبيثين، والكلمات الطيبة تصدر من الطيبين...

والثاني: أن المراد النساء الصالحات الطيبات ينبغي أن يتزوجن بالصالحين الطيبين، والنساء الخبيثات يتزوجن بالخبيثين.

فإن قال قائل: كيف وامرأة نوح وامرأة لوط كافرتين كما قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ [التحريم: ١٠]، ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١].

فالإجابة من وجوه:

أولها: أنه قد يكون ظاهر امرأة نوح وامرأة لوط الصلاح لكنهما في حقيقة أمرهما فاسدتين، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾.

الثاني: أن هذا شرع من قبلنا وكان يجوز فيه الزواج بالكافرة كما كان جائزًا في أوائل بعثة الرسول ﷺ.

الثالث: أن الحكم للأغلب، فالغالب أن الصالحين يحرصون على الزواج بالصالحات، والطيبون يحرصون على الزواج بالطيبات، وكذلك الخبيثون يحرصون على الزواج بالخبيثات، لكن قد يحدث أحيانًا أن يُخدع صالحٌ ويقع في الزواج بامرأةٍ فاسدة أو تخدع صالحة وتقع في شراك فاسد، والله تعالى أعلم.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١) كتاب البيوع، ومسلم (٢٦٢٨) كتاب البر والصلة والآداب.

(٤) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٤٥، ٣٤٦).

• ما معنى الكفاءة في النسب وهل هي معتبرة؟

أما الكفاءة في النسب فإيضاحـها أن يماثل الزوجُ المرأة التي تَقدَّم لها في نسبه، فمثلاً (قالوا):

بنو هاشم لا يكافئهم إلا هاشمي.

وقريش[1] لا يكافئهم إلا قرشي.

والعرب بعضهم أكفاء بعض ولا يكافئهم العجم.

ومن ثمَّ فليست العرب كفؤًا لقـريش، ولا قريش كفؤًا لبني هاشم (عند من قال باعتبار الكفاءة في النسب)[2].

أما هل هي مـعتبـرة أو ليست معـتبرة، فالجـمهور على أنهـا معتـبرة، وخالف في ذلك فريق من أهل العلم وقال: لا تعـتبر الكفاءة في النسب إنما الكفاءة المعـتبرة هي في الدين فـقط، ومن هؤلاء الإمام مالك -رحـمه الله تعالى- فذهب -رحمه الله- إلى أن الكفاءة مختصة بالدِّين فقط.

أما معنى كونها معتبرة (عند من قال باعتبارها) فحاصله أنهم يعتبرون للهاشمي الحق في أن لا يزوِّج ابنته إلا بهاشمي، ولابنته هذا الحق أيضًا إلا إذا رضي الولي ومولیته بالزواج فلهم هذا.

وبعض أهل العلم يقولون: إن لولي من الأولياء في درجة الولي الذي زوَّج أن يمنع من الزواج إذا لم تكن الكفاءة موجودة، ولا دليل على هذا القول أصلاً.

ولم أقف على حديث واحدٍ عن رسول الله ﷺ يفيد أن الرسول ﷺ رد نكاح امرأة بسبب أنَّ الذي تقدم لنكاحها ليس كفؤًا لها في

---

(١) وبنو هاشم من قريش لكنها أعلى قريش منزلة لحديث: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشًا من كنانة واصطفى بني هاشم من قريش».

(٢) وليس معنى ذلك عندهم أنه حرام ولكنه يعطي للولي أو مولیته الحق في الرفض إذا لم يكن الزوج كفؤًا.

النسب، وسيأتي لذلك مزيدٌ إن شاء الله تعالى[١].

• بعض الأدلة التي استدل القائلون باعتبار الكفاءة في النسب؟

من هذه الأحاديث ما أخرجه مسلم من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشًا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»**[٢].

ومن هذه الأحاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم: **«تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولجمالها، ولحسبها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»**[٣].

قالوا: فإن اجتمعت ذات دين وذات حسب فهو أفضل.

وثمَّ أدلة أُخر فيها ضعف كحديث: «**العرب بعضم أكفاء بعض، والموالي بعضهم أكفاء بعض**»[٤].

• بعض أدلة القائلين بإلغاء اعتبار الكفاءة في النسب:

من هذه الأدلة ما يلي:

* قوله تعالى: ﴿**وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾ [النور: ٣٢].

* ومنها أن النبي ﷺ وهو هاشمي زوَّج ابنتيه بعثمان بن عفان وهو قرشي.

* وزوَّج النبي ﷺ زينب بنت جحش، وهي أسدية بزيد بن حارثة، وهو مولى.

* وزوَّج النبي ﷺ أسامة بن زيد وهو مولى بفاطمة بنت قيس وهي قرشية.

(١) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٤٦، ٣٤٧).
(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٢٧٦) كتاب الفضائل.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٦) كتاب الرضاع.
(٤) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٤٧).

* وزَّوج النبي ﷺ المقداد بن الأسود وهو مولى بضباعة بنت الزبير وهي هاشمية.

* وتزوَّج سالم مولى أبي حذيفة هندًا بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهي قرشية.

وقال النبي ﷺ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة...»[1]،

أخرجه مسلم من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه[٢].

• تحريم نكاح الزانية:

نص القرآن الكريم على تحريم نكاح الزانية، فقال تبارك وتعالى: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

ومما يدل على تحريم مناكحة الزانيات أن الله تعالى أحل نكاح النساء بشرط الإحصان، فقال عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: («والمحصنات» قد قال أهل التفسير: هن العفائف، هكذا قال الشعبي، والحسن، والنخعي، والضحاك، والسدي)[٣] اهـ، وقال الإمام المحقق ابن

القيم رحمه الله: (إنما أباح نكاح الحرائر والإماء بشرط الإحصان، وهو العفة، فقال: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ فإنما أباح نكاحها في هذه الحالة دون غيرها،

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥١)، والترمذي (٣١٧٧)، والنسائي (٣٢٢٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في غاية المرام (٢٢٣).

(٢) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٤٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٢١).

وليس هذا من باب دلالة المفهوم، فإن الأبضاع في الأصل على التحريم، فيقتصر في إباحتها على ما ورد به الشرع، وما عداه، فعلى أصل التحريم)[1] اهـ.

* وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه: (أن مَرْثَد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل الأُسارى بمكة، وكان بمكة بَغِيٌّ يقال لها: «عَنَاقُ»، وكانت صديقته، قال: جئت إلى النبي ﷺ، فقلت: «يا رسول الله، أنكح عناق؟»، قال: فسكت عني، فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣] فدعاني، فقرأها عَلَيَّ، وقال: «**لا تنكحها**»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينكح الزاني المجلودُ إلا مثلَه**»[٣].

* قال الحافظ ابن القيم رحمه الله:

(أما نكاح الزانية فقد صرح الله بتحريمه في سورة النور، وأخبر أن من ينكحها فهو زانٍ أو مشرك، فإنه إما أن يلتزم حكمه سبحانه، ويعتقد وجوبه، أوْ لا، فإن لم يلتزمه، ولم يعتقده، فهو مشرك، وإن التزمه، واعتقد وجوبه، وخالفه، فهو زانٍ، وأيضًا فإنه سبحانه قال: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ [النور: ٢٦]، والخبيثات: الزواني، وهذا يقتضي

(١) «زاد المعاد» (٤/ ٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٣٤) كتاب الجنائز.

(٣) رواه أبو داود رقم (٢٠٥٢) في النكاح، والإمام أحمد (٢/ ٣٢٤)، وقال الحافظ في «بلوغ المرام» رقم (١٠٢٩): «إسناده حسن»، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٤٤٤) وانظر: «نيل الأوطار» (٦/ ١٤٥)، وقال الشنقيطي رحمه الله: (إن أظهر قولَي العلماء عندي أن الزانية والزاني إن تابا من الزنا، وندما على ما كان منهما، ونويا ألا يعودا إلى الذنب، فإن نكاحهما جائز، فيجوز له أن ينكحها بعد التوبة، ويجوز نكاح غيرهما لهما، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]، فالتوبة من الذنب تُذْهِبُ أثره، أما من قال: إن مَن زنى بامرأة لا تحل له مطلقًا ولو تاب، فقولُهم خلافُ التحقيق) اهـ من «أضواء البيان» (٦/ ٨٣).

أن من تزوجهن خبيث مثلُهن)[١] اهـ[٢].

• الكفاءة معتبرة في الزوج دون الزوجة:

اعلم أن الكفاءة في الزواج -عند من اشترطها- معتبرة في الزوج دون

الزوجة، أي: أن الرجل هو الذي يُشترط فيه أن يكون كفؤًا للمرأة، ولا يُشترط أن تكون المرأة كفؤًا للرجل[٣]، ودليل ذلك:

أولاً: ما رواه أبو بردة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه، وآمن بمحمد ﷺ، والعبد المملوك إذا أدَّى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أَمة فأدبها، فأحسن تأديبها، وعلمها، فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها، فله أجران»**[٤].

ثانيًا: أن النبي ﷺ لا مكافئ له في منزلته، وقد تزوج من أحياء العرب، وتزوج من صفية بنت حيي، وكانت يهودية، وأسلمت رضي الله عنها.

* فالحاصل: أن الرجل إذا تزوج امرأة ليست كفؤًا له فلا غبار عليه لأن القوامة بيده... والأولاد إنما يُنسبون إليه.

• بعض أدلة القائلين باعتبار الكفاءة في المال:

من هذه الأدلة ما يلي:

* ما أخرجه مسلم من حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها... وفيه: أن

معاوية وأبا جهم خطباها فقال لها رسول الله ﷺ: «**أما أبو جهمٍ فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد**»، فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت(٥).

---

(١) «زاد المعاد» (٥/ ١١٤)، وانظر: « التدابير الواقية من الزنا» للدكتور فضل إلهي ص (١٩٢- ١٩٦).

(٢) عودة الحجاب/ للشيخ الحبيب محمد بن إسماعيل المقدم (٢/ ٢٤٨- ٢٥٠) بتصرف.

(٣) انظر: «حقوق المرأة في الزواج» للشيخ محمد بن عمر الغروي ص (٣٢٩) وما بعدها، و«الفقه الإسلامي وأدلته» (٧/ ٢٣٣، ٢٣٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٩٧) كتاب العلم، ومسلم (١٥٤) كتاب الإيمان.

(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

* ومنها ما أخرجه أحمد بسندٍ حسن من حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أحساب أهل الدنيا هذا المال**»(١).

وقفة لطيفة

اعلم أن مذهب الجمهور أن وجود الكفاءة إنما يعتبر عند إنشاء العقد ولا يضر زوالُها بعدَه، فإذا تخلَّف وصفٌ من أوصافـها بعد العقد، فإن ذلك لا يضر، ولا يغير من الواقع شيئًا، ولا يؤثر في عقد الزواج؛ لأن شروط عقد الزواج إنما تُعتبر عند العقد، فـإن كان عند الزواج صاحبَ حرفة شريفة، أو كان قادرًا على الإنفاق، أو كان صالحًا، ثم تغـيرت الأحوال، فاحترف مهنة دنيئـة، أو عجز عن الإنفاق، أو فـسق عن أمر ربه بعد الزواج، فإن العـقد باقٍ على ما هـو عليه، فإن الإنسـان قد لا يدوم على حـال واحدة، وعلى المرأة أن تصبر، وتتقي، فإن ذلك من عزم الأمور[٢].

الخلاصة

* خلاصة ما تقدم:

أن الكفاءة في الدين هي الشرط الوحيد في النكاح، وأما فيما عدا ذلك فليست بشرط، لكن لكل من الزوجين وأولياء الزوجة حرية الاختيار بمن يناسبها ويقارنها، وتحسن معه العشرة، وتتحقق معه دواعي الاستقرار والانسجام في الأسرة، وتجنب دواعي الشقاق والضرر والتنغيص، لكنها إن تنازلت عمن يناسبها من حيث الحسب والصنعة والمال ونحو ذلك فزواجها صحيح لا شيء فيه.

* من المنكرات الشائعة اختيار الفسقة، وتقديمهم على المؤمنين المتقين،

---

(١) حسن: رواه النسائي (٣٢٢٥)، وأحمد (٢٢٥٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٥٤٤).

(٢) عودة الحجاب (٢/ ٢٥٤-٢٥٥).

ويكون الدافع لاختيارهم وترشيحهم كثرة أموال هؤلاء الفسقة أو مناصبهم، وربما كانوا أصحاب وظائف محرمة ومُعرِضون عن طاعة الله عز وجل، ومضيعون لأوامره، وهؤلاء الأولياء سيُسألون أمام الله عز وجل عن تضييعهم لبناتهم، . . . فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه، أحفِظ ذلك أم ضيعه؟ حتى يسأل الرجل عن أهل بيته**»(١).

* قال الشيخ محمد بن إسماعيل المقدم: (اعلم أن الفقهاء الذين تشددوا في اشتراط الكفاءة وتوسعوا فيه قالوا: الرجل العالم هو كفء لكل امرأة، مهما كان سنها، وإن لم يكن له نسب معروف، وذلك لأن شرف العلم دونه كل نسب وكل شرف قال تعالى: ﴿ **قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الزمر: ٩]، وقال تعالى: ﴿ **يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ** ﴾ [المجادلة: ١١].

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل: «من أكرم الناس؟» فقال: «**يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم**»، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «**فأكرمهم عند الله أتقاهم**»، قالوا: وليس عن هذا نسألك، فقال: «**عن معادن العرب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا**»[(٢)(٣)].

* ينبغي للمرأة أن تختار صاحب الخلق والدين، ولو كان فقيراً، بل إنها لو كانت غنية واختارته لدينه، واستعملت مالها له في الدعوة إلى الله عز وجل لكانت مثابة عند الله، ولكان لها أسوة بأم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها.

* ذهب أهل العلم إلى منع المرأة من الزواج من مبتدعٍ كالرافضي والجهمي ونحوهم، وقد سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الرافضي، ومن

---

(١) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٤)، وصححه الحافظ في الفتح (١٣/ ١١٣)، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٦٣٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٣) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (٢٥٢٦) كتاب فضائل الصحابة.

(٣) عودة الحجاب (٢/ ٢٥٣).

يقول: لا تلزمه الصلوات الخمس هل يصح نكاحه من الرجال والنساء؟

فأجاب: لا يجوز لأحد أن ينكح موليته رافضيًّا، ولا من يترك الصلاة[(١)(٢)].

وقفة أخيرة

ومع كل ما تقدم من أن الكفاءة في الدين هي الشرط الوحيد إلا أننا ينبغي أن نراعي أحوال أهل هذا الزمان.

- فمن المعلوم أنه لو تزوج شاب لم يحصل على الابتدائية من دكتورة فإن التفاهم بينهما سيكون معدومًا والحياة ستكون شبه مستحيلة ولذلك

ينبغي أن يكون هناك تقارب في مستوى التعليم والتفكير والعقل.

- وكذلك إذا تزوج شاب فقير جدًّا من فتاة تمتلك الملايين من الأموال فإن الحياة ستكون أيضًا شبه مستحيلة؛ لأنه لن يستطيع أن يكفيها ما تحتاج إليه... بل ولربما تتفاخر عليه مع أول خلاف بينهما...

- وهكذا .... ينبغي أن نراعي أحوال أهل هذا الزمان. وليس معنى كلامي أنني أقول بأن زواج الفقير من المرأة الغنية حرام، أو أن زواج الشاب الذي لم يحصل على أي شهادة من الدكتورة حرام... كلا...؛ ولكن سيكون التفاهم بينهما شبه مستحيل... ومن أجل ذلك ينبغي أن يكون هناك تقارب بينهما في التعليم والمستوى الاجتماعي وغير ذلك لتدوم الحياة بينهما وتحصل المحبة والمودة والرحمة.

* * *

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٢/ ٦١).
(٢) تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة/ للشيخ الحبيب عادل العزازي (٣/ ٤٧، ٤٨).

الخطبة وأحكامها

وتعالوا بنا لنبدأ الحديث عن الخطبة وأحكامها.

• **تعريف الخطبة:**

الخطبة: طلب المرأة للزواج بالوسيلة المعروفة بين الناس.

والخطبة من مقدمات الزواج . . . فإن أُجيب إلى طلبه فلا يعدو كونه وعدًا بالزواج . . . وبذلك تظل هذه المرأة أجنبية عنه حتى يعقد عليها؛ لأن النكاح لا ينعقد بمجرد الخطبة.

• حكم الخطبة:

الخطبة ليست شرطًا في صحة النكاح، فلو تم بدونها كان صحيحًا، لكنها - في الغالب - وسيلة للنكاح، فهي عند الجمهور جائزة لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥]. والمعتمد عند الشافعية استحبابها لفعله ﷺ: حيث خطب عائشة بنت أبي بكر، وخطب حفصة بنت عمر رضي الله عنهم.

• الأصول المتبعة في خطبة النساء:

إن الإسلام بتشريعه الخالد، ومبادئه السمحة القويمة، وضع أمام الخاطب

الذي يريد الزواج أصولاً متبعة في الخطوبة، ومبادئ عملية في الطريق إلى الزواج، . . . هذه الأصول والمبادئ إذا انتهجها الشباب في زواجهم وسار عليها المسلمون في انتقاء شركاء حياتهم كانت خطوبتهم موفقة، وكان زواجهم سعيداً . . بل تولدت المحبة والمودة بينهم وبين زوجاتهم، وعاش الجميع في ظلال الزوجية السعيدة على وفاق تام، وتفاهم متبادل [1].

(١) آداب الخطبة والزفاف / عبد الله ناصح علوان (ص: ٤٧).

• مَن تخطب إليه المرأة:

* الأصل أن يُطلب الزواج بالمرأة - خطبتها - من وليِّها. . . فعن عروة

أن النبي ﷺ خطب عائشة رضي الله عنها إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال له أبو بكر: إنما أنا أخوك، فقال ﷺ: «**أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال**» (١).

* ويجوز أن تُخطَب المرأة الرشيدة إلى نفسها:

لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: «لما مات أبو سلمة أرسل إليَّ النبي ﷺ حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه يخطبني له، فقلت: إن لي بنتًا وأنا غيور . . . » الحديث (٢).

* وهذا في الخطبة وليس في العقد . . . أما في العقد فلا يحل لأحد أن يتزوج امرأة بغير إذن وليها فقد قال ﷺ «**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**» (٣).

• مَن تباح خطبتها؟

لا تباح خطبة امرأة، إلاَّ إذا توافر فيها شرطان:

الأول: أن تكون خالية من الموانع الشرعية، التي تمنع زواجه منها في الحال.

الثاني: ألا يسبقه غيره إليها بخطبة شرعية.

فإن كانت ثمة موانع شرعية، كأن تكون محرمة عليه، بسبب من أسباب التحريم المؤبدة أو المؤقتة، أو كان غيره سبقه بخطبتها، فلا يباح له خطبتها[٤].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٠٨١) كتاب النكاح.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩١٨) كتاب الجنائز.

(٣) صحيح: رواه البيهقي في السنن (٧/ ١١٢) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٧).

(٤) فقه السنة / الشيخ السيد سابق (٢/ ٣٤٣).

• هل يجوز التعريض بالخطبة للمتوفى عنها زوجها في عدتها؟

نعم يجوز ذلك لقوله تعالى: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلاَّ أَن تَقُولُوا قَوْلاً مَّعْرُوفًا وَلا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

* لكن لا يجوز للرجل أن يُصرِّح لها بالخطبة؛ لأن الخاطب إذا صرح بالخطبة تحققت رغبته فيها ... فربما تكذب عليه في انقضاء العدة.

• بعض صور التعريض للمتوفى عنها زوجها:

وهذه بعض صور التعريض للمتوفَّى عنها زوجها ... فمنها:

* ما أخرجه البخاري عن ابن عباس ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾

[البقرة: ٢٣٥] يقول: إني أريد التزوج ولوددت أنه يُيسر لي امرأة صالحة[١].

* وروى مالك بإسناد صحيح عن القاسم قال: أن يقول الرجل للمرأة وهي في عدتها من وفاة زوجها: إنك عليَّ لكريمة وإني فيك لراغب وإن الله لسائق إليك خيرًا ورزقًا، ونحو هذا من القول[٢].

* وأخرج الطبري بإسناد صحيح إلى مغيرة قال: كان إبراهيم لا يرى بأسًا أن يهدي لها في العدة إذا كانت من شأنه. - أي: إن كانت من حاجته وإرادته -.

* وأخرج الطبري بإسناد صحيح إلى عبيدة في هذه الآية قال: يذكرها إلى وليِّها يقول: لا تسبقني بها.

* وعند الطبري بإسناد صحيح عن مجاهد قال رجل لامرأة في جنازة زوجها: لا تسبقيني بنفسك قالت: قد سُبقت.

• هل يجوز التعريض أو التصريح بالخطبة للمعتدة من طلاق رجعي؟

يعني إذا طُلقت المرأة تطليقة واحدة أو تطليـقتين فهل يجوز للخاطب أن يُصرح أو يعرِّض بخطبتها؟

---

(١)، (٢) الأثران رواهما البخاري تعليقًا في كتاب النكاح باب قول الله جل وعز: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم﴾.

الجواب: لا يجوز التصريح لها بالخطبة، ولا يجوز كذلك التعريض لها في عدَّتها؛ لأنها - في عدتها من الطلاق الرجعي - في معنى الزوجة لعودها إلى النكاح بالرجعة، وقد سمَّى الله المعتدة الرجعية زوجة فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. . . .فالنكاح الأول قائم والتعريض حينئذ يُعدُّ تخبيبًا لها على زوجها وأنها مجفوَّة بالطلاق، فقد تكذب في انقضاء عدتها انتقامًا، وعلى هذا اتفاق الفقهاء [١].

• هل يجوز التعريض بالخطبة للمطلقة المبتوتة [٢]؟

نعم يجوز التعريض بالخطبة للمطلقة المبتوتة، وذلك لما أخرجه مسلم بإسناده إلى رسول الله ﷺ أنه قال لفاطمة بنت قيس · وكانت قد طُلقت آخر ثلاث تطليقات -: «**اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني**» [٣].

قال النووي رحمه الله: وفيه جواز التعريض بخطبة البائن وهو الصحيح عندنا، والله تعالى أعلم [٤].

• وقفة هامة؟

* إذا خطب المرأة في عدَّتها خطبة صريحة، ثم تزوَّجها بعد انقضاء عدَّتها كان آثمًا، والزواجُ صحيحًا، أما إذا تزوَّجها في عدَّتها فالزواج باطل كما تقدم، لأن الخطبة لا تقارن العقد فلم تؤثر فيه، ولأنها ليست شرطًا في صحة النكاح فلا يُفسخ بوقوعها غير صحيحة، وإلى هذا ذهب الجمهور[٥].

• إذا تزوج رجلٌ امرأةً في عدتها من وفاة زوجها فما العمل؟

إذا تزوج رجل امرأة في العدة فيُفرَّق بينهما وتُكْمل عدتها من زوجها

---

(١) جواهر الإكليل (١/ ٢٧٦) ونهاية المحتاج (٦/ ١٨) نقلاً من صحيح فقه السنة (٣/ ١١٠).

(٢) المطلقة المبتوتة: هي التي طُلقت ثلاث تطليقات.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

(٤) أحكام الزفاف والنكاح (ص: ٦٣).
(٥) الأم (٥/ ٣٢) -نيل الأوطار (٦/ ١٣١).

الأول ثم تعتد من الثاني إذا كان قد دخل بهـا، وصداقها لها إن كانت تجهل الحكم الشرعي وقلنا: إنما صداقـها لها لما استحل من فرجـها؛ أما إن كانت عالمة بأنه لا يجوز لها الزواج فلإمام المسلمين الحق في أن يعطيها الصداق أو يودعه بيت مـال المسلمين من باب التعـزير لها وزجر أمـثالهـا ممن تُسول له نفسه مخالفة أمر الله عز وجل. أمـا هل يجوز للجديد الذي عقد عليها في العدة والذي فُـسخ نكاحه منها وأبـطل أن يتقدم للزواج منهـا بعد قضـائها

للعدتين (عدة الزوج الأول وعدة الثاني) أم أنه لا يتزوجها أبدًا، فقد ورد عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: - بأسانيد مرسلة عنه تصح بمجموعها - أنهما لا يتناكحان أبدًا [1]، وورد عن عليٍّ [2] رضي الله عنه أن لهما أن يتناكحان بعد قضاء العدة إن شاءا، والنفس أميل في هذا الباب إلى رأي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه؛ لأن الله ذكر المحرمات في كتابه ثم قال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم حرَّم على من هذه صفته هذه المرأة.

والذي يظهر لي أن ما فعله أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إنما هو من باب التعزير، والله تعالى أعلم [3].

• ما الحكم لو صرح بالخطبة في المواضع التي يحرم فيها التصريح؟

يختلف هذا باختلاف ما يترتب على هذا التصريح - مع العلم بوقوع الإثم ولزوم التوبة - ويكون الحكم على النحو الآتي:

(١) أخرج البيهقي بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار أن طليحة كانت تحت رشيد الثقفي فطلقها ألبتة فنكحت في عدتها فضربها عمر بن الخطاب ﷺ وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرّق بينهما ثم قال عمر بن الخطاب ﷺ أيما امرأة نكحت في عدتها فإن كان زوجها الذي تزوّج بها لم يدخل بها فرّق بينهما ثم اعتدّت بقية عدتها من زوجها الأول وكان خاطبًا من الخطاب، فإن كان دخل بها فرّق بينهما ثم اعتدّت من الآخر ثم لم ينكحها أبدًا، قال سعيد: ولها مهرها بما استحل من فرجها.

(٢) أخرج الشافعي بإسناد صحيح لغيره عن عليّ ﷺ أنه قضى في التي تزوج في عدتها أنه يفرّق بينهما ولها الصداق بما استحل من فرجها وتكمل ما أفسدت من عدة الأول وتعتد من الآخر.

(٣) أحكام الزفاف والنكاح (ص: ٦٣-٦٤).

أ - إن خطبها في العدة، لكنه «لم يعقد عليها» إلا بعد انقضاء العدة، فالعقد صحيح على الراجح.

ب- إن خطبها في العدة «وعقد عليها» في العدة وجب التفريق بينهما، سواء دخل بها أم لم يدخل بها، طالت مدته معها أو لم تطل، ويترتب على

ذلك أمور:

* لا يثبت بينهما التوارث؛ لأن هذا نكاح باطل.

* لا تجب نفقة لها عليه.

* حكم الصداق في هذه الحالة: يرى بعض العلماء أن لها الصداق بما استحل من فرجها، ومنعه آخرون، والثابت عن عمر بن الخطاب أنه كان يجعله - يعني الصداق - في سبيل الله، لكنه بعد ذلك رجع وجعل لها الصداق.

* إن كانا عالمين بحرمة هذا العقد ودخل بها وقع عليهما حد الزنى، أما إن كانا جاهلين فلا شيء عليهما [1].

• يجوز للمرأة أن تعرض نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها:

عندما يقرأ الإنسان هذا العنوان قد يتعجب ويقول في نفسه: أتذهب المرأة

وتعرض نفسها على الرجل الصالح؟!! ونقول لك: نعم يا أخي إذا وجدت المرأة المؤمنة رجلاً صاحب دين وخُلق فيجوز أن تعرض نفسها عليه رغبة في صلاحه؛ لذا فقد بوَّب الإمام البخاري على ذلك فقال: «باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح» وأورد حديثًا عن ثابت البناني أنه قال: «كنت عند أنس وعنده ابنة له. قال أنس: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها قالت: يا رسول الله ألك بي حاجة؟ فقالت بنت أنس: ما أقل حياءها واسوأتاه، قال: هي خيرٌ منك رغبت في النبي ﷺ

(١) تمام المنة للعزازي (ص: ١٧-١٨).

فعرضت عليه نفسها»[1].

* وأورد حديثًا آخر عن المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ فزوَّجها لأحد الصحابة بما معه من القرآن... وها هو الحديث:

* عن سهل بن سعد:«أنَّ امرأةً عرَضت نفسها على النبيِّ ﷺ، فقال له رجل: يا رسولَ الله، زوِّجنيها. فقال: «**ما عندكَ**»؟ فقال: ما عندي شيء قال: «**اذهب فالتمس ولو خاتمًا من حديد**». فذهب، ثم رجعَ فقال: لا والله ما وجَدتُ شيئًا ولا خاتمًا من حديد، ولكن هذا إزاري ولها نصفهُ. قال سَهل: وماله رداء. فقال النبيُّ ﷺ: «**وما تَصنعُ بإزارك؟ إن لبستَهُ لم**

يَكن عليها منه شيء، وإن لبستَه لم يكن عليكَ منه شيء». فجلَسَ الرجل حتى إذا كالَ مَجلسه قام، فرآهُ النبيُّ ﷺ فدَعاهُ - أو دُعِيَ له - فقال له: «ماذا معكَ من القرآن»؟ فقال معي سورة كذا وسورة كذا - لِسُورٍ يعدِّدُها - فقال النبيُّ ﷺ: «أملكْناكها بما معكَ منَ القرآن» (٢).

قال الحافظ: (في الحديثين جواز عرض المرأة نفسها على الرجل وتعريفه رغبتها فيه، وأن لا غضاضة عليها في ذلك) (٣).

وأما إعلان المرأة عن رغبتها في الزواج في الجرائد والمجلات وشبكات الإنترنت وبث صورتها وذكر مواصفاتها فذلك يتنافى مع الحياء والحشمة والستر (٤).

- **الرجل يعرض ابنته على الرجل الصالح ليتزوجها:**

* يُشرع للولي عرض مُوليته على أهل الصلاح.

* فقد قال الشيخ الصالح لموسى عليه السلام: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٠) كتاب النكاح.
(٢) صحيح: رواه البخاري (٥١٢١) كتاب النكاح.
(٣) فتح الباري (٩/ ١٧٥).
(٤) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (١٨/ ٤٠) رقم (١٧٩٣٠).

إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧]

لقد كان الرجل من سلفنا الصالح يعرض ابنته أو أخته على أهل الخير ليتزوجها رجل من أهل الصلاح وليس في ذلك شيء، فإنه من الأمانة أن

تُحسن اختيار الزوج المناسب لابنتك حتى لا تقع في براثن إنسان لا يعرف لله حقًّا ولا يرقُب في مؤمنةٍ إلاًّ ولا ذمة، وها هو عمر بن الخطاب يعرض ابنته حفصة رضي الله عنها على أكابر الصحابة. فعن عبد الله بن عمر أنه قال: «إنَّ عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهميّ - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفى بالمدينة - فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري. فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوَّجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إليَّ شيئًا، وكنت أوجَد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي. ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت عليَّ حين عرضت عليَّ حفصة فلم أرجع إليك شيئًا؟ قال عمر:

قلت: نعم. قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليَّ إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها»[1][2].

فهل أنت أشد حياءً يا أخي الحبيب من عمر رضي الله عنه الذي ذهب يعرض ابنته على أكابر الصحابة رضي الله عنهم، فما الذي يمنعك أن تذهب لشابٍ تقي صالح وتقول له: هل لك في زوجة صالحة تعينك على أمر دينك ودنياك؟ فإن

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٢) كتاب النكاح.

(٢) قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - (فتح الباري ٩/ ١٧٨): وفيه عرض الإنسان بنته وغيرها من مولياته على من يعتقد خيره وصلاحه؛ لما فيه من النفع العائد على المعروضة عليه، وأنه لا استحياء في ذلك، وفيه أنه لا بأس بعرضها عليه ولو كان متزوجًا؛ لأن أبا بكر كان حينئذٍ متزوجًا.

رفض فلا حرج فهو لم يعلم من هي الزوجة، وإن وافق فاعرض عليه ابنتك فإن ذلك من الأمانة التي وضعها الله في عنقك، ألا وهي أن تحسن اختيار الزوج الصالح لابنتك، . . . ولقد أوصى النبي ﷺ بذلك فقال: «**تخيروا لنطفكم فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم**»[(١)] [(٢)].

* وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، مالك تنوَّق[(٣)] في قريش وتدعنا؟ فقال: «**وعندكم شيء؟**» قلت: نعم، بنت حمزة، فقال رسول الله ﷺ: «**إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة**»[(٤)].

* وعن أم حبيبة قالت: قلت: يا رسول الله، أنكح أختي بنت أبي سفيان قال: «**وتُحبين؟**» قلت: نعم، لستُ لك بمخلية، وأَحَبُّ من شاركني في خيرٍ

أختي، فقال النبي ﷺ: «**إن ذلك لا يحل لي**» . . . الحديث [٥].

* هكذا كان شأن الرعيل الأول من أصحاب سيد المرسلين ﷺ، في فهمهم للإسلام، وأخذهم بآدابه، واجتهادهم في تحري الصالحين لبناتهم أو أخواتهم، وصراحتهم في العرض، وعدم تحرجهم في القبول أو الرفض، إذ كان هدف الجميع دائمًا القيام بحق الله تعالى، سواء بالنسبة لبناتهم وأخواتهم، باعتبارهن أولى الناس ببرهم واجتهادهم، أو بالنسبة لإخوانهم في الله: باعتبارهم أحق الناس بمصاهرتهم وإكرامهم، ولكن غفلة كثير من الناس في هذا الزمان عن هذه الآداب السامية، قلب الأوضاع في نظرهم، وأصبح التأسي بمثل هؤلاء الكرام البررة محل غرابة واستنكار، وظنه البعض

---

(١) الأكفاء: يعني في الدين والخلق.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٩٦٨) عن عائشة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٨).

(٣) أي: تختار، وتبالغ في الاختيار.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٤٦) كتاب الرضاع، والنسائي (٣٣٠٤).
(٥) صحيح: رواه البخاري (٥١٠٧) كتاب النكاح.

محاولة لترويج بضاعة كاسدة، فأحجم ذوو النفوس العالية عن عرض بناتهم وأخواتهم على أقرب الناس إليهم، ضَنًّا بكرامتهم أن تُمتهن[١].

• هل تستحب الشفاعة في النكاح؟

نعم تستحب الشفاعة في النكاح؛ لعموم قوله تعالى: ﴿**مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا**﴾ [النساء: ٨٥]، ولما أخرجه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن زوج بريرة [٢] كان عبداً يُقال له: مُغيث كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس: «**يا عباس ألا تعجب من حُبِّ مغيث بريرة ومن بُغض بريرة مُغيثًا**» فقال

النبي ﷺ: «**لو راجعته**»، قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: «**إنما أنا أشفع**» قالت: لا حاجة لي فيه[٣].

• وجوب التحري الدقيق والسؤال عن الشاب المتقدم للزواج:

عن معقل بن يسار رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية، فلم يُحطْها بنصحه، إلا حَرَّم الله عليه الجنة**»[٤].

ومن هذه النصيحة الواجبة أن يجتهد ولي المرأة في تحري الصفات الطيبة فيمن يزوجه موليته، وذلك بأن يستشير أولي العلم، وذوي الصلاح والتقوى ممن يوثق بأمانتهم ومعرفتهم حَقَّ الشهادة لله عز وجل، ممن لا تحمله البغضاء على الحسد وكتمان الجميل، ولا يحمله الود على المجاملة وستر العيوب ويجب ألا يكتفي بالمعرفة السطحية، والشهادة العابرة[٥]؛ لأن في ذلك خطراً على النساء، وتقصيراً من الأولياء الذين هم رعاة مسئولون أمام الله عز وجل عن رعيتهم.

(١) اختيار الزوجين في الإسلام (ص: ٩٢).
(٢) كان مغيث زوجًا لبريرة لكن لما أُعتقت خيِّرت هل تبقي معه أو تفارقه فاختارت فراقه.
(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٢٨٣) كتاب الطلاق.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧١٥١) كتاب الأحكام، ومسلم (١٤٢) كتاب الإيمان.
(٥) وكذا لا يعتمد على المحترفات الخاطبات، اللائي لا هُمَّ لهن غالبًا إلا ترويج السلعة، حرصًا على الأجر المنشود، والثمن الموعود.

وما أدق ذلك الميزان الذي وضعه الفاروق رضي الله عنه لمعرفة قيم الرجال، فقد جاء رجل يطلب منه أن يولّيه عملاً، فقال: «ائتني بمن يعرفك»، وعاد الرجل وبصحبته آخر، فسأله عمر: «أتعرف هذا الرجل؟»، قال: «نعم»، قال: «هل أنت جاره الذي يعرف مداخله ومخارجه؟»، قال: «لا»، فقال عمر: «هل صاحبته في السفر، الذي تعرف به مكارم الأخلاق؟»، فأجاب

الرجل: «لا»، فاستطرد أمير المؤمنين رضي الله عنه قائلاً: «هل عاملته بالدرهم والدينار الذي يُعرف به ورع الرجل؟»، قال الرجل: «لا»، فقال الفاروق متعجبًا: «لعلك رأيته قائمًا قاعدًا يصلي بالمسجد؟»، فرد الرجل بالإيجاب، فقال له أمير المؤمنين: «اذهب فإنك لا تعرفه!»، والتفت إلى الرجل الأول، فقال له: «ائتني بمن يعرفك».

وفي رواية أخرى: أن رجلاً قال لعمر رضي الله عنه: «إن فلانًا رجل صِدْق»، قال: «هل سافرت معه؟»، قال «لا»، قال: «فكانت بينك وبينه خصومة؟»، قال: «لا»، قال: «فهل ائتمنته على شيء؟»، قال: «لا»، قال له عمر: «أفأنت الذي لا علم لك به، أراك رأيته يرفع رأسه ويخفضه في المسجد»[1]

* من أجل ذلك فإنه لا يكفي للتحري عن الزوج أقوال الناس عنه، فإن موازينهم تختلف باختلاف أمزجتهم، وصلابة دينهم، وقوة ورعهم، فما قد يراه البعض فضيلة، قد يراه البعض الآخر من أقبح المنكرات، لا سيما في

هذا الزمـان، الذي أعرض فـيه الكثـيرون عن مـوازين الإسلام المحكمـة، ومعاييره الصادقة [٢] .

• هل يجوز أن تذكر عيوب الخاطب عند الاستشارة؟

قد يأتي ولي الفتاة المخطوبة ليـستشير رجلاً آخر يعرف الخـاطب فيسأله

(١) عيون الأخبار (٣/ ١٥٨).

(٢) عودة الحجاب / الشيخ محمد اسماعيل المقدم (٢/ ٣٦١-٣٦٢).

قائلاً: ما رأيك في فلان (الخاطب).

فعلى المستشار أن ينصح لمن يستشيره لقوله ﷺ: «**المستشـار مؤتمن**»[١]، ولا يُخفي شيئًـا يحتاج إليه من يسأله، ولو بذكر عيـوبه ومساوئه، والأفضل أن

يتلطف في العبارة إن كانت هناك عيوب، ولا يذكر من العيوب إلا ما تمس الحاجة إليه، حتى لو كان هو الخاطب فليذكر ما يراه عيبًا فيه ليكون الطرف الآخر على بينة، ويقرر الرفض أو الموافقة إن كانت له قدرة على التكيف بذلك. والدليل على ذلك قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس وقد خطبها معاوية وأبوالجهم: «**أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبوالجهم فضرَّاب للنساء**»[٢٣].

● **الاستخارة المطلوبة:**

* يستحب لكل من الخاطب والمخطوبة ومن يهمهما أمرهما الاستخارة، والتوجه إلى الله، . . . فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «لما انقضت عدة زينب - يعني بنت جحش - قال رسول الله ﷺ لزيد: «اذكرها عليَّ»، قال زيد، فانطلقت، فقلت: يا زينب أبشري؛ أرسلني إليك رسول الله ﷺ يذكرك، فقالت: ما أنا بصانعة شيئًا حتى استأمر ربي، فقامت إلى

مسجدها، ونزل القرآن، وجاء رسول الله ﷺ فدخل بغير إذن»[٣].

• **وها هو حديث الاستخارة:**

* الحديث أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعلِّمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن: «**إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر**

(١) صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩، ٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٧٠٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٨) كتاب النكاح، والنسائي (٣٢٥١).

وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - فاقدره لي، ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضِّني به، ويسمي حاجته »[1].

* قال الإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -:

«يجوز الدعاء في صلاة الاستخارة، وغيرها قبل السَّلام، وبعده، والدعاء قبل السلام أفضل؛ فإن النبي ﷺ أكثر دعائه قبل السلام، والمصلِّي قبل السلام لم ينصرف، فهذا أحسن» [2].

• فوائد تتعلق بمسألة الاستخارة:

* صلاة الاستخارة مستحبة وليست بواجبة، ودليل ذلك قول النبي ﷺ : **«إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل .... »**

ولقول النبي ﷺ للأعرابي - لما قال له: «**خمس صلوات في اليوم والليلة**» فقال الأعرابي: هل عليَّ غيرها؟ قال: «**لا إلا أن تَطوع**»[٣].

* على ذلك يجوز أن تكون الاستخارة بعد ركعتي تحية المسجد، أو بعد نافلة الصبح أو الظهر أو العصر أو المغرب أو العشاء، أو بعد صلاة الليل، أو الضحى أو غير ذلك، وذلك إن نوى أن يستخير عقب تلك الصلوات.

* والاستخارة إنما تكون في المباحات، ولا تكون في المستحبات، ولا الواجبات، وكذلك لا تكون في المكروهات ولا المحرمات.

فلا يستخير رجلٌ مثلاً كي يصلي الظهر، ولا لأن يصلي نافلة الظهر، ولا يستخير لصوم رمضان، ولا لصوم الاثنين والخميس، ونحو ذلك وكذلك لا يستخير للشرب قائمًا، ولا يستخير كي يسرق.

ولا يستخير في أصل الزواج؛ لأن الله - عز وجل - أمر بالزواج فقال:

(١) صحيح: رواه البخاري (١١٦٦) كتاب الجمعة، و(٦٣٨٢) كتاب الدعوات.
(٢) الفتاوى الكبرى (٢/ ٢١٥).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦) كتاب الإيمان، ومسلم (١١) كتاب الإيمان.

﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾ وقال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج**»[١].

ولكن إن استخار في أمر الزواج يستخير في التي يتزوجها، ويستخير في وقت الزواج، وأهل العروس ونحو ذلك.

* وكذلك يجوز أن يُستخار في المستحبات عند تواردها وتعارضها، فمثلاً أراد رجل أن يتطوع بعمرة، وبدا له أن يذهب لمكان آخر لتعلم العلم الشرعي لخدمة دينه وأهل بلده، فيجوز له حينئذ أن يستخير، . . . والله تعالى أعلم.

* وقال بعض أهل العلم: إنه يُقرأ في الأولى من ركعتي الاستخارة بـ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ولا أعلم لهم مستنداً على ذلك، بل أراهم تحجروا واسعًا.

* ودائمًا نراعي أن يكون نُصب أعيننا فعل النبي ﷺ مع قوله ﷺ فأفعاله تفسر أقواله، وكذلك أفعال أصحابه رضي الله عنهم تُفسر قوله - عليه الصلاة والسلام - إذ هُم خير الناس وخير القرون وأفهم الناس لمراد نبيهم ﷺ إذ هو - عليه الصلاة والسلام - قد بُعث فيهم، وقد خرج نبينا ﷺ لأعمال برٍّ كثيرة كعيادة مرضى، وإجابة دعوة، وزيارة قبر، ووصل رحم، وقضاء حوائج المسلمين، وإصلاح بين الناس و. . . . ولم يرد أنه ﷺ استخار في شيء من ذلك.

* وعليه أن يُخلِص لله - عز وجل - في دعاء الاستخارة كما يخلص لله - عز وجل - سائر الدعوات فإن الله عز وجل يقول: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢] والدعاء عبادة، ويقول سبحانه: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، ويقول سبحانه: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠] إلى غير ذلك من الآيات.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٦٥) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٠٠) كتاب النكاح.

* ولا بأس بتكرير[١] صلاة الاستخارة إذ الغرض منها الدعاء، والإكثار من الدعاء مستحب، والنبي ﷺ سُحر فدعا ودعا ودعا، وكان يقول في صلاة الاستسقاء: «**اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا**»[٢]، ودعا النبي ﷺ يوم بدر حتى سقط رداؤه عن منكبيه... إلى غير ذلك.

* وليس في حـديث الاستخـارة أن الشخص يرى رؤيا عـقبـها، أو لا يرى، أو ينشرح صدره، أو لا ينشرح، ولم أقف عليها في حديث صحيح. فقد يرى الشخص رؤيا، وقد لا يرى، وقد ينشرح الصدر، وقد لا ينشرح، وقد يرى رؤيا وتكون حـديثًا للنفس. فمـثلاً رجل مولعٌ بامرأة فـتكثر رؤياه فيها، فيتصـور أن كل ما يرد في شأنها إنما هو من الله من المبشرات، ولكن قد تكون حديثًا للنفس.

* ومن المعلوم أن الرؤيا على ثلاثة أقسام رؤيا من الله، وحديث للنفس وتخويف من الشيطان.

وعلى كل فالاستخارة عبـادة يؤديها الشخص ويطمئن قلبه بعدها إذ هي ذكرٌ لله، وبذكـر الله تطمئن القلوب. فـعلى أي الوجوه جاء الأمـر (سواء الذي يحبه الشخص أو الذي يكره) عليه أن يكون راضيًا بقدر الله.

وهناك أمور بديهية لا تحتاج إلى استخارة فإذا تقدم لامرأة رجلٌ خمَّار، أو فاسق من الفساق، أو مـفرط في دين فعليها أن ترفـضه ابتداءً، وهذا ليس فيه اسـتخارة، وكذلك لا يعمد رجل إلى الاستخارة للزواج من امرأة فاسقة. والله تعالى أعلم [٣].

• **السرية في الخطبة:**

من المناسب أن تكون الخطبة بين أهل العروسين في البداية سرية، بحيث إذا تمت الرؤية الشرعية ورضي كل واحد منهما بالآخر ناسب ذلك أن يعلنوا بالخطبة وتمامها ولا حرج، بحيث يُتجنب المحذور الناتج عن عدم قبول أحد

(١) وقد ورد في الباب حديث «إذا هممت بأمر فاستخر ربك سبعًا ثم انظر إلى الذي يسبق في قلبك فإن الخير فيه» وهذا إسناده ضعيف جداً لا يصلح للاستشهاد به بحال.

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٠١٣) كتاب الجمعة.

(٣) جامع أحكام النساء (٣/ ٢١٨: ٢٢٢) بتصرف.

الزوجين للآخر، فيكون الأمر وكأن شيئًا لم يكن، ولا يكون الحال أمام الناس أن العروس خُطبت كثيراً ورُفضت، أو يوصف الخاطب بأنه كثير الدخول على المخطوبات، وكلا الأمرين لا خير فيهما، خاصة مع العرف

الجائر في هـذه الأيام من استجـواب الخاطب لمخطوبتـه؛ مَنْ خَطَبَك؟ ولماذا رفـضك؟ وماذا قـال لك وقلت له؟ إلى آخر تـلك الأسئلة التي تحـمل بين طياتهـا غياب الحياء، ثم جـرح شعور الناس والدخول في أسـرار لا ينبغي نبشها، ولو أن الأمر الأول تم بسرية حتى يحكم الله لكان خيراً ولكفى الله المسلمين الشرور.

ولعلنا إذا أردنا أن نتعلم؛ أمكننا الاستفادة من قول أبي بكر لعمر رضي الله عنهما:

فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليَّ إلا أني كنت علمت أن رسول اللـه ﷺ قد ذكرها، فلم أكـن لأفشي سر رسـول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلْتُها [(١)(٢)].

* وهذه السرية من الممكن أن تكون في الخطبة فقط أمـا في العقد فلابد من الإشهار والإعلان حتى يعلم الناس أن فلانًا تزوج بفلانه.

• تعظيم المرأة حُرمات ربها عند الخطبة:

هذه امرأة تربَّت في بيت يملؤه الحياء، لم تتعود فيه النساء الانكشاف على رجل، فلما جاءها خاطب وطلب من أهلها أن يراها بأمر رسول الله ﷺ استنكروا ذلك، فاشترطت البنت عليه ألا يفعل ذلك إلا إذا كان النبي ﷺ قد أمره حقًّا، فلما أكد لهم أن النبي ﷺ أمره بالنظر إليها؛ وافقوا له.

*عن المغيرة بن شعبة قال: أتيت النبي ﷺ فذكرت له امرأة أخطبها فقال: «**اذهب فانظر إليها فإنه أجدر أن يؤدم بينكما**» فأتيت امرأة من الأنصار فخطبتها

---

(١) الأفراح بين المحظور والمباح / الشيخ جمال عبد الرحمن (ص: ٣٤، ٣٥) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٢) كتاب النكاح.

إلى أبويها وأخبرتهما بقول النبي ﷺ فكأنهما كرها ذلك، قال: فسمعَتْ ذلك

المرأة وهي في خدرها فقالت: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تنظر فانظر وإلا فأنشدك؛ - تعني: أسألك بالله ألا تفعل إلا ما أمر به النبي ﷺ - كأنها أعظمت ذلك، قال: فنظرتُ إليها فتزوجتها. فذكر من موافقتها[1].

• مصارحة المخطوبة خاطبها بأحوالها فلا تغشه:

لما انقضت عدة أم سلمة بعث إليها أبو بكر يخطبها فلم تزوجه، ثم بعث إليها عمر يخطبها فلم تزوجه، فبعث إليها رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب يخطبها عليه قالت: أخبر رسول الله ﷺ أني امرأة غيرَى، وأني امرأة مُصْبِية - كثيرة الصبيان والعيال -، وليس أحد من أوليائي شاهدًا، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: «**ارجع إليها فقل لها: أما قولك: إني امرأة غيرَى؛ فأسأل الله أن يُذهب غيرتك، وأما قولك: إني امرأة مصبية فتُكْفَيْن صبيانك، وأما قولك: إنه ليس أحد من أوليائك شاهدًا؛ فليس من أوليائك**

شاهدٌ ولا غـائبٌ يكره ذلك» فقـالت لابنها: يا عمر؛ قم فـزوِّج رسول الله ﷺ فزوَّجَه، فكان رسـول الله ﷺ يأتيها ليدخل بهـا فإذا رأته أخذت ابنتها زينب فـجعلتها في حجرها، فـينقلب رسول الله ﷺ، فعلم بذلك عمار بن ياسر وكان أخاها من الرضاعة، فجاء إليها فقال: أين هذه المقبوحة التي قد آذيت بها رسول الله ﷺ؟ فأخـذها فذهب بها، فجاء رسول الله ﷺ فدخل عليـها، فجعل يضـرب ببصره في جوانب البـيت وقال: «ما فعلت زينب؟» قالت: جاء عـمار فأخذها فذهب بها. فـبنى بها رسول الله ﷺ وقال: «إني لا أنقـصك مما أعطيت فـلانة؛ رحـائين وجـرتين ومـرفـقـة حشوها ليف وقال: إن سبَّعْتُ لك سبعت لنسائي»[٢].

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٦٦) كتاب النكاح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في غاية المرام (٢١٢).

(٢) صحيح ابن حبان (٧/ ٢١٢).

• مصارحة الخاطب مخطوبته بأحواله:

ويجب أن يصارح الخاطب مخطوبته بأحواله فلا يغشها ولا يغش أسرتها .. فإن كان قد حصل على بكالوريوس تجارة فلا يجوز له أن يخبرهم بأنه دكتور في الجامعة .. وإن كان يعيش في شقة فلا يجوز أن يخبرهم بأنه يمتلك فيلا ... وإن كان به مرض مزمن فلا يجوز أن يُخفي عنهم ذلك لأن هذا كله غش وخداع وقد قال ﷺ - كما عند مسلم -: «**من غش فليس منا**»(١).

• الفحص الطبي قبل الزواج:

ونعني به ما استجد في هذا العصر، الذي انحدر فيه مستوى الأمانة والصدق في الإخبار عن معايب النفس الجسدية والنفسية قبل الإقدام على

الزواج، مع تقدم العلم واتخاذ الاحتياطات الطبية للتأكد من سلامة الزوجين، بحيث يقدم المقبلون على الزواج على عمل الفحوصات التي تعني بمعرفة الأمراض الوراثية والمعدية والجنسية والعادات اليومية التي ستؤثر مستقبلاً على صحة الزوجين المؤهلين، أو على الأطفال عند الإنجاب [٢].

• رأي الشرع في الفحص الطبي قبل الزواج:

لا شك أنه لم تكن هناك حاجة لبحث هذه المسألة قديمًا، لما تميز به المسلمون الأولون من الأمانة في الإخبار عن العيوب من جهة، ولعدم وجود التقدم العلمي الذي يمكنهم من إجراء هذا الفحص من جهة أخرى وأما العلماء المعاصرون فلهم في هذه المسألة اتجاهان:

الاتجاه الأول: منع هذا الفحص، وأنه لا حاجه إليه، وممن رأى هذا العلاَّمة ابن باز - نورَّ الله قبره - ومأخذه أنه ينافي إحسان الظن بالله، وأن

هذا الفحص قد يعطي نتائج غير صحيحة[٣].

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٢) كتاب الإيمان.
(٢) مستجدات فقهية / لأسامة الأشقر (ص: ٨٣).
(٣) «جريدة المسلمون» العدد ٥٩٧ بتاريخ ١٢ يوليو ١٩٩٦ (ص: ١١) من «السابق» (ص: ٩٢).

الاتجاه الثاني: أنه جائز، ولا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وبهذا قال الأكثرون ورأوا أنه ليس فيه ما يتعارض مع الشرع، ولا ما يتعارض مع الثقة بالله، لأنه ضرب من الأخذ بالأسباب وقد قال عمر رضي الله عنه حين وقع الطاعون بالشام: «أفرُّ من قدر الله إلى قدر الله»[١].

قلت: لعلَّ هذا هو الأقرب مع بعض التحفُّظات. ويمكن الاستدلال على جوازه بما يأتي[٢]:

١- إن حفظ النسل من الكليات الخمس التي تضافرت النصوص على الاهتمام بها والدعوى إلى رعايتها، وقد قال زكريا عليه السلام: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨].

ودعا المؤمنون ربهم ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤] فلا مانع من حرص الإنسان على أن يكون نسله صالحًا غير معيب ولا مشوَّه.

٢- حث النبي ﷺ على اختيار الزوج زوجته من عائلة نعرف بناتها بالإنجاب، فقال ﷺ: «**تزوَّجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم**»(٣) مما يدل على أهمية عنصر الاختيار على أسس صحة النسل والولادة المستقبلية.

٣- عن عمر رضي الله عنه قال: «أيُّما امرأة غُرَّ بها رجل، بها جنون أو جُذام أو برص، فلها المهر بما أصاب منها، وصداق الرجل على من غرَّه»(٤).

٤- الأدلة التي حثت على النظر إلى المخطوبة ومعرفة العيوب، كحديث

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٢٩) كتاب الطب، ومسلم (٢٢١٩) كتاب السلام.

(٢) «مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق» (ص: ٩٣-٩٧) بانتقاء واختصار.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٩٤٠).

(٤) رجاله ثقات: أخرجه مالك (٢/ ٥٢٦)، وعبد الرازق (١٠٦٧٩)، والبيهقي (٧/ ٢١٤)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩١٣).

أبي هريرة أن رجلاً خطب امرأة فقال له النبي ﷺ: «**انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئًا**»(١).

٥- الأدلة العامة في اجتناب المصابين بالأمراض المعدية كقوله ﷺ: «**لا توردوا الممرض على المُصحِّ**»(٢).

وقوله ﷺ: « .. **وفرَّ من المجذوم فرارك من الأسد**»[٣] وهذا لا يُعلم إلا بالفحص.

٦- الأدلة العامة في النهي عن الضرر:

ومما تقدم يمكن القول بأن الفحص الطبي قبل الزواج لا يعارض الشريعة، بل هو موافق لمقاصدها، وعليه: فإذا رأى ولي الأمر إلزام الناس به - في حالة انتشار الأمراض - فإنه يجوز ذلك من باب السياسة الشرعية، وإن كان ليس لهذا الفحص تأثير في صحة العقد شرعًا[٤].

* رأي الطب في الفحص الطبي قبل الزواج:

أبرز الرأي الطبي أن لمسألة «الفحص الطبي قبل الزواج» سلبيات وإيجابيات يمكن تلخيصها فيما يلي:

(أ) إيجابيات الفحص الطبى:

١- تعتبر الفحوص الطبيـة قبل الزواج من الوسائل الوقائية الفعالة جدًّا في الحد من الأمراض الوراثية والمعدية الخطيرة.

٢- تُشكِّل حماية للمـجتمع من انتشار الأمراض والحـد منها، والتقليل من نسب المعـاقين في المجتـمع وبالتـالي من التأثـير المالي والإنسـاني على المجتمع.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٤) كتاب النكاح.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٧٧٥) كتاب الطب.

(٣) رواه البخاري تعليقًا في كتاب الطب باب الجذام.

(٤) مستجدات فقهية لأسامة الأشقر.

٣- محاولة ضمان إنجاب أطفال أصحاء سليمين عقليًّا وجسديًّا، وعدم

انتقال الأمراض الوراثية التي يحملها الخاطبان أو أحدهما إليهم.

٤- تحديد قابلية الزوجين المؤهلين للإنجاب من عـدمه إلى حدٍ ما، علمًا بأن وجود أسبـاب العقم في أحد الزوجين قد يكون من أهـم أسباب التنازع والاختلاف بين الزوجين.

٥- التأكد من عـدم وجود عيوب عضوية أو فـسيولوجية مـرضية تقف أمام الهـدف المشروع لكل من الزوجين من ممارسة العـلاقة الجنسية السليـمة منهما.

٦- التحقق من عدم وجود أمراض مزمنة مؤثرة على مواصلة الحياة بعد الزواج، مما له دور في إرباك استقرار الحياة الزوجية.

٧- ضمان عدم تضرر صحة كل من الخاطبين نتيجة معاشرة الآخر جنسيًا، وعدم تضرر المرأة أثناء الحمل وبعد الولادة نتيجة اقترانها بالزوج المأمول.

(ب) سلبيات الفحص الطبي:

١- قد يؤدي هذا الفحص إلى الإحباط الاجتماعي، كما لو أثبتت الفحوصات أن هناك احتمالاً لإصابة المرأة بالعقم أو بسرطان الثدي واطلع على ذلك الآخرون، مما يسبب لها ضرراً نفسيًّا واجتماعيًّا، وفي هذا قضاء على مستقبلها، خاصة أن الأمور الطبية تخطئ وتصيب.

٢- يجعل هذا الفحص حياة بعض الناس قلقة ومكتئبة ويائسة إذا ما تم إخبار الشخص بأنه سيصاب بمرض عضال لا شفاء له.

٣- ثم تبقى نتائج التحليل احتمالية في العديد من الأمراض، وهي ليست دليلاً صادقًا لاكتشاف الأمراض المستقبلية.

٤- قد تحرم هذه الفحوصات البعض من فرصة الارتباط بزواج نتيجة فحوصات قد لا تكون أكيدة.

٥- ثم قلما يخلو إنسان من أمراض، خاصة إذا علمنا أن الأمراض الوراثية التي صُنفت تبلغ أكثر من (٣٠٠٠ مرض وراثي).

٦- أن التسرُّع في إعطاء المشورة الصحية في الفحص يسبب من المشاكل بقدر ما يحلها.

٧- وقد يُساء للأشخاص المقدمين على الفحص، بإفشاء معلومات الفحص واستخدامها استخدامًا ضارًّا.

هذا هو ملخص «الرأي الطبي» في عملية «الفحص الطبي قبل الزواج»، فما هو موقف الشريعة من ذلك؟ وهل يجوز إلزام المقبلين على الزواج بإجرائه؟[1].

• **وقفة هامة:**

* ينبغي أن لا يُجبر الناس على إجراء الفحوصات التي لا حاجة ماسة إليها، وإنما تُضبط بالحاجة وبما يتعلق بالأمراض الضارة بمستقبل الزواج، من غير توسُّع يرهق كاهل الناس بتكاليفه، وحتى لا تكون هذه الفحوص أداة وذريعة لابتزاز الناس والإضرار بهم.

* لابد للأطباء القائمين على هذه الفحوصات من الحفاظ على أسرار الناس ومعايبهم لئلا تُتخذ ذريعة للإفساد[٢].

• **حكم نظر الخاطب إلى المخطوبة:**

ذهب جمهور أهل العلم من السلف والخلف إلى جواز نظر الرجل إلى من يريد تزوجها . . . وإليكم بعض الأدلة على ذلك فمنها:

١- قوله تعالى: ﴿**لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ**

أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٢].

(١) مستجدات فقهية (ص: ٨٤-٨٧) بتصرف.

(٢) صحيح فقه السنة / أبو مالك (٣/ ١٣١).

والحُسن لا يُعرف إلا بعد رؤيتهن.

٢- حديث أبي هريرة قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوَّج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: «**أنظرت إليها؟**» قال: «لا»، قال: «**اذهب فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئًا**»(١).

٣- حديث جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا خطب أحدكم المرأة فَقَدَرَ أن يرى منها بعض ما يدعوه إليها فليفعل**»(٢).

٤- حديث سهل بن سعد «أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ

فـقالت: يا رسـول الله، جئت لأهب لك نـفسي، فنظر إليـها رسـول الله ﷺ فصعَّد النظر إليها وصوَّبه، ثم طأطأ رأسه . . . » الحديث[٣].

٥- حديث عـائشة قالت: قـال لي رسول الله ﷺ: **«أُريتُك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير، فقال لي: هذه امرأتُك، فكشفت عن وجهك الثوب فإذا هي أنت، فقلتُ: إن يكن هذا من عند الله يُمْضِه»**[٤].

* والحكمة في مشروعية النظر إلى المخطوبة أن يحصلَ له اطمئنان النفس إلى الإقدام على الزواج منها، وهذا يؤدِّي - في الغالب - إلى دوام العشرة، بخلاف إذا لم يرها حتى عقد عليها، فإنه ربما أن يفاجأ بما لا يناسبه، فتجفوها نفسه.

٦- ولذا جاء في حديث المغيرة بن شعـبة أنه خطب امرأة فقال له النبي ﷺ: **«انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»**[٥].

أي: أولى وأجدر أن يُجمع بينكما، وتدوم بينكما المودة والأُلفة[٦].

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٤) كتاب النكاح، والنسائي (٣٢٣٤).
(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٠٨٢)، وأحمد (٣/ ٣٦٠)، والحاكم (٢/ ١٦٥)، والبيهقي (٧/ ٨٤).
(٣) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٥) كتاب النكاح.
(٤) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٥) كتاب النكاح، ومسلم ((٢٤٣٨) كتاب فضائل الصحابة.
(٥) صححه الألباني: رواه الترمذي (٣٠٨٧)، وهو في «صحيح الترمذي» (٩٣٤) وقد أعلَّه الدارقطني، لكن له شواهد تقويه.
(٦) صحيح فقه السنة / أبو مالك (٣/١١٨).

وحكم النظر إلى المخطوبة أنه مستحب وليس شرطًا لصحة النكاح:

ولذا قال شيخ الإسلام[١]: «يصح النكاح وإن لم يرها، فإنه لم يعلل الرؤية بأنه لا يصح منها النكاح، فدلَّ على أن الرؤية لا تجب، وأن النكاح يصح بدونها» اهـ.

• حدود النظر إلى المخطوبة:

لا خلاف بين أهل العلم - القائلين بمشروعية النظر إلى المخطوبة - في جواز النظر إلى الوجه والكفين[٢].

ثم اختلفوا في القدر الذي يُباح النظر إليه فوق ذلك على أربعة أقوال[٣]:

الأول: لا ينظر إلا إلى الوجه والكفين فقط، وبه قال الجمهور: الحنفية والمالكية والشافعية وهو قول عند الحنابلة، قالوا: لأن الوجه مجمع المحاسن وموضع النظر، ولدلالته على الجمال، ودلالة الكفين على خصب البدن، ولأنهما يظهران عادة فلا يباح له النظر إلى ما لا يظهر عادة.

الثاني: يُباح النظر إلى ما يظهر منها غالبًا، كالرقبة واليدين والقدمين، وهو الصحيح في مذهب الحنابلة، ووجهه أن النبي ﷺ لما أذن في النظر إليها من غير علمها عُلم أنه أذن في النظر إلى جميع ما يظهر منها عادة،

ولأنها امرأة أُبيح النظر إليها بأمر الشارع، فأبيح النظر منها إلى ذلك كذوات المحارم.

وقد رُوي عن أبي جعفر الباقر قال: خطب عمر إلى عليٍّ ابنته، فقال: إنها صغيرة، فقيل لعمر: إنما يريد بذلك منعها، قال: فكلمه، فقال عليٌّ:

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٣٥٥).

(٢) «المغني» (٦/ ٥٥٢).

(٣) «ابن عابدين» (٥/ ٢٣٧)، و «جواهر الإكليل» (١/ ٢٧٥)، و «مغني المحتاج» (٣/ ١٢٨)، و «نهاية المحتاج» (٦/ ١٨٣)، و «المغني» (٦/ ٥٥٢)، و «الإنصاف» (٨/ ١٩)، و«فتح الباري» (٩/ ١٨٢) و «المحلى» (١٠/ ٣٠).

أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك، قال: فبعث بها إليه، قال: فذهب عمر فكشق عن ساقيها، فقالت: أَرْسِل، فلولا أنك أمير المؤمنين لصككتُ

عنقك»[1]. وفي سنده انقطاع.

الثالث: يجوز النظر إلى ما يريد منها إلا العورة، وهذا مذهب الأوزاعي.

الرابع: يجوز النظر إلى جميع البدن، وهو مذهب داود وابن حزم والرواية الثالثة عن أحمد، لظاهر قوله ﷺ: «**انظر إليها**»[2].

* قال الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله -:

والذي تطمئن إليه نفسي - والله أعلم - أن الرجل إذا ذهب لخِطبة امرأة فإنها تُبدي له الوجه والكفين كما قال الجمهور، أما إذا اختبأ لها فله أن ينظر منها إلى ما يَدعُوه إلى نكاحها، إذ لا يُعقل شرعًا ولا عقلاً أن يُقال لامرأة تجردي حتى يرى منك الخاطبُ ما يريد، فحينئذ يحدث في الأرض فتنةٌ وفساد كبير، والله تعالى أعلم[3].

• تكرار النظر إلى المخطوبة:

للخاطب أن يكرِّر النظر إلى المخطوبة - إن احتاج لذلك - ويتأمل

محاسنها ولو بلا إذن وهو الأولى، ليتبيَّن هيئتها، فلا يندم بعد النكاح، إذ لا يحصل الغرض غالبًا بأول نظرة. لكن ينبغي أن يتقيَّد في هذا بقدر الحاجة وهي التأكد من مدى قبوله لها، فلو اكتفى بنظرة أو أكثر - وحصل له القبول - حَرُم ما زاد على ذلك، لأنه نظر أبيح لحاجة فيتقيَّد بها، وتعود أجنبية عنه حتى يعقد عليها.

قلت: وعلى هذا، فلا ينبغي تعدد مجالس الرجل مع مخطوبته كما هو حاصل في هذه الأيام حيث يكاد الخاطب يزور مخطوبته كل يوم، ويجلس

---

(١) إسناده منقطع: أخرجه عبد الرزاق (٦/ ١٦٣)، وسعيد بن منصور (٥٢١).

(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ١١٩، ١٢٠).

(٣) جامع أحكام النساء (٣/ ٢٥٣).

معها الساعات الطويلة يصوِّب النظر إليها - وقد استقر في نفسه قبولها - ويكرِّره لا لأجل تحقق مدى قبوله لها، ولكن ربما تغزُّلاً فيها وتلذُّذًا بجمالها!! ولا شك أن هذا لا يجوز لأنها لا تزال أجنبية عنه[١].

• هل يكتفي الخاطب بالنظر إلى صورة المخطوبة؟

يجوز للخاطب أن ينظر إلى صورة المخطوبة سواء كانت «فوتوغرافية» أو «تليفزيونية» لدخوله في عموم الأدلة الحاثة على النظر إلى ما يدعوه لنكاحها.

ويتأكد هذا في الأحوال التي تكون المرأة فيها في مكان بعيد عن الخاطب، إلا أنه يحسن التنبيه هنا إلى أن هذا الطريق يدخل فيه التدليس، فالصورة قد تكون خادعة، فلا تُظهر الشخص المصوَّر على حقيقته، وقد

يحتال المصوِّر فيظهر المرأة القبيحة في صورة جميلة، أو تقدَّم له صورة امرأة غير التي يريد التقدم إلى خطبتها، وقد تضير الصورة المرأة بوصولها إلى عدد كبير من الأشخاص، وفي ذلك ضرر لها ولأسرتها[٢].

• حكم نظر المخطوبة للخاطب:

من المعلوم أن من حق المرأة أن تختار الرجل الذي ستعيش معه بقية عمرها كزوجة. . . فالرجل يستطيع أن يفارق من لا يرتاح معها بخلاف المرأة فهي تكون كالأسيرة في بيت الرجل.

ومن ثَم فمن حقها أن تنظر للخاطب لأنه يُعجبها منه ما يُعجبه منها.

«ويمكن أن يقال: إن الشارع لم يوجه المرأة إلى النظر إلى الخاطب، لأن الرجال ظاهرون بارزون في المجتمع الإسلامي، لا يختفون كما تختفي النساء، وبذلك تستطيع المرأة إن شاءت أن تنظر إلى الرجل بسهولة ويُسر إذا

تقدم لخطبتها.

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ١٢١).

(٢) أحكام الزواج / د.عمر الأشقر (ص: ٦١) بتصرف.

وقد اختلف أهل العلم في حدود نظر المخطوبة إلى الخاطب، والصواب أنه إن وقع نظرها على أكثر من الوجه والكفين لم يحرم، فعورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة»[١].

• هل يجوز للمرأة أن تتجمل للخاطب؟

نعم يجوز للمرأة أن تتجمل وتتهيأ للخاطب في الحدود المأذون فيها؛ فلها أن تختضب وتكتحل، وتحسن من هيئتها، وذلك لما ثبت في حديث سبيعة الأسلمية عند «البخاري» أنها بعد انقضاء عدتها «اكتحلت أو

اختضبت، وتهيأت»، وفي رواية: و«تجملت للخطاب»[٢]، وعلى هذا فأنصح أخواتي المنتقبات أنه لا بأس لهن عند مجيء الخاطب أن يلبسن الملابس الملونة بشروطها الشرعية، ولا مانع من لبس غطاء على الرأس غير الخمار المعتاد كالإشارب والطرحة اللف. بحيث يظهر الوجه بكماله وإن ظهر شيء من أول الشعر فلا بأس، فالمطلوب أن تتهيأ بما يرغبه فيها[٣].

وهل لها أن تتجمل «بالمكياج» أمامه؟ في ذلك نظر والأولى منع ذلك منعًا من التدليس، ولكن إن تهيأت لنعومة وجهها ونضارته ببعض الأمور التي ليست فيها مساحيق، كاستخدام بعض الخضروات أو الأعشاب فلا بأس بذلك[٤].

• وقفات هامة:

* لا يجوز لأقارب الخاطب من الرجال كأبيه وأعمامه وإخوانه أن يروا

المخطوبة «قبل العقد» تحت أي ادِّعاء، كمـا لا يجوز لهم ذلك بعد العقد إلا

(١) أحكام الزواج (ص: ٦٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٩٩١) كتاب المغازي، وأبو داود (٢٣٠٦)، والترمذي (١١٩٣)، والنسائي (٦/ ١٩٠)، وابن ماجه (٢٠٢٧).

(٣) وإنما أشرت لذلك لأن كثيراً منهن يلتزمن لبس السـواد أمام الخطاب، مع تغطية الجبـهة، بحيث لا يتمكن الخاطب من رؤية شيء منها.

(٤) تمام المنة للعزازي (٣/ ٢٣، ٢٤).

لأب الزوج فقط لأنه يصبح مَحرمًا لها.

وكذلك لا يجوز أن يـرى الخاطب أم المخطوبة وأخواتها وخـالاتها قبل العقد، كما لا يجوز ذلك أيضًا بعد العـقد إلا للأم فقط لأنها تصير مُحرّمة عليه تأبيدًا بمجرد العقد، ويصبح هو مَحرمًا لها.

* لا بأس أن يقدم الخاطب لمخطوبته هدية - تُعرف بالشبكة - شريطة أن تراعَى فيها الحدود الشرعية.

فمن ذلك: ألا يكون فيها صور ذات أرواح، ولا تصاليب، ومن ذلك: ألا يقوم بإلباسها هذه الشبكة بنفسه إذا لم يكن عقد عليها.

ويمكن أن يوكل إحدى النساء، أو أحدًا من محارم المخطوبة. ويراعي في هذه الحالة ألا يكون في وسط اختلاطه بالنساء الموجودات مع المخطوبة.

* تُعتبر هذه الشبكة هدية من الخاطب للمخطوبة، تتملكها، ولها حق التصرف فيها كيف شاءت ولو بالبيع والشراء[1].

* ولايشرع قراءة الفاتحة عند الخطبة، اعتقادًا منهم أن هذا إلزام وعهد، والعهود لا تُوثَّق بقراءة القرآن، فهذه من المحدثات التي لم يفعلها أحد من السلف رضي الله عنهم.

* من البدع تخصيص أيام معينة يهدي فيها الخاطب أو العاقد هدايا لها،

وذلك ما يسمونه - المواسم -، وقد تكون بعض هذا المواسم غير شرعية، بل أعياد مبتدعة، وإرغام الزوج بهذه الهدايا يثقل كاهله، وقد تسبب مشاحنات عند البعض إذا لم يقدمها، أو لم يعتن ويغالي في ثمنها، وكل هذا لا يجوز، علمًا بأن أصل التهادي مباح ومستحب، لكن بلا تخصيص مناسبات[(٢)(٣)].

(١) قد يحدث نزاع بين الأقارب بسبب أن المخطوبة لم تلبس هذه الهدية فتسأل عنها، فإن علم أنها باعتها وقعت مشاجرات، وهذا بسبب الجهل وعدم العلم بالأحكام الشرعية.

(٢) وانظر فتاوي اللجنة الدائمة (١٩/ ١٤٦) فتوى (٦٣٣٧) دويش.

(٣) تمام المنة للعزازي (٣/ ٢٤-٢٥).

• ماذا يقول إذا أعجبته المخطوبة؟

على الخاطب أن يراعي الآداب والذوقيات التي ينبغي أن يتحلى بها المسلم

مع غيره . . . فإذا ذهب لخطبة فتاة مسلمة ثم استخار الله - عز وجل - بعد ذلك فوجد في نفسه ارتياحًا للارتباط بهذه الفتاة فعليه أن يسارع بالاتصال بوليها ليخبره بذلك.

- ويا حبذا لو قال له: والله يا عمي أنا في غاية السعادة لأنني سأرتبط بأسرة فاضلة كريمة وسأكون واحدًا من أفرادها . . وكم كنت أتمنى منذ زمن بعيد أن أضع يدي في يد رجلٍ فاضل مثلك لأطلب منه ابنته.

• وماذا يقول إذا لم تعجبه المخطوبة:

* وإن لم يجد الخاطب هذا الارتياح بعد الاستخارة فعليه أن يكون مهذبًا في الرد عليهم . . . فعليه أن يتصل بوليها ويسلم عليه ويسأله عن أحواله وأحوال الأسرة الكريمة ثم يقول له بكل ذوق: والله يا عمي: لقد استخرت الله - عز وجل - . . . ولكن قدَّر الله وما شاء فعل . . فأسأل الله - جل وعلا - أن يرزقها بزوج أفضل مني فهي أخت فاضلة يتمناها كل

إنسان فاضل . . . وكم كنت أتمنى أن أرتبط بهذه الأسرة الكريمة ولكن أرجو أن تعتبروني ابنًا لكم وجزاكم الله خيراً.

* هكذا يكون الرد بشكل مهذب لا يؤذي مشاعر الآخرين.

فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

• حكم دبلة الخطوبة:

درج الناس في هذه الأيام على أن يقدم الخاطب لمخطوبته خاتم الخطبة «الدبلة» فيمسك يدها - وهو أجنبي عنها - ويلبسها «الدبلة» وتلبسه هي الأخرى «دبلة» - وقد تكون من الذهب كذلك!! - ويكون هذا في حفل صاخب يختلط فيه الرجال والنساء!! وفي هذا كله من المنكرات ما لا يخفى، فضلاً عن أنه ليس في الإسلام ما يدل على الخطبة بهذا الشكل بل

هو تقليد أجنبي ابتدعه الفراعنة، وقيل: هو تقليد نصراني، وعلى كل حال فتبادل «دبلة» الخطوبة بين العروسين تقليد دخيل على المسلمين، ففعله تقليد أعمى وتشبُّه بالكفار وقد قال النبي ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[1] فيستوي في الحرمة أن تكون «دبلة» الخاطب من الذهب أو الفضة وإن كانت الذهبية أشد تحريمًا، والله أعلم[2].

* قال الشيخ الألباني - رحمه الله -:

من البدع الوافدة، والعادات المستهجنة التي تطاير علينا شررُها من بلاد الكفار؛ بدعة «دبلة الخطوبة» وهي: أن يضع الخاطب خاتمًا في إصبع مخطوبته، إشعارًا أنها له وَهُوَ لَهَا، ونُقِل أنها في الأصل تحكي عقيدة «التثليث» النصرانية، عندما كان يضع العروس النصراني الخاتم على رأس إبهام العروسة اليسرى، ويقول: باسم الآب. ثم ينقله واضعًا له على رأس السبابة،

ويقـول: باسم الابن. ثم يضعـه على رأس الوسطى، ويقـول: وباسم الرُّوح القُدُس، وعندما يقول آمين يضعه أخيرًا في البِنْصر حيث يستقر.

*وقد وُجِّـه سؤال إلى مجلة «المرأة» التي تصـدر في «لندن»، في عدد ١٩ آذار ١٩٦٠، ص٨ .

وأجابت عنه «أنجلا تلبوت» مُحررة قسم هذه الأسئلة.

والسؤال هو:

«لماذا يوضع خاتم الزواج في بِنْصِر اليد اليسرى؟».

والجواب:

يقال: إنه يوجد عِـرْقٌ في هذه الإصْبع يتَّـصل مباشـرة بالقلب. وهناك أيضًـا الأصل القديم، عَنـدما كـان يضع العـروس الخاتم على رأس إبهـام

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٢/ ٥٠) وغيرهما وصححه العلامة الألباني رحمه الله

في صحيح الجامع (٦١٤٩).
(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ١٢٤).

العروسة اليسرى، ويقول: باسم الآب، فعلى رأس السبابة، ويقول باسم الابن، فعلى رأس الوسطى، ويقول: وباسم روح القُدُس، وأخيراً يضعه في البِنْصِر - حيث يستقر - ويقول: آمين»[١].

* وسُئل العلامة ابن باز - رحمه الله تعالى-:

ما حكم لبس ما يُسمى بالدبلة في اليد اليمنى للخاطب واليسرى للمتزوج علمًا أن هذه الدبلة من غير الذهب؟

فأجاب: لا نعلم لهذا العمل أصلاً في الشرع، والأَوْلى ترك ذلك، سواء كانت الدبلة من فضة أو غيرها، لكن إذا كان من الذهب فهي حرام على

الرجل؛ لأن الرسول ﷺ ، نهى الرجل عن التختم بالذهب [٢][٣].

* وقال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - عن حكم لبس دبلة الخطوبة:

الذي أراه أن وضع الدبلة أقل أحواله الكراهة لأنها مأخوذة من غير المسلمين، وعلى كل حال الإنسان المسلم يجب أن يرفع بنفسه عن تقليد غيره في مثل هذه الأمور، وإن صحب ذلك اعتقاداً كما يعتقده بعض الناس في الدبلة أنها سبب للارتباط بينه وبين زوجته كان ذلك أشد وأعظم لأن هذا لا يؤثر في العلاقة بين الزوج وزوجته، وقد ترى من يلبس الدبلة للارتباط بينه وبين زوجته ولكن بينهما من التفرقة والشقاق ما لا يحصل ممن لم يلبس هذه الدبلة فهناك كثير من الناس لا يلبسها ومع ذلك أحوالهم سائرة مع زوجاتهم [٤].

* وقال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -:

أما لبس الذهب للرجل خاتمًا أو غيره فلا يجوز بحال من الأحوال؛ لأن

(١) «آداب الزفاف» للشيخ الألباني - رحمه الله - (٢١٢، ٢١٣).
(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٠٧٨) كتاب اللباس والزينة.
(٣) «فتاوى إسلامية» لفضيلته (٢/ ٣٧٠).
(٤) فتاوى المرأة المسلمة (ص: ٣٦٢).

النبي ﷺ حرم الذهب على ذكور هذه الأمة، ورأى رجلاً في يده خاتم من ذهب فنزعه - عليه الصلاة والسلام - من يده، وقال: «**يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيضعها في يده**»[1]، فلا يجوز للذكر المسلم أن يلبس خاتم الذهب، وأما الخاتم من غير الذهب من الفضة أو غيرها من أنواع المعادن

فيجوز للرجل أن يلبسه، ولو كان من المعادن الثمينة، وأما الدبلة فهذه ليست من عادات المسلمين وهي التي تُلبس لمناسبة الزواج، وإذا كان يعتقد فيها أنها تسبب المحبة بين الزوجين، وأن خلعها وعدم لبسها يؤثر على العلاقة الزوجية فهذا يعتبر من الشرك، وهذا يدخل في الاعتقاد الجاهلي فلا يجوز لبس الدبلة بحال:

أولاً: لأنها تقليد لمن لا خير فيهم، وهي عادة وافدة على المسلمين، وليست من عادات المسلمين.

وثانيًا: أنها إذا كان يصحبها اعتقاد أنها تؤثر على العلاقة الزوجية فهذا يدخل في الشرك ولا حول ولا قوة إلا بالله[٢].

• هل يجوز للخاطب أن يصافح المخطوبة؟

والجواب: أنه لا يجوز للخاطب أن يصافح المخطوبة لأنها أجنبية عنه وهو

أجنبي عنها ... ولذلك نهى النبي ﷺ عن أن يصافح الرجل امرأة أجنبية عنه:

١- فعن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: «**لأن يُطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسَّ امرأة لا تحلُّ له**»(٣).

ولذا لم يكن رسول الله ﷺ يصافح النساء ولا يبايعهن إلا كلامًا.

٢- فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول للمرأة المبايعة: «**قد بايعتك**» كلامًا وقالت: «ولا والله، ما مسَّت يده يد امرأة قط في المبايعة،

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٩٠) كتاب اللباس والزينة.

(٢) فتاوي المراة المسلمة (ص: ٣٦٣).

(٣) حسن: أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٢١١)، وانظر «الصحيحة» (٢٢٦).

ما يبايعهن إلا بقوله: «**قد بايعتك على ذلك**»[1].

وفي رواية أنه قال لهن: «**إني لا أصافح النساء ...** »[2].

• هل يجوز للخاطب أن يحادث المخطوبة في التليفون؟

يجوز للخاطب - إن احتاج ذلك - أن يحادث المخطوبة في وجود المَحرم، إما للتعرف على صوتها، أو ليقف على رأيها فيما له أثر في الحياة الزوجية المقبلة، ولها أن تحادثه بشرط الانضباط بالضوابط الشرعية، فيكون الكلام بقدر الحاجة، من غير خضوع بالقول، أو لين وتميُّع، قال تعالى: ﴿ **فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا** ﴾ [الأحزاب: ٣٢].

ومما يدل على جواز المحادثة بضوابطها قوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ** ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقوله تعالى في تكليم موسى عليه السلام للمرأتين بمدين: ﴿ **وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ**

تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٣-٢٥]، .وفي الباب عدة أحاديث منها حديث أنس في قصة وفاة النبي ﷺ وفيه: «... فلما دُفن قالت فاطمة - عليها السلام -: يا أنس، أطابت نفوسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب؟!»(٣).

وقد يحتاج في بعض الأحيان محادثتها عن طريق «الهاتف» فلا حرج كذلك على أن تُراعي الضوابط السابقة، وينبغي كذلك أن تكون هذه المحادثة بعلم أهل المخطوبة، وأن تكون بقدر الحاجة.

* قال الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله -:

الظاهر - والله تعالى أعلم - أن حديث المرأة مع الرجل في التليفون للحاجة

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٨٩١) كتاب تفسير القرآن.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٤١٨١)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٢٩).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٤٤٦٢) كتاب المغازي.

جائز إذ لا دليل صريح يمنع من ذلك، ولكن يلزمها أن لا تخضع له بالقول ولا تتكلم معه إلا بالمعروف، ويكون كلامها معه بقدر الحاجة المطلوبة شرعًا.

أما إذا كان التليفون سيُحدث بينهما جوًّا مشابهًا لجو الخلوة التي نُهينا عنها شرعًا في قول النبي ﷺ: «**لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان**»[١]، وكانت ستتمكن هي وهو من الحديث الذي قد يجرهما إلى محرم فترك ذلك متعين، والله أعلم[٢].

* وقد سُئل الشيخ صالح الفوزان عن حكم مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف هل هو جائز شرعًا أم لا؟ فأجاب قائلاً:

مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف لا بأس به، إذا كان بعد الاستجابة

له، وكان الكلام من أجل المفاهمة، وبقدر الحاجة، وليس فيه فتنة، وكون ذلك عن طريق وليها أتم وأبعد عن الريبة.

أما المكالمات التي تجري بين الرجال والنساء وبين الشباب والشابات، وهم لم تجر بينهم خطبة، وإنما من أجل التعارف، كما يسمونه، فهذا منكر ومحرم ومدعاة إلى الفتنة والوقوع في الفاحشة.

يقول الله تعالى: ﴿**فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا**﴾ [الأحزاب: ٣٢]. فالمرأة لا تكلم الرجل الأجنبي إلا لحاجة، وبكلام معروف لا فتنة فيه ولا ريبة.

وقد نص العلماء على أن المرأة المُحْرمة تلبي ولا ترفع صوتها. وفي الحديث: «**إذا أنابكم شيء في صلاتكم، فلتسبح الرجال، ولتصفق النساء**»[٣].

مما يدل على أن المرأة لا تُسْمع صوتها الرجال إلا في الأحوال التي تحتاج

فيها إلى مخاطبتهم مع الحياء والحشمة. والله أعلم[٤].

(١) صحيح: رواه الترمذي (١١٧١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٣٠).
(٢) جامع أحكام النساء (٤/ ٣٦٧).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٤) كتاب الأذان، ومسلم (٤٢١) كتاب الصلاة.
(٤) فتاوي المرأة المسلمة (ص: ٣٦٤).

• خروج الخاطب بالمخطوبة والخلوة بها:

إن من المنكرات العظيمة التي شاعت في العصر بين المسلمين مسألة خروج الخاطب والمخطوبة وانفرادهما معًا، وخلوة كل منهما بالآخر دون مَحْرَم، وهذا حرام لا يجوز، فإن الفتاة لا زالت أجنبية عنه، وأن عقد الزواج لم يقع بعد.

وأن هذه البدعة الخبيثة التي سرت إلينا من أوساط الكفار والفجار لهي دليل على البعد عن شريعة الله سبحانه وتعالى.

وكم آل هذه الخروج والخلوة إلى مفاسد شرعية، وانتهاك المحرَّمات، والعلاقات المشبوهة، وكثيراً ما تكون عاقبة الحرام الفُرقة فيتفرقا قبل العقد، ويُنهي كل منهما أمر الخطوبة، وقد حدث ما حدث بينهم من الأمور المحرَّمة شرعًا.

ويترتب على ذلك نتائج وخيمة وبالذات على سمعة الفتاة المخطوبة وعرضها فيلوكها الناس وتصبح مضغة في الأفواه لتدخل عانسًا في سوق الكساد؛ إذ مَن ذا الذي يقبل بالتقدم إلى إمرأة كانت تخرج مع شخص دون عقد شرعي... والله أعلم بما حصل بينهما.

وأما احتجاج بعض الناس أن الخروج والانفراد في هذه الفترة هو أمر

ضروري لـيتعـرف كل من الشخـصيـتين على الأخرى ولإحـداث نوعٍ من التمازج والتقارب قبل الزواج، فإن هذا الكلام باطل من عدة وجوه:

الوجه الأول: وهو أهمها وأعظمها على الإطلاق، أنه حرامٌ شرعًا، وأن المسلمين المفترض فيهم أنهم لا يرضون للشيء الذي لم يُجزه الله - سبحانه وتعالى -.

فإن كـان الله قد حـرَّم خلوة المرأة الأجنبيـة بالرجل فإن الخـاطب رجل أجنبي عن المرأة.

فإذا كان الأمر حرامًا فلا يجوز استحداث أي تعديلات عقلية لنسف هذا الحُكم الإلهي في عدم جـواز خلوة المرأة بالرجل الأجنبي ولم ينعقد العـقد

وليس هو زوجًا لها. . . فبأي حقٍ تخلو به.

ثانيًا: أن مفاسد هذا الأمر بالتجربة أكثر من مصالحه والأحداث والحوادث شاهدةٌ على ذلك.

ثالثًا: أن هذا المعرفة المزعومة غير ممكنة في الغالب بسبب التمثيل والتهريج اللذان يقعان في فترة المجاملات[1].

فنحن نعلم جميعًا أن فترة الخطوبة فترة مجاملات لأن كلا الطرفين يُظهر للطرف الآخر أجمل ما عنده ويداري على عيوبه قدر استطاعته.

إذن فخروج الخاطب مع المخطوبة أمرٌ حرامٌ لا يجوز.

ومن تأمل فيه بزيادة وجد من السلبيات أمورًا أخرى.

* يقول الدكتور عمر الأشقر - حفظه الله -:

«ويزعم الذين انحرف بهم المسار عن دين الله وشرعه أن مصاحبة

الخاطب المخطوبة، والخلوة بها، والسفر معها، أمر لابد منه، لأنه يؤدي إلى تعرُّف كل واحد منهما على الآخر!!

ومن نظر في سيرة الغرب في هذه المسألة وجد أن سبيلهم لم يؤدِّ إلى التعارف والتآلف بين الخاطبين، فكثيراً ما يهجر الخاطب خطيبته، بعد أن يُفقدها شرفها، وقد يتركها، ويترك في رحمها جنينًا تشقى به وحدها، وقد ترميه من رحمها من غير رحمة.

وحتى الذين تُوصلهم الخطبة إلى الزواج كثيراً ما يكتشف كل واحد من الزوجين أن تلك الخطبة الطويلة لم تكشف له الطرف الآخر . . »[٢].

---

(١) نحو زواج إسلامي (٥٣: ٥٥) بتصرف.

(٢) «أحكام الزواج» د. عمر الأشقر (ص: ٥٨) بتصرف يسير.

• بين الإفراط والتفريط:

قال الشيخ السيد سابق - رحمه الله -:

درج كثير من الناس على التهاون في هذا الشأن، فأباح لابنته، أو قريبته أن تخالط خطيبها، وتخلو معه دون رقابة، وتذهب معه حيث يريد من غير إشراف.

وقد نتج عن ذلك، أن تعرضت المرأة لضياع شرفها، وفساد عفافها، وإهدار كرامتها، ولا يتم الزواج، فتكون قد أضافت إلى ذلك فوات الزواج منها.

وعلى النقيض من ذلك، طائفة جامدة لا تسمح للخاطب أن يرى بناتها

عند الخطبة، وتأبى إلا أن يرضى بـها، ويعقد عليـها دون أن يراها أو تراه، إلا ليلة الزفاف.

وقد تكون الرؤية مفاجئة لهما غير مـتوقعة، فيحدث ما لم يكن مقدراً؛ من الشقاق والفراق!

وبعض الناس يكتفي بعرض الصورة الشـمسية، وهي في الواقع لا تدل على شيء يمكن أن يُطمئن، ولا تصور الحقيقة تصويراً دقيقًا.

وخير الأمور هو ما جاء به الإسلام، فإن فيه الرعاية بحق كلا الزوجين، في رؤية كل منهـما الآخـر، مع تجنّب الخلوة؛ حـماية للشـرف، وصيـانة للعِرض[1].

* وقال الشيخ عبد الله ناصح علوان - حفظه الله -:

ولكن لو استعرضنا واقع الناس الاجتمـاعي اليوم لرأينا أكثرهم يسير في

أمر الخطوبة على طرفي نقيض:

- طرف متحلل مائع لا يتقيد بأدب الإسلام، وتشريع هذا الدين، فيسمح

(١) فقه السنة (٢/ ٣٤٩-٣٥٠).

لنفسه أن يختلط بمخطوبته كيف شاء وحيث أراد بلا حدود ولا قيود . . بدعوى التعرف على الأخلاق، واكتشاف حقيقة الطبع والمزاج . .

هذه الدعوى باطلة يرفضها الإسلام، بل يحاربها بلا هوادة . . لكونها تتنافى مع مبادئ الفضيلة، وكرامة المرأة، ونظام الإسلام . .

ولا يخفى على كل ذي عقل وبصيرة أن هذه الخلطة اللا أخلاقية عدا عن أنها تؤول في أكثر الأحيان إلى مفاسد خلقية وعلاقات مشبوهة، ونتائج

وخيمة .. فـإنها أيضًا تسيء إلى سمعة المخطوبة أكثـر مما تسيء إلى سمعة الخاطب .. لأن الفتاة إذا تـركها الخاطب بحجة أنه لم ينسـجم معها، ولم تتفق أخلاقه مع أخلاقها .. أصبـحت - ولا شك - عرضة للتهمة، ومثاراً للشبهـة، ومضغة في أفواه الناس .. وهذا مـا يجعلها أن تقعـد عانسًا في سوق الكساد، بل تصبح هملاً من سقط المتاع !!.

ولا يخفى أيضًا على كل ذي لُبٍّ وفهـم أن هذه الخلطة اللا أخلاقية لن تحقق أهدافها في التعرف عـلى الأخلاق، للتكلف الذي يبديه كل منهما إلى الآخر، وللتـمثيل الـذي يصطنعه الخطيبـان لبعضـهمـا في مسرح التـهريج والدجل.

وكم سمعنا عن خطوبات لا أخلاقية وقـعت لم تحقق هدفها في استقرار الحياة الزوجـية، وتحقيق الألفة والمودة بين الـزوجين، بل آل أمر الزواج بعد

هذه الخلطة الآثمة إلى الفُرقة والطلاق؟

فأين التعرف على حقيقة الأخلاق بالخلطة الدائمة في فترة التعارف والخطوبة؟ ولكن الظالمين بهذه الحقائق الدامغة يجحدون !!

- وطرف متعصّب متزمت لا يتقيد كذلك بأدب الإسلام، وتشريع هذا الدين، فيرفض سنة رسول الله ﷺ في رؤية الخاطب لمخطوبته قبل العقد، بل يعلن أنه لا يسمح للخاطب أن يرى ابنته إلا ليلة الزفاف . .

ولا يخفى على الفاهم المتبصر أن هذا الموقف المتزمت لا يلتقي مع شريعة الإسلام، وعلى الأغلب لا ينعم الزوجان بسكن نفسي، وسعادة زوجية، وربما كسدت البنت وقعدت في زوايا البيت فما على الخاطبين وأولياء المخطوبة إلا أن يلتزموا حدود الله - عز وجل - في ولوج باب

الخطوبة، ودخول عتبة الزواج . . . إن أرادوا للمرأة كرامتها، وللزوج مصلحته، وللبيت سلامته، وللمجتمع أخلاقه . . ﴿ **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ [البقرة: ٢٢٩] (١) .

• لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه:

* إذا خطب شخص على خطبة أخيه فقد ارتكب محرمًا، وعليه أن يستغفر الله منه ويتحلل من صاحب المظلمة

- فقد نهى النبي ﷺ عن أن يخطب الرجل على خطبة أخيه المسلم.

١- فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «... **ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك**» (٢) .

٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن

له الخاطب»[٣] .

٣- وعن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «**المؤمن أخو المؤمن، فلا يحلُّ للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر**»[٤] .

* وهذا النهي للتحريم عند جمهور العلماء من الأئمة الأربعة وغيرهم

* وقال النووي رحمه الله تعالى: في شرح مسلم بعد أن أورد الأحاديث

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٥٢: ٥٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (١٤١٣).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٤٢)، ومسلم (١٤١٢) كتاب النكاح.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤١٤) كتاب النكاح.

في النهي عن الخطبة فوق خطبة الأخ:

«هذه الأحاديث ظاهرة في تحريم الخطبة على خطبة أخيه، وأجمعوا على تحريمها إذا كان قد صُرح للخاطب بالإجابة، ولم يأذن ولم يترك، فلو خطب على خطبته وتزوج والحالة هذه عصى، وصحَّ النكاح ولم يُفسخ، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور»[1].

* وقال ابن قدامة - رحمه الله تعالى -:

وخطبة الرجل على خطبة أخيه في موضع النهي محرمة... قال أحمد: لا يحل لأحد أن يخطب في هذه الحال، وقال أبو جعفر العكبري: هي مكروهة غير محرمة وهذا نهي تأديب لا تحريم... ولنا ظاهر النهي فإن مقتضاه التحريم ولأنه نهي عن الإضرار بالآدمي المعصوم فكان على التحريم كالنهي عن أكل ماله وسفك دمه، فإن فعل فنكاحه صحيح[2].

* مما سبق يتبين أن رأي جمهور العلماء أنه يحرُم على الرجل أن يخطب

على خطبة أخيه. . . وقلة من العلماء رأوا أن النهي للكراهية، ولكن قول الجمهور أولى لاستناده إلى ما ذُكر من أحاديث عن رسول الله ﷺ من نهيه عليه الصلاة والسلام عن الخطبة على خطبة أخيه، ومن المعلوم أن النهي يقتضي التحريم ما لم يصرفه صارف، ولا نعلم ها هنا صارفًا عن التحريم، والله تعالى أعلم.

* وإن حدث وخطب رجل على خطبة أخيه فهو معتد أثيم وكذلك هي، ولكن العقد صحيح، وهذا رأي الجمهور كذلك[٣].

* قال البهي الخولي في كتابه «المرأة بين البيت والمجتمع»:

«ولا يحل لذي مروءة أن يذهب لخطبة امرأة يعلم أن سواه يخطبها

---

(١) مسلم بشرح النووي (٣/ ٥٦٩).

(٢) المغني (٦/ ٦٠٧).

(٣) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٦٧).

لنفسه، فإن ذلك يقطع الأواصر ويورث العداوات والشحناء، إلى أنه حطة في الخلق وفساد في العقل. إذ أن من يغشى ميدان هذه المنافسة الوضيعة لابد له أن يمدح نفسه، ويذم غريمه .. فيسند إلى نفسه من المزايا ما لو كان صادقًا فيه لكفاه إثمًا أنه مغتاب ... ».

• ما حدُّ الخطبة التي يَحرُم الخطبة عليها:

أجمع العلماء على تحريم الخطبة على خطبة المسلم إذا كان قد صُرِّح للخاطب بالموافقة على خطبته، ولم يأذن هو لغيره ولم يترك، وعلم الخاطب الثاني بخطبة الأول وإجابته.

أما إذا تقدم رجل لخطبة امرأة فرآها ورأته ولم تركن إليه ولم تُبد له موافقة فيجوز لغيره أن يتقدم لخطبتها، فالعبرة برضا المخطوبة وركونها إلى

الخاطب، فإذا رضيت المخطوبة بالخاطب وركنت إليه فلا يحل لأحد أن يتقدم إليها حتى يترك الخاطب الأول.

أما الدليل على أنها إذا لم تركن إليه جاز لغيره التقدم للخطبة ما أخرجه مسلم (٣/ ٦٩٣) أن فاطمة بنت قيس ذكرت للنبي ﷺ أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهمٍ خطباها فقال رسول الله ﷺ: «**أما أبو جهمٍ فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد**» فكرهته ثم قال: «**انكحي أسامة**» فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت به[(١)(٢)].

• **وقفة هامة:**

* سُئل الشيخ مصطفى العدوي - حفظه الله - هذا السؤال:

إذا عرَّضت المرأة أو أولياؤها بالموافقة على الخطبة ولم تصرح هل تكون الخطبة قد تمت ويُحظر على الآخرين التقدم لخطبتها؟

(١) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٦٨).
(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.

- فأجاب: في هذا نزاع لأهل العلم فمنهم من يستأنس بحديث رسول الله ﷺ: «**وإذنها صمتها**»[١] فيقول: إذا سكتت فهو دليل على موافقتها، وليس هذا القول عندي بقوي فبابه في عقد النكاح وليس في الخطبة.

* والقول الأقوى هو قول من قال: لا يُعدُّ التعريض بالموافقة شيئًا مانعًا من تقدم الخُطَّابِ الآخرين، وذلك لحديث فاطمة بنت قيس أن معاوية وأبا جهم خطباها فاستشارت رسول الله ﷺ فاختار لها أسامة بن زيد رضي الله عنهم، والله تعالى أعلم[٢].

• هل تجوز الخطبة على خطبة الكافر؟

صورة هذه المسألة: أن يخطب ذمِّيٌّ كتابيةٌ ويُجاب، ثم يخطبها مسلم، أو أن يكون الخاطب تاركًا للصلاة - عند من يرى كفر تاركها - ونحو

ذلك، فللعلماء في حكم الخطبة عليه قولان:

الأول: يجوز الخطبة على خطبته، وهو مذهب أحمد والأوزاعي وابن المنذر والخطابي:

١- لقوله ﷺ: «**المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر**»[٣][٤].

وقد قطع الله الأخوة بين الكافر والمسلم، فيختص النهي بالمسلم.

٢- أن الأصل الإباحة حتى يرد المنع، وقد ورد المنع - أي: من الخطبة على الخطبة - مقيداً بالمسلم فبقي ما عدا ذلك على أصل الإباحة.

٣- أن لفظ النهي خاصٌ في المسلم، وإلحاق غيره به إنما يصح إذا كان مثله، وليس الذمي كالمسلم، ولا حرمته كحرمته، ولذلك لم تجب إجابتهم في دعوة الوليمة ونحوها.

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٣٧) كتاب النكاح بلفظ: «**رضاها صمتها**».
(٢) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٦٩).
(٣) «شرح الزرقاني» (٣/ ١٦٤)، و «أسنى المطالب» (٣/ ١١٥)، و «المغني» (٦/ ٦٠٨)، و«فتح الباري» (٩/ ٢٠٠)، و «شرح مسلم» (٣/ ٥٧٠)، و «جامع أحكام النساء» (٣/ ٢٤١).
(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤١٤) كتاب النكاح.

الثاني: أنه يَحْرُم الخطبة على خطبة الكافر، وهو مذهب الجمهور، قالوا: لما في ذلك من الإيذاء للخاطب الأول!! وأما قوله ﷺ: «**لا يخطب الرجل على خطبة أخيه**» فقد خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له!!

قلت: والأوَّل أرجح[1].

• العدول عن الخطبة وأثره:

الخطبة مقدمة تسبق عقد الزواج، وكثيراً ما يعقبها تقديم المهر كله أو

بعضه، وتقديم هدايا وهبات[٢]؛ تقوية للصِّلات، وتأكيداً للعلاقة الجديدة.

وقد يحدث أن يعدل الخاطب أو المخطوبة، أو هما معًا عن إتمام العقد، فهل يجوز ذلك، وهل يُرَدُّ ما أُعطِي للمخطوبة؟

الجواب: إن الخطبة مجرد وَعْدٍ بالزواج، وليست عقداً ملزِمًا، والعدول عن إنجازه حق من الحقوق التي يملكها كل من المتواعدين، ولذلك يجعل الشارع لإخلاف الوعد عقوبة مادية، يجازى بمقتضاها المخلف، وإن عدَّ ذلك خُلقًا ذميمًا، ووصفه بأنه من صفات المنافقين، إلا إذا كانت هناك ضرورة ملزمة، تقتضي عدم الوفاء؛ ففي «الصحيح»، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «**آية المنافق ثلاث؛ إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتُمِنَ خان**»[٣].

ولما حضرت الوفاة عبد الله بن عمر، قال: انظروا فلانًا - لرجل من قريش - فإنى قلت له فى ابنتى قولاً كشبه العدَة، وما أحب أن ألقى الله بثلث

النفاق، وأُشهدكم أني قد زوَّجته[٤].

(١) وأما قولهم: (خرج مخـرج الغالب)، فقال ابن قدامة: «متى كان في المخصوص بالذكـر معنى يصح أن يُعتبر في الحكم لم يَجُزْ حذفُه ولا تعدية الحكم بدونه، وللأخوة الإسلامية تأثير في وجوب الاحترام، وزيادة الاحتياط في رعاية حقوقه وحفظ قلبه واستبقاء مودَّته، فلا يجوز خلاف ذلك والله أعلم» اهـ. [صحيح فقه السنة (٣/ ١١٦)].

(٢) الشبكة.

(٣) البخاري: كتـاب الإيمان - باب علامة المنافق (٣٣)، ومسلم: كتـاب الإيمان - باب خصال المنافق، برقم (٥٩)، والترمذي: كتاب الإيمان - باب ما جاء في علامة المنافق، برقم (٢٦٣١).

(٤) تذكرة الحفاظ . . نقلاً من فقه السنة (٢/ ٣٥٠).

* وبالجملة فلنا ثلاث وقفات مع مسألة العدول عن الخطبة.

أ- فإن كان بلا سبب فهو مكروه، لأن فيه كسر لقلب الآخر، وإنما لم يُحرم

لأن الحق بعد لم يلزم، فهو كمن ساوم على سلعة ثم بدا له أن لا يشتريها[1].

ب- فإن كان لغرض صحيح فلا كراهة في ذلك.

جـ- فإن كان بسبب أن خاطبًا لها آخر تقدم لها فيحرم ذلك لما تقدم من الحديث.

• حكم الهدايا عند العدول عن الخطبة:

إذا أهدى الخاطب لمخطوبته أو أنفق عليها - قبل العقد - ثم لم يتمَّ الزواج، فلا يخلو ما دفعه إليها من أن يكون من المهر أو هدايا يُتحف بها مخطوبته تقوية لروابط المحبة والألفة:

(أ) ما دفعه كجزء من المهر: فهذا له حالتان:

الأولى: أن يكون موجودًا بعينه، ومن ذلك ما يسمى بـ «الشبكة» وهي الحلي الذي يدفعه الخاطب إلى مخطوبته بعد الاتفاق عليه، وقد يُدفع إليها قبل العقد أو بعده حسب جريان العرف، فهذا ونحوه يحق للخاطب - عند العدول عن الخطبة - أن يستردَّه باتفاق أهل العلم لا فرق في هذا بين أن

يكون العدول من جانبه أو جانبها أو بسبب خارج عن إرادتهما[٢].

الثانية: أن يكون قد اشترى به جهازاً لبيت الزوجية:

(ب) ما دفعه على سبيل الهدية: فهذا لأهل العلم في حكم استرداده أربعة أقوال[٣]:

الأول: يجوز استردادها إذا كانت قائمة في ملك المُهدى إليه بعينها ولم

(١) حاشية الصاوي على الشرح الصغير، نقلاً من كتاب «الإتحاف» لأبي عائش صـ٢٦ .

(٢) ابن عابدين (٣/١٥٣).

(٣) «ابن عابدين» (٢/ ٣٦٤)، و «جواهر الإكليل» (١/ ١٧٦)، و «قليوبي وعميرة» (٣/ ٢١٦)، و«حاشية الجمل» (٤/ ١٢٩)، و «بداية المجتهد» (٢)، و «الإنصاف» (٨/ ٢٩٦)، و «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ١٠)، و «فقه الزواج» (٦٤).

يتصرف فيها بما يخرجها عن ملكه، فإن هلكت أو تغير حالها لم يمكن استردادها، وهذا مذهب الحنفية.

الثاني: لا يستردُّ شيئًا وإن كان المانع من جهتها إلا لشرط أو عُرف، وبه قال بعض المالكية، والظاهر أن مبناه على أن الهدية في معنى الهبة، والهبة لا يجوز أن يعود الواهب فيها لقوله ﷺ: «**ليس لنا مثل السوء، الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه**»(١).

الثالث: تُسترد الهدايا أيًّا كان نوعها، فإن كانت قائمة بذاتها رُدَّ عينها وإن كانت هالكة فتردُّ قيمتها، وهو قول جمهور الشافعية والحنابلة.

الرابع: إن كان فسخ الخطبة من جانب الخاطب لم يحقَّ له استردادها، وإن كان من جانبها فله استردادها، لأن السبب الذي من أجله الإهداء لم يتم، وبهذا قال الرافعي من الشافعية وابن ارشد من المالكية وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو أعدل الأقوال في نظري، فإن إيجاب ردِّ الهدايا عند عدول الخاطب يجمع على المخطوبة ألم العدول وألم الاسترداد،

وكذلك منع ردِّ الهدايا عند عدول المخطـوبة يجمع على الخاطب ألم العدول والغُرم المالي.

قلت: ولو قُيِّد المردود لما كان باقيًا غير مستهلك لكان حسنًا، إذ لا ينبغي أن يطالب أحدهـما الآخر بقـيمة مـا بذله له من المأكولات ونحـوها مما هو مشاهد في كثير من الحالات التي يندى لها الجبين[٢].

* * *

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٢٢)، ومسلم (١٦٢٢).

(٢) صحيح فقه السنة / أبو مالك (٣/ ١٢٥ : ١٢٧) بتصرف.

عقد الزواج وأحكامه

• بين يدي العقد:

بعد أن يتم اختيار الخاطب لمن تكون شريكة حياته، وقرينة عمره على أسس الإسلام، يبدأ بعد ذلك بالمرحلة الإيجابية وهي «عقد الزواج».

ولكن ما هو عقد الزواج؟

وما هو شرائطه وأحكامه؟

* يُقصد بعقد الزواج حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه الشرعي لتأمين السكن النفسي، وإنجاب الذرية الصالحة، والتعاون على بناء

الأسرة وتربية الأولاد..

وهذا العقد لا يتم إلا بصيغتي الإيجاب والقبول.

والإيجاب: هو الكلام الصادر أولاً من أحد المتعاقدين، كأن يقول أبوالزوجة مثلاً: زوَّجتُك ابنتي فلانة، أو يقول الزوج: زوجني ابنتك فلانة.

والقبول: هو الكلام الصادر ثانيًا من أحد المتعاقدين، كأن يقول الزوج لأبي الزوجة بعد الإيجاب: قبلتُ زواج ابنتك، أو يقول أبو الزوجة للزوج بعد الإيجاب: زوجتك ابنتي فلانة.

ولقد وضع الإسلام صيغتي الإيجاب والقبول دليلاً على التراضي، لأن الرضا أمر قلبي لا يمكن إدراكه إلا عن طريق التلفظ بصيغتي الإيجاب والقبول[1].

• رُكنا العقد:

عقد الزواج كغيره من العقود مبناه على إرادة العاقدين على الرضا بموضوع العقد، ولما كانت الإرادة والرضا من الأمور الخفية التي لا يطلع

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٦١، ٦٢).

عليها البشر، لزم أن يصدر عن كل واحد من العاقدين ما يدل على قبوله بالعقد، وموافقته عليه.

وتُسمى الألفاظ التي يتم العقد بها وتكون دالةً على رضا العاقدين بالمعقود عليه: الإيجاب والقبول، وهما ركنان للعقد باتفاق أهل العلم[١].

والإيجاب: لفظ يصدر من أحد المتعاقدين للتعبير عن إرادته في إقامة العلاقة الزوجية، وهو يوحي بأن العاقد ثبت في ذمته ما ألزم نفسه به بقوله.

والقبول: لفظ يصدر من المتعاقد الآخر للتعبير عن رضاه وموافقته بالمعقود عليه.

«والإيجاب والقبول اللذين ينعقد بهما النكاح يجب صدورهما ممن يصح منه عقد النكاح، وهما الخاطبان إذا كان كل واحد منهما أهلاً لعقد النكاح، كما يصح صدورها من وكيل الزوج أو الزوجة، فالنكاح يقبل النيابة كغيره من العقود»[٢].

• شروط انعقاد عقد الزواج:

أولاً: شروط في صيغة العقد:

(١) يُشترط في صيغة «الإيجاب والقبول» أن تكون بألفاظ تدلُّ على النكاح كأنكحت وزَّوجت وملَّكت وبعت ووهبت ونحوها وذلك يتحقق بوجود عُرف أو قرينة، ولا يشترط أن تكون الصيغة بلفظ «الإنكاح» أو «التزويج» لأن العبرة في العقود بالمقصود والمعاني لا بالألفاظ والمباني، وهذا أصحُّ قولي العلماء، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وقول في مذهب أحمد واختيار شيخ الإسلام[٣].

ويؤيده ما ثبت أن النبي ﷺ زوَّج رجلاً امرأةً فقال: «**قد ملَّكتُكها بما**

(١) المغني (٦/ ٥٣٢).
(٢) أحكام الزواج للأشقر (ص: ٨٠).
(٣) ابن عابدين (٢/ ٢٦٨)، والمواهب (٣/ ٤١٩)، ومغني المحتاج (٣/ ١٤٠)، والمغني (٦/ ٥٣٢)، ومجموع الفتاوى (٢٩/ ١٢).

معك من القرآن»[١] وأما الشافعية والحنابلة فلا يصح عندهم إلا بلفظ اشتُق من التزويج أو الإنكاح لأنه لم يذكر في القرآن سواهما فوجب الوقوف معهما تعبُّدًا واحتياطًا، لأن النكاح ينزع إلى العبادات لورود الندب فيه، والأذكار في العبادات تُتلقى من الشرع.

• العقد بغير اللغة العربية:

إذا كان العاقدان أو أحدهما لا يفهم العربية، فإنه يجوز عقد الزواج

بغير العربية اتفاقًا.

فإن كانا يفهمان العربية ويستطيعان العقد بها، فقال الشافعية والحنابلة: لا يجوز العقد حينئذ بغير العربية.

والصحيح أنه يجوز، قال شيخ الإسلام «تعيُّن اللفظ العربي في عقد النكاح في غاية البعد عن أصول أحمد ونصوصه، وعن أصول الأدلة الشرعية، إذ النكاح يصح من الكافر والمسلم، وهو وإن كان قربة فإنما هو كالعتق والصدقة، ومعلوم أن العتق لا يتعيَّن له لفظ، لا عربي ولا عجمي وكذلك الصدقة والوقف والهبة لا يتعين لها لفظ عربي . . . ثم العجمي إذا تعلم العربية في الحال قد لا يفهم المقصود من ذلك اللفظ كما يفهمه من اللغة التي اعتادها.

نعم لو قيل: تُكره العقود بغير العربية لغير حاجة - كما يُكره سائر أنواع

الخطاب بغير العربية لغير حاجة -لكان متوجهًا، كما قد رُوي عن مالك وأحمد والشافعي ما يدل على كراهية اعتياد المخاطبة بغير العربية لغير حاجة» اهـ[٢].

* لا ينعقد بالإشارة إلا أخرس[٣]: ... ذهب الجمهور خلافًا للمالكية

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٠٣٠) كتاب فضائل القرآن، ومواضع.
(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٩/ ١٢).
(٣) الفواكه الدواني (٢/ ٥٧)، ومغني المحتاج (٢/ ١٧).

إلى أن القادر على النطق لا تعتبر إشارته في العقود، واتفقوا على أن إشارة الأخرس المعهودة والمفهومة معتبرة شرعًا فينعقد بها النكاح، واختلفوا: هل يُشترط للعمل بالإشارة عدم القدرة على الكتابة؟ والصحيح أنه يُشترط.

(٢) يشترط في الصيغة أن تدلَّ على الدوام والتنجيز: فإن كانت دالة على التأقيت أو الاستقبال لم يصحَّ العقد، فقوله: «إذا جاء رأس الشهر فقد زوَّجتك» لا ينعقد به النكاح، وكذلك قوله: «زوجتك ابنتي عندما تنجح في الامتحان» لأنه معلق على شرط غير متحقق -في الحال- فلم يصحَّ.[١] فإن علقه على أمر متحقق فعلاً صحَّ العقد.

(٣) أن يوافق القبول الإيجابَ من كل وجه، وعلى هذا اتفاق الفقهاء[٢] فإن خالف القبولُ الإيجاب من وجه لم يصحَّ النكاح، فإذا قال الولي: زوجتُك ابنتي فاطمة على مهر مقداره عشرة آلاف، فقال الخاطب: قبلتُ نكاح ابنتك عائشة على مهر مقداره خمسة آلاف، لم يصح النكاح.

(٤) اتصال القبول بالإيجاب: ويحصل هذا الاتصال باتحاد مجلس العقد، بأن يقع الإيجاب والقبول معًا في مجلس واحد.

ولا يعني هذا أن يُشترط حصول القبول فور صدور الإيجاب، فإن

الفورية لا تُشترط عند الجمهور: الحنفية والمالكية والحنابلة، فلا يضرُّ التراخي ما دام القبول قد حصل في نفس المجلس[٣][٤].

(١) انظر الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٢٨٢)، وأحكام الزواج (ص: ٨١).

(٢) البدائع (٥/ ١٣٦)، ومغني المحتاج (٢/ ٦)، وكشاف القناع (٣/ ١٤٦).

(٣) البدائع (٥/ ١٣٧)، ومواهب الجليل (٤/ ٢٤١)، وكشاف القناع (٣/ ١٤٧).

(٤) وإنما اشترط الفقهاء -فيما مضى- اتحاد المجلس لعدم تصوُّر اتصال الإيجاب مع اختلاف الأمكنة وتباعد الديار أما في عصرنا فقد تقدمت وسائل الاتصالات كالهاتف ونحوه، ولا مانع من إجراء العقود - مع اختلاف المجالس- إذا تحققت الفورية (أو: اتصال القبول بالإيجاب على النحو المتقدم) وتحقق كل واحد من العاقدين من هوية الآخر وأمن التزوير . . . أحكام الزواج (ص: ٨٣).

(٥) أن لا يعود الموجب عن إيجابه قبل قبول الآخر:

ذهب الجمهور -خلافًا للمالكية- إلى أن الإيجاب غيرُ ملزم، وللموجب

أن يرجع عن إيجابه قبل قبول الطرف الآخر، وحينئذ لا ينعقد العقد، فلا بد أن يُصرَّ الموجب على ما أتى به من الإيجاب إلى قبول الآخر [١].

وكذلك لو مات أحد العاقدين بعد الإيجاب وقبل القبول لم ينعقد عند الجمهور [٢].

• ثانيًا: شروط في العاقدين - الولي والخاطب- [٣].

(١) أهلية كلٍّ منهما لإجراء العقد: أي أن يكون بالغًا -على خلاف في الصبي المميز إذا أجازه وليه- رشيدًا عاقلاً.

(٢) أن يكون لهما الحق في إنشاء العقد: بأن يعقد البالغ العاقل الرشيد لنفسه، أو يعقد له وكيله بتكليفه بالعقد له، وبتحقق الولاية، بحيث يعطيه الشرع حق إنشاء العقد، وأما الفضولي الذي يعقد لغيره بغير إذنه، فلا يصح عقده.

(٣) رضاهما واختيارهما: فإن عُقد العقد من غير رضاهما أو رضا أحدهما لم يصح.

(٤) أن يسمع كل منهما كلام الآخر ويفهمه.

(٥) أن يكون كل واحد من الزوجين معلومًا معروفًا، فلو قال الولي: «زوجتك واحدة من بناتي» ولم يحددها وله أكثر من بنت لم يصح العقد.

(٦) أن لا يكون بين الزوجين سبب لتحريم الزواج، وقد تقدم بيان المحرمات[٤].

---

(١) البدائع (٥/ ١٣٨)، ومغني المحتاج (٢/ ٦)، والشرح الكبير (٤/ ٤- مع المغني)، ومواهب الجليل (٤/ ٢٤٠).

(٢) ابن عابدين (٤/ ٢٠)، ومغني المحتاج (٢/ ٦)، والمغني (٤/ ٩- مع الشرح).

(٣) أحكام الزواج/ للأشقر (ص: ٩٠) بتصرف.

(٤) صحيح فقه السنة (٣/ ١٣٢- ١٣٥) بتصرف.

• **وقفات هامة:**

(١) الذي «يقوم مقام الولي» هو «وكيله»، بأن يقول له: وكلتك أن تزوج ابنتي، أو أختي مثلاً وفي هذه الحالة يقول الوكيل في الصيغة: زوجتك ابنة[١] موكلي فلان (ويذكره) فلانة (ويذكرها بالاسم أو بالوصف كما سيأتي).

ويلاحظ هنا أنه لابد أن يذكر في الصيغة الوكالة. فلا يكفي أن يقول: زوجتك فلانة بل لابد أن يقول ابنة موكلي (. . . .) فلانة.

وكذلك يجوز للزوج أن يوكل عنه من يتولى عقد النكاح، فيقول الموكل: قبلت زواج (ابنتك) لموكلي فلان (ويذكره).

(٢) اشترط بعض الفقهاء أن تكون صيغة العقد بلفظ التزويج أو الإنكاح

بأن يقول: «زوجتك أو أنكحتك»، أي أنه لا يصح بأي لفظ آخر والراجح أن هذا لا يُشترط، بل كل ما أُطلق عليه النكاح عرفًا ودل اللفظ على موافقة الطرفين، فإنه يقع به عقد النكاح (وإن كان الأولى أن يكون بلفظ التزويج والإنكاح خاصة لمن يحسن العربية).

ومن أدلة ما تقدم من القرآن قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]. ولم يقيد ذلك بلفظ الإنكاح أو التزويج، بل ترك ذلك بدون قيد.

ومما يدل عل ذلك من السنة «أن النبي ﷺ أعتق صفية وجعل عتقها صداقها، فكانت زوجة بلفظ: «**أعتقتك وجعلت عتقك صداقك**» فهذا اللفظ يدل على أنه أراد الزواج[٢].

(٣) إن كانا لا يحسنان العربية فإنه يصح العقد بلغتهم بما يدل على

(١) هذا إذا كانت ابنته، لكنها إن كانت أخته مثلاً قال: زوجتك أخت موكلي، وهكذا حسب درجتها من القرابة.

(٢) وراجع في ذلك الشرح الممتع (٥/ ١٣٤، ١٣٥) إسلامية.

مقصود الزواج، ويشترط في ذلك أن يحسن الشاهدان لغتهما.

(٤) إذا كان الولي أو الزوج أخرس، فإن الإشارة المُفهمة، أو الكتابة إن كان يحسنها تقومان مقام الكلام، فإن كان لا يُحسن الكتابة، وكانت إشارته غير مُفهمة انتقلت الولاية إلى غيره.

(٥) لو انعكست الصيغة بأن قال الزوج: زوجني ابنتك فقال الولي: زوجتك ابنتي ولم يقل الزوج قبلت، فالراجح صحة العقد، وخالف في ذلك بعض العلماء فلم يجيزوا هذا العقد، و«دليل» صحته ما ثبت في حديث الواهبة أن رجلاً قال للنبي ﷺ زوجنيها فقال ﷺ: «**زوجتكها**

بما معك من القرآن» ولم يثبت أن الرجل قال: قبلت.

(٦) اشترط العلماء أن يكون القبول متصلاً بمجلس العقد مباشرة، فإذا تشاغل الزوج بما يدل على عدم الاتصال أو قام وترك المجلس ثم عاد، أو جُنَّ أو أُغمي عليه قبل أن ينطق بالقبول، فإن العقد لا يصح، ويجب إعادة الإيجاب مرة أخرى ليتحقق شرط الاتصال.

(٧) من الجهل والخطأ تشاؤم بعض الناس ببعض الأمور أثناء صيغة العقد مثل تشبيك الأصابع أو فرقعة الأصبع ظنًّا منهم أن ذلك يؤثر في حياة الزوجين.

(٨) وضع المنديل أثناء صيغة العقد، ومصافحته بهيئة معينة أثناء الصيغة لا دليل عليه.

(٩) ليس هناك محظور من عقد الزواج أو البناء في أي يوم أو في أي شهر؛ وأما ما يعتقده العوام بعدم صحة ذلك يوم الأحد أو بمنع ذلك في

شهر المحرم أو في شهر رمضان، فكل ذلك لا دليل عليه.

(١٠) اعلم أن عقد النكاح ميثاق غليظ، فلا يجوز التلاعب به، وإبرام العقد على صورة غير حقيقية للحصول على أغراض ما، كما يفعله بعض

المغتربين من أجل الحصول على جنسيات[١]، وكما يفعله الممثلون والممثلات كذبًا وزورًا في أفلامهم ومسرحياتهم للقيام بأدوارهم.

(١١) يصح عقد النكاح على المرأة إذا كانت حائضًا، بل ويصح أن تُزف إليه، لكنه يحرم عليه في هذه الحالة وطؤها حتى تطهر.

(١٢) يباح عقد النكاح في المسجد مع مراعاة الآداب الشرعية، علمًا بأن العقد في المسجد ليس له فضيلة تخصه لأنه لم يرد في ذلك دليل،

واعتقـاد أن ذلك من السنة: بدعة من البدع[٢]، وأما الحديث: «**أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد**»[٣] فهو حديث ضعيف[٤].

(١٣) اعلم أن صيـغة العـقد يكتـفى فيـها: لفظ الإيجاب مـع تعيين الزوجة فـإذا قال: زوجـتك ابنتي فلانة، فـقال: قبـلت . . . أن هذا وحده يكفي، فإن سمي المهر أثناء العقد فهو أفضل. لكنه ليس بشرط.

(١٤) واعلم أنه لا يُشـترط أن يلقنـه المأذون الصيـغة بل مـتى جاء بهـا الطرفان على الوجه الصحيح، فالعقد صحيح، فإن لقنهما فلا بأس.

(١٥) وبناءً على ما تقـدم فلا يشتـرط أن يقول: على كـتاب الله وسنة رسوله، فإن قالها فلا بأس.

(١٦) من الأخطاء في عقد الزواج اشتراط كونه على إحدى المذاهب، فهذا كلام ما أنزل الله به من سلطان، والعقد صحيح، وهذا الشرط لا يصح.

(١٧) تسجيل عقود الزواج في الوثائـق الحكومية عمل حسن، وهو من المصالح المرسلة، وبه تُحـفظ الحقوق من المصاهرة والنسب والمـيراث، والمهر

والنفقة وغير ذلك.

(١) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (١٨/ ٩٨) رقم (١٥٧٢٢) دويش.
(٢) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (١٨/ ١١٠) رقم (٩٣٨٨)، (٩٩٠٣).
(٣) ضعيف: رواه الترمذي (١٠٨٩)، وابن ماجه (١٨٩٥)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٩٦٦).
(٤) لكن الفقرة الأولى وهي قوله: «أعلنوا النكاح» ثابتة صحيحة.

(١٨) المأذون نائب السلطان في عقود الأنكحة، ولذا فيصح أن نعتبره وليًّا للمرأة إذا لم يكن لها وليٌّ، ويجوز لمأذون الأنكحة أن يأخذ ما يُبذل له من مال سواء كان بطلب منه أو بدون طلب إذا كان لا يتقاضى مرتبًا من الدولة [١][٢].

شروط صحة عقد النكاح

فكما أن للنكاح أركانًا فله شروط كذلك . . . وهي ما يتوقف عليها

صحة عقد النكاح . . . وتلك الشروط هي:

(١) إسلام الزوج والزوجة والولي

فلا يصح العقد إذا كان الزوج كافرًا والزوجة مسلمة . . . وكذلك لا يجوز أن يكون الكافر وليًّا للمرأة المسلمة.

* أما بالنسبة للزوجة فإنه يجوز للمسلم أن يتزوج فتاة مُحصنة من أهل الكتاب -وإن كانت المؤمنة أفضل-.

(٢) رضا المرأة قبل الزواج

لقد حفظ لها الإسلام حقها في اختيار الزوج، واحترام إرادتها فيه، إذ أن هذا الموقف هو أدق المواقف في حياتها، وأمسُّها بمستقبلها، وهل هناك ما هو أدل على احترام الإسلام رأي المرأة في هذا الموطن من حديث أم هانئ بنت أبي طالب وقد خطبها رسول الله ﷺ، فقالت: «يا رسول الله لأنت أحب إليَّ من سمعي ومن بصري، وإني امرأة مُؤتمةٌ، وبَنِيَّ صغار، وحق الزوج عظيم، فأخشى إن أقبلت على زوجي أن أضيِّع بعض شأني وولدي، وإن أقبلت على

ولدي أن أضيع حق زوجي»، فقال رسول الله ﷺ: **«إن خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أحناه على وَلَدٍ في صغره، وأرعاه على بَعْلٍ في ذات يده»** (٣)(٤).

---

(١) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (١٨/ ٨٩/ ١٠٦)، رقم (١٧٦٤)، (٨١٢٩) ترتيب الدويش.

(٢) تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة / الشيخ عادل العزازي (٣/ ٢٧- ٣١) بتصرف.

(٣) نحو زواج إسلامي (ص: ١٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢٥٢٧) كتاب فضائل الصحابة.

تلك امرأة أبدت صفحة العذر عن بلوغ أقدس منزلة تبلغها المرأة المسلمة، وهي منزلة أمومة المؤمنين، فأكبر رسول الله ﷺ رأيها إكبارًا قلَّد قريشًا بأسرها تلك الشهادة العالية الكريمة.

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجارية يُنْكِحُها أهلُها، أَتُسْتَأْمَرُ أم لا؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «**نعم تُسْتَأمر**»، فقالت: فقلت له: إنها تستحيي، فقال رسول الله ﷺ: «**فذلك إذنُها إذا هي سكتت**»(١)(٢).

* ولقد فصَّل العلماء إذن المرأة باعتبار حالها إلى ثلاث حالات:

أولاً: البكر الصغيرة التي لم تبلغ:

يجوز للأب تزويج البكر الصغيرة قبل البلوغ بدون إذنها، لأنها لا إذن لها، قال الحافظ ابن حجر: «إذ لا معنى لاستئذان من لا تدري ما الإذن، ومن يستوي سكوتها وسخطها»(٣)، وقد دل على ذلك القرآن، والسنة، والإجماع:

* أما القرآن الكريم:

فقول الله تعالى: ﴿وَاللاَّئِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللاَّئِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، (فجعل للائي لم يحضن عدة ثلاثة أشهر، ولا تكون العدة ثلاثة أشهر إلا من الطلاق في نكاح أو فسخ، فدل ذلك على أنها تُزوَّج، وتُطلق، ولا إذن لها فيعتبر) (٤).

وقال عز وجل: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، والأيِّم: الأنثى التي لا زوج لها، صغيرة كانت أو كبيرة.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٧) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٠) كتاب النكاح.

(٢) عودة الحجاب/ الشيخ محمد إسماعيل (٢/ ٣٢٧).

(٣) فتح الباري (٩/ ١٩٣) ط. السلفية.

(٤) المغني (٦/ ٤٨٧)، وانظر: الجوهر النقي (٧/ ١١٤، ١١٥).

* وأما السنة:

فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه زوَّج ابنته عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنتُ سِتّ سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين [١].

وعنها رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزُفَّت إليه وهي بنت تسع سنين، ولُعَبُها معها» [٢]. الحديث.

وقد زَوَّجَ عَليٌّ رضي الله عنه ابنته أم كلثوم وهي صغيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه [٣].

* وأما الإجماع:

فقال ابن المنذر: (أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن نكاح الأب ابنته البكر الصغيرة جائز إذا زوَّجها من كفء [٤] اهـ [٥].

ثانيًا: البكر البالغة:

اختلف العلماء فى البكر البالغة العاقلة، هل لوليِّها إجبارها؟

على قولين، أصحُّهما أنه لا يجوز له إجبارها كالثيب، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه ورواية عن أحمد، والأوزاعي والثوري وأبي عبيد وأبي ثور

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٤) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٢) كتاب النكاح.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٢) كتاب النكاح.

(٣) انظر: سنن البيهقي (٧/ ١١٤)، والمستدرك (٣/ ١٤٢)، والمعجم الكبير للطبراني (٣/ ٣٦، ٣٧)، (١١/ ٢٤٣).

(٤) المغني (٦/ ٤٨٧)، وانظر: نيل الأوطار (٦/ ١٣٦).

(٥) تنبيهان:

الأول: اعلم -رحمك الله- أن الحكمة من جواز تزويج الصغيرة قد تكمن في ظهور مصلحة لها في ذلك، ويكون الأب قد وجد الكفء، فلا يُفَوِّته إلى وقت البلوغ، ومع هذا الجواز فالأفضل أن يتريث حتى تكبر، قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في القديم: «أستحب للأب أن لا يزوجها حتى تبلغ، لتكون من أهل الإذن، لأنه يلزمها بالنكاح حقوق» اهـ. المجموع شرح المهذب (١٥/ ٥٨).

الثاني: أنه -وإن جاز العقد عليها وهي صغيرة- إلا أنه لا يُمكَّن منها حتى تصلح للوطء. نيل الأوطار (٦/ ١٣٧).

وابن المنذر، واختاره شيخ الإسلام[1] ودليلهم:

(١) حديث ابن عباس أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت له أن أباها زوَّجها وهي كارهة، فخيَّرها النبي ﷺ[2].

ونحوه من حديث جابر، وفيه « .... ففرقَّ بينهما»[3].

(٢) قوله ﷺ: «.... **ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن** ... »[4] وما في معناه.

(٣) ولأن تصرف الولي في بُضع وليته كتصرفه في مالها، فكما لا يتصرف في مالها إذا كانت رشيدة إلا بإذنها -وبُضعها أعظم من مالها- فكيف يجوز أن يتصرف في بُضعها مع كراهتها ورشدها؟![5].

(٤) أن تزويجها مع كراهتها للنكاح مخالف للأصول والعقول، والله لم يُسوِّغ لوليها أن يُكرهها على بيع أو إجارة إلا بإذنها، ولا على طعام ولا شراب ولا لباس لا تريده، فكيف يكرهها على مباضعة ومعاشرة من

تكره مباضعته وتكره معاشرته، والله قد جعل بين الزوجين مودة ورحمة، فإذا كان لا يحصل إلا مع بغضها له ونفورها عنه، فأي مودة ورحمة في ذلك؟!(٦).

(٥) «أن المرأة قد شُرِع لها - إذا كرهت زوجها- الخلاصُ منه، فكيف يجوز تزويجها إياه ابتداءً؟!»(٧)(٨).

---

(١) المغني (٦/ ٤١٩)، وفتح الباري (٩/ ١٩٣)، والمحلى (٩/ ٤٥٨)، ومجموع الفتاوى (٢/ ٣٩).

(٢) حسن لشواهده: أخرجه أبو داود (٢٠٩٩)، وابن ماجه (١٨٧٥)، وله شواهد عند الدارقطني (٣/ ٢٣٣- ٢٣٦)، والبيهقي (٧/ ١١٧)، قال الحافظ (٩/ ١٩٦)، إن طرقه يقوي بعضها بعضًا. اهـ.

(٣) يشهد له ما قبله: أخرجه النسائي في الكبرى.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤١٩) كتاب النكاح.

(٥) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٣٩).

(٦) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٥).

(٧) أحكام الزواج (ص: ١٤٦) بتصرف يسير.

(٨) صحيح فقه السنة (٣/ ١٤٠، ١٤١) بتصرف.

والحاصل[١]: أنه لا يجوز أن تُجبَر البكر البالغ على النكاح، ولا تُزوج إلا برضاها، فإن وقع لم يصح العقد، وهذا مذهب الأوزاعي، والثوري، والحنفية، وغيرهم، وحكاه الترمذي عن أكثر أهل العلم.

وهذا هو المذهب الحق الذي يجب أن ندين لله به، ولا نعتقد سواه، وقد ثبتت أحاديث تدل على أن المرأة إذا أبغضت الزوج لم يكن لوليها إكراهها على عشرته، وإذا أحبته لم يكن لوليها التفريق بينهما:[٢].

* فمن ذلك: ما ثبت من أن بَرِيرة -وهي جارية حبشية- ملكها عتبة بن أبي لهب وزوَّجها عبداً من عبيد المغيرة ما كانت لترضاه لو كان لها أمرها، فأشفقت عليها عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، فاشترتها، وأعتقتها، فقال لها

رسول الله ﷺ : «**ملكتِ نفسك، فاختاري**»، وكان زوجها مغيث يطوف خلفها في سكك المدينة، يبكي عليها، وهي تأباه، فقال النبي ﷺ لأصحابه: «**ألا تعجبون من شدة حبه لها، وبغضها له؟**»، ثم قال ﷺ لها «**لو راجعتِه، فإنه أبو ولدك**»، قالت: «يا رسول الله، أتأمرني؟» وفي رواية: «أشيء واجب عليَّ؟»، فقال ﷺ : «**لا، إنما أنا شافع**»، قالت: «فلا حاجة لي فيه، لو أعطاني كذا وكذا ما كنت عنده»[٣].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن عندنا يتيمة، وقد خطبها رجل مُعْدم، ورجل موسر، وهي تهوي المعدم، ونحن نهوى الموسر، فقال رسول الله ﷺ : «**لَمْ يُرَ لِلْمُتَحَابَّيْنِ مِثْلُ النكاح**»[٤].

فلينظر الآباءُ كيـ

ـفَ يكونُ تزويجُ البنات

(١) ملخصًا من زاد المعاد (٥/ ٩٩).

(٢) انظر فتح الباري (٩/ ٤١٥).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٢٨٣) كتاب الطلاق.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٤٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٤٧).

يستأذنونَ البكر في التز
ويجِ مثلَ الثَّيِّبات
حتى يَعِشْنَ مَعَ الرِّجا
ل مُنَعَّمات راضيات

طَعْمُ الحيـاةِ مَعَ السُّجـو
نِ أَمَـرُّ مَـنْ طَعْمِ الممـات[1]

ثالثًا: البالغ الثيب:

«البالغ الثيِّب لا يجوز تزويجها بغير إذنها، لا للأب ولا لغيره، بإجماع المسلمين»[2].

ومما يدل على ذلك:

(١) حديث خنساء بنت خدام الأنصارية «أن أباها زوَّجها، وهي ثيب، فكرهت، فأتت رسول الله ﷺ فردَّ نكاحها»[3].

(٢) حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**لا تُنكح الأيِّم حتى تُستأمر ولا تنكح البكر حتى تُستأذن**» قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: «أن

تسكت» [٤].

(٣) حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: **«ليس للولي مع الثيِّب أمر، واليتيمة تُستأمر، وصمتها إقرارها»** [٥].

قال الحافظ: (وردُّ النكاح إذا كانت ثيبًا فزُوِّجت بغير رضاها إجماع، إلا

---

(١) أستاذ المرأة (ص: ٢١٤).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٢/ ٣٩)، وفتح الباري (٩/ ١٩٤- المعرفة).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥١٣٩) كتاب النكاح، وأبو داود (٢١٠١)، والنسائي (٣٢٦٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤١٩) كتاب النكاح.

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (٢١٠٠) وغيره، وهو في مسلم بلفظ: **«الأيم أحق بنفسها ...»**.

ما نقل عن الحسنُ أنه أجاز إجبار الأب للثيب ولو كرهت) [١].

ودليل ذلك عن خنساء بنت خدام الأنصارية رضي الله عنها «أن أباها زوجها - وهي ثيب- فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها»[٢].

(٣) الإشهار أو الإعلان:

ورد في الحديث: «**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**»، ولكن هذا الحديث لا يصح، ومع هذا عمل به أكثر أهل العلم، فمنهم من يرى أنه لا بد من الإشهاد، ومنهم من يكتفي بالإعلان لقوله ﷺ: «**أعلنوا هذا النكاح**»، وأكتفي هنا ببعض النقول.

قال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا: لا نكاح إلا بشهود لم يختلفوا في ذلك من مضى منهم، إلا قومًا من المتأخرين من أهل العلم . . .)[٣].

وقال ابن تيمية كلامًا ملخصه: (أن الله لم يوجب الإشهاد ولكنه أمر فيه بالإعلان، فأغنى إعلانه مع دوامه عن الإشهاد) إلى أن قال: (ولهذا إذا كان

النكاح في موضع لا يظهر فيه كان إعلانه بالإشهاد فالإشهاد قد يجب في النكاح لأنه قد يعلن ويظهر، لا لأن كل نكاح لا ينعقد إلا بشاهدين . . . . وإذا اجتمع الإشهاد والإعلان فهذا الذي لا نزاع في صحته، وإن خلا عن الإشهاد والإعلان فهو باطل عند العامة) (٤).

قلت: خلاصة ما تقدم أن يقال:

(١) اتفق أهل العلم على بطلان النكاح الذي يتم بغير شهود ولا إعلان(٥).

---

(١) فتح الباري (٩/ ١٩٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥١٣٩) كتاب النكاح، وأبو داود (٢١٠١)، والنسائي (٣٢٦٨)، وابن ماجه (١٨٧٣).

(٣) سنن الترمذي عقب الحديث (١١٠٣).

(٤) انظر مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٢٧- بتصرف).

(٥) انظر مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٣٠)، (٣٣/ ١٥٨).

(٢) واتفقوا على صحة النكاح الذي يشهد عليه رجلان فصاعدًا، ويتم الإعلان عنه[١].

(٣) اختلفوا في صحة النكاح الذي شهد عليه الشهود ولم يُعلن للناس، وفي الذي أُعلن عنه ولم يحضره الشهود، على النحو المتقدم والأقرب أن الشرط هو الإعلان إن لم يحضر الشهود لكن الإشهاد أحوط لما فيه من الحفاظ على حقوق الزوجة والولد، لئلا يجحده أبوه فيضيع نسبه، لاسيما وأن هذه الشهادة تُدوَّن في «قسيمة الزواج» ولا تُسجل وتُوثق -رسميًّا- في هذه الأيام- إلا إذا أُشهد على العقد، ولا يخفى أهمية هذا التوثيق في هذا الزمان الذي خربت فيه الذمم وضعف فيه الإيمان في النفوس[٢].

(٤) الصداق - المهر- إما مفروضًا أو مسكوتًا عنه:

فلو اتفق الزوجان على إسقاط المهر، فهو نكاح فاسد، فالمهر لابد منه في النكاح إما مُسمًّى مفروضًا أو مسكوتًا عن فرضه، وفي هذه الحالة يكون

للمرأة مهر مثلها وجوبًا.

واشتراط المهر في النكاح هو مذهب مالك وإحدى الروايتين عن أحمد وهو اختيار شيخ الإسلام [٣] ووجه ذلك ما يلي:

(١) قوله تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] ومعنى نِحلة: وجوبًا وحتمًا، في قول أكثر المفسِّرين [٤].

(٢) قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ...﴾ [النساء: ٢٤]

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٣٠)، (٣٣/ ١٥٨).

(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ١٥١).

(٣) القوانين (١٧٤)، والخرشي (٣/ ١٧٢)، وبداية المجتهد (٢/ ٤٣)، ونقل هناك الاتفاق على أنه شرط!! ولعله أراد المالكية، والإنصاف (٨/ ١٦٥)، ومجموع الفتاوى (٢٩/ ٣٤٤).

(٤) انظر القرطبي وابن كثير (سورة النساء: ٤).

(٣) قوله سبحانه: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...﴾ [الممتحنة: ١٠].

فعلَّق إباحة النكاح بإتيانهن المهور، وهو يفيد الشرطية.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

فجعل الزواج بلا مهر من خصائص النبي ﷺ وليس لأحد غيره.

(٥) حديث ابن عباس أن عليًّا قال: تزوجْتُ فاطمة رضي الله عنها فقلت: يا رسول الله، ابنِ بي، قال: «**أعطها شيئًا**» قلت: ما عندي من شيء، قال: «**فأين درعك الحطمية؟**». قلت: هي عندي، قال: «**فأعطها إياه**» (١).

(٦) حديث سهل بن سعد -في قصة الواهبة - وفيه: فقام رجل فقال: يا رسول الله، زوجنيها إن لم يكن لك حاجة، فقال رسول الله ﷺ «**هل عندك من شيء تصدقها إياه؟**». فقال: ما عندي . . . . فقال ﷺ «**التمس ولو خاتمًا من حديد**» . . . . ـ ثم قال في آخره ـ: «**زوجتكها بما معك من القرآن**» (٢).

(٧) ما رُوي عن عائشة قالت: «أمرني رسول الله ﷺ أن لا أُدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئًا»(٣).

فهذه النصوص تفيد ظواهرها أن تسمية المهر وقبضه شرط في صحة النكاح، لكن لما قال الله تعالى: ﴿**لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً**﴾ [البقرة: ٢٣٦] دلَّ ذلك على صحة النكاح بدون تسمية المهر وقبل قبضه -وهذا مُجمع عليه (٤)-وبقي اشتراط المهر- وإن لم يُفرض- على الأصل(٥).

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في

صحيح سنن أبي داود.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٤٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٥) كتاب النكاح.
(٣) ضعيف: رواه أبو داود (٢١٢٨)، وابن ماجه (١٩٩٢)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود.
(٤) نقله شيخ الإسلام (٢٩/ ٣٥٢)، وابن قدامة في المغني (٦/ ٦٨٠).
(٥) صحيح فقه السنة/ أبو مالك (٣/ ١٤٧، ١٤٨).

* وسوف أتناول - إن شاء الله- موضوع الصداق - المهر- بشيء من التفصيل عند الحديث عن حق الزوجة على زوجها.

* وبعد ما ذكرت تلك الشروط الأربعة لصحة العقد .. أختم بالشرط الخامس الذي هو أهم تلك الشروط على الإطلاق ... ألا وهو: (الولي).

(٥) الولي:

* **«لا نكاح إلا بولي»**.

ربما يتوهم البعض أن للمرأة أن تزوج نفسها، وأن ذلك حق من حقوقها

مادام أن الشارع اعتبر رضاها كما بيَّناه آنفًا، لكن مما ينبغي أن يُعلم: أنه مع ثبوت حق المرأة في قبول من ترضاه من الأزواج -فإن هذا الحق مقيَّد بإذن وليها، فإن النكاح لا يصح إلا بولي (١)، ولا تملك المرأة تزويج نفسها، ولا غيرها، ولا توكيل غير وليها في تزويجها (٢)، فإن فعلت لم يصح النكاح، وهاك أدلة هذا الحكم:

* الأول: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

---

(١) والمراد بالولي هو الأقرب من العَصَبَة من النسب ثم من السبب ثم من عَصَبَته، وليس لذوي الأرحام ولاية، وهذا مذهب الجمهور، فأحق الناس بنكاح المرأة الحرة أبوها ثم أبوه وإن علا، ثم ابنها وابنه وإن سفل، ثم أخوها لأبيها وأمها ثم أخوها لأبيها.

واعلم أن الولاية بعد ما ذكرنا تترتب على ترتيب الإرث بالتعصب، فأحقهم بالميراث أحقهم بالولاية فأولاهم بعد الآباء بنو المرأة ثم بنوهم وإن سفلوا، ثم بنو أبيها وهم الإخوة ثم بنوهم وإن سفلوا، ثم بنو جدها، وهم الأعمام ثم بنوهم وإن سفلوا، ثم بنو جد الأب، وهم أعمام الأب، ثم بنوهم وإن سفلوا ثم بنو الجد ثم بنوهم.

ولا ولاية لغير العصبات من الأقارب كالأخ من الأم والخال وعم الأم والجد أب الأم ونحوهم، وانظر «المغني» لابن قدامة (٦/ ٤٥٦- ٤٦٧).

(٢)واشتراط الولي هو مذهب جمهور أهل العلم، منهم: عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن أبي ليلى، وأحمد، وإسحاق، والشافعي، ونُقِل عن ابن المنذر أنه لا يُعْرَفُ عن أحدٍ من الصحابة خلاف ذلك، وانظر فتح الباري (٩/ ١٨٧).

(ومعنى العَضْل: منع المرأة من التزويج بكفئها إذا طلبت ذلك، ورغب كل واحدٍ منهما صاحبه) (١).

وعن مَعْقِل بن يَسار رضي الله عنه قال: (كانت لي أخت تُخْطبُ إلَيَّ، وأمْنَعُها من الناس، فأتاني ابن عَمٍّ لي، فأنكحتُها إياه، فاصطحبا ما شاء الله، ثم طَلَّقها طلاقًا له رجعة، ثم تركها حتى انقضت عدَّتُها، فلما خُطِبَتْ إليَّ أتاني يخطُبها مع الخُطَّاب، فقلتُ له: خُطِبَتْ إليَّ فمنعتُها الناسَ، وآثرتُك بها، فَزَوجْتُكَها، ثم طَلَّقْتها طلاقًا لك رجعة، ثم تركتها حتى انقضت عدتها،

فلما خُطِبت إليَّ أتيتني تخطبها مع الخُطَّاب؟! والله لا أنكحتكها أبدًا، قال: فَفِيَّ نزلت هذا الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ الآية، فكفَّرتُ[2] عن يميني، وأنكَحْتُها إياه)[3].

قال الشافعي رحمه الله تعالى: (هذا أبين ما في القرآن من أن للولي مع

---

(١) المغني (٦/ ٤٧٧).

(٢) تكفير اليمين: إخراج الكفارة التي تلزم الحالفَ إذا حنث، كأنها تغطي الذنب الذي يوجبه الحِنْثُ، والتكفير: التغطية.

(٣) رواه بنحوه البخاري (٤٥٢٩)، في التفسير: باب ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾، وفي النكاح: باب من قال: لا نكاح إلا بولي، وفي الطلاق: باب ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾، وأبو داود رقم (٢٠٨٧) في النكاح: باب في العضل، والترمذي رقم (٢٩٨٥) في التفسير: باب: ومن سورة البقرة، ولفظه: عن الحسن عن معقل بن يسار أنه زوَّج أخته رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله ﷺ، فكانت عنده ما كانت، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهويها وهويته، ثم خطبها مع الخطاب، فقال له: يا لكع أكرمتك بها وزوجتكها،

فطلقتـها! والله لا ترجع إليك أبدًا آخر مـا عليك، قال فعلم الله حـاجته إليـها، وحاجتـها إلى بعلها، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ - إلى قوله - وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾، فلما سمعـها معقل قال: سمع لربي وطاعة، ثم دعـاه، فقال: «أُزَوِّجك وأُكْرِمك» قال التـرمذي: (هذا حـديث صحيح، وقـد روي من غيـر وجه عن الحسن، ثـم قال: وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا يجوز النكاح بغير ولي، لأن أخت معـقل بن يسار كانت ثيبًا، فلو كان الأمر إليها دون وليـها لزوجت نفسها، ولم تحتج إلى وليها مـعقل بن يسار، وإنما خاطب الله في هذه الآية الأولياء، فقال: ﴿فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ففي هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء في التزويج مع رضاهن) اهـ.

المرأة في نفسـها حقًّا، وأن على الولي أن لا يعضلهـا إذا رَضِيَتْ أن تُنكَحَ بالمعروف)[1] اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (وقد اختلف العلماء في اشتراط الولِّي

في النكاح، فذهب الجمهور إلى ذلك، وقالوا: لا تزوج المرأة نفسها أصلاً، واحتجوا بالأحاديث المذكورة، ومن أقواها هذا السبب المذكور في نزول الآية المذكورة، وهي أصرح دليل على اعتبار الولي، وإلا لما كان لعضله معنى، ولأنها لو كان لها أن تزوج نفسها لم تحتج إلى أخيها، ومن كان أمره إليه لا يقال إن غيره منعه منه... وذكر ابن المنذر أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك)[٢] اهـ.

* الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ الآية.

[البقرة: ٢٢١]

قال القرطبي رحمه الله: (في هذه الآية دليل بالنص على أن لا نكاح إلا بولي... قال محمد بن علي بن الحسين: النكاح بولي في كتاب الله؛ ثم قرأ ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾[٣] اهـ.

قال القرطبى رحمه الله: (ومما يدل على هذا أيضًا من الكتاب:

* الثالث: قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥].

* الرابع: وقوله: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

فلم يخاطب تعالى بالنكاح غير الرجال، ولو كان إلى النساء لذكرهن)(٤) اهـ.

* الخامس: قوله تعالى حكاية عن صالح مدين: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ

---

(١) تكملة المجموع شرح المهذب (١٥/ ٤١).

(٢) فتح الباري (٩/ ١٨٧).

(٣) تفسير القرطبي (٣/ ٧٢).

(٤) تفسير القرطبي (٣/ ٧٣).

هَاتَيْنِ﴾ الآية [القصص: ٢٧]، فقد تولى هو النكاح، فدل على أنه لا حَظَّ للمرأة فيه، وهذا مقتضى قوله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ الآية [النساء: ٣٤].

* السادس: قول رسول الله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي»** [١] وفي لفظ: **«لا نكاح إلا بولي، والسلطان ولي من لا ولي له»** [٢] وفي لفظ: **«لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل»** [٣].

قال الصنعاني رحمه الله: «والحديث دَلَّ على أنه لا يصح النكاح إلا بولي، لأن الأصل في النفي، نفي الصحة لا الكمال» [٤] اهـ.

* السابع: قوله ﷺ: **«أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكحاها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي لها»** [٥].

ففي هذا الحديث نص صريح لا يحتمل التأويل على أن المقصود من قوله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي»** محمول على نفي الصحة والحقيقة

الشرعية، ولا يصح بحال حمله على نفي الكمال.

* الثامن: قوله ﷺ: **«لا تُزوج المرأة المرأةَ، ولا تُزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»** (٦).

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١)، وأحمد (١٩٠٢٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٥).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٨٠)، وأحمد (٢٢٦٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٦).

(٣) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (٩/٣٨٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٧).

(٤) سبل السلام (٣/ ١١٧).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٢٣٦٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٩).

(٦) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٨٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٤١).

وهذا الحديث يدل على أن المرأة ليس لها ولاية في الإنكاح لنفسها ولا لغيرها، فلا عبارة لها في النكاح إيجابًا ولا قبولاً، فلا تزوج نفسها بإذن الولي ولا غيرها، ولا تزوج غيرها بولاية ولا وكالة، ولا

تقبل النكاح بولاية ولا وكالة، والله أعلم.

* التاسع: عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن عمر حين تأيَّمت حفصة بنت عمر من ابن حُذافة السهمي -وكان من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر- توفي بالمدينة، فقال عمر: لقيت عثمان بن عفان فعرضتُ عليه، فقلت: إن شئتَ أنكحتُك حفصةَ، قال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي، ثم لقيني، فقال: بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة فصمت أبو بكر، فلم يرجع إليَّ شيئًا، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ، فأنكحتها إياه»[1] الحديث.

ووجه الدلالة منه اعتبار الولي في الجملة، لقول عمر «أنكحتك».

قال الطبري: (في حديث حفصة حين تأيَّمت، وعقد عمرُ عليها النكاح، ولم تعقده هي، إبطالُ قول من قال: «أن للمرأة البالغة المالكة لنفسها تزويج نفسها، وعقد النكاح دون وليها، ولو كان ذلك لها لم يكن رسول الله ﷺ ليدع خطبة حفصة لنفسها إذا كانت أولى بنفسها من أبيها، وخطبها إلى من لا يملك أمرها ولا العقد عليها، وفيه بيان قوله ﷺ **«الأيِّم أحق بنفسها من وَلِيِّها»** أن معنى ذلك أحق بنفسها في أنه لا يعقد عليها إلا برضاها، لا أنها أحق بنفسها في أن تعقد النكاح على نفسها دون وليِّها) اهـ[٢].

* **العاشر**: عن عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته:

«أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاحٌ منها نكاحُ الناس اليوم، يخطُبُ الرجلُ إلى الرجلِ وَلِيَّته أو ابنته فيُصدِقُها، ثم يَنْكحُها»

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٢) كتاب النكاح: باب من قال: لا نكاح إلا بولي.
(٢) نقله عنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٧٣)، وانظر: الفتح (٩/ ١٨٦، ١٧٥، ١٧٦).

الحديث، إلى إن قالت رضي الله عنها: «.... فلما بُعِثَ محمدٌ صلى الله عليه وسلم بالحق هدَمَ نكاحَ الجاهليةِ كله، إلا نكاحَ الناس اليوم»[١]، وفيه حجة على اشتراط الولي[٢].

• من القائلون باشتراط الولاية في النكاح:

* القائلون باشتراط الولاية في النكاح هم جمهور أهل العلم نورد منهم

ومن أقوالهم الآتي ذكرهم:

* أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد صح عنه - بمجموع الطرق إليه - أنه قال: لا تُنكح المرأة إلا بإذن وليِّها أو ذى الرأي من أهلها أو السلطان.

* أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد صح عنه أنه قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، لا نكاح إلا بإذن ولي.

* عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فقد روى عبد الرزاق عنه بإسناد حسن أنه قال: لا نكاح إلا بإذن وليٍّ أو سلطان.

* وصح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: لا تُنكح المرأة نفسها فإن الزانية تُنكح نفسها.

* وصح عن قتادة أنه روى عن ابن المسيب والحسن في امرأة تزوجت بغير إذن وليها يُفرَّق بينهما.

* وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحسن أنه كان يقول: «لا نكاح إلا بوليٍّ أو سلطان».

* وصح عن محمد بن سيرين أنه قال: لا تنكح المرأة نفسها، وكانوا يقولون: إن الزانية هي التي تنكح نفسها.

* وصح عن جابر بن زيد أنه قال: لا نكاح إلا بوليٍّ وشاهدين.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٢٧) كتاب النكاح: باب من قال: لا نكاح إلا بولي.

(٢) نقلاً من عودة الحجاب (٢/ ٣٤٤- ٣٥١) بتصرف.

* وصح عن الزهري -وقد سُئل عن امرأة أنكحت نفسها رجلاً

وأصدقت عنه واشترطت عليه أن الفرقة والجماع[1] بيدها- فقال: هذا مردود وهو نكاح لا يحل[2][3].

• من هم الأولياء؟

أولياء المرأة الذين يحق لهم تزويجها هم العصبة، وهم أقاربها الذكور من جهة أبيها لا من جهة أُمِّها، وهذا مذهب الجمهور، خلافًا لأبي حنيفة فعنده: أقارب أمها من الأولياء.

وقد اختلف أهل العلم في أحق الأولياء وترتيبهم[4].

* رتب العلماء الولاية على النحو الآتي: الأب، ثم الجد لأب وإن علا، ثم الابن ثم أبناء الابن وإن نزلوا، ثم الإخوة لأبوين، ثم الإخوة لأب، ثم أبناء الإخوة، ثم الأعمام لأبوين، ثم الأعمام لأب، ثم أبناء

الأعمام . . . إلخ، وهناك خلاف في تقديم بعض هؤلاء.

* فإن لم يوجد أولياء فالسلطان ولي من لا ولي له، وعلى هذا فيكون وليها «مأذون الأنكحة»، لأنه وكيل عن السلطان في هذا الأمر. والله أعلم[٥]، وترى اللجنة الدائمة: أن وليها في هذه الحالة: القاضي الشرعي.

* اعلم أن زوج الأم لا يكون وليًّا لابنتها رغم أنها ربيبته في حجره لأنه

---

(١) المراد بالجماع هنا الاجتماع.

(٢) وقد أخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح أن ابن عباس قضي في امرأة أنكحت نفسها رجلاً وأصدقته وشرطت عليه أن الجماع والفرقة بيدها فقضى لها عليه بالصداق وأن الجماع والفرقة بيده.

(٣) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٦٦، ٣٦٧).

(٤) المحلى (٩/ ٤٥١)، والبدائع (٢/ ٢٥١)، والكافي لابن عبد البر (٢/ ٥٢٥)، وروضة الطالبين (٧/ ٨٧)، والإنصاف (٨/ ٨٧)، وفتح الباري (٩/ ١٨٧).

(٥) الشرح الممتع (٥/ ١٥٤).

ليس من أوليائها، لكن إن وكله الولي صحت الوكالة، وصح العقد.

* يحدث في بعض العائلات أن يكون فيهم «كبير العائلة» وقد لا يستحق الولاية شرعًا لبعض بنات العائلة، لأنه ليس من عصباتها، وهم يحبون أن يتولى هو العقد بنفسه لمكانته بينهم، فلا مانع من أن يوكله الولي بذلك ليتولى هو عقد النكاح، كما أن لمأذون الأنكحة أن يوكل من يتولى عقد النكاح، إذا كانت المرأة لا ولي لها.

* إذا غاب الولي الأقرب ولا يمكن الرجوع إليه، انتقلت الولاية إلى من بعده، فإن لم يكن فالسلطان ولي من لا ولي له.

* إذا أوصى الولي بأن يتولى عقد النكاح «فلان» بعد موته، هل تنفذ وصيته؟، الجواب: لا تنفذ؛ لأنها تسقط بالموت، إلا أن يأذن له الأولياء الأحياء فإنهم أصحاب الحق، فيوكلوه لذلك[1].

• ما الحكمة من اشتراط الولي في النكاح؟

إن من مقاصد هذا التشريع الحكيم صيانة المرأة عن أن تباشر بنفسها ما يُشعر بوقاحتها، ورعونتها، وميلها إلى الرجال، مما ينافي حال أرباب الصيانة والمروءة.

-كما أن المرأة- لقلة تجربتها في المجتمع، وعدم معرفتها شئون الرجال وخفايا أمورهم - غير مأمونة حين تستبد بالأمر لسرعة انخداعها، وسهولة اغترارها بالمظاهر البراقة دون تَرَوٍّ وتفكير في العواقب، وقد اشتُرط إذن الولي مراعاة لمصالحها لأنه أبعد نظرًا، وأوسع خبرة، وأسلم تقديرًا، وحكمه موضوعي لا دخل فيه للعاطفة أو الهوى، بل يبنيه على اختيار مَنْ يكون أدومَ نكاحًا، وأحسن عشرة.

- وكيف لا يكون لوليها سلطان في زواجها وهو الذي سيكون- شاءت أم أبت، بل شاء هو أو أبى- المرجع في حالة الاختلاف، وفي حالة فشل

---

(١) تمام المنة للعزازي (٣/ ٣٩، ٤٠) بتصرف.

الزواج يبوء هو بآثار هذا الفشل، ويجني ثمرات خطأ فتاته التي تمردت عليه، وانفردت بتزويج نفسها؟!

إن الهدف من رقابة الولي على اختيار الزوج ليس فقط تسهيل الزواج، وإنما أيضًا تأمينه وتوفير عوامل الاستقرار له، ورعاية مصالح الفتاة التي ائتمنه الله عليها، وإن قصر نظرها عن إدراكها، ومن هنا كان مبنى الولاية على حسن النظر، والشفقة، وذلك معتبر بمظنته، وهي القرابة، فأقربهم منها أشفقهم عليها، وهذا أغلب ما يكون في العَصبَة[(١)(٢)].

• **واجب الولي:**

يجب على وليِّ المرأة أن يتقى الله فيمن يزوجها به، وأن يراعى خصال

الزوج، فلا يزوجها ممن ساء خَلْقُهُ أو خُلُقُه، أو ضعف دينه، أو قصَّر عن القيام بحقها، فإن النكاح يشبه الرق، والاحتياط في حقها أهم، لأنها رقيقة بالنكاح لا مَخلص لها، والزوج قادر على الطلاق بكل حال، وفي الترمذي وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «**استوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عندكم عوان**» فالمرأة عند زوجها تشبه الرقيق والأسير، فليس لها أن تخرج من منزله إلا بإذنه، سواء أمرها أبوها أو أمها أو غير أبويها باتفاق الأئمة.

قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: الزوج سيد في كتاب الله، وقرأ قوله تعالى: ﴿**وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ**﴾، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: النكاح رق، فلينظر أحدكم عند من يرق كريمته[٣]، وقال بعض السلف: (من زوَّج

---

(١) وعَصبَة الرجل لغة: بنوه وقرابته لأبيه، أو أولياؤه الذكور من ورثته، وسُمُّوا عصبة لأنهم عصبوا بنسبه -أي: استكفوا به، وأحاطوا به لحمايته، ودفع العدوان عنه، مِنْ «عَصَبَ القوم بفلان» إذا استكفُّوا حوله، ومفردها عاصب، وجمع العصبة عصبات؛ فهي جمع الجمع، وهي في اصطلاح

الفرضيين: القرابة الذكور من جهة الأب.

(٢) عودة الحجاب (٢/ ٣٥٦).

(٣) قال الحافظ العراقي رحمه الله: (حديث «النكاح رق، فلينظر أحدكم أين يضع كريمته» رواه أبو عمر التوقاني في «معاشرة الأهلين» موقوفًا على عائشة وأسماء ابنتي أبي بكر، قال البيهقي: وروي ذلك مرفوعًا والموقوف أصح)اهـ من «تحقيق أحاديث الإحياء» (٤/ ٧١٩)، وانظر الحاشية رقم (٢٤١).

كريمته من فاجر فقد قطع[١] رحمها)[٢].

* وقال رجل للحسن: «قد خطب ابنتي جماعة، فمِمَّن أزوجها؟»

قال: «مِمَّن يتقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها»[٣].

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وإذا رضيت رجلاً، وكان كفؤًا لها، وجب على وليها -كالأخ ثم العم- أن يزوجها به، فإن عَضَلَها أو امتنع عن تزويجها زَوَّجها الولي الأبعد

منه أو الحاكم بغير إذنه باتفاق العلماء، فليس للولي أن يجبرها على نكاح من لا ترضاه؛ ولا يعضلها عن نكاح من ترضاه إذا كان كفؤًا باتفاق الأئمة؛ وإنما يجبرها ويعضلها أهل الجاهلية والظلمة الذين يزوجون نساءهم لمن يختارونه لغرض؛ لا لمصلحة المرأة، ويُكرهونها على ذلك، أو يُخْجلونها حتى تفعل، ويعضلونها عن نكاح من يكون كفؤًا لها لعداوة أو غرض، وهذا كله من عمل الجاهلية، والظلم والعدوان، وهو مما حرمه الله ورسوله ﷺ، واتفق المسلمون على تحريمه، وأوجب الله على أولياء النساء أن ينظروا في مصلحة المرأة؛ لا في أهوائهم كسائر الأولياء والوكلاء ممن تصرف لغيره، فإنه يقصد مصلحة من تُصرف له، لا يقصد هواه، فإن هذا من الأمانة التي أمر الله أن تؤدَى إلى أهلها فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨] وهذا

من النصيحة الواجبة، وقد قال النبي ﷺ: «**الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة**» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله ولكتابه**

(١) قال الحافظ العراقي رحمه الله: (رواه ابن حبان في «الضعفاء» من حديث أنس، رواه في الثقات من قول الشعبي بإسناد صحيح) اهـ، وزاد الزبيدي رحمه الله: (وروى الديلمي من حديث ابن عباس: «من زوج ابنته أو واحدة ممن يشرب الخمر فكأنما قادها إلى النار) اهـ.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٦٣) بتصرف.

(٣) عيون الأخبار/ لابن قتيبة (٤/ ١٧).

ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» والله أعلم)[١][٢].

• عضل الولي المرأة عن النكاح:

تقدم أنه لا يجوز للولي أن يجبر المرأة على الزواج بمن تكره،

وكذلك لا يجوز له عضلها، أي: منعها من الزواج بمن ارتضته المرأة إذا كان كُفؤًا لها.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

وإذا عضل الولي موليته فإن الولاية تنتقل عنه إلى غيره، وقد ذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه إلى أن الولاية تنتقل في حالة العضل إلى الحاكم، وذهب أبو حنيفة في المشهور عنه إلى أنها تنتقل إلى الأبعد بشرط أن يكون كُفؤًا، فإن امتنع الأولياء جميعًا عن تزويجها وعضلوها، فإن الولاية تنتقل إلى الحاكم قولاً واحدًا» اهـ(٣).

* والأقرب قول أبي حنيفة لما في حديث عائشة مرفوع: «**إن اشتجروا فإن السلطان ولي من لا ولي له**» (٤).

* قال ابن قدامة: (فإن رغبت في كفء بعينه وأراد تزويجها لغيره من أكفائها وامتنع من تزويجها من الذي أرادته كان عاضلاً لها، فأما إن طلبت التزويج بغير كفئها فله منعها من ذلك، ولا يكون عاضلاً لها بهذا، لأنها إن زُوِّجت من غير كفئها كان له فسخ النكاح، فلأن تُمنع منه ابتداءه أولى)(٥).

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٥٢، ٥٣)، وانظره: (٣٢/ ٣٩، ٤٠)، و المغني (٦/ ٤٦٠)، والمنهاج مع شرح مغني المحتاج (٣/ ١٥٣).

(٢) عودة الحجاب (٢/ ٣٥٧- ٣٥٩) بتصرف.

(٣) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٣٧).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٢٣٦٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٩).

(٥) المغني (٧/ ٢٥).

وقال ابن تيمية: (وإذا رضيت رجلاً، وكان كفـؤًا لها، وجب على وليها كالأخ أو العم: أن يزوجـها به، فإن عضلهـا أو امتنع عن تزويجهـا زوجها الولي الأبعد منه أو الحاكم بغير إذنه باتفاق العلماء، فليس للولي أن يجبرها على نكاح من لا ترضـاه، ولا يعضلها عن نكاح مـن ترضاه إذا كان كـفؤًا باتفاق الأئمة)[1].

* والأولى أن يراعي ترتـيب الأوليـاء، فـلا يزوجـهـا السلطان إلا إذا أعضلها جميع الأولياء وذلك للحديث: «**السلطان ولي من لا ولي له**»[2].

- **النهي عن إعضال المرأة:**

* يقول الشيخ محمد صالح المنجد -حفظه الله-:

ومن الظلم الحـاصل في المجتـمع اليوم عـضلُ المرأة وهو حبـسهـا عن

النكاح ممن تريد الزواج بـه دون سببٍ شـرعي، هذا الأمـر الذي ورد النهي عنه في الكتاب العزيز، كما قال عز وجل: ﴿**فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة: ٢٣٢] نزلت في شأن المطلقات وهي عامة في مدلولها بـعدم منع المرأة من الزواج بمن تريد الزواج به إذا كان كفـئًا لها دينًا وخُلقًا، وهؤلاء الأولياء الذين يحبسـون النساء مخالفون لقوله ﷺ: «**إذا أتاكم من ترضـون دينه وخلقـه فـزوِّجـوه، إلا تفـعلوا تكن فـتنة في الأرض وفساد عريض**».

وتأمل الفتنة التي حصلت اليوم من الاتصالات المحرَّمة وغيرها، والفساد العـريض الذي نشـأ بسـبب حـبس الأولياء لـبناتهم أو أخـواتهم عن نكاح الكفء الذي يتقدم إليها وهي تريده.

فإذا كان الخاطب كـفئًا ورضيته المخطوبة ومنعهـا الولي ففي منعه جناية

لأنه يكون بذلك عاصيًا لله ورسوله ﷺ كما في الآية والحديث المتقدمين

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٥٢، ٣٥).

(٢) ولتحذر المرأة أن تجعل أمرها لمن يريد أن يتزوجها حتى لا يغرر بها.

لأن منع الخاطب من حقٍّ أعطاه الله إياه معصية ولا شك وظلم، فالله أعطى الخاطب حقًّا إذا تقدم يُرضَي دينه وخُلقه فحقه أن يُزوج فإذا منعه الولي من حقه وعضل المرأة فهو ظالم لكل منهما.

وقال العلماء: إذا امتنع الولي من تزويج الكفء سقطت ولايته وصارت الولاية لمن بعده وإذا تكرر ذلك منه -تكرر ردُّه- دون سبب يستدعي... يرد هذا وهذا وهذا، فهو فاسقٌ عند العلماء ناقص الإيمان والدين، حتى قال كثيرٌ من أهل العلم لا تُقبل شهادته، ولا تصح إمامته، ولا ولايته، ولا

جميع أفعاله وتصرفاته التي يُشترط لها العدالة لأنه لم يعد عدلاً صار فاسقًا من تكرار ردِّه للأكفاء الذين يتقدمون لمن ولاه الله أمرها فيكون فاسقًا بذلك تسقط عدالته وشهادته.

وإذا مُنع أبناؤنا من التزوُّج ببناتنا فبمن يتزوَّجون؟

هل يذهب الشاب إلى الخارج إلى أقاصي الأرض ليتزوج؟

وقد يتزوج امرأةً كافرةً مجهولة النسب سيئة الدين، ثم يقع بعد ذلك من الإشكالات ما يقع.

هؤلاء الأولياء الذين لا يرحمون مَن تحت أيديهم ممن ولاهم الله أمورهم من النساء الضعيفات ويجعلون من المهر طريقًا للكسب الحرام وأكل المال بالباطل.

وبعض هؤلاء الظلمة يشترط لنفسه مالاً غير مهر ابنته فيقول: أريد لي

كذا، ولزوجتي أم البنت كذا، ومـهر البنت كذا، . . . ظلمًا لا حق لهم به يأكلون سُحـتًا وحرامًا، لأن الله لم يجـعل غير المهـر للبنت، لم يجعل من المهر شيئًا للأب إلا برضى ابنته.

ويقول بعض هؤلاء الظلمة: كيف يجترئ فلانٌ أصلاً أن يتقدم إلينا؟

هو لا يُزوجه ولو كان كفئًا.

ولكن بالإضافة إلى ذلك: كيف يجترئ أن يتقدم إلينا؟

كيف كانت له عينٌ أن يطرق بابنا؟ وهكذا.

ثم بعد ذلك قـد يزوجهـا حسيـبًا غنيًّا بزعمه ، لكنه لا يصلي، ومن أرباب سفريات الفسق والفجور.

فخان الأمانة التي ولاه الله إياها، فحسبُه عذاب الله يوم القيامة.

ونعيد التأكيد على أنه لا يصح الانجراف وراء رغبة البنت إذا كان الخاطب غير كفءٍ في الدِّين والخُلق إذا كان لا يُرضي دينه ولا خلقه، ولم يرد في الحديث أيّ شرط للخاطب غير الدِّين والخُلق.

فاتق الله يا عبد الله في موليتك التي ولاك الله أمرها[1].

• هل يكون الكافر وليًّا في النكاح؟

* لا يكون الكافر وليًّا في النكاح لقوله تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ [التوبة: ٧١]، ولقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ**﴾ [الأنفال: ٧٣].

* قال ابن قدامة رحمه الله: ولا يثبت لكافر ولاية عل مسلم، وهو قول عامة أهل العلم أيضًا، قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه على هذا.

وقال ابن حزم -رحمه الله- (في المحلى): ولا يكون الكافر وليًّا للمسلمة، ولا المسلم وليًّا للكافرة ... الأب وغيره سواء، والكافر ولي

الكافرة التي هي وليته ينكحها من المسلم والكافر[٢].

- **ما العمل في امرأة زوَّجها وليان أحدهما زوَّجها لشخص والآخر زوجها لشخص آخر؟**

* ورد في هذا حديث ضعيف عن رسول الله ﷺ لكن عمل أهل

(١) نحو زواج إسلامي (ص: ١٧- ٢١) بتصرف.
(٢) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٧١ ، ٣٧٢).

العلم عليه، . . . أما الحديث فهو ما أخرجه الترمذي وغيره من طريق الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**أيما امرأة زوجها وليَّان فهي للأول منهما....**»[١]، والحسن مدلس لم يصرح بالتحديث، ورواية الحسن عن سمرة متكلم فيها (مع بعض الاستثناءات لكن هذا ليس منها).

ومع ضعف الحديث فقد قال الترمذي رحمه الله: والعمل على هذا عند أهل العلم، لا نعلم بينهم في ذلك اختلافًا إذا زوَّج أحد الوليين قبل الآخر فنكاح الأول جائز ونكاح الآخر مفسوخ، وإذا زوجا جميعًا[٢] فنكاحهما جميعًا مفسوخ، وهو قول الثوري وأحمد وإسحاق[٣].

• هل يجوز للولي أن يوكل غيره أو يوصيه بالتزويج؟

* يجوز للولي أن يوكِّل غيره في تزويج من يلي أمرها من النساء، ويثبت للوكيل -حينئذ- ما يثبت للولي.

* وأما وصيته بالتزويج بعد موته لغيره، فأصحُّ قولي العلماء أنه لا يجوز له ذلك، فلا تستفاد الولاية بالوصية «لأن الموُصي قد انقطعت ولايته بموته، مع كون الحنو والرأفة اللذين هما سبب جعل الولي وليًّا معدومين فيهما»[٤].

وهذا مذهب أبي حنيفة والشافعي ورواية عن أحمد والثوري والنخعي

وابن المنذر وابن حزم والشوكاني[٥].

• هل للولي أن يزوج نفسه من مُوليته؟

* ذهب الجمهور، منهم: الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة ومالك والليث وابن حزم وغيرهم إلى أن من وَلِيَ أمر امرأة -ولم يكن من محارمها- يجوز

(١) ضعيف: رواه أبو داود (٢٠٨٨)، والترمذي (١١١٠)، والنسائي (٤٦٨٢)، وابن ماجه (٢١٩٠)، وأحمد (١٩٥٨١)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٢٢٤).

(٢) أي: في وقت واحد.

(٣) جامع أحكام النساء (٥/ ٣٧١).

(٤) السيل الجرار (٢/ ٢١).

(٥) المحلى (٩/ ٤٦٣)، والمغني (٩/ ٣٦٥)، وبداية المجتهد (٢/ ٣٦)، والسيل الجرار (٢/ ٢١).

له أن يزوِّجها من نفسه إذا رضيت به، ولا يحتاج إلى غيره ليزوِّجه،

ويُستدل لهم بما يأتي:

(١) قول الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ...﴾ [النور: ٣٢]. فمن نكح أيِّمة نفسه برضاها فقد فعل ما أمره الله به، ولم يمنع الله عز وجل من أن يكون المُنكح لأيمة هو الناكح لها.

(٢) حديث أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها»[١].

فهذا رسول الله ﷺ زوَّج مولاته من نفسه، وهو الحجة على من سواه!

(٣) عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ...﴾ [النساء: ١٢٧]، قالت: «هي اليتيمة تكون في حجر الرجل

قد شركته في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها، ويكره أن يزوِّجها غيره فيدخل عليه في ماله، فيحبسها، فنهاهم الله عن ذلك»[٢].

فقولها: «فرغب عنها أن يتزوجها» أعم من أن يتولى ذلك بنفسه أو يأمر غيره فيزوِّجه.

(٤) عن سعيد بن خالد أن أم حكيم بنت قارظ قالت لعبد الرحمن بن عوف: إنه قد خطبني غير واحد، فزوجني أيهم رأيت، قال: وتجعلين ذلك إليَّ؟ قالت: نعم، قال: قد تزوجتك[٣][٤].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٠) كتاب المغازي، ومسلم (١٣٦٥) كتاب الحج.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥١٣١) كتاب النكاح.

(٣) علَّقه البخاري بصيغة الجزم (٩/ ٩٤ - سلفية) ووصله ابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٨٢) بسند لا بأس به إلى أم حكيم، وليس لها رواية عن النبي ﷺ وإنما عن أزواجه ولم يزد ابن سعد في التعريف بها على ما في الخبر وذكرها في أزواج عبد الرحمن بن عوف.

(٤) صحيح فقه السنة (٣/ ١٤٥، ١٤٦) بتصرف.

• تزويج الولي الأبعد عند غيبة الأقرب أو عضله:

الأصل أنه لا يجوز إنكاح الولي الأبعد مع وجود الأقرب، فإن غاب الأقرب وكان في انتظاره تفويت لمصلحة المخطوبة، فإن الولاية تنتقل إلى الأبعد، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد ومالك.

وكذلك لو عضلها الولي الأقرب فمنعها من نكاح الكفء، فإن الولاية تنتقل إلى الأبعد في مذهب أبي حنيفة.

وإذا أذن الولي الأبعد وزوَّج المرأة، فليس من حق الولي الأقرب -بعد ذلك- الاعتراض على الزواج أو المطالبة بفسخه[1].

• ماذا نصنع عند عدم وجود الأولياء حقيقة؟

في حالة عدم وجود الولي أصلاً، بيَّن رسول الله ﷺ الحكم فيما

رواه ابن عباس رضي الله عنهما. قال رسول الله ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي، والسلطان وَلِيُّ مَنْ لا وليَّ له**»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأما من لا وليَّ لها، فإن كان في القرية أو المحلة نائب حاكم زوَّجها هو، ... وأمير الأعراب، ورئيس القرية، وإذا كان فيهم إمام مطاع زَوَّجها أيضًا بإذنها، والله أعلم)[٣].

• وماذا نصنع في حالة عدم وجود الأولياء حُكمًا؟

وذلك بأن يكونوا أحياء في الوقت الذي يُحتاج إليهم لتدبير أمور عقد النكاح، ولكن لا يمكن الرجوع إليهم، وذلك في حالات:

* إما لأجل سفر الولي الأقرب، وغيبته غيبة بعيدة، بحيث يكون في موضع لا يصل إليه الكتاب، أو يصل فلا يجيب عنه، وفي هذه الحالة

---

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ١٤٤).

(٢) صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٢٦٠)، والطبراني في الكبير (١١/ ١٤٢)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٤٤٨)، وانظر: مجمع الزوائد (٤/ ٢٨٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٥٥٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٣٥).

يتولى تزويجها الولي الأبعد من عَصَبَتَها، فإن لم يكن فالسلطان، وهذا مذهب الإمام أبي القاسم الخرقي رحمه الله[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (.. فأمَّا إن غاب -أي: الولي- غيبة بعيدة، انتقلت الولاية إلى الأبعد أو الحاكم)[٢] اهـ.

• ما العمل عند عدم اتفاق الأولياء على اختيار الخاطب؟

وقد يسأل سائل ويقول: وماذا نصنع عند عدم اتفاق الأولياء على اختيار الخاطب؟

نقول: لقد وضع النبي ﷺ حلاً لهذا المشكلة فقال ﷺ:

«**فإن اشتجروا** -أي: الأولياء- **فالسلطان ولي من لا ولي له**»[٣].

قال حافظ المغرب أبو عمر بن عبد البر رحمه الله:

(فإن كان الأولياء في التعدد سواء، كان أولاهم بذلك أفضلهم، فإن استووا في الدرجة والفضل وتشاحُّوا، نظر الحاكم في ذلك، فما رآه سداداً ونظراً أنفذه، وعقده، أو رَدَّه إلى من يعقده منهم)[٤].

• هل يجوز للمرأة أن تزوج غيرها؟

لا يجوز للمرأة أن تزوج نفسها ولا أن تزوج غيرها، وذلك لما أخرجه ابن ماجه وغيره -بإسناد حسن لغيره- من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا تزوِّج المرأةُ المرأةَ ولا تزوِّج المرأةُ نفسها**»[٥].

---

(١) المغني (٦/ ٤٧٨) وانظر: مغني المحتاج للشربيني (٣/ ١٥٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٣١)، وأما تحديد مقدار الغيبة أو المسافة التي تعطي الحق للولي الأبعد أو السلطان فهذا بابه التوقيف، ولا توقيف في هذه المسألة، فترد إلى ما يتعارفه الناس بينهم مما لم تجر العادة بالانتظار فيه، ويلحق المرأة الضرر بمنعها من التزويج في مثله، كما أفاده ابن قدامة في المغني (٦/ ٤٧٩).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٣)، والترمذي (١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٢٣٦٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٩).

(٤) الكافي في فقه أهل المدينة (٢/ ٥٢٥).

(٥) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٨٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٨٤١).

آداب الزفاف في السنة المطهرة

إن الكثير من المسلمين في تلك الأيام لا يعلمون ما هي السنة التي فعلها النبي ﷺ وأصحابه في تلك الليلة المباركة، فظنوا أنها ليلة لا تعني المسلم في شيء سوى أن يقضي شهوته وما علموا أن تلك الليلة هي مظهر من مظاهر العبودية لله جل وعلا إذا التزم فيها المسلم بسنة الحبيب ﷺ، ونتيجةً لذلك نجد أنهم يرتكبون في تلك الليلة من الآثام والمحرمات ما لا يحصيه إلا الله وذلك لأنهم يعتبرون تلك الليلة كما يقولون «ليلة العمر»

فمنهم من يحضر الخمور أو يحضر الأفلام الساقطة أو الاثنين معًا ظنًّا منه أن السعادة لا تكمن إلا في تلك الأشياء ومن أجل ذلك كان لزامًا علينا أن نوضح ونبين سنة الحبيب ﷺ في تلك الليلة المباركة لنقتدي به: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً**﴾ [الأحزاب: ٢١][1].

(١) استحضار النية الصالحة في النكاح:

وينبغي لهما أن ينويا بنكاحهما إعفاف نفسيهما وإحصانهما من الوقوع فيما حرَّم الله عليهما، فإنه تُكتب مباضعتهما صدقة لهما، لحديث أبي ذر رضي الله عنه: إن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «**أَوَلَيس قد جعل الله لكم ما تصدَّقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وبكل تكبيرة صدقة، وبكل تهليلة صدقة، وبكل تحميدة صدقة، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن منكر صدقة، وفي بُضع أحدكم**

صدقة!» قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجرًا؟!

(١) السلسلة الذهبية / للمصنف (١ / ١٠٠، ١٠١).

قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟» قالوا: بلى، قال: «فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له فيها أجر»[١].

قال السيوطي في «إذكار الأذكار»: وظاهر الحديث أن الوطء صدقة وإن لم ينو شيئًا. قال الألباني: لعل هذا عند كل وقاع، وإلا فالذي أراه أنه لابد من النية عند عقده عليها.

(٢) إعلان النكاح والضرب بالدف:

• معناه وحكمه:

إعلان النكاح هو: إظهاره وإشاعته بين الناس، وقد تقدم الكلام على حكمه في «شروط صحة عقد الزواج».

* **بم يكون إعلان النكاح**[٢]:

يكون الإعلان بضرب النساء الدُّف، وغنائهن الغناء المباح، لإشاعة السرور والبهجة، وترويح النفوس.

وهذا الغناء مباح ـ في المناسبات ـ إذا سَلِم من الفحش الظاهر والخفي والتحريض على الإثم وذكر المُحرَّم، وإذا خلا من آلات اللهو والمعازف (غير الدف).

ومن الأدلة على ذلك:

قول النبي ﷺ: «**فصل ما بين الحرام والحلال الضرب بالدفوف والصوت**»[٣].

فعن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ: «**يا عائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو**»[٤].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب الزكاة.

(٢) «فقه الزواج» للسدلان (ص: ٦٩ـ ٧٦) باختصار.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٠٨٨)، والنسائي (٣٣٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٦)، وصححه العلامة

الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٢٠٦).
(٤) صحيح: رواه البخاري (٥١٣٦) كتاب النكاح.

وعن الرُّبيع بنت معوِّذ بن عفـراء، قالت: جاء النبي ﷺ يدخل حين بُنِيَ عليَّ فجلس على فـراشي، فجعلت جـويرات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذ قـالت إحداهن: وفينا نبي يعلم مـا في غدٍ، فقال: «**دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين**»[١].

أما اللهو المقترن بآلات الطرب المشـتمل على ذكر أوصاف النساء والأغاني الخليعـة، الذي ينشر الفـواحش والرزائل في الشبـاب والشابات ويهـدم القيم ويغير السلوك فلا شك في تحريمه باتفاق الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة.

قال ابن رجب[٢]: «إنما كانـت دفوفهم نحـو الغرابيل، وغناؤهـم إنشاد أشعار الجاهلية في أيام حروبهم ومـا أشبه ذلك، فمن قاس ذلك على سماع

أشعار الغزَل مع الدفوف المصلصلة ـ أي: التي فيها جلاجل ـ فقد أخطأ غاية الخطأ، وقاس مع ظهور الفرق بين الفرع والأصل». اهـ.

قال العز بن عبد السلام[٣]: «أما العود، والآلات المعروفة ذوات الأوتار كالرَّبابة والقانون، فالمشهور من المذاهب الأربعة أن الضرب به وسماعه حرام». اهـ[٤].

وقفة هامة:

١- اعلم أن الأحاديث الواردة باللهو في العرس إنما أباحت فقط «الدف»، وهو معروف، ويكون له وجه واحد. قال ابن عثيمين: «وهو غير الطار والطبل لأن هذه الآلات ـ الرق ـ فيها من الوجهين».

ويشترط أيضًا ألا يكون في هذا الدف صنوج وحلق تحدث رنينًا.

٢- يحرم استعمال أية أدوات موسيقية، وقد وردت الأحاديث في

(١) صحيح: رواه البخاري (٥١٤٧) كتاب المغازي، وأبو داود (٤٩٢٢)، والترمذي (١٠٩٠)، وابن ماجة (١٨٩٧).
(٢) «نزهة الأسماع في مسألة السماع» (ص ٤١).
(٣) «تلبيس إبليس» (ص ٢٢٩).
(٤) نقلاً من صحيح فقه السنة (٣ / ١٧٨، ١٧٩).

تحريم المعازف فمن ذلك قوله ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام في جنب عَلَم، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم - يعني: الفقير - لحاجة فيقولوا: ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله، ويضع العَلَم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير»[1]. ومعنى «الحِر»: فروج النساء، والمقصود: الزنا... و«العلم»: الجبل، و«يبيتهم»: أي يهلكهم.

* ويستفاد من هذا الحديث تحريم المعازف من وجوه:

أولاً: قوله: «**يستحلون**» إذ الأصل حرمته لكنهم يستحلون ما حرم الله.

الثاني: اقترانه بالزنا والخمر ولبس الحرير، وكل هذه أمور محرمة.

الثالث: إهلاك الله لهم، وهذا يدل على أنهم على المعصية.

الرابع: المسخ سواء كان معنويًّا أو حقيقيًّا، وهي عقوبة لا تكون إلا على محرم.

٣- الذين أبيح لهم الضرب بالدف هم النساء، وأما الرجال فلم يثبت إباحته لهم، وأما حديث «**واضربوا عليه بالدف**» فلا يصح الاستدلال به؛ لأنه حديث ضعيف.

قال الحافظ: (واستدل بقوله: «**واضربوا**» على أن ذلك لا يختص بالنساء، لكنه ضعيف، والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء، فلا يلتحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهم)[٢].

٤- اعلم أن الغناء المشروع هو ما كـان بكلمات مباحة ليس فـيها غزل، ووصف للنساء، أو ما كـان يثير الغرائز، ويدعو إلى الفجـور والمعاصي كما هو حال كثـير من الأغاني المنتشرة الآن فكل ذلك حرام، وتزداد حُـرمته إذا صاحب ذلك نوع من أنواع المعازف.

(١) صحيح: رواه البخاري تعليقًا في كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.
(٢) فتح الباري (٩ / ٢٢٦).

٥- اعلم أن من وسائل الإعلان للنكاح دعوة الناس إلى الوليمة.

ومنها: وضع الزينة على البيت بشرط عدم الإسراف.

ومنها: اجتماع الناس، وأما استخدام أصوات السيارات وإن كان هذا من

الإعلان، لكن فيه ازعاج وإيذاء للناس فيُمنع استخدامه إلا بقدر لا يكون معه إزعاج إذ لا ضرر ولا ضرار، والله أعلم.

٦- لا مانع من إلقاء كلمة في الأعراس، يُعلَّم فيها الناس بعض أمور دينهم[١].

قلت: ولا يشترط المداومة على ذلك فليس هذا من لوازم الزواج.

٧- جاء في فتاوى اللجنة الدائمة أن «الزغاريد» في حكم الغناء يعني أنها لا تجوز[٢][٣].

اللهو المباح في العرس

ـ عن عائشة رضي الله عنها: أنها زَفت امرأةً إلى رجلٍ من الأنصار، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: **«يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو»**[٤].

ـ وعن محمد بن حاطب الجُمَحي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت بالدف»**.

وفي رواية: «الدف، والصوت»(٥).

وذلك: لأن به يتم إعلان النكاح.

ويُرْوَى عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد،

---

(١) اللجنة الدائمة (١٩ / ١٠٦) رقم (١١٧٧٥)، ترتيب الدويش.

(٢) اللجنة الدائمة (١٩ / ١١٦) رقم (٣٦٢٧)، ترتيب الدويش.

(٣) تمام المنة للعزازي (٣ / ١٠٥ـ ١٠٧) بتصرف.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥١٦٣) كتاب النكاح.

(٥) صحيح: رواه الترمذي (١٠٨٨)، والنسائي (٣٣٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٢٠٦).

واضربوا عليه بالدفوف»(١).

وعن عامر بن سعد رضي الله عنهما قال: دخلت على قَرَظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عُرس، وإذا جَوارٍ يغنين، فقلت: أي صاحِبَي رسول الله ﷺ وأهل بدر، يُفْعَل هذا عندكم؟، فقالا: اجلس إن شئت فاسمع معنا، وإن شئت فاذهب، فإنه قد رُخِّص لنا في اللهو عند العرس[٢].

تنبيه: مما ينبغي أن يُعلم أن هذا اللهو المباح إنما هو صوت الدف ـ وهو ما لا جلاجل له ـ، أو إنشاد الجواري الصغار بأشعار مباحة، بخلاف الكلام المحظور، وغناء الفاجرات، والمعازف الإبليسية التي فتُن بها أهل زماننا، نسأل الله العافية[٣].

* * *

(١) رواه الترمذي رقم (١٠٨٩) في النكاح: باب ما جاء في إعلان النكاح، والبيهقي (٧ / ٢٩٠)، وقال الترمذي: «حديث غريب حسن، وعيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في الحديث» اهـ. وقال الحافظ

في «الفتح»: «وسنده ضعيف»، ثم قال رحمه الله: «واستُدِلَّ بقوله: «اضربوا» على أن ذلك لا يختص بالنساء، لكنه ضعيف، والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء، فلا يلتحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن» اهـ . من «فتح الباري» ط.السلفية (٩ / ٢٢٦)، وتقدمه إليه الحليمي حيث خص حِلَّه بالنساء، والحديث ضعفه أيضًا: ابن الجوزي، والزيلعي كما في «فيض القدير» (٢ / ١١).

وقال الألباني: «وأما تحسين الترمذي للحديث فإنما هو باعتبار الفقرة الأولى منه، فإن له شاهدًا من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعًا، والترمذي إنما أورده في باب «ما جاء في إعلان النكاح» وأما الجملة التي بعدها فإني لم أجد لها شاهدًا فهي لذلك منكرة» اهـ . من: «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢ / ٤١٠) حديث رقم (٩٧٨).

واعلم أنه بفرض صحة الحديث فإنه ينبغي أن يُصان المسجد عن أن يضرب فيه بالدف، لكن يكون ذلك خارجه ويكون المأمور بجعله فيه هو مجرد العقد فحسب ـ أفاده بمعناه المناوي في «الفيض» (٢ / ١١).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٣٣٨٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٣١٥٩)، وسكت عليه الحافظ في الفتح (٩/ ٢٢٦) ط. السلفية ورواه الحاكم (٢/ ١٨٤)، وزاد: «وفي البكاء عند المصيبة» قال شريك: أراه قال: «في غير نَوح»، وفي رواية عن ثابت بن وديعة، وقرظة بن كعب: «إنه رخص في الغناء في العرس، والبكاء على الميت من غير نياحة»، قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي (٢/ ١٨٤).

(٣) عودة الحجاب (٢ / ١٠٣ـ ١٠٥) بتصرف.

ليلة العمر

أتدري أيها الحبيب. . ؟

أي الليالي التي تُسمى بليلة العمر، إنها ليلة الزفاف، وهي ليلة العمر بالنسبة للعروسين.

فالعروس تخرج على الناس في أبهى زينة، بشعرها الذي أخذ أشكالاً متعددة، وقد وضعت في رأسها هذا التاج الذي تزيّنت به، وكأنها ملكة ستتربع على عرشها، وقد ظهرت وبدت هذه الزينات البراقة التي تنطق من كل أركان وجهها.

وظهرت وقد كشفت عن جانب من نحرها ليُرى هذا العقد البراق الذي التفّ حول رقبتها.

وظهرت في فستانها الأبيض الذي كشف عن صدرها وذراعيها.

وقد ركبت على حذائها الأبيض لتُرى وكأنها «مانيكان» يوضع في «فاترينه» العرض يجذب الناظرين.

ولِمَ لا وهي محط أنظار الجميع، حيث أن الكل لم يُجمع إلا بسببها؛ فحري بها أن تكون الملكة المتوجة في هذه الليلة!!.

وهذا العريس وقد ظهر في بدلته الأنيقة ورباط العنق الذي يتناسب مع بدلته، وقد تمّ اختياره بعد مشاورات عديدة بينه وبين رفقائه، حتى يظهر في هذه الصورة الأنيقة مع عروسه.

ولِمَ لا وهو محط أنظار الجميع؛ حيث أن الكل لم يُجمع إلا بسببه وعروسه؛ فحريٌّ أن يظهر في صورة فتى الأحلام الذي استطاع أن يفوز بهذه الملكة وبقلبها.

فهذه أيها الأحباب ليلة العمر.

فالجميع قد اجتمع في تلك الليلة الموعودة، ولسان حالهم يقول في أنشودة جماعية:

«هيا بنا نعصي الإله».

فقل لي بربك...

كيف حلّت هذه الزوجة لزوجها؟

فوالله ما حلّت له إلاَّ بعد إتمام عقد الزواج، حيث يقول كل طرف من أطراف العقد:

هذا ولي الزوجة يقول: «زوَّجتك على كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ».

والطرف الثاني - الزوج أو وكيله- يقول: «قبلت ذلك على كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ».

وبذلك حلَّت هذه الزوجة لزوجها، ثم تبدأ مراسيم ليلة العمر.

فنقول أيها المسلم الحبيب:

هل هذا الملبس الذي بدت فيه هذه الزوجة يتّفق مع كتاب الله وسُنّة رسوله ﷺ؟

هل هذه الزينة التي وُضعت على وجهها وفي شعرها بعد عبث هذه الأصابع الخبيثة التي يسمونها «الكوافير» هل هذا يتفق مع قولنا: «على كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ»؟.

وهذه الجموع التي احتشدت في ملابس خليعة من رجال ونساء وهذا الاختلاط الفاحش بين الرجال والنساء..

هل كل ذلك يتفق مع قولنا: «على كتاب الله وسُنّة رسوله ﷺ»؟!

أم أن كتاب الله تعالى وسُنَّة رسوله ﷺ لهما دور عندنا، فلا يتعدى دورهما إلاَّ في ألفاظ العقد، ثم بعد ذلك في جرأة ساخرة ننحيهما، وكأننا

بلسان الحال نقول: إنهما ليس لهما فيما يأتي في تلك الليلة مكانة، فنُغلق عليهما الباب.

وهل هذه الفرقة التي تصحبها الموسيقى التي يتراقص على أنغامها الرجال والنساء، والصغار والكبار... ومن قبلهم العروس وعروسه، هل

هذا يتفق مع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؟!!.

أيها المسلم الحبيب..

هل هذه الليلة التي نسميها بليلة العمر مسموح فيها العبث إلى هذه الدرجة، فمن الذي وضع لنا هذه المراسيم التي اشتملت عليها تلك الليلة؟!!

فمن الذي خلق الذكر والأنثى، ومن الذي مَنَّ بتزويج هذه الأنثى لهذا

الذكر؟!.

إن قلنا: الله تعالى، وهذا هو الحق.

فما بالنا وكأننا نُنحّي الخالق سبحانه وتعالى من حياتنا.

فقل لي بربك أيها الحبيب.!!!

أهكذا شكر الله تعالى على نعمـه، وعلى أن جعل لنا من أنفسنا أزواجًا، ثم رزقنا البنين والبنات، وهو قبل كل ذلك يرزقنا من فضله سبحانه.

فهل جزاء الإحـسان إلاَّ الإحسان. أم أن جزاء الإحـسان الإساءة، وإن كانت إساءة كانت إلى من أنعم علينا بالإحسان بلا مقابل. فحسبك كما قال الله تعالى:

﴿ مَا لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا (١٣) وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ [نوح: ١٣، ١٤].

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر: ٦٧].

فلعلّك تقول:

إن لم نُحيي هذه الليلة ـ ليلة العمر ـ بذلك، فكيف نحييها؟.

قلنا لك:

إن الله تعالى أباح لنا الفرح كما قال سبحانه:

﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨].

فإسلامنا أيها الحبيب..

دعانا أن نفرح ونمرح ونُسر في هذه المناسبات.

ويسّر لنا فيها اللهو المباح والغناء المباح وضرب الدفوف، وتزيين العروس، وأن تظهر مع نسائها في صورة مبهجة غير متعدية لشرع الله تعالى.

وحسبنا قول الله (جل وعلا):

﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨].

فأي الصورتين أحب أيها الحبيب إلى ربك..

هذه الصورة التي نفرح فيها تعبدًا لله تعالى، أم الأخرى التي نفرح فيها عصيانًا لله تعالى؟! (١).

هيا فلنفرح! ولكن بدون خسائر ... هيا فلنفرح! ولكن في طاعة الله بعيدًا عن معصية الله ـ جل وعلا ـ حتى يملأ الله حياتنا بالبركات، ويملأ بيوتنا بالمودة والرحمات.

(٣) تزيين العروس:

من المعلوم أنه ينبغي أن تُعرض المرأة على زوجها ليلة الزفاف في أبهى وأجمل صورة.

ـ فعلى النساء أن يقمن بتزيين العروس قبل أن يدخل الزوج عليها ثم

يُدعى الزوج للجلوس معها وتُظهر العروس بعض محاسنها؛ لأن ذلك يبعث الرغبة في نفس الزوج ويكون له أعظم الأثر في رسوخ محبتها في قلبه.

- ثم يُقدَّم للزوج شيء من الشراب ليلاطف به عروسه.

وإذا أردت أن تعرف ما هو الدليل على كل ما سبق فإليك الدليل:

* عن أسماء بنت السكن رضي الله عنها قالت: «إني قيَّنت عائشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جئته فدعوته لجلوتها، فجاء فجلس إلى جنبها، فأُتي بعُس لبن

(١) بتصرف من كتاب «ليلة العمر» للشيخ/ سعيد محمد السواح.

فشرب، ثم ناولها النبي صلى الله عليه وسلم فخفضت رأسها واستحيت . . .»[1] الحديث.

ومعنى «قينت» أي زينت، و«الجلوة» أن يراها مكشوفة أعني - لبعض محاسنها - و«العُس» القدح الكبير.

ـ روى أبو داود بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني رسول الله ﷺ مُتوفَّى خديجة، ـ أي بعد وفاة خديجة وزواجه بسودة بنت زمعة ـ وأنا ابنةُ ستٍّ، وأُدْخلتُ عليه وأنا ابنةُ تسعٍ، جاءني نسوة وأنا ألعب على أرجوحة مجَمَّمَة، فهيَّأنني وصنعنني، ثم أَتَين بي إليه ﷺ.

ـ وروى مسلم في «صحيحه» عن أنس: أن رسول الله ﷺ غزا خَيْبر قال: فصلَّينا عندها صلاة الغَدَاة بغَلَسٍ فركب نبيُّ الله ﷺ وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة فأجرى نبيُّ الله ﷺ في زقاقِ خيبر وإن رُكبَتِي لتمسُّ فَخِذَ نبيِّ الله ﷺ وانحسر الإزار عن فخذِ نبي الله ﷺ فإني لأرى بياض فخذ نبي الله ﷺ فلما دخلَ القرية قال:

«الله أكبر خَرِبت خَيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قومٍ فساء صبَاح المنْذَرين».

قالها ثلاث مرَّات. قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم فقالوا:

محمدٌ والله. قال: وأصبناها عَنْوَة[٢]، وجُمع السَّبْيُ فجاءه دحيَةُ[٣]

فقال: يا رسول الله أعطني جاريةً من السَّبي، فقال: «**اذهب فخذ جارية**». فأخذ «صفية بنت حُيي»، فجاء رجلٌ إلى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله أعطيت دحية (صفية بنت حُيي) سيد بني قريُظة والنَّضير، ما تَصلُح إلا لك.

قال: «**ادْعوهُ بها**».

قال: فجاء بها، فلمَّا نظر إليها النبيُّ ﷺ قال:

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٧٠٤٤)، والحميدي في مسنده وقواه الألباني بإسناديه (آداب الزفاف ١٩)، قال: وأشار المنذري إلى تقويته (٤ / ٢٩). يعني في الترغيب والترهيب.

(٢) عَنْوةَ: أي قهرًا لا صُلْحًا.

(٣) هو: «دحية الكلبي»، وكان من أجمل الناس، وكان جبريلُ يأتي أحيانًا على صورته.

«خذ جارية من السَّبي غيرها».

قال: وأعتقَهَا وتزوجها.

قال له ثابت[1]: يا أبا حمزة ما أصْدقها؟

قال: نَفْسَهَا أعتقها وتزوجـها، حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أمُّ سُليم فأهدتها له من الليل فأصبح النبيُّ ﷺ عروسًا فقال: «من كان عنده شيء فليَجئ به» قال: وبسط نطْعًا[2]. قال:

فجعل الرجلُ يجيءُ بالأَقَط[3]، وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجلُ يجيء بالسَّمن، فحاسوا حيسًا[4] فكانت وليمة رسول الله ﷺ[5].

* فكل هذه الروايات تدل على استحباب قيام بعض النساء الصالحات بتزيين العروس وتهيئتها لزوجها على أن يكون ذلك في الحدود الشرعية بعيدًا عن النمص والوشم والتفليج ... وبعيدًا عن اطلاع النساء على عورة

العروس فإن في هذا معصية لله ـ جل وعلا ـ.

* وكذلك يُستحب للزوج أن يتزين هو الآخر لزوجته كما يحب أن تتزين هي له.

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وسُئلت عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يبدأ النبي إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك.

قال ابن عباس: إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي.

(٤) إهداء العروس لزوجها والدعاء لهما:

قال الإمام البخاري رحمه الله: «باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة»، ثم أورد حديث عائشة السابق.

---

(١) هو: ثابت البُناني أحد التابعين، وكان تلميذًا لأنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) النطع: بساط مُتخذ من الأديم وهو الجلد المدبوغ.
(٣) الأقط: شيء يُتخذ من مخيض اللبن الغنمي.
(٤) حيسًا: الحيس: هو الأقط والتمر والسَّمن يُخلط ويُعجن، ومعناه جعلوا ذلك حيسًا ثم أكلوه.
(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧١) كتاب الصلاة، ومسلم (١٣٤٥) كتاب الحج.

والمقصود بإهداء العروس، أن يذهب معها بعض النسوة إلى بيت الزوجية.... قال صاحب «تحفة العروس»: «ودخول أم الزوجة أو الزوج معهما إلى مخدع العرس بعض الزمن من الفائدة بمكان، كي تستأنس العروس وتزول وحشتها ببعض الأحاديث والمداعبات»[١].

ولا بأس بأن ينتظرها بعض النسوة في بيت الزوجية فيستقبلن مجيئها، ويدعون بالبركة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «تزوجني النبي ﷺ، فأتتني

أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن على الخير والبركة، وعلى خير طائر»[٢].

• هل يجوز للعروس أن تستعير ثوبًا لزفافها؟

نعم يجوز ذلك إذ لا مانع من ذلك ابتداءً، ثم قد ورد ما يفيد جواز ذلك، وهذا فيما أخرجه البخاري من طريق عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع[٣] قِطْرِ ثمنه خمسة دراهم فقالت: ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها فإنها تُزهى[٤] أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين[٥] بالمدينة إلا أرسلت إليَّ تستعيره[٦].

* وأخرج البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من

أسماء قلادة فهلكت فأرسل رسول الله ﷺ ناسًا من أصحابه في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه

(١) تحفة العروس (ص: ١١٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٥٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٢) كتاب النكاح.

(٣) درع: أي قميص.

(٤) تُزهى: أي تأنف وتتكبر.

(٥) تقيَّن: أي تُزين للزفاف، والله أعلم.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٦٢٨) كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها.

فنزلت آية التيمم فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرًا، فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك مخرجًا وجعل للمسلمين فيه بركة[١].

- **هل للبناء سن معين؟**

لا نعلم في ذلك خبرًا عن رسول الله ﷺ ، وقد أخرج البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين[٢].

* وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة ـ رحمهم الله ـ : حد ذلك أن تطيق الجماع وليس في حديث عائشة تحديدٌ ولا المنع من ذلك فيمن أطاقته قبل تسع ولا الإذن فيه لمن لم تطقه وقد بلغت تسعًا[٣].

(٥) وصايا الوالدين للزوجين:

وهنا يأتي دور الوالدين في النصائح الغالية التي يسديها كل واحد منهما لابنه أو لابنته ليبدأ الزوجان حياة إيمانية سعيدة.

* وإليكم تلك الوصايا الغالية عسى الله أن ينفعنا بها جميعًا.

* أوصت أمامة بنت الحارث ابنتها حين زُفَّت إلى زوجها فقالت: «أي بنية: إن الوصية لو كانت تُترك لفضل أدب، أو لتقدم حسب، لزويت ذلك

عنك، ولأبعدته منك، ولكنها تذكرة للغافل، ومعونة للعاقل.

أي بنية: لو أن امرأة استغنت عن زوج لغني أبويها وشدة حاجتهما إليها، كنت أغنى الناس عن ذلك، ولكن النساء للرجال خُلقن، ولهن خُلق الرجال.

أي بنية: إنك قد فارقت الحمى الذي منه خرجت، وخلفت العش الذي فيه درجت، إلى وكرٍ لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فأصبح بملكه عليك

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦) كتاب التيمم، ومسلم (٣٦٧) كتاب الحيض.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٩٦) كتاب المناقب، ومسلم (١٤٢٢) كتاب النكاح.

(٣) أحكام النكاح والزفاف/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ١١٨).

مليكًا فكوني له أمة يكن لك عبدًا وشيكًا، واحفظي له خصالاً عشرًا، تكن لك ذخرًا:

أما الأولى والثانية: فالصحبة بالقناعة، والمعاشرة بحسن السمع والطاعة، فإن في القناعة راحة القلب، وفي حسن المعاشرة مرضاة للرب.

وأما الثالثة والرابعة: فالمعاهدة لموضع عينيه، والتفقد لموضع أنفه، فلا تقع عيناه منك على قبيح ولا يشم منكِ إلا أطيب ريح.

وأما الخامسة والسادسة: فالتعاهد لوقت طعامه، والتفقد لحين منامه، فإن حرارة الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة!

وأما السابعة والثامنة: فالاحتراس بماله، والإرعاء على حشمه وعياله، وملاك الأمر في المال حسن التقدير، وفي العيال حسن التدبير.

وأما التاسعة والعاشرة: فلا تفشين له سرًّا، ولا تعصين له أمرًا، فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره، وإن عصيت أمره أوغرت صدره، واتقي مع ذلك كله الفرح إذا كان تَرِحًا - أي حزينًا - والاكتئاب إذا كان فرحًا، فإن الأولى من التقصير، والثانية من التكدير، وأشد ما تكونين له إعظامًا أشد ما يكون لك إكرامًا، وأشد ما تكونين له موافقة أطول ما يكون لك مرافقة، واعلمي يا بنية

أنك لا تقدرين على ذلك حتى تؤثري رضاه على رضاك، وتقدمي هواه على هواك فيما أحببت أو كرهت، والله يضع لك الخير، وأستودعك الله)[1] اهـ.

* وأوصى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ابنته فقال: «إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء، وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة، وأطيب الطيب الماء»،

* وقال رجل لزوجته:

خذي العفو مني تستديمي مودتي
ولا تنطقي في سَوْرَتي حين أغضبُ

(١) أحكام النساء/ ابن الجوزي (ص: ٧٧ - ٨٧).

ولا تنقريني نقرك الدُّف مرة

فـإنك لا تدرين كـيف المُغَـيَّبُ

ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى

ويأبـاك قلبي والـقلوب تَقـلَّبُ

فإني رأيت الحبَّ في القلب والأذي

إذا اجتمعا لم يلبث الحبُّ يذهبُ

* ورُوي أن أسـمـاء بن خارجـة الفَـزَاري قـال لابنتـه عند التـزوج: «إنك خرجت من العش الذي فيه درجت، فصـرت إلى فراش لم تعرفيه، وقرين لم تألفيـه، فكوني له أرضًا، يكن لك سـماءً، وكوني له مـهادًا، يكن لك عمادًا، وكوني له أمة، يكن لك عـبدًا، لا تلحفي به فيقلاك[1] ولا تباعدي عنه فينساك، إن دنا منكِ فاقربي منه، وإن نأى عنك فابعدي عنه، واحفظي أنفه وسمعـه وعينه، فلا يشمن منك إلا طيبًـا، ولا يسمع منكِ إلا حسنًا،

ولا ينظر إلا جميلاً»[٢].

* أيها الزوج العروس:

- لا تنشغل طويلاً عن أهلك، واعلم يا أخي أن الجلوس إلى عروسك ومحادثتها ليس وقتًا ضائعًا، لا سيما إن كانت المحادثة تسير في طريق هادف وتسعى نحو قصد محدود، إنّك بذلك تفهم زوجك، وتتيح لها أيضًا أن تفهمك، وهذا الفهم هو الخطوة الأولى للمعاشرة الحسنة وكم رأينا في واقع الناس أزواجًا يقضون العشر والعشرين من السنين ولا يفهم أحدهما الآخر . . . وكان ذلك سببًا من أسباب النكد والشقاق، إنك يا أخي بجلوسك إلى أهلك ومحادثتك إياها تفسح المجال لك لتقنعها بكثير من آرائك التي تبدو غريبة عليها بادئ الرأي، والكلام أول مرة لا يترك الأثر

---

(١) أي: لا تلحي عليه فيكرهك.

(٢) انظر: «أحكام النساء» لابن الجوزي ص(٧٣).

المطلوب، ولا يلمس الإنسان نتيجته، ولكن التكرار وحسن اختيار الوقت المناسب، والأسلوب المناسب في عرض الفكرة وضرب الأمثلة الكثيرة لا بُدَّ من أن يترك أثرًا كبيرًا في الإنسان.

واعلم يا أخي أنَّ الحديث الطويل الهادف غير الممل، والمؤانسة المهذبة الممتعة يُمدان الحياة الزوجية بالقوة والنماء وأفضل الغذاء.

(٦) تسليم الزوج على الزوجة:

فإن هذا السلام يجلب البركة على أهل البيت كما قال النبي ﷺ لأنس بن مالك رضي الله عنه: «**يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركةً عليك وعلى أهل بيتك**»(١).

- وكذلك فإن تسليم الزوج على الزوجة يُذهب الرهبة من قلب الزوجة.

- فعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما تزوجها فأراد أن يدخل عليها سلَّم[٢].

(٧) ملاطفة الزوجة ومداعبتها:

ولا شك أن في هذه الملاطفة إيناسًا لها، وزوالاً لوحشتها، وتمتينًا لأواصر المودة والمحبة بينهما؛ لأنه - كما يقولون -: «لكل داخل دهشة، ولكل غريب وحشة».

* يُستحب للزوج المسلم إذا دخل على زوجته أن يداعبها ويلاطفها ويقدم لها شيئًا من الشراب ونحوه لحديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: «إني قينت[٣] عائشة لرسول الله ﷺ، ثم جئته فدعوته لجلوته[٤] فجاء، فجلس إلى جنبها، فأُتي بعُس[٥] لبن، فشرب، ثم

---

(١) **حسن صحيح**: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في تخريج الكلم الطيب (٦٣).

(٢) «أخلاق النبي ﷺ» لأبي الشيخ (١٩٩) بسند حسن.
(٣) أي: زينت.
(٤) أي: للنظر إليها مملوءة مكشوفة.
(٥) هو القدح الكبير.

ناولها النبي ﷺ، فخفضت رأسها واستحيت، قالت أسماء: فانتهرتها، وقلت لها: خذي من يد النبي ﷺ، قلت: فأخذت، فشربت شيئًا ثم قال لها النبي ﷺ: «**أعطي تربك**»(١) قالت أسماء: فقلت: يا رسول الله! بل خذه فاشرب منه ثم ناولنيه من يدك فأخذه فشرب منه ثم ناولنيه، قالت: فجلست ثم وضعته على ركبتي ثم طفقت أديره وأتبعه بشفتي لأصيب منه شرب النبي ﷺ، ثم قال لنسوةٍ عندي: «**ناوليهن**» فقلن: لا نشتهيه! فقال: «**لا تجمعن جوعًا**

وكذبًا»[٢].

(٨) الدعاء للعروس بالبركة:

وينبغي أن يضع يده على مقدمة رأسها عند البناء بها أو قبل ذلك، وأن يسمي الله تبارك وتعالى ويدعو بالبركة ويقول ما جاء في قوله ﷺ: «**إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادمًا - فليأخذ بناصيتها - وليُسم الله عز وجل وليدعُ بالبركة وليقل اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه**[٣] **وإذا اشترى بعيرًا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك**»[٤].

(٩) صلاة الزوجين معًا ركعتين:

ويُستحب لهما أن يصليا ركعتين معًا؛ لأنه منقول عن السلف، وفيه أثران أحدهما عن شقيق أنه قال: جاء رجل يقال له: أبو حريز فقال: إني

تزوجت جارية شابـة بكرًا وإني أخاف أن تفركني (أي: تبغـضني) فقال عبد الله ـ يعني ابن مسعود ـ: «إن الإلف من الله والفرك من الشيطان يريد

(١) أي: صديقتك.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٢٧٠٤٤)، والحميدي في مسنده، وقواه الألباني بإسناديه في (آداب الزفاف ص ١٩)، وأشار المنذري إلى تقويته في الترغيب والترهيب (٤/ ٢٩).

(٣) جبلتها: أي: خلقتها وطبعتها عليه.

(٤) أخرجه البخاري في «أفعال العباد» (صـ٧٧) وأبو داود (٢١٦٠).

أن يُكرّه إليكم ما أحل الله لكم فإذا أتتك فـأمرها أن تصلي وراءك ركعتين» زاد في رواية أخرى: «وقل اللهم بارك[١] لي في أهلي وبارك لهم فيّ اللهم اجمع بيننا ما جمعت بخير، وفرق بيننا إذا فرقت إلى خير»[٢].

* ومن ذلك حديث أبي سعيد مولى أبي أسيد قال: «تزوجت وأنا مملوك، فدعوت نفرًا من أصحاب النبي ﷺ فيهم ابن مسعود وأبو ذر وحذيفة، قال: وأُقيمت الصلاة فذهب أبو ذر ليتقدم، فقالوا: إليك، قال: أوكذلك؟ قالوا: نعم. قال: فتقدمت بهم وأنا عبد مملوك، وعلَّموني فقالوا: إذا دخل عليك أهلك فصلِّ ركعتين ثم سل الله من خير ما دخل عليك وتعوَّذ به من شره، ثم شأنك شأن أهلك . . .»[٣].

(١٠) يُستحب له قبل أن يأتيها أن يستعمل السواك:

ويستحب له قبل أن يأتيها أن يستعمل السواك أو فرشاة الأسنان والمعجون إن لم يجد السواك فإن هذا يطيب رائحة الفم فهذا أدعى لدوام المحبة والمودة.

فعن شريح بن هانئ قال: «قلت لعائشة: بأي شيء كان النبي ﷺ يبدأ

إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك»[٤].

(١) لا شك أن في هذه التوجيهات - علاوة على الدعاء والصلاة وبالإضافة إلى دعاء الولد - ما يوحي إلى الزوج والزوجة أن الغاية الأولى من الزواج الذي بدأ في هذه الليلة، ليست المتعة فقط، بل أداء واجب ديني أيضًا وإنجاب أطفال يملؤون البيت تغريدًا وجمالاً في صغرهم، ويخدمون دينهم وأمتهم في كبرهم بفضل تربيتهما لهم! وهكذا يرفع الإسلام من معنويات الزوجين في هذه الليلة، ويجعل مفهوم العمل الجنسي فوق اعتبار اللذة الحيوانية التي هي وسيلة لا غاية!

كل ذلك يدعو الزوجين إلي التخفيف من إسرافهما في طلب اللذة وادخار قواهما لأداء مهمتهما المقدسة. تحفة العروس (ص: ١٠٩).

(٢) صحيح: رواه الطبراني (٣/ ٢١) عن ابن مسعود، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف (ص٢٤) وقال: أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصدر السابق، وكذا عبد الرزاق في «مصنفه» وسنده صحيح، وأخرجه الطبراني بسندين صحيحين، والزيادة مع الرواية الأخرى له، ورواه في «الأوسط».

(٣) صحيح: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٥٦٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٥٢٣).

(٤) صحيح: رواه أخرجه مسلم (٢٥٣) كتاب الطهارة.

هدية عظيمة

تالله يا أخي إنني سأضع بين يديك هدية عظيمة، فأسألك بالله -جل وعلا- بعد أن تقرأها أن ترفع أكفّ الضراعة وتدعو لأخيك بالمغفرة والرحمة.

إن بعض الشباب ممن يَقدمون على الزواج يـذهبون يمنة ويسرة ليسألوا عن تفاصيل ليلة الزفاف وما بعدها، فـيقع الشاب بين براثن أهل الجهل والجهالة، فيصـورون له تلك الليلة وكأنه ذاهبٌ لتحرير المسـجد الأقصى، فيـصفون له أشياءً ما أنزل الله بها من سلطان وربما يتسببون في أذيته هو وزوجته.

ولكني يا أخي من منطـلق محـبتنا في اللـه أسوق لك تلك الهـدية من كتاب الله ـ جل وعـلا ـ... قال تعالى مخبـراً عن قول نبي الله هود عليه السلام لقومه: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢]، فالشاهد من تلك الآية

﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾.

قال أحد السلف الصالح: فمن أكثر من الاستغفار فإن الله يعطيه قوة على قوته، ومن هذا المنطلق أقول لك يا أخي: لا تفتر عن الاستغفار، فهو يجدد توبتك ويغسل صحيفتك من الذنوب والأوزار، ويكون سببًا بإذن الله في مضاعفة قوتك، فيكون ذلك عونًا لك في زواجك وفي ليلة زفافك وما بعدها، بل في حياتك كلها، وعند لقاء ربك ـ جل وعلا ـ.

قال ﷺ: «**من أحب أن تسرّه صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار**»(١).

(١١) المباشرة بالقبلة والعناق قبل الجماع:

فعلى الزوج أن يهتم بالمقدمات التي تسبق الجماع حتى لا تتأذى الزوجة وبخاصة لو كانت بكرًا لا عهد لها بالرجال.

ـ ولا يخفى ما في القبلة والملاعبة والعناق من ملاطفة للزوجة، وتهيئة

(١) حسن: رواه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٤٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٥٥).

نفسية للمباشرة، واستثارة للغريزة، وتلذذ في الجماع..

ففي رواية لحديث جابر رضي الله عنه لما تزوج فسأله النبي ﷺ: «**تزوجت بكراً أو ثيباً**» وأجابه بأنها ثيب فقال ﷺ: «**ما لك وللعذارى ولُعابها**»[١].

وفيه إشارة إلى مصٍّ لسانها ورشف ريقها، وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل[٢].

يقول الإمام الغزالي في إحيائه: «ثم قضى وطره (أي: الزوج) فليتمهّل على أهله حتى تقضي هي أيضًا نهمتها.

(١٢) جواز التجرد من الثياب عند الجماع:

يقول الشيخ عبد الله ناصح علوان ـ حفظه الله-:

من آداب المباشرة أن ينخلعا معًا من ثيابهما، لما للتجريد من الثياب من الراحة للبدن، والسهولة في التقلب، والزيادة في المتعة، والأنس للزوجة..

والأفضل أن يكون التعرّي الكامل تحت لحاف واحد، لما روى أحمد والترمذي وأبو داود عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله تعالى حَيِيٌّ سِتِّيرٌ يحب الحياء والستر**»[٣][٤].

* ولنعلم يقينًا أنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن التجرد من الثياب عند الجماع ... بل لقد ثبت عنه ﷺ خلاف ذلك .... وها هو الدليل على ذلك:

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«كنتُ أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد بيني وبينه، تختلف أيدينا فيه فيُبادرني حتى أقول: دَعْ لِي، دَعْ لِي، وهما جنبان»[٥].

(١) **صحيح:** رواه البخاري (٥٠٨٠) كتاب النكاح.
(٢) فتح الباري (٩/ ١٢١).
(٣) **صحيح:** رواه أبو داود (٤٠١٢)، والنسائي (٤٠٦)، وأحمد (١٧٥٠٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٥٦).
(٤) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٩١).
(٥) **متفق عليه:** رواه البخاري (٢٤٨) كتاب الغسل، ومسلم (٣٢١) كتاب الحيض.

* قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٢٩٠):

«وهو نص في جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه» ا هـ.

* وعن مُعاوية القُشيري، قال:

قلتُ: يا رسول الله! عوراتُنا ما نأتِي منها وما نَذَرُ؟.

قال: «**احفظ عورتك إلا من زَوْجَتكَ أو ما ملكت يَمينُك**».

قلتُ: يا رسول الله أرأيتَ إنْ كان القومُ بعضُهم في بعض؟

قال: «**إن استطعت أن لا تُرِيَها أحَدًا فلا يرينَّها**».

قلتُ: يا رسول الله! فإن كان أحدُنا خاليًا؟.

قال: «**فالله أحق أن يُستْحيى منه من النَّاس**»[1].

وأما ما روى: «**إذا أتى أحدكم أهله، فليُلقِ على عجزه وعجزها شيئًا، ولا يتجردا تجرد العيرين**»[2] فهذا حديث منكر لا يصح فرجع إلى ما قدمنا من الجواز والله أعلم.

(١٣) التسمية عند الجماع:

والآن وبعد أن زالت الوحشة، وتمَّت الأُلفة، واستأنس كلٌّ بصاحبه..

يمكن للزَّوْج أن يجامع زوجته على أن يسبق ذلك مُداعبات وملاعبات، وقُبلات، وغير ذلك مما يُهيئ النفوس للجماع... فإذا ما أراد الزوجان ذلك،

فعلى الزوج أن يدعو بهذا الدعاء أُسوة برسول الله - ﷺ - الذي يقول:

«لو أنَّ أحدَكم إذا أتى أهْلَه قال: بسم الله اللَّهم جنِّبنا الشيطان، وجنِّب الشيطان ما رزقتنا[٣] فقُضي بينهما ولدٌ لم يَضرَّه شيطانٌ أبدًا»[٤].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٩٤)، وابن ماجه (١٩٢٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٠٣).

(٢) النسائي في «العشرة» (١٤٣) وقال: هذا حديث منكر.

(٣) ما أروع هذا التوجيه النبوي الذي يدعو إلى البدء بذكر الله حين العملية الجنسية، للإعلان عن هدفها السامي وطهارتها، بخلاف نظرية بعض الأديان الأخرى التي تعتبر هذه العملية قذارة ولوثة، مما يصطدم مع الفطرة السليمة! [تحفة العروس ص ١١٣].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤١) كتاب الوضوء، ومسلم (١٤٣٤) كتاب النكاح.

والجماع ليس المقصود منه فقط الحصول على اللذة والاستمتاع. . . فهو

في الإسلام له مقصد آخر إذا نوى به الزوجان طلب العفة والإحصان، لذلك سماه الإسلام بالجماع، حتى جعله عبادةٌ يُؤجر عليها!!

* عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال:

إنا أناسًا من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم قالوا له:

يا رسول الله، ذهب أهل الدثور [1] بالأجور، يصلون كما نُصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم..

قال: «**أوَلَيْس قَدْ جعل اللهُ ما تصَّدقون؟، إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمْر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بُضْع أحدكم [2] صدقة**». قالوا يا رسول الله، أيأتي أحدُنا شهوته ويكون له فيها أجرٌ؟!

قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وِزْرٌ؟ فكذلك إذا وضعها في**

الحلال كان له أجرًا» [٣].

لذا ترى الإسلام الحنيف قد ارتقى بشأن الجماع إلى درجة العبادة إذا نوى به الزوج قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به، أو طلب الولد الصَّالح، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزَّوْجة» [٤].

(١٤) للزوج أن يجامع امرأته على أي وضع بشرط أن يكون في الفرج:

فعن جابر قال: إن اليهود قالوا للمسلمين: من أتى امرأة وهي مدبرة، جاء ولدها أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ** [٥] **فَأْتُوا حَرْثَكُمْ**

---

(١) الدثور: جمع دثْر، وهو المال الكثير.

(٢) البُضْع: يُطلق على الجماع، ويُطْلق على الفرْج نفسه.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب الزكاة.

(٤) «أول ليلة من ليالي شهر العسل» د. أيمن الحسيني (١٤، ١٥).

(٥) قال أحدهم: معنى هذه الآية: نساؤكم أنتم، لا نساء غيركم، مقصورات عليكم، العلاقة إذن تدور في دائرة المشروعية المباحة المستمدَّة من الإرتباط الروحي والعقد المشروع بين الرجل والمرأة فيجب=

أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

فقال رسول الله ﷺ: «مقبلة ومدبرة، ما كان في الفرج»(١).

* **وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:**

«كان هذا الحي من الأنصار؛ وهم أهْل وثن، مع هذا الحي من يهود؛ وهم أهل كتاب، وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب ألا يأتوا النساء إلا على حرفٍ(٢)، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحًا منكرًا، ويتلذذون منهن مُقبلات ومُدْبرات ومستلقيات؛ فلما قدم المهاجرون المدينة،

تزوج رجلٌ منهم امرأة من الأنصار، فذهب يصنعُ بها ذلك، فأنكرته عليه، وقالت: إنَّما كنَّا نؤتَى على حَرْف، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، حتى شرِى أمرُها[٣]، فبلغ ذلك رسولُ الله ﷺ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ»:

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾. أي: مُقبلات ومُدْبرات ومستلقيات، يعني بذلك: موضع الولد»[٤].

(١٥) تحريم الدبر:

ويحرم على الرجل أن يأتي زوجته في دُبرها... ولقد جاء الوعيد الشديد في سنة الحبيب ﷺ لمن فعل ذلك.

= أن تقوم تلك العلاقة في نطاق هذه الحدود الشرعية المشروعة، وبذلك يدعو القرآن إلى المزاوجة والمصاهرة ويُبعد عن الزنا.

ثم يصف القرآنُ المرأةَ بأنها حرثٌ لزوجها، ومكانٌ للإنجاب، ومحلُّ الاستيلاد، وأرضٌ مخصبة للإتيان.

وهذا الوصف القرآني يضع أمام الأنظار صورة يتراءى فيها منظر أرضٍ مهيأة يحرثها صاحبها الزارع، ويعدُّها للإثمار بوضع البذور فيها على أن يرعاها ويتعهدها ويدرأ عنها ما يضرها ويضيرها من حشائش طارئة ونباتات دخيلة سامة حتى تؤتيِ ثمارَها المرجوة. تحفة العروس (ص: ١٢٤).

(١) أصله في الصحيحين، وهذا لفظ الطحاوي في «شرح المعاني» (٣/ ٤١) بسند صحيح.

(٢) على حرف: على جانب.

(٣) شرى: عَظُم وتفاقم.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٨٩٦).

وعن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دُبرها في قُبلها كان الولد أحول! فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[1]، فقال رسول الله ﷺ: **«مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في الفرج»**[2].

ومن ثَم فيحرم إتيانها في دبرها لقول النبي ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل

يأتي امرأته في دبرها» (٣).

وقوله: «ملعون من يأتي النساء في محاشهن» يعني: أدبارهن (٤).

وقوله: «من أتى حائضًا، أو امرأة في دبرها، أو كاهنًا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أُنزل على محمد» (٥).

*قال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» في الكلام على هَدْيه ﷺ في الجماع ما نصه: «وأما الدُبر، فلم يُبَحْ قَط على لسان نبي من الأنبياء. ومَن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة في دبرها فقط غلط عليه».

ثم ساق أخبار النهي عنه وقال بعدُ:

وقد دلت الآية على تحريم الوطء من دبرها من وجهين: أحدهما: أنه إنما أباح إتيانها في الحرث وهو موضع الولد، لا في الحشِّ الذي هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ...﴾ الآية

﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ...﴾ وإتيانها في قبُلها من دبرها مستفاد من الآية أيضًا؛ لأنه قال: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي: من أين شئتم؛ من أمام أو من خلف.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٢٨) كتاب تفسير القرآن، ومسلم (١٤٣٥) كتاب النكاح.

(٢) صححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٢٧).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١١٦٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٨٠١).

(٤) حسن صحيح: رواه الطبراني في الأوسط (٢/ ٣٦٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٢٩).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٩٠٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٩٣٩)، والسلسلة الصحيحة (٣٣٨٧).

قال ابن عباس: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ﴾ يعني: الفرج.

«وإذا كان الله حرَّم الوطء في الفَرْج لأجل الأذى العارض[1]، فما الظنُّ بالحُشِّ[2] الذي هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النَّسل والذريعة القريبة جدًّا من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضًا: فللمرأة حق على الزوج في الوطء، ووطؤها في دُبرها يُفوِّتُ حقها، ولا يقضي وَطَرَها، ولا يُحَصِّلُ مقصودها.

وأيضًا: فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يُخلْق له، وإنما الذي هُيِئَ له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدُّبرُ خارجون عن حِكْمة الله وشرعه جميعًا.

وأيضًا: فإن ذلك مضر بالرجل، ولهذا ينهى عنه عُقلاءُ الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصة في اجتذاب الماء المحتقن، وراحة الرجل منه، والوطء في الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج

كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعي.

وأيضًا: يضر من وجه آخر، وهو إحواجُه إلى حركات متُعبة جدًّا لمخالفته للطبيعة.

وأيضًا: فإنه محل القذر والنجس، فيستقبله الرجل بوجهه، ويُلابسه.

وأيضًا: فإنه يضر بالمرأة جدًّا، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية المنافرة.

وأيضًا: فإنه يُحدثُ الهمَّ والغمَّ، والنَّفرة عن الفاعل والمفعول.

وأيضًا: فإنه يُسوِّدُ الوجه، ويظلم الصدر، ويطمسُ نور القلب، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء ويعرفُها مَنْ له أدنى فراسة.

وأيضًا: فإنه يُوجب النُّفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول، ولابدَّ.

(١) هو الحيض والنفاس.
(٢) الحُشّ: المصران.

وأيضًا: فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فسادًا لا يكادُ يُرْجى بعده صلاح، إلا أن يشاء الله بالتوبة النصوح.

وأيضًا: فإنه يذهب بالمحاسن منهما، ويكسوهما ضدَّها، كما يذهب بالمودة بينهما، ويبدلهما بها تباغضًا وتلاعنًا.

وأيضًا: فإنه من أكبر أسباب زوال النعم، وحلُول النقم، فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله وإعراضه عن فاعله، وعدم نظره إليه، فأيُّ خير يرجوه بعد هذا، وأيُّ شرٍّ يأمنه، وكيف حياة عبدٍ قد حَلَّت عليه لعنةُ الله ومَقْته، وأعْرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه؟

وأيضًا: فإنه يحيل الطباع عمَّا ركبها الله، ويُخرج الإنسان عن طبعه إلى

طبع لم يُركب الله عليه شيئًا من الحيوان، بل هو طبعٌ منكوس، وإذا نُكسِ الطبعُ انتكس القلب، والعمل، والهدى، فيستطيبُ حينئذٍ الخبيث من الأعمال والهيئات، ويفسد حاله وعملُه وكلامه بغير اختياره.

وأيضًا: فإنه يورث من الوقاحة والجُرْأة ما لا يورثه سواه.

وأيضًا: فإنه يورث المهانة والسِّفال والحقارة ما لا يورثه غيره.

وأيضًا: فإنه يكسو العبد من حُلَّة المقت والبغضاء، وازدراء الناس له، واحتقارهم إياه، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحِسِّ، . . . فصلاةُ الله وسلامُه على مَنْ سعادة الدنيا والآخرة في هدْيه واتباع ما جاء به، وهلاكُ الدنيا والآخرة في مخالفة هدْية، وما جاء به» اهـ[1].

* * *

(١) «زاد المعاد» (٤/ ٢٤٧ ـ ٢٤٩).

وقفة هامة

ويلاحظ [١].

١- أنه إن وطأها، فعليه التوبة، ويعزر لفعله المحرم.

٢- لا تكون الزوجة محصنة، ولا تصير البكر ثيبًا ما لم يحدث الوطء الصحيح في القبل، وكذلك لا تحل لزوجها الأول إن حدث فراق.

٣- ما ورد من التحريم بالدبر إنما المقصود به إيلاج العضو فيه.

قال ابن قدامة: (ولا بأس بالتلذذ بها بين الإليتين من غير إيلاج، لأن

السنة إنما وردت بتحريم الدبر، فهو مخصوص بذلك)[٢].

(١٦) تحريم إتيان الحائض:

قال ﷺ: «من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد»[٣].

وقال الشوكاني - رحمه الله تعالى -:

«ولا خلاف بين أهل العلم في تحريم وطء الحائض، وهو معلوم من ضرورة الدِّين» اهـ [٤].

* **سُئلت «اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية»:**

وطأ إنسانٌ زوجته وهي حائض، وبعد أن طهرت من الحيض أو النفاس وقبل أن تغتسل جهلاً منه فهل عليه كفارة؟ وكم هي؟ وإذا حملت الزوجة من هذا الجماع فهل يقال: إن الولد الذي حصل بسبب هذا الجماع ولد حرام؟

الجواب:

«وطء الحائض في الفرج حرام. . .ومن فعل ذلك فعليه أن يستغفر الله

(١) انظر المغني (٧ / ٢٣).
(٢) انظر المغني (٧ / ٢٣).
(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٩٠٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٩٣٩)، والسلسلة الصحيحة (٣٣٨٧).
(٤) «فتح القدير» (١/ ٢٠٠).

ويتوب إليه، وعليه أن يتصدق بدينار أو نصفه كفارة لما حصل منه، كما رواه أحمد وأصحاب السنن بإسناد جيد عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أن النبي ﷺ قال فيمن يأتي امرأته وهي حائض:

«يتصدق بدينار أو نصف دينار»[١].

ومقدار الدينار: أربعة أسهم من سبعة أسهم من الجنيه السعودي، فإذا

كان سعر الجنيه السعودي مثلاً سبعين ريالاً فعليك أن تُخرج عشرين ريالاً أو أربعين ريالاً تتصدق بها على بعض الفقراء.

ولا يجوز أن يطأها بعد الطهر - أي: انقطاع الدم وقبل أن تغتسل- لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة:٢٢٢].

فلم يأذن سبحانه في وطء الحائض حتى ينقطع دمُ حيضها وتتطهر أي: تغتسل، ومَن وطأها قبل الغسل أَثِمَ وعليه الكفارة.

وإن حملت الزوجة من الجماع وهي حائض، أو بعد انقطاعه وقبل الغسل فلا يقال لولدها أنه ولد حرام بل هو ولد شرعي» اهـ.

ويجوز له أن يتمتع بما دون الفرج من الحائض لقوله ﷺ: «... **واصنعوا كل شيء إلا النكاح**»(٢).

- وعن ميمونة بنت الحارث: أن رسول الله ﷺ: كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض، أمرها أن تَتَّزِرَ ثُمَّ يُباشرها(٣).

- وعن مسروق - رحمه الله - أنه قال لعائشة:

إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحيي! فقالت:

(١) صحيح: صحيح سنن أبي داود (١٩٠١). وقيل: إن التخيير بين الدينار والنصف دينار فليس على التوسيع، وإنما هو مختص بوقت إتيان الحائض، فإن أتاها في الدم الأحمر، فدينار، وإن أتاها في الدم الأصفر، وهو آخر الحيض فنصف دينار»، فعند الترمذي (١٣٧) بسند صحيح قال ﷺ: «**إذا كان دمًا أحمر فدينار، وإذا كان دمًا أصفر، فنصف دينار**».

(٢) صحيح: رواه مسلم (٣٠٢) كتاب الحيض.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣) كتاب الحيض، ومسلم (٢٩٤) كتاب الحيض.

إنما أنا أمُّك وأنت ابني، فقال:

ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ قالت:

«له كل شيء إلا فرجها»(١).

• **ملاحظة:**

* لا يجوز استعمال الواقي الذكري من أجل جماع المرأة وقت حيضها فإنه يحرم ذلك لعموم النهي عن جماعها في حيضها.

• **الأضرار المترتبة على من أتى امرأته وهي حائض:**

وقد ثبت طبيًّا أن الوقاع في زمن الحيض والنفاس يُحدث الأضرار التالية:

آلام أعضاء التناسل في الأنثى، وربما أحدثت التهابات في الرحم والمبيض، أو في الحوض حيث تضر صحتها ضرراً بالغًا، وربما أدى ذلك إلى تلف المبيض، وأحدث العُقْم . .

* إن دخول مواد الحيض في عضو التناسل عند الرجل، قدْ يُحدث التهابًا صديديًّا يشبه السيلان، وربما امتد ذلك إلى الخِصْيتين فآذاهما، ونشأ من ذلك عُقْم الرجل، وقد يصاب (بالزهري) إذا كانت جراثيمه في دم المرأة. .

وعلى الجملة فقربانها في هذه المدة قد يُحدث العُقْم في الذكر أو في

الأنثى، ويؤدي إلى التهاب أعـضاء التناسل، وإضعاف الصـحة، وكفى في ذلك ضرراً!!..

ومن ثَمَّ أجمع الأطباء المُحْدَثُون في بقاع المعمورة على وجوب الابتعاد عن المرأة في هذه المدة كمـا نطق بذلك القرآن الكريم المنزل من لدن حكيم خبـير: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ اهـ(٢).

ومن ابتُلي بوقاع زوجتـه وهي حائض أو نفساء فليكفّـر عن ذنبه بالتوبة

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (٤/ ٣٧٨) بسند صحيح.

(٢) تفسير المراغي، من قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ونقل الشيخ المراغي هذه الأضرار عن كبار الأطباء المحدثين.

الصادقة النصوح، واستغفار الله عز وجل، والندم على ما فعل عند جمهور الفقهاء.

وفي مذهب ابن عباس، وقتادة، والأوزاعي، وإسحاق، وأحمد في الرواية الثانية، والشافعي في قوله القديم، يتصدق بما يعادل ديناراً، أو نصف دينار على حسب حاله من اليسر أو العسر، أو على حسب حال الدم أحمر أو أصفر. . للحديث الذي رواه أصحاب السنن والطبراني. . عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سُئل عن الذي يأتي امرأته وهي حائض فقال: «**يتصدق بدينار أو نصف دينار**»، وفي لفظ للترمذي: «**إذا كان دمًا أحمر فدينار، أو كان دمًا أصفر فنصف دينار**». ومن الأحوط فيمن ابتُلي بمجامعة زوجته في حال الحيض أو النفاس أن يجمع بين التوبة الصادقة النصوح، وبين الصدقة. . عسى الله سبحانه أن يتجاوز عن خطيئته، ويغفر له ذنبه! . .[1]

• ما ينصح به الأطباء:

* أن يكون معتدلاً في قضاء الشهوة، وإشباع الوطر. . وحدود الاعتدال

مرتان في كل أسبوع، وله أن يزيد أو ينقص بحسب حاجته وحاجتها إلى الإعفاف والتحصين.. ولكن عليه ألا يفرط في الجماع، لأن الإفراط يؤدي إلى الإضرار بالجسم، وانهيار في العقل، وتعطيل عن العمل، وانصراف عن حمل مسؤولية الإسلام..

* المداعبة أولاً ثم قضاء الشهوة بالجماع.. وقد سبق ذكر ذلك.

* أن يتحيّن الزوج الوقت المناسب للوقاع، ويراعي في ذلك مزاج المرأة، فربما يأتيها في وقت لا يتفق مع مزاجها، كأن تكون متعبة أو مريضة فتمتنع عنه، فيفضي الأمر إلى الكره والمنازعة والشقاق... وأحيانًا إلى الفراق!!.

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١١١ - ١١٣).

* الجماع جائز في كل الأيام والشهور والأوقات، وفي كل ساعة من ليل أو نهار.. إلا ما حرمته الشريعة في أوقات مخصوصة، أو حالات معينة، كأن يكون الزوجان صائمين صيام فرض، أو كانت الزوجة في حالة حيض أو نفاس...

ولكن من السنة الجماع ليلة الجمعة أو نهاره[1].

• مكافأة لمن يأتي أهله يوم الجمعة:

* قال ﷺ: «**مَن اغتسل يوم الجمعة غُسْلَ الجنابة[2]، ثم راح: فكأنما قرَّبَ بُدنَة، ومن راح في الساعة الثانية: فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة: فكأنما قرّب كبشًا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة: فكأنما قرَّب دجاجة، ومن راح في الساعة**

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١١٣، ١١٤).

(٢) هذا هو الحد الأدنى لدى الشباب، وهو يختلف باختلاف الأشخاص والسن، على أن لا يزيد على مرتين في الأسبوع -ماعدا شهر العسل طبعًا- وينبغي أن يقل بعد الستين من العمر، وكما أن الكثرة تؤدي إلى إضرار بالجسم وانهيار في العقل وتعطيل عن العمل، كذلك الندرة تسبب خمود الغريزة

الجنسية وتعطيلها، علاوة على حياة زوجية فاشلة ومهددة بالانقطاع.

والزوجة الحكيمة تستطيع بلباقتها وزينتها وإغرائها أن تسلك سبيل الوسطية، ومن ثم حفظ شبابها وشباب زوجها دون إفراط ولا تفريط.

وما أعظم توجيه الإمام ابن الجوزي؛ فقد قال: «ينبغي للصبي (أي الفتى) إذا بلغ أن يحذر كثرة الجماع ليبقى جوهَرُه، فيفيد ذلك في الكبر؛ لأنه من الجائز كَبَرُه، والاستعدادُ للجائز حزمٌ، فكيف للغالب؟

وليعلم ذو الدين والفهم أن المتعة إنما تكون بالقرب من الحبيب، والقربُ يحصل بالتقبيل والضم، وذلك يقَوِّي المحبة، والمحبة يلذ وجودها، والوطء ينقص المحبة ويعدم تلك اللذة، وقد كان العرب يعشقون ولا يرون وطءَ المعشوق، وقال قائلهم: إن نكحَ الحب فسدَ. «تحفة العروس (ص: ١٢٢)».

وقال الإمام ابن القيم: إن الإكثار من الجماع يُسقط القوة ويضرُّ بالعصب، ويُحدث الرعشة والفالج والتشنج، ويُضعف البصر وسائر القوى، ويطفئ الحرارة الغريزية، ويوسع المجاري ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية.

وأنفع أوقاته ما كان بعد انهضام الغذاء في المعدة، وفي زمان معتدل. لا على جوع؛ فإنه يضعف الحار الغريزي، ولا على شبع فإنه يوجب أمراضًا شديدة، ولا على تعب ولا إثر حمّام، ولا استفراغ، ولا انفعال نفساني؛ كالغمِ والهم والحزن وشدة الفرح.

وأجودُ أوقاته بعد هزيع من الليل إذا صادف انهضام الطعام، ثم يغتسل أو يتوضأ وينام عقبه، فترجع إليه قواه. وليحذر الحركةَ والرياضةَ عقبه؛ فإنها مضرة جدًّا.

الخامسة: فكأنما قرّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذِّكر»[1].

* وقال ﷺ: «من غَسّلَ[2] يومَ الجمعة واغتسل، وبكَّر وابتكرَ[3]، ومشى لم يركب، ودنا من الإمام، واستمع ولم يَلْغُ: كان له بكل خطوة عَمَلُ سنة؛ أجْرُ صيامها وقيامها»[4].

(١٧) النهي عن فض غشاء البكارة بالإصبع:

«من العادات التي عمت وطمَّت، وملأت السهل والوعر، وفشت في كثير من القرى، والحواضر: إزالة البكارة بالإصبع بحالة تقشعر من هولها الأبدان، وتهتزُّ من فظاعتها المشاعر لما يترتب عليها من ضرر بالغ - هو الجناية على العرض وهتك المستور، وفضيحة البريء إذا تولى هذه العملية الوحشية غير زوجها من نساء جاهلات يُؤتى بهن لهذا الغرض، والضرر البالغ إذا تولاها زوجها الغر الجاهل فيسدِّد إصبعه ليهتك به ذلك الغشاء الرقيق.

وهناك حدَّث ولا حـرج عن الأثر الذي يتركه في نفس عروسـه المسكينة وقد علاها الوجل وتملكهـا الخوف وتمكن منهـا الرعب من شدة الصدَّمـة وفظاعة الجرم. يرتكبـون هذه الجريمة النكراء لا من أجل إزالة البكارة التي لا صـعوبة فيـها ولا مشقـة، ولكن ليحصلوا من وراء هذه العـملية على دم البكارة التي لبَّسـها عليهم إبليـس وأعوانه من شيـاطين الإنس، فَيَظْهرونَ بهـذا «الشرف» المزعوم أمام أعدائهم، ومن يتـربصون بهم الدوائر، وقد لا يجدون هذا الدم لكون البكارة غوراء أو لأنها زالت بسبب غير الوطء(٥)، وهنا يُتهم البريء.

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري (٨٨١) كتاب الجمعة، ومسلم (٨٥٠) كتاب الجمعة.

(٢) من غسّل: أي جامع امرأته فأحوجها إلى الغسل، واغتسل: أي بعد الجماع، وذلك أغضُّ لطرفه إذا خرج إلى الجمعة.

(٣) بكّر: أي إلى الصلاة في أول وقتها، وابتكر: أدرك أول الخطبة.

(٤) **صحيح**: رواه أبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٤٩٦)، والنسائي (١٣٨١)، وابن ماجه (١٠٨٧)، وأحمد (١٥٧٢٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٤٠٥).

(٥) كالقفزة الشديدة ونحوها.

وأفضل العلاج ما تولته يدُ الشريعة الغراء وجاء به سيد الأنبياء ﷺ فهو البلسم الشافي والطب الواقي وذلك بترك الزوج لزوجته، تأتنس به ويأتنس بها، وتسكن إليه ويسكن إليها فتحصل المودّة وتصفوا القلوب ثم تمرُّ هذه العملية بسلام»[١].

• وقفات هامة:

(١) لا تتهم المرأة إذا لم يُفض غشاء البكارة، لأنه قد يكون الغشاء قويًّا

مطاطيًّا، فلا يُفض بسهولة، وقد يحتاج الأمر إلى فضَّه بواسطة الطبيبة.

(٢) لا يُحكم على المرأة بالزنا لمجرد عدم وجود غشاء البكارة، وإنما يثبت حكم الزنا إما بإقرارها أو بشهادة أربعة، أو بالحمل، لأنه قد يزول غشاء البكارة بغير الوطء.

قال ابن قدامة: (وإن ذهبت عذرتها بغير جماع كالوثبة أو شدة حيضة... فحكمها حكم الأبكار)[٢].

(٣) لا يجوز لأهل الزوج أن يسألوا الزوج عن زوجته هل وجدتها بكرًا أم ثيبًا، وليس لأهل الزوجة أن يطالبوا الزوج أن يريهم دم البكارة، فهذه كلها أعراف تتنافى مع الأخلاق، فضلاً عن تنافيها مع الشرع، والصحيح أن يغلق هذا الباب سترًا على عورات المسلمين[٣].

(٤) يجوز البناء ليلاً أو نهارًا، ويجوز أن يكون ذلك في أي يوم، وفي

أي شهر من العام، وأما ما يدعيه بعض العامة من تحريم ذلك في شهر المحرم أو في رمضان أو في شوال فلا دليل عليه. ويجوز أن يبني بها أثناء سفره كما بنى النبي ﷺ بصفية في سفره بين خيبر والمدينة(٤).

(١) نقلاً عن رسالة «منكرات الأفراح» التي أصدرتها «وزارة الأوقاف المصرية».
(٢) المغني (٦/ ٤٩٥).
(٣) انظر فتاوى اللجنة الدائمة (١٩/ ٥-٦). ترتيب الدويش.
(٤) صحيح: رواه البخاري (٤٢١٣) كتاب المغازي.

• أفضل هيئات الجماع:

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى-:

«وأحسن أشكال الجماع: أن يعلو الرجلُ المرأة، مستفرشًا لها بعد الملاعبة والقُبلة، وبهذا سُمِّيت المرأة فراشًا، كما قال ﷺ: «**الولد**

للفراش»[1]، وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء:٣٤]، وكما قيل:

إذا رُمْتُها كانتْ فِراشًا يُقِلُّني
وعِنْد فَراغِي خَادِمٌ يَتَمَلَّق[2]

وقد قال تعالى:

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة:١٨٧]، وأكمل اللباس وأسبغه على هذه الحال، فإن فراش الرجل لباس له، وكذلك لحافُ المرأة لباس لها، فهذا الشكل الفاضل مأخوذٌ من هذه الآية، به يحسن موقع استعارة اللباس من كل من الزوجين للآخر. وفيه وجه آخر، وهو أنها تنعطفُ عليه أحيانًا، فتكون عليه كاللباس، قال الشاعر:

إذا ما الضَّجِيع ثَنَى جِيدها
تَثَنَّت فَكَانَتْ عَلَيْه لِبَاسًا

وأردأ أشكاله أن تعلُوه المرأة، ويجامعها على ظهره، وهو خلافُ الشكل الطبيعي الذي طبع الله عليه الرجل والمرأة، بل نوع الذكر والأنثى، وفيه من المفاسد، أن المني يتعسّر خروجه كلُّه، فربما بقي في العضو منه فيتعفَّن ويفسد، فيضر.

وأيضًا، فربما سال إلى الذكر رطوباتٌ من الفرج.

وأيضًا، فإن الرحم لا يتمكَّن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه،

(١) رواه البخاري ومسلم، ولفظه: «الولد للفراش، وللعاهرِ الحَجَر».

(٢) يتملق: يتودد ويتلطف.

وانضمامه عليه لتخليق الولد.

وأيضًا، فإن المرأة مفعول به طبعًا وشرعًا، وإذا كانت فاعلة خالفت

مقتضى الطَّبع والشرع»[1].

وهذه الهيئة من الجماع مروية عن عائشة رضي الله عنها حيث وصفت للسائل حال الجماع المعهودة، وذلك في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري قال: اختلف رهط من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون: لا يجب الغُسل إلا من الدفق أو الماء (المني)، وقال المهاجرون: بل إذا خلط فقد وجب الغسل، وقال أبو موسى: أنا أشفيكم من ذلك، قال: فاستأذنتُ على عائشة فأُذنَ لي، فقلت: يا أماه إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحيك، قالت: لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك فإنما أنا أمك، قلتُ: فما يوجب الغسل؟

قالت: على الخبير سقَطْت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إذا جلس بين شُعَبِها الأربع** - أي بين يديها ورجليها - **ومسَّ الخِتَانُ الختانَ فقد وجب الغُسل»**[2].

(١٩) العزل جائز مع الكراهة:

العزل: هو أن يجامع الرجل امرأته فـإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج.

* وأما عن حكم العزل فهو جائز مع الكراهة.

قال الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- ما مختصره:

«ويجوز له -أي للزوج- أن يـعزل عنها -أي عن زوجـته- ماءه، وفـيه أحاديث:

الأول: عن جابر رضي الله عنه قال: «كنا نعزل والقرآن ينزل».

وفي رواية:

«كنا نعـزل على عـهـد رسول الله صلى الله عليه وسلم فـبلـغ ذلك نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم،

---

(١) زاد المعاد (٤/ ٢٤٠- ٢٤١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٣٤٩) كتاب الحيض.

فلم يَنْهَنا»(١).

الثاني: عن جابر أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا(٢)، وأنا أطوف عليها(٣)، وأنا أكره أن تحمل، فقال: **«اعزل عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قُدِّر لها»**، فلبث الرجل، ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت قال:

«قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّر لها»(٤).

* ولكن تركه أولى لأمور:

الأول: أن فيه إدخال ضرر على المرأة لما فيه من تفويت لذتها، فإن وافقت عليه ففيه ما يأتي، وهو:

الثاني: أنه يفوّت بعض مقاصد النكاح، وهو تكثير نسل أُمَّة نبيِّنا ﷺ، وذلك قوله ﷺ: «**تزوجوا الودود الولود، فإني مُكاثرٌ بكم الأمم**»(٥).

ولذلك وصفه النبيُّ ﷺ بالوأد الخفي حين سألوه عن العزل، فقال: «**ذلك الوأدُ الخفي**»(٦).

(٢٠) يجوز جماع المرأة المرضع (الغِيلة):

فعن عائشة عن جدامة بنت وهب الأسدية، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لقد هممت أن أنهى عن الغِيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم**»(٧).

والغيلة: هي وطء المرضع، وقيل هي: أن ترضع وهي حامل.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٤٠) كتاب النكاح.

(٢) سانيتنا؛ أي: التي تسقي لنا النخل، كأنها كانت تسقي لهم عوض البعير.

(٣) أطوف عليها: أجامعها.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٩) كتاب النكاح.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في

صحيح الجامع (٢٩٤٠).
(٦) صحيح: رواه مسلم (١٤٤٢) كتاب النكاح، وراجع: «آداب الزفاف» (١٣٠-١٣٣) بتصرف.
(٧) صحيح: رواه مسلم (١٤٤٢) كتاب النكاح.

(٢١) إذا قدم الزوج من سفر فلا يباغت أهله بل يخبرهم بموعد رجوعه:

حتى تستعد الزوجة بالتنظف والتطيب وتحسين هيئتها، ولذا قال ﷺ: **«إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقًا، حتى تستحد المغيبة، وتمتشط الشعثة»**[١].

ومعنى **«تستحد المغيبة»** أن تزيل شعر عانتها بعد غياب زوجها عنها، و**«تمتشط الشعثة»** أي التي شعث شعر رأسها وتفرق، والمقصود تهيؤ المرأة لاستقبال زوجها بإزالة الوسخ، وتمشيط الشعر.

(٢٢) الوضوء بين الجماعين:

وإذا أتاها في المحل الشروع، ثم أراد أن يعود إليها توضأ لقوله ﷺ:

«إذا أتى[٢] أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءاً»، وفي رواية: «وضوءه للصلاة فإنه أنشط في العود»[٣].

(٢٣) الغسل أفضل:

لكن الغسل أفضل من الوضوء لحديث أبي رافع أن النبي ﷺ طاف ذات يوم على نسائه، يغتسل عند هذه وعند هذه، قال: فقلت له: يا رسول الله ألا تجعل غسلاً وحداً؟ قال: «هذا أزكى وأطيب وأطهر»[٤].

(٢٤) اغتسال الزوجين معًا:

ويجوز لهما أن يغتسلا معًا في مكان واحد، ولو رأى منها ورأت منه، وفيه أحاديث:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧١٥) كتاب الإمارة.

(٢) يفضل الإمام ابن القيم الجماع نهاراً لتمكن الحواس من أخذ حظّها، ولسبب آخر طبيعي، وهو أن الليل وقت تبرد فيه الحواس وتطلب حظّها من السكون، والنهار محل انتشار الحركات كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ وفضل آخرون الليل على النهار في الجماع. وملخص القول: لا يصلح هذا الفعل للعامل إلا ليلاً، كما ذكر لي بعضهم،

وأنصح غيرهم أن يكون ذلك بعد صلاة الفجر، والنوم بعده.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٣٠٨) كتاب الحيض.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠)، وأحمد (٢٣٣٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٤٧٠).

* الأول: عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناءٍ بيني وبينه واحد ـ تختلف أيدينا فيه ـ، فيبادرني حتى أقول: دع لي، دع لي، قالت: وهما جنبان»[(١)].

* الثاني: عن معاوية بن حيدة قال:

قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟

قال: «**احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك**»[(٢)]. قال:

قلت: يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «**إن استطعت**

أن لا يرينها أحد، فلا يرينها».

قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خاليًا؟ قال: **«الله أحق أن يُستحيا منه من الناس»**[٣].

(٢٥) توضؤ الجنب قبل النوم:

ولا ينامان جُنبين إلا إذا توضآ، وفيه أحاديث:

* الأول: عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب غسل فرجه، وتوضأ وضوءه للصلاة»[٤].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨) كتاب الغسل، ومسلم (٣٢١) كتاب الحيض.

(٢) قال ابن عروة الحنبلي في «الكواكب» (٥٧٥/ ٢٩/ ١): «ومباح لكل واحد من الزوجين النظر إلى جميع بدن صاحبه، ولمسه حتى الفرج... لهذا الحديث، ولأن الفرج يحل له الاستمتاع به، فجاز النظر إليه ولمسه كبقية البدن».

وهذا مذهب مالك وغيره، فقد روى ابن سعد عن الواقدي أنه قال: رأيت مالك بن أنس وابن أبي ذئب لا يريان بأسًا يراه منها وتراه منه. ثم قال ابن عروة: ويكره النظر إلى الفرج، فإن عائشة قالت: ما رأيت فرج رسول الله ﷺ ».

قال الشيخ الألباني: قلت: وخفي عليه ضعف سنده الذي سبق بيانه.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٩٤)، وابن ماجه (١٩٢٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٠٣).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨) كتاب الغسل، ومسلم (٣٠٥) كتاب الحيض.

* الثاني: عن ابن عمر رضي الله عنهما:

«أن عمر قال: يا رسول الله! أينام أحدنا وهو جُنب؟ قال: **نعم إذا توضأ**»[١]، وفي رواية:

«**توضأ واغسل ذكرك، ثم نم**»[٢]. وفي رواية:

«**نعم، ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل إذا شاء**»[٣].

وفي أخرى:

«نعم، ويتوضأ إن شاء»[٤].

* الثالث: عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«ثلاثة لا تقربهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمخ[٥] بالخَلوق، والجنب إلا أن يتوضأ»**[٦].

* **حكم هذا الوضوء:**

وليس ذلك على الوجوب، وإنما للاستحباب المؤكد، لحديث عمر أنه سأل رسول الله ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ فقال:

«نعم، ويتوضأ إن شاء»[٧].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٩) كتاب الغسل، ومسلم (٣٠٦) كتاب الحيض.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٠) كتاب الغسل، ومسلم (٣٠٦) كتاب الحيض.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٣٠٦) كتاب الحيض.

(٤) أخرجه الثلاثة في «صحاحهم»، وابن عساكر (١٣/ ٢٢٣/ ٢)، والرواية الثانية لأبي داود بسند صحيح كما بينته في «صحيح أبي داود» برقم (٢١٧)، والرواية الثالثة لمسلم وأبي عوانة والبيهقي (١/ ٢١٠)، والأخيرة لابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» كما في «التلخيص» (٢/ ١٥٦)،

وهي تدل على عدم وجوب هذا الوضوء، وهو مذهب جمهور العلماء، وسيأتي لهذا زيادة بيان في المسألة التالية. وإذا كان كذلك فبالأولى أن لا يجب هذا الوضوء على غير الجنب. فتنبه!

(٥) أي: المكثر التلطخ بـ«الخلوق»، وهو بفتح المعجمة، قال ابن الأثير: «وهو طِيب معروف، مُركَّب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وإنما نهي عنه لأنه من طيب النساء».

(٦) حسن: رواه أبو داود (٤١٨٠) وحسنه الألباني في آداب الزفاف (ص: ٤٣).

(٧) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٢-موارد) عن شيخه ابن خزيمة، وإلى «صحيحه» عزاه الحافظ في «التلخيص» كما تقدم قريبًا، ثم قال الحافظ:

«وأصله في «الصحيحين» دون قوله: إن شاء». =

ويؤيده حديث عائشة قالت:

«كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماءً حتى يقوم بعد ذلك فيغتسل»(١).

وفي رواية عنها: «كان يبيت جنبًا فيأتيه بلال، فيؤذنه بالصلاة، فيقوم فيغتسل، فأنظر إلى تحدر الماء من رأسه، ثم يخرج فأسمع صوته في صلاة

الفجر، ثم يظل صائمًا. قال مطرف: فقلت لعامر: في رمضان؟ قال: نعم، سواء رمضان أو غيره»[٢].

(٢٦) تيمم الجنب بدل الوضوء:

ويجوز لهما التيمم بدل الوضوء أحيانًا لحديث عائشة قالت:

«كان رسول الله ﷺ إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ، أو تيمم»[٣].

(٢٧) الاغتسال قبل النوم أفضل:

واغتسالهما أفضل، لحديث عبد الله بن قيس قال:

«سألت عائشة قلت: كيف كان النبي ﷺ يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام، أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة؟»[٤].

= قال الشيخ الألباني: قلت: بل هو في «صحيح مسلم» أيضًا بهذه الزيادة كما سبق تخريجه آنفًا

(ص١١٤)، وهي دليل صريح على عدم وجوب الوضوء قبل النوم على الجنب، خلافًا للظاهرية.

(١) **صحيح**: رواه أبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٨)، وابن ماجه (٨٥١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٠٤).

(٢) **صحيح**: رواه ابن ماجه (١٧٠٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٤٥).

(٣) رواه البيهقي في السنن (١/ ٢٠٠)، وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ٣١٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٤٥).

(٤) **صحيح**: رواه مسلم (٣٠٧) كتاب الحيض.

(٢٨) لا يجوز لأحد الزوجين أن ينشر أسرار الجماع:

ويحرم على كل منهما أن ينشر الأسرار المتعلقة بالوقاع، وفيه حديثان:

الأول: قوله ﷺ **«إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل**

يفضي[1] إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها[2]».

الثاني: عن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ، والرجال والنساء قعود، فقال: «**لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها؟!** فأَرَمَّ[3] القوم، فقلت: إي والله يا رسول الله! إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلون. قال: «**فلا تفعلوا، فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون**»[4].

لكن يجوز نشر ذلك، إذا كانت هناك مصلحة شرعية، أو بيان هدي نبوي، والدليل:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهْله ثم يكسل هل عليهما الغُسْل - وعائشة جالِسةٌ - فقال

رسول الله ﷺ : «**إني لأفْعَلُ ذلك أنا وهذه ثم نَغْتسل**»(٥).

* قال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في شرحه لهذا الحديث:

«فيه جواز ذِكْر مثل هذا بحضرة الزَّوجة إذا ترتبت عليه مصلحة ولم يحصل به أذَى، وإنما قال النبيُّ ﷺ بهذه العبارة ليكون أوقع في نفسه، وفيه أن فعله ﷺ للوجوب، ولولا ذلك لم يحصل جواب السائل» اهـ(٦).

---

(١) يباشرها ويجامعها.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٧) كتاب النكاح.

(٣) أي: سكتوا ولم يجيبوا.

(٤) صحيح: رواه أحمد (٢٧٠٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٠٠٨).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٥٠) كتاب الحيض.

(٦) «صحيح مسلم بشرح النووي» (٤/ ٣٤).

* وعن عبد الله بن قيس، قال:

سألت عائشة، قلتُ: كيف كان ﷺ يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام، أم ينام قبل أن يغتسل؟

قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام، قلتُ: «**الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة**»(١).

* وعن أبي رافع: أن النبيّ ﷺ طاف ذات يوم على نسائه، يغتسل عند هذه، وعند هذه، قال: فقلتُ له:

يا رسول الله! ألا تجعله غسلاً واحدًا؟

قال: «**هذا أزْكى وأطيب وأطْهَر**»(٢).

* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

«إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة»[٣].

زاد في رواية:

«فإنه أنشط للْعَوْد»[٤].

• ماذا يفعل منَ رأى امرأة فأعجبته؟

يذهب إلى أهله فيجامعها، وذلك لما أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة[٥] لها فقضى حاجته[٦]، ثم خرج إلى أصحابه فقال: **«إن المرأة تُقبل وتُدبر في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأةً فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه»**[٧].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠٧) كتاب الحيض.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠)، وأحمد (٢٣٣٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٤٧٠).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٣٠٨) كتاب الحيض.

(٤) رواه ابن حبان والحاكم، والمعنى: أن الوضوء يعيد النشاط للجسم مرةً أخرى.

(٥) أي: تجلد الجلد تمهيدًا لدبغه.

(٦) وفي رواية لمسلم: «إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه».

(٧) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٣) كتاب النكاح.

وقفات هامة

ومن الكياسة أيضًا ألا تُزف المرأة على زوجها وقد قرب حيضها، أو لا يسألون عن موعد الحيض، فيفاجؤون عند الدخول عليها أنها حائض، وربما وقع محظور بسبب ذلك.

* لا بأس بكلام الرجل مع زوجته، وكلامها معه أثناء الجماع بما يزيد الرغبة، ولها أن تستثير غريزته بتليين صوتها، وتكسر مشيتها، والتمنع الخفيف الذي يزيد من حرصه.

* قال ابن قدامة: «وليس للرجل أن يجمع بين امرأتيه في مسكن واحد

بغير رضاهما، صغيراً كان أو كبيراً؛ لأن عليهما ضرراً لما بينهما من العداوة والغيرة، واجتماعهما يثير المخاصمة والمقاتلة، وتسمع كل منهما حسه إذا أتى إلى الأخرى، أو ترى ذلك: فإن رضيتا بذلك جاز؛ لأن الحق لهما، فلها المسامحة بتركه» يعني السكنى في مسكن واحد[1].

* ينبغي لكل من الزوجين تجنب ما حرمه الشرع من الزينة فمن ذلك تجنب المرأة النمص، ووصل الشعر (ويدخل في ذلك وصل الرموش)، وإطالة الأظفار، وتفليج الأسنان، ويتجنب الرجل حلق اللحية والتحلي بالذهب والحرير، فكل ذلك حرام وكذلك النمص لشعر الوجه... ولتحذر المرأة كذلك ترك غسل الرأس بعد الجنابة بحجة التسريح والكي.

* وليحذر الزوجان من ترتيب البيت وتأثيثة بما فيه معصية أو مخالفة لأمر الله: فمن ذلك تعليق الصور ذات الأرواح؛ لأن النبي ﷺ يقول:

«**إن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلب ولا صورة**»[٢]، وكذلك اقتناء التحف التي على شكل تماثيل، سواء وضعت على المناضد، أو على الحوائط، أو نقشت بها بعض الكراسي، وكذلك تحريم اتخاذ أواني الذهب والفضة للطعام

(١) المغني (٧/ ٢٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٢٥) كتاب بدء الخلق، ومسلم (٢١٠٦) كتاب اللباس والزينة.

والشراب، فإن ابتلي بشيء فيه تصاوير، فعليه أن يطمس الرأس، أو يزيله بأي طريقة كانت.

* وكذلك يُكره، ستر الجدران بالسجاد ونحوه، ولكن لا بأس بستر النوافذ للحاجة، وأما الجدران فسترها هو من باب السرف والزينة غير المشروعة.

* قررت المجامع الفقهية بتحريم تحديد النسل، وأجازت تنظيمه، والفرق

بينهما، أن «تحديد النسل» معناه: الوقوف عند عدد معين من الذرية باستعمال وسائل تمنع الحمل مطلقًا.

وأما «تنظيم الحمل»: فهو استعمال وسائل يراد بها الوقوف عن الحمل فترة من الزمن لمصلحة ما يراها الزوجان، أو من يثقان من أهل الخبرة، والقصد منه مراعاة حال الأسرة وشئونها من صحة أو قدرة على الخدمة أو نحو ذلك[1].

• منع الحمل:

وتنحصر وسائل منع الحمل في: العزل، والتعقيم الدائم، والتعقيم المؤقت[2].

* فأما العزل فقد تقدم الكلام عليه، ويلحق به ما تتعاطاه المرأة لمنع الحمل مؤقتًا من الحبوب وغيرها، والأولى والأحوط اجتناب هذه الوسائل،

إلا أننا نقول: إذا اقترن تعاطي هذه الحبوب ونحوها بنية عدم الحمل خشية ضيق الرزق أو الفقر فإنه يحرم؛ لأنه سوء ظن بالله تعالى الذي تكفل بالرزق للآباء والأبناء، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١].

وأما التعقيم وهو منع الحمل الدائم بإزالة المبيض أو الرحم ونحو ذلك

(١) تمام المنة للعزازي (٣/ ١١٤-١١٦) بتصرف.

(٢) «الفقه الواضح» د. محمد بكر إسماعيل (٢/ ٤٦٤-٤٦٦).

فلا خلاف في حرمته؛ لأنه قضاء على النسل الذي أمر الشرع بالمحافظة عليه وتكثيره إلا أن تكون ضرورة قصوى بحيث يكون في عدم إزالة الرحم

ونحوه خطرًا على الأم فإنه يباح حينئذٍ.

* وأما التعقيم المؤقت فإن له حكم العزل بالضابط الذي تقدم التنبيه عليه، والله أعلم.

* وقد سُئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - عن حكم قطع النسل بدون عذر فأجاب قائلاً:

قطع النسل قطعًا نهائيًّا قد صرح العلماء ـ رحمهم الله ـ بأنه حرام لما في ذلك من المضادة لما يريده النبي ﷺ من أمته ولما في ذلك من أسباب الذل للمسلمين فإن المسلمين كلما كثروا كان ذلك عزة لهم ورفعة ولهذا امتَّن الله عزَّ وجلَّ على بني إسرائيل حيث جعلهم كثرة قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيراً﴾ [الإسراء: ٦]. وذكَّر شعيب قومه بذلك فقال: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلاً فَكَثَّرَكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦]. . والواقع شاهد بهذا فإن الأمة الكثيرة تستغني عن غيرها ويكون لها صولة وهيبة أمام أعدائها فلا يجوز للإنسان أن يتسبب لقطع النسل قطعًا نهائيًّا. اللهم إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك كما لو كانت

الأم إذا حملت خيف عليها أن تهلك وتموت ففي هذه الحال تكون ضرورة ولا حرج أن يعمل لها ـ أي: لهذه المرأة ـ ما يقطع الحمل عنها هذا هو العذر الذي يبيح قطع النسل وكذلك لو أصيبت بمرض في رحمها يُخشى أن يسري فيهلكها واضطرت إلى نزع الرحم فلا بأس بذلك[1].

* وسُئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - عن حكم استعمال الحبوب لتنظيم الحمل، أو قطعه فأجاب قائلاً:

بتأمل ما ذُكر ظهر أنه إذا كان المراد تنظيم فترات الحمل لمدة مؤقته لظروف عائلية أو صحية لضعف المرأة وتضررها بالحمل أو خطورته على

(١) فتاوى المرأة المسلمة (ص: ٦٤١، ٦٤٢).

حياتها عند الولادة أو أنها تحمل قبل فطام طفلها الأول فيحصل بذلك ضرر عليها أو على طفلها ونحو ذلك ففي مثل هذه الحالات يجوز استعمال

الحبوب عند الحاجة إلى استعمالها، وهو شبيه بالعزل الذي كان يفعله الصحابة رضي الله عنهم أو أسهل منه، وقد سُئل رسول الله ﷺ عن العزل وأن اليهود كانت تحدث أن العزل هو الموءودة الصغرى فقال: «**كذبت اليهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه**»[1] وفي حديث جابر «كنا نعزل والقرآن ينزل على عهد رسول الله ﷺ»[2].

وأما إن كان المراد باستعمال الحبوب قطع الحمل بالكلية لكراهة النسل أو خوف زيادة النفقات عليه إذا كثر أولاده ونحو ذلك فهذا لا يحل ولا يجوز؛ لأنه سوء ظن برب العالمين، ومخالف لهدي سيد المرسلين[3].

التلقيح الصناعي[4]:

* التلقيح الصناعي هو حصول الحمل بطريق غير الاتصال الجنسي المعروف.

وهو جائز شرعًا إذا كان بماء الزوج، ودعت إليه داعية كأن يكون بأحد

الزوجين الراغبين في إنجاب الأولاد مانع يمنع من الحمل من طريق الاتصال العادي. . . ومحرم شرعًا إذا كان بماء غير الزوج، لما فيه من معنى الزنا، والاختلاط في الأنساب، ونسبة الولد إلى أب لم ينشأ من مائه.

والنسب في الحالة الأولى يكون ثابتًا من الزوج، فإنه ولده قد خُلق من مائه، ولهذا الولد كل حقوق الأولاد، أما النسب في الحالة الثانية المحرمة فإنه يأخذ حكم نسب الولد الذي ينشأ من زنا الزوجة، ينفيه الزوج فينتفى نسبه[٥].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٧٣)، والترمذي (١١٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٥٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٩) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٤٠) كتاب النكاح.

(٣) فتاوى المرأة المسلمة (ص: ٦٤٣).

(٤) «الفقه الواضح» (٢/ ٢٦٤-٢٦٦).

(٥) أحكام الأولاد في الإسلام (ص١٣).

وقد نصت دار الإفتاء المصرية على جواز هذه العملية بالشروط والضوابط التي أشرنا إليها، مصدرة هذه الفتوى بإحدى عشرة قاعدة تعتبر غاية في الدقة، إليك بيانها:

١- المحافظة على النسل من المقاصد الضرورية التي استهدفتها أحكام الشريعة الإسلامية ولذا شُرع النكاح وحُرم السفاح والتبني.

٢- الاختلاط بالمباشرة بين الرجل والمرأة هو الوسيلة الوحيدة لإفضاء كل منهما بما استكن في جسده لا يعدل عنها إلا لضرورة.

٣- التداوي جائز شرعًا بغير المحرم، بل قد يكون واجبًا إذا ترتب عليه حفظ النفس وعلاج العقم في واحد من الزوجين.

٤- تلقيح الزوجة بذات مَني زوجها دون شك في استبداله أو اختلاطه

بمني غيره من إنسان أو مطلق حيـوان؛ جائز شرعًا، فإذا ثبت ثبت النسب، فإن كان من رجل آخر غـير زوجها فهو محـرم شرعًا ويكون في معنى الزنا ونتائجه.

٥- تلقيح بويـضة امرأة بمني رجل ليس زوجـها، ثم نقل هذه البـويضة الملقحـة إلى رحم زوجة الرجل صاحب هذا المني؛ حـرام ويدخل في معنى الزنا.

٦- أخذ بويضـة الزوجة التي لا تحـمل وتلقيـحهـا بمني زوجهـا خارج رحمها (أنابيب) وإعادتها بعد إخـصابها إلى رحم تلك الزوجة دون استبدال أو خلط بمني إنسـان آخر أو حـيوان لداعٍ طبي، وبعـد نصح طبيـب حاذق مجرب بتعيين هذا الطريق - هذه الصورة جائزة شرعًا.

٧- التلقيح بين بويضة الزوجة ونطفـة زوجها يجمع بينها في رحم أنثى

غيـر الإنسان من الحـيوانات لفـترة معـينة يعاد بعـدها الجنين إلى ذات رحم الزوجة - فيه إفساد لخليفة الله في أرضه ويحرم فعله.

٨- الزوج الذي يتـبنى أي طفل انفصل، وكـان الحمل به بـإحدى الطرق المحرمـة، لا يكون ابنًا له شرعًا، والزوج الذي يقـبل أن تحمل زوجتـه من نطفة غـيره، سـواء بالزنا الفعلي أو بمـا في معناه؛ سـماه الإسلام ديوثًا.

٩- كل طفل ناشئ بـالطرق المحـرمة قطـعًا من الـتلقـيح الصناعي، لا يُنسب إلى أب جبرًا، وإنما ينسب لمن حملت به ووضعته باعتباره حالة ولادة طبيعية كولد الزنا الفعلي تمامًا.

١٠- الطبيب هو الخبير الفني في إجراء التلقيح الصناعي أيًّا كانت صورته، فإن كان عمله في صورة غير مشروعة كان آثمًا وكسبه حرام وعليه أن يقف عند الحد المباح.

١١- إنشاء مستودع تستجلب فيه نطف رجال لهم صفات معينة، لتلقح بها نساء لهن صفات معينة؛ شر مستطير على نظام الأسرة، ونذير بانتهاء الحياة الأسرية كما أرادها الله.

وعلى ضوء هذه القواعد جاءت الفتوى تدور في فلكها فراجعها إن شئت في كتاب الفتاوى المجلد التاسع ١٤٠٣ هـ -١٩٨٣م، ص٣٢١٣ وما بعدها. اهـ.

*ومع كل الضوابط التي ذُكرت لإباحة التلقيح الصناعي إلا أن هناك بعض العلماء الذين قالوا بعدم جوازه وإليك بعض أقوالهم:

* فتوى للشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ :

السؤال: ما حكم الإسلام في طريقة الإنجاب بالعقاقير؟

الجواب: «هذا بُحث فيه كثيراً، والقول الحق: أنه يجب عدم اللجوء إليه؛ لأنه أحسن الأقوال التي نتصور أن يكون التلقيح من ماء الزوج لزوجته.

نأتي الآن لصورة قلَّ ما تقع: أن يكون الطبيبُ هو الزوج، وهو الذي يريد أن يأخذ بويضة المرأة ويلقحها بمائه، وهنا ما في رجلٍ غريب إطلاقًا، وهذا جائز، إذا كان يرى هذا الطبيب أن المرأة لا تحمل منه، أو تحبل منه، ولكن تمرض وتضعف، هذه صورة جائزة.

أما أن يتدخل في الموضوع رجل غريب، فيأخذ من ماء هذا، وبويضة

تلك، ويعمل تلقيحًا، فهذا أقل شيء فيه من المخالفة أن كُلاّ من الزوجين يتعرض للكشف عن عورته، وهذا حرام، ثم أخطر من ذلك احتمال تبديل مَني بمني، وبويضة ببويضة[1]، فلذلك يجب سد هذا الباب من باب سد الذريعة، وتارة لأن الكشف عن العورة واقع، وهذا حرام، وليس هناك ضرورة تبرر مثل ارتكاب هذا المحرم، أما الصورة الأولى فهي جائزة ولكنها نادرة جدًّا»[2].

* فَتوَى للشيخ ابن جبرين:

السؤال: ما حكم طفل الأنابيب؟

الجواب: قد أفتى العلماء في هذه الرئاسة[3] بمنعه، لما فيه من كشف العورة ولمس الفرج، والعبث بالرحم، ولو كان مني الرجل الذي هو زوج المرأة، فأرى أن على الإنسان الرضا بحكم الله تعالى فهو: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ [الشورى: ٥٠][4].

• **حكم ربط الأنابيب:**

سُئل الشيخ ابن باز - رحمه الله -:

امرأة تبلغ من العمر (٢٩) سنة تقريبًا، أنجبت عشرة أطفال، أُجْريت لها عملية على آخر أطفالها، وطلبت من زوجها قبل إجراء العملية أن يعمل لها

---

(١) قلت: وخصوصًا في هذه الأيام التي خفت فيها الأمانة، وخربت فيها الذمم.

(٢) «الحاوي في الفتاوى».

(٣) رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

(٤) «اللؤلؤ المكين من فتاوى ابن جبرين» (ص ٥٦).

ربط أنابيب، بحيث لا تنجب زيادة على ذلك، بسبب صحتها، وإذا استعملت حبوب منع الحمل أثرت على صحتها كذلك، وقد سمح زوجها

بإجراء العملية المذكورة، فهل عليه إثم في ذلك؟

الجواب: «لا حرج في العملية المذكورة إذا قرر الأطباء أن الإنجاب يضرها بعد سماح زوجها بذلك» اهـ.

تعليق:

قال الشيخ عمرو سليم - حفظه الله - مُعلقًا على هذه الفتوى-:

«عملية ربط الأنابيب تقوم مقام الإخصاء في الرجال، فإن مثل هذه العملية تجعل المرأة غير قادرة على الحمل بعد ذلك أبدًا، وإنما أبيح لها مثل هذه العملية للضرورة القصوى التي تُقدر بقدرها، فمتى قام الدليل الطبي على وقوع الضرر البالغ على المرأة بالحمل، جاز لها منع الحمل عن طريق هذه الجراحة، ولكن بشرطين هامين:

الأول: عدم وجود سبيل آخر مؤقت لمنع الحمل، بدلاً من المنع الكلي

الذي يقع موقع الخصاء، فإنه متى أُجريت هذه العملية كان من الصعب جداً عودة المرأة إلى طبيعتها الأولى، بل يتعذر عليها الحمل، ولابد من مراعاة هذا الشرط لاحتمال ارتفاع الضرر عن المرأة بعد فترة من الزمن، فلا يكون هناك حاجة حينئذ لأي من وسائل منع الحمل.

الثاني: موافقة الزوج؛ لأن الإنجاب حق من حقوقه على المرأة القادرة عليه»[1].

(٢٩) الوليمة:

الإسلام بتشريعه الشامل العظيم شرع الوليمة في العرس لغايات سامية نبيلة أهمها: مشاركة المسلم أفراحه يوم الفرح، وإشهاد الزواج في ربوع المجتمع ليلة العرس وتمتين روابط الألفة والمودة بين الأقرباء والأصدقاء وأبناء

(١) «فتاوى مهمة لنساء الأمة» (٢٤٩-٢٥٠).

الحي الواحد في أفراح المناسبات .. وهي معانٍ ذات أثر يحرص عليها الشارع كثيرًا، ويسعى إلى تحقيقها دائمًا .. لتكون الوحدة الاجتماعية أقوى، والرابطة الأخوية أمتن!! ..[١].

• تعريف الوليمة:

وهي اسم للطعام في العرس خاصة، وقد يقال لغيرها وليمة، لكنها إذا أُطلقت فهي خاصة بوليمة العرس، وإذا أريد بها غيرها ذُكرت مقيدة.

• حكم الوليمة:

ذهب جمهور العلماء إلى أن الوليمة سنة وذهب فريق آخر من العلماء إلى وجوبها، واستدلوا على ذلك بأدلة.

أ- **قوله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف: «أولم ولو بشاة»**[٢]، وهذا أمر منه

يفيد الوجوب.

ب- وعن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال: «لما خطب علي فاطمة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إنه لابد للعرس** - وفي رواية: **للعروس- من وليمة**»[٣].

تنبيه: لا يعني وجوب الوليمة أن صحة الزواج متوقف عليها، فإن الزواج صحيح متى تحققت شروطه وأركانه ولو لم يولم بشيء.

• وقت الوليمة:

قال الحافظ: (وقد اختلف السلف في وقتها هل هو عند العقد أو عقبه، أو عند الدخول أو عقبه... إلى أن قال نقلاً عن ابن السبكي - والمنقول من فعل النبي صلى الله عليه وسلم أنها بعد الدخول)[٤]، قال الحافظ: كأنه يشير إلى قصة زينب بنت جحش.

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص:٩٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٤٨، ٢٠٤٩) كتاب البيوع، (٥٠٧٢، ٨١٥٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٧) كتاب النكاح.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٢٢٥٢٦)، وقال الحافظ في الفتح (٩/ ٢٣٠): إسناده لا بأس به، وصححه

العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٤١٩).
(٤) فتح الباري (٩/ ٢٣٠، ٢٣١).

وفيها قول أنس رضي الله عنه: (أصبح رسول الله ﷺ بها عروسًا، فدعا القوم فأصابوا من الطعام)[١].

• الوليمة... وكيف يُزف العروس؟

عن أبي كامل قال: سمعت أنسًا قال: ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على امرأة؛ من نسائه ما أولم على زينب فإنه ذبح شاة. وعن عبد العزيز بن صهيب قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ما أولم رسول الله ﷺ على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب. فقال ثابت البناني: بم أولم؟ قال: أطعمهم خبزًا ولحمًا حتى تركوه[٢].

* وعن أنس بن مالك قال: تزوج رسول الله ﷺ، فدخل بأهله، قال: فصنعت أمي أم سليم حيسًا (وهو الطعام المتخذ من التمر والدقيق والسمن) فجعلته في تَوْر؛ (إناء من حجارة أو من نحاس تشرب فيه العرب، ويتوضأ منه) فقالت: يا أنس؛ اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي، وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله قال: فذهبت به إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله فقال: «**ضعه**»، ثم قال: «**اذهب فادع لي فلانًا وفلانًا وفلانًا ومن لقيت**» وسمى رجالاً، قال: فدعوت من سمى ومن لقيت قال: قلت لأنس عدد كم كانوا؟ قال: زهاء ثلاثمائة، وقال لي رسول الله ﷺ: «**يا أنس؛ هات التور**» قال: فدخلوا حتى امتلأت الصُّفَّة والحجرة، فقال رسول الله ﷺ: «**ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه**» قال: فأكلوا حتى شبعوا، قال: فخرجت

طائفة حتى أكلوا كلهم، فقال لي: «يا أنس؛ ارفع» قال: فرفعت، فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت، قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالس، وزوجته مولية وجهها إلى الحائط،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٦٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٨) كتاب النكاح.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٦٨) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٨) كتاب النكاح.

فثقلوا على رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله على نسائه ثم رجع، فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه، قال: فابتدروا الباب فخرجوا كلهم، وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة، فلم يلبث إلا يسيرًا حتى خرج عليَّ وأُنزلت هذه الآية، فخرج رسول الله ﷺ، وقرأهن على الناس ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ

لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَئْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ [الأحزاب:٥٣] إلى آخر الآية من سورة الأحزاب قال أنس بن مالك: أنا أحدث الناس عهدًا بهذه الآيات... وحُجبن نساء النبي ﷺ (١).

* من هذا الحديث، نرى أن السلف وهم الأخيار الأطهار لم يكونوا ينظرون إلى العروس وهي زوجة النبي ﷺ، كما قال أنس رضي الله عنه: «ورسول الله ﷺ جالس وزوجته مولية وجهها إلى الحائط».

فأين هذا الهدي الشريف والسلوك العفيف من أولئك المتبجحين الذين فقدوا حياءهم فصاروا يزفون المرأة ويرقصون حولها وهي بينهم بثياب لا يجوز لها أن تظهر بها أمام الرجال إلا من فقدت حياءها وفسد طبعها وساء خلقها؟. ويراها الغريب والقريب والبر والفاجر، فصارت بذلك معرضًا لأهل التفسيق ومركزًا للتسويق. وخرج الحياء ولم يعد، وراحت الغيرة إلى غير رجعة، وإنا لله وإنا إليه راجعون(٢).

• لا يُشترط في الوليمة الذبائح:

عن أنس قال: أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثًا يبني بصفية بنت حُيي، فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم؛ أمر بالأنطاع (فرش) فألقي فيها من التمر والأقط (لبن مجفف يطبخ به) والسمن فكانت وليمته[٣]. والدين يسر.

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٨) كتاب النكاح.
(٢) الأفراح بين المحظور والمباح (ص: ١٠٨).
(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٠٨٥) كتاب النكاح.

• هل الوليمة يوم واحد أو ثلاثة أو أكثر؟

اختلف العلماء، وذلك لأن الأحاديث أطلقت، فمنهم من أجاز أن تمتد الوليمة لسبعة أيام ولثمانية أيام. ولا شك أن الأفضل أن لا تزيد عن ثلاثة أيام لما ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: «تزوج رسول الله ﷺ صفية، وجعل

عتقها صداقها، وجعل الوليمة ثلاثة أيام»[1].

قلت: لكنه لا يدل على منع الزيادة شريطة أن لا يكون ذلك رياءً وسمعة، خاصة إذا لم يتمكن من دعوة الجميع في هذه الأيام الثلاثة لكثرتهم... فقد أخرج ابن أبي شيبة عن حفصة بنت سيرين قالت: «لما تزوج أبي دعا الصحابة سبعة أيام، فلما كان يوم الأنصار دعا أبي بن كعب وزيد ابن ثابت وغيرهما.... »[2].

ويلاحظ من قوله: «لما كان يوم الأنصار» أن المدعوين في كل يوم يختلفون عن غيرهم. فلا مباهاة عندئذ، والله أعلم.

ولذا ترجم الإمام البخاري فقال: (ومن أولم سبعة أيام ونحوه ولم يوقت النبي ﷺ يومًا ولا يومين)[3].

قلت: وأما الأحاديث الواردة أنها في اليوم الثالث رياء وسمعة فإنها كلها

أحاديث ضعيفة.[٤]

إجابة الدعوة واجبة[٥] ... بشروط:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دُعي أحدكم إلى

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (٦/ ٤٤٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٧٤): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عيسى بن أبي عيسى ماهان وهو ثقة وفيه كلام لا يضر، وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/ ٢٤٠) وقال: بسند حسن، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٧٤).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة وسنن البيهقي.

(٣) انظر فتح الباري (٩/ ٢٤٠).

(٤) تمام المنة للعزازي (ص: ٩٨).

(٥) ومن أهم غايات الوليمة إشهار الزواج، واجتماع الأقارب والأصدقاء بمناسبة الزفاف لإدخال الفرح والسرور إلى نفوس الجميع، ومجاملة العروس وتهنئته مما يزيد الألفة والمودة، وهي معان يحرص عليها الشارع كثيراً. =

الوليمة فليأتها»[1] - وفي رواية - **«إلى وليمة عرس»**، وفي أخرى **«إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسًا كان أو نحوه»**[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: «. . . . ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله»[3].

دلت هذه الأحاديث على وجوب إجابة الدعوة، وهو المشهور من أقوال العلماء، ولكن هذا الوجوب مشورط بشروط:-

١- أن تكون **«وليمة مسلم»** لقوله صلى الله عليه وسلم: **«إذا دعا أحدكم أخاه»**.

قال الشيخ ابن عثيمين: (فلو كان لك جار من الكفار حصل عنده زواج، وأولم ودعاك إلى وليمته فإن الإجابة لا تجب، لكن تجوز، لأن إجابة دعوة الكافر جائزة إلا فيما يقصد به الشعائر الدينية فإنها تحرم الإجابة إليه مثلما في أعيادهم. .)[4].

قلت: وعلى هذا فلا يجوز أن يجيب دعوتهم إذا كانت في كنائسهم.

٢- «أن يدعوه»، فيكون حضوره إجابة لدعوته، وقد تقدم في الحديث: «**إذا دعا. . .**» وأما إذا لم يدعه فلا يجب عليه الحضور.

٣- تعينه بالدعوة لقوله: «**إذا دعا أحدكم أخاه**» فهذا يشعر بتعيينه، وأما إذا دعا دعوة عامة فإنه لا يدخل في الوجوب، بل وجَّه الكلام إلى الجميع، وعلى ذلك فيجوز له عدم الحضور، فهي لا تجب على كل أحد؛ لأن الدعوة عامة فهي تشبه فرض الكفاية.

= لذا ينبغي أن لا يتأخر من دُعي إلى وليمة. وقد دعا عبد الله بن عمر إلى طعام، فقال رجل من القوم: أما أنا فاعفني. فقال ابن عمر: لا عافية لك من هذا فقم!

ويجوز أن تكون الوليمة بأي طعامٍ تيسر ولو لم يكن فيه لحم أو خبز، إذا تعذرت الشاة، فقد أولم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما بنى «بصفية» بتمر وأقط، وسمن، فشبع الناس. «تحفة العروس» (ص: ١٥٩).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٢٩) كتاب النكاح.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٩) كتاب النكاح.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٧) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٣٢) كتاب النكاح.
(٤) الشرح الممتع (٥/ ٣٣٧) ط. إسلامية.

٤- ألا يكون هناك منكرات، إلا أن يقصد إزالتها:

قال الأوزاعي: «لا تدخل وليمة فيها طبل ولا معزاف»[١].

وأما إن قدر على تغيير المنكر، أو أن وجوده سيكون سببًا لتغييره وجب عليه الحضور، وإلا حرم عليه.

ولكن إذا لم يحضر فهل يبين لهم سبب عدم حضوره؟ الجواب: نعم، لبيان عذره، وليكون ردعًا لهم، أو ربما كانوا يجهلون حرمته.

٥- ألا يكون هناك عذر يمنعه من الحضور كمرض أو سفر، أو سبق بالدعوة إلى وليمة أخرى أو نحو ذلك.[٢]

• هل إجابة وليمة غير العرس واجبة؟

قد اختلف العلماء في إجابة وليمة غير العرس، فذهب بعضهم إلى الوجوب لعموم رواية حديث ابن عمر عند «مسلم» بلفظ: «**إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسًا كان أو نحوه**»[٣]، فأخذ بظاهر الحديث بعض الشافعية وهو مذهب الظاهرية، وأيده الشيخ الألباني في «آداب الزفاف»، وذهب جمهور العلماء إلى استحبابه، ولكن رواية ابن عمر السابقة تؤيد رأي القائلين بالوجوب، والله أعلم.

• ينبغي إجابة الدعوة ولو كانت على شيء قليل:

* ينبغي إجابة الدعوة ولو كانت الدعوة على شيء قليل، فإن في ذلك جبرًا لقلب أخيه، وجلبًا للمحبة بين المسلمين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

«لو دُعيت إلى كراع لأجبت، ولو أُهدي إليّ كراع لقبلت»(٤).

(١) عزاه الشيخ الألباني في «آداب الزفاف» صـ٨١ إلى «الفوائد المنقاة».
(٢) تمام المنة للعزازي (٣/ ٩٩-١٠٠) بتصرف.
(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٩) كتاب النكاح.
(٤) صحيح: رواه البخاري (٥١٧٨) كتاب النكاح.... و«الكراع»: مستدق الساق من اللحم، وهو أقل شيء قيمة في الشاة..

• متى يترك حضور الوليمة:

تقدم أن وجوب حضور الوليمة وإجابة الدعوة مشروط بعدم وجود عذر، ومن هذه الأعذار:

١- أن يُدعى الشخص إلى موضع فيه منكر من خمر أو معازف

ونحوها، فحينئذ لا يجوز الحضور إلا بقصد إنكارها ومحاولة إزالتها، فإن أُزيلت وإلا وجب الرجوع، ومما يدل على هذا:

حديث علي قال: صنعت طعامًا فدعوت رسول الله ﷺ فجاء فرأى في البيت تصاوير فرجع فقلت: يا رسول الله، ما أرجعك بأبي أنت وأمي؟ قال: «**إن في البيت سترًا فيه تصاوير، وإن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه تصاوير**».[1]

* دعا ابن عمر أبا أيوب فرأى في البيت سترًا على الجدار، فقال ابن عمر: غلبنا عليه النساء فقال أبو أيوب: من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطعم لكم طعامًا، فرجع[2].

* وعن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل، فعرفت في

وجهه الكـراهية، فقلت: يا رسول الله؛ أتوب إلى الله وإلى رسـوله، ماذا أذنبت؟ فقـال رسول الله ﷺ: «**مـا بال هذه النمرقـة**»؟ قالت: فـقلت: اشتريتها لك لتقعد عليـها وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يُعذَبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم، وقال: «**إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة**»(٣).

---

(١) صحيح: رواه النسـائي (٥٣٥١)، وابن ماجـه (٣٣٥٩)، وأبو يعلى (٤٣٦)، وصـحـه العلامـة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٨٩).

(٢) رواه البخاري معلقًا في كتاب النكاح باب هل يرجع إذا رأى منكرًا في الدعوة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠٥) كتاب البيوع، ومسلم (٢١٠٧) كتاب اللباس والزينة.

٢- أن يكون الداعي ممن يخص بدعوته الأغنياء لا الفقراء.

٣- أن يكون الداعي ممن لا يتورع عن أكل الحرام ويتخوض في الشبهات، إلى غير ذلك من الأعذار الشرعية التي يترك الواجب من أجلها.

وكذلك يُعذَر المدعو إذا وُجد عنده عذر شرعي كالذي يبيح التخلف عن الجمعة: من كثرة مطر أو وحلٍ أو خوف عدو أو خوف على مال أو نحو ذلك[١].

• ماذا يصنع من دُعي وهو صائم؟

من دُعى إلى وليمة وهو صائم -رجلاً أو امرأة- فعليه أن يجيب ويحضر الوليمة لما تقدم من الأدلة، فإذا حضر فإنه مخير بين أمرين، إما أن يأكل معهم- إن كان صيامه تطوعًا وأراد الفطر- وإما أن يمتنع عن الأكل ويدعو لصاحب الوليمة: لقوله ﷺ: « **إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك**»[٢].

وقوله ﷺ: «**إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطرًا فليطعم، وإن كان صائمًا فليصلِّ**» يعني الدعاء[٣].

• هل الأفضل أن يُفطر أم لا؟

تبين مما سبق أنه إن كان صائمًا فليصلِّ، أي فليدع، هذا إذا أراد إتمام صومه، علمًا بأنه يجوز له الفطر، لكن هل الأفضل أن يفطر أم لا؟ فيه خلاف بين العلماء، والذي أراه جواز الفطر وتركه، حسب ما يتعلق بالحال، فإن كان صاحب الدعوة تكلف له، وكان إتمام صومه يشق عليه أفطر، وإن كان لا يشق عليه دعا له. وذلك لما ثبت في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «صنعت لرسول الله ﷺ طعامًا فأتى هو وأصحابه، فلما

---

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ١٨٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٠) كتاب النكاح، وأبو داود (٣٧٢٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٣١)، وأبو داود (٣٧١٩) كتاب النكاح، والبيهقي (٧/ ٢٦٣) وهذا لفظه.

وضع الطعام قال رجل من القوم: إني صائم، فقال رسول الله ﷺ: «**دعاكم أخوكم، وتكلف لكم**»، ثم قال: «**أفطر، وصم مكانه يومًا إن شئت**»(١).

وقد حمل العلماء ذلك على صوم النفل، وأما صوم الواجب فإنهم رأوا أن يتم صومه ويدعو لأهل الوليمة(٢).

• يُستحب أن يشارك ذوو الفضل والسعة في إعدادها:

ويستحب أن يشارك ذوو الفضل والسعة في إعدادها؛ لحديث أنس في قصة زواجه ﷺ بصفية قال: «حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم، فأهدتها له من الليل، فأصبح النبي ﷺ عروسًا فقال: **من كان عنده شيء فليجئ به**، وفي رواية: **من كان عنده فضل زاد فليأتنا به**، قال:

وبسط نطعًا، فجعل الرجل يجيء بالأقط، وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسمن، فحاسوا حيسًا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس، ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء، فكانت وليمة رسول الله ﷺ »[٣].

• يُستحب لمن حضر الدعوة أمران:

الأول: أن يدعو لصاحبها بعد الفراغ بما جاء عنه ﷺ، فعن عبد الله ابن بسر أن أباه صنع للنبي ﷺ طعامًا، فدعاه، فأجابه، فما فرغ من طعامه قال: «**اللهم اغفر لهم، وارحمهم، وبارك لهم فيما رزقتهم**»[٤].

وفي حديث آخر قال ﷺ: «**اللهم أطعم من أطعمني واسق من سقاني**»[٥].

---

(١) حسن: رواه البيهقي (٤/ ٢٧٩)، وحسنه العلامة الألباني في الإرواء (١٩٥٢)، وحسنه الحافظ في الفتح (٤/ ١٥٠).

(٢) تمام المنة للعزازي (٣/ ١٠٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧١) كتاب الصلاة، ومسلم (١٣٤٥) كتاب الحج.
(٤) صحيح: رواه مسلم (١٧٢٢٠) كتاب الأشربة.
(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٥) كتاب الأشربة.

وفي حديث ثالث قال ﷺ: «أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون»[١].

* وأما الأمر الثاني -الدعاء له ولزوجه بالخير والبركة:

فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج قال: «بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»[٢].

(٣٠) استحباب الهدية للعروسين:

قال أنس: تزوج النبي ﷺ فدخل بأهله، فصنعت أم سليم

حيساً[٣]، فجعلته في تور[٤]، فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله. قال: فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله، فقال: «ضعه»، ثم قال: «**اذهب فادع لي فلانًا وفلانًا وفلانًا ومن لقيت**» وسمى رجالاً. قال: فدعوت من سمى، ومن لقيت.... الحديث[٥].

• هل يجوز للعروس أن تخدم أضياف زوجها يوم عرسها؟

نعم يجوز ذلك إذا أمنت الفتنة... فمن المعلوم أننا نعيش زمانًا قد انتشرت فيه الشبهات والشهوات فلا يجوز لنا أن نفعل شيئًا يزيد المفتون فتنة على فتنته.

فعن سهل بن سعد ﷺ قال: «دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٨٥٤)، وأحمد (١١٩٩٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٢٦).
(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، وابن ماجه (١٩٠٥)، وأحمد (٨٧٣٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٩).
(٣) الحَيس: تمر يخلط بسمن وإقط: أي كشْك.
(٤) تَوْر: إناء.
(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٨) كتاب النكاح.

في عرسه وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس، قال سهل: تدرون ما سقت رسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل فلما أكل سقته إياه»[١].

- وكما قلت: ومحل هذا إذا أُمنت الفتنة.

(٣١) التهنئة بالزواج:

من محاسن الشريعة تهنئة المسلم أخاه المسلم بما حصل له من الخير والدعاء له بالبركة ودوام النعمة وشكرها، لهذا كان النبي ﷺ يدعو للمتزوج بالبركة ودوام التوفيق وطول العشرة[٢].

• ما يقال للعروسين:

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ إذا رفأ الإنسان - إذا تزوج- قال: **«بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»**[٣].

وعن عائشة قالت: «تزوجني النبي ﷺ فأتتني أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر»[٤].

* * *

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٦) كتاب النكاح، ومسلم (٢٠٠٦) كتاب الأشربة، وابن ماجه (١٩١٢).

(٢) «فقه الزواج» د. السدلان (ص ٩٧).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، وابن ماجه (١٩٠٥)، وأحمد (٨٧٣٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٩٦) كتاب المناقب، ومسلم (١٤٢٢) كتاب النكاح.

بدع ومنكرات الأفراح

(١) ذهاب العروس إلى الكوافير ليلة الزفاف:

وهذا من أشد المنكـرات التي أصبحت عـادة لا تُنْكَر، بل يُنكَر على من هجرها. . . ولا يخفى القدر الذي يراه ويلمسه «الكوافير» من العروس، ولا يخفى ما يحـصل في هذه الأماكن وفي هذه المناسبات، فلله كـيف سمحت الفتاة المسلمـة بإسلام جسدها لرجل أجنبي يعبث به؟ ويا لعَـار زوجها الذي لا يغار على أهله[١].

* سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - هذا السؤال:

انتشر فى الآونة الأخيرة ذهاب بعض الفتيات إلى «الكوافيرة» وهي التي

تُصفف الشعـر على موضات مختلفة، منهـا ما اشتهر عند الفتـيات بـ«قَصة كاريه» وهي قَصـة أُخذت من مجلة الأزياء التايلندية المنتـشرة في الأسواق، ومنها تجعيـد الشعر أي: تخشينه على الموضة الأمـريكية، ولا يخفى عليكم أن في ذلك تشبُّهًا بالكافرات.

ومما تقـوم به «الكوافيـرة» من وضع المساحيـق على الوجه وإزالة شـعر الحاجـبين، وإزالة الشعور الداخلية. وكل ذلـك يستغرق السـاعات الطويلة والمبالغ الطائلة مما يصل إلى حد الإسراف والتبذير.

نرجو بيان حكم ذلك بالتفصيل لانتشـاره بين أكثر الفتيات، لعل الله يُنقذ بفتواكم هذه بعض فتياتنا اللاتي انخَـدَعَنْ وجَرَيْن وراء «الموضة الغربية» ونَسيَن أو تناسين أنهن مسلمات يرجون الجنة ويخفن من النار. وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: «الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلِّم على نبيِّنا محمد وعلى

آله وأصحابه أجمعين. . . أما بعد:

(١) «٢٥٠ خطأ من أخطاء النساء»/ أبو مالك (ص: ١٤٤).

فإنه يجب أن يعرف الإنسان قبل الإجابة على هذا السؤال أن أعداء المسلمين يكيدون للإسلام والمسلمين من كل وجه وفي كل زمان، ولا يخفى علينا جميعًا أن الكفار استعمروا كثيرًا من بلاد الإسلام بقوة السلاح، ولما أخرجهم الله تعالى منها أرادوا أن يغزوها بفساد الأفكار والأخلاق. والله عز وجل قد بيَّن في كتابه، ورسوله ﷺ قد بيَّن في سنته ما فيه التحذير من موافقة الكفار في أعمالهم مما يختص بهم. قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾

[المائدة: ٧٧]

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم

بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١] .

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

[المائدة: ٥١]

وأنا أسوق هاتين الآيتين لا لأن هؤلاء يتخذون اليهود والنصارى أولياء ويتخذون أعداء الله أولياء، ولكن تشبههم بهم فيما هم عليه من اللباس والهيئة يُفضي إلى أن يتخذوهم أولياء يحبونهم ويعظِّمونهم ويخطون خطاهم حيثما كانوا. ولهذا حذَّر النبي ﷺ من هذا الأمر وقال: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»(١) .

فعلى المسلمين -وخصوصًا الرجال ذوي الألباب والعقول- عليهم أن يتقوا الله عز وجل في هؤلاء النساء اللاتي وصفهن النبي ﷺ بقوله: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للُبِّ الرجل الحازم من إحداكن**»(٢) يعني النساء.

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٠٣١) كتاب اللباس، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦١٤٩).
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤) كتاب الحيض، ومسلم (٨٠) كتاب الإيمان.

فعلى الرجال أن يمنعوا هؤلاء النساء من السير وراء هذه الموضات الحادثة التي أراد بها مُحدثوها وجالبوها إلينا أن ننسى الله عز وجل، وأن ننسى ما خُلقنا له، وأن يكون همنا التشبث بهذه الأشياء والافتتان بهذه الأزياء التي لا تجر إلينا إلا البلاء والشر والفساد، وكون الإنسان لا يهمه في هذه الحياة إلا أن يُشبع رغبته من شهوة فرجه وبطنه.

* وأرى أن هذه الكوافيرات فيها عدة محاذير:

المحذور الأول: ما تفعله الكوافيرات من التحلية بحُلي الكفار في الشعر وغيره، ومن المعلوم أن ذلك محرم لأنه من التشبه بهم، ومن تشبه بقوم فهو منهم، كما ثبت فى الحديث عن رسول الله ﷺ.

المحذور الثاني: أن عملهن كما ذكر السائل يكون فيه النَّمص، والنمص قد لعن النبي ﷺ فاعله، فلعن النامصة والمتنمصة. واللعن: هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله. ولا أعتقد أن مؤمنًا أو مؤمنة يرضى أن يفعل فعلاً يكون سببًا لطرده وإبعاده من رحمة الله عز وجل.

المحذور الثالث: أن في هذا إضاعة لمال كثير بدون فائدة. بل إضاعة لمال كثير لما فيه مضرة. فالمرأة المصففة للشعور، المحولة لشعور المؤمنات إلى مثل شعور الكافرات أو الفاجرات تأخذ منا أموالاً كثيرة طائلة، لا نجني منها ثمرة سوى التحول إلى موضات قد تكون مُدمرة.

المحذور الرابع: أن في ذلك تنمية لأفكار النساء أن يتخذن مثل هذه الحُلي التي يتمتع بها نساء الكافرين، حتى تميل المرأة بعد ذلك إلى ما هو أعظم من هذا الأمر من تحلل وفساد في الأخلاق.

المحذور الخامس: أنه كما ذكر السائل أن الكوافيرات يفعلن بالنساء ما لا

حاجة إليه من هتك العورات فإن هذه الكوافيرة تمر بما يسمونه بالحلاوة على أفخاذ المرأة وعلى ما حول قُبُلها حتى تطلع عليه بدون حاجة.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ: «نهى أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة»[١].

ولا يحل للمرأة أن تنظر إلى عورة المرأة إلا إذا كان هناك حاجة تدعو إلى النظر، وهذا ليس بحاجة.

ثم ما الفائدة من أن نجعل المرأة كأنها صورة من مطاط ليس فيها شيء من الشعر؟!

وما يدرينا لعل في إزالة الشعر الذي أنبته الله بحكمته مضرة على الجلد ولو على المدى البعيد[٢].

وإنني أؤكد النصيحة على الرجال وعلى النساء ألا ينخدعوا في هذه الأمور. وأرى أنه تجب مقاطعة هذه الكوافيرات، وأن تقتصر النساء على

التجمل بما لا يكون مُضرًّا في الدِّين مُوقعًا في الحرام بالتشبه بالكفار.

وإذا أراد الله سبحانه وتعالى المحبة بين الزوجين فإنها لا تحصل بمعاصي الله، وإنما تحصل بطاعة الله، والتزام ما فيه الحياء والحشمة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحمي المسلمين من كيد أعدائنا، وأن يردنا إلى ما كان عليه سلفنا الصالح من الحشمة والحياء، إنه جواد كريم. والله الموفق[٣].

* * *

---

(١) رواه مسلم في «الحيض» (٣٣٨).

(٢) قلت: ويستثنى من هذا ما أخبر عنه النبي ﷺ أن إزالته من سنن الفطرة.

قال ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك واستنشاق الماء، وقص الأظافر،

وغسل البراجم (عقد الأصابع ومفاصلها)، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء -يعني الاستنجاء- قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة» رواه مسلم وغيره.

(٣) «فتاوى علماء البلد الحرام» (٧٢٤-٧٢٨).

قصة من الواقع الأليم

نشرت جريدة «أخبار اليوم» بعددها الصادر في يوم ٢٣/ ٥/ ١٩٩٢ م، في صفحة «حوادث وقضايا» تحت عنوان «جريمة القتل بدأت تحت السِّيشوار»! هذه المأساة:

«ماما. . .عايزة أروح أعمل شعري عند الكوافير»!

هكذا ظلت البنت «ج» تلميذة الإعدادي ذات الأربعة عشر عامًا تُلح على أمِّها طوال أسبوع، كانت تريد أن تصفف شعرها على «الموضة» مثل كثير غيرها من المراهقات في عمرها اللاتي تَراهن في الشارع.

وأخيراً وافقت الأم.

وأسرعت تلميذة الإعدادي وفرحتها تسبقها إلى محل «الكوافير» الذي يقع في الشارع المجاور لشارعهم... سوف تجلس في الكوافير مع «الآنسات» الكبيرات، وسوف تضع رأسها مثلهن تحت «السيشوار»!

عندما دخلت محل الكوافير... كانت سعادتها قد وصلت إلى القمة.

جلست بين الزبونات المنتظرات تتصفح المجلات التي تحمل صور عارضات أزياء «أجنبيات» وعلى رأس كل منهن أحدث تصفيفة شعر، واحتارت وهي تختار لنفسها تصفيفة تليق بها.

لكنها بمرور الوقت بدأت تشعر بالضيق!

كان الكوافير الذي استقبلها بترحاب شديد في البداية قد بدأ ينظر لها وهو يُصفف شعر إحدى السيدات نظرات غريبة. . .هل كان يستكثر عليها أن تصفف شعرها مثل الكبيرات؟

صحيح إن عمرها ١٤ سنة. . لكنها طويلة وجميلة. حتى يعطيها من يراها عمراً أكبر من عمرها الحقيقي.

وزاد ضيقها عندما لاحظت أن الكوافير كان كلما أنهى تصفيف شعر زبونة تجاهلها وبدأ تصفيف شعر زبونة أخرى. .حتى الفتيات اللاتي حضرن بعدها!

وبدأت الزبونات ينصرفن واحدة وراء الأخرى. .حتى أصبح محل

الكوافيـر خاليًا. إلا منهـا ومن الكوافير نـفسه. الذي فوجـئت به يغلق باب المحل من الداخل ويتجه نحوها وفي عينيه نظرات شيطانية.

سألت بخوف ماذا تريد؟

قال مبتسمًا بسخرية: ولا حاجة... دلوقت بقينا لوحدنا!

هجم عليها فقاومته بشراسة!

كانت معركة قـصيرة غير متكافئة... وصحيح أنهـا تمكنت فيما بعد من الهرب وفتحت باب المحل ولاذت بالفرار... لكـنها عندما عادت إلى البيت دخلت حُجرتهـا وانخرطت في البكاء. لأنه استطاع أن يقبلها رغـمًا عنها. والأكثر من ذلك... أنها لم تُصفِّف شعرها!

ظهر اليـوم التالي عندمـا خرجت من المدرسـة... فوجـئت به ينتظرها داخل سيارة.

قال لها: اركبي.

ردت غاضبة: لا.

قال يهددها: إذا لم تركبي... سأقول لوالدك عن القُبلة التي أخذتُها منك في المحل!

احتارت ولم تعرف ماذا تفعل. ركبت وهي خائفة مترددة... ظل يُسمعها كلامًا مثل الذي يقولونه في الأفلام العاطفية. شعرت أنها مسلوبة الإرادة وكأنها مُخدرة.

ذهبت معه. وهذه المرة لم تدم المعركة طويلاً. وعاشت شهوراً مريرة..

تحمل سرها وخوفها... حتى كان يوم وهي تقف في طابور المدرسة وأغمي

عليها. . ونقلوها إلى حُجرة الحكيمة. التي ما أن فحصتها حتى أطلقت رغمًا عنها صرخة حسرة.

وقالت بهمس: البنت حامل!

أبلغت أسرتها الشرطة.

وتم القبض على «الكوافير» الذي اعترف. وحتى لا تتسع دائرة الفضيحة وسترًا للبنت. . . تم الاتفاق على أن يتزوجها الكوافير. بعد أن زعموا أن شهادة ميلادها فُقدت. وحصلوا على شهادة تسنين تقول إن عمرها ١٦ سنة ويُسمح لها بالزواج!

وانتقلت لتعيش في بيت الكوافير!

كان متزوجًا وعنده أولاد. . . وهناك بدءوا يضايقونها ويطلبون منها أن تتخلص من الجنين الذي بدأ يتحرك في أحشائها. وخضعت وأجهضت

نفسها. وهنا فقط وبعد أقل من شهر من زواجها. . . طلقها الكوافير!

وأسرعت إلى بيت أهلها فرحة بنجاتها. . . لكنها توقفت في ذهول على باب البيت. كـان هناك سرادق ونسوة يرتدين المـلابس السوداء. إنهن بعض قريباتها، وعلى السلم اكتشفت أن أمها قد ماتت.

ماتت الأمُّ . . . حسرة على ابنتها.

منذ أيام. . . وقعت الجريمة.

كان شـقيـقها الذي يـكبرها بسنوات يمشي في الشـارع، وفجـأة شاهد الكوافير على باب المحل مع بعض أصدقائه. وحاول الانحراف بعيداً عنه.

لكن الكوافـير راح يتحـرش به بكلمات لا تليـق ذكر فيـها اسم أخـته الصغيرة! وفارت دماء الأخ.

أسرع إلى الكوافيـر يريد إيقافه عند حده، لكن الأخير شـهر في وجهه المقص.

فجرى الأخ إلى البيت وعاد كالمجنون يحمل سكين المطبخ. طعن بها الكوافير طعنة... أنهت حياته!

ويتم القبض على شقيقها.

ويعترف بالجريمة وأسبابها أمام وكيل أول نيابة الحوادث. الذي يأمر بحبسه ٤ أيام على ذمة التحقيق، وعندما تنتهي الأيام الأربعة يذهب تحت الحراسة مع محاميه إلى قاضي المعارضات للنظر في تجديد أمر حبسه.

وبعد أن يستمع قاضي المعارضات إلى قصة المتهم يصدر قراره: إخلاء سبيل المتهم بضمان محل إقامته... على ذمة القضية!».

(٢) تبرج العروس ليلة الزفاف:

يجوز للعروس أن تتزين كما تشاء -دون الوقوع في شيء محرم- إذا

كان ذلك في وجود النساء أو المحارم لكن لا يجوز لها أن تتزين أو أن تُظهر مفاتنها أمام الرجال الأجانب.

- وأنا أسأل أختي الفاضلة: إذا كان الله -جل وعلا- أكرمك ورزقك بزوج ليكون عونًا لك على العفاف والاستقرار والشعور بالأمن والطمأنينة فهل يحل لك أن تقابلي نِعم الله بالمعصية أم أنه كان يجب عليك أن تشكري الله على تلك النعم التي لا تُعد ولا تُحصى.

(٣) اطلاع النساء على عورة العروس بحجة تهيئتها للزفاف:

وهذا حرام، فلا يجوز أن تطلع المرأة على عورة المرأة، لقوله ﷺ: **«لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة»** وعورة المرأة بالنسبة للمرأة كعورة الرجل في حق الرجل: من السرة إلى الركبة.

قال الإمام ابن الجوزي - رحمه الله -: «وعموم النساء الجاهلات لا يتحاشين كشف العورة، أو بعضها والأم حاضرة أو الأخت، أو البنت،

ويقلن: هؤلاء ذوات قرابة، فلتعلم المرأة أنها إذا بلغت سبع سنين لم يجز

لأمها ولا لأختها ولا بنتها أن تنظر إلى عورتها»[١].

(٤) التنمص ووصل الشعر:

ومن منكرات الأفراح نتف الحواجب والوجه، ووصل الشعر، وقص النساء شعورهن كالرجال، وتطويل الرجال شعورهم كالنساء، وصفّ لنساء شعورهنَّ كأسنمة الجِمال.

- وأما حُرمة نتف الحواجب والوجه، فلما روى الشيخان: «لعن رسول الله ﷺ الواشمات، والمستوشمات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلجات للحُسن المغيرات خلق الله[٢][٣]».

- وأما حرمة وصل الشعر، فلما روى الشيخان عن النبي ﷺ قال: «**لعن الله الواصلة والمستوصلة**»[٤].

- وأما حرمة قص المرأة شعرها كالرجل، وتطويل الرجل شعره كالمرأة، فلما روى البخاري وأبو داود. . . . «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال»(٥).

وأما قص المرأة شعرها حتى الأذنين بغير قصد التشبه فإنه جائز، لما روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها «. . . . وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوَفْرَة»(٦) أي: يأخذن من شعورهن ما كان إلى الأذنين ولا يجاوزنهما.

- وأما حرمة صف المرأة شعرها على رأسها كسنام الجمل، فلما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**صنفان من**

---

(١) أحكام النساء لابن الجوزي (ص: ٧٦).

(٢) الواشمة: هي التي تغرز الابرة ونحوها في الجلد ثم تحشوه بالكحل حتى يظهر النقش. المستوشمة: هي التي تطلب الوشم، النامصة: هي التي تزيل شعر حواجبها بالمنقاش، والمتنمصة: هي التي تطلب النمص، المتفلجات: هي التي تبرد ما بين أسنانها بالمبرد ونحوه لتظهر بمظهر الحسن.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٣١) كتاب اللباس، ومسلم (٢١٢٥) كتاب اللباس والزينة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٣٣) كتاب اللباس، ومسلم (٢١٢٧) كتاب اللباس والزينة.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٨٨٥) كتاب اللباس.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٣٢٠) كتاب الحيض.

أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، رؤوسهن كأسنمة البُخْت (سنام الجمل) المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام»[١].

تلكم أهم البدع والمنكرات التي تتراءى في أعراس من ينتسبون إلى الإسلام، ويحملون هويته...

فما على المسلم المؤمن الغيور إلا أن يتجنب هذه المنكرات في ليالي عرسه وزفافه إن أراد أن يكون يوم القيامة في مجمع من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا[٢].

(٥) حلق اللحية:

* ومن المخالفات المنتشرة بين الناس في الأفراح: حلق الرجل لحيته ليتزين بذلك لزوجه ليلة الزفاف . . . وكان الأولى أن يلزم سُنة النبي ﷺ شكرًا لله -جل وعلا- على أن يسَّر له أسباب العفاف.

* وحلق اللحية فيه مخالفات كثيرة منها:

١- مخالفة أمر النبي ﷺ:

فلقد أمر النبي ﷺ بإعفائها والأمر للوجوب، وليس هناك قرينة تصرفه إلى الندب، ومن ذلك قوله ﷺ: «**خالفوا المشركين: وفِّروا اللِّحى، وأحفوا الشوارب**»(٣).

وقوله ﷺ: «**جُزُّوا الشوارب، وأرخوا اللِّحى، خالفوا المجوس**»(٤).

٢- تغيير خلق الله -جل وعلا-:

فقد ذكر تعالى في «سورة النساء» أن الشيطان قال: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ

(١) صحيح: رواه مسلم (٢١٢٨) كتاب اللباس والزينة

(٢) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٨٥: ٨٧).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري (٥٨٩٢) كتاب اللباس، ومسلم (٢٥٩) كتاب الطهارة.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٠) كتاب الطهارة.

نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١١٨) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾

[النساء: ١١٨، ١١٩]

قال العلامة الكاندهلوي: «وحلق اللحية من هذا التغيير الذي يُحبُّه الشيطان ويأمر به... وقد روى البخاري عن علقمة، قال: «لعن عبد الله» - يعني ابن مسعود- الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحُسن المغيرات خلق

الله، فقالت أمُّ يعقوب: ما هذا؟ قال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وفي كتاب الله، قالت: والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته. فقال: والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فثبت أن تغيير خلق الله سبب للعنة وإن ما نهى عنه رسول الله ﷺ هو منهي عند الله تعالى وهذا ظاهر جدًّا، نعم ما أمر به أو أبيح من التغيير في الشريعة الغراء لا يُعد من التغيير المنكر الممنوع كالختان وحلق العانة وقلم الأظفار وغيرها» اهـ(١).

٣- التشبه بالنساء:

وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء(٢).

ولذا قال شيخ الإسلام: «ويحرم حلق لحيته»(٣) ونقل ابن حزم وغيره

الإجماع على حرمة حلق اللحية[٤].

٤- التشبه بالمشركين:

- وقد تقدم النهي عن التشبه بالمشركين.

---

(١) وجوب إعفاء اللحية/ للكاندهلوى (ص: ١٥-١٦) بتصرف.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٨٨٥) كتاب اللباس، والترمذي (٢٩٣٥).

(٣) «الاختيارات الفقيهة» لعلاء الدين البعلي (ص١٠)، وانظر «الفروع» لابن مفلح (١/ ٢٩١).

(٤) «مراتب الإجماع»، و«رد المحتار» (٢/ ١١٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

«فمخالفتهم أمر مقصود للشارع، والمشابهة في الظاهر تورث مودة ومحبة وموالاة في الباطن، كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في

الظاهر، وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة، قال: ومشابهتهم فيما ليس من شرعنا يبلغ التحريم في بعضه إلى أن يكون من الكبائر، وقد يصير كفراً بحسب الأدلة الشرعية» اهـ.

(٦) إقامة حفلات الزواج في الفنادق في قاعة مختلطة:

فيجمع في هذا بين الإسراف والتبذير من جهة، وبين الإثم الحاصل من استجلاب المغنين والمغنيات والاستماع إلى النغمات والألحان التي تهيج النفوس، وتترك أثرها السيئ في القلوب، وهذا مشاهد في مناسبات الأعراس وغيرها، وغالبًا ما يختلط الرجال بالنساء مما يدعو صراحة إلى الفحش والتبرج والرذيلة والذي لا يفعله إلا مَن لا خلاق له، ولا شك في حرمة هذا النوع من الحفلات.

ولتعلم الأخت المسلمة أنه قد أُبيح لهن في هذه الأعراس ضرب الدف وإنشاد الأشعار وإعلان النكاح وإظهار البهجة والفرحة والسرور، ما دام قد

سلم من الفحش وآلات اللهو والطرب والاختلاط بالرجال.[1]

(٧) اختلاط الرجال بالنساء:

* فمن منكرات الأفراح اختلاط الرجال بالنساء، ولا سيما عند دخول الزوج إلى عروسه، فيدخل ومعه إخوته وبعض أقربائه، والعروس في أبهى زينة، وفي أفتن مظهر... والرسول ﷺ يقول كما روى الشيخان: «**إياكم والدخول على النساء**»، فقال رجل: يا رسول الله أفرأيت الحمو(أقارب الزوج) ؟ قال: «**الحمو: الموت**»[2].

---

(١) «٥٠ خطأ من أخطاء النساء»/ أبو مالك (ص١٤٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

وروى الشيخان وأصحاب السنن عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء**»[1][2].

(٨) جلوس العروسين في (الكوشة) بين النساء والرجال:

سُئل فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى:

ما حكم ما يفعله بعض الناس في حفلات الزواج حيث يقومون بزف العريس والعروس أمام النساء، ويجلسونهم في منصة أو ما يُسمى بالتشريعة (الكوشة)، والعريس ينظر إلى النساء وهن ينظرن إليه. ونرجوا الدليل على ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: «هذا العمل محرم ولا يجوز؛ لأن قيام الرجل هو وزوجته أمام النساء في هذه المناسبة يثير الفتنة بلا شك ويبعث كوامن الشهوة، وربما

يكون فيه ضـرر على الزوجة نفسها، فـإن الرجل قد يرى من النساء اللاتي أمامه من هي أجمل من امرأته وجهًا وأحسن منها بنية فيزهد في زوجته التي كان قد أقبل عليها وهو يظنها أجمل النساء وأحسن النساء.

فـالجواب الكف عن هذا، وأن تبـقى الزوجـة في مكان ويدخل عليهـا الزوج وحده، ولا بـأس أن يدخل معه أهلـه إذا أرادوا أن يبرِّكوا علـيه في نفس الغرفة بدون أن يكون هو جـالسًا إلى جنب الزوجة يحدثها ويخـاطبها أو يفعل ما يفعله بعض السفهـاء من إعطائها حلاوة أو ما أشبه ذلك. وكل هذه عادات ليست من عادات المسلمين، وإنما هي عادات مـستحدثة أتى بها أعداء الإسلام إلى المسلمين فاستمرءوها واستساغوها»[٣].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٦) كتاب النكاح، ومسلم (٢٧٤٠) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٢) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٨١).

(٣) فتاوى علماء البلد الحرام (٦٤٤).

* وقال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى-:

«ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كُل بلية وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة » اهـ[١].

(٩) قيام بعض النساء والرجال بالرقص في الحفلات:

قال الشيخ ابن باز -رحمه الله-:

وأما الرقص من النساء فهو قبيح لا نفتي بجوازه لما بلغنا من الأحداث

التي بين النساء بسببه، وأما إن كان من الرجال فهو أقبح، وهو من تشبه الرجال بالنساء، ولا يخفى ما فيه.

وأما إن كان من الرجال والنساء مختلطين كما يفعله بعض السفهاء فهو أعظم وأقبح لما فيه من الاختلاط والفتنة العظيمة، لاسيما وأن المناسبة مناسبة نكاح ونشوة عرس.(٢)

* ولا يخفى على كل عاقل أنه مع فساد النفوس ورقة الدين قد تصف امرأة لزوجها براعة صديقتها في الرقص فيحصل بذلك فساد كبير...

بل ومن المعلوم أن الرقص لابد أن يكون على أنغام الموسيقى المحرمة... فلنحرص كل الحرص على أن نبدأ حياتنا الزوجية بلا معاصي ولا مخالفات ليبارك الله - جل وعلا - في أزواجنا وبيوتنا.

* قال الشيخ عبد الله ناصح علوان -حفظه الله-:

* ومن منكرات الأفراح تشبه النساء المسلمات بالراقصات في رقصهن وإمالتهن، وهز أعطافهن ونهودهن وأعجازهن.. وتشبه الرجال بالمتخنفسين والمتخنثين... في ميوعتهم وانحلالهم، وإثارتهم للشهوات وانتهاكهم حرمة الفضائل والأخلاق!!

(١) من (الطرق الحكمية).

(٢) فتاوى معاصرة (ص: ٣٧).

والرسول ﷺ يقول: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[١]. ويقول - فيما رواه البخاري والترمذي-: «**لعن الله المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء**»[٢][٣].

(١٠) تقبيل الرجل زوجته والرقص معها أمام الناس!!!

ومن الطقوس التي اعتاد عليها بعض الناس في أفراحهم أنه لابد أن يقوم الزوج بتقديم(الشربات) للزوجة ثم يُقبلها ويرقص معها أمام الرجال والنساء. . والكل يلتف حولهما ويصفقون لهما.

* **قال العلامة ابن باز - رحمه الله-:**

وأما ما ذكره السائل من أن الزوج يحضر مجمع النساء ويقبل زوجته أمامهن فإن تعجب فعجب أن يحدث مثل هذا من رجلٍ أنعم الله عليه بنعمة الزواج فقابلها بهذا الفعل المنكر شرعًا وعقلاً ومروءة.

وكيف يُمكِّنه أهل الزوجة من ذلك؟! أفلا يخافون أن يشاهد هذا الرجل في مجتمع هؤلاء النساء من هي أجمل من زوجته وأبهى فتسقط زوجته من عينه، ويدور رأسه في التفكير الشيء الكثير، وتكون العاقبة بينه وبين عروسه غير حميدة؟!(٤).

(١١) الغناء المحرم واستعمال آلات اللهو:

قال الشيخ عبد الله ناصح علوان - حفظه الله -:

يباح الغناء إن كان لبعث الهمة على العمل الثقيل، أو الترويح عن النفس أثناء قطع المفاوز كالارتجاز، فقد ارتجز النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في بناء المسجد وحفر الخندق..

وكالحداء الذي يحدو به الأعراب إبلهم، وكالشعر السالم من الفحش،

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٠٣١) كتاب اللباس، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦١٤٩).

(٢) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٨٣، ٨٤) بتصرف.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٨٨٦) كتاب اللباس.

(٤) فتاوى معاصرة (ص: ٣٩).

ووصف الخمر وحاناتها، والتشبيب بامرأة حية معنية، والخالي أيضًا من هجاء مسلم أو ذمي، فإن الغناء بهذه المحترزات حرام.

* ثم قال: ومن منكرات الأفراح إتخاذ المغنيات والراقصات يغنين ويرقصن في البيوتات المسلمة الكبيرة، أو في الصالات الواسعة المستأجرة.

* ومن منكرات الأفراح استعمال آلات المعازف والطرب على غناء المغنين والمغنيات، والرسول ﷺ يقول: فيما رواه البخاري وأحمد: **«ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحِرَ (الزنى) والحرير والخمر، والمعازف»**[1].

* والأدلة على تحريم هذا النوع من الغناء كثيرة جدًّا وسأذكر بعض تلك الأدلة باختصار:

قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ**

عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦].

قال مجاهد: «لهو الحديث: الاستماع إلى الغناء، وإلى مثله من الباطل».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «هو والله الغناء» ورددها رضي الله عنه ثلاث مرات(٢).

* وقال تعالى في خطابه لإبليس: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]

قال ابن عباس: «صوت الشيطان: الغناء، والمزامير، واللهو».

* وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«نُهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند نغمة لهو، ولعب، ومزامير

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٧٨-٨٢) بتصرف شديد.

(٢) أثر صحيح: أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢١/ ٦١)، والحاكم، وابن أبي شيبة، وصحح الحافظ إسناده.

شيطان وصوت عند مصيبة»[١].

قال الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى -: «وفي الحديث تحريم آلات الطرب؛ لأن المزمار هو الآلة التي يرمز بها، وهو من الأحاديث الكثيرة التي ترد على ابن حزم إباحته لآلات الطرب» اهـ[٢].

* وروى البخاري في «صحيحه» عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعازف**»[٣].

والمراد بالحِر: الفرج، والمعنى أنهم يستحلون الزنا.

والمراد بالمعازف: آلات اللهو، من طبل، وطنبور، وعود، وقانون، وقيثارة ونحوها.

ومعنى «يستحلون»: إما أنهم يفعلون هذه المحرمات فعل المستحل لها

بحيث يكثرون منها ولا يتحرجون من فعلها. وإما أنهم يعتقدون حِلِّيتها، وقد يكون هذا بسبب فُتيا ضالة من فتاوى أصحاب الأهواء.

ودلالة هذا الحديث على تحريم الغناء دلالة قطعية، ولو لم يرد في المعازف حديث ولا آية سوى هذا الحديث لكان كافيًا في التحريم، وخاصة في نوع الغناء الذي يعرفه الناس اليوم، هذا الغناء الذي مادته ألفاظ الفحش والبذاءة، وقوامه المعازف المختلفة من موسيقى وقيثارة وطبل ومزمار وعود وقانون، ومتمماته أو محسناته أصوات المخنثين ونغمات المطربات[٤].

(١٢) تصوير الحفلات بالصور الفوتوغرافية والفيديو:

قال الشيخ العلامة ابن باز -رحمه الله-:

أما تصوير المشاهد بآلة التصوير فلا يشك عاقل في قبحه ولا يرضى

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٠٠٥) كتاب الجنائز، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢١٥٧).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٤٢٨)

(٣) صحيح: رواه البخاري في كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

(٤) «الإعلام بأن العزف والغناء حرام» للشيخ أبي بكر الجزائري (٣٧، ٣٨). بتصرف

عـاقل فضـلاً عن المؤمن أن تُلتـقط صـور محـارمه مـن الأمهـات والبنات والأخوات والزوجـات وغيرهن لتكون سلـعة تُعرض لكل واحـد أو أُلعوبة يتمتع بالنظر إليها كل فاسق. وأقـبح مَن ذلك تصوير المشهد بواسطة الفيديو لأنه يصور المشهد حيًّا بالمرأى والمسمع، وهو أمر ينكره كل عقل سليم ودين مستقيم، ولا يتخيل أحدٌ أن يستبيحه من عنده حياءٌ وإيمان[١].

• وهكذا يكون شؤم المعصية:

* ونحن نعلم يقـينًا أن بركـة الطاعـة تغـمر الإنـسان بالخـيـر في دينه ودنياه... وأن شؤم المعصية تفسد على الإنسان دنياه وآخرته.

* وها هي زوجة تحكي لنا كيف كانت المعصية سببًا في فراق زوجها لها. . . تقول هذه الأخت:

كنت مولعة بحفلات الأعراس، وأنا امرأة متحجبة، زوجي متدين، وكثيرًا ما كان يحذرني من الاختلاط في حفلات العرس.

فإذا كان الجميع نساء نزعت حجابي، وشاركت في الرقص والغناء.

إني جميلة وأحب أن أسمع النساء في تلك الليلة يقلن: إنها أجمل من العروس، فأُشبع غروري.

وكان زوجي يوصيني كل مرة بعدم نزع حجابي خارج بيتي، ويذكرني بحديث الرسول ﷺ: «**إيما أمرأة نزعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت ما بينها وبين ربها من ستر**»[٢].

وذات يوم سافر زوجي إلى إحدى دول الخليج، وهناك في إحدى الديوانيات

تجادل شابان حـول بنات دول الخليج، أيهن أجمل؟ فقام أحدهم وأحـضر شريط فيـديو خاص ببلدي، اشـتراه سرًّا بثمن بـاهظ، فيه إحـدى حفـلات العرس، وفوجئ زوجي إذ رآني أغني وأرقص وألفح بشعري، ونصف صدري عاري.

(١) فتاوى معاصرة (ص: ٣٧).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٠١٠)، والترمذي (٢٨٠٣)، وابن مـاجه (٣٧٥٠)، وأحمد (٢٣٦٢٠)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧١٠).

فأخـذ الرجال في الديوانية يتـشهون على مـفاتني، فلم يتـمالك إلا أنه خرج مغاضـبًا، وعاد من سفره ونشبت بيني وبينه مـعركة انتهت بالطلاق، وأنا الآن معذبة وتعيسة تطاردني الخطيئة في كل مكان. (١)

(١٣) الإسراف في اللباس والتزين:

* ومن منكرات الأفراح البذخ والسرف في اللباس والتزين وبهرجة الزي وثوب الشهرة..

وهذا منهي عنه شرعًا للبذخ المنهي عنه، ولما يفضي بصاحبه إلى العجب والكبرياء.. روى أبو داود وأحمد وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «**من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة**»(٢).

وروى الشيخان أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «**من جر ثوبه خُيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**»(٣).

والإسلام يأمر المسلم بالاعتدال والتوسط في الأمور كلها، ومنها الاعتدال في الملبس والمطعم والمسكن..

ومبدؤه في ذلك قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**﴾ [الفرقان: ٦٧](٤).

(١٤) الإسراف في وليمة العُرس:

فقد أصبح الناس يتنافسون في إنفاق الأموال الطائلة لإعداد وليمة العرس بما يزيد عن حاجة المدعوين إليها، وتكون النتيجة أن يُلقى الطعام في مواضع القمامة في حين

لا يجد الفقير ما يسد به رمقه! وقد ذم الله تعالى الإسراف في اثنتين وعشرين آية من كتابه، فقال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٧٣].

(١) سري وللنساء فقط/ الشيخ أحمد القطان (ص: ٢٥-٢٦).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦)، وأحمد (٥٦٣١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥٢٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٦٥) كتاب المناقب، ومسلم (٢٠٨٥) كتاب اللباس والزينة.

(٤) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٨٣).

وحذر منه النبي ﷺ فقال: «**كلو واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة، إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده**»(١).

قال يحيى بن أبي كثير: «ثلاث لا تكون في بيت إلا نُزعت منه البركة: السرّف، والزنا، والخيانة»(٢).

وقال الشاعر:

ثلاثة تشقى بها الدار

العرس، والمأتم، ثم الزار

(١٥) قولهم عن الزواج: «عقد قران»:

وهذه من الأقوال الشائعة بين كثير من الناس.

- تأتيك الدعوة لحضور عقد زواج فتقرأ فيها: سيتم عقد قران فلان على فلانة...

- وهذا من الأخطاء الشائعة لأن القرين هو الذي يصاحبك وأنت كارهٌ له فهل أنت تكره صحبة زوجتك؟ ... بالطبع لا.

- وكلمة القرين لم تأت في القرآن إلا مذمومة.

* قال تعالى: ﴿**وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ** (٣٦)

وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَيَّ عَتِيدٌ (٢٣) أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ (٢٤) مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ (٢٥) الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَأَلْقِيَاهُ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ (٢٦) قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ وَلَكِن كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ (٢٧) قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ﴾ [ق: ٢٣-٢٨].

* فالصواب أن نقول عقد زواج... عقد نكاح[٣].

---

(١) حسن: رواه النسائي (٢٥٥٩) كتاب الزكاة، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٥٠٥).

(٢) الحلية (٣/ ٦٩).

(٣) تحذير الساجد من أخطاء العبادات والعقائد/ للمصنف (ص: ٩٣).

(١٦) قول القائل عند التهنئة بالزواج: «بالرفاء والبنين»:

كثير من الناس إذا أراد أحدهم أن يهنئ صديقه أو قريبه بالزواج قال له: «بالرفاء والبنين».

فأما كلمة «بالرفاء» فهي كلمة جميلة إذ أنه يدعو له بدوام المودة والمحبة والالتحام بينه وبين زوجه.

- ولكن المشكلة هنا هي كلمة «والبنين»... لأن الناس في الجاهلية كانوا يكرهون إنجاب البنت ولذلك كان الواحد منهم يهنئ أخاه بتلك الكلمة «بالرفاء والبنين».

- أما نحن... فلقد علمنا النبي ﷺ كيف تكون التهنئة من المسلم لأخيه.

* فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا رفأ[1] الإنسان إذا تزوج قال: **«بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»**[2].

* وأما عن النقطة الأخيرة وهي كلمة(والبنين) فهي تُشعر بكراهية إنجاب البنات. . . وكأنه يقول له: أسأل الله أن يديم المحبة بينك وبين زوجك وألا يرزقك إلا البنين.

* ومن المعلوم أن الأولاد هبة (هدية) من الله -جل وعلا- ولا بد أن يرضى العبد بقضاء الله -جل وعلا-.

- بل ومن المعلوم أيضًا أن الإنفاق على البنات ثوابه جزيل وأجره عظيم. . . بل إن الإحسان إلى البنات يوجب للوالدين الستر من النار -بإذن الله- بل والفوز بصحبة النبي المختار ﷺ:

---

(١) رفأ: يعني هنأه ودعا له.

قال النووي في «الأذكار» (ص٢٥١): ويكره أن يقال له: بالرفاء والبنين.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٠) كتاب النكاح، والترمذي (١٠٩١) كتاب النكاح، وابن ماجه

(١٩٠٥) كتاب النكاح، وأحمد (٨٧٣٣)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٩).

* فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من ابتُلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترًا من النار**»(١).

وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو. وضم أصابعه**» رواه مسلم(٢).

ورواه الترمذي بلفظ: «**من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين، وأشار بأصبعيه**»(٣).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**ما من مسلم له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة**»(٤).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من كن له ثلاث بنات أو**

ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأدبهن وأحسن إليهن وزوَّجهن فله الجنة»[٥][٦].

• ما يقال للعروسين:

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ إذا رفأ الإنسان -إذا تزوج- قال: «بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»[٧].

وعن عائشة قالت: «تزوجني النبي ﷺ فأتتني أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر»[٨].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤١٨) كتاب الزكاة، ومسلم (٢٦٢٩) كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣١) كتاب البر والصلة والآداب.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٩١٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٧٠).

(٤) حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٠)، وأحمد (٢١٠٥)، وابن حبان (٢٩٤٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب (١٩٧١)، والأرناؤوط في الإحسان (٢٩٤٥).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٥١٤٧)، والترمذي (١٩١٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب (١٩٧٣)، والأرناؤوط في الإحسان (٤٤٦).

(٦) تحذير الساجد من أخطاء العبادات والعقائد/ للمصنف (ص: ٩٠: ٩٢).

(٧) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، وابن ماجة (١٩٠٥) بسند حسن، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٩).
(٨) صحيح: رواه البخاري (٥١٥٦) كتاب النكاح.

(١٧) التحويطة:

من الناس إذا أراد أن يتزوج ذهب لساحرٍ ليعمل له (تحويطة)، وهي عبارة عن فتلة بطول العريس وقطع من أظفاره وشعره، ثم يعقدها وينفث عليها بعزائم فيها شرك، ويلفها في ورقة ويغرس فيها مجموعة من الإبر ويحملها العريس حتى لا يُربط، وهذا سحر وكفر لا يجوز[١].

(١٨) ترك العروس (الزوجة) الصلاة ليلة الزفاف:

فقد تنشغل الفتاة ليلة زفافها بالاغتسال والتزين ووضع المساحيق والمكياج

وطلاء الأظافر وتلبس فستان زفافـها. . . . وفي خضم تلك الأشياء قد تنسى أن تصلي صلاة الظهر والعصـر والمغرب والعشاء. . . وهذا لا يجوز أبدًا. . بل الواجب عليـها أن تصلي الصلوات كلهـا في وقتـها ثم تتزيـن بعد ذلك وتضع المكياج الذي تريده حتى تبدأ حياتها بطاعة الله - جل وعلا -. . . أما إن تركت الصلاة ليلة زفافها فقد بدأت حياتها بارتكاب كبيرة من الكبائر.

(١٩) تخلف الزوج عن حضور صلاة الجماعة لزفافه:

يرى فقهاء الشـافعيه والحنابلة أن زفاف الزوجة إلى زوجـها عذر يبيح له المقام عندها وعـدم خروجـه للجماعـة سبعًـا للبكر وثلاثًا للثيب!! وقـيده الشافعية بالتخلف عن الصلوات الليلية فقط!![٢].

قلت: هذا غلط، والذي نص عليه الشـافعي -رحمه الله- كـراهته، ومنشأ هذا الغلط هو عدم الفهم لحديث أنس على الوجه الصحيح، فقد

قال ﷺ: «**من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعًا ثم قسم، وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثًا ثم قسم**»[3]. وهو واضح في أن معناه: إذا تزوج البكر على الثيب فإنه يبيت عندها سبعًا

(١) الكلمات النافعة في الأخطاء الشائعة/ الشيخ وحيد عبد السلام بالي (ص: ٢٥٦).
(٢) «مغني المحتاج» (١/ ٢٣٦)، و«كشاف القناع» (١/ ٤٩٧).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢١٤) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦١) كتاب الرضاع.

ثم يقسم بين زوجاته بالسوية وليس فيه تعرُّض لعدم الخروج إلى الصلوات، وكذلك إذا تزوج الثيب على البكر أقام ثلاثًا.

ومما يوضح أن هذا هو المراد بالإقامة: «أن النبي ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثًا وقال: «**إنه ليس بك على أهلك هوان، إن شئت**

سبعت لك، وإن سبعت لك سبَّعت لنسائي»[1][2].

* قال الشيخ ابن جبرين: «هذه عادة سيئة، وخطأ ظاهر، ومعصية كبيرة، وهي ترك الصلاة مع الجماعة، وترك الجمعة، فإنها لا تسقط عن القادر إلا بعذر كمرض أو خوف أو مطر أو عدو أو ظُلمة شديدة ونحوها.

فأما الشغل بالزواج، فليس بعذر فإن الزوج لا يبقى مع زوجته جميع الوقت، بل يخرج ويجلس مع الناس ويمشي في الأسواق، ويذهب إلى متجره ومقر عمله، فكيف يترك الصلاة ويدعى أنه معذور بالزواج الذي لا ينشغل به إلا في وقت المبيت أو الصبيحة أو القيلولة ونحو ذلك، فعليكم تحذير من يفعل ذلك وتخويفه من الوعيد في ترك الجمعة والجماعة» اهـ[3].

(٢٠) بدعة شهر العسل:

ومن البدع المنتشرة في الأفراح ما يسمى بشهر العسل. . . ومن المفترض أن حياة المسلم مع زوجته كلها عسل في عسل.

- ومن المعلوم أن من يسمع كلمة (شهـر العسل) يخيل إليه أن الزواج لا يسعد المسلم فيه إلا في الشهـر الأول ثم بعد ذلك يقضي عمره كله في آلام وأحزان. . وهذا فـهمٌ خاطئ بل إن الزوج إذا أسس بيتـه على طاعة

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٠) الرضاع، وأبو داود (٢١٢٢).

(٢) صحيح فقه السنة (١/ ٥١٥-٥١٦).

(٣) القاموس فيما يحتاج إليه العروس (ص: ١٥٤).

الله - جل وعلا - فإنه يعيش مع زوجه وأولاده أسعد حياة.

* قيل: إن سبب تسمية أول شهر في الزواج بشهر العسل أن الشباب كانوا في الماضي في «أمريكا» يخطف أحدهم الفتاة، ويذهب بها إلى الغابة، ويجلسان هناك فترة يمارسان فيها علاقة غير مشروعة، وكانوا يضطرون في فترة إقامتهم تلك في الغابة، على الاعتماد على «عسل النحل» المتوافر فيها، دون غيره. . . ولذلك يُسمى هذا الشهر بشهر العسل.

قال الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله تعالى:

«شهر العسل تقليد لغير المسلمين، وفيه إضاعة أموال كثيرة، وفيه أيضًا تضييع لكثير من أمور الدين، خصوصًا إذا كان يُقضى في بلاد غير إسلامية» اهـ[1].

*

*

*

(١) «القاموس فيما يحتاج إليه العروس» (١٦٩).

ألوان من المباحات في ليلة الزفاف

ولا بأس أن أضع بين يديك أخي المسلم ألوانًا من اللهو المباح، والترفيه الحلال أقرها الاسلام إن أردت أن تقوم على تنفيذها في مناسبة فرح أو ليلة زفاف!!

* فلا بأس أن تغني الأخوات للعروسة بعض الأناشيد الإسلامية الجميلة بمصاحبة الدف.. على أن يكون ذلك بعيدًا عن أسماع الرجال.

* ولا بأس أن تجهز إحدى الأخوات ألوانًا من المسابقات الجميلة وتُعد لذلك بعض الجوائز الممتعة التي تُضفي البهجة والفرحة على قلب الأخوات.

* ولا بأس من التزين بالجديد إذا لم يكن في هذا التزين تشبه بالكفار وأهل الفسق والضلال..

- ولا بأس من اللعب بالسيوف والحراب، والتسابق على ظهور الخيل.. لكونها من سنن الاسلام، وتعلم البطولة والشجاعة والإقدام.

- ولا بأس من الممازحة، وإلقاء الطرف والمُلح. والنكات.. إذا كان لا يتخللها الكذب، ولا تمس كرامة أحد من الناس..

- ولا بأس من ذبح الذبائح وإقامة الولائم؛ لأنها من سنن النكاح. إلى غير ذلك من هذه الألوان التي شرعها الإسلام.

ألا فليعلم أعداء الإسلام أن المسلمين في مناسبات أفراحهم وليالي أعراسهم ليسوا من التزمت والانطوائية في شيء، بل هم قوم يفرحون عند الفرح، ويمرحون عند المرح، فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال؟!

وهذا هو معناه التوازن وإعطاء كل ذي حق حقه في الحياة![1].

---

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ٨٨-٨٩) بتصرف.

حق الزوج
(كيف تسعدين زوجك)

في البداية نقول: إن الحياة الزوجية عبارة عن شركة قائمة على المودة والرحمة. . . وإذا كان الأمر كذلك فإن كلاً من الزوجين سيسعى ويجتهد لإرضاء الطرف الآخر ولإدخال السعادة والسرور عليه حتى ولو كان ذلك على حساب سعادته.

- وهنا لن يسأل الزوج أو الزوجة: ما هي حقوقي وما هي واجباتي؟ بل

سيسعى كل واحد منهما ليُسعد الآخر قدر استطاعته. . .

ولن يكون ذلك إلا بإخلاص النية لله ـ جل وعلا ـ.

• قوانين السعادة الزوجية:

كثير من الزوجات لا يعلمن شيئًا عن قوانين السعادة الزوجية، ولا عن قواعد صناعتها، ولذلك فإنهن يتحطمن على صخرة الفشل الزواجي، فإما أن ينتهي الزواج بالطلاق والانفصال، وإما أن يستمر الزوجان في زواجهما نتيجة ضغوط اجتماعية أو وجود أبناء يحتاجون إلى رعاية، فتبقى الحياة الزوجية بين الزوجين بصورة شكلية مفتقدة أهم مقوماتها وهو الحب الذي يمثل العنصر الأول للسعادة الزوجية[1].

* أين الأخت المسلمة التي تجعل مهرها الدعوة، وحُليها الأخلاق، وفستانها التقوى، وعطرها الوضوء، ورصيدها الحسنات.

أين الأخت التي ترصد أسعار أسواق الجنة، فتكون لزوجها أمًّا في الحنان، وبنتًا في الطاعة، وأختًا في الدعوة، وحبيبة في الفراش، وزوجة في

(١) اكتشفي سعادتك الزوجية/ إعداد القسم العلمي بدار الوطن (ص: ٥).

الدنيا ونعيم الجنان، تُقرب إليه ما يحب، وتبعد عنه ما يكره، تلقاه مبتسمة، وتودعه بالدعاء[١].

• وها هي حقوق الزوج على زوجته:

(١) وجوب طاعة المرأة زوجها في المعروف:

فإنه يجب على المرأة أن تطيع زوجها في أي شيء طالما أنه لا يأمرها بمعصية ولا يكلفها فوق طاقتها.

وهذه الطاعة أمر طبيعي تقتضيه الحياة المشتركة بين الزوج والزوجة، ولا

شك أن طاعة المرأة لزوجها يحفظ كيان الأسرة من التصدع والانهيار، وتبعث إلى محبة الزوج القلبية لزوجته، وتعمق رابطة التآلف والمودة بين أعضاء الأسرة، وتقضي على آفة الجدل والعناد التي تؤدي في الغالب إلى المنازعة، وتعطي الرجل أحقية القوامة، ورعاية الأسرة بما وهبه الله من خصائص القوة والتعقل، وبما كلفه به من مسؤولية الإنفاق، فإن هذا مما فضل الله به الرجال على النساء، كما في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾ أي: مطيعات لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤][٢].

• الطاعة تدخل في حُسن العشرة:

والطاعة شيء يدخل في حسن العشرة، وقد تطيع المرأة وهي لا تحسن العشرة بل تحسن أن تطيع فيما تُؤمر به، ولا تبحث عما وراء ذلك. مع أن حسن العشرة هام جدًّا في الحياة الزوجية.

وحسن العشرة ذوق وفن وتربية اجتماعية عالية، وبه دوام المحبة والألفة والرحمة، وكثيراً ما تُحل المشكلات المستعصية بالبسمة الحانية، والنظرة الودود، والمجاملة الرقيقة، والأسلوب المهذب، والخضوع اللين.

(١) سري وللنساء فقط/ الشيخ أحمد القطان (ص: ٥).

(٢) آداب الخطبة والزفاف/ عبد الله ناصح علوان(ص: ١٢٧).

والمرأة التي تطيع زوجها وتحسن عشرته تكسب ثقته ودوام حبه وشعوره بالسعادة مع زوجته، فيعطيها أضعاف أضعاف ما تعطيه، حتى يصل الأمر إلى أن الزوجة في الحقيقة هي التي تُصيِّر زوجها ملبيًا كل رغباتها، بل سعيدًا كل السعادة وهو يلبي هذه الرغبات، فيئول الأمر إلى أن الزوج هو الذي يطيع زوجته. وكلما أسبغت المرأة على زوجها من عواطفها ورقتها وحسن

اهتمامها به ملكت عليه قلبه وأشعرته بأن سعادته الحقة لا تكون إلا معها[1].

• الأحاديث التي تحض المرأة على طاعة زوجها:

ولقد وردت أحاديث كثيرة في سنة النبي ﷺ تحض المرأة على طاعة زوجها وتوضح لها ثواب طاعتها لزوجها في الدنيا والآخرة.

* عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول:

« ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله - عز وجل - خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبَّرته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله»[2].

وعن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«لو تعلم المرأة حق الزوج، لم تقعُد ما حضر غداؤه وعشاؤه؛ حتى يفرغ منه»** [3].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (يا معشر النساء! لو تعلمن حق أزواجكن

عليكن لجعلت المرأة منكن تمسح الغبار عن وجه زوجها بنحر وجهها)[٤].

ومنها: ما رواه حصين بن مُحصِن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله ﷺ في بعض الحاجة، فقال: «**أي هذه! أذات بعل؟**» قلت:

(١) السلوك الاجتماعي في الإسلام/ الشيخ حسن أيوب (ص: ٢٠١).

(٢) رواه ابن ماجه رقم (١٨٥٧) في النكاح: باب أفضل النساء، وضعفه الألباني في «المشكاة» رقم (٣٠٩٥)، وانظر «الصحيحة» المجلد الثالث ص(٤٥٥).

(٣) صحيح رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ١٦٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٩).

(٤) رواه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٠٥)، والنحر هنا بمعنى القطعة، وقد ذكره ابن الجوزي في «أحكام النساء» ص(٧٢) بلفظ: «**عن قدمي زوجها بحر وجهها**».

«نعم»، قال: «**كيف أنت له؟**». قالت: «ما آلوه[١] إلا ما عجزتُ عنه»، قال: «**فانظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك ونارك**»[٢].

ومنها: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: (قيل لرسول الله ﷺ: أي النساء

خير؟، قال: «**التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره**» (٣).

• لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق:

وعلى الرغم من هذا الأمر النبوي للزوجة بطاعة زوجها إلا أن الرسول ﷺ يبين ويوضح للزوجة المؤمنة أن الزوج إن أمرها بأمرٍ فيه معصية لله فعليها هنا ألا تطيعه لأنه «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**» (٤)، فإن أمرها الزوج بترك الصلاة أو بنزع الحجاب أو بسماع الغناء أو بمشاهدة التلفاز أو بشرب الخمور فعليها أن تقف موقف نبي الله يوسف عليه السلام وتقول: «معاذ الله» ولسان حالها ومقالها: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤].

* قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

«ولو دعاها الزوج إلى معصية، فعليها أن تمتنع، فإن أدَّبها على ذلك كان الإثم عليه» (٥).

• طاعة الزوج طاعة لله - جل وعلا -:

إن المرأة المسلمة حين تطيع زوجها تكون في طاعة لله، وهي بذلك مأجورة، ولا سيما عندما تكون الطاعة فيما لا توافق عليه، بل إن الطاعة لتتجلى في طاعته فيما تكره، أكثر مما تتجلى في طاعته فيما تحب، إن طاعته في قبول الجواهر النفيسة ليست كطاعته في تنفيذ أمر لا تريده، وكمال

---

(١) ما آلوه: أي لا أقصر في طاعته وخدمته.

(٢) حسن: رواه أحمد (١٨٥٢٤)، والطبراني في الكبير (٢٥/ ١٨٣) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٥٠٩).

(٣) حسن: رواه النسائي (١/ ٣٢٣) والحاكم، وحسنه الألباني في الصحيحة (١٨٣٨).

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٠٩٨) والحاكم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٥٢٠).

(٥) فتح الباري (٩/ ٣٠٤).

الطاعة يتحقق في أن تؤدي الأمر بكل سرور ورضى، أما إذا أدته متبرمة متأففة، يعلو وجهها العبوسُ وأماراتُ الكراهية والضيق، فإن هذه الطاعة كعدمها، إن إظهارها الرضى والسرور، وإشعار نفسها وزوجها بالقناعة مما يخفف عليها تنفيذ ما تكره[1].

• لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها:

والله لو علمت المرأة الصالحة ما لها من أجر في طاعتها لزوجها لشمرت عن ساعديها لتنال هذا الأجر العظيم.

فيا أيتها الأخت المسلمة كوني له أرضًا يكن لك سماءً، وكوني له وعاءً يكن لك غطاءً، وما أبلغ الكلمات التي خرجت من فم المصطفى ﷺ لتعبر عن مدى حق الزوج على زوجه، فقال: «**لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها كله، حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم**

تمنعه»[٢].

• تدبري وتأملي:

* عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أتى رجل بابنته إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج، فقال لها رسول الله ﷺ: «**أطيعي أباك**» فقالت: والذي بعثك بالحق، لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟، قال: «**حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحةٌ فلحستها، أو انتثر منخراه صديداً أو دمًا، ثم ابتلعته، ما أدت حقه**»، قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدًا فقال النبي ﷺ: «**لا تنكحوهن إلا بإذنهن**»[٣].

---

(١) نظرات في الأسرة المسلمة للدكتور محمد الصباغ حفظه الله (ص: ٩٦).

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (١٨٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٥).

(٣) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠٥)، وابن حبان في صحيحه (٩/ ٤٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٨).

• من عصت زوجها لا تجاوز صلاتها رأسها:

وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: «**اثنان لا تجاوز صلاتهما رءوسهما: عبدٌ أبق - أي هرب - من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع**»[١].

• طاعة الزوج تعدل الجهاد في سبيل الله:

وهناك حديث غير قوي وإن كان معناه صحيحًا[٢] يبشرها إن هي أحسنت قيامها بحقوق زوجها بثواب يعدل ثواب الجهاد والفوز بالشهادة في سبيل الله بالنسبة للرجال:

وهو ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: «يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك، هذا الجهاد كتبه الله على

الرجال، فإن أُصيبوا أُجِروا، وإن قُتلوا كانوا أحياءً عند ربهم يُرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم، فما لنا من ذلك؟، قال: فقال رسول الله ﷺ: **«أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافًا بحقه يعدل ذلك، وقليل منكن من يفعله»**[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - معلقًا على هذا الحديث: «أي: أن المرأة إذا أحسنت معاشرة بعلها كان ذلك موجبًا لرضاء الله وإكرامه لها، من غير أن تعمل ما يختص بالرجال، والله أعلم»[٤] اهـ.

• حق الزوج على المرأة أعظم من حق والديها:

يُروى عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ: «أي الناس أعظم حقًّا على المرأة؟» قال: «**زوجها**»، قلت: فأي الناس أعظم حقًّا

---

(١) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ١٩١) عن ابن عمر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٦).

(٢) انظر «نظرات في الأسرة المسلمة» للدكتور محمد الصباغ حفظه الله ص (٩٧).
(٣) رواه البزار (١٤٧٤)- كشف الأستار، وزاد في «الترغيب» عزوه إلى الطبراني (٣/ ٥٣)، وزاد في «الدر المنثور» عزوه إلى عبد الرزاق (٢/ ١٥٢)، وقال في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٠٨): فيه رشدين ابن كريب، وهو ضعيف اهـ، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (٥٣٤٠).
(٤) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٧٥).

على الرجل؟»قال: «أمه» (١).

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: ... فالمرأة عند زوجها تشبه الرقيق والأسير، فليس لها أن تخرج من منزله إلا بإذنه، سواء أمرها أبوها أو أمها أو غير أبويها باتفاق الأئمة. وإذا أراد الرجل أن ينتقل بها إلى مكان آخر مع قيامه بما يجب عليه وحفظ حدود الله فيها، ونهاها أبوها عن طاعته

في ذلك: فعليهـا أن تطيع زوجها دون أبويها؛ فـإن الأبوين؛ ليس لهما أن ينهيـاها عن طاعة مثل هذا الزوج، وليس لها أن تطيـع أمها فيمـا تأمرها به من الاختـلاع منه أو مضـاجرته حـتى يطلقهـا: مثل أن تطالـبه من النفـقة والكسوة والصداق بما تطلبه ليطلقها، فلا يحل لها أن تطيع واحدًا من أبويها في طلاقه إذا كـان متقـيًا لله فـيها... قـال رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة سألت زوجـها الطلاق من غيـر ما بأس**[٢] **فحـرام عليهـا رائحة الجنة**»[٣]، وفي حديث آخر: «**المختلـعات والمنتـزعات هن المنافـقات**»[٤][٥]، وأما إذا أمرها أبواها أو أحدهما بمـا فيه طاعة الله: مثل المحـافظة على الصلوات، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، ونهـياها عن تبذير مالها وإضاعـته، ونحو ذلك مما أمر الله ورسوله أو نهـاها الله ورسوله عنه: فعليها أن تطيعـهما في ذلك،

(١) رواه الحاكم (٤/ ١٥٠)، (٤/ ١٧٥)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال المنذري في «الترغيب»: رواه البزار والحاكم، وإسناد البزار حسن اهـ. (٣/ ٥٣)، والحديث ضعَّفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١/ ٣٠٤)، وانظر: «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٠٨).

(٢) أي: من غير حالة شدة تدعوها، وتُلجئها إلى المفارقة، كأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة، وجميل العشرة، لكراهتها له، أو بأن يضارها لتخلتع منه - انظر: «فيض القدير» (٣/ ١٣٨).

(٣) رواه أبو داود (٢٢٢٦)، والترمذي (١١٨٧)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٦).

(٤) صحيح: رواه النسائي (٣٤٦١)، وأحمد (٩٠٩٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٦٣٢).

(٥) و«المنتزعات» اللائي ينتزعن أنفسهن بمالِهن من كنف أزواجهن عن غير رضى منهم، وقوله: «هن المنافقات»: أي: أنها كالمنافقات في أنها لا تستحق دخول الجنة مع من يدخلها أولا، والله تعالى أعلم.

ولو كان الأمر من غير أبويها، فكيف إذا كان من أبويها؟!

وإذا نهاها الزوج عما أمـر الله، أو أمرها بما نهى الله عنه: لم يكن لها أن تطيـعه في ذلـك؛ فإن النبي ﷺ قـال: «**إنه لا طاعـة لمخلوق في مـعـصـيـة الخالق**»[1]، بل المالك لو أمر مملوكه بما فيه معـصية لله لم يجز له أن يطيعه في معصيتـه، فكيف يجوز أن تطيع المرأة زوجها أو أحد أبويها في مـعصية؟! فإن الخير كله في طاعة الله ورسوله، والشر كله في معصية الله ورسوله»[2]اهـ.

• الزوجة الذكية لا تتخلى عن طبيعتها الهادئة الرقيقة:

قد شاعت بين عدد من المثقفـات فكرة خاطئة، وهي أن مساواة الرجل بالمرأة تقتضي تحررها نهائيًّا من طاعته، وهي غلط في مقدمتـها ونتيجتها، فمساواة المرأة بالرجل خديعة أطلـقها ناس وهم لا يصدقونها، لأن الواقع لا يصدقها، ولو كان ذلك صحيحًا، فليس من الضروري أن يترتب عليها عدم الطاعة، لأن طاعة الرئيس لا تعني عدم المسـاواة بينه وبين مرؤوسيه، وهذه الفكرة هي السبب في هدم بنيان كثير من الأسر اليوم.

إن الحياة المشتركة ينبغي أن تكون مبنية على التفاهم والتحاور والتشاور،

ولكن القوامة ينبغي أن تكون للرجل كما قال ربنا تبارك وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾.

وهناك حقيقة لا بد أن تعلمها الزوجة المثقفة، وأن تتذكرها دائمًا، وهي أن الرجل السويّ لا يحب المرأة المسترجلة التي ترفع صوتها فوق صوته، والتي تشاجره في كل أمر، وتخالفه في كل رغبة، وتسارع إلى ردِّ رأيه أو ما يقول... إن هذا الرجل - إن لم يطلقها عاش معها كئيبًا عابسًا كارهًا، فتكون بذلك قد حرمت نفسها رؤية البهجة المرحة في وجه زوجها ومعاملته، وحرمت بيتها التمتع بالحنان الدافئ .. وهي الخاسرة سواء شُرِّدَ

(١) رواه البخاري ومسلم وأحمد والنسائي والحاكم.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤).

أولادها بالطلاق، وتحطمت نفسيتها بالترمل، أم بقيت في بيتٍ تعلوه سُحب

المصادمات اليومية، والحرائق النزاعية.

إن الزوجة الذكية هي التي لا تتخلى عن طبيعتـها الرقيقة الهادئة الطيبة، إنها كما صورها الحديث الشريف راعـية في بيت زوجها، تصونه، وترعاه، إذا نظر إليها زوجـها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنهـا حفظته في نفسها وماله[1] اهـ.

• طاعة الزوج.... وفتح أبواب الجنة الثمانية:

ولعظم حق الزوج أضاف ﷺ طاعة الزوج إلى مباني الإسلام كما في الحديث التالي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا صلت المرأة خَمسَها، وصامت شهـرها، وحصَّنت فرجها، وأطاعت زوجهـا، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئتِ»**[2].

(٢) الإخلاص:

وهو أن تعمل العمل ابتغاء مـرضاة الله - جل وعلا - سواء كان الزوج يستحقه أو لا يستحقه لأنها تعمل العمل وترجو ثوابه عند الله.

- وبذلك يستـحيل الخـلاف بينها وبين زوجهـا لأنها تعـمل العمل ولا تنتظر ثوابه إلا من الله، فإن كان الزوج سيُقدر تلك التـضحيات فلله الحمد من قبل ومن بعـد... وإن كان الزوج لا يعرف الوفاء إلى قلبـه طريقًا فهي لن تخسر شيئًا لأنها ترجو أن يوفيها الله أجرها كاملاً يوم القيامة.

- ولنتـأمل سـويًّا مـاذا قـال الله - جل وعـلا - عن المخلصين الذين يعملون العـمل ابتغاء مـرضاة الله.... ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا

(١) نظرات في الأسرة المسلمة (ص: ٧١ - ٧٢).

(٢) صحيح: رواه أحمد (١٦٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٠).

نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا (١٠) فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا (١١) وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان: ٨ - ١٢].

(٣) التعاون على البر والتقوى:

فيجب أن يتعاون الزوجان على طاعة الله - جل وعلا - فقد قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

* فالعمل الصالح ينفع العبد في الدنيا والآخرة.

* أيتها الأخت الفاضلة:

كثيرًا ما تمتلئ الحياة بالابتلاءات التي تنغص على الإنسان حياته، فيأتي العمل الصالح فيكون سببًا في تفريج تلك الهموم التي تجعل الحزن يخيم على البيت وأهله.

ومن أجل ذلك ذكر الله لنا قصة نبيه زكريا - عليه السلام- عندما سأل ربه أن يرزقه الولد، لكي يكمل مسيرته في الدعوة إلى الله. قال تعالى:

﴿ وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ (٨٩) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٩، ٩٠].

فكانت المسارعة إلى فعل الخيرات والدعاء المملوء بالرغبة والرهبة والخشوع لله سببًا في تفريج الهم، وفي إجابة الدعاء، ولذلك أقول لك أيتها الأخت الفاضلة: اجتهدي في أن تكوني أنت وزوجك من الذين يسارعون إلى الخيرات ويدعون الله - عز وجل- رغبًا ورهبًا، بل كونا لله خاشعين وسوف يفرج الله الهموم، ويزيل الغموم، وينشر على أهل ذلك البيت سعادة أخبر الله عنها في كتابه بقوله: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧] (١).

---

(١) أختاه كيف تسعدين زوجك/ للمصنف (ص: ٨، ٩).

(٤) معاونة الزوج في البعد عن المعاصي:

وكما أنه يجب على الزوجين أن يتعاونا على البر والتقوى فكذلك يجب عليهما أن يتعاونا على البعد عن المعاصي فإن القلوب تجتمع على الطاعة وتفترق بسبب المعاصي.

• وبالمثال يتضح المقال:

تقول صاحبة القصة: كنا معًا في أطيب حال، وأهنأ بال، زوجين سعيدين، متعاونين على طاعة الله، وعندنا القناعة والرضا، طفلتنا مصباح الدار، بسمتها تُفتق الزهور، إنها ريحانة تهتز.

فإذا جنَّ علينا الليل ونامت الصغيرة قمت معه نسبح الله، يَؤمني ويرتل

القرآن ترتيلاً، وتصلي معنا الدموع في سكينة وخشوع، وكأني أسمعها وهي تفيض قائلة: أنا إيمان فلان وفلانة.

وذات يوم، أردنا أن تكثر فيه الفلوس، اقترحت على زوجي أن نشتري أسهمًا ربوية، لتكثر منها الأموال، فندخرها للعيال، فوضعنا فيها كل ما نملك، حتى حُلي «الشبكة».

ثم انخفضت أسهم السوق، وأحسسنا بالهلكة، فأصبح الدينار فلسًا، وشربنا من الهموم كأسًا، وكثرت علينا الديون والتبعات، وعلمنا أن الله: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وفي ليلة حزينة، خوت فيها الخزينة، تشاجرت مع زوجي، فطلبت منه الطلاق، فصاح: أنت طالق، أنت طالق، فبكيت وبكت الصغيرة، وعبر الدموع الجارية تذكرت جيدًا: يوم أن جمعتنا الطاعة، وفرقتنا المعصية[1].

(٥) وفاء الزوجة المسلمة لزوجها:

* إن من أعظم وأجمل الصفات التي ينبغي أن تتحلى بها كل زوجة

(١) سري وللنساء فقط (ص: ٢٧، ٢٨).

مسلمة صفة الوفاء.... فالوفاء من أعظم الصفات التي تحلى بها النبي ﷺ وأصحابه.... بل وتحلَّت بها كل نساء النبي ﷺ ونساء الصحابة رضي الله عنهم... ولهذا «درجت المرأة المسلمة على مواتاة زوجها ومصافاته، واستخلاص نفسها له، واحتمال نبوة الطبع منه، وأكثر ما كان صفاء نفسها، وسماح خُلقها وعذوبة طبعها، إذا استحال الدهر بالرجل فرزأهُ في ماله، أو نكبه في قُوته، أو بدَّله بكرم المنصب، وروعة السلطان، أعرافًا من السجن،

وأصفادًا من الحديد.

بل لقد كان وفـاؤها له بعد عفاء أثره، وامِّـحاء خبره، عـديل وفائها له وهي بين أفياء نعمته، وأكناف داره، وكـان إيثار الإسلام له بمد حدادها عليه أربعة أشهر وعشـرة أيام، لا تتجمل في أثنائها، ولا تزدان، ولا تفارق داره إلى دار أبيها - سُنة من سنن هذا الوفـاء، وآية من آياته. لذلك كانت المرأة المسلمـة ترى الوفاء لـزوجهـا بعد الموت، آثر ممـا تراه لأبيهـا وأمهـا وذوي قرابتها، فكانت تؤثر فضائله، وتذكـر شمائله في كل موطن ومقام، بل ربما عرض ذكره وهي بين خليفته من بعده، فلا تتحرج في ذكر فضائله وتفضيله إن كانت ترى الفضل له»[1].

ومن ذلك أيضًا ما رُوي من أن النساء قُمن حين رجع رسول الله ﷺ من أُحد يسألن الناس عن أهلهن، فلم يُخبرن حتى أتين رسول الله ﷺ،

فلا تسأله واحدة إلا أخبرها، فجاءته حمنة بنت جحش، فقال: «**يا حمنة، احتسبي أخاك عبد الله بن جحش**»، قالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، رحمه الله، وغفر له، ثم قال: «**يا حمنة، احتسبي خالك حمزة بن عبد المطلب**» قالت: إنا لله، وإنا إليه راجعون، رحمه الله، وغفر له، ثم قال: «**يا حمنة احتسبي زوجك مُصعب بن عمير**»، فقالت: يا حرباه[٢]، قال النبي ﷺ: «**إن**

(١) المرأة العربية (٢/ ٨٩).

(٢) الحَرَبُ: السَّلَب، وفي لفظ ابن ماجه: قالت: «واحزناه».

للمرأة لشُعبة من الرجل ما هي له في شيء»[١]، ولعمرك إن في قول رسول الله ﷺ لبلاغًا لما أوثرت المرأة به، وأبرَّت فيه من فرط الحنو على زوجها، وفضل الوفاء له بعد موته[٢].

* وأوصى أبو بكر رضي الله عنه أن تُغسله أسماء بنت عميس رضي الله عنها، ففعلت، وكانت صائمة، فسألت من حضر من المهاجرين: وقالت: إني صائمة، وهذا يوم شديد البرد، فهل عليَّ من غُسل؟، فقالوا: لا، وكان أبو بكر رضي الله عنه قد عزم عليها[٣] لما أفطرت، وقال: هو أقوى لك، فذكرت يمينه في آخر النهار، فدعت بماء، فشربت، وقالت: «والله لا أُتبعه اليوم حِنثًا»[٤].

* ومن حديث ذلك أن أسماء بنت عُميس كانت لجعفر بن أبي طالب، ثم لأبي بكر من بعده، ثم خلفهما عليٌّ رضي الله عنه، فتفاخر مرة ولداها محمد ابن جعفر ومحمد بن أبي بكر، كلٌّ يقول: أنا أكرم منك، وأبي خير من أبيك، فقال لها عليٌّ: اقضي بينهما يا أسماء، قالت: ما رأيت شابًا من العرب خيرًا من جعفر، ولا رأيت كهلاً خيرًا من أبي بكر، فقال عليٌّ: ما

تركتِ لنا شيئًا، ولو قلتِ غير الذي قلت لَمَقتُكِ![5] فقالت أسماء: إن ثلاثًا أنت أَقلُّهم لخيار[6].

---

(١) رواه ابن ماجه في سننه رقم (١٥٩٠) بلفظ: «إن للزوج من المرأة لشُعْبَةً، ما هي لشيء»، وكذا ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ١٧٥)، وابن إسحق في السيرة بلفظ: «إن زوج المرأة منها لبمكان»، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه» رقم (٣٤٧) ص (١٢٠)، وكذا في «ضعيف الجامع» رقم (١٩٦٠).

(٢) ومن ثم قال الإمام أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله تعالى: «ولا ينبغي لوالدي المرأة، ولا لجميع أهلها أن يطلبوا منها الميل إلى إيثارهم أكثر من ميلها إلى زوجها، فإنها تميل إلى زوجها بالطبع، وقد أخبر عنها الشارع بذلك، فلتُعذر في ذلك» اهـ. من «أحكام النساء» ص (٧٠).

(٣) أي: أقسم عليها.

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٠٨).

(٥) وقيل: لعلها: لو مقتك أي: أحببتك!

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٠٨ - ٢٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٧٦)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٨٦، ٢٨٧)، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: أخرجه ابن السكن بسند صحيح عن الشعبي اهـ. من «الإصابة» (٧/ ٤٩١).

ولما تسور المجرمون الفسقةُ على أمير البررة، وقتيل الفجرة، عثمان رضي الله عنه، وتبادروه بالسيوف، ألقت زوجته نائلة بنت الفرافِصة بنفسها عليه حتى تكون له وقاءً من الموت، فلم يرع القتلةُ الأثمة حرمتها، وضربوه بالسيف ضربة انتظمت أصابعها، ففصلتهن عن يدها، ونفذت إليه، فجندلته، ثم ذبحوه رضي الله تعالى عنه[1]، ولما خطبها أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه، أبت، وقالت: والله لا قعد أحد مني مقعدَ عثمان أبدًا[2].

• كانت تمسك عن الزواج بعد موت زوجها لتكون زوجته في الجنة:

وكان من صور الوفاء التي تُنقش على القلوب بماء الذهب أن الواحدة من نساء السلف كانت إذا مات زوجها تُمسك عن الزواج من بعده لتكون زوجة له في جنة الرحمن - جل وعلا -.

* عن عكرمة: أن أسماء بنت أبي بكر كانت تحت الزبير بن العوام، وكان شديداً عليها، فأتت أباها، فشكت ذلك إليه، فقال: «يا بنية اصبري، فإن المرأة إذا كان لها زوج صالح، ثم مات عنها، فلم تَزَّوج بعده جُمع بينهما في الجنة»[٣].

* وعن جبير بن نفير، عن أم الدرداء، أنها قالت لأبي الدرداء: «إنك خطبتني إلى أبوي في الدنيا، فأنكحوك، وأنا أخطبك إلى نفسك في الآخرة»، قال: «فلا تنكحين بعدي»، فخطبها معاوية، فأخبرته بالذي كان، فقال: «عليكِ بالصيام»[٤]. . . . أي: حتى لا تحتاج إلى الزواج.

وعن ميمون بن مهران قال: خطب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أم الدرداء،

---

(١) «الدر المنثور في طبقات ربات الخدور» ص (٥١٧)، «المرأة العربية» (٢/ ١١٧).

(٢) «العقد الفريد» لابن عبد ربه، كتاب المرجانة الثانية في النساء وصفاتهن (ج٣)، و«الأعلام» (٧/ ٣٤٣).

(٣) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٢٨١).
(٤) سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٧٨).

فأبت أن تزوَّجَه، وقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «المرأة في آخر أزواجها، أو قال: لآخر أزواجها»[١].

* وعن حذيفة رضي الله عنه أنه قال لزوجته: «إن شئت أن تكوني زوجتي في الجنة، فلا تزوجي بعدي، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا»[٢].

• صورة للوفاء تفوق الخيال:

* وهذه صورة للوفاء تفوق الخيال يعجز القلم عن وصفها فتأملي أيتها

الأخت الفاضلة كيف كان حال نساء سلفنا الصالح مع نعمة الوفاء. . . .
وخلاصة هذه الصورة التي تفوق الخيال:

«إن فاطمة بنت أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان كان لأبيها - يوم تزوجت- السلطان الأعظم على الشام والعراق والحجاز واليمن وإيران والسند وقفقاسيا والقريم وما وراء النهر إلى نجارا وجنوة شرقًا، وعلى مصر والسودان وليبيا وتونس والجزائر والمغرب الأقصى وإسبانيا غربًا، ولم تكن فاطمة هذه بنت الخليفة الأعظم وحسب، بل كانت كذلك أخت أربعة من فحول خلفاء الإسلام وهم: الوليد بن عبد الملك، وسليمان بن عبد الملك، ويزيد بن عبد الملك، وهشام بن عبد الملك، وكانت فيما بين ذلك زوجة أعظم خليفة عرفه الإسلام بعد خلفاء الصدر الأول، وهو أمير المؤمنين عمر ابن عبد العزيز.

بنت الخليفة، والخليفة جَدُّها

أخت الخلائف، والخليفة زوجها[٣]

وهذه السيدة التي كانت بنت خليفة، وزوجة خليفة، وأخت أربعة من

(١) الحديث صححه الألباني في الصحيحة بشواهده (١٢٨١).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٩، ٧٠) وتتمته: «فلذلك حرم الله على أزواج النبي ﷺ أن ينكحن بعده، لأنهن أزواجه في الجنة»، وفيه أبو إسحاق السبيعي.

(٣) البداية والنهاية (٩/ ١٩٣).

الخلفاء، خرجت من بيت أبيها إلى بيت زوجها يوم زُفَّت إليه وهي مثقلة بأثمن ما تملكه امرأة على وجه الأرض من الحلي والمجوهرات، ويقال إن من هذه الحلي قرطي مارية[١] اللذين اشتهرا في التاريخ، وتَغنَّى بهما الشعراء،

وكانا وحدهما يساويان كنزاً.

ومن فضول القول أن أشير إلى أن عروس عمر بن عبد العزيز كانت في بيت أبيها تعيش في نعمة لا تعلو عليها عيشة امرأة أخرى في الدنيا لذلك العهد، ولو أنها استمرت في بيت زوجها تعيش كما كانت تعيش قبل ذلك لتملأ بطنها في كل يوم، وفي كل ساعة بأدسم المأكولات وأندرها وأغلاها، وتنعم نفسها بكل أنواع النعيم الذي عرفه البشر، لاستطاعت ذلك... إلا أن الخليفة الأعظم عمر بن عبد العزيز اختار- في الوقت الذي كان فيه أعظم ملوك الأرض- أن تكون نفقة بيته بضعة دراهم في اليوم[٢]، ورضيت بذلك زوجة الخليفة التي كانت بنت خليفة وأخت أربعة من الخلفاء فكانت مغتبطة بذلك لأنها تذوقت لذة القناعة، وتمتعت بحلاوة الاعتدال، فصارت هذه اللذة وهذه الحلاوة أطيب لها وأرضى

لنفسها من كل ما كانت تعـرفه قبل ذلك من صنوف البذخ وألوان الترف، بل اقتـرح عليهـا زوجها أن تتـرفع عن عقلية الطفـولة، فتـخرج من هذه الألاعيـب والسفـاسف التي كانت تبـهرج بهـا أذنيهـا وعنقهـا وشعـرها ومعصميها، مما لا يُسمن ، ولا يغني من جوع، ولو بيع لأشبع ثمنه بطون شعب برجاله ونسائه وأطفاله، فاسـتجابت له، واستراحت من أثقال الحلي

(١) وكان أبوها عبد الملك بن مروان - رحمه الله - قد أعطاها قُرْطي مارية، والدُّرَّةَ اليتيمة، وكانت أحبَّ أخواتها إليه، وكان قد دعا لها قائلاً: «اللهم احفظني فيها» فتزوجها ابن عمها عمر بن عبد العزيز اهـ من «البداية والنهاية» (٩/ ٦٧).

(٢) وقد خيـرها عقب توليه الخلافة بين أن تقـيم معه على أنه لا فراغ له إليهـا، وبين أن تلحق بأهلها، فبكت، وبكى جواريـها لبكائها، فسُمِـعَت ضجة في داره، ثم اختـارت مقامها مـعه على كل حال رحمها الله اهـ من «البداية والنهاية» (٩/ ١٩٨).

والمجوهرات واللآلئ والـدرر التي حملتهـا معـها من بيت أبيهـا، فبـعثت بذلك كله إلى بيت مال المسلمين.

وتوفي عقب ذلك أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، ولم يخلف لزوجته وأولاده شيئًا، فجاءها أمين بيت المال، وقـال لها: إن مجوهراتك يا سيدتي لا تزال كمـا هي، وإني اعتبـرتها أمانة لك، وحـفظتها لذلك اليـوم، وقد جئت أستأذنك في إحضارها.

فأجابته بأنها وهبتهـا لبيت مال المسلمين طاعة لأمير المؤمنين، ثم قالت: وما كنت لأطيعه حيًّا، وأعصيه ميتًا.

وأبت أن تسترد من مالها الحلال الموروث ما يساوي الملايين الكثيرة، في الوقت الذي كانت محتاجة فيه إلى دريهمات، وبذلك كتب الله لها الخلود، وها نحن نتحدث عن شرف معدنها ورفـيع منزلتها بعد عصور وعصور، - رحمها الله -، وأعلى مقامها في جنات النعيم»[1].

(٦) الصدق:

أن تكون صادقة مع زوجها ومع كل من حولها وأن تصدق مع الله - جل وعلا أولاً وقبل أي شيء امتثالاً لأمره تعالى حيث يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ**﴾ [التوبة: ١١٩].

وامتثالا لأمر النبي ﷺ حيث يقول: «**عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب عند الله صديقًا**»(٢)... فلا تكذب على زوجها أبدًا في صغيرة ولا كبيرة وبذلك يطمئن الزوج لزوجته ولا يدخل الشيطان بينهما أبدًا.

---

(١) مقدمة «آداب الزفاف في السنة المطهرة» للألباني ص (٨٤ - ٨٨) بقلم الشيخ محب الدين الخطيب رحمه الله تعالى طبعة سنة (١٤٠٩ هـ).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٠٧) كتاب البر والصلة والآداب.

(٧) الأمانة:

وذلك بأن تكون أمينة على دينها أولاً، فهي تراقب الله عز وجل وتعلم أن الله مطلع عليها ويعلم سرها ونجواها وجهرها، وتكون أمينة على نفسها وعلى مال زوجها وأمينة على أولاده وعلى أهله وجيرانه، فالأمانة أمر عظيم أخبر عنه الحق جل وعلا بقوله: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً**﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وقد مدح الله الزوجة الأمينة الصالحة التي تحافظ على زوجها في غيبته فقال: ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**﴾ [النساء: ٣٤]. ونهى عن الخيانة فقال: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ**

وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧] [١].

(٨) حسن الخلق:

نعم إن من أعظم حقوق الزوج على زوجته أن تعامله معاملة كريمة مؤدبة مهذبة طيبة فما أجمل حسن الخُلق وما أقبح البذاءة وطول اللسان!.. قد تكون الزوجة ذات نقص في الجمال أو في المال أو في العلم أو في الجسم لكنني أؤكد أن الزوجة المؤمنة الصالحة الذكية تستطيع أن تعوض كل ذلك بحسن خلقها بأدبها بكلمتها الحلوة العذبة الرقيقة، فإن حسن الخلق وإن كظم الغيظ وإن الكلمة الرقيقة وإن البعد عن كل ما يخدش الشرف والحياء لهو البلسم والدواء الذي يداوي كل الجراح، بل إن حسن الخلق هو السحر الحلال الذي تأسر به الزوجة قلب زوجها.

جميل ورب الكعبة أن نُذكِّر بأن إسلامنا هو دين الخلق، بل إن الغاية التي بُعث النبي ﷺ من أجلها بعد أن يُعبِّد الناس لله هي: حسن الخلق.

قال عليه الصلاة والسلام: «إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[٢].

(١) السلسلة الذهبية/ للمصنف (١/ ٨٩).

(٢) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٧٠)، وصححه الذهبي وقال: على شرط مسلم، ورواه البيهقي في سننه (١٠/ ١٩١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٥).

ومن ثَم زكَّى الله نبيه بحسن الخلق، فقال جل وعلا لنبيه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

* أيتها الزوجة المسلمة: تدبري قول النبي ﷺ كما في الحديث الصحيح الذي رواه الترمذي وابن حبان من حديث أبي الدرداء أنه ﷺ

قال: «**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق**»[1].

وفي الحديث الصحيح الذي رواه أحمد، وابن حبان، والبزار، والطبراني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة فقال: «**تقوى الله وحسن الخلق**»، وسئل عن أكثر ما يُدخل الناس النار فقال: «**الفم والفرج**»[2].

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم**»[3][4].

(٩) حفظه في دينه وعرضه:

وذلك بأن تراقب الله ـ عز وجل ـ في كل صغيرة وكبيرة وأن تحفظ زوجها في غيابه فلا تتبرج ولا تُبدي زينتها إلا لزوجها ومحارمها على التأبيد مع أمن الفتنة ولا تخلو بأجنبي ولو كان شقيق زوجها أو ابن عمه أو ابن خاله.

ومن المحافظة على عرض الزوج أن لا تتطلع إلى غير زوجها بنظرة خائنة، أو بكلمة فاتنة، أو موعد غادر آثم. . . وأن تربي أولادها على ذلك(٥) .

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي ٢٠٠٢)، وأحمد (٢٦٩٧١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٢٦٤١).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٧٨٤٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٩٧٧).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٨)، وأحمد (٢٣٨٣٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٧٩٥).

(٤) الحقوق الإسلامية/ الشيخ محمد حسان (ص: ٦٠٩، ٦١٠) بتصرف.

(٥) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٢٩).

قال ﷺ : «خيـر النساء من تسرك إذا أبـصرت وتطيعك إذا أمـرت وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك»(١) .

وعن فضـالة بن عبيد مـرفوعًا: «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجـماعة، وعصى إمامه، ومات عاصيًا، وأَمة أو عبد أبق (يعني هرب) فمات، وامرأة غاب عنها زوجُها قد كفاها مُؤنة الدنيا فتبرجت بعده، فلا تسأل عنهم»(٢) .

وعن أبي أذينة الصـدفي رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ قـال: «خـير نسـائكم الودود الولود، المواتية المواسية، إذا اتقين الله، وشرُ نسائكم المتبرجات المتخيلات، وهن المنافقات، لا يدخل الجنة منهن إلا مثلُ الغراب الأعصم»(٣) .

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها، فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل»(٤) .

• قاصرات الطرف:

للعيـون حديث: ألذ من كل حديـث، فاقصـري طرفِك على النظر إلى زوجك، كلما دخل عليك تلقته عيناكِ بأحلى سلام، وأجمل ابتسام.

وتذكري قـول مولاكِ سـبحانـه وتعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾ [القصص: ٢٥]:

فالزوج المسلم له ذوق خـاص، فهو لا يحـب العيون الشـيطانية، ذات النظرات السينمائية، فإن حركات الأفلام يحبها شياطين الإنس.

وأما نـظرات أهل الإيمان من الوجوه المتـوضئـة فلها طعـم آخر، وذوق رفيع، فرفـيف جفون الزوجة المسلمـة تسبيح، ورفع اللقمـة إلى فم زوجها

---

(١) صحيح: رواه الطبراني في الكبير وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٩).

(٢) صحيح: رواه البخـاري في الأدب المفرد (٥٩٠)، وأحمـد (٢٣٤٢٥)، وصحـحه العلامـة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٤٢)، وصحيح الجامع (٣٠٥٨).

(٣) صحيح: رواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٨٢)، وصححـه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٤٩)، وصحيح الجامع (٣٣٣٠).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٠١٠)، والترمذي (٢٨٠٣)، وابن ماجه (٣٧٥٠)، وأحمد (٢٣٦٢٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧١٠).

عبادة، وكأس العصير فيه عصارة حب صادق.

وخير قول ما قاله الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿وَعِندَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٨، ٤٩][1].

• الحرص على هداية الزوج:

إننا نسمع كثيراً عن زوجة مسلمة تشتكي عدم التزام زوجها وتركه للصلاة، فضلاً عن سائر العبادات. فالواجب هنا أن تجتهد الزوجة في دعوة زوجها إلى الله - جل وعلا - وأن تُكثر من الدعاء له في الثلث الأخير من الليل أن يشرح الله صدره للإيمان.

وهذا مثال أسوقه إلى الأخوات لتعلم الواحدة منهن كيف تدعو زوجها إلى طريق الهداية. . . وذلك من خلال هذه القصة:

* سقطت على الأرض مغشيًّا عليها.

ليست المرة الأولى. . . فهي تعاني من إرهاق نفسي متواصل منذ أن تزوجت قبل سنتين.

لقد أخبروها أنه رجل طيب. . وفيه خير. .

تستطيعين التأثير عليه لكي يتدارك أمور دينه. . . ويحافظ على الصلاة مع الجماعة. .

وأنت يا بنيتي. . قد تزوجت أختك الصغرى قبلك. وأعتقد أن هذا هو الأصلح لك.

وأصرت أمي على هذا الخاطب. . فهو ميسور الحال. . ومن عائلة معروفة. . ومركزه الوظيفي جيد. .

مظاهر براقة لا تهمني..

فقد سألت عن الدين.. هذا ما يهمني.. أريد رجلاً صالحًا يعينني على

(١) سري وللنساء فقط/ الشيخ أحمد القطان (ص: ٩ - ١١) بتصرف.

الخير وعلى الطاعة.. إن أحبني أكرمني، وإن كرهني سرحني سراحًا جميلاً.. فما أكثر ما نسمع من تلك القصص المبكية من ظلم الأزواج ومشاكلهم مع زوجاتهم لقلة الخلق والدين..

كنت أحلم بمن يوقظني للصلاة في جوف الليل.

كنت أدعو الله في ظلام الليل ودموعي تتساقط أن يرزقني الرجل الذي يعينني على الطاعة وأعيش معه على مرضاة الله...

نسير سويًّا متجهين إلى الله.. نقتفي أثر الرسول ﷺ وأصحابه

الطيبين..

كنت أحلم بالرجل الذي يربي أبنائي تربية إسلامية صحيحة، كأنني أقف بالباب أرمقه هو وابني وهما ذاهبان إلى المسجد.. دعوت الله أن يتردد على مسامعي.. قول زوجي.. كم حفظت اليوم من القرآن..

وكم جزءًا قرأت.. أحلم أنني أقف بطفلي أمام الكعبة وأدعو له.. سأنجب أكبر عدد من الأبناء طالما أن في ذلك الأجر والمثوبة.

وأنني سأُخرج للدنيا من يوحد الله. طالما حلمت الأحلام الكثيرة.. ولطالما متعت نفسي بتلك الأحلام.. الحمد لله على كل حال..

احتسبتُ الأجر وصبرت على زوجي.. في البداية كان ينهض للصلاة.. مع مرور الأيام بدأ يتثاقل..

ماذا تريدين.. الله غفور رحيم..

سأصلي..

الوقت مبكر..

هذا هو الرد السريع عندما أحثه على صلاة الجماعة حتى لا تفوته.. أحس أنه يتغير مع إلحاحي إلى الأفضل.. على الأقل هذا ما أتفاءل به..

كنت أخشى رفقاء السوء فقد حدثني عن بعضهم.

أصبحت أخشى عليه من تأثيرهم.. فكرت في طريقة قد تكون مجدية أكثر من نصحي له.

لماذا لا أُعرفه على الشباب الصالح فقد يتأثر بهم.

زوج صديقتي شاب طبيب وملتزم وصالح إن شاء الله.. أسرعت للهاتف.. رحبت صديقتي بالفكرة وشجعت زوجها.. أخبرته أن صديقتي

ستأتي ومعها زوجها..

بعد أسبوع زارتني صديقتي هي وزوجها..

قلبي يرجف من الفرح.. عسى الله أن يُلقي في قلبه حبه.

كلما طال وقت الزيارة كلما زادت دقات قلبي..

ودّعت زميلتي عند الباب..

رجعت إليه بسرعة..

جلست أضغط على أصابعي بقوة.. أنتظره يقول شيئًا..

نظرت في عينيه.

فقال: .. لقد كان لطيفًا وذو خُلقٍ عالٍ.. ولكنه لم يُبد حماسًا للقائهم وللذهاب لهم كما وعدهم برد الزيارة.. حاولت بشتى الوسائل والسبل.. أن أعينه على المحافظة على الصلاة في المسجد.

الآن إلحاحي زاد بعد أن أنجبت منه ابنًا.. أسهر الليالي الطويلة لوحدي..

هو يقهقه مع زملائه، وأنا أبكي مع طفلي..

أكثرت من الدعاء له بالهداية..

قررت أن أصلي صلاة الليل في غرفتنا بجواره عسى أن يستيقظ قلبه.. أحيانًا يستيقظ ويراني أصلي.. وفي النهار ألاحظ عليه أنه يتأثر من صلاتي وطولها.

مساء ذلك اليوم أخبرني أن أجهز له ثيابه.. سيسافر.. إلى المدينة الفلانية في رحلة عمل.. لا أعرف صدقه من غيره.. غالبًا يسافر ولا يتصل بنا.. أحيانًا أخرى يتصل ويترك رقم غرفته وهاتفه.. إذا اتصل عرفت أين هو.. لكن أحيانًا كثيرة لا أعلم أين يذهب.. ولكني أحسن

الظن بالمسلم إن شاء الله.

في مدة سفرته سأخصه بالدعاء.. في اليوم التالي لسفره.. اتصل بنا.. هذا رقم هاتفي.. الحمد لله.. اطمأننت أنه في المملكة - السعودية -.

انقطع صوته ثلاثة أيام.. وفي اليوم الرابع..

أتى صوته.. لم أكد أعرفه.. صوت حزين.. ما بك؟!

قال: سأعود الليلة إن شاء الله..

في تلك الليلة لم أنم من كثرة بكائه.. ماذا جرى لك؟ أخذ في البكاء كالطفل.. ثم تبعته في البكاء وأنا لا أعلم ماذا به.. وبعد فترة سادها الصمت الطويل.. أخذ ينظر إليَّ.. والدموع تتساقط من عينيه..

مسح آخر دمعة ثم قال: سبحان الله... زميلي في العمل..

سافرنا سويًّا لإنجاز بعض الأعمال.. ننام في غرفتين متجاورتين لا يفصلنا سوى جدار واحد.. تعشينا ذلك المساء.. وعلى المائدة.. تجاذبنا

أطراف الحديث.. ضحكنا كثيراً.. لم يكن بنا حاجة للنوم.. تمشينا في أسواق المدينة لمدة ساعتين أرجلنا لم تقف عن المشي.. وأعيننا لم نغضها عن المحرمات.

ثم عدنا وافترقنا على أمل العودة في الصباح للعمل لإنهائه.

نمت نومًا جيدًا. صليت الفجر عند الساعة السابعة والنصف.

اتصلت عليه بالهاتف لأوقظه.. لم يرد.. كررت المحاولة.. لعله في دورة المياه.. شربت كوبًا من الحليب كان قد وصل في الحال.. اتصلت مرة

أخرى.. لا مجيب..

الساعة الآن الثامنة وقد تأخرنا عن موعد الدوام - العمل -.. طرقت

الباب.. لا مـجيب.. اتصلت باستـعلامات الفندق لعـله خرج.. ولكنهم أجابوا: إنه موجود في غرفته..

لا بد أن نفتح لنرى..

أصبح الموقف يدعو لـلخوف.. أحضروا مفـتاحًا احتياطيًّا للغرفة.. دلفنا الغرفة..

إنه نائم..

يا صالح..

ناديته مرة أخرى..

رفعت صوتي أكثر وأنا أقترب منه..

نائم ولكنه عاض لسانه..

ومتغير اللون..

ناديته . .

اقتربت أكثر . .

لا حراك . .

التقرير الطبي يقول: إنه مات منذ البارحة بسكتة قلبية مفاجئة . .

أين الصحـة . . والعافية . . والشـباب . . البارحة كنا نسـير سويًّا . . لم يشتكِ من شيء . . ليس به مرض ولم يشتك من مرض أبدًا . .

أعدت حساباتي . .

هذا موت الفجاءة لا نعرف متى سيأتي . بل بدون مقدمات .

سألت نـفسي: لماذا لا أكـون أنا صالح . . مـاذا سأواجـه الله به . . أين عملي . . ماذا قدمت . . لا شيء مطلقًا . .

عرفت أنني مقصر في حق الله..

سكت زوجي.. بكى وأبكاني.. وبكينا سويًّا..

حمدت الله على هذه الهداية.. عشنا بعدها كما كنت أحلم أو أكثر..

في الأسبوع التالي..

شكر لي جهدي معه وحرصي على هدايته.. وأخبرني أننا سوف نذهب لأداء العمرة والمكوث في مكة نهاية الأسبوع..لنبدأ صفحة جديدة مع الاستقامة..

أكاد أطير من الفرح.. فأنا لم أذهب إلى مكة منذ أن تزوجت..

ضُحى ذلك اليوم ذهبت إلى الحرم.. الأعداد قليلة.. فترة صيف وليس هناك زحام..

حقق الله ما كنت أحلم به..

وقفت بابني أمام الكعبة.. لكني لم أستطع الدعاء له لأنني بكيت

وبكيت.. حتى تقطع قلبي..

في الغد.. إن شاء الله اليوم سنطوف طواف الوداع وسنغادر هذه الأرض الطاهرة...

بعد طواف الوداع.. عدنا من الحرم لنستعد للسفر.

ما هذا الذي معك؟.. هذا كتاب ابن رجب جامع العلوم والحكم.. هذا كتاب ابن القيم زاد المعاد في هدي خير العباد.. هذا كتاب الوابل الصيب لابن القيم.. هذا كتاب الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي.. وهذا القرآن الكريم بحجم صغير.. لن يفارق جيبي.

أيتها الحبيبة..

هذه معالم في طريقنا إلى الدار الآخرة..

ثم أخذ يردد وهو يحمل الحقائب: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ

دُعَاءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤٠، ٤١][(١)].

(١١) أن لا تأذن لأحدٍ في بيته إلا بإذنه:

* قال الحافظ الذهبي رحمه الله:

روى إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: لما مرضت فاطمة، أتى أبو بكر فاستأذن، فقال عليٌّ: «يا فاطمة، هذا أبو بكر يستأذن عليك»، فقالت: «أتحب أن آذن له؟» قال: «نعم».

قلت: عملت السنة رضي الله عنها، فلم تأذن في بيت زوجها إلا بأمره.

قال: فأذنت له، فدخل عليها يترضاها.. حتى رضيت[(٢)] اهـ.

* وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في

حجة الوداع: «.. **ألا وإن لكم على نسائكم حقًّا، ولنسائكم عليكم حقًّا، فحقكم عليهن: أن لا يوطئن فُرُشكم من تكرهون، ولا يأذَّن في بيوتكم لمن تكرهون**»(٣).

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه**»(٤).

* وعن تميم بن سلمة قال: أقبل عمرو بن العاص إلى بيت علي بن أبي طالب في حاجة، فلم يجد عليًّا، فرجع ثم عاد فلم يجده، مرتين أو ثلاثًا، فجاء علي فقال له: أما استطعت إذ كانت حاجتك إليها أن تدخل؟ قال:

---

(١) الزمن القادم/ عبد الملك القاسم.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢١)، ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٢٧)، وقال الحافظ في «الفتح» (٦/ ١٣٩): (وهو - وإن كان مرسلاً- فإسناده إلى الشعبي صحيح) ا هـ

(٣) جزء من حديث رواه الترمذي رقم (١١٦٣) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه رقم (١٨٥١)، وفي سنده سليمان بن عمرو بن الأحوص، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات، وللحديث شواهد في الصحيحين منها حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ عند مسلم وغيره.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥١٩٥) كتاب النكاح.

«نُهينا أن ندخل عليهن إلا بإذن أزواجهن»[(١)].

قال النووي: «والمختار أن معناه أن لا يأذَّن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم سواء كان المأذون له رجلاً أجنبيًّا أو امرأة، أو أحدًا من محارم الزوجة، فالنهي يتناول جميع ذلك، وهذا حكم المسألة عند الفقهاء: أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل أو امرأة، ولا مَحرم، ولا غيره في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه، لأن الأصل

تحريم دخول منزل الإنسان حتى يوجد الإذن في ذلك منه، أو ممن أذن له في الإذن في ذلك، أو عُرف رضاه باطراد العرف بذلك ونحوه، ومتى حصل الشك في الرضا، ولم يترجح شيء، ولا وُجدت قرينة، لا يحل الدخول، ولا الإذن. والله أعلم»[٢].

• يا لها من زوجة عاقلة!

ورُوي «أن شريحًا القاضي قابل الشعبي يومًا، فسأله الشعبي عن حاله في بيته، فقال له: من عشرين عامًا لم أر ما يُغضبني من أهلي، قال له: وكيف ذلك؟ قال شريح: من أول ليلة دخلت على امرأتي، رأيت فيها حسنًا فاتنًا، وجمالاً نادرًا، قلت في نفسي: فلأطَّهَّر وأصلي ركعتين شكرًا لله، فلما سلمت وجدت زوجتي تصلي بصلاتي، وتسلم بسلامي، فلما خلا البيت من الأصحاب والأصدقاء، قمت إليها، فمددت يدي نحوها،

فقالت: على رِسلك يا أبا أمية، كما أنت، ثم قالت: الحمد لله أحمده وأستعينه وأصلي على محمد وآله، إني امرأة غريبة لا علم لي بأخلاقك، فبيِّن لي ما تحب فآتيه، وما تكره فأتركه، وقالت: إنه كان في قومك من

(١) عزاه الألباني للخرائطي في «مكارم الأخلاق»، وقال: وإسناده صحيح، وقد عزاه السيوطي في «الجامع» للطبراني في «الكبير» من حديث عمرو بلفظ: «نهى عن أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن»، انظر: «السلسلة الصحيحة» رقم (٦٥٢).

(٢) مسلم بشرح النووي (٨/ ١٨٤).

تتزوجه من نسائكم، وفي قومي من الرجال من هو كفء لي، ولكن إذا قضى الله أمراً كان مفعولاً، وقد ملكت فاصنع ما أمرك به الله، إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولك..!.

قال شريح: فأحوجتني - والله يا شعبي - إلى الخُطبة في ذلك الموضع، فقلت: الحمد لله أحمده وأستعينه، وأصلي على النبي وآله وأسلم، وبعد: فإنك قلت كلامًا إن ثَبَتَّ عليه يكن ذلك حظك، وإن تدَّعيه يكن حجة عليك، أحب كذا وكذا، وأكره كذا وكذا، وما رأيت من حسنة فانشريها، وما رأيت من سيئة فاستريها!

فقالت: كيف محبتك لزيارة أهلي؟ قلت: ما أحب أن يُملَّني أصهاري، فقالت: فمن تحب من جيرانك أن يدخل دارك فآذن له، ومن تكره فأكره؟، قلت: بنو فلان قوم صالحون، وبنو فلان قوم سوء، قال شريح: فبتُّ معها بأنعم ليلة وعشت معها حولاً لا أرى إلا ما أحب، فلما كانت رأس الحول جئت من مجلس القضاء، فإذا بفلانة في البيت، قلت: من هي؟ قالوا: خَتَنُك - أي: أم زوجتك -

فالتفتت إليَّ، وسألتني: كيف رأيت زوجتك؟ قلت: خير زوجة، قالت: يا أبا أمية إن المرأة لا تكون أسوأ حالاً منها في حالين: إذا ولدت غلامًا، أو حظيت عند زوجها، فوالله ما حاز الرجال في بيوتهم شرًّا من المرأة المدللة، فأدِّب ما شئت أن تؤدب، وهذب ما شئت أن تهذب... فمكثت معي عشرين عامًا لم أعقب عليها في شيء إلا مرة، وكنت لها ظالمًا»[1].

(١٢) عدم إيذاء الزوج:

فلتحذر المسلمة المؤمنة أن تكون من أولئك النساء المولعات بمخالفة

---

(١) انظر: «أحكام النساء» لابن الجوزي ص (١٣٤، ١٣٥)، و«أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٤١٧).

أزواجهن، فلا تؤمر الواحدة منهن بشيء إلا سارعت إلى مخالفته حتى ولو كان فيه مصلحتها، إن هؤلاء يقعن في سخط الله، ويُعرضن حياتهن للدمار، وتدعو عليهن الحور العين:

فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل**[1] **يوشك أن يفارقك إلينا**»[2].

(١٣) المتابعة في المسكن:

وكما فرض الله سبحانه وتعالى على الزوج سكنى الزوجة، أوجب عليها بالمقابل «متابعة زوجها في السكن» في الإقامة معه في المنزل الذي يسكنه، ويُعدُّه من أجلها، وألا تخالف في ذلك، إلى غير مسكن الزوج، وفي هذا يقول تعالى: ﴿**أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ**﴾ [الطلاق:

٦][(٣)]، وهذا الواجب على الزوجة أمر طبيعي، لا غنى عنه لاستقامة الحياة الزوجية، سيما وأن الزوج مكلف بالإنفاق على الأسرة، وأن الزواج يقوم على ركن السكينة النفسية بين كل زوج وزوجته.

ومن هنا نجد أن الشريعة تحكم على الزوجة التي لا تتابع زوجها في السكن بأنها ناشزة، وتُلزمها بالعودة إلى المتابعة بسلطة القضاء الشرعي.

إلا أننا - للأسف - نجد بعض الكاتبين في شئون المرأة يفتعلون النقد

---

(١) الدخيل: الضيف والنزيل.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٧٤)، وابن ماجه (٢٠١٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٧٣).

(٣) قال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾ قوله تعالى: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾ قيل: فيه دليل على أن الرجل يذهب بأهله حيث شاء، لما له عليها من فضل القوامية وزيادة الدرجة إلا أن يلتزم لها أمرًا، فالمؤمنون عند شروطهم، وأحق الشروط أن يُوفَّى به ما استحللتم به الفروج) ا هـ. (١٣/ ٢٨١)، وذكر

بعض الفقهاء أن للزوج بعد أداء كل المهر المعجل أن يسافر بزوجته إذا كان مأمونًا عليها، كما في «الفقه الإسلامي وأدلته» (٧/ ٣٤٢)، وانظر «جامع الأصول» (١١/ ٥٣٢)، و«فتح الباري» (٩/ ١٨٨، ١٩٠).

لهذا الحكم، ويتنطعون فيه، بأن إرغام الزوجة على الرجوع إلى بيت زوجها فيه مساس بكرامتها أو تحقير لشخصيتها، وإجبار لها على غير ما تريد..!

هكذا نصب هؤلاء المصلحون - بزعمهم- أنفسهم للدفاع عن المرأة، ولكن أية امرأة هذه التي يدافعون عنها؟ هل هي الصالحة المخلصة لواجباتها الزوجية؟ كلا! إنهم يدافعون عن الزوجة الناشزة المتمردة على واجباتها، وكأنهم نسوا أن التمرد والنشوز لا يخلو عند الضرورة من قسوة

الزجر والردع.

على أننا يجب أن نتذكر أن الزوج لو قصَّر في النفقة أو إعداد السكن فإن الشارع يعامله بأشدَّ مما يعامل به الزوجة حتى إن من الفقهاء من قال: «أنه يُحبس في نفقة زوجه...».

ثم إن الشريعة لم تُلزمها بالمتابعة استبدادًا وإخضاعًا مطلقًا..؟! كلا وإنما تلزم المرأة بالعودة إلى بيت زوجها بعد معاينة السلطة القضائية الشرعية لهذا البيت، والتأكد من أنه مستكمل المرافق، متوفرة فيه وسائل الراحة مناسب لمركز المرأة الاجتماعي، ولحالة الرجل المادية.

فما الذي تريد المرأة بعد هذا، وماذا يبتغي أعداء المتابعة الزوجية.

هل نجعل للمرأة الحرية المطلقة في أن تسكن مع الزوج أو لا تسكن؟

وهل تبقى بعدئذٍ مرحلة من الفوضى في حياة المجتمع وفي أوضاعه التنظيمية؟

بل هل تجد في طبيعة الحياة على أي مستوى مثل هذا التفلت؟

كلا!، إن هذا الوضع لفي الغاية القصوى من الفوضى، وضع شاذ لا تقره طبيعة الحياة، في أي مستوى حتى عند الدواب بأنواعها السائحة

والمتوحشة، وعند الطيور الأهلية والبرية، التي تعيش زوجين زوجين، فإنا نجد التزام المتابعة أمرًا متقررًا لا لشيء إلا لأنه ضرورة الحياة[١].

أم يريد هؤلاء أن يلحق الرجل إلى منزل زوجته الناشزة، ويُحكم عليه بالمتابعة، وماذا نفعل إذا أصرت الزوجة على استبعاده أيضًا؟[٢].

صورة البيت المسلم

أيتها الأخت الفاضلة:

إن البيت المسلم لا بد أن يتميز عن غيره من البيوتات.

فهو بيت يحب الله ورسوله ﷺ. فأهله لا يفترون عن ذكر الله وقراءة القرآن ودراسة السيرة والسنة.

إنه بيت مملوء بالمحبة والألفة والرحمة والمرح والدعابة البريئة التي لا تخدش حياء المسلم ولا دينه.

إنه بيت جُعلت فيه القوامة للرجل واللمسات الجميلة للأخت المسلمة.. والتربية عامل مشترك بينهما.

إنه بيت لا تعلو فيه الأصوات، بل إنه بستان هادئ لا تسمع فيه إلا التسبيح والتهليل والقرآن والكلمات الطيبة التي تُطرب الأسماع. إنه بيت

فسيح - لتكتمل به سعادة أهل البيت- لأن من سعادة المؤمن سعة البيت.

إنه بيت كرم.. فأهله يُحسنون إلى جيرانهم.

---

(١) ولهذا كانت فرضية المتابعة على الزوجة حكمًا مقررًا في كافة القوانين الوضعية، وهذا القانون الفرنسي يقرر (أن الزوج يجب عليه صيانة زوجته، وأن يقدم لها كل ما هو ضروري لحاجات الحياة، في حدود مقدرته وحالته، وأن المرأة في مقابل ذلك ملزمة بطاعة زوجها، وأن تسكن معه في أي مكان يرى صلاحيته لإقامتها) ا هـ. وأين هذا من قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ وقوله عز وجل: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ وقوله جل وعلا: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾.

(٢) ماذا عن المرأة / د. نور الدين عتر (ص: ١٢٥ - ١٢٧) بتصرف.

إنه منارة لهداية البشر من حولهم.. فأهله يدعون الناس إلى الله بالليل والنهار.

إنه بيت ليس فيه تلفاز ولا صور ولا تماثيل ولا كلاب ولا أي شيء

يُغضب الله - عز وجل - فهل بيت أسلم أمره كله لله.

إنه بيت يُخرج لنا نماذج وقدوات تحاكي الجيل الأول.

إنه بيت يخشى من الحرام، وإن كان أشهى الطعام... ويحب الحلال، وإن كان لقمة خبز يابسة.

إنه بيت يحرص على الوقت أشد الحرص.. فأهله لا يضيعون ساعة واحدة إلا فيما ينفعهم في دينهم أو دنياهم.

إنه بيت قد اكتفى ذاتيًّا بكل أسباب السعادة، ومن ثَم فإنه ينشر السعادة على من حوله.

إنه بيت لا يخلو من زيارات العلماء والصالحين والصالحات ليزداد بركة بدعائهم لأهل البيت الكرام.

وبالجملة فهو بيت يسير على نهج بيوت النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.
فما أجمل البيت المسلم عندما يعيش الإسلام الحقيقي[1].

مائدة تحفها الملائكة

أختي المسلمة: إن الطاعة تجعل السعادة دائمًا تخيم على البيت المسلم.
ومجالس الطاعة تحفّها الملائكة وتغشاها الرحمة وتتنزل عليها السكينة، ويباهي الله بهم الملائكة في الملأ الأعلى.
فيا لها من ساعة مباركة.. فبينما أهل الدنيا يلهثون وراء الدرهم والدينار تجلس المسلمة التقية تسعى، بل وتسارع لتفوز بحسنة تبيض

(١) أختاه كيف تسعدين زوجك / للمصنف (ص: ٦، ٧).

وجهها يوم القيامة.. فتعقد مع زوجها وأولادها لقاءً أسبوعيًّا كله طاعة لله يقرءون القرآن، ويتعلمون حديث رسول الله ﷺ ويُعدون قصة من قصص الأنبياء - عليهم صلوات ربي وسلامه - أو قصة من قصص الصحابة رضي الله عنهم ثم يعقدون مسابقة في نهاية اللقاء ويقدمون من خلالها الحلوى والهدايا الجميلة، وإن كانت رخيصة الثمن؛ لأن الهدية ليست غاية، وإنما هي وسيلة لكي تشتاق القلوب لمثل هذا اللقاء الأسبوعي على تلك المائدة التي تحفها الملائكة.

تالله يا أختاه.. إنها مجالس رحمة ونور فاحرصي عليها واجعلي بيتك مدرسة تُخرج أجيالاً تحاكي الرعيل الأول الذين تربوا بين يدي الحبيب محمد ﷺ (١).

(١٤) لا تخرج من بيته إلا بإذنه:

قال ابن قدامة: «وللزوج منعها من الخروج من منـزله إلى ما لها منه بُد، سواء أرادت زيارة والديها أو عـيادتهما، أو حضـور جنازة أحدهما. . . قـال أحمد في امـرأة لها زوج وأم مـريضة: طاعـة زوجهـا أوجب عليهـا من أمهـا إلا أن يأذن زوجها[٢] هذا ما ذكره ابن قدامة، لكنه قال بعد ذلك تنبيهًا للأزواج الذين يستغلون قوامتهم في مـنع أزواجهم عن آبائهم وأمهاتهم، فقال: لا ينبـغي للزوج منعها من عيادة والديها وزيارتهما؛ لأن في ذلك قطيعة لهما، وحملاً على مخالفته، وقد أمر الله تعالى بالمعاشرة بالمعروف، وليس هذا من المعاشرة بالمعروف»[٣].

* وإن أرادت الزوجـة أن تذهب للمسـجد غـير مـتبرجـة ولا متـعطرة فللزوج أن يأذن لها إذا أُمنت الفتنة.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: «لِمَ تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك

(١) أختاه كيف تسعدين زوجك / للمصنف (ص: ٧، ٨).
(٢) المغني (٧/ ٢٠)
(٣) المغني (٧/ ٢٠، ٢١).

ويَغار؟»، قالت: «وما يمنعه أن ينهاني؟»، قال: يمنعه قولُ رسولِ الله ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**»[(١)(٢)].

* وروي أن الزبير تزوج عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل، وكانت تخرج إلى المساجد، وكان غيوراً، فيقول لها: «لو صليت في بيتك؟» فتقول: «لا أزال أخرج أو تمنعني»، فكره منعها لهذا الخبر.. اهـ[(٣)(٤)].

قال ابن حجر في «فتح الباري»: «وفيه إشارة إلى أن الإذن المذكور لغير الوجوب، لأنه لو كان واجبًا، لانتفى معنى الاستئذان، لأن ذلك إنما يتحقق إذا كانت المستأذَن مخيراً في الإجابة أو الرد»[(٥)] اهـ.

وقال النووي في «شرح المهذب»: فإن منعها لم يحرم عليه، هذا مذهبنا، قال البيهقي: وبه قال عامة العلماء، ويجاب عن حديث: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**» بأنه نهي تنزيه، لأن حق الزوج في ملازمة المسكن واجب، فلا تتركه لفضيلة[٦] ا هـ.

(١٥) حفظ الأسرار:

والأسرار نوعان: هناك سر يجب أن يكون بين الزوج وزوجته ولا يُفشَى

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٩٠٠) كتاب الجمعة.

(٢) والمرأة المذكورة هي عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل أخت سعيد بن زيد أحد العشرة سماها الزهري فيما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه قال: كانت عاتكة بنت زيد عند عمر بن الخطاب، وكانت تشهد الصلاة في المسجد، وكان عمر يقول لها: «والله إنك لتعلمين أني ما أحب هذا»، قالت: «والله لا أنتهي حتى تنهاني»، قال: فلقد طُعِن عمر وإنها لفي المسجد» كذا ذكره مرسلاً ا هـ. من «فتح الباري» (٢/ ٣٨٣).

(٣) انظر «الإصابة» (٨/ ١٢، ١٣) وفيه أن الذي كره منعها عمر ﷺ كما في الأثر السابق، وأن الزبير كان يمنعها، وقد ذكر أبو عمر في التمهيد أن عمر لما خطبها شرطت عليه أن لا يضربها ولا يمنعها من الحق ولا من الصلاة في المسجد النبوي، ثم شرطت ذلك على الزبير، فتحيَّل عليها أن كمن لها لما خرجت إلى صلاة العشاء، فلما مرت به ضرب على عجيزتها، فلما رجعت قالت: إنا لله! فسد

الناس! فلم تخرج بعد ا هـ نقلاً من «الإصابة» (٨/ ١٢).

(٤) «المغني» (٧/ ٢٠، ٢١).

(٥) «فتح الباري» (٢/ ٣٤٨).

(٦) «المجموع شرح المهذب» (٤/ ٩٥).

أبدًا لا في الحياة ولا بعد الموت، وهذا خاص بالعلاقة الزوجية قال ﷺ: «**إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته - الجماع - وتفضي إليه ثم ينشر سرها**»[(١)]. وهذا السر من أعظم الأسرار.

وهناك من الأسرار ما يُكتَم لفترة معينة، ولا يُفشى إلا بإذن الزوج أيضًا، كما لا يجوز للمرأة أن تفشي سرًّا يكون في إفشائه خطورة على زوجها أو حرج بين الناس[(٢)].

(١٦) خدمة زوجها وتدبير المنزل وتهيئة أسباب المعيشة:

ويجب على الزوجة أن تخدم زوجها وأن تدبر المنزل وتهيئ أسباب المعيشة من طبخ وكنس وغسل ثياب وغير ذلك لتوفر لزوجها وقتًا كافيًا للعمل ولطلب العلم والدعوة إلى الله - جل وعلا - وبذلك تكون الزوجة عونًا لزوجها في دينه ودنياه.

قال أبو سليمان الداراني - رحمه الله -: «الزوجة الصالحة ليست من الدنيا، فإنها تفرغك للآخرة»[٣].

* وقد اختلف العلماء في حكم خدمة المرأة زوجها، وحقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «الفتاوى» فقال: «وتنازع العلماء: هل عليها أن تخدمه في مثل فراش المنزل، ومناولة الطعام والشراب، والخبز

والطحن لمماليكه وبهائمه مثل علف دابته ونحو ذلك؟

فمنهم من قال: لا تجب الخدمة، وهذا ضعيف كضعف قول من قال: لا تجب عليه العشرة والوطء! فإن هذا ليس معاشرة له بالمعروف، بل الصاحب في السفر الذي هو نظير الإنسان وصاحبه في المسكن، إن لم يعاونه على

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٧) كتاب النكاح.

(٢) أيها الضرابون للنساء / جمال عبد الرحمن (ص: ٤٤).

(٣) الإحياء (٤/ ٦٩٩).

مصلحته لم يكن قد عاشره بالمعروف . . . وقيل - وهو الصواب - وجوب الخدمة، فإن الزوج سيدها في كتاب الله، وهي عانية (أسيرة) عنده بسنة رسول الله ﷺ، وعلى العاني والعبد الخدمة، لأن ذلك هو المعروف.

ثم من هؤلاء من قال: تجب الخدمة اليسيرة، ومنهم من قال: تجب الخدمة بالمعروف، وهذا هو الصواب، فعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها لمثله، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال، فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة»[1] اهـ.

* قال الشيخ الألباني - رحمه الله - معقبًا على كلام شيخ الإسلام - رحمه الله -:

قلت: «وهذا هو الحق - إن شاء الله تعالى - أنه يجب على المرأة خدمة البيت ولم نجد لمن قال بعدم الوجوب دليلاً صالحًا، وقول بعضهم: «إن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع لا الاستخدام» مردود بأن الاستمتاع حاصل للمرأة أيضًا بزوجها فهما متساويان في هذه الناحية، ومن المعلوم أن الله - تبارك وتعالى - قد أوجب على الزوج شيئًا آخر لزوجته ألا وهو نفقتها

وكسوتها ومسكنها، فالعدل يقتضي أن يجب عليها مقابل ذلك شيء آخر أيضًا لزوجها، وما هو إلا خدمتها إياه، سيما وهو القوّام عليها بنص القرآن الكريم كما سبق، وإذا لم تقم هي بالخدمة فسيضطر هو إلى خدمتها في بيتها، وهذا يجعلها هي القوامة عليه، وهو عكس للآية القرآنية كما لا يخفى، فثبت أنه لا بد لها من خدمته، وهذا هو المراد، وأيضًا: فإن قيام الرجل بالخدمة يؤدي إلى أمرين متباينين تمام التباين: أن ينشغل الرجل بالخدمة عن السعي وراء الرزق وغير ذلك من المصالح، وتبقى المرأة في بيتها عطلاً عن أي عمل يجب عليها القيام به، ولا يخفى فساد هذا في الشريعة،

(١) الفتاوى الكبرى (٢٨/ ٣٨٤).

التي سوَّت بين الزوجين في الحقوق، بل وفضلت الرجل عليها درجة، ولهذا لم يُزِلْ رسول الله ﷺ شكوى ابنته فاطمة عليها السلام»[1] اهـ.

* والأدلة على ذلك كثيرة جدًّا من حياة سلفنا الصالح.

* عن أنس رضي الله عنه قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة إلى زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ورعاية حقه».

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: «دخلت أَيِّم العرب على سيد المسلمين ﷺ أول العشاء عَروسًا، وقامت آخِرَ الليل تَطحن - يعني: أم سلمة»[2].

وعن أسماء رضي الله عنها أنها قالت: «كنت أخدم الزبير خدمة البيت كله، وكان له فرس، وكنت أسُوسُه، وكنت أحتش له، وأقوم عليه»[3].

وقالت رضي الله عنها: «تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا شيء

غير فرسه وناضحه[٤]، فكنت أعلف فرسه، - زاد مسلم: وأسوسه- وأدق النوى لناضحه، وأستقي الماء وأخرز غربه[٥]، وأعجن، وكنت أنقل النوى على رأسي من ثلثي فرسخ[٦]، حتى أرسل إليَّ أبو بكر بجارية، فكفتني سياسة الفرس، فكأنما أعتقني، فجئت يومًا والنوى على رأسي، فدعاني رسول الله ﷺ، فقال: «إخ، إخ»، يستنيخ ناقته ليحملني خلفه، فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، - وكان أغير الناس- فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت، فجئت الزبير فحكيت له ما جرى، فقال: والله لحملك

---

(١) «آداب الزفاف» ص (٢٨٨ - ٢٨٩).

(٢) آداب الزفاف (ص: ٢٨٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٥٢)، وصححه ابن القيم في «الزاد» (٥/ ١٨٧).

(٤) أي: بعيره الذي يستقي عليه.

(٥) أي: أخيط دلوه بالخرز.

(٦) والفرسخ: ثلاثة أميال، وثلثاه: ٣٦ و٣كم.

النوى على رأسك أشدُّ عليَّ من ركوبك معه ﷺ[١].

* قال عليٌّ رضي الله عنه: لقد تزوجت فاطمة وما لي ولها فراش غير جلد كبش ننام عليه بالليل، ونضعه على الناضح بالنهار، وما لي ولها خادم غيرها، ولما زوَّجها رسول الله ﷺ أرسل بي معها بخميلة ووسادة آدم حشوها ليف، ورحاءين وسقاء وجرتين، فجَرَّت بالرحاء حتى أثرت في يدها، واستقت بالقِربة حتى أثرت القربة بنحرها، وَقَمَّت البيت حتى اغبرت ثيابها، وأوقدت تحت القِدر حتى دنَّست ثيابها»[٢].

وعن أبي البختري: قال علي رضي الله عنه لأمه: «اكفى فاطمة الخدمة خارجًا، وتكفيكِ هي العمل في البيت، والعَجن والخبز والطحن»[٣].

وعن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لما زوَّج فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة أدم حشوها ليف، ورحاءين، وسقاءين، قال: فقال علي لفاطمة يومًا: «لقد سنوت[٤] حتى اشتكيت صدري، وقد جاء الله بسبي، فاذهبي، فاستخدمي» - اطلبي خادمًا، فقالت: «وأنا والله، قد طحنت حتى مجلت[٥] يداي»، فأتت النبي ﷺ فقال: «**ما جاء بك أي بنية؟**» فقالت: «جئت لأُسَلِّمَ عليك»، واستحيت أن تسأله، ورجعت، فأتياه جميعًا فذكر له عليٌّ حالهما، قال ﷺ: «**لا والله، لا أعطيكما، وأَدعُ أهل الصفة تتلوى بطونهم، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيع وأنفق عليهم أثمانهم**»، فرجعا، فأتاهما وقد دخلا قطيفتهما، إذا غطيا رؤوسهما بدت أقدامهما، وإذا غطيا أقدامهما انكشفت رؤوسهما، فثارا، فقال: «**مكانكما ألا أخبركما بخيرٍ مما سألتماني؟**» فقالا: «بلى»، فقال: «**كلمات علمنيهن جبريل: تسبحان في دبر**

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢٤) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٨٢) كتاب السلام.
(٢) أحكام النساء/ لابن الجوزي (ص: ١٢٤).
(٣) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٢٥).
(٤) سنوت الدلو: إذا جررتها من البئر.
(٥) مجلت يدها: ثخن جلدها، وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة.

كل صلاة عشراً، وتحمدان عشراً، وتكبران عشراً، وإذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثًا وثلاثين، واحمدا ثلاثًا وثلاثين وكبرا أربعًا وثلاثين»، قال علي: فوالله ما تركتهن منذ علمنيهن، وقال له ابن الكواء: ولا ليلة صفِّين؟ فقال: قاتلكم الله يا أهل الطروق، ولا ليلة صفين(١)(٢).

وعن حصين بن محصن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله

ﷺ في بعض الحاجة، فقال: «**أي هذه! أذاتُ بعل؟**» قلت: نعم، قال: «**كيف أنت له؟**» قلت: ما آلوه[٣] إلا ما عجزت عنه، قال: «**فانظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك ونارك**»[٤].

قال محدث الشام ناصر الدين الألباني - رحمه الله -: «قلت: والحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها، وخدمتها إياه في حدود استطاعتها، ومما لا شك فيه أن من أول ما يدخل في ذلك الخدمة في منزله، وما يتعلق به من تربية أولاده ونحو ذلك»[٥] ا هـ.

* كذلك فقد جرى عُرف الناس أن المرأة تقوم على خدمة زوجها، والمعروف عرفًا كالمشروط شرطًا.

* وقد أقر النبي ﷺ استخدام الصحابة أزواجهم مع علمه بأن منهم الكارهة والراضية، ولم يخبر بأن ذلك فيه ظلم لتنتصف - على الأقل- الكارهة.

ومن ذلك حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه تزوج ثيبًا فقال له النبي ﷺ:

(١) أخرجه البخاري (٥٣٦٢) كتاب النفقات، ومسلم (٢٧٢٧) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٢) وقال ابن حجر: قال الطبري: «يؤخذ من حديث عليٍّ ﷺ في شكوى فاطمة أن كل من كانت لها طاقة من النساء على خدمة بيتها من خبز وطحن وغير ذلك أن ذلك لا يلزم الزوج إذا كان معروفًا أن مثلها يلي ذلك بنفسه، ووجه الأخذ أن فاطمة لما سألت أباها الخادم فلم يأمر زوجها أن يكفيها ذلك إما بإخدامها بخادم أو باستئجار من يقوم بذلك، أو يتعاطى ذلك بنفسه، ولو كانت على الزوج لأمره به، كما أمره أن يسوق الصداق قبل الدخول» ا هـ. {فتح الباري (٩/٥٠٦ - ٥٠٧)}.

(٣) ما آلوه: أي: لا أقصر في طاعته وخدمته.

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٨٥٢٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٦١٢).

(٥) آداب الزفاف (ص: ٢٨٦).

«هلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك؟» فقلت له: إن عبد الله - يعني أباه - هلك وترك بنات، وإني كرهت أن أجيئهن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن، قال: «بارك الله لك»[(١)].

* وفي قوله ﷺ: «فإنهن عوان عندكم» أي: أسيرات، ومرتبة الأسير

خدمة من هو تحت يده[٢].

نجاح بامتياز في الدعوة وفي المطبخ

إن بيت الداعية مأوى الدعاة الغرباء. والضيوف الكرماء، والإخوة الأحباء. وجميع الأصدقاء.

لقد كانت سارة زوجة إبراهيم - عليه السلام - مع كبر سنها، وجلالة قدرها تقوم بتجهيز أحسن الطبخات، وتشرف على أصعب الأكلات، وهل هناك أشق على ربة البيت من أن تفاجأ بزوجها وقد أتى بعجل سمين لتقوم على تجهيزه وإعداده ووضعه للضيوف، فقد جاءها إبراهيم بعجل سمين لتعده لمن ظنهم يأكلون، فكانوا من الملائكة ولم يأكلوا، ولكن زوجته جهزته للضيوف: ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلا تَأْكُلُونَ﴾ [الذاريات: ٢٧].

فماذا نقول اليوم لداعية تعرف أسماء المطاعم، ولا تعرف أن تجهز بيضة واحدة، أليس من العيب أنها تعرف أن تأكل فقط؟

فلِمَ وهي الداعية لا تكون كفاطمة بنت محمد - عليه الصلاة والسلام - سيدة نساء الجنة وابنة خاتم المرسلين التي أكلت الرحى من يديها، وهي تطحن الشعير والقمح، وتخبز الخبز لبيتها.

ولا ننسى جمال القول النبوي، وهو يصف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهي الزوجة الناجحة، حبيبة رسول رب العالمين - عليه الصلاة والسلام - وابنة

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٧) كتاب النفقات، ومسلم (٧١٥) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.
(٢) تمام المنة للعزازي (٣/ ١٢٩).

الصديق رضي الله عنه، إذ يقول: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام»[١].

فلتكن الأخت الداعيــة كسارة وفاطمة بنت الرســول ﷺ وعائشة رضي الله عنهن جميعًا، فتكن داعية إلى ربها، زوجة ناجحة في بيتها، أمًّا بارة لأولادها[٢].

حافظي على الهدوء في بيتك

إن هدوء البيت ســمة مهمــة من سمات الســعادة، ولذلك فإن كثــيرًا من الأزواج والزوجات على حد سواء يشتكون من فقدان جانب كبير من سعادتهم الزوجية بسبب الصخب والضوضاء وصياح الأبناء المستمر طوال - اليوم.

وحتى يستــعيد الزوجان هذا الجزء المفــقود من سعادتهم الزوجــية ينبغي عليهما تعويد أبنائهما على الــهدوء واحترام البيت وعدم اتخاذه مكانًا للعب العنيف والصياح والصراخ.

وقد جعل الرسول ﷺ المنزل الواسع من علامات السعادة فقال - عليه الصلاة والسلام -: «**أربع من السعــادة: المرأة الصالحة، والمــسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع مــن الشقاء: المرأة السوء، والجــار السوء، والمركب**

السوء، والمسكن الضيق»[٣]. فالمسكن كلما كان واسعًا كلما كان هادئًا حيث يمكن للأطفال أن يمارسوا اللعب في مكان من البيت دون أن يشعر بهم أحد[٤].

• **أختاه ... احذري هذه الفتنة:**

* قد تجلس الأخت مع بعض الأخوات في جلسة لطلب العلم أو للتعارف أو غير ذلك ثم ترجع الأخت لزوجها بعد جلوسها مع أخواتها فتبدأ في الحديث مع زوجها عن تلك اللقاءات التي كلها طاعة لله، وفجأة

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١١) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (٢٤٣١) كتاب فضائل الصحابة.
(٢) سري وللنساء فقط (ص: ٣٢، ٣٣).
(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (٩/ ٣٤٠)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٨٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٢).
(٤) اكتشف سعادتك الزوجية (ص: ٤٢- ٤٤).

وبدون قصد تبدأ في وصف إحدى الأخوات لزوجها... أنها فتاة جميلة

ومتواضعة وعندها قـدر عظيم من العلم والخشية. . وقد تكون تلك الأخت متزوجة برجل مسلم.

فيبدأ الزوج في التفكير في تلك الأخت ذات المواصفات النادرة في عالم النساء، ويدخل الشيطان إلى قلـبه فيجعله يبغض زوجـته، بل ولربما يسعى للارتباط بتلك الفتاة الجميلة والتخلص من زوجته الأولى في آن واحد. . بل قد يصل الأمر إلى ذروته بأن يسعى إلى طلاق تلك المرأة الجميلة من زوجها ليفوز بها.

والسـبب في ذلك كله أن الأخت المسـلمة وصـفت لزوجـهـا مـسلمـة أخرى. . فيا أختاه احذري تلك الفتنة؛ فـإن العاقبة وخيمة، ولذلك جاءت وصية الحبيب ﷺ حيث يقول: «**لا تباشر المرأةُ المرأةَ فتنعتها** - أي: تصفها - **لزوجها كأنه ينظر إليها**»(١).

وما يقال للأخت المسلـمة يقال للأخ المسلم: احذر أخي الحبيب أن تصف

لزوجتك رجلاً آخر[٢].

(١٧) أن تشكر زوجها على كل شيء ولا تجحد فضله عليها:

فينبغي أن تكون الزوجة وفيَّة تشكر زوجها على كل ما يجلب لها من الطعام والشراب والثياب والدواء وأن تكثر من الدعاء له بأن يعوضه الله ويُخلف عليه خيراً.

فإن النبي ﷺ قد سمَّى جحود الزوجة فضل زوجها كفراً[٣]، وأخبر أن الله - عز وجل - جعل الجحود سببًا لدخول صاحبه النار.

فعن أسماء ابنة زيد الأنصارية رضي الله عنها قالت: مر بي النبي ﷺ، وأنا

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٤٠) كتاب النكاح.

(٢) أختاه كيف تسعدين زوجك؛ للمصنف (ص: ٤٠).

(٣) والمقصود بالكفر هنا: كفر النعمة وليس هو الكفر الذي يُخرج العبد من الملة.

في جوار أتراب لي، فسلم علينا، وقال: «**إيَّاكن وكُفر المنعمين**»، فقلت: يا رسول الله وما كفر المنعَّمين؟ قال: «**لعل إحداكن تطُولُ أَيِّمَتُـها من أبويها، ثم يرزقها الله زوجًا، ويرزقها منه ولدًا، فتغضب الغضبة فتكفر، فتقول: ما رأيت منك خيرًا قط**»(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنساء: «**يا معشر النساء تصدقن، فإني رأيتكن أكثر أهل النار**». فقلن: وبم ذلك يا رسول الله، قال: «**تُكثرن اللعن، وتَكْفُرن العشير**»(٢) الحديث.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها، وهي لا تستغني عنه**»(٣).

* أيتها الأخت المسلمة: الأيام دول قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، فكم من عزيز أصبح ذليلاً؟ وكم من غني أصبح فقيراً؟ وكم من قوي أصبح ضعيفًا مريضًا؟ فالزوجة الوفية التي تُظهر أصل معدنها، هي التي تُحول بوفائها مرض زوجها إلى عافية وثقة، هي التي تحول بوفائها فقر زوجها إلى سعة ورخاء، هي التي تحول بوفائها، ضعف زوجها وذله إلى عزٍ واستعلاء.

استعلاء الإيمان، واستعلاء الثقة بالله - جل وعلا -، ما أحلى الوفاء! وما أقبح اللؤم! وما أقبح الإنكار وما أقبح الجحود حين يرى الزوج زوجته في لحظة من اللحظات تنسف كل ما قدمه من خير، وعطاء، إن زل زلة، الزوج ليس ملكًا ولا نبيًّا، إنما هو بشر يخطئ ويصيب فإن أخطأ الزوج

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٨)، وقال الألباني: «إسناده جيد» كما في «الصحيحة» رقم (٨٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠) طـ. السلفية في الزكاة: باب الزكاة على الأقارب، والعشير: الزوج المعاشر.

(٣) صحيح: رواه النسائي في السنن الكبرى (٥/ ٣٥٤)، والبزار في مسنده (٦/ ٣٤٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٨٩).

فعلى الزوجة أن تغفر خطأه وأن تغفر زلته، وأن ترحم ضعفه وأن لا تنسف بكلمة جهد الزوج، وجهاده، وعطاءه، وبذله، فإن هذا أمر يؤلم القلب حقًّا بل إن الزوجة الوفية إن رأت زوجها قد تحول من الغنى إلى الفقر ومن العز إلى الذل، ومن القوة إلى الضعف تستر عليه، وتغفر ذنوبه وتستر عيوبه وهي تُذكره دومًا بقول الله: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وتقرأ عليه دومًا قول الله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، فمن

الأحاديث التي أتمنى على كل زوجة أن تقـرأها جيداً قوله ﷺ : **«لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**[1] .

ما هذه البلاغة؟! ما هذا الإجمال الرائع؟! يا له من حق عظيم وأنا أؤكد لكل زوج مسلم بأن أعظم جوهرة، وأغلى درة، وأعظم قطعة ماس؛ بل وإن أغلى ما تدخر وأثمن ما تملك هو زوجة صالحـة مطيعة إن نظرت إليها سرتك وإن أمرتها أطاعتك وإن غبت عنها لسفر حفظتك في عرضها، ومالك[2] .

بركة الشكر ومغبة الجحود

وهذه قصة توضح لنا بركة شكر المرأة لزوجها ورضاها بعيشها معه على أي حال. . . كما أنها تـوضح مغبة الجحود وعدم رضا الزوجة بـعيشها مع زوجها على أي حال.

- فها هو خليل الله إبراهيم - عليه السلام - لا يرضى لابنه إسماعيل - عليه السلام - أن يعيش مع امرأة ساخطة متمردة.

فلقد كان إبراهيم - عليه السلام- يغيب فترة من الزمن ثم يرجع مرة أخرى ليطمئن على أحوال ابنه البار المبارك إسماعيل - عليه السلام-.

ففي الحديث الذي رواه البخاري والذي يحكي قصة ذهاب إبراهيم -

(١) صحيح: رواه الترمذي (١١٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٤).

(٢) الحقوق الإسلامية/ الشيخ محمد حسان (ص: ٦١٤، ٦١٥).

عليه السلام - بابنه إسماعيل وزوجه هاجر - عليهما السلام - إلى مكة أنه قال: **«فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته[١]، فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا[٢]، ثم سألها عن عيشهم[٣] وهيئتهم فقالت:**

نحن بشرٍّ، نحن في ضيق وشـدة. فشكت إليه[٤]، قال: فإذا جـاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه[٥]. فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئًا فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالـت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنـا عنك فأخبرته، وسألنـي كيف عيـشنا، فأخـبرته أنَّا في جَـهدٍ وشـدة. قال: فهل أوصـاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غـيِّر عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقي بأهـلك. فطلقها، وتزوج منهم أخرى. فلبث عنهم إبراهيم مـا شاء الـله، ثم أتاهم بعـد فلم يجده، فـدخل على امـرأته فـسألهـا عنه

(١) يطالع تركته: أي: يتفـقد حال ما تركه هناك، وكان موت هاجر خـلال زواج إسماعيل... وهكذا يسر الله لهاجر وابنها الماء والأنس، ثم طوع لهيم قبيلة جُرهم حيث قبلوا شرط أن لا يكون لهم حق في ماء زمزم مع أن معظم مـعارك العرب كانت من أجل الماء ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ﴾.

(٢) «يبتـغي لنا»: أي: يطلب لنا الرزق، وفي رواية ابن جـريج: «وكـان عيش إسـماعـيل الصـيد يخـرج فيتصيد».

وأخرج البخاري في صحيحه عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ على نفر من أسلم ينتضلونَ. فقال رسول الله ﷺ: «ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا»..

(٣) زاد في رواية عطاء بن السائب: وقال: «هل عندك ضيافة».

(٤) في حديث أبي جهم: «فقال لها: هل من منزل؟ قالت: لاها الله إذن، قال: فكيف عيشكم؟ قال: فذكرت جهدًا، فقالت: أما الطعام فلا طعام، وأما الشاء فلا تحلب إلا المصر أي الشَّخب، وأما الماء فعلى ما ترى من الغلظ».

(٥) تغيير عتبة الباب كناية من كنايات الطلاق، وذلك واضح من قول إسماعيل «ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك».

قلت: والسبب الذي دعا إبراهيم عليه السلام إلى أمر ابنه بطلاق زوجه الأولى هو سخطها من قضاء الله وقدره الذي عبرت عنه بقولها: «نحن بِشَر»، والمسلم كل أمره له خير ما دام منقادًا لأمر الله جل وعلا، وقد يكون الشر في الغنى، ورسول الله ﷺ مات ودرعه مرهون عند يهودي، وكان يمر عليه الهلال والهلالان فلا يوقد في بيته نار. ثمة سبب آخر نوجزه في سوء استقبال زوجة إسماعيل للضيوف، ومن أخص أخلاق إبراهيم الكرم وإقراء الضيف. والله أعلم.

فقالت: خرج يبتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم. فقالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم[1] بارك لهم في اللحم والماء». قال النبي ﷺ: «ولم يكن لهم يومئذ حَب، ولو كان لهم دعا لهم فيه، قال: فهما لا يخلو عليهما[2] أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه». قال: «فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام، ومُريه يُثَبِّت عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة - وأثنت عليه - فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا فأخبرته أنَّا بخير. قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك..»[3].

(١٨) أن تتحلى بالقناعة ولا تطالبه بما وراء الحاجة:

ومن رقيق وجميل الأخلاق أن ترضى الزوجة بما قسم الله لها، لا تُعيِّر زوجها بفقره أو بقلة شهاداته العلمية، أو بقلة نسبه وحسبه، بل يجب على الزوجة المسلمة الصابرة أن ترضى بما قدر لها ربها وبما قسم لها ربها - جل جلاله -، فإن الله قد قسم الأرزاق بين العباد بعدله وحكمته، وهو اللطيف الخبير: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، فإن شعر الزوج، الذي ربما يكون من متوسطي الحال في المال والجمال والشهادة العلمية والصحة، فإن رأى الزوج زوجته راضية قانعة بما قسم الله وبما قدر الله،

---

(١) وفي رواية إبراهيم بن نافع: «اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم».. وجاء أيضًا في رواية إبراهيم ابن نافع: «بَركةٌ بدعوة إبراهيم» وفيه حذف تقديره في طعام أهل مكة وشرابهم بركة.

(٢) خلوت بالشيء واختليت إذا لم أخلط به غيره. وفي حديث أبي جهم: «ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة إلا اشتكى بطنه». وزاد في حديثه - أي - أبو جهم - وكذا في حديث عطاء بن

السائب نحوه: فقالت: «انزل رحمك الله فاطعم واشرب» قال: إني لا أستطيع النزول، قالت: فإني أراك أشعث، أفلا أغسل رأسك وأدهنه؟ قال: بلى.. إلى آخر الحديث».

(٣) صحيح: رواه البخاري (٣٣٦٤) أحاديث الأنبياء.

شعر الزوج بالسعادة والراحة والطمأنينة، وحولت الزوجة برضاها الضيق إلى سعة، والمرض إلى صحة، والضعف إلى قوة وثقة.

وأرجو أن تتذكر الزوجة المسلمة قول النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة: «**ليس الغنى عن كثرة العرض**- أي: عن كثرة المال- **ولكن الغنى غنى النفس**»[(١)] وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «**قد أفلح من أسلم ورُزق كفافًا وقنَّعه الله بما آتاه**»[(٢)].

* فيا أيتها الأخت الفاضلة: لا تنظري إلى أصحاب العمارات الشاهقة والمراكب الفاخرة، والأساس الفخم الضخم؛ لأن هذا سينغص عليك الحياة

وسيُدخلك دوامة الهموم، أو المشاكل، والأحزان، والآلام التي لا تنتهي، لا تُعيري الزوج بهذا، إن عجز عن أن يحقق لك كل ما تريدين، فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

بل احمدي الله - عز وجل - أن رزقك بزوج في الوقت الذي تتمنى فيه أختك زوجًا، . . . احمدي الله - عز وجل - أن رزقك بالأولاد في الوقت الذي تتمنى فيه غيرك الأولاد، احمدي الله - عز وجل - أن رزقك ببيت ولو كان متواضعًا فقيرًا، في الوقت الذي تتمنى فيه أختك الفقيرة عشة صغيرة تأوى إليها ممن شُردوا من ديارهم وأوطانهم.

أختاه: هل فكرت في كل نعمة أنعم الله بها عليك، هل شكرتِ الله على نعمة البصر؟ هل شكرت الله على نعمة السمع؟ هل شكرت الله على نعمة الأنف؟ هل شكرتِ الله على نعمة اللسان؟ هل شكرتِ الله على نعمة القلب الصحيح؟ هل شكرتَ الله على نعمة الجوارح التي عافاها الله من المرض؟ هل شكرت الله على

التوحيـد؟ هل شكرت الله على الإيمان؟ هل شكرتِ الله على الإسلام؟ هل شكرتِ الله على انتسابك للنبي محمد - عليه الصلاة والسلام -؟... يقول سبحانه

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٤٦) كتاب الرقاق، ومسلم (١٠٥١) كتاب الزكاة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠٥٤) كتاب الزكاة.

وتعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨].

وتدبري قول النبي المختار كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة: «**انظروا إلى من هو أسفل منكم**- يعني: في أمر الدنيا- **وانظروا إلى من هو فوقكم في الدين، فإنه أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم**»(١).

لا تزدري نعمة الله، ارضي بما قسم الله لك لا تعكري صفو الزوج من آن لآخر، فلانة أتى لها زوجها بكذا وكذا وكذا ما أسعدها، ما أهنأها،

هذا تسخُّط على قدر الله فارضي بما قسم الله لـك، فما أجمل الرضا! وما أحلى خلق الرضا![٢].

فيجب على الزوجة أن تقدر طاقة زوجهـا المالية، وتقتصد في ماله، فلا تهدره بطرًا وبغـير حق، ولا ترهقه بطلباتهـا غير الضرورية من مـتاع الدنيا خصـوصًا إذا فاقت إمكاناته، فذلك يزعـجه ويؤلمه، لأنه لا يستطيع تحـقيق هذه المطالب، ويعز عليـه أن يظهر أمام زوجته بمظهـر العاجز الذي لا يملك تنفيذ ما تطلب.

وعليها أن تصـحب زوجها بالقناعة، فلا تتطلع إلى مـا عند الغير، ولا تحاكي أترابها من نساء الأقارب والجيـران والمعارف في اقتناء الكماليات، بل عليهـا أن توجه مال الله للبذل فـي سبيل الله - عز وجل - ليكون رصـيدًا

لهما يوم القيامة.

وعليها أن تتأسى بأمهات المؤمنين رضي الله عنهن، فقد كانت حياتهن كفافًا، وربما خلتا بيوتهن من الطعام[٣].

وعن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: «والله يا ابن أختي،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٩٠) كتاب الرقاق، ومسلم (٢٩٦٣) كتاب الزهد والرقائق.

(٢) الحقوق الإسلامية (ص: ٦١١ - ٦١٣) بتصرف.

(٣) عودة الحجاب / الشيخ محمد إسماعيل (٢/ ٤٩٣).

إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلَّة في شهرين، وما أُوقد في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم، نار»، قلت: يا خالة، فما كان يُعيشُكم؟ قالت: «الأسودان: التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم

جيران من الأنصار، وكانت لهم منائح[1]، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه»[2].

• تعلق القلب بزهرة الدنيا سبب للهلاك في الدنيا والآخرة:

* إن المرأة في عصر الماديات الذي نعيشه الآن تأثرت كثيراً بالزخارف والمظاهر لأن أكثر الناس يعيشون الآن بلا هدف.

- فلو كان الهدف الذي تعيش المرأة من أجله هو إرضاء الله - جل وعلا - والفوز بجنته لما تطلعت نفسها إلى زخارف الدنيا وزينتها لأنها تعلم يقينًا أن الدنيا لا تساوي عند الله جناح بعوضة.

* ولقد وضح النبي ﷺ أن تعلُّق قلب المرأة بزهرة الدنيا وزينتها الفانية سبب للهلاك في الدنيا والآخرة.

أما في الدنيا: . . . فعن أبي سعيد رضي الله عنه «أن نبي الله ﷺ خطب خطبة فأطالها، وذكر فيها أمر الدنيا والآخرة، فذكر أن أول ما هلك بنو إسرائيل

أن امرأة الفقير كانت تكلفه من الثياب أو الصِّيَغ - أو قال: من الصِّيغة - ما تُكلف امرأة الغني»[٣] الحديث.

وأما في الآخرة: فإن انشغال المرأة بالحرير والذهب عن طاعة ربها يعوقها عن السمو إلى المنازل العليا في الجنة.

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ويل للنساء من الأحمرين:**

---

(١) منايح: جمع منيحة: وهي الشاة والناقة يعطيها صاحبها، يُشرب لبنُها، ثم يردها.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٧) كتاب الهبة، ومسلم (٢٩٧٢) كتاب الزهد والرقائق.

(٣) صحيح: رواه ابن خزيمة في «التوحيد» ص (٢٠٨)، وقال الألباني: «إسناده صحيح على شرط مسلم «كما في السلسلة الصحيحة» برقم (٥٩١).

الذهب والمعصفر»[1]، ومع أنه ﷺ أباح الذهب والحرير للنساء غير أنه ﷺ: كان يمنع أهله الحليـة، والحرير، ويقول: «**إن كنتم تحبـون حلية الجنة وحـريرها، فلا تلبسوها في الدنيا**»[2]، ولعل ذلك مخصوص بهن ليؤثروا الآخرة على الدنيا.

القناعة سبب السعادة

قال فضيلة الدكتور محمد الصباغ حفظه الله:

(إنَّ القناعة سبب السعادة .. فالغنى غنى النفس .. وإذا ترك المرء نفسه على سجيتها لا يُشبعها شيء)

وكما قال البوصيري:

والنفس كالطفل إن تهمله شب على

حب الرضاع وإن تفطمه ينفطم

* يقول رسول الله ﷺ :

«لو أن لابن آدم واديًا من ذهب لتمنى أن يكون له اثنان ولن يملأ عينه إلا التراب ويتوب الله على من تاب»[٣] .

ومن هنا أشار رسول الله إلى أن الإنسان الذي ينظر إلى من كان فوقه في الدنيا يزدري نعمة الله عليه.

وقال بعض الصالحين: «يا ابن آدم إذا سلكت سبيل القناعة فأقل شيء

---

(١) صحيح: رواه ابن حبان (١٤٦٤)، والديلمي في «الفردوس» (٥/ ١١٥)، وقال الألباني في «الصحيحة» رقم (٣٣٩): (وهذا إسناد جيد) ا هـ. ونقل المناوي في «الفيض»عن «مسند الفردوس»: (يعني: يتحلين بحلي الذهب، ويلبسن الثياب المزعفرة، ويتبرجن متعطرات متبخترات كأكثر نساء زماننا، فيفتن بهن) ا هـ (٦/ ٣٦٨).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٨/ ١٥٦)، وابن حبان (١٤٦٣)، والحاكم (٤/ ١٩١)، والإمام أحمد (٤/ ١٤٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» رقم (٣٣٨).

(٣) رواه بنحوه البخاري (٦٤٣٩) في الرقاق: باب ما يتقى من فتنة المال، ومسلم رقم (١٠٤٨) في

الزكاة من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

يكفيك، وإلا فإن الدنيا وما فيها لا تكفيك».

إن القناعة تضفي على النفس الرضى والسعادة والطمأنينة: قال رسول الله ﷺ: «ارض بما قسم الله لك تكن أسعدَ الناس»(١).

ولقد قال الله تبارك وتعالى مخاطبًا نبيه ومصطفاه ﷺ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٣١].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]. في هذه الآية نهي عن التمني، وتبيان للنهج السليم، وهو أن يسأل الله من فضله، فخزائنه لا تنفد، وعطاؤه لا حدّ له.

* وقد قصَّ علينا القرآن قصة قارون وهي قصة مليئة بالمواعظ والدروس النافعات:

﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ (٧٩) وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ (٨٠) فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ (٨١) وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا أَن مَّنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٧٩-٨٢].

فلندع المقارنات والموازنات الفارغة، ولنرض بما قسم الله لنا بعد أن

نستفرغ الجـهد ونبذل الطاقة في تحصيل مـا كتب الله لنا من الرزق الحلال،

(١) رواه ابن ماجة وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٨٣٣) السلسلة الصحيحة (٩٢٧) بلفظ: «وارض بما قسم الله لك تكن من أغنى الناس....».

فـفي ذلك سـعـادتنا في الدنيـا ونجـاتنا في الآخـرة يوم يقـوم الناس لرب العالمين[١] اهـ.

(١٩) أن تحفظ ماله:

فلا تتصرف في مـاله بغير رضاه، لأنها راعية في بيت زوجهـا ومسئولة عن رعيتها. وقـد قال ﷺ في المرأة الصالحة: «**ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره**»[٢].

وكذلك لا تتصرف من ماله إلا بإذنه، إلا أن يكون من قوتها، أو مما جرت العادة به بشرط عدم الإفساد، وفي هذه الحالة يكون لها نصف الأجر لما ثبت في الحديث: «**إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فلها نصف الأجر**»(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ النساء خير؟، قال: «**التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره**»(٤).

وقد أشاد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرأة التي تحنو على زوجها وتشفق عليه وترعى ماله، فقال صلى الله عليه وسلم: «**خير نساء ركبن الإبل صالحُ نساء قريش، أحناه على ولد في صِغره، وأرعاه على زوج في ذات يده**»(٥).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مُفْسدة، كان لها أجرُها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا يُنقِصُ بعضُهم أجر بعض شيئًا**»(٦).

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في

(١) «نظرات في الأسرة المسلمة» بتصرف ص (١١٢- ١١٤).
(٢) حسن: رواه النسائي (٣٢٣١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٣٨).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٦٦) كتاب البيوع، ومسلم (١٠٢٦) كتاب الزكاة.
(٤) عزاه في «مشكاة المصابيح» إلى النسائي، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وقال الألباني في «تحقيق المشكاة»: (وإسناده حسن) اهـ. (٢/ ٢٧٦).
(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٤) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (٢٤٣١) كتاب فضائل الصحابة.
(٦) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٥) كتاب الزكاة، ومسلم (١٠٢٤) كتاب الزكاة.

خطبته عام حجة الوداع: «لا تنفق امرأة شيئًا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها» قيل: يا رسول الله! ولا الطعام؟، قال: «ذاك أفضل أموالنا»(١).

وعن سعد قال: لما بايع رسول الله ﷺ النساء، قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مُضَر، قالت: يا رسول الله إنا كَلٌّ على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا، فما يحل لنا من أموالهم؟، قال: «**الرَّطْبُ تأكلنه وتُهْدِينه**»(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: (المراد بالرطب: ما يتسارع إليه الفساد فأذن فيه بخلاف غيره، ولو كان طعامًا، والله أعلم)(٣) اهـ.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «**إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف الأجر**»(٤).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف في حديث الباب الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة، فإذا أنفقت منه بغير علمه كان الأجر بينهما: ...للرجل لكونه الأصل في اكتسابه، ولكونه يؤجر على ما ينفقه على أهله وللمرأة لكونه من النفقة التي تختص بها، ويؤيد هذا الحمل ما أخرجه أبوداود عقب حديث أبي هريرة هذا، قال في المرأة تصدَّق من بيت زوجها؟ قال: «لا،

إلا من قُوتِها، والأجر بينهما، ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا بإذنه»[٥][٦] اهـ.

* قال الإمام النووي - رحمه الله -:

ومعلوم أنها إذا أنفقت من غير إذن صريح ولا معروف من العرف فلا أجر لها بل عليها وزر، ثم قال: (واعلم أن هذا كله مفروض في قدر يسير يُعْلَم رضا

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (٦٧٠)، وابن ماجه (٢٢٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٨٩).

(٢) رواه أبو داود (١٦٨٦)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٤٩) وصححه ووافقه الذهبي، والحديث ضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (٣٧٢).

(٣) فتح الباري (٩/ ٢٩٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٦٦) كتاب البيوع، ومسلم (١٠٢٦) كتاب الزكاة.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (١٦٨٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٩٣٩).

(٦) فتح الباري (٩/ ٢٩٧).

المالك به في العادة، فإن زاد على المتعارف لم يجز، وهذا معنى قوله ﷺ: «**إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة**» فأشار إلى أنه قدر يُعلم رضا الزوج به في العادة) قال: (ونبه بالطعام أيضًا على ذلك لأنه يُسْمَحُ به في العادة، بخلاف الدراهم والدنانير في حق أكثر الناس، وفي كثير من الأحوال)[1] اهـ.

• هل يجوز للمرأة أن تتصرف في مالها بدون إذن زوجها؟

* عن عبد الله بن يحيي الأنصاري - رجل من ولد كعب بن مالك - عن أبيه عن جده: (أن جدته خيرة... امرأة كعب بن مالك أتت رسول الله ﷺ بحلي لها، فقالت: «إني تصدقت بهذا»، فقال لها رسول الله ﷺ: «**لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها، فهل استأذنتِ كعبًا؟**»، قالت:

«نعم»، فبعث رسول الله ﷺ إلى كعب بن مالك، فقال: «**هل أذنت لخيرة أن تتصدق بحُلِيِّها؟**» فقال: «نعم»، فقبله رسول الله ﷺ منها[٢].

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «**لا يجوز لامرأة عطيةُ إلا بإذن زوجها**»[٣]، وقد ورد الحديث نفسه بلفظ: «**لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عِصمتها**»[٤].

قال الخطابي في قوله ﷺ: «**لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها**»: عند أكثر الفقهاء هذا على معنى حسن العشرة، واستطابة نفس الزوج بذلك، إلا أن مالك بن أنس قال: «تَرُدُّ ما فعلت من ذلك حتى يأذن الزوج»، وقد يُحتمل أن يكون ذلك في غير الرشيدة، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه

---

(١) مسلم بشرح النووي (٧/ ١١٢، ١١٣).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٨٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه.

(٣) حسن صحيح: رواه أبو داود (٣٥٤٦)، والنسائي (٢٥٤٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في

صحيح الترغيب والترهيب (٩٤٠) وقال: حسن صحيح.
(٤) رواه أحمد وأبو داود وصححه أحمد شاكر (١٢/ ١٧، ١٨).

قال للنساء: «تصدقن»، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم، وبلال يتلقاها بكسائه، وهذه عطية بغير إذن أزواجهن[١] انتهى.

* وقال الشوكاني رحمه الله معلقًا على نفس الحديث:

(وقد استدل بهذا الحديث على أنه لا يجوز للمرأة أن تعطي عطية من مالها بغير إذن زوجها ولو كانت رشيدة)[٢].

وبنحو هذا الذي رجحه الشوكاني - رحمه الله - قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» معلقًا على حديث

وائلة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«ليس للمرأة أن تنتهك شيئًا من مالها إلا بإذن زوجها»**[٣].

(وهذا الحديث رقم (٧٧٥)، وما أشرنا إليه مما في معناه يدل على أن المرأة لا يجوز لها أن تتصرف بمالها الخاص إلا بإذن زوجها، وذلك من تمام القوامة التي جعلها ربنا تبارك وتعالى له عليها، ولكن لا ينبغي للزوج - إذا كان مسلمًا صادقًا - أن يستغل هذا الحكم، فيتجبر على زوجته، ويمنعها من التصرف في مالها فيما لا ضير عليها منه، وما أشبه هذا الحق بحق ولي البنت التي لا يجوز لها أن تُزوج نفسها بدون إذن وليها، فإذا أعضلها رفعت الأمر إلى القاضي الشرعي لينصفها، وكذلك الحكم في مال المرأة إذا جار عليها زوجها، فمنعها من التصرف المشروع في مالها، فالقاضي ينصفها أيضًا، فلا إشكال على الحكم نفسه، وإنما الإشكال في سوء التصرف به،

فتأمل)[٤] اهـ.

(١) نقله عنه في (عون المعبود) (٩/ ٤٦٣).
(٢) نيل الأوطار (٦/ ٢٢).
(٣) عزاه الألباني في «الصحيحة» رقم (٧٧٥) إلى تمام في «الفوائد»، وعزاه السيوطي للطبراني في «الكبير»، وقال المناوي: (قال الهيثمي: وفيه جماعة لم أعرفهم) اهـ، وصححه الألباني لشواهده.
(٤) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢/ ٣٣٨) حديث رقم (٧٧٥).

(٢٠) التزين للزوج:

إن الطفل النظيف المرجل الشعر، المهندم الثياب، الطيب الرائحة يحبه كل من يراه.

والحجرة المنسقة، المزينة بالزهور والصور الطبيعية، والكراسي الوثيرة والبساط اللين تريح الأعصاب، وتجعل الجلوس فيها نوعًا من المتعة.

والبقعة الخضراء حين يجرى فيها جدول الماء، وتتدلى عليها أغصان الأشجار، وتسمع فيها تغاريد الطيور هي مكان شاعري يبعث الحب، ويجعل للحياة طعم النعيم.

والزوجة التي يراها زوجها متزينة له، متعطرة من أجله، منظفة بيتها ودارها، منظمة كل شئونها، تستقبله ببسمتها، وترطب وجدانه بحلاوة مقابلتها وكلامها، وتمسح متاعبه بعطفها وحنانها وحسن تصرفها، وتهيء له الجو الهادئ لوقت راحته، وتوفر له مطالبه التي اعتادها حين يدخل وحين يخرج سواء بنفسها أو بمساعدة الخدم . . . إن مثل هذه الزوجة متاع الدنيا وحوريتها، وبهجة الحياة وبلسمها، ونور البيت وجماله، ولو وقفت الدنيا كلها في جانب ووقفت هذه المرأة في جانب لاختار جميع الرجال هذه المرأة، . . . وصدق رسول الله ﷺ حين قال: «**الدنيا متاعٌ وخير متاعها المرأة الصالحة**»(١).

والمرأة الصالحة فُسِّرت صفاتها في حديث آخر بأنها التي: «**إذا نظرت إليها سرتك وإن أقسمت عليها أبرتك، وإن غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك**».

وقد كانت المرأة العربية قبل الإسلام وبعده حريصة كل الحرص على التزين في كل جزء من جسمها وشعرها... ومن تترك الزينة يعرف الناس أنها في حالة حزن إما لموت زوجها أو لنفوره منها، أو إهماله لها، أو لموت أحد أقاربها.

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧) كتاب الرضاع.

والله تعالى أخبر في القرآن أن المرأة تعشق الزينة من صغرها وتنشأ فيها، فترك الزينة ينافي طبيعتها.... قال تعالى: ﴿**أَوَ مَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ**﴾ [الزخرف: ١٨][1].

وفي حديث رواه البخاري خلاصته: أن سلمان الفارسي كان أخًا في الله لأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء فلم يجده ووجد امرأته متبذلة بغير زينة على غير المعهود من المرأة المتزوجة فسألها عن السبب، فأخبرته أن أبا الدرداء لا يهتم بالدنيا ولا بالنساء، إنما هو صَوَّام قَوَّام فلما وصل أبو الدرداء أعد طعامًا لسلمان فلم يأكل منه حتى أفطر أبو الدرداء وأكل معه، ولما جاء الليل أراد أن يقوم أول الليل فمنعه سلمان حتى الثلث الأخير من الليل، ثم قال له: إن لربك عليك حقًّا، ولنفسك عليك حقًّا ولأهلك عليك حقًّا، فأعط كل ذي حق حقه. فذهب أبو الدرداء إلى النبي ﷺ وأخبره بقول سلمان فقال ﷺ: «**صدق سلمان**»(٢).

* وأوصى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ابنته، فقال:

إياكِ والغيرة، فإنها مفتاح الطلاق!

وإياكِ وكثرة العتب، فإنه يورث البغضاء!

وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة.

وأطيب الطيب الماء.

* ولما حُملت «نائلة»(٣) إلى أمير المؤمنين «عثمان بن عفان» رضي الله عنه، أوصاها أبوها قائلاً:

أي بُنَيَّتي، إنك تقْدمين على نساء من نساء قريش، هُنَّ أقْدر على الطيب منك، فاحفظي عني خصلتين: تكحلي وتطيبي بالماء حتى يكون ريحك ريح شن أصابه مطر.

---

(١) السلوك الإجتماعي في الإسلام / الشيخ حسن أيوب (ص/ ٢٠٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٩٦٨) كتاب الصوم.

(٣) هي: «نائلة بنت الفرافصة».

فعلى الزوجة أن تتزين لزوجـها قدر استطاعتها لتـعينه على غض البصر عن النساء، وإن كان الأصل أن الزوج يغض بصره ابتـغاء مرضاة الله سواءٌ كانت زوجته تتزين له أو لا تتزين له.

فلها أن تضع الكحل والعطر وتلبس أجمل الملابس في بيتها مع زوجها، ولكن يحرم عليها أن تغير خلقتـها بأن تتنمص (أي تأخذ من شعر الحاجب) قال النبي ﷺ: «**لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتـفلجـات للحُسن المغـيـرات خلق الله**»[1] وفي رواية: «**لعن الله الواصلة والمستوصـلة والواشمة والمستـوشمة**»[2] واللعن هو الطرد من رحمة الله جل وعلا وذلك لسعيها إلى تغيير تلك الخلقة التي خلقها الله عليها.

أما التزين الشـرعي فمطلوب لكي يُسر الزوج بنظره إلى زوجـته، قال ﷺ: «**خير النساء من تسرك إذا أبصرت وتطيعك إذا أمرت وتحفظ غيبتك في**

نفسها ومالك»[٣].

والزوج في الحقيقة إذا لم يجد في بيته الزوجة الأنيقة النظيفة اللطيفة ذات البسمة الحلوة، والحديث العذب، والحب المخلص، والأخلاق العالية، واليد الحانية الرحيمة . . . فأين يجد ذلك؟

وأشقى الناس من رأى الشقاوة في بيته، وهو بين أهله وأولاده!! وأسعد الناس من رأى السعادة في بيته، وهو بين أهله وأولاده!![٤].

فقد تتوهم إحداهن أن في هذا التبذل وترك الزينة زيادة تقرب من الله تعالى. . . وهذا خطأ، فإنَّ تزيُّن المرأة وتبعلها لزوجها عبادة ووسيلة صالحة تحث عليها الفطرة السليمة، ولا شك أن ترك الزينة للزوج ظلم له

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٨٦) كتاب تفسير القرآن، ومسلم (٢١٢٥) كتاب اللباس والزينة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٣٧) كتاب اللباس، ومسلم (٢١٢٤) كتاب اللباس والزينة.

(٣) رواه الطبراني في الكبير، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٩).
(٤) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٢٩).

وتقصير في حقه، وهو أمر مضر بسعادتها معه، وقد يحمل الزوج على الانصراف عنها والزهادة فيها، لينظر إلى غيرها من النساء فيقع في الإثم، أو يتطلع للزواج بأخرى تروي عاطفته وتشبع غريزته، وتملأ عينه.

فأنتِ أيتها الملتزمة بشرع الله أحق بصرف قلب زوجك إليك، فتعلَّمي أخلاق الحور العين، وتسابقي معهن إلى قلب زوجك، واجعلي دنياه جنة[1].

السحر الحلال

لماذا هذا المنديل على رأسك وفي بيتك؟ وإنما جُعل الحجاب عن الأجانب.

لماذا هذا الفستان البصلي المطبخي المرقي ترتدينه عند قدوم الزوج من العمل؟

أما تخافين من زميلة العمل؟

ما هذه الأسنان التي فيها بقايا البيض والبقل والمكسرات؟

وما هذه الحموضة تنبعث من العنق ساعة الاعتناق؟ حتى إذا أصابه الاختناق، وأراد الافتراق، ونادى بالطلاق، ذهبتِ تبحثين عن مشعوذٍ أو ساحر ليعيد لك الوفاق.

وأنتِ أنتِ عندكِ السحر الحلال، ولكن لا تشعرين!!!

قال الله تعالى: ﴿أَوَ مَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨][٢].

معاهدة الثوم

إن الزوج قد يصاب بصدمة نفسية، يكره زوجته إلى الأبد، ولا يشتهيها، وقد تكون آية في الجمال، ولكنه كرهها بسبب ليلة الثوم، وهي

كذلك قد لا تشتهيه بسبب رائحة السجائر في فمه أو البصل.

(١) (٢٥٠ خطأ من أخطاء النساء) / أبو مالك (ص: ١٧١).

(٢) سري وللنساء فقط (ص: ١٦، ١٧).

فعلى الزوجين أن يقيما بينهما «معاهدة الثوم» خاصة يوم الخميس وليلة الجمعة والأعياد والعطل ليكون الزوجان في نعيم من القُبَل!![1].

أناقة الحائض

بعض الزوجات إذا جاءها الحيض أعلنت لزوجها عن أسبوع الإهمال فلا تتنظف له، ولا تتزين عنده، وتظن أن الحيض معناه حرمان الزوج من المباشرة والاستمتاع بسائر الجسد، وسبعة أيام وقد تطول إلى أسبوعين

والزوج في عذاب وقلق.

أين الكحل في العينين؟ وأين زينة الوجه والشعر والثوب والرائحة؟ بل كان يجب عليها أن تضاعف الاهتمام لتعوض الزوج حاجته، فالرسول كان يباشر أهله في الحيض ويقول: «**اعملوا كل شيء إلا الجماع**»[٢][٣].

حافظي على جمالك

إن محافظتك على جمالك وأناقتك له تأثير كبير على حالتك النفسية، فالمرأة المهملة لهذا الجانب عُرضة لأن ينفر منها زوجها، فلا يطيق الجلوس معها، ولا يصبر على سماع حديثها، وهذا - بلا شك - يؤثر سلبًا على نفسيتها، وليس هناك من حل إلا أن تعيد هذه المرأة النظر في شأن جمالها وتزينها لزوجها.

إن المرأة الأنيقة المهتمة بجمالها - دون إِسراف - تسعد نفسها أولاً قبل إسعاد

زوجها، وذلك لأن الزينة والجمال ومحبة الحلي مما فطر الله النساء على محبته كما قال سبحانه: ﴿أَوَ مَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾[الزخرف: ١٨].

* فحافظي - أختاه - على جمالك وأناقتك ونضرة صحتك ورشاقة

(١) سري وللنساء فقط (ص: ٥٤).

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (٦٤٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٠٢٣).

(٣) سري وللنساء فقط (٥٢).

حركاتك وحلاوة حديثك.

* لا تحدثي زوجك بصوت أجش غليظ.

* لا ترددي ألفاظًا سوقية هابطة.

* لا تنطقي بما لا يجب

* تجملي لزوجك قبل أن يأتي إلى البيت في المساء فيراك في أحسن حال.
* البسي ثوبًا نظيفًا لائقًا، واستعملي من العطور ما يحب.
* ضعي على صدرك شيئًا من الحليّ التي أهداها لك فإنه يحب ذلك، وكوني أمامه كما لو كنت في زيارة لإحدى صديقاتك أو قريباتك[1].

(٢١) الاهتمام بمظهر الزوج:

وهذا يؤدي إلى إيجاد المودة والرحمة بينهما؛ لأن الزوج إذا أحس باهتمام زوجته به فإن ذلك يغرس في قلبه كل يوم زهرة جديدة من زهور المحبة لزوجته.

فمثلاً تقوم الزوجة بتنسيق ملابس زوجها ووضعها في الدولاب ... وإذا أراد الخروج تشاركه في انتقاء الملابس التي سيخرج بها... إلى غير ذلك من اللمسات الجميلة التي تُشعر الزوج باهتمام زوجته.

(٢٢) مداعبته وملاطفته:

إن الزوج يخرج كل يوم إلى عمله فيتحمل المكابد والمتاعب والمشاق من أجل أن يأتي إلى أهله بما يحتاجون إليه، فحين يدخل بيته ويجد الزوجة في استقباله بتلك الابتسامة الرقيقة وبهذا الوجه المشرق ينسى هموم الدنيا، ثم بعد أن يتناول طعامه ويرتاح قليلاً من متاعب العمل تبدأ زوجته في ملاطفته بكلماتٍ طيبة بأن تمزح معه، أو يجلسون سويًا مع أولادهم ويقصون عليهم قصة من سيرة النبي ﷺ أو سيرة أصحابه رضي الله عنهم أو يلعبون مع الأولاد بلعبة طريفة لوقت يسير، كنوع من الترفيه لأهل البيت، فهذا كله يجلب

(١) «أسعد نفسك وأسعد الآخرين» نقلاً من (اكتشف سعادتك الزوجية) (ص: ٤٨-٥٠).

المحبة والمودة على أهل البيت فإذا أصبح اليوم التالي قامت الزوجة وأعدت له

الطعام إن كان مفطرًا في غيرِ رمضان، وأما إن كان صائمًا (صيام النافلة) فإنها تجهز له طعام السحور، ثم عند خروجه تقول له: يا عبد الله اتق الله فينا ولا تُطعمنا إلا حلالاً، فإننا نصبر علـى الجوع ولا نصبر على نار جهنم، وتودعه بتلك الابتسـامة الجميلة فـقد قال ﷺ: «**لا تحقـرن من المعروف شيـئًا ولو أن تلقى أخاك بوجهِ طلق**»[1]. فهذا كله يجعل الحياة مليئة بالحب والسعادة.

جسور المحبة .. وأحاديث القلوب

العـلاقـة بين الزوجين تنمـو وتتأصـل كلما تجـددت ودارت الأحـاديث بينهما، فهي وسـيلة التعارف الذي يؤدي إلى التآلف «**فالأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تنافر منها اختلف**»[2].

فالحذر من تَعَوُّد الصمت الدائم بينهما، فتتحول الحياة إلى روتين بغيض

كأنها ثكنة عسكرية، فيها أوامر من الزوج وطاعة من الزوجة فقط، «خذي. هاتي. كلي. اشربي. قومي. اقعدي. تعالي. اذهبي. نامي. استيقظي» ماذا تريدين؟ متى تخرجين؟» اسطوانة كل يوم مكرورة مكروهة تجعل الحياة الزوجية باهتة باردة.

فأين الحب؟ وأين اللطافة؟ وأين المودة والرحمة، وما بينهما!! أين الأحاديث الحسان عن جمال عيونها، وعذوبة ألفاظها، ورقة ذوقها، وحسن اختيارها، وأين الإعجاب بالعطر الذي يضعه الزوج؟ والثناء على نظافة الثوب والجسد، أين كلمات الشكر والدعاء عند جلب الأرزاق؟ أين الذكريات الحلوة عن رحلة العمرة؟ ومخيم الربيع، بل أيام العسل الحلوة قبل الطفل الأول، أين ذكريات الأطفال الصغار والمناغات واللثغة الجميلة؟

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٦) كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣٨) كتاب البر والصلة والآداب.

والحركات البريئة، وميل الصغار في كسب الحب والحلوى، أين الأحاديث عن بساطة الحياة في الماضي؟ وسهولة الزواج، وبركة السماحة؟ والقناعة، والرضى بالقليل، وكيف كان البيت الصغير جنة لأن القلوب واسعة ونظيفة، والأرحام موصولة، والأيدي متماسكة، وحسن الظن شعار الجميع، لا حسد ولا حقد، أين الأيام التي كان فيها الزوج يشتاق إلى زوجته وهو معها؟ والآن يسافر عنها ويفر منها ولا يعود إلا مضطراً للعمل والوظيفة.

أيها الزوجان الحبيبان... ليبن كل واحد منكما في قلب صاحبه جسوراً من الحب والاحترام، تحادثا في الخلوة حديث العشاق،... إلا تفعلا ذلك. فاعلما أن الشيطان الآن قد وضع عرشه على الماء وأرسل سراياه وجنوده، وأحظاهم عنده الذي يقول: «**ما تركته حتى فرقت بينه وبين زوجته**»[(١)(٢)].

(٢٣) أن تحسن استقباله ولا تفاجئه بالأخبار السيئة:

فلا تفاجئه بما يحزن من الأخبار، فلعله قادم مهمومًا من عمله، أو حدث له شيء أساء إليه. فينبغي عليها أن تستقبله ببشاشة وحنان، وأن تواسيه في مصائبه ومشكلاته، وتوفر له الراحة والهدوء في بيته، والمودة والرحمة، كما فعلت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها مع النبي ﷺ منذ نزول الوحي حتى مات. وكذلك أم سُليم زوجة أبي طلحة، فقد مات ولده، وأخفت ذلك عنه وتزينت له وجهزت له عشاءه ثم ساقت له الخبر بطريقة إيمانية ذكية، أدهشته، وهونت عليه من مصيبته[٣].

* وإن مات لها قريبٌ فلا تحدَّ عليه أكثر من ثلاث ليالٍ، فقد قال ﷺ: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا، فإنها لا تكتحل ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوبَ عصب ولا تمس طِيبًا إلا إذا طهرت من محيضها نبذة من قسط أظفار»**[٤].

---

(١) سري وللنساط فقط (ص: ٥٧: ٥٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٨١٣) كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

(٣) القصة بطولها عند البخاري (٥٤٧٠) كتاب العقيقة، وعند مسلم (٢١١٩) كتاب اللباس والزينة.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٤٣) كتاب الطلاق، ومسلم (٩٣٨) كتاب الطلاق.

وهذا والله قليلٌ من كثير من حق الزوج على زوجته ونسأل الله ـ جل وعلا ـ أن يبارك في بيوت المسلمين وأن يجمع بين الصالحين والصالحات على خير.

(٢٤) لا تصوم نفلا وهو حاضر إلا بإذنه:

* عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه»**(١).

ولما جاءت امرأة صفوان بن المعطل تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمورًا ذكرت منها أنه: يُفطِّرها إذا صامت» فسأله صلى الله عليه وسلم عما قالت، فقال فيما

قال: (. . . . وأما قولها يفطرني إذا صمت، فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجل شاب، فلا أصبر)، فقال رسول الله ﷺ يومئذ: «**لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها**»[٢] الحديث.

قال الحافظ: «وفي الحديث أن حق الزوج آكد على المرأة من التطوع بالخير، لأن حقه واجب، والقيام بالواجب مقدم على القيام بالتطوع»[٣].

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: عن رجل له زوجة تصوم النهار، وتقوم الليل، وكلما دعاها الرجل إلى فراشه تأبى عليه، وتقدم صلاة الليل، وصيام النهار على طاعة الزوج، فهل يجوز ذلك؟

فأجاب رحمه الله:

«لا يحل لها ذلك باتفاق المسلمين، بل يجب عليها أن تطيعه إذا طلبها إلى الفراش، وذلك فرض واجب عليها، وأما قيام الليل، وصيام النهار،

فتطوع، فكيف تقدم مؤمنة النافلة على الفريضة؟»[٤] اهـ.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٩٥) كتاب النكاح، ومسلم (١٠٢٦) كتاب الزكاة.
(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، وابن حبان (٩٥٦)، والحاكم (١/ ٤٣٦)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في الإرواء (٧/ ٦٥).
(٣) فتح الباري (٩/ ٢٩٦).
(٤) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٧٤).

قال النووي رحمه الله: «وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتطوع، ولا بواجب على التراخي، وإنما لم يجز لها الصوم بغير إذنه، وإذا أراد الاستمتاع بها جاز ويفسد صومها لأن العادة أن المسلم يهاب انتهاك الصوم بالإفساد، ولا شك أن الأولى له خلاف ذلك إن لم يثبت دليل كراهته، نعم لو كان

مسافرًا، فمفهوم الحديث في تقييده بالشاهد يقتضي جواز التطوع لها إذا كان زوجها مسافرًا، فلو صامت وقدم في أثناء الصيام فله إفساد صومها ذلك من غير كراهة، وفي معنى الغيبة أن يكون مريضًا بحيث لا يستطيع الجماع». اهـ. نقله عنه الحافظ في الفتح[1].

(٢٥) تتجنب الغيرة المذمومة:

توجد الغيرة في غالب النساء، غير أن منها ما هو مذموم، ومنها ما هو محمود: فالمذموم منها تلك التي تتأجَّجُ في صدر صاحبتها نارًا تُشعِلُ جيوشَ الظنون والشكوك كلَّ آن، فتُحيل حياة الأسرة جحيمًا لا يُطاق:

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قالوا: «يا رسول الله، ألا تتزوّج من نساء الأنصار؟» قال: «**إنَّ فيهن لَغيْرةً شديدة**»[2].

- ولذلك لم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَّ سَلَمة رضي الله عنها، إلا بعد أن دعا أن

يُذهِبَ الله غيرتهـا . . .عن أمّ سلمة قالت: «لمّا تُوفي أبو سلمة، اسـترجعتُ، وقلت: اللهمَّ أجرني في مصيبـتي، واخلفني خيراً منه، ثم رجعت إلى نفسي، قلت: من أين لي خير من أبي سلمة؟ فلما انقـضت عِدَّتي استأذن عليَّ رسول الله ﷺ، وأنا أدبغُ إهابًا لي، فغسلت يدي من القَرَظِ - ما يُدبَغُ به - وأذِنتُ له، فوضعت له وسادة أدمٍ حـشوها ليف، فقعد عليها، فـخطبني إلى نفسي، فلما

(١) فتح الباري (٩/ ٢٩٦).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٣٢٣٣) في النكاح، وقال الأرنؤوط في تحقيق جامع الأصول إسناده صحيح اهـ. (١١/ ٥٣٤).

فرغ من مقالته، قلت: يا رسـول الله، ما بي أن لا تكون بك الرغبة فِيَّ ولكني فيَّ غَيْرة شديدةُ، فأخاف أن ترى مني شيئًا يُعذِّبني الله به، وأنا امرأة قد دخلت فيَّ السنُّ، وأنا ذات عيال، فقال: «**أمّا ما ذكرت من غَيـرتك فسوف يُذهبها الله**

عزَّ وجلَّ عنك وفي رواية النسائي، «**فـأدعو اللهَ عـزّ وجلّ فيُـذهِبَ غيـرتك**»، «**وأما ما ذكرتِ من السنّ فقد أصابني مثلُ الذي أصابك، وأما ما ذكرتِ من العيال فإنَّما عيالك عيالي**»: قالت: فقد سلَّمتُ لرسول الله ﷺ، فتزوجها، قالت أمّ سلمة: فقد أبدلني الله بأبي سلمة خيرًا منه رسولَ الله ﷺ»(١).

* أما الغيرة المعتدلة التي لا تتسلط على صاحـبتها، فهي مقبولة بل وقد تُستملَح أحيانًا:

فعن أنس بن مـالك رضي الله عنه قال: «كان رسـول الله ﷺ عند بعض نسائه - وفي رواية عائشة -، فأرسلت إليه إحـدى أمهات المؤمنين - في رواية أم سلمة، وفي أخرى صفية - بصَحفة فيـها طعام، فضربت التي هو في بيتها يد الخادم، فسقطت الصحفةُ، فانفلقتْ، فجمع رسول الله ﷺ فلَقَ الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: «**غارتْ أُمُّكم، غارتْ أُمُّكم**» ثم حبس الخادم، حـتى أتي بصحفة من عند التي هو في بـيتها، فدفـعها إلى

التي كُسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرتها» [٢].

- أما الغيرة المحمودة فهي التي تكون إذا ما انتُهكَت محارم الله:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وإن غَيرة الله أن يأتي المؤمنُ ما حَرَّم الله عليه»[٣][٤].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٢٨) واللفظ له، والنسائي (٦/ ٨١) في النكاح، وقال الأرناؤوط في «جامع الأصول»: (إسناده صحيح) اهـ (١١/ ٤١٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٢٥) كتاب النكاح.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢٣) كتاب النكاح، ومسلم (٢٧٦١) كتاب التوبة.

(٤) «أسس اختيار الزوجة» للشيخ محمد عيد الصياصنة، « مجلة البحوث الإسلامية» عدد (٢٤) ص (٢٦٢-٢٦٤).

أختاه حطمي روتين الحياة

كثير من الناس يشعرون بالملل من الروتين الذي يعيشون به في حياتهم، والأفضل لهؤلاء أن يتخلصوا بين فترة وأخرى من هذا الروتين، ويقوموا بفعل أشياء جديدة لم يكونوا يفعلونها ومن ذلك:

* شاركي زوجك في رسم صورة زيتية على ورقة واحدة.

* انطلقي مع زوجك بالسيارة دون تحديد مكان معين.

* العبي مع زوجك لعبة «اكتشف هذا الصوت»، وفيه تقومين بتسجيل كثير من الأصوات ويقوم زوجك بتسجيل أصوات أخرى، ويحاول كل منكما التعرف على كل صوت من هذه الأصوات.

* شاركي زوجك في تعلم هواية جديدة كتعلم الكمبيوتر أو الآلة الكاتبة أو كتابة بعض القصص.

* اصنعي له صنفًا جديدًا من الطعام.

* نظِّمي مسابقة أسرية لحفظ بعض سور القرآن، والأحاديث النبوية ورتِّبي على ذلك جوائز للفائزين.

* اقرئي مع زوجك كتابًا بصوت عالٍ، وتناوبا دوريّ القارئ والمصغي، فهذه الطريقة مفيدة لتمضية الوقت بشكل جيد، وإعطائك موضوعًا للمناقشة[1].

أيتها الأخت الفاضلة: إن الحياة بكل أحزانها وآلامها لا بد أن يكون فيها لحظات تُسعد القلب وتجدد نشاطها، وتملأ البيت كله سعادة.

فما الذي يمنعك من أن تتعاوني مع زوجك على تحديد موعد لممارسة بعض الألعاب مع الأولاد .. فتلك الألعاب وبخاصة مع الصغار تجعل الزوج يمتلئ قلبه سروراً ولا تفارقه البسمة والبهجة.

---

(١) اكتشفي سعادتك الزوجية (ص: ٥٥: ٥٨) بتصرف شديد.

وقد كان رسول الله ﷺ يسابق عائشة - رضي الله عنها - وتسابقه. فأرجو أن تحطمي روتين الحياة، وأن تجعلي الحياة تدبّ في البيت فإن القلب يملّ من روتين العمل والطعام والنوم .. ولكن احذري أن تطغى تلك الألعاب على وقت العبادة لله - جل وعلا - أو أن تكون ألعابًا لا تتوافق مع الشرع. فإن السعادة التي يجدها أهل المعصية في الدنيا إنما هي سعادة مؤقتة يعقبها الحسرة والندم[1].

شاركي زوجك اهتماماته

كلما كثرت نقاط الاتفاق بين الزوجين كلما كانت أسس بناء الحياة الزوجية بينهما متينة، ولا بد أن تكون السعادة الزوجية هي الثمرة الطبيعية لهذا الزواج.

والمرأة الحكيمة هي التي تبحث في اهتمامات زوجها وهواياته، وتقرر

ممارسة تلك الاهتمامات والهوايات حتى تجتمع مع زوجها على أرضية مشتركة، فلا يكون هو في وادٍ وهي في وادٍ آخر، فمثلاً إذا كان الزوج يهوى القراءة في موضوعات معينة؛ دينية أو سياسية أو اقتصادية أو طبية، فإن الزوجة تجتهد في الاهتمام بذلك ليس حبًّا في النقد والمجادلة وإظهار الذات، وإنما حبًّا في الزوج ورغبة في إسعاده، وطلبًا لمشاركته الحديث حول هذه الموضوعات، ولكي تكون على نفس مستواه الثقافي والمعرفي، فيسعد بها، وتسعد هي الأخرى بما حصلته من معارف وعلوم[٢].

(٢٦) مصالحته عند الغضب:

ومن أعظم حقوق الزوج بل ومن أعظم الطاعة، إن غضب الزوج أن تحرص المرأة على إرضائه، ومن حقه عليك يا أختاه إن غضب بسبب خطأ منك أن تبادري بالاعتذار والتأسف، لا تتكبري.

وأرجو أن تنتبه المسلمة إلى أسلوب الاعتذار فقد تعتذر المرأة بأسلوب فيه

(١) أختاه كيف تسعدين زوجك / للمصنف (ص: ١٠-١١).
(٢) اكتشفي سعادتك الزوجية (ص: ٣١-٣٣).

عجرفة وكبر، فيرفض الزوج الاعتذار ثم تقول: اعتذرت إليه فرفض.

أنت ما اعتذرت بل ذهبت بكبر واستعلاء، أما إن كان الخطأ من الزوج، ومع ذلك فهو غاضب، فاصبري حتى يهدأ وينتهي غضبه، وفي وقت الهدوء يكون التفاهم سهلا جدًّا وميسورًا[١].

* قال ﷺ: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة؟ النبي في الجنة، والصِّدِّيق في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية المصر، لا يزوره إلا لله عز وجل، ونساؤكم من أهل الجنة الودود[٢]

الولود[٣] العؤود على زوجها[٤]، التي إذا غضب جاءت حتى تضع يدها في يد زوجها وتقول: لا أذوق غُمْضًا حتى ترضى»[٥].

لا تحتفظي بالذكريات المؤلمة

كم كانت جميلة تلك الأيام التي كنت تشعرين فيها بالسعادة مع زوجك، أليس زوجك السبب في تلك السعادة؟

إذن فلماذا تنسين هذه الأيام الجميلة نتيجة وجود بعض الخلافات الطارئة؟

لماذا لم تحتفظي بذكريات السعادة؟

لماذا تجعلين في صدرك خزانة تحتفظين فيها بذكريات الآلام وتجتهدين في رصِّها جنبًا إلى جنب؟

---

(١) الحقوق الإسلامية (ص: ٦١٨).

(٢) الودود: التي تتودد إلى زوجها، وقد وصف الله تعالى الحور العين في سورة الواقعة بأنهن «عُرُب» جمع «عَرُوب» وهي المرأة المتحببة إلى زوجها.

(٣) الولود: ليست بعقيم بل هي كثيرة الولادة، ويُعرف في البكر بأقاربها.

(٤) وفي لفظ: (قالت: هذه يدي في يدك) أمدها لمصالحتك (لا أكتحل بغمض) أي لا أنام حتى يذهب ما بيننا من خصام، ومعنى هذا أنها سهلة الخلق، لينة العريكة، إذا غضبت لم يطل غضبها، بل تسرع بالرجوع إلى مألوف عادتها - انظر «تمام المنة» لعبد الله بن محمد بن الصديق ص (١٧١-١٧٣).

(٥) رواه الدارقطني في الأفراد والطبراني في الكبير وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٠٤).

أما كان من الأولى أن تُلقي بهذه الذكريات المؤلمة خلف ظهرك، ولا تضعي في تلك الخزانة إلا كل فعل جميل وخلق نبيل؟

أين أنت من قول بعض السلف: خيركم من راعى وداد لحظة!![1].

(٢٧) إجابة الزوج إذا دعاها للفراش:

ومن أعظم الحقوق التي يجب على الزوجة إن تطيع فيها الزوج في أي

وقت يشاء ويريد، حق الزوج في الفراش، فإن الزوجة إن امتنعت عن زوجها إن دعاها لفراشه بغير سبب فقد ارتكبت كبيرة من الكبائر.

فإن امتنعت المرأة عن الزوج للدلال أو للضغط عليه أو لوضع أنفه في التراب، أو من أجل أن يأتي الزوج لها بما تشتهي، وبما تريد بغير سبب شرعي فقد ارتكبت الزوجة كبيرة من الكبائر قال ﷺ: «**والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها**»[٢]. أي: زوجها.

قال الإمام النووي: «هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عُذر شرعي، وليس الحيض بعذر في الامتناع؛ لأن له حقًا في الاستمتاع بها فوق الإزار.

ومعنى الحديث: أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر

والاستغناء عنها أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش[٣] اهـ.

وعن عبد الله بن أبي أَوْفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«والذي نفسي بيده، لا تؤدِّي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها، ولو سألها نفسها وهي على قَتَب[٤]، لم تمنعه نفسها»**[٥].

---

(١) اكتشفي سعادتك الزوجية (ص: ٣٣-٣٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٧) كتاب بدء الخلق، ومسلم (١٧٣٦) كتاب النكاح.

(٣) انظر: «صحيح مسلم بشرح النووي» (١٠/ ٩). (٤) قَتَب: رَحْل صغير.

(٥) حسن: رواه ابن ماجه (١٨٥٣)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٢٩٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«إذا دعا الرجلُ امْرأته إلى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تُصبح»**[١].

* حق كبير قد يُخرب البيوت بل وقد تكون المرأة سببًا في خروج،

وهروب الزوج من البيت وخروجه إلى مستنقع الرذيلة الآثم العفن، فإن الرجل لو اشتهى امرأة وعاد إلى امرأته في البيت فجامع امرأته ذهب الذي كان يجده في قلبه فإن عندها ما عندها . . . كما علمنا النبي ﷺ[٢] .

* ولقد سئل فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى -:

هل يقع على المرأة إثم إن امتنعت عن زوجها حين يطلبها بسبب حالة نفسية عابرة تمر بها، أو لمرضٍ أَلَمَّ بها؟.

الجواب: «يجب على المرأة أن تجيب زوجها إذا دعاها إلى فراشه، ولكن إذا كانت مريضة بمرض عضوي لا تتمكن من مقابلة الزوج معه أو مريضة بمرض نفسي فإن الزوج في هذه الحال لا يحل له أن يطلب ذلك لقول النبي ﷺ : «**لا ضرر ولا ضرار**»[٣] وعليه أن يتوقف أو يستمتع بها على وجه لا يؤدي إلى ضرر»[٤] اهـ.

* فالخلاصة: أنه يجب على الزوجة أن تستجيب لأمر الزوج إذا دعاها

للفراش إلا إذا كانت حائضًا فله أن يستمتع بها دون الفرج . . وكذلك إذا كانت مريضة فعليه أن يعذرها ولا يشق عليها وأن يراعي أحوال زوجته وظروفها فهذا كله من المودة والرحمة التي جعلها الله بين الزوجين.

* * *

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٧) كتاب بدء الخلق، ومسلم (١٤٣٦) كتاب النكاح.
(٢) الحقوق الإسلامية (ص: ٦١٨).
(٣) رواه مالك في «الموطأ» في «الأقضية» (٧٤٥) مرسلاً. وقال النووي في «الأربعين النووية»: «له طرق يقوي بعضها بعضًا».
(٤) «فتاوى المرأة» لفضيلته (٦٠).

اللمسات المؤمنة

أدعو في ظهر الغيب لكل زوجة تتزين لزوجها المسلم، لتحفظه من

الخطيئة، والتزين عبادة ووسيلة صالحة، تحبها الفطرة السليمة.

وهل هناك أعظم من الإيمان في حياة الإنسان؟ ومع هذا فقد زينَّه الله وحبَّبه إلى عباده لتقبله القلوب وتشربه الأرواح.

قال الله تعالى: ﴿ **وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ** ﴾ [الحجرات: ٧].

فالزوجة الذكية هي التي تعرف كيف تكسب قلب زوجها، وأن تكون دائمًا زوجة جديدة في حياته.

فالكلمة الحلوة زينة، والبسمة المشرقة جمال، والنظافة المستمرة طهارة وعبادة فأنت حورية الدنيا، وسيدة القصور في جنات النعيم - بإذن الله -.

تعلمي أيتها الزوجة من القرآن أخلاق الحور، وتسابقي معهن إلى قلب زوجك، واجعلي دنياه جنة.

البسي له الحرير، وضعي له العطور[1].

(٢٨) إرضاع الأطفال وحضانتهم:

إن الحكمة الإلهية جعلت هذه العاطفة السامية عاطفة الأمومة متجاوبة مع قوة اتصال الوليد لأمه، ومع حاجته الماسة إليها ماديًّا وعاطفيًّا، فالطفل يحتاج إلى أمه حاجة تتصل بكيانه كله، وتشمل مشاعره وأحاسيسه.

ومن قول النبي ﷺ: «**أنت أحق به ما لم تنكحي**»[٢]، قالها لمن شكت إليه زوجها، ندرك مدى اهتمام الإسلام بالطفل، حيث انتزع رسول الله ﷺ

(١) سري وللنساء فقط (ص: ٧، ٨).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٢٧٦)، وأحمد (٦٦٦٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٢١٨٧).
وسبب وروده أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني، وأراد أن ينتزعه مني، فقال لها رسول الله ﷺ فذكره.

طفلاً من أبيه - وهو أقرب الناس إليه - ليكون في رعاية أمه، لأنها أشفق وأقدر على تربيته في هذا السن، كذلك ندرك أمرًا آخر وهو أن الأم إذا

شُغلت بزواج أو غـيره، فـهي ليست أهلاً للحضـانة، لأن الطفل يجب أن ينشأ في جوٍ تملؤه المودة والمحبة والعطف والحنان.

نسوق هذا الكلام إلى الذين ينادون بتخلي المرأة عن مهمتها وترك هؤلاء الأطفـال إلى دور الحـضانة حـيث يُحـرم الطفل من حـقه فـي رعاية أمـه وحنانها، . . . أمه التي لا يعوضه عنها أرقى وأعظم دور الحضانة.

إن مما يصادم الفطرة والشرع ما يتصوره بعض الناس من أن حاجة الطفل إلى أمه قـاصرة على تغـذيته باللبن خلال فـترات منتظمـة، وهو أمر يمكن استـبداله بأي لبن كان، ثم تغـيير ثيـابه وتنظيفه بين الفـينة والأخرى، وهو عمل تسـتطيعه أي حـاضنة أمينة، وإذا تصور هذا أي رجل لم يذق إنسـانية الحياة العائلية، فـلا يتصوره من النساء إلا امرأة مُسِخَتْ حقـيقتها، وانطوى

صدرها على قلبٍ قاسٍ جامد، قد نُحتَ من صُمِّ الجلاميد الصلاب، ولله دَرُّ من قال:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من
هَمِّ الحياة وخلَّفاه ذليلا
إن اليتيم هو الذي تلقى له
أُمًّا تخلَّت أو أبًا مشغولا

ألا فلترجع الأم - الهاربة- من ميدان كفاحها إلى بيتها، ولتعد الأم المتمردة على فطرتها إلى حجابها الأول: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، ولتؤب إلى «المصنع» الذي رشحها الله لتمارس فيه أشرف وظائف المرأة بعد عبادة الله والمرأة راعية في بيت زوجها إنه مصنع الأبطال والمجاهدين والعباد، والدعاة، مصنع العفيفات العابدات العالمات المؤمنات الصابرات.

فإن كـانت ممن لا يكتـفي بالنصيـحة إلا إذا دُعِّـمت بإحصـاءات العلم الحديث، ونتائجه المنسوبة إلى أهله، فلترع سمعها ما يلي:

أولا: ما قـالته مؤلفـة كتاب «أطفـال بلا أُسر»: «وقد أثبـتت الدراسات العلمية أن الولد في ظل أبويه ينشـأ ذكيًّا، وتنخفض نسبة ذكائه كلما ابتعد عن أمه وأبيه، ففي دور الأيتام والحضـانة التي تشرف على كل عشرة أطفال فيها فقط مربيـة واحدة تنخفض نسبة الذكاء ٤٠٪ عن الطفل الذي ينشأ مع أمه أو إحدى قريباته . .

وقد قام البروفيسور «وين دنيس» الحائز على شهادة الدكتوراة من جامعة كلارك، والذي يُعتبر من ألمع أساتذة علم النفس في الولايات المتحدة بجولة علمية زار خـلالها لبنان، والولايات المتحدة، وانكلتـرا، وهولندا، وألمانيا،

واليونان، وإيطاليا، والمجر، وتبين له مدى الفروق الهائلة في مستوى الذكاء لدى الأطفال من بيئة إلى أخرى، وأثبتت دراساته أن الذكاء ينخفض لدى الطفل إن كان يعيش مع عشرة أطفال وتشرف على تربيتهم مربية واحدة إلى ما يزيد عن ٤٠٪ من نسبة الذكاء لدى غيره من الأطفال الذين ينشأون في جو عائلي»[١] اهـ.

ثانيًا: درج بعض الأطباء الأمريكيين الذين أجروا دراسات على الأطفال على أن يكتب في «الوصفة» لكل أم تذهب إليه بطفلها المريض العبارة التالية:

«العلاج: هو العودة إلى الأم الحقيقية»[٢].

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الأمر بالإرضاع للندب، وأنه لا يجب على الوالدة إرضاع ولدها إلا إذا تعينت مرضعًا بأن كان لا يقبل غير ثديها،

أو كان الوالد عاجزاً عن استئجار ظئر - مرضعة -، أو قدر ولكنه لم يجد

(١) انظر: «نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام» ص (٢١٨).
(٢) «الأخت المسلمة» للجوهري ص (١١٨).

الظئر، واستدلوا على الاستحباب بقوله تعالى: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦].

ومذهب مالك أن الرضاع واجب على الأم في حال الزوجية، فهو حق عليها إذا كانت زوجة، أو إذا لم يقبل الصبي ثدي غيرها، أو إذا عُدم الأب، واستثنوا من ذلك الشريفة بالعُرف، وأما المطلقة طلاق بينونة فلا رضاع عليها، والرضاع على الزوج إلا أن تشاء هي إرضاعه فهي أحق، ولها أُجرة المثل... هكذا كفل الإسلام للطفل حقه في الرضاع حتى بعد

طلاق أمـه، ولم يكتف بذلك بل تجـاوزه إلى تعطيل إقـامة الحـد على الأم الزانية إلى حين انتهاء فترة رضاعه منها.

ففي قصة الغامدية التي حملت من الزنا، وجاءت إلى النبي ﷺ ليقيم عليها الحد، قـال لها رسول الله ﷺ: «**لا،... فاذهبي حتى تلدي**»، فلما ولدته أتته بالصبي في خرقـة، قالت: هذا قد ولدته، قال: «**اذهبي فأرضعيه حتى تفطميـه**»، فلما فطمته أتته بالصـبي في يده كسـرة خـبز، قالـت: هـذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام، فدفع بالصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحُفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها... الحديث[1].

وهذا أمـير المؤمنين عـمر بن الخطاب رضي الله عنه كـان لا يفرض لمولود حـتى يُفطم، فـتـراجع عن ذلك، وفـرض له من حين ولادته حـتى تطول فـتـرة الإرضاع... فبينما هو يطوف ذات ليلـة بالمصلى، بكى صبي، فقال لأمه: «أرضعيـه»، فقالت: «إن أمير المؤمنين لا يفـرض لمولود حتى يُفطم، وإني

فطمته»، فقال عمر: «إن كدت لأن أقتله. . . أرضعيه، فإن أمير المؤمنين سوف يفرض له»، ثم فرض بعد ذلك للمولود حين يولد[٢].

* فالطفل له حق ثابت على والديه في العطف والرضاعة والرعاية

(١) صحيح: رواه مسلم (١٦٩٥) كتاب الحدود.

(٢) المصنف : لعبد الرزاق (٥/ ٣١١).

والتربية . . . ولذلك يتوجه الخطاب القرآني لكل أمٍّ بأن تهتم برضاعة طفلها والعطف عليه.

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

- وبتلك الرضاعة يصبح الطفل وكأنه جزء من أمه وقطعة من كيانها

فهي التي تحنو عليـه وتعكف على راحته. . . وهي بذلك تسـتطيع أن تجعل عملية الإرضاع عبادة تتقرب بها إلى الله - جل وعلا - إذا استحضرت النية الصالحة.

- روي أن عـمـرو بن عـبـد الله قـال لامـرأة تـرضع ابنًا لهـا: «لا يكونن رضاعك لولدك كرضاع البهيـمة ولدَها قد عطفت عليه من الرحمة بالرحم، ولكن أرضعيه تتوخين ابتغـاء ثواب الله، وأن يحيا برضاعك خَلْقٌ عسى أن يوحِّد الله ويعبده»[1].

* ولتحذر كل أم من العقوبة التي أخبر عنها النبي ﷺ لكل من تحرم طفلها من الرضاعة خوفًا على جمالها.

فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان، فأخذا بضبعي**» الحديث، وفيه: «**ثم انطلق بي، فإذا أنا بنساء تنهش ثديهن الحيات، قلت: ما بال هؤلاء؟ قال: هؤلاء يمنعن أولادهن ألبانهن**»[2].

رضاعة في رحاب الوحي

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧].

يقول الأطباء وعلماء النفس وأرباب السلوك: إن الطفل الذي يرضع من صدر أمه ينمو نموًّا سويًّا، ويعيش قويًّا.

(١) عزاة في «منهج التربية النبوية للطفل» ص (٧٢) إلى «نصيحة الملوك» للماوردي ص (١٦٦).

(٢) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٩٥١).

فالطفل يرضع مع الحليب الحنان والرحمة والأخلاق والسلوك، لأن صدر الأم له رائحة مميزة تكسب الطفل الهدوء والطمأنينة عند الرضاعة، وبواسطة حاسة اللمس عند الطفل، وقوة التذوق عنده يتعرف على من حوله.

وقد رُوي أن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - رأى أحد أبنائه ترضعه جارية - خادمة - فنزعه منها وأعاده إلى أمه، وأفرغ الحليب من بطنه، ولما مرت الأيام وكبر الطفل، فكان يمر بحالة عصبية بين الحين والحين فيقول الإمام أحمد: هذه من تلك الرضعة التي أخذها من الجارية.

فحليب الأم لا يعوضه غيره، فهو يتكون حسب عمر الطفل وحاجة جسمه إليه، وهو نظيف ومعقم.

وكذلك فإن الأطباء يؤكدون أن الأم التي تُرضع طفلها لا يصيب ثديها السرطان بإذن الله، كما إنها تتخلص من السمنة المفرطة.

والأمومة جوعة في نفس كل امرأة، وإن من كمال الأمومة الحمل والولادة والرضاعة، وبها تأخذ الأم حقوقها الثلاثة: **«أمك ثم أمك ثم أمك»** لأنها حملت ووضعت وأرضعت.

والأم تشعر وهي تُرضع طفلها أنه يمص مادة حياته من جسمها، فتحس

بالعطف والحنان تجاه أولادها، ويستمر هذا الحنان عند الأم حتى يكبر أولادها، فتشعر بهم أطفالاً أمامها.

وهذا الشعور بالحنان مفقود في القصور وحياة المترفات اللواتي يوكلن مهمة الأمومة إلى الخادمات اللواتي يقمن بدور الأمهات، ولذلك ينشأ الأطفال قساة القلوب، قاطعي الأرحام، عاقين لوالديهم. وصدق الله إذ يقول: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

وكما أن للطفل حظًّا في صدر أمه وحنانها، فلا يفوتها أن تعلم أن المظهر الجمالي، وكمال الأنوثة لها كامل الحظ وتمام النصاب للزوج، فلا تهمل المرأة حق زوجها أثناء الرضاعة، بل عليها أن تعطي لكل ذي حق حقه(١).

أن تحسن القيام على تربية أولادها منه

ماذا تقولون يا إخوة، لو أن زوجة دخلت يومًا على زوجها، وطلبت منه ورقة بيضاء وكتبت فيها: بسم الله الرحمن الرحيم.

إلى زوجي الفاضل؛

فإني أقدم لك الليلة استقالتي من تربية الأولاد.

ماذا تقولون في هذه الزوجة؟ ستُتهم حتمًا بالجنون لكن صدقوني إذا قلت لحضراتكم أن استقالة جماعية تربوية قد وقعت الآن في كثير من بيوت المسلمين، . . . استقالت كثير من الأمهات تربويًّا، وانشغلت الأم بالوظيفة مع أنها لا تحتاج إلى الوظيفة أو انشغلت بالجلوس أمام التلفاز، أو بالخروج إلى الجارات، أو إلى الأسواق، أو إلى البحث في الجرائد والمجلات عن أحدث الموضات، والموديلات والبرفانات، وتركت الأولاد ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فراح الأولاد يبحثون عن قوتهم التربوي في الإعلام الخبيث، الذي لا يرقُب في المؤمنين إلاًّ ولا ذمة... راح الأولاد يبحثون عن قوتهم التربوي في الإعلام الخبيث تارة، وفي المدارس تارة، وفي الشوارع والطرقات تارة، وشعر الأولاد باليُتم التربوي.

فليس اليتيم من انتهى أبواه من
هَمِّ الحياة وخلفاه ذليلاً

(١) سري وللنساء فقط (ص: ٣٩: ٤٢) بتصرف.

إن اليتيم هو الذي تلقى له
أمًّا تخلت أو أبًا مشغولاً

شعر الأولاد باليُتم التربوي، فظنت الأم أن وظيفتها أن تحمل وأن تضع، وأن تقدم الطعام والشراب للأولاد فحسب... كلا، بل إن مدرسة التربية الأولى بلا نزاع هي الأم، فإن الأم هي أول من يخطّ على الصفحات البيضاء على قلب الطفل النقي، وعلى عقله الصافي، إن الأم على هذا البياض، إما أن تخط الأم خيراً، وإما أن تخط الأم شرًّا تجني ثماره في الدنيا والآخرة، إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

والنبي ﷺ يقول كما في «الصحيحين» من حديث ابن عمر: **«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل في أهل بيته راع ومسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في بيت سيده ومسؤول عن رعيته، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته»**(١).

وفي «الصحيحين» من حديث معقل بن يسار أن النبي ﷺ قال: **«ما من**

عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة»[2][3].

* فالشاهد أن المرأة مسؤولة عن تربية أولادها على الدين والخلق والحياء.

وعليها أن تربي أولادها على الطهارة والنظافة والعفة والشجاعة، والزهد في سفاسف الأشياء، وملاهي الحياة، كي ينشأوا مسلمين، يعيشون بالإسلام وللإسلام، يُكَثِّرُ الله تعالى بهم الخير في المجتمع، ويتباهى بهم وبأمثالهم رسول الله ﷺ غداً.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٣)، كتاب الجمعة، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٧١٥١) كتاب الأحكام، ومسلم (١٤٢) كتاب الإيمان.

(٣) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٢٣: ٦٢٥).

* وعليها أن تراعي الأمور الآتية حتى تنجح العملية التربوية:

أولاً: أن لا تتصرف أمام أبنائها بصورة توحي بأن سياستها التربوية تخالف سياسة الأب.

ثانيًا: أن لا تعترض المرأة على زوجها أثناء تأديبه أولاده وبحضرتهم، فإن كان ولابد، فلها أن تبدي رأيها في أمور التربية على انفراد به، وعليهما الخروج بسياسة تربوية محددة.

ثالثًا: أن تحرص على الصدق مع زوجها، وتصارحه بالحقيقة في أمورها كلها، وأن تُعلمه بالأحداث التي تتم في غيبته، ولا تتستر على أخطاء أولادها الجسيمة، والتي يجب معرفة الأب بها.

رابعًا: أن لا تأذن ولا تعطي ولدها عند غياب أبيه ما منعه منه.

خامسًا: أن لا تبدي الزوجة أمام أبنائها أي إشارة رفض أو ضجر من

بعض عادات الأب أو تصرفاته، وأن تحـذر أن تُخطِّيء أقواله وأفعاله، أو أن تنقص منه، أو أن تتظلم لأولادها منه قبالتهم[1].

سادسًا: عليها أن تتجنب الدعاء على أولادها فلربما استجاب الله دعاءها على أولادها فتندم حين لا ينفع الندم.

عن جابـر بن عبد الـله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعـوا على أولادكم، ولا تدعـوا على خـدمكم، ولا تدعـوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعةَ نَيلٍ، فيها عطاءٌ، فيستجيب لكم»**[2].

* ومن الإحسان: رعايتها لأولاد زوجها.

«لا شك أن أوجب الرعاية وأهمها هي رعاية التـربية الإيمانية والسلوكية

---

(١) عودة الحجاب (ص: ٥٢٠، ٥٢١).

(٢) رواه أبو داود رقم (١٥٣٢) في الصلاة، وهو قطعـة من حديث جابر الطويل وقصـة أبي اليسر عند

مسلم رقم (٣٠٠٦)، وكذا ابن حبان (٢٤١١).

التي جاء بها القرآن الكريم والسنة المطهرة وسيرة خير الورَى ﷺ، ويتبع ذلك الرعاية الجسمية، صحية وغذائية ونظافة وغير ذلك.

ويدخل في ذلك أن تساعده في تربية أولاده من غيرها إذا ماتت أمهم أو طُلقت؛ وهم في سن يحتاجون فيها إلى الرعاية، وكذلك إخوانه وأخواته الصغار إذا كانوا بلا أم، وقد دل على ذلك كله حديث عمر رضي الله عنه قال ﷺ: «**والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم**»[1].

كما يدخل فيه بعض أقاربه الذين يجب أن يسعى هو في رعايتهم، كأمه العجوز وأبيه.

* وتأمل ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

تزوجت امرأة في عهد رسول الله ﷺ، فلقيت النبي ﷺ، فقال: «**يا جابر، تزوجت؟**» قلت: نعم، قال: «**بكرًا، أم ثَيِّبًا؟**» قلت: ثَيِّبًا، قال: «**فهلا بكرًا تلاعبها؟**» قال: قلت: «يا رسول الله، إن لي أخوات، فخشيت أن تُدْخِلَ بيني وبينهن»، فقال «**ذاك إذًا، إن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها، فعليك بذات الدين تربَتْ يداك**»[٢].

وفي رواية للبخاري: «**فهلا جاريةً تلاعبك؟**» قلت: يا رسول الله، إن أبي قُتِل يوم أُحد، وترك تسع بنات، كُنَّ لي تسع أخوات، فكرهت أن أجمع إليهنَّ جاريةً خرقاءَ مثلهن، ولكن امرأة تَمْشُطُهن، وتقوم عليهن، قال: «**أصبت**»[٣].

نعم لا يجب عليها القيام بشئون أبنائه من غيرها أو بعض أقاربه إلا إذا كان شرط عليها ذلك وقبلت، ولكن ينبغي أن تقوم بذلك طواعية واختيارًا فإن لها في نساء أصحاب رسول الله ﷺ قدوة حسنة في الصبر على خدمة أزواجهن . . »[٤].

(١) صحيح: رواه البخاري (٧١٣٨) كتاب الأحكام. (٢) صحيح: رواه مسلم (٧١٥) كتاب الرضاع.
(٣) صحيح: رواه البخاري (٤٠٥٢) كتاب المغازي.
(٤) أثر التربية الإسلامية للدكتور عبد الله باقادري (ص ١٢٦-١٢٧) بتصرف.

قال ابن بطال: «وعون المرأة زوجها في ولده ليس بواجب عليها، وإنما هو من جميل العشرة، ومن شيمة صالحات النساء»[١] اهـ.

الرياحين الصغار

«هما ريحانتاي من الدنيا»[٢].

قاله النبي ﷺ في الحسن والحسين رضوان الله عليهما، وعلى أبيهما وجدتهما خديجة أم المؤمنين وعلى جميع أمهات المؤمنين.

إن قُبلة الـوالد لأطفاله الصغـار ليست مـجرد قـبلة، بل هي قبلة وشـمة، واستنشاق وضمة، فهم رياحين صغار، لا تزال رائحة الفطرة فيهم، فرائحة شعر الطفل الرضيع مميزة لا تشبهها إلا رائحة ريش صغار الطيور، في غابات الزهور، في أوقات البكور، يتحدر منها قطر الندى كأنه اللؤلؤ الرطب في نحور الحور.

والأب يتلهف إلى ملاعبة ولـده، فلا تزعجيه بإهمال «الحفَّـاظة» فتنتشر منها الـرائحة ساعـة الملاعبـة، وعلى الزوجة أن تعرف جـيداً أوقـات فراغ زوجها، وشـوقه إلى ملاعبـة طفله، فتنظفه وتطيـبه، وتُلبسه وتحـسنه حتى يصبح وردة على صدر والده، فحب الوليد من حب الوالدة، ونظافته عنوان نظافتها، وأناقته دليل أناقتها.

وعلى الأم الحريصة على حب زوجها ورضاه أن تبعد أولادها عن المخاطر، فلا تتركـه عند فرامة اللحم، أو عصـارة الفاكهة، أو أمـام النيران؛ لأن إهمال الطفل وإصابته بالضرر يؤثر تأثيراً كبيراً على علاقة الحب والمودة بين الزوجين.

وعلى الأم أن لا تتـرك ريحانة قلبـها بين يدي الخـدامة، أو المربيـة زمنًا

طويلاً، لأن الولد فلذة الكبد، فمن يرضى أن يضع قلبه بين يديّ غيره، فضلاً عن الخادمة التي لا تعرف دينًا ولا خلقًا، ولتذكر المرأة موقف أم موسى -

(١) «فتح الباري» (٩/ ٥١٣): باب عون المرأة زوجها في ولده.
(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٧٥٣) كتاب المناقب.

عليه السلام- عندما فارقها وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا﴾ [القصص: ١٠].

فكيف ترتاح عينك وهي لا تنظر إلى عيون طفلك؟ اسمعي معي إلى قوله تعالى: ﴿فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾ [القصص: ١٣]

أختي الحبيبة: «أطفالنا أكبادنا تمشي على الأرض».

إنهم ثمار الفؤاد !! ونور العين !!.

فقد ارتوت عروقهم من صدرك الطاهر، فلا تضيعينهم بيديك[1].

(٣٠) ألا تمن عليه إذا أنفقت عليه وعلى أولادها من مالها:

فإن المن يبطل الأجر والثواب، كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى**﴾ [البقرة: ٢٦٤].

* وقد يسأل سائل ويقول: وهل يجوز للمرأة إذا كانت غنية وكان زوجها فقيراً أن تنفق عليه أو أن تتصدق عليه؟

والجواب: نعم يجوز لها ذلك، إذا كان زوجها من المصارف الثمانية المذكورين في قول الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾ [التوبة: ٦٠]، وذلك لأمور منها:

* قول الله تبارك وتعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ...**﴾، فلو

كان الزوج فقيراً دخل في الآية.

* أعني: أنه ليس هناك دليل يمنع من إعطاء المرأة صدقتها لزوجها -.

* روى البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى، أو فطر إلى المصلىّ، ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم

(١) سري وللنساء فقط (ص: ٣٦: ٣٨).

بالصدقة فقال: «**أيها الناس تصدقوا**»، فمرَّ على النساء فقال: «**يا معشر النساء تصدقن، فإني رأيتكن أكثر أهل النار**»، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «**تكثرن اللعن وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لِلُبِّ الرجل الحازم من إحداكن يا معشر النساء**». ثم انصرف؛ فلما صار إلى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه، فقيل: يا رسول الله هذه زينب، فقال: «أي

الزيانب؟»، فقيل امرأة ابن مسعود، قال: «**نعم ائذنوا لها**» فأذن لها، قالت: يا نبي الله إنك أمرت اليوم بالصدقة، وكان عندي حُلي لي، فأردت أن أتصدق بها، فزعم ابن مسعود أنه وولده أحقُّ من تصدقت به عليهم، فقال النبي ﷺ: «**صدق ابن مسعود، زوجك وولدك أحقُّ من تصدقت به عليهم**»[1].

* وفي «الصحيحين»، من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود أنها قالت لبلال: سل النبي ﷺ أيُجزئ عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري؟، فسأله فقال النبي ﷺ: «**نعم ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة**»[2]... ففي قولها رضي الله عنها: أيجزئ عني، ما يُشعر أن المراد هو صدقة الفرض إذ أن صدقة التطوع جائزة بالاتفاق، والله تعالى أعلم.

وهذا هو رأي جمهور أهل العلم، وبالله التوفيق[3].

(٣١) الإحسان إلى أهله:

- إن من أدب الإسلام أن تؤثر الزوجة رضي زوجها على رضى نفسها، وأن تكرم قرابته خصوصًا والديه، ويتأكد هذا إذا كانت تقيم معهما، وفي إكرامهم إكرام لزوجها، ووفاء له، وإحسان إليه؛ لأنه مما يفرحه، ويؤنسه، ويقوي رابطة الزوجية، وآصرة الرحمة والمودة بينهما.

- وإذا كان الزوج أعظم حقًّا على المرأة من والديها، وإذا كان الابن مأمورًا شرعًا بأن يحفظ وُدَّ أبيه تقوية للرابطة الاجتماعية في الأمة، فإن

(١) **صحيح**: رواه البخاري (١٤٦٢) كتاب الزكاة.

(٢) **متفق عليه**: رواه البخاري (١٤٦٦) كتاب الزكاة، ومسلم (١٠٠٠) كتاب الزكاة.

(٣) جامع أحكام النساء (٥/ ١٦١-١٦٢).

الزوجة مأمورة شرعًا بأن تحفظ ودَّ أهل زوجها من باب أولى لتقوية رابطة

الزوجية في الأسرة، قال رسول الله ﷺ : «**إن من أبرِّ البر أن يحفظ الرجل أهل ودِّ أبيه**»(١) فلأن تحفظ المرأة أهل ودِّ زوجها من باب أولى.

- كما أن إكرام الزوجة إياهما وهما في سن والديها خُلق إسلامي أصيل... عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : «**ليس منا من لم يُجلَّ كبيرنا، ويرحمْ صغيرنا، ويعرفْ لعالِمنا حَقَّه**»(٢).

* يقول الدكتور محمد الصباغ حفظه الله:

«إن على الزوجة الفاضلة أن لا تنسى منذ البداية أن هذه المرأة التي قد تشعر أنها منافسة لها في زوجها، هي أم هذا الزوج، وأنه لا يستطيع مهما تبلَّد فيه إحساس البر أن يقبل إهانة تُوجَّه إليها، فإنها أمه التي حملته في بطنها تسعة أشهر، وأمدته بالغذاء من لبنها، ووقفت على الاهتمام به حياتها حتى أصبح رجلاً سويًّا.

- واعلمي أيتها الزوجة أن زوجك يحب أهله أكثر من أهلك، كما أنك

أنت أيضًا تحبين أهلك أكثر من أهله، فاحذري أن تطعنيه بازدراء أهله أو انتقاصهم أو أذيته فيهم، فإن ذلك يدعوه إلى النفرة منك.

إن تفريط الزوجة في احترام أهل زوجها تفريط في احترامه، وإن لم يقابل الزوج ذلك باديء الأمر بشيء، فلن يَسلم حبه إياها من الخدش والنقص والتكدير.

إن الرجل الذي يحب أهله ويبر والديه إنسان صالح فاضل جدير بأن تحترمه زوجته، وترجو فيه الخير.

وإن من عدل الله تبارك وتعالى وسننه الماضية أن العقوبة عنده تكون من جنس العمل المستوجب لها، فإن أساءت المرأة معاملة والدي زوجها فقد تُعاقَب - حين تهرم وتشيخ - بأن يقيض الله لها من كنَّاتها - أي:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٢) كتاب البر والصلة.

(٢) حسن: رواه أحمد (٢٢٢٤٩)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٤٤٣).

زوجات أولادها - من يسيء معاملتها جزاءً وفاقًا»[١] اهـ.

* لكن من العجائب التي نراها في هذا الزمان حرص بعض النساء على الوقيعة بين زوجها وأمه حتى يخلو لها الجو في بيتها !!!.

أمر مؤلم أن تكون الزوجة سببًا لأن يعق زوجها أمه أو أباه... إن دخل قالت: أمك فعلت، أمك صنعت فهل تريد الزوجة المحبة لزوجها أن تُؤدي بزوجها في هذه المهالك المحرقة القاتلة بأن تكون سببًا في قطيعة الرحم بين الزوج، وبين أبيه، بين الزوج وبين أمه بين الزوج، وبين أهله.

* روى الحاكم في المستدرك بسند حسن من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله من أعظم الناس حقًّا على المرأة؟ قال المصطفى ﷺ: «زوجها» فقالت: فمن أعظم الناس حقًّا على الرجل؟ قال المصطفى

ﷺ: «أمه»[٢] ولم يقل زوجته.

* حكى الإمام أبو الفرج بن الجوزي عن عابدة: كانت تصلي بالليل لا تستريح، وكانت تقول لزوجها: «قُمْ ويحك! إلى متى تنام؟ قم يا غافل قم يا بطَّال، إلى متى أنت في غفلتك؟ أقسمت عليك ألا تكسب معيشتك إلا من حلال، أقسمت عليك أن لا تدخل النار من أجلي، بِرَّ أُمَّكَ، صل رحمك، لا تقطعهم، فيقطع الله بك»[٣].

اتفاقية السلام

* ولذا أقول لشبابنا الذي يتزوج في بيت أسرته. وتكون الزوجة في البيت وتحدث المشاكل كثيراً بسبب هذا، أقول: يا أخي اعقد اتفاقية بينك وبين

---

(١) «نظرات في الأسرة المسلمة» ص (٨٧-٨٨) بتصرف.

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤ / ١٧٥). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) صفة الصفوة (٤/ ٤٣٧).

زوجتك قل لها: أنا لا أُغضب أمي بل سأرضيها على الدوام، فإن عُدت من العمل فوجدت أمي تشكو لي فسامحيني، سأرفع صوتي عليك، وسأُرضي أمي بكلمات طيبة في حضورك، واعلمي أن هذا من لساني، أما أنت أيتها الزوجة ففي القلب، لكن كوني عونًا لي على طاعة الأم، وعلى إرضائها.

ثم اترك أمك بعدما استقرت نفسها واستراحت بكلمتك الطيبة أمام الزوجة، اترك الأم وادخل الى غرفتك واحتضن امرأتك، وضُم امرأتك إلى صدرك، وأسمعها الكلمات الحانية الرقراقة الطيبة، وأنت بذلك قد جمعت بين إرضاء الأم وإرضاء الزوجة في آن واحد.

الأمر لا يحتاج إلى جهد جهيد لكنه يحتاج إلى صدق، وإلى إخلاص في الحب من الزوج لزوجته، ومن الزوجة لزوجها، فمن الحقوق أن تحرص الزوجة على أن تكرم والد زوجها ووالدة زوجها وأهله في غيابه وحضوره[1].

وتلك وصية للأمهات

ويقول الدكتور السيد محمد علي نمر - حفظه الله - مشيراً إلى أن الأمومة صنو التضحية، ونادبًا الأمهات إلى العدل في معاملة الكَنَّات:

«كثيراً ما تسوء معاملة الأم لزوجة ابنها، ذلك أن الأم قد سهرت، وتعبت في سبيل أبنائها، وحين ينمو الابن، ويستوي على سوقه، ويصير رجلاً ويتزوج، تظن الأم أن ابنها لم يعد بعد في حوزتها وتحت قبضتها، وقد آلت ملكيته إلى امرأة أخرى، كما أن زوجة الابن تعتقد بدورها أن زوجها لا

يشاركها فيه أحـد، فتنشب الكراهية بين الأم وزوجة الابن، والأم الصالحة هي التي تعمل لإسعاد أولادها، وكما ضَـحَّت بعمرها، وبذلت كل غال ورخيص ليخرج ولدها إلى الحياة شابًّا صالحًا، فعليها أن تضحي حين تسلمه إلى امرأة أخرى، كما عليها أن تعلم أن هذه هي سنة الحياة، ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

(١) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٢٢، ٦٢٣).

إن الإسلام يطالبـها أن تعتدل في نظرهـا إلى ولدها، حتى لا يكون منه عقوق لها»[١] اهـ.

(٣٢) إكرام ضيوف زوجها:

أيتهـا الأخت الفاضلة: اعلمي أن إكرام الضـيف من الإيمان بالله واليوم

الآخر . . . ومن الأعمال التي تقربك من الله - جل وعلا -.

* عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**مَنْ كانَ يُؤمنُ بالله واليَوم الآخر فَليُكرِمْ ضَيفَهُ، وَمَنْ كَنَ يُؤمِن بِالله واليَوم الآخِرِ فليصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤمِنُ بِالله وَاليوْمِ الآخِرِ فَلْيَقلْ خَيْرًا أَوْ ليَصْمُتْ**»(٢).

* وعن أبي شُرَيْح خُوَيلد بن عمرو الخُزَاعِيِّ رضي الله عنه قال: سَمِعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**مَنْ كان يؤمِنُ بِالله واليوم الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ**» قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: «**يَومهُ ولَيْلَتُهُ. والضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، فما كان وَرَاءَ ذلكَ فهو صدقَة عليه**»(٣).

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنِّي مجهودٌ (٤)، فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق

مـا عندي إلا مَاء!. ثم أرسل إلى الأخـرى، قـالت مثل ذلك، حـتى قُلْن كُلهن مثل ذلك: لا، والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء.

فقال: «من يُضيف هذا الليلة».

فـقام رجـل من الأنصار، فـقـال: أنا يا رسـول الله، فـانطلق به إلى

(١) إعداد المرأة المسلمة (ص: ١٤٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٨) كتاب الأدب - ومسلم (٤٧) كتاب الإيمان.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٩) كتاب الأدب - ومسلم (٤٨) كتاب الإيمان.

(٤) مجهود: أصابه الجهد، وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع.

رَحْلِه[١]، فقال لامرأته.

هل عندكِ شيءٌ؟.

قالت: لا، إلا قوت[٢] صبيانى!!.

قال: فَعلِّليهم[٣] بشيء، فـإذا دخل ضيفُنا فـأطفِئي السـراج، وأريه أنَّا نأكل، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه.

قال: فقعدوا، وأكل الضيف، فلما أصبح غدًّا على النبي ﷺ فقال: «**قد عَجب[٤] الله من صنيعكما بِضَيْفكُمَا الليلةَ**»[٥].

(٣٣) أن تحد عليه أربعة أشهر وعشرًا بعد موته:

يجب الإحـداد على من مات عنهـا زوجهـا، ومدة هذا الإحـداد أربعة أشهر وعـشر[٦]، ودليل ذلك: قولـه تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا...**﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهمـا من حديث زينب ابنة أبي سلمة رضي الله عنهما أنها سمعت أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عـنها زوجها، وقـد اشتكت عينهـا أفنكحلها، فقال رسول الله ﷺ: «**لا**»... مرتين أو ثلاثًا كلُّ ذلك يقول: «**لا**»، ثم

قال رسول الله ﷺ : «**إنما أربعة أشهر وعشر**»(٧) .

وهذا هو قول أكثر أهل العلم، نقله عنهم ابن قـدامة وابن القيم وغيرهم.

قال ابن قدامة -رحمه الله -: أجمع أهل العلم على أن عدة الحرة المسلمة غير

(١) رحل الإنسان: مأواه في الحضر، ثم أُطْلق على أمتعة المسافر؛ لأنها هناك مأواه.

(٢) القوت: الطعام.

(٣) عليهم: أشغليهم بشيء غير هذا الطعام.

(٤) صفة من صفات الله تعالى، نؤمن بها من غير تشبيه، ولا تعطيل، ولا تحريف، ولا تأويل، فكل ما خَطَر ببالك فالله بخلاف ذلك.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٩٨) كتاب المناقب، ومسلم (٢٠٥٤) كتاب الأشربة.

(٦) نقل النووي - رحمه الله - عن أكثر أهل العلم أن المراد عشرة أيام بلياليها.

(٧) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٩) كتاب الطلاق.

ذات الحمل من وفاة زوجها أربعة أشهر وعـشر، مدخولاً بها، أو غير مدخولٍ

بها سواء كانت كبيرة بالغة، أو صغيرة لم تبلغ، وذلك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا...﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقول النبي ﷺ: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهرٍ وعشراً ...**»(١).

القول الجامع في آداب المرأة

* قال الإمام أبو الفرج بن الجوزي - رحمه الله تعالى -:

«وينبغي للمرأة أن تعرف أنها كالمملوك للزوج، فلا تتصرف في نفسها ولا في ماله إلا بإذنه، وتقدم حقه على حق نفسها وحقوق أقاربها، وتكون مستعدة لتمتعه بها بجميع أسباب النظافة، ولا تفتخر عليه بجمالها، ولا تعيبه بقبيح إن كان فيه . . . »(٢).

* «والقول الجامع في آداب المرأة: أن تكون قاعدة في قعر بيتها، لازمة

لمنزلها، لا يكثر صعودها واطلاعها، قليلة الكلام لجيرانها، لا تدخل عليهم إلا في حال يوجب الدخـول، تحفظ بعلهـا في غيبـته، وتطلب مـسرته في جميع أمورها، ولا تخونه في نفسهـا وماله، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن خرجت بإذنه فمختفية في هيئة رثة، تطلب المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق، محتـرزة من أن يسمع غريب صوتها، أو يعرفها بشـخصها، لا تتعرف إلى صديق بعلها في حاجاتها، بل تتنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه، همهـا صلاح شأنها، وتدبير بيتـها، مقبلة على صلاتها وصـيامها، وإذا استأذن صديق لبعلها على الباب ولـيس البعل حاضراً لم تستفهم، ولم تعاوده في الكلام، غيرة على نفسها، وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٨٠) كتاب الجنائز، ومسلم (١٤٨٦) كتاب الطلاق.

(٢) أحكام النساء (ص: ٧٢، ٧٣).

وتقدم حقه على حق نفسها، وحق سائر أقاربها، متنظفة في نفسها، مستعدة في الأحوال كلها للتمتع بها إن شاء، مشفقة على أولادها، حافظة للستر عليهم، قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الزوج . . »[1]اهـ.

ومن آدابها: أن لا تتفاخر على الزوج بجمالها ولا تزدري زوجها لقبحه.

«ومن آدابها»: ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها والرجوع إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة في حضور زوجها.

«ومما يجب عليها»: من حقوق النكاح إذا مات عنها زوجها أن لا تحد عليه أكثر من أربعة أشهر وعشر، وتتجنب الطِيب والزينة في هذه المدة.

قال ﷺ: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق**

ثلاث ليال إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً» ويلزمها لزوم مسكن النكاح إلى آخر العدة، وليس لها الانتقال إلى أهلها ولا الخروج إلا لضرورة.

ومن آدابها: أن تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها كما كان عليه نساء الصحابة رضي الله عنهم أجمعين[٢].

* وقال الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى -: يجب على المرأة دوام الحياء من زوجها، وغض طرفها قُدامه، والطاعة لأمره، والسكوت عند كلامه، والقيام عند قدومه، والابتعاد عن كل ما يُسخطه، والقيام معه عند خروجه، وعرض نفسها عليه عند نومه، وترك الخيانة له في غيبته في فراشه وماله وبيته، وطيب الرائحة وتعاهد الفم بالسواك وبالمسك والطيب، ودوام الزينة بحضرته وتركها لغيبته، وإكرام أهله وأقاربه، وترى القليل منه كثيراً[٣].

* * *

(١) الإحياء (٤ / ٧٤٩-٧٥٠).
(٢) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين ص ١١٥ .
(٣) كتاب الكبائر للذهبي ص ١٧٥ .

نصائح غالية للزوجة المؤمنة

وأنت أيتها الزوجة المؤمنة:

* هل يضيرك أن تقابلي زوجك عند دخوله بوجه طلق مبتسم؟!! .
* هل يشق عليك أن تمسحي الغبار عن وجهه ورأسه وثوبه وتُقبليه؟!!

* أظنك لن تُرهقي إذا انتظرت عند دخوله فلم تجلسي حتى يجلس!!

* لا أراه عسيراً عليك أن تقولي له: حـمداً لله على سلامتك نحن في شوقٍ إلى قدومك، مرحبًا بك وأهلاً.

* تجـملي لزوجك - واحتـسـبي ذلك عند الله فـإن الله جمـيل يحب الجمال - تطيبي اكتحلي البسي أحسن ثيابك لاستقبال زوجك.

* إياك ثم إياك من البؤس والتباؤس.

* لا تُصغـي ولا تستمـعي إلى مُخـبِّب مفـسد يخـببك ويفسـدك على زوجك.

* لا تكوني دائمًـا مهـمومـة حزينـة بل تعوذي بالله من الهم والحـزن والعجز والكسل.

* لا تخضعي لرجل بالقول فيطمع فيك الذي في قلبه مرض ويظن بك

السوء.

* كوني منشرحة الصدر هادئة البال ذاكرة لله على كل حال.

* هَوِّني على زوجك ما يحل به من متاعب وآلام ومصائب وأحزان.

* مُريه ببر أمه وأبيه.

* أحسني تربيـة أولادك واملئي البيت تسبـيحًا وتهليـلاً وتمجيدًا وتكبـيراً وتحميدًا، وأكثري من تلاوة القرآن وخاصة سورة «البقرة» فإنها تطرد الشيطان.

* انزعي من بيتك التصاوير وآلات اللهو والطرب والفساد.

* أيقظي زوجك لصلاة الليل وحـثيه على صيام التطـوع وذكِّريه بفضل الإنفاق ولا تمنعيه من صلة الأرحام.

* أكثري من الاستغفار لنفسك وله ولوالديك ولعموم المسلمين، وادْعي الله بصلاح الذرية وصلاح النية وخيري الدنيا والآخرة، واعلمي أن ربك سميع الدعاء يحب المُلحِّين فيه، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠][1].

كلمة أخيرة

أيتها الأخت الفاضلة:

كوني لزوجك البسمة الغالية، واللمسة الحانية..

كوني له أمًّا وأختًا وزوجة وحبيبة.

احتوى زوجك بحنانك واجعليه دومًا يشتاق لرؤيتك في كل وقت وحين.. وانفضي عن صدره وقلبه آلام الغربة والأنين.. واجعلي نفسك تربة صالحة تُخرج لزوجها وللإسلام جيل النصر والتمكين.. واملأى الدنيا

عبيـرًا يفوح بطاعة رب العالمين. . ومـا هي إلا ساعات حتى يجـمعك الله وزوجك في جنات النعيم . . أزواجًا وأحبابًا على سُرورٍ متقابلين[٢].

* * *

(١) فقه التعامل بين الزوجين/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ١١٠: ١١٢).
(٢) أختاه كيف تسعدين زوجك/ للمصنف (ص: ٤٦).

حق الزوجة
(كيف تسعد زوجتك؟)

أكثر العلماء في مؤلفاتهم إذا تكلموا عن حق كل من الزوجين على الآخر يقدمون الكلام عن حق الزوجة مما يدل على مدى اهتمامهم بأمرها، ومراعاة أنها الجانب الأضعف والأحوج إلى العطف والرحمة وحسن الرعاية.

وقد حث القرآن الكريم الرجال على القيام بحقوق أزواجهم سواء أكانت هذه الحقوق واجبة أم مستحبة، وكذلك أمر رسول الله ﷺ الرجال أن يستوصوا بالنساء خيراً، ولذلك حاول كثير من العلماء حصر حقوق النساء على أزواجهن فيما يأتي[1].

(١) المهر:

جعل الإسلام من المهر رمزًا لتكريم المرأة ولم يجعله عائقًا في سبيل النكاح. ولعله لأجل هذا لم يضبطه بحدٍّ لا يزيد ولا ينقص بل ترك تحديده إلى الناس، كل واحد على قدره، ورغَّب النبي ﷺ في أن يكون المهر مما يُدفع بيسرٍ، قال ﷺ: «**خير النكاح أيسره**»(٢) وقال ﷺ للرجل الذي طلب منه أن يزوجه بامرأة قد وهبت نفسها للنبي ﷺ: «**اذهب فالتمس ولو خاتمًا من حديد**»(٣) وهكذا أوجب الإسلام المهر لكن لم يجعله عائقًا في سبيل النكاح، ومع هذا فالناس يغالون في المهور لدرجة أصبح معها المهر عائقًا في سبيل النكاح، مما ترتب عليه أن بقي الكثير من الشباب بدون زواج

---

(١) السلوك الاجتماعي في الإسلام الشيخ حسن أيوب (ص: ١٨٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٠٠).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٧) كتاب النكاح، ومواضع، ومسلم (١٤٢٥) كتاب النكاح.

رغم رغبتهم الشديدة فيه[1].

• ما هو المهر؟

المهر: هو ما تُعطاه الزوجة من مالٍ[2] ومنفعة بسبب النكاح.

• هل الصداق واجب على الرجل:

نعم الصداق واجب ومن الأدلة على ذلك ما يلي:

* قوله تعالى: ﴿ **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً** ﴾ [النساء: ٤]

ونحلة معناها: فريضة.

* قوله تعالى: ﴿ **فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾

[النساء: ٢٥]

* وقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ [النساء: ٢٤].

* وقوله تعالى: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]

* وقد نقل القرطبي رحمه الله الإجماع على وجوب الصداق(٣):

والدليل على وجوبه من السنة قوله لمن أراد أن يتزوج: «**فهل معك من شيء**» فقال: لا، والله يا رسول الله... إلى أن قال له ﷺ: «**التمس، ولو خاتمًا من حديد**».

فلو كان يتسامح لأحد أن يتزوج بغير صداق لكان التسامح لهذا الفقير

---

(١) السلسلة الذهبية للمصنف (١/ ٦٣).

(٢) بشرط أن يكون المال متقومًا، معلومًا، مقدورًا على تسليمه، وأن تكون المنفعة منفعة شخص أو عين يستحق في مقابلها المال، وانظر: «البدائع» (٢/ ٢٧٧- ٢٨٧)، و«الشرح الكبير» (٢/ ٢٩٤)، «كشاف

القناع» (٥/ ١٤٧)، «مغني المحتاج» (٣/ ٢٢٠) ولم يدل نص صريح ولا قياس صحيح على تحديد المهر قلة أو كثرة، فالصداق جائز بما قل أو كثر من المال، إذا حصل عليه التراضي، لعموم الأدلة في ذلك، وهذا مذهب الجمهور، انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٥/ ١٢٨)، «المغني» (٦/ ٦٨٠)، «المحلى» (٩/ ٦٠٣).

(٣) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٨٣، ٨٤).

أحق وأولى. فدل ذلك على وجوبه[١].

• تسمية المهر في العقد:

الأفضل أن يُسمَّى الصداق في العقد لما ثبت أن النبي ﷺ قال للرجل: «**زوجتكها بما معك من القرآن**»، ولما ثبت أن النبي ﷺ: «أعتق صفية وجعل عتقها صداقها»[٢]، ولأن ذكر الصداق يمنع النزاع.

* لكن يلاحظ في ذلك أمور:

١- اعلم أن ذكر المهر ليس ركنًا في العقد ولا شرطًا فيه، بل هو أثر من آثاره فإذا تم عقد النكاح دون أن يُسمِّي لها مهرًا فالعقد صحيح قال تعالى: ﴿لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٦]، والمعنى: لا إثم على من طلق زوجته قبل المس وقبل أن يفرض لها مهرًا.

*ويجوز بعد ذلك أن يسمي لها مهرًا ولو بعد الدخول، فإن لم يُسمه لها ووقع الطلاق أو الموت فلها مهر المثل.

أما دليل تسمية المهر فيما بعد: ما ثبت عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل: «**أترضى أن أزوجك من فلانة؟**» قال: نعم، وقال للمرأة: «**أترضين أن أزوجك فلانًا؟**» قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه، ولم يفرض لها صداقًا. ولم يعطها شيئًا، وكان ممن شهد الحديبية، وكان من شهد الحديبية له سهم خيبر، فلما حضرته الوفاة قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

زوجني فلانة، ولم أفرض لها صداقًا، ولم أعطها شيئًا، وإني أُشهدكم أني قد أعطيتها صداقًا. . . سهمي بخيبر فأخذته، فباعته بعد موته بمائة ألف»[٣].

وأما الدليل على تسمية مهر المثل فعن علقمة قال: أتي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(١) تمام المنة للعزازي (٣/ ٤٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٣٦٥) كتاب النكاح.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١١١٧)، والحاكم (٢/ ١٨٢)، وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي وصححه العلامة الألباني رحمه الله. انظر الصحيحة (١٨٤٢).

في امرأة تزوجها رجل، ثم مات عنها، ولم يفرض لها صداقًا، ولم يكن دخل بها، قال: فاختلفوا إليه، فقال: «إن لها مثل مهر نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة، فشهد معقل بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بَروع ابنة واشق بمثل ما قضى»[١]، وتسمى هذه المسألة: «المفوضة».

والمقصود بـ «مهر مثلها»: من يماثلها من قريباتها من العصبات وذوي أرحامها وقت العقد، وإذا لم يوجد من تماثلها من قريباتها، فالمعتبر في ذلك من أسرة أخرى تماثل أسرتها[٢].

• أسباب المغالاة في المهور:

ولهذه المغالاة أسباب كثيرة من أهمها ما يلي:

أولاً: الاعتقاد الخاطئ في أن المهر يُؤمّن مستقبل البنت:

يعتقد بعض الناس أن المغالاة في المهر ضمان لمستقبل البنت، لكنهم ينسون أنهم بمغالاتهم هذه يثيرون الحقد والغضب في نفس الخاطب، فما قيمة المال إذن، ولو كان لضمان مستقبل البنت، إذا كان سيصبح سببًا في إثارة الحقد في الحياة العائلية. قال النبي ﷺ: «**خير النكاح أيسره**»[٣]. فالعاقل على ضوء ما تقدم هو الذي يسعى إلى الحصول على البركة في نكاح ابنته باليسر، وليس الذي يتشدد في طلب المال الكثير فيقلل من بركة

النكاح، بل لقد قال أحد السلف: إن الرجل الغني إذا كان قادرًا على أن يدفع مهرًا كبيرًا فعليه ألا يفعل ذلك من أجل أن يبتغي البركة في تيسير النكاح، وكذلك من أجل ألا يتسبب في مجاراة الآخرين وتقليدهم لفعله، فيسن سنة سيئة تكون سببًا في تعسير الزواج على الفقراء من بعده.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٤)، والترمذي (١١٤٥)، وقال: حسن صحيح والنسائي (٣٣٥٤)، وصححه الحاكم على شرط مسلم (٢/ ١٨٠) ووافقه الذهبي وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩٣٩).

(٢) تمام المنة للعزازي (٣/ ٤٩، ٥٠).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٠٠).

ثانيًا: اتخاذ المغالاة في المهور مظهرًا للافتخار والمباهاة:

يصر بعض الناس على المغالاة في مهور بناتهم لتصورهم أنها آية الافتخار والاعتزاز، وهذا التصور غير صحيح، ذلك لأن الشرف في البذل

والعطاء والمسامحة والتيسير على الآخرين لا في الأخذ والطلب من الآخرين والتشدد عليهم.

ثالثًا: سعى الولي إلى التكسب من وراء المهر:

من أبرز العوامل للمغالاة في المهور أن بعض الأولياء يريدون كسب المال الكثير باسم المهر، ويجعلون مقدار ما يدفعه الخاطب هو المعيار الوحيد لقبول الخاطب أو ردِّه. وكم من بنات ليس عليهن إلا أن ينتظرن حتى يجد آباؤهن من يقدم لهم المبالغ الكبيرة. وبهذا يبقى الشباب والشابات بدون زواج، وهذا مدعاة لانتشار الفساد[1].

• ومن خطوات الشيطان

قال الشيخ محمد صالح المنجد - حفظه الله-:

ومن خطوات الشيطان في أمور النكاح المغالاة في المهور والمفاخرة فيها والزيادة في إدخال أشياء جديدة في المهر من أمور الشبكات والصالات تزيد

الأمر كلفةً وصعوبة، حتى صار المهر في الوقت الحاضر مما يتعسر أو يتعذر على كثيرٍ من الناس.

وقد قال ﷺ: «**إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها**»[٢].

قال عروة: يعني: تيسير رحمها للولادة.

قال عروة: وأنا أقول من عندي: (ومن أول شؤمها أن يكثر صداقها).

وحتى القادرين على دفع المهور العالية ينبغي عليهم أن لا يغالوا في

(١) التدابير الواقية من الزنا / د: فضل إلهي (ص: ١٠٢-١٠٣).

(٢) حسن: رواه أحمد (٢٣٩٥٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٣٥).

دفعها ولا يباهوا ويفاخروا في الزيادة فيها ابتغاء البركة، فإذا دخل بزوجته

أعطاها بعد ذلك ما شـاء وحتى لا يتسبب في حمل الآخـرين على مجاراته وتقليده.

وقد صح عن عمر رضي الله عنه قوله: (لا تغلوا في صداق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا - لو كان من المكرمة أن يرتفع صداق المرأة - أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ومـا أصدق النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه، ولا أُصدقت امرأة من بناته في أكثر من اثنتي عشرة أوقية).

قدرها بعض أهل العلم من المعاصرين بمائة وأربعين ريالاً.

وليس هذا شرط - المائة والأربعين -، ولكن المقـصود بيان تيسـير المهر في الشريعة، وكيف كانت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الأمر.

واقتـرح بعض أهل العلم لتسهـيل الأمر تأجيـل بعض المهر، وذلك بأن يقدم منه ما تدعو الحاجة إليه الآن للتجهيز، ويبقى الباقي في ذمة الزوج.

وفي هذا تسهيل على الزوج ومصلحة للزوجة.

قال بعض أهل العلم: ولقد أعجبني رجلان فاضلان، أما أحدهما: فخُطبت ابنته فاشترط على الخاطب ألا يدفع مهراً إلا كذا، واشتُرط أمرٌ سُمى له شيء يسير برضا الزوجة، وأما الثاني: لما دفع إليه المهر أخذ منه أبوالزوجة برضا الزوجة ما يمكن تجهيزها به تجهيزاً معقولاً، ثم رد الباقي عليه.

وهكذا تكون الرجولة، وتقدير المسئولية، والنظر في العواقب.

فماذا تستفيد أيها الأب إذا كان زوج ابنتك مديونًا لسنوات طويلة بعد زواجه يكدح ويشقى نفسيًّا وماديًّا لكي يعوض ويسدد الديون التي تراكمت عليه بسبب اشتراطك لذلك المهر[1].

• من أحق الناس بالمهر:

ويقودنا ما سلف إلى أن نتساءل في ضوء الشريعة الإسلامية الغراء لمن

---

(١) نحو زواج إسلامي محمد صالح المنجد (ص: ٢٢-٢٤).

المهر؟ وهل يجوز للوالد والأولياء أن يأخذوا المهر؟ بل هل لهم أن يجعلوا المال هو المعيار الوحيد لإجابة الخاطب أو رده؟

والجواب: أن صداق المرأة من حقها وذلك لقوله تعالى: ﴿**فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**﴾، ولقوله تعالى: ﴿**وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا**﴾ [النساء: ٢٠]، ولقوله تعالى: ﴿**وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ**﴾ [النساء: ٤].

ولقول النبي ﷺ في قصة الملاعنة: «.... **فلها الصداق بما استحللت من فرجها**»(١)، وإذا احتج محتج بقول الله حكاية عن الشيخ الصالح ﴿**إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ**﴾ [القصص: ٢٧] على أن الصداق للولي أجيب عنه بأجوبة.

أولها: أن هذا شرع من قبلنا وقد جاء من شرعنا ما يفيد أن الصداق للمرأة.

الثاني: أن هذا القول لا يمنع من أن يكون هناك عائد على زوجة موسى ﷺ من جراء خدمة موسى عليه السلام لأبيها فقد كانت تسقي الأنعام فيحتمل أن يكون موسى كفاها مؤنة ذلك وغيره.

الثالث: لا يمتنع أن يكون الشيخ الصالح تراضى مع ابنته على هذا الأمر والله تعالى أعلم[٢].

يقول الله تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤] فأضاف الله تعالى (صدقات) إليهن، والإضافة فيها إضافة ملك، وهذا يدل على أن المهر ملك المرأة ولا يجوز لأحد سواها، سواء كان الأب أم كان غيره، أن يتصرف فيه أو أن يأخذه.

يقول الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تفسير الآية: وفيه أن المهر يُدفع إلى المرأة، إذا كانت مكلفة، وأنها تملكه بالعقد لأنه أضافه إليها.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣١٢) كتاب الطلاق، ومسلم (١٤٩٣) كتاب اللعان.

(٢) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٨٤).

والإضافة تقتضي التمليك. ثم يقول أيضًا: وأنه ليس لوليها من الصداق شيء، غير ما طابت به[١].

هذا وقد ذكر بعض المفسرين أن الآية نزلت لمنع أولياء البنت من أن يأخذوا مهرها، فقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: عن أبي صالح قال: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها فنهاهم الله عن ذلك ونزل: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ رواه ابن أبي حاتم وابن جرير[٢][٣].

هل يستحب تعجيل الصداق للمرأة وهل يجوز تأخيره؟

نعم يستحب التعجيل بتسليم الصداق للمرأة، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠] ولقول النبي

ﷺ : «**التمس ولو خاتمًا من حديد**»، ولما أخرجه النسائي من حديث ابن عباس أن عليًّا رضي الله عنهم قال: تزوجت فاطمة رضي الله عنها فقلت: يا رسول الله ابنِ بي «وفي رواية فلما أراد أن يدخل بها» قال: «**أعطها شيئًا**»، قلت: ما عندي من شيء قال: «**فأين درعك الحطمية**» قلت: هي عندي قال: «**فأعطها إياها**»(٤).

* وأيضًا فالصداق يُعد دَينًا على الرجل لامرأته والديون والحقوق يستحب التعجيل بأدائها.

* أما هل يجوز تأخيره فنعم يجوز تأخيره وذلك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿**لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً**﴾ [البقرة: ٢٣٦] فهذه الآية تفيد جواز تأخير الصداق لما بعد العقد، وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**زوجتكها بما معك من القرآن**»، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (مجموع الفتاوى): والأولى تعجيل الصداق كله للمرأة

(١) تفسير كلام المنان (٢/ ٩، ١٠).
(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٤٥٢).
(٣) التدابير الواقية من الزنا - دكتور فضل إلهي (ص ١٠٤، ١٠٥) بتصرف.
(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود.

قبل الدخول إذا أمكن، فإن قدَّم البعض وأخَّر البعض فهو جائز[١].

• من يسر الإسلام وسماحته:

ومن يسر الإسلام وسماحته، وتشجيعه على الزواج، ورفعه الحرج عن الأمة أنه شرع لمن لم يجد مالاً حالاً أن يتزوج بمهر مؤجل، . . . قال الفقهاء رحمهم الله: «يصح كون المهر معجلاً أو مؤجلاً، كله أو بعضه، إلى أجل

قريب أو بعيد، أو أقرب الأجلين [٢]: الطلاق، أو الوفاة»[٣].

والأولى الموافق لفعل السلف الصالح رضي الله عنهم تعجيل المهر كله بعد تيسيره، لأن النبي ﷺ قال: «**التمس ولو خاتمًا من حديد**»، ولم يزوجه بمؤخر.

• ما يصلح أن يكون مهرًا:

١- كل ما جاز أن يكون ثمنًا في البيع[٤]: بأن يكون متمولاً، طاهرًا، حلالاً، منتفعًا به، مقدورًا على تسليمه، كالأموال والأعراض ونحوها، قال الله تعالى: ﴿**وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم ...**﴾ [النساء: ٢٤].

٢- الإجارة: فكل عمل جاز الاستئجار عليه، جاز جعله صداقًا، وذلك كتعليم القرآن، والصنائع، والخدمة ونحو ذلك، وهذا مذهب

---

(١) أحكام النكاح والزفاف (ص: ٨٥، ٨٦).

(٢) وعلى ذلك جرى العرف في بلاد المسلمين، وكل ما سبق الاستدلال به على صحة العقد بدون تسمية

مهر يصح الاستدلال به على تأجيله، بل أولى، لأن زواج المرأة بمهر معلوم مؤجل خيرٌ لها من أن تتزوج بدون تسمية صداق، وكلا الأمرين جائز، وربما كان لها في التأجيل مصلحة، فإنه في حالة الفراق قد تكون في حاجة إلى المبلغ المؤجل، لتستعين به على نوائب الدهر.

(٣) فإذا طلقها وجب عليه أن يدفع ما لها بذمته من المهر المؤجل، ونفقة عدة الطلاق وإذا مات عنها كان مهرها المؤجل دينًا في التركة، يبدأ بأدائه بعد تجهيزه ودفنه، وقبل تنفيذ وصيته، لأنه حق ثابت في ذمة المتوفى كالديون الأخرى، فإذا ماتت قبله فهو ميراث متروك عنها لمن يرثها، وزوجها من جملتهم، وله النصف إذا لم يكن لها ولد مطلقًا منه أو من زوج آخر قبله، والربع إذا كان لها ولد منه أو من زوج آخر قبله، والباقي لبقية الورثة الأقرب فالأقرب. {عودة الحجاب (٢/ ٣٠٢)}.

(٤) «بداية المجتهد» (٢/ ٤٦)، و«الشرح الصغير» للدردير (٢/ ٢٤٥)، و«الأم» (٥/ ٥٢) و«المغني» (٧/ ٢١٢)، و«الإنصاف» ٦/ ٢٣١).

الشافعي وأحمد، ومنع ذلك أبو حنيفة وكرهه مالك[١].

والصحيح جواز النكاح على الإجارة، فقد قصَّ الله تعالى علينا في

كتابه أن الشيخ الصالح زوَّج موسى عليه السلام بإحدى ابنتيه، وجعل مهرها أن يعمل عنده ثماني سنين، . . . قال الله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ﴾ [القصص: ٢٧] وهذا على قول من قال: إن شرع من قبلنا شرع لازم لنا حتى يدل الدليل على ارتفاعه، وهو الصحيح.

وقد مر حديث الواهبة، وفيه قول النبي ﷺ للرجل الذي أراد الزواج منها: «**اذهب، فقد أنكحتكها بما معك من القرآن**»[٢] على تأويل أن المراد: أن يعلمها سورة أو أكثر من القرآن.

٣- إعتاق الأمة:

فعن أنس «أن رسول الله ﷺ أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها»[٣] وقد أجاز أن يكون العتق صداقًا الشافعي وأحمد وداود، ومنعه فقهاء

الأمصار لمعارضته للأصول، ووجه ذلك أن العتق إزالة ملك، والإزالة لا تتضمن استباحة الشيء بوجه آخر، لأنها إذا أُعتقت ملكت نفسها، فكيف يلزمها النكاح؟ وأجابوا عن الحديث باحتمال الخصوصية، لكثرة اختصاصه ﷺ في باب النكاح!![٤].

قلت: الأظهر جواز أن يكون العتق صداقًا للحديث السابق، والأصل في أفعاله ﷺ أنها للتأسي إلا ما دلَّ الدليل على الخصوصية كزواج الهبة والزيادة على الأربع، وما ذكروه من معارضة الأصول لا يعارض به

---

(١) «بداية المجتهد» (٢/ ٤٧)، و«روضة الطالبين» (٧/ ٣٠٤)، و«المغني» (٧/ ٢١٢)، و«المبسوط» (٦/ ٨٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٧) كتاب النكاح، ومواضع، ومسلم (١٤٢٥) كتاب النكاح.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٣٦٥) كتاب النكاح.

(٤) «بداية المجتهد» (٢/ ٤٧)، وانظر «المحلى» (٩/ ٥٠١ - ٥٠٧) ففيه بحث نفيس.

هذا الحديث، والله أعلم[١].

• هل يجوز أن يكون إسلام رجلٍ مهراً لامرأة؟

نعم يجوز ذلك على الصحيح من أقوال أهل العلم وذلك لما صح بمجموع طرقه عن أنس رضي الله عنه قال: خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ما مثلك يا أبا طلحة يُردُّ، ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري، وما أسألك غيره فأسلم فكان ذاك مهرها، . . . والله تعالى أعلم[٢].

• هل هناك حدٌ لأقل المهر أو لأكثره؟

لا نعلم دليلاً يحدد أقل المهر ولا أكثره.

وقد نقل القرطبي رحمه الله الإجماع على أنه لا حدَّ لأكثره

قال شيخ الإسلام: «ومن كان ذا يسار ووجد فأحب أن يعطي امرأته صداقًا كثيرًا فلا بأس بذلك، كما قال الله تعالى: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠] أما من يشغل ذمته بصداق لا يريد أن يؤديه، أو يعجز عن وفائه فهذا مكروه. . .)اهـ(٣).

بل يصح الصداق بكل ما له قيمة حسيَّة أو معنوية: وهذا «هو الذي تجتمع به الأدلة ويتفق مع المعنى الصحيح لمشروعية المهر، إذ ليس المقصود من المهر العوض المالي فحسب، وإنما هو رمز للرغبة وصدق النية في الاقتران، فيكون بالمال غالبًا، وبكل ما له قيمة معنوية، ما دامت قد رضيت بذلك الزوجة»(٤).

---

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ١٦١، ١٦٢).

(٢) وفيه حجة لمن أجاز أن يكون إسلام الرجل مهرًا، إلا أن أبا محمد بن حزم طعن في هذا الاستدلال بأمرين:

١- أن ذلك كان قبل الهجرة بمدة، لأن أبا طلحة قديم الإسلام، من أول الأنصار إسلامًا، ولم يكن نزل إيجاب إيتاء النساء صدقاتهن بعد.

٢- أنه ليس في الخبر أن رسول الله ﷺ علم ذلك {المحلى (٩/ ٤٩٩، ٥٠٠)}.
(٣) مجموع الفتاوى (٣٢/ ١٩٥).
(٤) «فقه الزواج» للسدلان (ص ٢٦).

وقد صحَّ أن النبي ﷺ زوَّج رجلاً بما معه من القرآن، وتزوَّج أبو طلحة أم سليم، وكان مهرها إسلامه، وجعل النبي ﷺ عتق صفية صداقها، فكان ما يحصل للمرأة من انتفاعها بالقرآن والعلم وإسلام الزوج، وانتفاعها بحريتها وملكها لرقبتها صداقًا لها إذا رضيت به، فإن الصداق - في الأصل - حق للمرأة تنتفع به[1].

• أكلة المهور وظلمة النساء:

ولقد حرص التشريع الحكيم على حماية حق المرأة في تملكها للمهر، وتوعد رسول الله ﷺ من يضيع هذا الحق بأشد الوعيد:

فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن أعظم الذنوب عند الله

رجلٌ تزوَّج امرأةً؛ فلما قضى حاجَتهُ منها طلَّقها، وذهب بمهرها، ورجل استعمل رجلاً فذهب بأجرته، وآخر يقتل دابَّةً عبثًا»[٢].

والمرأة لا تفقد مهرها إلا في حالة واحدة فقط، هي حالة الخلع، وهو طلبها مفارقة الزوج مقابل مال تبذله له، وذلك جائز إذا تم مخافة أن تقيم حدود الله في زوجها بسبب كراهيةٍ تؤدي إلى تضييع حقوق الزوج، وحسن معاشرته[٣]، وإذا كان عارض الكراهية من قِبل الرجل، بغير ذنب منها، وخشي ألا يعاملها بما يجب بالمعروف، فله أن يسرحها بإحسان، لأن عقدة الزوجية بيده، وليس له في هذه الحالة أن يأخذ مما أعطاها شيئًا، بل يعطيها حقوقها كاملة لقول الله عز وجل: ﴿**وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا**﴾ الآية [النساء: ٢٠][٤].

---

(١) انظر «زاد المعاد» لابن القيم (٥/ ١٧٨، ١٧٩) ط. الرسالة.

(٢) حسن: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٩٨) وصححه الذهبي وقال: على شرط البخاري، والبيهقي

في سننه (٧/ ٢٤١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٩٩٩).

(٣) وأول خلع وقع في الإسلام حين جاءت امراة ثابت بن قيس إلى رسول الله ﷺ، فقالت: «يا رسول الله إني لا أعتب على ثابت بن قيس في دين ولا خلق، ولكني لا أطيقه»، فقال رسول الله ﷺ: «**أتردين عليه حديقته؟**»، قالت: «نعم»، قال رسول الله ﷺ: «**اقبل الحديقة، وطلقها تطليقة**»، رواه البخاري، وانظر «فتح الباري» (٩/ ٣٢٥) ط. السلفية، باب الخلع.

(٤) عودة الحجاب (٢/ ٣٠١).

• الثمرات المريرة للمغالاة في المهور[1]:

ليس من الإسلام تلك النظرة المادية التي تسيطر على أفكار طائفة من الناس، فيغالون في المهور، حتى إنه لا يكاد يخرجُ بعضهم من عقد الزواج إلا وهم يتحدثون عن المهر وكم بلغ من الأرقام القياسية...؟! كأنما خرجوا من حلبة سباق أو مزايدة على سلعة!!

فإن المرأة ليست سلعة في سوق الزواج كي نسلك بها هذا المسلك الماديِّ البحت.

وهذه المغالاة في المهور يكون من نتائجها السلبية:

١- جعل أكثر الشباب عزبًا وأكثر البنات عوانس.

٢- حصول الفساد الأخلاقي في الجنسين عندما ييأسون من الزواج فيبحثون عن بديل لذلك.

٣- حدوث الأمراض النفسية لدى الشباب من الجنسين بسبب الكبت، وارتطام الطموح بخيبة الأمل.

٤- خروج كثير من الأولاد عن طاعة آبائهم وأمهاتهم وتمردهم على العادات الطيبة والتقاليد الكريمة الموروثة.

٥- غش الولي لموليته بامتناعه من تزويجها بالكفء الصالح الذي يظن أنه لا يدفع لها صداقًا كثيرًا، رجاء أن يأتي من هو أكثر صداقًا ولو كان لا يُرضى دينًا ولا خلقًا!! ولا يُرجى للمرأة السعادة معه.

٦- تكليف الزوج فوق طاقته، مما يجلب العداوة في قلبه لزوجته وأهلها[٢].

• للزوجة مع صداقها حالات:

* مما سبق يتبين أن للزوجة مع صداقها حالات:

أ- لها المهر المسمى كاملاً: في حالتين:

الأولى: إذا مات أحدهما ولو لم يدخل بها.

(١) (الزواج والمهور) للمسند (ص: ٥٧ ، ٥٨) ـ (من قضايا الزواج) لجاسم الياسين (ص: ٧٠ ، ٧٢).

(٢) صحيح فقه السنة (٣ / ١٦٣، ١٦٤).

الثانية: يثبت مهرها كاملاً بعد الدخول بها سواء استمر معها أم طلقها.

ب- يثبت مهر مثلها: إذا لم يكن سمى لها مهراً، أو سمى لها مهراً فاسداً، وذلك أيضًا بعد الدخول، أو إذا مات أحدهما قبل الآخر.

جـ - ويثبت لها نصف المهر: إذا طلقها قبل الدخول.

د - ويثبت لها نصف مهر المثل: إذا طلقها قبل الدخول ولم يكن سمى لها مهراً.

هـ - ويسقط المهر: إذا كانت الفرقة بسبب الزوجة كأن تطالب بالخلع، أو كأن ترتد عن الإسلام، ويسقط كذلك إذا أبرأت الزوج أو وهبته له.

• وقفة لطيفة:

* إذا عقد عليها، ودخل بها، ثم تبين فساد النكاح؛ كأن يتبين له أنها أخته من الرضاعة، فلها المهر بما استحل من فرجها. وعليه مفارقتها.

وإذا تبين ذلك قبل الدخول فعليه مفارقتها، ولا شيء لها.

* اعلم أن إعداد أثاث المنزل وتجهيزه هي مسئولية الزوج، لا يجب على المرأة من ذلك شيء، مهما كان مهرها، لأن الصداق حق خالص لها.

لكن إن اشترت الزوجة بمالها، أو اشتراه لها أبوها أو غيره فهو حق

خالص لها.

هذا وقد جرى العُرف الآن بمشاركة المرأة في تجهيز البيت، ويشارك الزوج في هذا التجهيز، ويعتبرون ما يقدمه الزوج من هذا الأثاث جزءًا من مقدم مهرها، ويكتبون ما يسمى «قائمة المنقولات» ملكًا للزوجة، لأن ذلك كله حقها، وهذه القائمة لا بأس بها، لأن جميع ما كُتب فيها ملك للزوجة، ولكن في النفس من هذا الترتيب شيء، لأن الأمر على غير ما كان عليه السلف رضي الله عنهم، وقد ترتب على ذلك مفاسد[1].

(٢) النفقة

ومن حقوق الزوجة المادية وجوب نفقتها على زوجها، وهي تشمل

(١) تمام المنة للعزازي (٣ / ٥٧، ٥٨).

الطعام، والشراب، والملبس، والمسكن[1]، وسائر ما تحتاج إليه الزوجة[2] لإقامة مهجتها، وقوام بدنها.

وقد أخبر عز وجل أن الرجال هم المنفقون على النساء، ولذلك كانت لهم القوامة والفضل عليهن بسبب الإنفاق عليهن بالمهر والنفقة، فقال تبارك وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

وقد دل على وجوب هذه النفقة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والمعقول.

● **أما أدلة الكتاب الكريم:**

- فمنها قوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧].

- ومنها قوله جل وعلا: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «أي: وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف، أي: بما جرت به عادة أمثالهن، من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره». اهـ.

-ومنها قوله سبحانه: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ

---

(١) وهي التي أشار إليها قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلاَّ تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَىٰ (١١٨) وَأَنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيهَا وَلا تَضْحَىٰ﴾ [طه: ١١٨، ١١٩]، وقد خص الله آدم بذكر الشقاء فقال: ﴿فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ﴾ ولم يقل: «فتشقيان» يُعلمنا أن نفقة الزوجة على الزوج، انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (١١ / ٢٥٣).

(٢) وقال الفقهاء: «إنه يلزم للزوجة نفقة الخادم إذا كان الزوج موسراً، وكانت المرأة ممن تُخدم في بيت

أبيها مثلاً، ولا تخدم نفسها لكونها من ذوي الأقدار، أو مريضة؛ لأنه من المعاشرة بالمعروف، والخادم هو من يحل له النظر إلى المرأة، بأن يكون امرأة أو ذا رحم محرم؛ لأن الخادم يلزم المخدوم في أغلب أحواله، فلا يَسلم من النظر» انظر: «بدائع الصنائع» (٥ / ٢٢١٥)، «فتح القدير» (٣ / ٣٢٧ ـ ٣٢٩)، «بداية المجتهد» (٢ / ٥٤)، «شرح منح الجليل» (٢ / ٤٣٤)، «تكملة المجموع» (١٧ / ١٤٠)، «كشاف القناع» (٥ / ٣٧٨)، «المحلى» (١٠ / ١١١).

حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. فدلت الآية على وجوب النفقة على المطلقة الحامل، فكانت النفقة للزوجة من باب أولى.

• وأما أدلة السنة الشريفة:

فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته في حجة الوداع: **«اتقوا الله في النساء فإنهن عوانٍ عندكم، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم**

فروجهن بكلمة الله، ولهن عليكم رزقهن، وكسوتهن بالمعروف»[1].

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل: «إبدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول: فبين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك»[2]. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته»[3].

وقد رُوي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»[4].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨) كتاب الحج.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٩٧) كتاب الزكاة: باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، والنسائي (٥ / ٦٩، ٧٠)، (٧ / ٣٠٤)، البيهقي (٤ / ١٧٨)، وسبب ورود الحديث أن رجلاً من بني عذرة أعتق عبداً له عن دُبُر (أي: علق عتقه بموته، فقال: أنت حر يوم أموت)، فبلغ ذلك

رسول الله ﷺ، فقال: «ألك مال غيره؟» فقال: «لا» فقال: «من يشتريه مني؟»، فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه، ثم قال:) فذكره.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٨٢٢) كتاب الإمارة، وأحمد (٢٠٣١٩).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٦٩٢) كتاب الزكاة: باب في صلة الرحم، وأحمد (٦٤٥٩، ٦٧٨٠)، والبيهقي (٧ / ٤٦٧). (٩ / ٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢ / ٣٨٢)، قال الألباني حفظه الله: (ضعيف بهذا اللفظ، وأخرجه مسلم بلفظ: «كفي بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قُوتَه») اهـ. من «غاية المرام» رقم (٢٤٥)، وقال في «إرواء الغليل» رقم (٨٩٤): (وفي رواية لأحمد عن وهب قال: إن مولى لعبد الله بن عمرو قال له: إني أريد أن أقيم هذا الشهر ههنا ببيت المقدس، فقال له: تركت لأهلك ما يقوتهم هذا الشهر، قال: لا، قال: فارجع إلى أهلك، فاترك لهم ما يقوتهم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت»)، ثم حسَّنه الألباني بعد أن ذكر له شاهدًا، فانظر: «الإرواء» (٣ / ٤٠٧).

وعن قيس بن حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «والله لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره، فيبيعه، ويستغني به، ويتصدق منه، خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله، يؤتيه أو يمنعه، وذلك أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»[1].

وعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: قلت: «يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟»، قال: «أن تُطعمها إذا طعِمْتَ[2] وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تُقبِّح الوجه[3]، ولا تضرب[4]»، وفي رواية للإمام أحمد بزيادة: «ولا تهجر إلا في البيت[5]، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض[6]، إلا بما حل عليهن»[7].

قال البغوي: قال أبو سليمان الخطابي: في هذا إيجاب النفقة والكسوة

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٤٢) كتاب الزكاة.

(٢) وما أقبح أن يتعاطى الرجل أطايب الطعام، ويلتذ بأشهى الشراب في المطاعم والنوادي والرحلات،

ثم يبخل بشيء منه على زوجته وأولاده، كما يصدر ممن لا مروءة له، (حدَّث القالي قال: كان رجل من أهل الشام مع الحَجَّاج يحضر طعامه، فكتب إلى امرأتهُ يُعلمها بذلك، فكتبت إليه:

أيُهْدَى إليَّ القرطاس والخبز حاجتي ... وأنت على باب الأميرِ بطين
إذا غبت لم تذكر صديقًا ولم تقمْ ... فأنت على ما في يديك ضنين
فأنت ككلب السوء ضيَّع أهلَه ... فيُهزل أهل البيت وهو سمين)

انتهى من «المرأة العربية» لعبد الله عفيفي (٢ / ١٩٢).

(٣) أي: لا يُسمعها المكروه، ولا يشتمها بأن يقول: «قبح الله وجهك» وما أشبهه من الكلام.

(٤) أي: لا تضرب الوجه، أو لا تضرب إلا بما حل عليهن من الضرب والهجر بسبب نشوزهن، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤].

(٥) أي: لا يهجرها إلا في المضجع، ولا يتحول عنها، أو يحوِّلها إلى دار أخرى، وقد ورد ما يدل على جواز هجرة النساء في غير بيوتهن في البخاري في كتاب النكاح باب (هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن)، والجمع بينهما أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال، انظر «فتح الباري» (٩ / ٣٠٠ ـ ٣٠٢).

(٦) يعني: الجماع.

(٧) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٢٩).

لها، وهو على قدر وُسع الزوج[١].

وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: « ... **ألا إن لكم على نسائكم حقًّا، ولنسائكم عليكم حقًّا، فأما حَقُّكم على نسائكم: فلا يوطئن فُرُشكم مَنْ تكرهون، ولا يأذنَّ في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحَقُّهُنَّ عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن**»[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن هند بنت عُتبة قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يُعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم، فقال: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**»[٣].

قال ابن قدامة رحمه الله: «وفيه دلالة على وجوب النفقة لها على

(١) وهذا هو التحقيق؛ أن النفقة تقدر بحسب حال الزوج ـ لا الزوجة ـ يساراً وإعساراً، لقول الله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا ﴾ [الطلاق: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، والمعروف أن النفقة تكون على قدر حال الزوج من اليسار والإعسار، ويؤيده قوله سبحانه: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾[الطلاق: ٦]، قال ابن عباس: «أسكنوهن من سعتكم»، فدل على أن الإنفاق مخصوص بحال الزوج جِدَة وفقراً، انظر: «بدائع الصنائع» (٥ / ٢٢١٦).

(٢) حسن: رواه الترمذي (١١٦٣)، وابن ماجه (١٨٥١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٨٨٠)، وللحديث شواهد في الصحيحين، منها حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ عند مسلم وغيره.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٤) كتاب النفقات، ومسلم (١٧١٤) كتاب الأقضية.

(*) طريفة: من طرائف ما يروى في بخل الرجل وشدة محاسبة أهله ما حكاه ابن الجوزي رحمه الله في كتابه (الأذكياء) من (أن المغيرة بن شعبة وفتى من العرب خطبا امرأة، وكان الفتى جميلاً، فأرسلت إليهما المرأة، فقالت: «إنكما قد خطبتماني، ولست أجيب أحداً منكما، دون أن أراه، وأسمع كلامه، فاحضرا إن شئتما»، فحضرا، فأجلستهما بحيث تراهما، وتسمع كلامهما، فلما رأى المغيرة الفتى وحسن هيئته يئس منها وعلم أنها لن تؤثره عليه، فأقبل على الفتى ـ وقد فكر في مخرج ـ فقال له: «لقد أوتيت جمالاً وحسنًا وبيانًا، فهل عندك سوى ذلك؟» قال: «نعم»، فعدد محاسنه، ثم سكت، فقال له المغيرة: «كيف حسابك؟» قال: «ما يسقط عليَّ منه شي، وإني لأستدرك منه أدق من الخردلة!»، فقال له المغيرة: «لكنني أضع البدرة ـ والبدرة: كيس يكون فيه ألف، أو عشرة آلاف درهم، أو سبعة آلاف دينار ـ في زاوية البيت،

فينفقها أهلي على ما يريدون، فما أعلم بنفادها، حتى يسألوني غيرها»، فقالت المرأة نفسها: «والله لهذا الشيخ الذي لا يحاسبني أحب إليَّ من هذا الذي يحصي عليَّ مثل صغير الخردلة»، فتزوجت المغيرة) اهـ.

زوجها[١]، وأن ذلك مقدر بكفايتها، وأن نفقة ولده عليه دونها بقدر كفايتهم، وأن ذلك بالمعروف، وأن لها أن تأخذ ذلك بنفسها، من غير علمه إذا لم يعطها إياه»[٢].

* قال ابن قدامة رحمه الله: (وأما الإجماع فاتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن، . . . ذكره ابن المنذر وغيره)[٣] اهـ.

• **وأما دليل العقل**[٤]:

فهو أن المرأة محبوسة على الزوج بمقتضى عقد الزواج، ممنوعة من

التصرف والاكتساب لتفرغها لحقه، فكان نفع حبسها عائدًا عليه، فكان عليه أن ينفق عليها، وعليه كفايتها وإلا هلكت.

من أجل هذا تجب نفقة الزوجة على الزوج حتى ولو كانت الزوجة موسرة[٥]، لأن نفقتها لم تجب للحاجة، وإنما بسبب احتباسها لحق الزوج[٦].

• فضل النفقة على الأهل والأولاد:

والرجل الكريم هو الذي تسخو يده على أهله فلا يتركهم ينظرون إلى ما

---

(١) ووجهه أنه لو لم تكن النفقة واجبة، لم يحتمل أن يأذن لها بالأخذ من غير إذنه.

(٢) «المغني» (٧ / ٥٦٣).

(٣) «المغني» (٧ / ٥٦٤) وانظر «المبسوط» (٥ / ١٨١)، «فتح القدير» (٣ / ٢٣١)، «بدائع الصنائع» (٥ / ٢١٩٧)، «فتح الباري» (٧ / ٤٩٨، ٥٠٠، ٥٠٩) ط. السلفية.

(٤) انظر: «المغني» (٧ / ٥٦٤)، «المبسوط» (٥ / ١٨١)، «شرح النووي» (٨ / ١٨٤).

(٥) بل لا تكلف المرأة بشيء من الإنفاق عمومًا: أمًّا كانت أو أختًا، بنتًا كانت أو زوجة، قادرة على العمل أو عاجزة عنه، غنية كانت الزوجة أو فقيرة، كان زوجها قادرًا على العمل أو عاجزًا عنه، غنيًّا كان أو فقيرًا، فالرجل هو المسئول عن النفقة البيتية، وليس من حقه أن يلزمها بها إلا إذا تبرعت مساهمة في تحمل بعض العبء.

والمرأة قبل البلوغ تحت وصاية أوليائها، وهي ولاية رعاية وتأديب وعناية بشأنها، وتنمية لأموالها، وليست ولاية تملك واستبداد، ثم هي بعد البلوغ كاملة الأهلية للالتزامات المالية سواء بسواء.

(٦) عودة الحجاب (٢ / ٣١٩، ٣٢٠).

عند الناس من جيران وأقارب، ما دام يستطيع ـ بدون مشقة ـ أن يكفيهم مطالبهم في غير إسراف أو تبذير.

* ولقد ثبت في فضل النفقة على الأهل والأولاد أحاديث كثيرة:

* منها: ما رواه سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «**إنك مهما أنفقت على أهلك من نفقة فإنك تؤجر، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك**»(١).

* ومنها: ما رواه أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إذا أنفق المسلم نفقة على أهله، وهو يحتسبها، كانت له صدقة**»(٢).

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة[٣]، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك»[٤].

* وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «إنك إن تذر[٥] ورثَتَكَ أغنياء خيرٌ من أن تذرهُم عالة يتكففون الناس، ولست تنفقُ نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أُجِرتَ بها، حتى اللُّقمة تجعلُها في فِيِّ امرأتك»[٦].

* قال الإمام النووي ـ في شرحه لهذا الحديث ـ:

«فيه استحباب الإنفاق في وجوه الخير، وفيه: أن الأعمال بالنِّيات، وأنه إنما

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦) كتاب الإيمان، ومسلم (١٦٢٨) كتاب الوصية.

(٢) قوله صلى الله عليه وسلم: «وهو يحتسبها» يفيد منطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقيد قصد القربة، سواء كانت واجبة أو مباحة، أفاده القرطبي، كما نقله عنه في «فتح الباري» (١ / ١٣٦)، والحديث أخرجه البخاري (٥٣٥١) كتاب النفقات، ومسلم (١٠٠٢) كتاب الزكاة.

* فائدة: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (النفقة على الأهل واجبة بالإجماع، وإنما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر،

فعرَّفهم أنها لهم صدقة حتى لا يخرجـوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكفوهم، ترغيبًا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع) اهـ. من «الفتح» (٩ / ٤٩٨).

(٣) أي: في إعتاقها.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩٩٥) كتاب الزكاة.

(٥) تذر: تترك

(٦) صحيح: رواه مسلم (١٦٢٨) كتاب الوصية.

يُثاب على عمله بنيته، وفيه: أن الإنفـاق على العيال يُثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى، وفيه: أن المـباح إذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعـة ويُثاب عليه، وقد نبَّه ـ ﷺ ـ على هذا بقوله ﷺ: «**حتى اللُّقـمة تجعلُهـا في فِيِّ امرأتك**» لأن زوجة الإنسان هي من أخص حظوظه الدنيوية وشـهواته وملاذه المباحة، وإذا وضع اللقمـة في فيها فـإنما يكون ذلك في العادة عند الملاعبـة والملاطفة والتلذذ بالمباح، فـهذه الحالة أبعـد الأشياء عن الطاعـة وأمور الآخرة، ومع هذا أخـبر ـ ﷺ ـ أنه إذا قصد بهذه اللقمة وجه الله تعالى حصل له الأجر بذلك»[1] اهـ.

وعن كعب بن عُجرَة رضي الله عنه قال: «مرَّ على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحابه من جَلَده ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: يا رسول الله! لو كان هذا في سبيل الله؟، قال رسول الله ﷺ: **«إن كان خرج يسعى على أولاده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان»**[٢].

* وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أطعمتَ نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة»**[٣].

* وعن عبد الله بن المبارك رحمه الله قال: «لا يقع موقع الكسب على العيال شيء، ولا الجهاد في سبيل الله»[٤].

وقال رحمه الله وهو مع إخوانه في الغزو: «تعلمون عملاً أفضل مما نحن

فيه؟»، قالوا: «ما نعلم ذلك»، قال: «أنا أعلم»، قالوا: «فما هو؟»، قال:

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» (١٠ / ٢٤٨).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٥٩٦): رواه الطبراني في الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٩٢).

(٣) رواه الإمام أحمد (١٦٧٢٧)، والبيهقي (٤ / ١٧٩)، وقال المنذري: «بإسناد جيد» (٣ / ٦٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٥٢).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٨ / ٣٩٩).

«رجل متعفف ذو عائلة، قام من الليل، فنظر إلى صبيانه نيامًا متكشفين، فسترهم، وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه»[١].

وينبغي على الرجل أن يطعمها وأولادها حلالاً لا إثم فيه، ولا شبهة، فإنَّ طلب الحلال فرض عين عند أهل الكمال.

عن كعب بن عُجْرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يا كعبُ بن عجرة! إنه لا يدخل الجنة لحمٌ ودمٌ نَبَتا على سُحْت؛ النار أولى به**»[٢] الحديث.

ولهذا كانت الزوجة من السلف الصالح تقول لزوجها إذا خرج إلى عمله: إتق الله، وإياك والكسبَ الحرام، فإنا نصبر على الجوع والضر، ولا نصبر على النار[٣].

• شروط استحقاق النفقة:

ويشترط لاستحقاق النفقة الشروط الآتية:

١- أن يكون عقدُ الزواج صحيحًا.

٢- أن تُسلِّم نفسها إلى زوجها.

٣- أن تمكنه من الاستمتاع بها.

٤- ألا تمتنع من الانتقال حيث يريدُ الزوجُ[٤].

٥- أن يكون من أهل الاستمتاع.

فإذا لم يتوفر شرطٌ من هذه الشروط، فإن النفقة لا تجب[٥].

---

(١) «الإحياء» (٤ / ٧٠١).

(٢) صحيح: رواه ابن حبان (٢١٦، ١٥٦٩)، والإمام أحمد (٣ / ٣٩٩)، والدارمي (٢ / ٣١٨)، والطبراني (١٩ / ١٠٦، ١٤١، ١٤٥)، والحاكم (٤ / ٤٢٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢ / ٣٠٣)، والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» رقم (٨٦١).

(٣) «الإحياء» (١ / ٧٤٨).

(٤) إلا إذا كان الزوج يريد الإضرار بها بالسفر، أو لا تأمن على نفسها أو مالها.

(٥) «فقه السنة» (٢ / ١١٦).

• تقدير النفقة الواجبة:

الأصل في هذا قوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ...﴾ [الطلاق: ٧]. وقوله سبحانه: ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وقوله

ﷺ لهند: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**»[1].

* فالمعتبر إذن:

١- الكفاية للزوجة والأولاد بالمعروف، وهذا يختلف بحسب اختلاف الأحوال والأمكنة والأزمنة.

٢- استطاعة الرجل وسعته.

وقد أطال الفقهاء ـ رحمهم الله ـ في تحديد القدر الواجب في النفقة، وفصَّلوا في ذلك بما نراه مبنيًّا على أعراف زمانهم[2]، وكذلك في مسألة النفقة: هل المعتبر فيها حال الزوج أو الزوجة أو حالهما؟ والصحيح الذي دلت عليه النصوص القرآنية المتقدمة أن المعتبر ـ في اليسار والإعسار ـ حال الزوج، وهو مذهب المالكية والشافعية[3].

• هل للزوجة العاملة أو الموظفة نفقة؟

إذا كانت المرأة تعمل خارج بيتها (في عمل مباح!!) فإن كان برضا الزوج ولم يمنعها فإنه تجب لها النفقة، لأن الاحتباس عليه حقه، فله أن يتنازل عنه، فإن لم يرض ومنعها من الخروج فخرجت للعمل، سقط حقها في النفقة؛ لأن الاحتباس في هذه الحالة ناقص[٤].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٤) كتاب النفقات، ومسلم (١٧١٤) كتاب الأقضية.

(٢) انظر «البدائع» (٤ / ٢٣)، و«ابن عابدين» (٢ / ٨٨٦)، و«القوانين الفقهية» (٢٢١)، و«بداية المجتهد» (٢ / ٩٥)، و«مغني المحتاج» (٣ / ٤٢٦)، و«المغني» (٧ / ٥٦٤ ـ ٥٧١).

(٣) «الشرح الصغير» (٢ / ٧٣١ ـ وما بعدها)، و«المغني» (٧ / ٥٦٤ ـ ٥٧١). نقلاً من «صحيح فقه السنة» (٣ / ٢٠٠).

(٤) ابن عابدين (٢ / ٨٩١).

• هل تجب الكسوة على الزوج لزوجته؟

* وأما الكسوة: فقد أجمع أهل العلم على أنه تجب الكسوة للزوجة علي زوجها إذا مكنته من نفسها على الوجه الواجب عليها، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

ولما تقدم من قوله ﷺ - في حديث جابر -: «... **ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف**»(١).

ولأن الكسوة لابد منها على الدوام، فلزمته كالنفقة، كما أجمعوا على أنه يجب أن تكون الكسوة كافية للمرأة، وأن هذه الكفاية تختلف باختلاف طولها وقصرها وسمنها وهزالها وباختلاف البلاد التي تعيش فيها في الحر والبرد(٢).

* فائدة: لو كساها الزوج ثم طلقها أو مات أو ماتت قبل أن تبلى الثياب، فهل يسترجعها؟

إذا استلمت المرأة نفقتها المفروضة ثم طلقها الزوج أو توفي عنها أو

توفيت، فلا يجوز للزوج ولا لورثته استرجاعها في أصحِّ قولي العلماء، وهو مذهب الحنفية والمالكية والأصح عند الشافعية ووجه عند الحنابلة[٣].

لأنه وفاها ما عليه ودفع إليها الكسوة بعد وجوبها عليه، فلم يكن له الرجوع فيها.

ولأنها صلة فأشبهت الهبة، ولا يجوز الرجوع في الهبة في حال وفاة الواهب أو الموهوب[٤].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨) كتاب الحج.

(٢) «البدائع» (٤ / ٢٤)، و«ابن عابدين» (٢ / ٦٤٥ ـ ٦٥٤)، و«جواهر الإكليل» (١ / ٤٠٣).

(٣) «ابن عابدين» (٢ / ٦٦٠)، و«جواهر الإكليل» (١ / ٤٠٤)، و«روضة الطالبين» (٩ / ٥٥)، و«المغني» (٧ / ٥٧٢).

(٤) «صحيح فقه السنة» (٣ / ٢٠١، ٢٠٢).

• على الزوجة مراعاة ظروف زوجها:

وفي المقابل: على الزوجة أن تُراعي ظُروفَ زوجها، وتتفهم أحواله، وتعلم أن الرِّزق مقسومٌ، والرضا بقسمة الله تعالى، جنة الدنيا، ومستراح العابدين.

* (فتوى):

سُئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله تعالى-:

كثير من الزوجات تثقل على زوجها في المطالب، وربما يستدين لذلك، ويزْعُمن أن ذلك حقهن، فهل هذا صحيح؟.

الجواب: «هذا من سوء العشرة، فقد قال تعالى: ﴿**لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا**﴾ [الطلاق: ٧].

فلا يحل للمرأة أن تطلب أكثر مما يستطيع من النفقة، ولا يحل لها أكثر مما جرى به العُرف وإن كان يُطيقه لقول الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وكذلك فلا يحل للزوج أن يمنع الواجب عليه من النفقة؛ لأن بعض الأزواج لا يقوم بالواجب عليه من الإنفاق على زوجته وأهله لشدة بخله، وللمرأة في هذه الحالة أن تأخذ منه ما يقوم به حاجتها ولو بدون علمه، وقد اشتكت هند بنت عُتبة إلى رسول الله ﷺ أن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيها من النفقة ما يكفيها وأولادها فقال لها: «**خذي ما يكفيك من ماله ويكفي بيتك بالمعروف**»(١) اهـ(٢).

• استحباب تصدق المرأة على زوجها وولدها:

عن زينب -امرأة عبد الله بن مسعود- رضي الله عنهما قالت:
قال رسول الله ﷺ: **«تَصدَّقنَ يا معشر النساء، ولو من حُلِيِّكُنَّ»**، قالت:

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٤) كتاب النفقات، ومسلم (١٧١٤) كتاب الأقضية.
(٢) مجموع دروس فتاوى الحرم المكي (٣/ ٤٤٩، ٢٥٠) للشيخ ابن عثيمين.

«فرجعتُ إلى عبد الله، فقلت: إنك رجل خفيف اليد، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة، فَائْتِه، فاسأَلهُ، فإن كان ذلك يُجزئ عني، وإلا صرفتُها إلى غيركم؟» فقال لي عبد الله: بل ائتيه أنت، قالت: فانطلقتُ، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ، حاجتي حاجتُها، قالت: وكان رسول الله ﷺ قد أُلْقِيَتْ عليه المهابةُ، قالت، فخرج علينا بلال، فقلنا له:

ائتِ رسولَ الله ﷺ فأخبِره: أن امرأتين بالباب، يسألانك: أتُجْزِئُ الصدقة عنهما على أزواجهما، وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله، فقال له رسول الله ﷺ: «من هما؟» قال: امرأة من الأنصار وزينب، فقال رسول الله ﷺ: «أي الزيانب؟»، قال: امرأةُ عبد الله، فقال رسول الله ﷺ: «**لهما أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة**»[1]، . . . وفي رواية للبخاري: أنها قالت للنبي ﷺ: يا نبي الله، إنك أمرت اليوم بالصدقة، وكان عندي حُليٌّ لي، فأردتُ أن أتصدق به، فزعم ابن مسعود: أنه وولدَه أحقُّ من تُصدِّق به عليهم، فقال النبي ﷺ «**صدق ابن مسعود، زوجُكِ وولدُك أحقُّ من تصدقتِ به عليهم**».

• قوامة الرجل على المرأة:

قال الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**﴾ [النساء: ٣٤].

كلُّ بيت يلزمه قَـيمٌ يقوم عليه ويُدبر أمره ويـسوسه[٢] ويحفظه ويرعاه وهذا القيم ينبغي أن يُسمَع له ويُطاع ما لم يأمر بمعصية الله سبحانه وتعالى، وهذا القيمُ على البيت هو الرجل، وتنصيبُـه قيمًا عل البيت إنما هو من الله سبحانه وتعالى. . . ، قال الله سبحانه: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** ﴾ [النساء: ٣٤].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦٦) كتاب الزكاة، ومسلم (١٠٠٠) كتاب الزكاة.

(٢) من السياسة كما قال النبي ﷺ: «**كانت بنو إسرائيل تسوسهم أنبياؤهم**».

وقوامةُ الرجل على المرأة -كما ذكر الله سبحانه وتعالى- بشيئين.

* أولهما: بما فضل الله بعضهم على بعض، أي بما فضل الله به الرجال على النسـاء في أصل خلقـتهم مـن قوة الرجل ورجـحـان عقله وجـلادته

وصبره، وبما خص الله به الرجال دون النساء من جعل النبوة فيهم[1]، وكذلك الخلافة[2]، وجعل الله شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين وجعل له من الميراث ضعف المرأة، وجعل له الحق في أن يجمع بين أربع نسوة، ولا يحق للمرأة إلا أن تكون تحت زوج واحد، وجعل الله الطلاق والنكاح والرجعة بيد الرجل، وكذلك انتساب الأولاد إلى أبيهم دون أمهم[3]، وجعل الجهاد على الرجال دون النساء، وكذلك كثير[4] من مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتعلق بالرجال دون النساء إلى غير ذلك من الأمور المتعلقة بالرجال دون النساء.

* الثاني: في بيان سبب قوامة الرجل على المرأة هو الإنفاق المذكور في قوله تعالى: ﴿وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]، فالرجل ينفق على المرأة منذ بداية عقده عليها[5] فيجب لها عليه مهر ويجب لها عليه إطعام وكسوة

ومسكن وسائل أوجه الإنفاق الواجبة للنساء على الرجال، وحتى إذا طلقها يجب لها في ماله النفقة والسكنى إلى غير ذلك.

---

(١) كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [الأنبياء: ٧].

(٢) وقد قال النبي ﷺ: «لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة».

(٣) إلا في حالات مستثناة نادرة.

(٤) ويجوز للنساء في بعض الأحيان تغيير المنكر إذا كان تغييرهن له لا يؤدي إلى فساد أكبر، وقد ثبت في «صحيح البخاري» وغيره أن امرأة قالت للقوم الذين كانوا يقدمون عمرو بن سلمة يصلي بهم ويظهر استه إذا سجد . . . : ألا تغطون عنا إست صاحبكم؟

(٥) تلاحظ أن المرأة التي تُدخل على زوجها مالاً والمرأة التي تنفق على زوجها لهما نوع تسلط في البيت وذلك لأن القوامة بشيئين كما ذكرنا: أولهما: خلقة الرجل وثانيهما: الإنفاق، فإذا كانت المرأة هي المنفقة نازعت الزوج القوامة فليتنبه لذلك.

* فالرجل قيم على المرأة لـهذين السببين الذين ذكرهمـا الله في كتابه: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

* ويتأكد هذا بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

* ويزداد هذا المعنى تأكداً بقول النبي ﷺ: «**لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»(١).

* وبما ورد بإسناد حسن من حديث أبي سـعيد الخدري رضي الله عنه(٢) أن رجلاً أتى بابنةٍ له إلى النبي ﷺ فـقال: إن ابنتي هـذه أَبَتْ أن تزوَّج قال: فـقال لها: «**أطيعي أباك**» قال: فقالت: لا حتى تُخـبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فرددت عليه مقالتـها، قال: فقال: «**حق الزوج على زوجته أن لو كـان به قرحة**

فلحستها أو ابتدر منخراه صديدًا أو دمًا ثم ابتلعته ما أدت حقه»، قال: فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوَّج أبدًا قال فقال: «**لا تنكحوهن إلا بإذنهن**».

* وبقول النبي ﷺ -لما سُئل أي النساء خير؟ قال: «**التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله**»[٣].

* وكذلك فالمرأة لا تصوم[٤] وزوجها شاهد إلا بإذنه.

* ولا تأذن لأحدٍ في بيته إلا بإذنه[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٥٩)، وابن حبان («موارد الظمآن» ١٢٩١)، والبيهقي (٧/ ٢٩١)، وعند البيهقي وابن حبان من الزيادة: «**لما عظم الله من حقه عليها**» وهي زيادة ثابتة أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد صحيح بمجموع طرقه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٣٦).

(٢) حسن صحيح: رواه ابن أبي شيبة «المصنف» (٤/ ٣٠٣)، والبيهقي «السنن الكبرى» (٧/ ٢١٩) والنسائي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٣) وغيرهم، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٣٤).

(٣) حسن: رواه النسائي (٣٢٣١)، وأحمد (٧٣٧٣)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٣٨).

(٤) صوم التطوع، والحديث أخرجه البخاري (٥١٩٢) كتاب النكاح، ومسلم (١٠٢٦) كتاب الزكاة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه**».

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥١٩٥) كتاب النكاح من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا.

* ولا تخرج إلى المسجد إلا بإذنه[١].

* وإذا دعاها إلى فراشه وجب عليها طاعته فإن أبت لعنتها الملائكة حتى تصبح[٢]، وكان الذي في السماء ساخطًا عليها [٣] إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على قوامة الرجل على المرأة وليس للمـرأة أن تعترض على ذلك فهي قسمة الله سبحانه وتعالى الحكيم العليم اللـطيف الخبير، وقد قال سبحانه: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [النساء: ٣٢][٤]

(٣) توفير المسكن المناسب لها:

قال الإمام ابن قدامة المقدسي رحمه الله تعالى:

«ويجب لها مسكن[٥] بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ فإذا وجبت السكنى للمطلقة، فَلِلتي في صلب النكاح أولى، قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، ومن المعروف أن يُسكنها في مسكن[٦]، ولأنها لا تستغني عن المسكن للاستتار عن العيون، وفي

---

(١) أخرج البخاري (٥٢٣٨) كتاب النكاح، ومسلم (٤٤٢) كتاب الصلاة من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها**».

(٢) أخرج البخاري (٥١٩٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٣٦) كتاب النكاح، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح**».

(٣) وأخرج مسلم (١٧٣٦) كتاب النكاح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها**». وفي رواية للبخاري (٥١٩٤)، ومسلم (٥١٩٤) كتاب النكاح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال النبي ﷺ : «إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع».

(٤) «فقه التعامل بين الزوجين» (ص: ٩- ١٣) بتصرف.

(٥) إما بملك، أو إجارة، أو إعارة، أو وقف.

(٦) أي: مستقل لدفع الحرج، وللأمن على الأمتعة والحوائج، ولأنه أكثر سلامة، وأحسن لعشرة حيث يضيق نطاق النزاع، ويسهل التسامح في حال وقوع خلاف بينهما، بعكس ما لو اطلع عليه أحماؤها كأمه وأخواته، فقد تأخذه العزة أن يتنازل ويصفح، والاستقلال بالمسكن يقلل حوافز =

التصرف والاستمتاع، وحفظ المتاع، ويكون المسكن على قدر يسارهما وإعسارهما لقول الله تعالى: ﴿مِّن وُجْدِكُمْ﴾[١] ولأنه واجب لها لمصلحتها في الدوام فجرى مجرى النفقة والكسوة»[٢] اهـ.

• صفة المسكن الشرعي:

* صفة المسكن الشرعي: المعتبر في المسكن الشرعي للزوجة هو سعة

الزوج وحال الزوجة، قياسًا على النفقة باعتبار أن كلاًّ منهما حق مترتب على عقد الزواج.

ولقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ وقوله سبحانه: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧].

فالواجب يكون بقدر حال المنفعة يُسرًا وعُسرًا وتوسطًا فكذلك السكنى، وهو مذهب الجمهور.

وقال الشافعية: المعتبر في المسكن الشرعي هو حال الزوجة فقط، على خلاف قولهم في النفقة!!

قالوا: لأن الزوجة ملزمة بملازمة السكن، فلا يمكنها إبداله، فإذا لم يعتبر حالها فذلك إضرار بها، والضرر منهي عنه شرعًا، أما النفقة فيمكنها إبدالها[٣].

= الغيرة التي تحصل بالاجتماع معهن، وفوق كل ذلك قول الله تعالى في آية الطلاق: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ﴾ الآية [الطلاق: ١]، فدل القرآن على أن لهن الحق في

البيوت، حق تمتع لا حق تمليك، قبل أن يطلقن، فمن كانت في صلب النكاح وعصمته أولى بهذا الحق، ولا تسلم من تنغيص الحياة، وشدة الخصومات والشكاوى إلا بسكن مستقل في الغالب، والله تعالى أعلم.

(١) الوُجْد: السَّعة والمقدرة.

(٢) «المغني» (٧/ ٥٦٩)، وقد سبق بيان أن التحقيق تقدير النفقة بحسب حال الزوج -لا الزوجة- يساراً وإعساراً، وعلى هذا فإن المسكن يكون على حسب حاله هو، وإن تضررت، لأنها تزوجته وهي تعرف حاله، فلم يكن لها إلا أن تسكن معه على قدر حاله، لأنه هو الذي آتاه الله، قال عز وجل: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾ الآية [الطلاق: ٧].

(٣) «البيجرمي على المنهج» (٢/ ١٠٢)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٤٣٢).

قلت: ومذهب الجمهور أولى للآيات المتقدمة، والله أعلم[١].

• هل للزوجة أن تسكن أهلها مع زوجها في بيت الزوجية؟

ليس للمرأة أن تُسكن أحداً من محارمها في منزل زوجها، وللزوج أن يمنعها من إسكانهم معها، إلا أن يرضى فلا حرج حينئذٍ.

وأما ولدها من غير الزوج، فلا يجوز لها إسكانه معها بغير رضا الزوج كذلك عند الجمهور، وقيَّد المالكية المنع بما إذا كان الزوج عالمًا به وقت البناء، فإن كان يعلم به ولم يكن له حاضن فليس له منعها من إسكانه معها عندهم[٢].

• هل للزوج أن يُسكن الزوجة مع أهله؟

سكنى الزوجة مع أهل الزوج[٣]: والمراد بهم هنا: الوالدان وولد الزوج من غير الزوجة.

فذهب الجمهور ـ الحنفية والشافعية والحنابلة ـ إلى أنه لا يجوز الجمع بين الأبوين ـ أو غيرهما من الأقارب ـ والزوجة في مسكن واحد، ويكون للزوجة الامتناع عن السكنى مع واحد منهما إلا أن تختار هي ذلك، لأن السكنى من حقها فليس له أن يُشرك غيرها فيه، ولأنها تتضرر بذلك.

وأما المالكية ففرقوا بين الزوجة الشريفة ـ ذات القدر ـ والوضيعة، فمنعوا جمع الشريفة مع أبويه، وأجازوه في الوضيعة إلا أن يكون فيه ضرر عليها.

وأما جمع الزوجة وولد الزوج في مسكن واحد: فإن كان كبيراً يفهم الجماع، لم يجز باتفاق الفقهاء، لما فيه من الضرر بها، وهو حقها فيسقط برضاها.

وإن كان ولد الزوج صغيراً لا يفهم الجماع: فإسكانه معها جائز وليس لها حق الامتناع من السكنى معه[٤].

(١) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٠٣).

(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٠٣).

(٣) «البدائع» (٤/ ٢٤)، «حاشية الدسوقي» (٢/ ٤٧٤)، «مغني المحتاج» (٣/ ٤٣٠).

(٤) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٠٣).

• وهل تجمع الزوجات في بيت واحد؟

اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز الجمع بين امرأتين في مسكن واحد، لأن

ذلك ليس من المعاشرة بالمعروف، ولأنه يؤدي إلى الخصومة التي نهى الشارع عنها، ولأن كل واحدة منهما قد تسمع حسَّه إذا أتى الأخرى أو ترى ذلك، مما يثير بينهما العداوة والغيرة ونحو ذلك. ومنع الجمع بين امرأتين في مسكن واحد حق خالص لهما، فيسقط برضاهما عند الجمهور[1].

قلت: الأصل أن يجعل لكل زوجة منهن بيتًا كفعل النبي ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾ [الأحزاب: ٥٣]. فذكر سبحانه أنها بيوت ولم تكن بيتًا واحدًا، إذا رضيتا بذلك جاز، لأن الحق لهما، فلهما المسامحة بتركه، والله أعلم[2].

(٤) وقايتها من النار بتعليمها أمور دينها:

الرجل مسئول عن المرأة أمام الله؛ لأنه راعيها وكل راع مسئول عن رعيته كما جاء في الحديث الصحيح.. فيعلمها ما لم تتعلمه من الطهارة

والوضوء وأحكام الحيض والنفاس والاستحاضة وأمور الصلاة والصيام وقراءة القرآن وذكر الله، وواجبها نحو أهلها وجيرانها والأقارب، وكيف تلبس ملابس شرعية، وكيف تجتنب الخلوة بالرجال، وكيف تخاطب الرجال وتحادثهم إن دعا إلى ذلك داع.. إلى آخر ما يُطلب منها شرعًا. فإن لم يستطع فعليه أن يسأل العلماء ويبلغها، فإن لم يفعل وجب عليه أن يأذن له لتخرج وتتعلم، فإن لم يأذن لها وجب عليها الخروج بغير إذنه بالنسبة لتعلم الأمور الواجبة والمحرمة فإذا تعلمت الواجب والمحرم فلا تخرج لطلب العلم إلا بإذنه[٣].

---

(١) «فتح القدير» (٤/ ٢٠٧) «ومواهب الجليل» (٤/ ١٣).

(٢) «فقه السنة للنساء» أبو مالك (ص: ٤٤٠).

(٣) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٧).

• وبالجملة فإنه يجب على كل زوج وقاية أهله من النار:

وذلك بأن يعلمها أصول دينها: كيف تؤمن بالله تعالى الإيمان الحق، وتوحده التوحيد الخالص، وتؤمن بأسمائه وصفاته على الوجه اللائق بجلاله سبحانه وتعالى.

وتعرف ما يجب لله تعالى، وما يجوز له سبحانه، وما يستحيل عليه تبارك وتعالى، وتؤمن بما جاء من عند الله تعالى من أركان الإيمان، وسائر أحكام الإسلام الواجبة عليها، وأصول معرفة الحلال والحرام.

وأن يعلمها أحكام العبادات، ويحضها على القيام بها، خاصة الصلاة في أول الوقت وشروطها وأركانها، ومفسداتها، ومكروهاتها، وسائر

العبادات، وحقوق الله تعالى عليها، وحقوق الزوجية.

وأن يعلمها مكارم الأخلاق من وقاية القلب من أمراض الحسد والبغضاء، ووقاية اللسان من الغيبة والنميمة والسب والكذب.

ويراقبها في ذلك كله ما استطاع إلى المراقبة سبيلاً.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾

[التحريم: ٦]

قال علي رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾: علموا أنفسكم وأهليكم الخير، وأدِّبوهم»[(١)] [(٢)].

وقد أثنى الله على نبيه إسماعيل ـ عليه السلام ـ فيما أثنى بقوله: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٥].

وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

---

(١) عزاه في «الدر المنثور» (٦/ ٢٤٤) إلى عبد الرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم وصححه، والبيهقي في «المدخل».

(٢) «عودة الحجاب» (٢/ ٣٧٠).

وأمر الله تعالى نبيه محمداً ﷺ بأن يأمر أهله بالصلاة، ويمتثلها معهم، ويصطبر عليها ويلازمها، والظاهر أن المراد بالصلاة الصلوات المفروضة، ويدخل في عموم هذا الأمر جميع أمته ﷺ وأهل بيته على التخصيص[١].

* وعن عبد الله بن سلام قال: «كان النبي ﷺ إذا نزلت بأهله شدة أو ضيق أمرهم بالصلاة، وتلا: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾[٢].

* فائدة جليلة: قوله تعالى في هذه الآية: ﴿لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ﴾

فيه دفع لما عسى أن يخطر ببال أحد من أن المداومة على الصلاة ربما تضر بأمر المعاش، فكأنه قيل: داوموا على الصلاة غير مشتغلين بأمر المعاش عنها، إذ لم نكلفكم رزق أنفسكم، إذ نحن نرزقكم.

* وعن القاسم بن راشد الشيباني قال: كان زمعة نازلاً عندنا بالمحصب، وكان له أهل وبنات، وكان يقوم فيصلي ليلاً طويلاً، فإذا كان السحر نادى بأعلى صوته: أيها الركب المعرسون، أكُلَّ هذا الليل ترقدون! أفلا تقومون فترحلون؟ فيتواثبون، فَيُسمع من ههنا باكٍ، ومن ههنا داعٍ، ومن ههنا قارئ، ومن ههنا متوضئ، فإذا طلع الفجر نادى بأعلى صوته: عند الصباح يحمد القوم السرى[٣].

---

(١) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: (عمن له زوجة لا تصلي: هل يجب عليه أن يأمرها بالصلاة؟ وإذا لم تفعل: هل يجب عليه أن يفارقها، أم لا؟ فأجاب: نعم، عليه أن يأمرها

بالصلاة، ويجب عليه ذلك؛ بل يجب عليه أن يأمر بذلك كل من يقدر على أمره به إذا لم يقم غيره بذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ الآية.

وينبغي مع ذلك الأمر أن يحضها على ذلك بالرغبة، كما يحضها على ما يحتاج إليها، فإن أصرت على ترك الصلاة فعليه أن يطلقها، وذلك واجب في الصحيح، وتارك الصلاة مستحق للعقوبة حتى يصلي باتفاق المسلمين؛ بل إذا لم يُصَلِّ قُتِل، وهل يقتل كافرا مرتدًّا؟ على قولين مشهورين، والله أعلم) اهـ. من «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٧٦، ٢٧٧).

(٢) عزاه في «الدر المنثور» إلى: أبي عبيد، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان بسند صحيح. اهـ(٤/ ٣١٣).

(٣) «الإحياء» (٥/ ٢٧٧٢).

وكان عروة بن الزبير رضي الله عنه إذا دخل على أهل الدنيا، فرأى من دنياهم

طرفًا، فإذا رجع إلى أهله، فدخل الدار، قرأ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ ثم يقول: الصلاة الصلاة، رحمكم الله[1]... وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصلي من الليل ما شاء الله تعالى أن يصلي، حتى إذا كان آخر الليل أيقظ أهله للصلاة، ويقول لهم: «الصلاة، الصلاة» ويتلو هذه الآية: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ﴾ الآية[2].

• وحرص الزوج على وقاية أهله من النار لا يقتصر على الزوجة فحسب بل يمتد ذلك ليشمل الأولاد:

- فها هو النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا كيف نحض أولادنا على الصلاة.

*** عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مروا أبناءكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرِّقوا بينهم في المضاجع»[3].**

* وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شَبَبَة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنَّا اشتهينا أهلينا، فسألنا عمن تركنا في أهلينا، فأخبرناه، وكان رفيقًا رحيمًا، فقال: «**ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي**»(٤).

* وذكر الراغب الأصفهاني أن المنصور بعث إلى مَنْ في الحبس من بني أمية يقول لهم: «ما أشد ما مَرَّ بكم في هذا الحبس؟ » فقالوا: «ما فقدنا من تربية أولادنا» (٥).

---

(١) أخرجه الطبري (١٦/ ١٧٠)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٣١٣) لابن المنذر، وابن أبن حاتم.

(٢) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١١٩) في صلاة الليل: باب ما جاء في صلاة الليل، وقال في «تحقيق جامع الأصول» (٦/ ٦٩): إسناده صحيح.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٩٥)، وأحمد (٦٧١٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٤٧).

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٠٠٨) كتاب الأدب، ورواه مسلم (٦٧٤) كتاب المساجد بدون آخره.

(٥) «تربية الأولاد في الإسلام» (١/ ٢٥٢).

* وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيُّما رجل كانت عنده وليدة، فعلَّمها، فأحسن تعليمها، وأدَّبها، فأحسن تأديبها، ثم أعتقها، وتزوجها، فله أجران**»(١) أي أجر العتق، وأجر التعليم.

* وترجم البخاري لهذا الحديث: باب تعليم الرجل أمته وأهله، وقال الحافظ ابن حجر في شرحه: «مطابقة الحديث للترجمة في الأمة بالنص، وفي الأهل بالقياس، إذ الاعتناء بالأهل الحرائر في تعليم فرائض الله، وسنن رسوله ﷺ آكد من الاعتناء بالإماء»(٢) اهـ.

وقد روى مسلم أن النبي ﷺ كان إذا أَوْتَرَ يقول: «**قومى فأوتِري يا عائشة**»(٣).

* وبالجملة فالرجل مسئول عن تلك الرعية... عن الزوجة والأولاد فعليه أن يأمرهم بالمعروف وأن ينهاهم عن المنكر... ولكن قبل ذلك كله

عليه أن يكون قدوة طيبة لهم.

* عن فضيل بن عياض قال: رأى مالك بن دينار رجلاً يسيء صلاته، فقال: ما أرحمني بعياله!، فقيل له: يا أبا يحيى يسيء هذا صلاته، وترحم عياله! قال: إنه كبيرهم، ومنه يتعلمون[٤].

• الموازنة بين الحقوق:

قال الدكتور محمد الصباغ - حفظه الله -:

هناك ناس يُشغلون عن زوجاتهم بكسب المال، فترى الواحد منهم يكدح طوال النهار وطرفًا من الليل، ولا يعود إلى داره إلا مكدود الجسم مهدود القوى، قد استنفد طاقته حتى لم يعد لديه استعداد لحديث ولا مؤانسة... فيخلد إلى الفراش منهارًا مضعضعًا.. وقد يأتي فيجد أهله في نوم عميق بعد أن طال عليها الانتظار.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٩٧) كتاب العلم، ومسلم (١٥٤) كتاب الإيمان.

(٢) فتح الباري (١/ ١٩٠).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٧٤٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) «حلية الأولياء» (٢/ ٣٨٤).

وقد يكسب من وراء هذا السلوك المال. . . ولكنه يُعرِّض نفسه لخسران الحياة الزوجية.

وهناك ناس يُشغلون عن زوجاتهم بمعاشرة الأصدقاء، وحضور الحفلات والسهرات، والاشتراك في الرحلات، فترى الواحد منهم بعيداً عن بيته وأهله في معظم الأوقات. . وإن لم يذهب من الدار جاء هؤلاء الأصدقاء إليه وكان مكلفًا بقِراهم (ضيافتهم) وخدمتهم، وهو بطبيعة الحال سيدعو زوجته إلى إعداد ما سيقدم إلى ضيوفه من أنواع الطعام والشراب.

إن هذا الإنسان قد يكسب ودّ عدد من الأصدقاء، وقد يكسب سمعة اجتماعية جيدة ولكنه يعرض نفسه إلى خسران السعادة البيتية.

وهناك ناس يُشغلون عن زوجاتهم بأمور محمودة، فتراهم في ذكر وعبادة، ونصح للناس ودعوة، وقراءة وكتابة.

إن هؤلاء فقدوا القدرة على الموازنة بين الحقوق المتعددة، وفقدان القدرة على هذه الموازنة يورث خللاً واضطرابًا في الحياة الداخلية للفرد منهم في حياته مع زوجه وأولاده، . . . إن الأهل والذرية من أحق الناس بالعناية وبأن تُوجَّه الدعوة إليهم، إن الواحد من هؤلاء الذين فقدوا القدرة على تلك الموازنة لا يلبث أن يستيقظ من غفلته، فإذا هو في وادٍ، وزوجته وأولاده في واد آخر، أفكاره غير أفكارهم، ومواقفه تختلف عن مواقفهم، وسلوكه في الحياة بعيد عن سلوكهم وذلك لأنه ترك أهله خاضعين لمؤثرات أخرى من وسائل الإعلام والصحافة ومن البيئة التي قد يسود فيها الانحراف، والعلاقات والقرابات، وربما كان كثير منها لا يتفق مع اتجاهه في الحياة،

ومن أصعب الأمور على النفس أن يرى المرء زوجه وأولاده يسيرون في طريق الزيغ والانحراف والضلال.

إن هؤلاء الذين يُشغلون عن أهليهم يجنون بعد حين الصاب والعلقم،

ويتجرعون غصص العناء والشقاء، والحياة اليوم معقدة الجوانب، مترعة بأسباب التأثير . . . أعرف رجلا متدينًا انصرف في أول حياته الزوجية إلى عمله فجد واجتهد، وكان لا يأتي إلى داره إلا للطعام والنوم، ثم يخرج ولا يعود إلا بعد منتصف الليل، فإذا جاءت الإجازة ترك زوجته مع أهلها وسافر إلى البلاد الأجنبية في تحقيق أمور تتصل بعمله. . . فكان من جراء ذلك تدمير الأسرة وتشرد الأولاد وعانى هو من وراء ذلك أعظم الصعوبات.

إن الانشغال عن الأهل تفريط في حق الرجل والأسرة، وظلم بيِّن، إذ

كيف يسوغ للإنسان أن يحبس زوجه وينطلق هو في عمله وزياراته وقراءته وكتابته وعبادته، ويترك شريكة حياته نهبًا للوساوس والخطرات، والوحشة والأزمات، أو يتركها للانغماس في المجتمع الذي يسير في طريق آخر.

فاتق الله يا أخي ووازن بين الحقوق، ومنها حق الأهل، وليكن لك مع أهلك وقت تملؤه بالمؤانسة العذبة الهادفة والحديث المؤثر الجذاب، وفقك الله ورعاك» اهـ[1].

• خطة للإصلاح:

وقال فضيلته في موضع آخر:

«إن كثيراً من الصالحين يُشغلون عن أولادهم بأمور عامة تتصل بالدعوة، ويحسبون أنهم بذلك يقومون بخدمة جليلة، وذلك لعمر الله تقصير كبير، إن أحق الناس بتوجيهك أولادك وزوجك الذين معهم تعيش، وبهم تُعرف،

وشرهم وخيرهم مقـرون بك، وقد تضطرك الأيام إلى أن تكون بحاجة إلى برهم ورعايتـهم، وقد يفيـدك أن تحظى بدعوة من أحدهم تخـفف عنك ما أنت فيه من الضـيق والكرب بعد موتك، أو تزيدك من الخـير في آخرتك، من أجل ذلك أود أن أقترح ما يلي:

(١) «نظرات في الأسرة المسلمة» (ص: ٩٠-٩٣) بتصرف.

١- لا بد من أن تخـصـهم بجلسـة أسـبوعـيـة على أقل تقـدير، وإن استطعت أن تكون في مدة أقل كان أحسن.

٢- إقـامة حلقـات للأولاد يتـولاها ناس ظلهم خـفيـف ودينهم جيـد وبيانهم مشـرق وإن كانت مستوياتهـا مختلفة للابتـدائي والمتوسط والثانوي والجامعي فهو أفضل (فالمرء على دين خليله).

* هذه الأمور بأيدينا نحن فلنتق الله فيها.. ولنصلح الفاسد.. ولنحذر غرق سفينة المجتمع.

إن الأسرة هي القلعة الأخيرة التي ينبغي أن نقف حياتنا وإمكانياتنا لحمايتها وحفظها وإنا لمسؤولون». اهـ.

(٥) العون على طاعة الله ـ جل وعلا ـ:

إن الإسلام العظيم يقيم العلاقة بين الرجل والمرأة على أساس من المشاعر النبيلة الراقية الرقيقة الطاهرة النظيفة التي تنبني على السكن النفسي، والبدني، والمودة، والرحمة،... قال تعالى: ﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ (٢٠) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [الروم ٢٠، ٢١].

فالزواج آية ربانية، وسنة نبوية، وفطرة إنسانية، وضرورة اجتماعية ومن

ثم فبيت الزوجية مملكة إيمانية، الزوج هو ملكها الأول وربُانها، والمسير لشؤونها وأمورها بما جعل الله له من قوامة فهو المسؤول الأول عن هذه المملكة في الدنيا والآخرة.

أما الزوجة فهي ملكة هذه المملكة بلا نزاع، تربعت على عرش العفة والمروءة والفضل والحياء، وذلك بما جعل الله لها في الإسلام من مكانة وما أعطاها من حقوق، لو عرفتها كل مسلمة على ظهر الأرض ما رفعت رأسها من فوق التراب شكرًا لله أن جعلها من أمة سيد الخلق محمد بن عبد الله ﷺ.

لو عرفت المسلمة حقوقها ووقفت على مكانتها، لسعدت سعادة غامرة أنها من خير أمة أُخرجت للناس.

يا درة حُفظت بالأمس غالية

واليـوم يبغـونها للهـو واللعبِ

يا حـرة قد أرادوا جـعلهـا أبدًا

غـريبـة العـقل غـريبـة النسبِ

هل يستوى مَن رسول الله قائده

دومًـا وآخـر قـائده أبو لهبِ؟

وأين من كانت الزهراء أسوتها

ممن تخطت خُطا حمالة الحطبِ

فـلا تبالـي بما يُلقون مـن شُبَـه

وعندكً الشرع إن تدعيه يستجبِ

سليه من أنا من أهلي لمن نسبي

للغرب أم أنا للإسلام والعربِ؟

لمن ولائي لمن حبي لمن عملي

لله أم لدعاة الإثم والكذبِ؟

هما سبيلان يا أختاه ما لهما

من ثالث فاكسبي خيرًا أو اكتسبي

سبيل ربك والقرآن منهجه

نور من الله لم يُحجب ولم يغبِ

فما أسعد المسلمة بهذا الإسلام!، وما أكرمها بهذه الحقوق الكبيرة التي كفلها لها دين النبي محمد عليه الصلاة والسلام، وأول هذه الحقوق للزوجة المسلمة على الزوج المسلم: أن يكون الزوج المسلم عونًا لها على طاعة ربها ـ جل جلاله ـ.

فأنا أقسم بالله أن سـر الضنك الذي تحياه الآن كثير من البـيوت المسلمة هو البعد عن طاعة الله جل وعلا، . . . بيوت لا تسـمع فيها القرآن، بيوت لا تسمع فيهـا إلا مزمار الشيطان، بيوت قل ما تجد فيـها زوجًا يحافظ على الصلاة، ويأمر امرأته بالمحافظة على الصلاة فهو يقيم الدنيا، ولا يُقعدها إن تأخرت المرأة في إعداد طعامـه، ولا يفكر أن يسأل امرأته: هل صلت فرض الله أم لا ؟ ما جلس الزوج مرة مع امـرأته؛ ليفتحا كـتاب الله جل وعلا؛ ليقرآ سويًّا كلمات من آيات ربهم ـ جل وعلا ـ.

ترى كـثيـرًا من الأزواج لا يفكر ألـبتـة في أن يأمـر امراتـه بالحجـاب الشرعي، وإنما تراه فـخورًا سعـيدًا إذا خرجت مـعه امرأته بثـياب متبـرجة عارية، بل لربما تزداد سعادته لدياثته إن رأى الرجال ينظرون إلى امراته نظرة إعجاب فيرجع إلى امرأته، وهو ينظر إليها نظرة مبتسمة ويقول لها: أرأيت؟

لقد رأيت أعين الرجال وكأنها تريد أن تأكل منك شيئًا أو أن تلتهمك التهامًا.

أين العون على طاعة الله؟ فأول حق لامرأته أن يعينها على طاعة ربها... بكل أسف، نحن نبحث عن الغاية التي خُلق كل شيء حولنا من أجلها، لماذا خُلقت الشمس؟ لماذا خلق القمر؟ لماذا خلقت الأرض؟ لماذا خلق الشيطان؟ لماذا لماذا لماذا؟ ونسأل، وننسى أن نسأل عن الغاية التي من أجلها خُلقنا نحن.

والزواج ليس لمجرد المتعة الرخيصة، كلا، وبيت الزوجية ليس مرتعًا للطعام، والشراب ونوم الزوجة، كلا! بل إن بيت الزوجية وسيلة لغاية، بل إنك تنشيء أسرة مسلمة لغاية ... تلك الأسرة هي القلعة الأولى من قلاع الإسلام، تلك الأسرة هي اللبنة الأولى في صرح الدولة الإسلامية.

فإن كان كثير من الأزواج يدخل بيتـه ليأكل، ويشرب، ويستمتع بامرأته

فحسب، فهذا خائن ما أدى حق الله وما أدى حق امرأته، لا سيما أن امرأته لا تعرف شيـئًا عن دينها، بل وربما لو طلبت منه امرأتـه أن تخرج لبيت من بيوت الله لتسمع عن الله وعن رسول الله منعها. . . أتألم غاية الألم حينما تتصل عليَّ امرأة مـسلمة أو ترسل إليَّ رسالة؛ لتقول بأن زوجهـا يمنعها من الحجاب، أعوذ بالله أي رجولة هذه ؟! تمنع امرأتك من الحجاب!.

تتصل عليّ أخرى لتقـول: إن زوجي مُصرٌ على أن يذهب بالأولاد إلى المصيف لماذا؟. . تصر الزوجة على أن تربي أولادها وبناتهـا تربية طيبة على القرآن والسنة، وعلى الفضـيلة والشرف، فيقول لهـا زوجها: دعك من هذا التخلف، هذا تأخر، وتطرف، ورجعـية، يريد أن يتحرر الأولاد، يريد لهم

أن يتربوا على المسلسلات، والأفلام والتلفاز.

فكرٌ منحرف وفهم مقلوب، وموازين مختلة، ماذا تصنع لو شبَّت النار في بيتك؟ نار المعاصي ونار الذنوب.

فأنا أرى أن أول حق للزوجة المسلمة على زوجها المسلم أن يكون زوجها عونًا لها على طاعة ربها، وإلا فورب الكعبة ستتعلق بك امرأتك التي ما أمرتها بالصلاة، ستتعلق بك زوجتك التي خرجت متبرجة، ستتعلق بك زوجتك التي ما جلست معها لتُقرئها القرآن، ستتعلق برقبتك يوم القيامة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وقال ﷺ كما في الصحيحين من حديث ابن عمر: «**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**» ثم قال: «**والرجل راعٍ ومسئول عن رعيته**»[(١)(٢)].

- **النبي ﷺ يحث أهل بيته على العبادة وفعل الخير:**

ومع هذه المعاشرة الطيبة والخلق الحسن لا يتوانى ولا يفتر رسول الله ﷺ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٣) كتاب الجمعة، ومواضع، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

(٢) «الحقوق الإسلامية» الشيخ محمد حسان (ص: ٦٣١ - ٦٣٧) بتصرف.

عن نصح نسائه وأهل بيته وحثهن على العبادة وعلى فعل الخير والبر فبهذا أمره ربه سبحانه وتعالى، قال سبحانه: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢]، وأثنى الله على نبيٍّ من أنبيائه وهو إسماعيل عليه الصلاة والسلام بقوله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٤، ٥٥].

* وأخرج البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه فإذا أراد أن يوتر أيقظني[١].

وفي «صحيح البخاري» أيضًا من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فقال: **«سبحان الله ماذا أُنزل الليلة من الفتن، وماذا فُتح من الخزائن، أيقظوا صواحب الحُجر**[٢] **فرُبَّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة»**[٣].

* وأخرج الإمام أحمد في «مسنده» بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى فإن أبي نضحت في وجهه الماء»**[٤].

وطرق النبي ﷺ **عليًّا وفاطمة ليلة فقال لهما: «ألا تصليان؟»**[٥].

* وفي «صحيح البخاري» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى النبي ﷺ بيت فاطمة فلم يدخل عليها، وجاء عليٌّ فذكرت له ذلك فذكره

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٢) كتاب الصلاة، ومسلم (١٥٢) كتاب الصلاة.

(٢) يريد أزواجه رضي الله عنهن كي يصلين.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢١٨) كتاب الأدب.

(٤) حسن: رواه أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي (١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وأحمد (٧٣٦٢)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (١٢٣٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٢٤) كتاب تفسير القرآن، ومسلم (٧٧٥) كتاب صلاة المسافرين وقصرها من حديث علي ﷺ.

للنبي قال: «إني رأيت على بابها سترًا موشيًّا»[١] فقال: «ما لي وللدنيا؟» فأتاها عليٌّ فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه بما شاء، قال: «ترسلي به إلى فلان» أهل بيت فيهم حاجة[٢][٣].

(٦) المعاشرة بالمعروف:

فعلى الرجال أن يحسنوا عشرة النساء ويلينوا معهن، ويرفقوا بهن، ويحتملوا الأذى منهن.. فأما حسن العشرة معهن فواجب، وأما احتمال الأذى منهن فمستحب، ... قال تعالى ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا

﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] قال القرطبي في تفسيره: أي «عاشروهن» على ما أمر الله به من حسن المعاشرة، . . . والخطاب للجميع «أي لجميع الرجال سواء كانوا أزواجًا أو أولياء»(٤)، ولكن المراد بهذا الأمر في الأغلب الأزواج، وهو مثل قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وذلك «مثل» توفية حقها من المهر والنفقة، وألا يعبس في وجهها بغير ذنب، وأن يكون متلطفًا في القول لا فظًّا ولا غليظًا ولا مُظهرًا ميلاً إلى غيرها. . . والعشرة معناها: المخالطة والممازجة. . إلى أن قال: فأمر الله سبحانه بحسن صحبة النساء إذا عقدوا عليهن لتكون أدمة ما بينهم وصحبتهم على الكمال، فإنه أهدأ للنفس وأهنأ للعيش، وهذا واجب علي الزوج. . . وقال بعضهم: هو أن يتصنع لها كما تتصنع له ـ أي يتجمل لها كما تتجمل له ـ. قال يحيى بن عبد الرحمن الحنظلي: أتيت محمد بن

الحنفية فخرج إليَّ في ملحفة حمراء، ولحيته تقطر من الغالية[٥] فقلت: ما

(١) الموشى: هو المخطط بألوان متعددة.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٦١٣) كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها.

(٣) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٥٨، ٥٩).

(٤) ما بين الأقواس من عند المؤلف.

(٥) الغالية: نوع من الطيب مركب من مسك وعنبر وعود ودهن.

هذا ؟ قال: إن هذه الملحفة ألقتها عليَّ امرأتي ودهنتني بالطيب وإنهن يشتهين منا ما نشتهي منهن. وقال ابن عباس رضي الله عنه: إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لي[١].

* ولقد شبه الله تعالى حسن القيام على الزوجة بحسن القيام على الوالدين، فقال تعالى في حق الوالدين: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾، وقال تعالى في حق الزوجات: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

* قال ابن كثير: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: طيِّبوا أقوالكم لهن، وحسِّنوا أفعالكم وهيآتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ الآية.

[البقرة :٢٢٨]

* وقال الألوسي في قوله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾: أي: إن كرهتم صحبتهن وإمساكهن بمقتضى الطبيعة من غير أن يكون من قبلهن ما يوجب ذلك ﴿فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا﴾ كالصحبة والإمساك ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ كالولد والألفة التي تكون بعد الكراهة، . . . والمعنى: فإن كرهتموهن فاصبروا عليهن، ولا تفارقوهن لكراهة الأنفس وحدها، فلعل

(لكم) فيما تكرهونه خيراً كثيراً فإن النفس ربما تكره ما يُحمَد، وتحب ما هو بخلافه، فليكن مطمح النظر ما فيه خير وصلاح، دون ما تهوى الأنفس[٢].

قوله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] قال القرطبي رحمه الله: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ أي لدمامة أو سوء خُلق من غير ارتكاب فاحشة أو نشوز؛ فهذا يندب فيه إلى الاحتمال، فعسى أن يؤول الأمر إلى أن يرزق الله منها أولاداً صالحين... قلت: ومن هذا

(١) «تفسير القرطبي» (٥/ ٩٧) نقلاً من السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٣-١٨٤).
(٢) روح المعاني (٤/ ٢٤٣).

المعنى ما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

ﷺ : «**لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلقًا رضي منها آخر**»[1].

المعنى: أي لا يبغضها بغضا كليًّا يحمله على فراقها، أي لا ينبغي ذلك بل يغفر سيئتها لحسنتها، ويتغاضى عما يكره لما يحب.

* وقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى: وقد ندبت الآية إلى إمساك المرأة مع الكراهة لها، ونبهت على معنيين: أحدهما: أن الإنسان لا يعلم وجوه الصلاح، فرُب مكروه عاد محمودًا، ومحمودٍ عاد مذمومًا.

والثاني: أن الإنسان لا يكاد يجد محبوبًا ليس فيها ما يكره، فليصبر على ما يكره لما يُحب، وأنشدوا في هذا المعنى:

ومن لم يُغمض عينه عن صديقه
وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتبُ
ومن يتتبع جاهدًا كل عثرة

يجدها، ولا يَسلم له الدهر صاحبُ[2]

*وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ قال: «الخير الكثير أن يعطف عليها فيُرزق الرجل ولدها، ويجعل الله في ولدها خيراً كثيراً».

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك قال: فإذا وقع بين الرجل وبين امرأته كلام، فلا يعجل بطلاقها وليتأنَّ بها، وليصبر، فلعل الله سيريه منها ما يحب.

وذكر ابن العربي بسنده عن أبي بكر بن عبد الرحمن: كان الشيخ أبومحمد ابن أبي زيد من العلم والدين في المنزلة والمعرفة، وكانت له زوجة سيئة العشرة، وكانت تقصر في حقوقه، وتؤذيه بلسانها؛ فيقال له في أمرها

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٩) كتاب الرضاع.

(٢) زاد المسير (٢/ ٤٢).

ويُعذَل بالصبر عليها، فكان يقول: «أنا رجل قد أكمل الله عليَّ النعمة في صحة بدني ومعرفتي وما ملكت يميني، فلعلها بُعثت عقوبة على ذنبي، فأخاف إن فارقتها أن تنزل بي عقوبة هي أشد منها»(١).

• **استوصوا بالنساء خيرًا:**

وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إن المرأة خُلقت من ضلع، وإنك إن تُرد إقامة الضلع تكسرها، فدارها، تعش بها»**(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إن المرأة خُلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها، استمتعت بها وبها عوج،**

وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها»[٣].

وعنه أيضًا بلفظ: «واستوصوا بالنساء فإن المرأة خُلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، إن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج[٤]، استوصوا بالنساء خيرًا»[٥].

* وقوله: «استوصوا بالنساء خيرًا» الاستيصاء قبول الوصية، فالمعنى:

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٥/ ٩٨) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه الإمام أحمد (١٩٥٨٩)، وابن حبان (١٣٠٨)، والحاكم (٤/ ١٧٤)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٢/ ١٦٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.

(٤) فيه إشارة إلى الصبر على اعوجاجهن لأنه في الغالب طبع فيهن، ولا يردن به شرًّا، ومن أراد تقويم المرأة تقويمًا تامًّا فقد طلب المحال، والعشرة كلها تحتاج إلى صبر وعفو وحلم سواء أكانت مع الرجال أم مع النساء.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.

فائدة: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في بيان مقصود قوله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيرًا»

الحديث: (يؤخذ منه أن لا يتركها على الاعوجاج إذا تعدت ما طُبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها، أو ترك الواجب، وإنما يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة) اهـ «فتح الباري» (٩/ ٢٠٧).

وقال رحمه الله أيضًا: (وفيه رمز إلى التقويم، برفق، بحيث لا يبالغ فيه فيكسر، ولا يتركه فيستمر على عوجه، وإلى هذا أشار البخاري في الباب) اهـ. (٩/ ٢٠٦).

أوصيكم بهن خيرًا، فاقبلوا وصيتي فيهن، فإنهن خُلقن من ضلع أعوج، فلا يتأتى الانتفاع بهن إلا بأن يداريها، ويلاطفها، ويوفيها حقوقها، أو تكون السين للطلب مبالغة، أي: اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن، أو اطلبوا الوصية والنصيحة من غيركم بهن، وقد نظم بعضهم معنى هذا الحديث فقال:

هي الضلع العوجاء لست تقيمها

ألا إن تقويم الضلوع انكسارها

تجمع ضعفًا واقتدارًا على الفتى

أليس عجيبًا ضعفها واقتدارها؟! (١)

والمعنى أن المرأة خلقها الله من عضو معوج فهي - بطبيعتها وفطرتها - مستعدة لأن تقع في الخطأ أكثر من استعداد الزوج لذلك كمبدأ عام، فإذا أراد الرجل أن يحيا مع زوجته حياة طيبة سعيدة فليدرك أن خطأ زوجته أمر طبيعي، فلا يكثر من اللوم والتأنيب والمؤاخذة، ولا يحول الحياة إلى جحيم، بل عليه أن يتساهل ويتسامح حتى يعيش في متعة وراحة واستقرار مع زوجته، أما إن أراد محاسبتها على كل صغيرة وكبيرة محاولاً أن يجدها يومًا بلا أخطاء فإنه لن يجدها كذلك أبدًا، وتكون نتيجة تصلبه وتشدده كسرًا للحياة الزوجية يترتب عليه الطلاق، فإذا أدرك الرجل ذلك وفَّر على نفسه كثيرًا من المتاعب.

* والأخطاء - التي من طبع المرأة أن تقع فيها - لا يقصد منها الأخطاء الاجتماعية المعلومة للناس جميعًا، ولا الخروج على الآداب واللياقة حسب عرف الناس، فإنا نجد المرأة في الغالب أكثر حرصًا على هذه الآداب من كثير من الرجال، إنما المراد من الحديث - والله أعلم - أن المرأة جنس غير جنس الرجل، وأن طبعها وخلقها وفكرها وعقلها يدور في مجالات غير

(١) انظر: «فيض القدير» (١/ ٥٠٣).

مجالاتها عند الرجال، ونظرة المرأة للرجل ليست مثل نظرة الرجل للمرأة، إنما هي نمط آخر، فمن أراد أن تكون امرأته على شاكلته كلية ويشترط ذلك

لتستمر الحياة الزوجية - فإنه مخطئ غاية الخطأ.

وما يدريك أن هذا الاعوجاج الذي في المرأة هو سر جاذبيتها وسر جمالها، وسر التصاقها بالرجل وحرصها عليه؟

إن المرأة بلا أخطاء تريد رجلاً بلا أخطاء أو تتعالى على الرجل وتحتقره، وذلك شأنه قطع صلة الزوجية قطعًا سريعًا. وأخطاؤها من النوع الذي فسرته لك تثبت أنوثتها وتزيد من غرور الزوج بنفسه، وشعوره بأنه السيد، ولذلك لعن الله ورسوله النساء المسترجلات، والرجال المتشبهين بالنساء.

وقد كان ﷺ خير الناس معاشرة لأزواجه وأحسن الناس رفقًا بهن، وتسامحًا معهن، وقد كانت تبدر من بعضهن ما يبدر من أية امرأة أخرى أحيانًا فما يغضب ولا يؤاخذ، ولكن يعفو ويصفح.

* رُوي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه راجعته امرأته في الكلام فقال لها: أتراجعيني يا لكعاء[1]؟ فقالت: إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه وهو

خير منك.

* وعلى الرجل إذا كان مع زوجته أن يطرح التكلف والتـزمُّت والتجمُّد؛ فإن ذلك يُنفرها منه وكأنه لم يفهم من مـعنى الزوجية إلا الجماع والأولاد. كما أن عليه - مـهما تبسط - أن يحتفظ بأصـول الرجولة والمروءة والحياء، ولذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه - مع خـشونته - : ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجدوه رجلاً.

وقد كان صلى الله عليه وسلم يحض أصـحابه على هذا النمط من المعاشـرة الزوجية، فقال لجابر رضي الله عنه : «**هلاَّ بكراً تلاعبها وتلاعبك**» متفق عليه[٢].

---

(١) أي: يا لئيمة.

(٢) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٥-١٨٧) بتصرف.

• أباح الإسلام الكذب بين الزوجين في أمر العاطفة:

ولقد أباح الإسلام الكذب بين الزوجين في أمر العاطفة لدوام العشرة بينهما.

وينبغي لكل من الزوجين أن يتكلف التحبب إلى الآخر بأكثر مما يجده له في قلبه، فإن التطبع يصير طبعًا، ورحم الله عُليَّة بنت المهدي أخت هارون الرشيد حيث قالت:

تحبَّب فإن الحبَّ داعيةُ الحب

* رُوي أن ابن أبي عُذرة الدؤلي -أيام خلافة عمر رضي الله عنه- كان يخلع النساء اللائي يتزوج بهن، فطارت له في النساء من ذلك أحدوثة يكرهها، فلما علم بذلك أخذ بيد عبد الله بن أرقم حتى أتى به إلى منزله، ثم قال لامرأته:

- أنشدك بالله هل تبغضينني؟

قالت: لا تنشدني بالله.

قال: فإني أنشدك بالله.

قالت: نعم.

فقال لابن الأرقم: أتسمع؟

ثم انطلقا حتى أتيا عمر رضي الله عنه، فقال: «إنكم لَتحدِّثون أني أظلم النساء، وأخلعهن، فاسأل ابن الأرقم، فسأله فأخبره، فأرسل إلى امرأة ابن أبي عذرة، فجاءت هي وعمتها، فقال: أنت التي تحدثين لزوجك أنك تبغضينه؟».

فقالت: إني أول من تاب، وراجع أمر الله تعالى، إنه ناشدني فتحرجت أن أكذب، أفأكذب يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم فاكذبي، فإن كانت إحداكن لا تحب أحدنا فلا تحدثه بذلك، فإن أقل البيوت الذي يُبنى على الحب، ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب)[1].

---

(١) شرح السنة (١٣/ ١٢٠).

فمع غلظ تحريم الكذب، وتشديد الشرع فيه، غير أنه أباح طرفًا منه ليستصلح الرجل زوجته، ويستطيب نفسها: فعن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرًا، أو يقول خيرًا**»، قالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: يعني: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، والمرأة زوجها[1].

(٧) أن يغار عليها ويصونها:

إن من حب الرجل لزوجته أن يغار عليها، ويحفظها من كل ما يُلم بها من أذى في نظرة أو كلمة، والزوجة أعظم ما يكنزه المرء، فلا يليق به أن يجعلها مضغة في الأفواه، تلوكها الألسنة، وتتقحمها الأعين، وتجرحها الأفكار والخواطر.

كلا! إن الغيرة أخص صفات الرجل الشهم الكريم، وإن تمكنها منه يدل دلالة

فعلية على رسوخه في مقام الرجولة الحقة الشريفة، ومن هنا كان كرام الرجال وأفذاذ الشجعان يُمتدحون بالغيرة على نسائهم، والمحافظة عليهن، وإن من شر صفات السوء ضعف الغيرة وموت النخوة، ولا يركن إلى ذلك إلا الأرذلون.

وليست الغيرة تعني سوء الظن بالمرأة، والتفتيش عنها وراء كل جريمة دون ريبة، ومتى ما تحين الرجل الفرص ليأخذ امرأته على غرة، التماسًا لعثرة منها بدون أي ريبة كانت هذه غيرة مذمومة، فعنه ﷺ أنه قال: **«إن من الغيرة غيرة يبغضها الله، وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة»**(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٩٢) في الصلح: باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، ومسلم (٢٦٠٥) في البر والصلة: باب تحريم الكذب وبيان المباح منه واللفظ له، والإمام أحمد (٢٦٧٢٧) من وجه آخر، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١١٧) وقال رحمه الله: (وأما كذب الرجل زوجته فهو أن يَعِدَها ويُمنيَّها، ويُظهر لها من المحبة أكثر مما في نفسه، يستديم بذلك صحبتها، ويستصلح به خُلُقها، والله أعلم) اهـ. (١٣/ ١١٩)، وفي حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: **«لا يصلح الكذب إلا في ثلاث»** الحديث، وفيه: **«والرجل يكذب للمرأة ليرضيها بذلك»** رواه الترمذي (١٩٤٠)، وحسنه، وأحمد (٦/ ٤٥٤،

٤٥٩، ٤٦٠) وفيه شهر بن حوشب، وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم (٥٤٥).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٦٥٩)، والنسائي (٢٥٥٨)، وأحمد (٢٣٢٣٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٢١).

إن الرجل هو صاحب القوامة، والمسؤول الأول في الأسرة، والمحافظ على أفرادها، وهو أبعد أهله نظراً وتبصراً في العواقب، فمن حقها عليه أن يغار عليها.

* وقد نظم الإسلام هذا الأمر فيما نجمله بما يلي:

أولاً: أن لا تأذن لأحد بدخول بيته من رجل قريب أو امرأة قريبة أو أجنبية إلا بإذنه، فهو أدرى بمصلحة الأسرة لأنه القيم عليها فقد يكون في دخول أبيها أو أخيها أو أمها مفسدة عليه في أسرته.

أما الأجنبي فلا تأذن له بدخوله عليها، ولو أذن بذلك الزوج؛ لأنه إثم ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

ولا يُدخِل هو عليها من لا يخاف الله تعالى، فقد يخون بنظرة أو كلمة، ويشعل في البيت شرارة فتنة:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«من خبَّبَ[1] خادمًا على أهلها، فليس منا[2]، ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا»**[3].

---

(١) خبَّب: بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الأولى، معناه: خدع وأفسد، بأن يحبب إليها كراهية الزوج.

(٢) أي: ليس على طريقتنا، ولا من العاملين بقوانين أحكام شريعتنا، وانظر: «فيض القدير» (٦/ ١٢٣).

(٣) صحيح: رواه الإمام أحمد (٨٩١٢)، والبيهقي (٨/ ١٣)، وبنحوه أبو داود (٥١٧٠، ٢١٧٥)، والحاكم (٢/ ١٩٦)، وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وابن حبان (١٣١٩)، وقال الألباني في إسناده: «هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم» اهـ. من «الصحيحة» رقم (٣٢٤).

* فائدة: تتعلق بحكم إفساد المرأة على زوجها:

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (وهذا من أكبر الكبائر فإنه إذا كان الشارع نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، فكيف بمن يفسد امرأته أو أمَته أو عبده، ويسعى في التفريق بينه وبينها حتى يتصل بها، وفي ذلك من الإثم ما لعله لا يقصر عن إثم الفاحشة إن لم يزد عليها، ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة، فإن التوبة -وإن أسقطت حق الله - فحق العبد باقٍ، فإن ظلم الزوج بإفساد حليلته، والجناية على فراشه أعظم من ظلم أخذ ماله، بل لا يعدل عنده إلا سفك دمه) اهـ. كما نقله عنه المناوي في «الفيض» (٥/ ٣٨٥).

ويكفي في التنفير عن هذا الجرم العظيم أن صاحبه يتلبس بفعل هو من أحب الأشياء إلى إبليس، فعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناه منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئًا، ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرَّقت بينه وبين امرأته، فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت فيلتزمه**» رواه مسلم وغيره.

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والدخول على النساء»، قالوا: «يا رسول الله أرأيت الحمو؟»، قال: «الحمو الموت»(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا، ولا يأكل طعامك إلا تقي**»[٢].

ثانيًا: أن لا تخرج من بيته إلى مجتمعات الرجال، فتخالطهم في الحفلات أو السهرات العائلية، وغير العائلية، وفي الأسواق، ووسائل المواصلات، والمحلات التجارية.

ثالثًا: أن لا يُعرضها للعنت فيطيل غيابه عنها، ولا يدفعها إلى الفسوق بمطالعة القصص الفاجرة والمجلات الخليعة، ولا يصطحبها إلى دور الملاهي والخيالة، ولا يُسمعها أغاني الفحش والخنا، ولا يودع بيته جهاز «التلفاز» أو ما يسمى بـ«الفيديو» لترى مشاهدهما الآثمة، فإنهما من أعظم أسباب الفساد وتحطيم الأخلاق في هذا العصر، والناس عنهما في غفلة، بل هم فيهما على رغبة، ولا حول ولا قوة إلا بالله [٣][٤].

(٨) أن يُحسن الظن بها ولا يتخونها:

إن أولى الناس بثقتك فيهم هي زوجتك لأنكما ترتبطان برباط قوي هو

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأحمد (١٠٩٤٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٣٦).

(٣) عودة الحجاب (٢/ ٣٨٩- ٣٩١) بتصرف.

(٤) وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «عن رجل له زوجة أسكنها بين ناس مناجيس، وهو يخرج بها إلى الفرجِ، وإلى أماكن الفساد، ويعاشر المفسدين، فإذا قيل له: انتقل من هذا المسكن السوء، فيقول: أنا زوجها، ولي الحكم في امرأتي، ولي السكن، فهل له ذلك؟».

فأجاب: الحمد لله رب العالمين، ليس له أن يسكنها حيث شاء، ولا يخرجها إلى حيث شاء؛ بل يسكن بها في مسكن يصلح لمثلها، ولا يخرج بها عند أهل الفجور، بل ليس له أن يعاشر الفجار على فجورهم، ومتى فعل ذلك وجب أن يعاقب عقوبتين:

عقوبة على فجوره، بحسب ما فعل، وعقوبة على ترك صيانة زوجته، وإخراجها إلى أماكن الفجور، فيعاقب على ذلك عقوبة تردعه وأمثاله عن مثل ذلك، والله أعلم» [مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٦٤-٢٦٥)].

رباط الزوجية، فلا ينبغي عليك أن تترصد كل تصرفات زوجتك وترتاب في أفعالها، طالما أنها من أهل الصيانة والتدين ولم يصدر منها ما يخالف ذلك، فقد أساء كثير من الناس ظنونهم بزوجاتهم ولم يجنوا من وراء ذلك إلا نكد العيش والتعاسة المستمرة(١).

* فالشاهد أنه ينبغي أن يكون الزوج حسن الظن بزوجته وفي الوقت نفسه يتحفظ ويحتاط ويبتعد عن مسببات الفساد والمخالفات الشرعية.

* أما حسن الظن بالزوجة فقد حث الله سبحانه وتعالى على ذلك بقوله: ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْراً﴾ [النور: ١٢].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا

تَجَسَّسُوا ...﴾ [الحجرات: ١٢].

وقد قال النبي ﷺ: «**إذا طال أحدكم الغيبة فلا يَطرق أهله ليلاً**»(٢).

أما التحفظ والاحتياط فلما في «الصحيحين» من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والدخول على النساء**» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: «**الحمو الموت**»(٣)، . . . وأخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم**»(٤) ويتضح هذا الظن الحسن والاحتياط في قصة الفاضلة المؤمنة أسماء بنت عميس فقد أخرج مسلم في «صحيحه» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس

---

(١) أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية (ص:٦٨، ٦٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (حديث ٥٢٤٤) كتاب النكاح من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٣٤١) كتاب الحج.

فدخل أبوبكر الصديق[١] وهي تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أَرَ إلا خيرًا فقال رسول الله ﷺ: **«إن الله قد برأها من ذلك»** ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال: **«لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان»**[٢].

* فرسول الله ﷺ نفى السوء عن أسماء رضي الله عنها ومع ذلك سنَّ لأمته ما يحتاطون به ولا يدع للشيطان مجالاً للوسوسة فالشكوك والوساوس تدمر الأُسر وتخرب البيوت وتهدم العوائل فلا يكون الرجل دائم الشك في امرأته وفي نفس الوقت لا يترك لها الحبل

على الغارب تُدخل من شاءت وتُخرج من شاءت ويخلو بها من يشاء[٣] .

* وعلى الزوج ألا يتخوَّن زوجته وذلك بأن يوهمها بأنه مسافر ثم يدخل عليها فجأة أو يأتي بعد غياب طويل من سفره دون أن يخبرها بقدومه . . . فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجلُ أهلَه طُروقًا»[٤]، وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا أطال أحدكم**

---

(١) وقد تزوجها أبو بكر رضي الله عنه بعد مقتل زوجها جعفر رضي الله عنه وتزوجها علي رضي الله عنه بعد موت أبي بكر رضي الله عنه ومن اللطائف المتعلقة بأسماء بنت عميس رضي الله عنها ما أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢٢٢) بإسناد صحيح عن عامر الشعبي، وصححه ابن حجر عن الشعبي في الإصابة (٨/ ١٦) وعزاه إلى ابن السكن: (واللفظ من «الطبقات») من طريق زكريا بن ابي زائدة قال سمعت عامراً يقول: تزوج علي ابن أبي طالب رضي الله عنه أسماء بنت عميس فتفاخر ابناها محمد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر فقال كل واحد منهما أنا أكرم منك وأبي خير من أبيك، فقال لها علي: اقضي بينهما يا أسماء، قالت: ما رأيت شابًّا من العرب خيراً من جعفر، ولا رأيت كهلاً خيراً من أبي بكر، فقال علي: ما تركت لنا

شيئًا ولو قلت غير الذي قلت لمقتك: فقالت أسماء: إن ثلاثة أنت أقلهم لخيار.

قلت: (والشعبي وإن كان لم يشهد القصة فهـذا محمول على أنه تلقاها إما من أسماء أو من أحد أولادها، والله أعلم).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢١٧٣) كتاب السلام.

(٣) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٧٨- ٨١) بتصرف.

(٤) رواه البـخاري رقم (٥٢٤٣) في النكاح: باب لا يطرق أهله ليـلاً إذا أطال الغيـبة، ومـسلم رقم (٧١٥) في الإمارة، وأبو داود رقم (٢٧٧٦)، والطُّروق: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على =

الغَيْـبة، فلا يطـرقَنَّ أهله ليلاً»[١]، وعن أنس رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق أهله ليلاً، وكان يأتيهم غدوة أو عشية»[٢].

وعن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم، أو يطلب عثراتهم»[٣].

قال الحافظ ابن حجـر رحمه الله: قوله «**إذا أطال أحدكم الغيـبة فلا يطرق أهله**

ليلاً» التّقييد فيه بطول الغيبة يشير إلى أنّ علّة النّهي إنّما توجه حينئذ، فالحكم يدور مع علّته وجودًا وعدمًا، فلمّا كان للذي يخرج لحاجته مثلاً نهارًا ويرجع ليلاً لا يتأتّى له ما يحذر من الّذي يطيل الغيبة كان طول الغيبة مظنّة الأمن من الهجوم، فيقع للّذي يهجم بعد طول الغيبة غالبًا ما يكره، إمّا أن يجد أهله على غير أهبة من التّنظيف والتّزيّن المطلوب من المرأة فيكون ذلك سبب النّفرة بينهما، وقد أشار إلى ذلك بقوله ﷺ في حديث الباب الّذي بعده بقوله ﷺ لجابر حين قدم معه من سفر: **«إذا دخلت ليلاً**[٤]**، فلا تدخل على أهلك حتى تستحدّ المغيبة، وتمتشط الشّعثة»** ويؤخذ منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة الّتي تكون فيها

= غفلة، ويقال لكل آت بالليل: طارق، وأصل الطروق: الدفع والضرب، وبذلك سُميت الطريق لأن المارة تدقها بأرجلها، وسمى الآتي بالليل طارقًا لأنه يحتاج غالبًا إلى دق الباب، وقيل: بل هو من السكون ، فلما كان الليل يُسكن فيه سمى الآتي فيه طارقًا.

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٤٤) كتاب النكاح، وأحمد (١٤٨٤١)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٦٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٠٠) كتاب الحج، ومسلم (١٩٢٨) كتاب الإمارة.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٧١٥) كتاب الإمارة.

(٤) وفي رواية أنه قال: «**أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً** - أي عشاء - **حتى تستحد المغيبة**» الحديث رواه البخاري (٥٢٤٥، ٥٢٤٦) في النكاح، ففي هذا: الأمر بالدخول ليلاً، وقد ورد النهي عن الدخول ليلاً، ويجمع بينهما - كما قال الحافظ ابن حجر: (بأن المراد بالأمر بالدخول: في أول الليل، وبالنهي: الدخول في أثنائه، أو الأمر بالدخول ليلاً لمن علم أهله بقدومه، فاستعدوا له، والنهي عمن لم يفعل ذلك) اهـ. انظر «فتح الباري» (٩/ ٣٤٢)، وفي سنن أبي داود رقم (٢٧٧٧) بلفظ: «**إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل**».

غير متنظّفة لئلا يطّلع منها على ما يكون سببًا لنفرته منها، وإمّا أن يجدها على حالة غير مرضيّة ... والشّرع محرّض على السّتر وقد أشار إلى ذلك بقوله: «**أن يتخوّنهم ويتطلّب عثراتهم**»[1].

فعلى هذا من علم أهله بوصوله وأنّه يقدم في وقت كذا مثلاً لا يتناوله هذا النّهي، وقد صرّح بذلك ابن خزيمة في صحيحه، ثمّ ساق من حديث ابن

عمر قال: «قدم النّبيّ ﷺ من غزوة فقال: **«لا تطرقوا النّساء»**، وأرسل من يؤذّن النّاس أنّهم قادمون» . . . قال ابن أبي جمرة نفع اللّه به : فيه النّهي عن طروق المسافر أهله على غرّة من غير تقدّم إعلام منه لهم بقدومه، والسّبب في ذلك ما وقعت إليه الإشارة في الحديث قال : وقد خالف بعضهم فرأى عند أهله رجلاً فعوقب بذلك على مخالفته. ا هـ. وأشار بذلك إلى حديث أخرجه ابن خزيمة عن ابن عمر قال: «نهى رسول اللّه ﷺ أن تطرق النّساء ليلاً، فطرق رجلان كلاهما وجد مع امرأته ما يكره»[٢].

(٩) صيانتها وإعفافها:

وعلى الشخص أن يسد حاجة أهله من الجماع قدر استطاعته كما أنه ينبغي لها هي الأخرى أن تحسن التبعل له وتتزين له وقد تقدم أن النبي ﷺ لما سُئل أي النساء خير؟ قال: **«التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها وماله بما يكره»**[٣].

* وقال النبي ﷺ : **«إن الله جميل يحب الجمال»**[٤]، فمن دواعي

إدخال السرور على الرجل أن يدخل على أهله فيجد امرأته جميلة متطيبة

(١) وفي معناه ما ثبت عن النبي ﷺ من قوله : (إنك إن تتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم) رواه أبو داود، وصححه النووي ، والمناوي كما في «فيض القدير» (١/ ٥٥٩).

(٢) فتح الباري (٩/ ٣٤٠ - ٣٤١) نقلاً من عودة الحجاب.

(٣) حسن: رواه النسائي (٣٢٣١)، وأحمد (٧٣٧٣)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٣٨).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩١) كتاب الإيمان من حديث ابن مسعود مرفوعًا.

مكتحلة متزينة مرتدية ما استطاعت من ثيابها الحسنة الجميلة[١] فترد كثيراً مما وقع في نفسه من رؤيته للنساء الأجنبيات عنه وينبغي له هو الآخر أن يتزين لها ويتجمل فإنها تحب منه الذي يحبه منها، وقد قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وورد عن ابن عباس القول بأنه يحب

أن يتزين لامرأته كما يحب أن تتزين له.

فهذه أسباب تجعل عين الرجل تقر بامرأته وعين المرأة تقر بزوجها ولا تمتد عينه إلى شيء محرم، ولا تمتد عينها كذلك إلى المحرم، ومن ثمَّ فقد ورد عن رسول الله ﷺ الحث على الجماع والترغيب فيه بل وإثبات الأجر فيه؛ لما فيه من إعفاف وجلب للمودة بين الزوجين والتقارب بينهما، وكم من مشكلة تُثار في البيوت إما من الرجل وإما من المرأة ويكون من ورائها امتناع الآخر من الجماع فإذا تم سكنت النفوس بإذن الله وهدأت الأعصاب وارتاح البال، وقد حث رسول الله ﷺ ورغَّب فيه وبيَّن أن فيه الأجر.

فأخرج الإمام مسلم رحمه الله تعالى من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: إن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله ذهب أهل

الدثور بالأجور يُصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم قال: «**أَوَ ليس قد جعل الله لكم ما تصَدَّقون: إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر**

(١) وقد كانت النسوة يستعرن القلائد والثياب للتزين بها للأزواج على عهد رسول الله ﷺ، فقد أخرج البخاري (١٥٦٤)، ومسلم (ص٢٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلادة... الحديث. وأخرج البخاري (مع «الفتح» ٥/ ٢٤١) من طريق عبد الواحد بن أيمن قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت: ارفع بصرك إلى جارتي انظر إليها فإنها تُزهى (أي تأنف وتتكبر) أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين (أي تزين) بالمدينة إلا أرسلت إليَّ تستعيره.

بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بُضع[1] أحدكم صدقة» قالوا:

يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**»(٢).

وأخرج البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنت مع النبي ﷺ في غزاة فأبطأ بي جملي وأعيي فأتى عليَّ النبي ﷺ فقال: «**جابر؟**» فقلت: نعم، قال: «**ما شأنك؟**» قلت: أبطأ عليَّ جملي وأعيى فتخلفت، فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال: «**اركب**» فركبته فلقد رأيته أكفُّه عن رسول الله ﷺ . . . قال: «**تزوجت؟**» قلت: نعم. قال: «**بكرًا أم ثيبًا؟**» قلت: بل ثيبًا. قال: «**أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟**» قلت: إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال: «**أما إنك قادم فإذا قدمت فالكَيِّس الكَيِّس**»(٣)(٤).

وقد كان النبي ﷺ يطوف على نسائه وهن تسع نسوة في الليلة الواحدة.

فقد أخرج البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل أو النهار وهن إحدى عشرة قال قتادة لأنس: أَوَ كان يُطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أُعطي قوة ثلاثين (٥).

وفي رواية للبخاري (٦) من حديث أنس أيضًا أن نبي الله ﷺ كان

---

(١) قال النووي - رحمه الله - : قوله ﷺ : «وفي بضع أحدكم صدقة» هو بضم الباء، ويطلق على الجماع ، ويطلق على الفرج نفسه، وكلاهما تصح إرادته هنا. وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقة، فالجماع يكون عبادة إذا نوي به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به ، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعًا من النظر إلى حرام، أو الفكر فيه، أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠٦٦) كتاب الزكاة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٩٧) كتاب البيوع، ومسلم (٧١٥) كتاب الرضاع.

(٤) الكيس فسره بعض أهل العلم بالجماع، وفسره بعضهم بالولد، والبعض بأنه الحث على الجماع.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٢٦٨) كتاب الغسل.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٨٤) كتاب الغسل.

يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة وفي رواية[١] أن ذلك كان بغسل واحد.

وفي رواية لعائشة عند البخاري ومسلم: كنت أُطيِّب رسول الله ﷺ فيطوف[٢] على نسائه ثم يصبح مُحرمًا ينضح طيبًا [٣].

وليس نبينا محمد ﷺ فحسب، بل الأنبياء أيضًا، فقد ذكر الله سبحانه وتعالى عنهم أنهم أولوا الأيدي والأبصار أي: الأقوياء العلماء.

وأخرج البخاري[٤] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين** [٥] **امرأة تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه: قل إن شاء الله فلم يقل ولم يحمل شيئًا إلا واحداً ساقطًا أحد شقيه**[٦]»، فقال النبي ﷺ : **لو قالها**[٧] **لجاهدوا في سبيل الله**»[٨].

• وقفة لطيفة:

وشتان شتان بين زوج مسلم زكي تحب زوجته مثل هذه اللحظات، بل وتستعد له، بل وتنتظرها، وبين زوج آخر تبغض زوجته مثل هذا اللقاء بغضًا شديدًا لرائحة فم زوجها الكريهة، فهو يقبل عليها بعد الدخان؛ ليجامعها أو ليقبلها دون أن ينظف أو أن يطهر فمه، وربما تبغض المرأة مثل

---

(١) صحيح: رواه مسلم (ص ٣٠٩) كتاب الحيض.

(٢) وطوافه ﷺ على نسائه محمول على أنه كان بإذن صاحبة الليلة وذلك لما أخرجه أبو داود (٢١٣٥) بإسناد صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قال: ... وكان قلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعًا فيدنو من كل امراة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٧) كتاب الغسل، ومسلم (١١٨٩) كتاب الحج.

(٤) أخرجه البخاري (حديث ٣٤٢٤) كتاب أحاديث الأنبياء.

(٥) في بعض الروايات (ستين) وفي بعضها (تسعين) وفي بعضها (مائة) وللجمع بينها انظر «الفتح» (٦/ ٤٦٠).

(٦) في رواية للبخاري (٥٢٤٢): **«ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان»**.

(٧) وفي رواية للبخاري : **«لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته»**.

(٨) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٦٠: ٦٤) بتصرف.

هذا اللقاء لرائحة عرق الزوج الكريهة المنفرة، ولا حرج أن نصرح بمثل هذا.

أيها الأخ الحبيب: أنت لا تقبل أبدًا أن تُقبل زوجتك عليك في اللقاء دون أن تتزين ودون أن تتطيب ودون أن تتطهر بالماء فواجب عليك أن تقبل على امرأتك كذلك بعد أن تطيب فمك، وبعد أن تطيب ريحك . . . والعطر من ألطف وسائل المخابرة بين الرجل وامرأته، وأجمل الطيب الماء فمن لم يجد عطرًا فأطيب الطيب هو الماء، فاغتسل واستعمل الفرشاة قبل أن تجامع امرأتك في الحلال الطيب؛ لتسعد امرأتك بهذا اللقاء.

وأيضًا هناك امرأة تبغض هذا اللقاء بغضًا؛ لأن زوجها يقع عليها

بدون مقدمات فتظن المرأة أنها مقبلة على جولة من جولات المصارعة الحرة تستغيث بالله عز وجل أن لا يكسر عظامها أو أن لا تحبس أنفاسها . . . ما لهذا كان اللقاء أبدًا فاللقاء أنس، اللقاء ود اللقاء إذابة للبرود والجليد الذي يتراكم من آن لآخر على بيوتنا، وعلى أُسرنا المسلمة[١] .

(١٠) تقويم المرأة إذا اعوجت:

* وإن صدرت منها زلة علَّمها وأدبها فهو قيم عليها كما أسلفنا . . . ها هي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تقول لرسول الله ﷺ مشيرةً إلى قِصر أم المؤمنين صفية بنت حُيي رضي الله عنها . . . حسبُك من صفية هكذا (تعني أنها قصيرة)، فماذا قال رسول الله ﷺ لعائشة أحب امرأةٍ[٢] إليه؟! قال عليه الصلاة والسلام: «**لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء**

البحر لمزجته»[٣].

(١) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٤٦).

(٢) سئل النبي ﷺ من أحب الناس إليك يا رسول الله ؟ قال: «عائشة...».

(٣) صحيح: رواه الترمذي بإسناد صحيح (٢٥٠٢).

فمع محبته لها عليه الصلاة والسلام لم يتركها تخوض في عرض أختها المسلمة وتغتابها وتأكل من لحم أختها.

* ولما رأى [١] النبي ﷺ النمرقة في بيت عائشة ورأى التصاوير فيها اشتد على أم المؤمنين عائشة وقام على الباب فلم يدخل حتى نزعتها.

* ولا تمنعه محبته عليه الصلاة والسلام لعائشة من أن يكون منصفًا معها مقتصًّا منها لغيرها إن احتاج الأمر إلى قصاص.

أخرج البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفةٍ فيها طعام فضربتِ التي النبي ﷺ في بيتها يدَ الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: «**غارت أمكم**» ثم حَبسَ الخادمَ حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها [٢].

فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كُسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كُسرت فيه.

* ونحوه عند النسائي بإسناد صحيح من حديث أم سلمة رضي الله عنها أنها أتت بطعام في صحفة لها إلى رسول الله ﷺ وأصحابه فجاءت عائشةُ متزرة بكساء ومعها فهر[٣] ففلقت به الصحفة، فجمع النبي ﷺ بين فلقتي الصَّحفة وهو يقول: «**كلوا، غارت أُمُّكُم**» مرتين، ثم أخذ رسولُ الله ﷺ

(١) أخرج البخاري (مع «الفتح» ٤/ ٣٢٥)، ومسلم (٨/ ٢١٣) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهة فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: **«ما بال هذه النمرقة؟»** قلت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله ﷺ: **«إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يُعذَبون فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم»** قال: **«إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة...»**.

(٢) صحيح: رواه البخاري (حديث ٥٢٢٥) كتاب النكاح.

(٣) فهر أي: حجر.

صحفةَ عائشة فبعث بها إلى أمِّ سلمة، وأعطى صحفةَ أمِّ سلمة عائشة[(١)(٢)].

(١١) ألا يضرب الوجه ولا يهجر إلا في البيت:

فقد قال النبي ﷺ: **«.... ولا تضرب الوجه، ولا تُقبح...»**[(٣)].

وقال ﷺ: «**لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم**»(٤).

ولم يكن النبي ﷺ ضرَّابًا للنساء، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ ضرب خادمًا له قط، ولا امرأة، ولا ضرب بيده شيئًا قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله»(٥).

* **فائدة:** ضرب الزوجة مشروع إذا نشزت وتركت طاعة زوجها على النحو الذي في قوله تعالى: ﴿**وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً**﴾ [النساء: ٣٤]، والضرب في هذه الآية له ثلاثة ضوابط:

١- أن يكون بعد عدم جدوى الوعظ والهجر في الفراش.

٢- أن يكون ضرب تأديب غير مبرح، يكسر النفس ولا يكسر العظم.

٣- أن يُرفع الضرب ويُمنع إذا امتثلت لطاعة زوجها.

* **أن لا يهجرها -إذا هجرها- إلا في البيت:**

فـفي الحديـث المتقـدم: «ولا تضـرب الوجـه، ولا تقبح، ولا تهـجـر إلا في البيت» إلا أن تكون هناك مصلحة شرعية في الهـجر خارج البيت كما هجر النبي أزواجه شهراً في غير بيوتهن[٦].

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٩٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي.
(٢) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٦٩: ٧١).
(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصـحـه العلامة الألبـاني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٢٩).
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.
(٥) صحـيح: رواه مسلم (٢٣٢٨) كـتاب الفـضائل، والترمـذي في «الشمائل» (٣٣١)، والـنسائي في «العشرة» (٢٨١).
(٦) صحيح فقه السنة (٣/ ٢١٣).

•• الآثار السيئة للشدة والغلظة والبخل:

وشدة الرجل وغلظته على زوجته قد تحملها على الكذب، وبُخله قد يحملها على السرقة، فإذا كانت المرأة كلما أخطأت وجدت من زوجها عنفًا وشدة وغلظة فستضطر إلى ستر أخطائها والكذب على زوجها، وفي هذا المقام يسوغ لي أن أذكر فتوى: أرسلت إليَّ إحدى النساء بها تستفتيني فيها فتقول: إنها أذنبت ذنبًا منذ سبعة عشر عامًا، وكلما تذكرت هذا الذنب نكَّد عليها عيشها وتألمت أشد الألم، وحاصل قصتها مع ذنبها أن كانت في بداية زواجها تعيش مع زوجها وحماتها (تعني أم زوجها) في منزل واحد، وكانت أم زوجها شديدة عليها غاية الشدة وتحاسبها على الصغير والكبير وتؤاخذها على كل خطأ وتتصيد لها أخطاءها، بل والذي لم تخطئ فيه أيضًا وتحصي عليها الداخل والخارج وتسألها كم أكلت وكم شربت... وفي ذات يوم أرسلتها إلى السوق تشتري لها دجاجة فاشترت الدجاجة ومن شدة حرصها

على الدجاجة وضعتها تحت خمارها وغطتها به، فماتت الدجاجة في الطريق من السوق إلى البيت فخافت خوفًا شديدًا وكربت كربًا عظيمًا ماذا ستصنع مع حماتها إلا أنها سرعان ما أفاقت من الكرب الشديد واتخذت القرار الخاطئ . . دخلت البيت مسرعة وعمدت على المطبخ وذبحت الدجاجة الميتة وطبختها وقالت لحماتها: تعالي إلى المطبخ - وطبعًا لم تخبرها بأمر الدجاجة- فدخلت (حماتها) إلى المطبخ فإذا بالدجاجة قد طُبخت ووضع عليها الفلفل الأسود والبهارات حتى غيَّر ريحها فقالت المرأة لحماتها: والله ما يذوقها غيرك ولا يشرب مرقها غيرك فها هي كُليها قبل أن يأتي الأطفال فأكلتها عن آخرها وشربت مرقها عن آخره، فتسأل المرأة هل لي من توبة؟

فالإجابة نعم، فالله عز وجل فتح للتوبة بابًا لا يُغلق حتى تطلع الشمس

من مغربها، وهو سبحانه يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، وقد قال سبحانه: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]

أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحل الكذب إلا في ثلاث، يحدث الرجل امرأته يرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس**»[١].

وقد قال النووي[٢] رحمه الله: وأما كذبه لزوجته وكذبها فالمراد به في إظهار الود والوعد مما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين، والله أعلم.

* وقال ابن حزم في «المحلى»[٣]: ولا بأس بكذب أحد الزوجين للآخر فيما يستجلب به المودة. . . .ثم ذكر الحديث.

* ومن العلماء من حمل الكذب في الحديث على التورية.

* وقال الخطابي[٤]: كذب الرجل على زوجته أن يعدها ويمنيها ويظهر لها من المحبة أكثر مما في نفسه، يستديم بذلك صحبتها ويصلح به خلقها. والله أعلم[٥].

(١٢) الاعتدال في الغيرة:

الرجل مسؤول عن زوجته مسؤولية كاملة أمام الله وأمام الناس، ويوم يتخلى الرجل عن مسؤوليته ويترك امرأته تفعل ما تشاء- ولو خالفت الشرع والعرف الاجتماعي - فإن الناس يزدرونه، ويأخذون عليه أنه لا شخصية

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (١٩٣٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٧٢٣).

(٢) «شرح مسلم» (٥/ ٤٦٥).
(٣) «المحلى» (١٠/ ٧٥).
(٤) مع «عون المعبود» (١٣/ ٢٦٣).
(٥) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٨٠-٨٢).

له، حتى جرى بين الناس عُرف أن يقولوا عن مثل هذا الرجل: «أنه تُسيِّره امرأة» «إن الأمر والنهي ليسا بيده» «إنه ابن امرأته»... إلخ. والعجيب أن المرأة تحتقر زوجها إذا لم يكن له شخصية تصدر الأمر والنهي، وتحب أن تكون لها الكلمة الأخيرة. وكثرت شكاوى كثيرات من النساء بسبب انعدام شخصية أزواجهن أو آبائهن أو إخوانهن.

إن المرأة دائمًا تحب أن تشعر أنها تستند إلى رجل له شخصية قوية... شخصية ذات قوة نفسية، وذات اعتزاز بكلمتها وحريتها وكرامتها؛ لأن هذا

النوع هو الذي يستطيع أن يحـمي المرأة من ذئاب الحياة ونباح كلابهـا، كما أنه هو الذي يمكن الاعتماد عليـه في الملمات، وبه تعتز المرأة وتطاول به من يتعالى عليها.

وأهم مميـزات الرجولة السـوية الغيـرة، كما أن هـذه الغيرة مـن مميزات الأنوثة السوية أيضًا.

والذي لا يغـار لا يُعتـبر في نظر المجـتمع ولا في نظر الدين إنسـانًا ذا كرامة أو عزة نفس أو حياء.

ومعنى الغـيرة: أن تأخذ الإنسان الأنفـةُ والحمية والغـضب إذا شعر أن غيره يريد أن يشاركه في أهله، ومن هم في حوزته أو من خصوصياته.

فـالرجل يغـار على امرأته ولا يرضـى أن يشاركـه أحـد في النظر إلى جمالها، وكذلك تغار المرأة على زوجهـا ولا ترضى أنت تشاركها امرأة فيما

هو من خصوصيات المرأة مع زوجها.

والإنسان الغيور هو الإنسان الطبيعي، والذي لا يغار هو إنسان شاذ، ولذا قال ﷺ: «**إن الله تعالى يغار والمؤمن يغار**» متفق عليه.

والمطلوب من المسلم أن يعتدل في غيرته فلا يغفل عن الأمور التي تُخشى عواقبها السيئة، ولا يبالغ في التشدد والتعنت والتجسس على البواطن، فقد

نهى رسول الله ﷺ عن تتبع عورات النساء، وتلمُّس زلاتهن، وبيَّن أن من الغيرة غيرةً يحبها الله، ومنها غيرة يبغضها الله[1]، فقال ﷺ: كما في الحديث الذي رواه أحمد بسند حسن من حديث جابر بن عتيك رضي الله عنه: «**من الغيرة ما يحبه الله ومنها ما يبغضه الله فأما الغيرة التي يحبها الله، فالغيرة في**

الريبة وأما الغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة»[٢].

هذا هو المقياس الشرعي الدقيق المنضبط . . . ما معنى ذلك؟ الغيرة في ريبة هي الغيرة التي يحبها الله ويرضاها تلك الغيرة التي لها من الأسباب الواضحة البينة ما يعطي الحق للرجل أن يغار على امرأته فهو يراها تتزين لغيره، فإن دخل البيت جالسته بثياب المطبخ وقد عطرتها أنفاس الثوم، والبصل، فإذا ما أرادت أن تقابل رجلاً من الأجانب تزينت وتعطرت وسرحت شعرها، فلو غار الرجل على امرأته فهذه غيرة محمودة يحبها الله ورسوله، أما الغيرة المذمومة فهي غيرة في غير ريبة. . . .امرأة فاضلة منتقبة طاهرة شريفة عفيفة أبية كريمة ثم يزعم الرجل الغيرة في غير مواطن الغيرة، فتلك غيرة تفسد البيوت، وتكدر صفو الحياة الزوجية، فهذه يبغضها الله تبارك وتعالى، ولم يشرعها رسوله ﷺ[٣].

فبيَّن الحديث أن الغيرة المحبوبة هي التي وُجدت أسبابها، بأن قامت أدلة تبعث على الشك، فهنا يجب البحث للتأكد، أو منع الأسباب الداعية إلى الشك، أما مع عدم وجود أسباب فإن الغيرة حينئذ يبغضها الله، ويلوم الناس عليها صاحبها؛ لأنه بهذه الغيرة يعكر صفو الحياة، ويقطع حبال المحبة والود، وتؤدي غيرته إلى أعمال شبه هستيرية أحيانًا، مما يجعله

(١) السلوك الإجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٨ : ١٨٩).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٦٥٩)، والنسائي (٢٥٥٨)، وأحمد (٢٣٢٣٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٢١).

(٣) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٤٩).

أضحوكة الناس وملهاتهم ومجال سخريتهم. وأمثلة هذا النوع كثيرة في

الرجال مع النساء وفي النساء مع الرجال.

والغيرة المحبوبة المطلوبة هنا هي التي يحكمها الدين وتدفع إليها الكرامة والحمية الإسلامية والفطرة السليمة.

أما الغيرة الناشئة عن الأوضاع الاجتماعية الفاسدة، وعن التعليم والثقافات الماجنة، وعن التيارات المجلوبة من معاطن الجريمة والإباحية والانحلال والتخنث فإنها ذات مقاييس مختلفة وذات أوضاع مقلوبة.

لذا تجد الرجل يغار على امرأته إن غازلها إنسان وهي معه في الطريق العام؛ ولكنه فاقد الغيرة والرجولة والحمية تمامًا حين تمشي معه زوجته أو أخته أو بنته وقد عرّت ساقيها وفخذيها وصدرها وشعرها، ومضت الأعين في كل مكان تلتهمها.

ولا يغار حين تجالس الرجال.

ولا يغار حين تراقص أجنبيًّا يلتصق بها ويحتضنها ويلف ذراعه حول

خصرها ويلفحها بأنفاسه كما تلفح وجهه بأنفاسها!

ولا يغار حين تذهب وحدها إلى الكوافير أو إلى المدلك أو إلى الخياط، أو إلى (السينما)، أو إلى عملها في الشركة أو الوزارة لتجالس الرجال وتضاحكهم وتتجمل لهم بما لا تتجمل به لزوجها.

هذه نفوس منكوسة وممسوخة وتافهة في نظر الدين، وساقطة في نظر الغيرة والكرامة والرجولة. إن هذا إنسان لا يصلح أن يُسمَّى رجلاً.

هذه نفوس مستبعدة من ميزان الرجولة ومن ميزان الإسلام، ومن ميزان الأخلاق الفاضلة.

وما ذكرته من مآسي المدنية المستوردة أقل بكثير من الواقع. كم من أقارب للمرأة سمح لهم الزوج أن يختلوا بزوجته في غيبته جريًا على عادة الناس وأخلاقهم الفاسدة، فكان من هؤلاء الأقارب ما لا يستطيع إنسان ذكره.

وكم من طباخ في أسرة طبخ مع الطعام كرامة الأسرة وهتك أعراض كثيرات منها.

وكم من سائق سيارة خاصة لم يرض إلا الانسياق في الجريمة والغرق فيها إلى أذنيه بتشجيعه البنت أو الزوجة أو الأخت... كل ذلك لأن المجتمع انحلت عرى غيرته وحميته[1].

• كيف نظم الإسلام أمر الغيرة بمنهج قويم:

وقد نظم الإسلام أمر الغيرة بمنهج قويم نجمله فيما يلي:

أ - أن يأمر الزوج زوجته بالحجاب وارتداء الجلباب حينما تريد الخروج من بيتها امتثالاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ ...**﴾

[الأحزاب: ٥٩]

ب - أن تغض بصرها عن الرجال الأجانب، امتثالاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

جـ- ألا تُبدي زينتها إلا للزوج أو المحارم، تحققًا بقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ...﴾ [النور: ٣١].

روى البزار والدارقطني أن فاطمة رضي الله عنها لما سُئلت: ما خير المرأة؟ فقالت: أن لا ترى الرجال، ولا يراها الرجال، فضمها النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدره وقال: «**ذرية بعضها من بعض**»[٢].

د- أن لا تخالط الرجال الأجانب[٣] لو أذن بذلك الزوج لعموم قوله عليه

---

(١) السلوك الإجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٩-١٩٠) بتصرف.

(٢) ضعفه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/ ٥٣) وقال: رواه البزار والدارقطني في الأفراد من حديث علي بسند ضعيف.

(٣) الرجل الأجنبي : هو كل رجل يجوز للمرأة الزواج منه ويدخل في مضمونة ابن العم، وأخ الزوج، وعم الزوج وغيرهم.

الصلاة والسلام - فيما رواه البخاري -: «**إياكم والدخول على النساء**» قالوا: يا رسول الله أرأيت الحمو؟ (قريب الزوج أو الزوجة) قال: «**الحمو الموت**»(١).

فربما أرادوها بسوء بنظرة أو كلمة أو فعل. . .أو ربما وسوس لهما الشيطان بما لا يحُمد عُقباه من جراء هذا الاختلاط الآثم.

هـ- أن لا يعرضها للفتنة كأن يطيل غيابه عنها، أو يأخذه إلى دور الفساد، أو يشتري لها تسجيلات الخنا والفحش. . ، أو يضع لها في البيت التلفاز لترى مشاهده الآثمة، أو أن يأذن لها أن تجتمع مع الرجال الأجانب في سهرات عائلية وغير عائلية، لعموم قوله تبارك وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا . . .**﴾ [التحريم: ٦](٢).

(١٣) حسن الخلق معها:

حسن الخلق بلسم يداوي كل الجراح، ودواء يستل كل داء بإذن رب الأرض والسماء، ولِمَ لا؟ وصاحب الخلق العظيم محمد ﷺ يقول كما في الحديث الذي رواه الترمذي، وابن حبان من حديث أبي الدرداء: «**ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله يبغض الفاحش البذيء**»(٣) ويقول صاحب الخلق العظيم ﷺ كما في الحديث الصحيح الذي رواه أبو داود، وابن حبان من حديث عائشة: «**إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم**»(٤).

ولقد رفع الإسلام حسن الخلق إلى أعلى المقامات، وكان ﷺ نهاية العالَم في حسن الخلق، ولذا قال الله تعالى في حقه: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ فما بالك بما يستعظمه الحق جل شأنه؟

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.
(٢) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٢٣ : ١٢٥) بتصرف.
(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٠٠٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٦٣٢).
(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٨)، وأحمد (٢٤٠٧٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٩٣٢).

بل جعل الله عز وجل تتميم صالح الأخلاق أحد المقاصد الرئيسية لبعثة رسول الله ﷺ.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنما بُعثت لأتمم صالح الأخلاق»**[١] وفي رواية: **«مكارم الأخلاق»**.

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»**[٢].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن معاذ بن جبل رضي الله عنه أراد سفرًا، فقال: يا رسول الله، أوصني، فكان من وصيته صلى الله عليه وسلم: «**استقم، وليحسن خُلُقُكَ للناس**»(٣).

وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه مرفوعًا: «**أحب عباد الله إلى الله أحسنهم خلقًا**»(٤).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن أحبَّكم إليَّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحاسِنُكم أخلاقًا، وإن أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني في الآخرة أسوؤكم أخلاقًا، الثرثارون، المتفيهقون، المتشدِّقون**»(٥).

ولم يكتف الشرع بعموم النصوص التي تحض على حسن الخلق مع الخلق كافة، بل خص النساء بذلك، وجعل حسن الخلق معهن معيار الخيرية والفضل.

(١) صحيح: رواه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢٧٣)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٩٢)، والحاكم (٢/ ٦١٣)، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي، وانظر: «السلسلة الصحيحة» رقم (٤٥).

(٢) حسن: رواه الترمذي رقم (١٩٨٨) في البر: باب ما جاء في معاشرة الناس، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٩٥١).

(٣) عجز حديث أخرجه ابن حبان (١٩٢٢)، والحاكم (٤/ ٢٤٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٢٢٨).

(٤) صحيح: رواه الطبراني كما في «الترغيب» (٣/ ٢٥٩)، و«المجمع» (٨/ ٢٤)، وقالا: (ورواته محتج بهم في الصحيح) اهـ، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (٤٣٣).

(٥) حسن: رواه الترمذي (٢٠١٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٠١).

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أكمل المؤمنين إيمانًا: أحسنهم خلقًا، وخياركم: خياركم لنسائهم**»[(١)].

قد يكون الزوج حسن الأخلاق بين إخوانه وزملائه في الوظيفة أو خارج البيت

لكنه إن دخل بيته عبس بوجهه، وتكلم بالقطَّارة، . . تتسول امرأته منه الكلمة الطيبة وتستجدي منه البسمة الحانية، فإن ابتسم لها الزوج ابتسمت لها الدنيا، وإن تكلم معها كلمة رقراقة سعدت سعادة غامرة. . . لماذا؟ لأنه غليظ القلب شديد الجفاء لا يجيد إلا السب واللعن والطعن بل والقذف والغمز واللمز، هل هذه حياة؟

كيف تطيق مسلمة مثل هذه الحياة، هذا زوج ظالم لنفسه ولامرأته، ومخالف لأمر ربه وأمر نبيه. . قال سبحانه وتعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]

مَن مِن الأزواج لا يقدر كلما دخل على امرأته أن يُلقي عليها السلام؟ من منا لا يقدر على ذلك امتثالاً لأمر الله وأمر رسول الله؟ قال - جل وعلا -: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١]

وفي الحديث الذي رواه أحمد والترمذي من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك**»[٢].

لماذا يضرب أحدنا الباب برجله ثم يدخل، لا يُلقي السلام؟ سيقول لي الزوج: يا أخي أنا غاضب منها، كيف ألقي السلام وأنا غاضب على زوجتي؟.. حتى وإن كنت غاضبًا منها فيجب عليك أن تلقى السلام؛ لأن رسول الله ﷺ هو الذي أمرك بذلك: «**يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك**».

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (١١٦٣)، وأحمد (٩٧٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٣٢).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٠٨) وقال: حسن لغيره.

جـرب أمر النبي ﷺ واللـه مهـما كـان حـجم الغضب إن خـرجت للصلاة، وعدت إلى الدار فطرقت الباب، ثـم قلت: السلام عليكم ورحمة الله، سيـذوب الجليد، قد لا يذوب مع أول سلام، ولا مع السـلام الثاني؛ بل وربما مع السلام الثالث، لكنك تنفذ أمرًا أمرك به حبيبك ﷺ، من منا من الأزواج لا يقدر إن دخل بيته أن يَلقَى امرأتـه بوجهٍ طليق، ففي صحيح مسلم من حديث أبي ذر أنه ﷺ قال: «**لا تحقرن من المعـروف شيئًا ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق**»[1].

وأظن أن أولى الناس بطلاقة الوجه هي زوجـتك .. هي شريكة حياتك هي رفيقة دربك هي قرة عينك، ابتسم في وجـه امرأتك .. لِمَ هذا العبوس المستمر؟ لا تدَّعي أنك تحمل هموم الأمـة في قلبك وأنت بذلك لا تجد وقتًا للبسـمة، كلا كلا فلست كرسـول الله ﷺ صاحب الخلق صاحب البسمة المشـرقة، صاحب

الكلمة الحلوة، كان يحمل ﷺ همـوم الأمة، وهموم الدعوة، وهموم الدين، ومع ذلك لو نظرنا إلى رسول الله في بيته والله لتعجبنا أشد العجب.

وفي طريقه لغزوة عسكرية، ويضرب القرعة بين النساء فتأخذ القرعة على عائشة ثم يأمر الجيش أن يسبق ليتخلف هو مع عائشة خلف الجيش ثم يداعبها مداعبة رقيقة، وهو في طريقه لمعركة من معارك الإسلام، ويقول لها: «**تسابقيني يا عائشة؟**»... لاحظ أن الذي يقول ذلك هو الرجل الكبير هو البشير النذير: «**تسابقيني يا عائشة؟**» فتسابقه فتسبق عائشة رسول الله ﷺ تقول: وفي مرة أخرى: وقعت القرعة عليّ فقال: «**تسابقيني يا عائشة؟**» تقول: وكنت قد حملت اللحم -ثقل وزنها- فسبقني رسول الله ﷺ فقال لي: «**هذه بتلك**»[(٢)].

خُلق، وأدب، وتربية، بل والله كانت إذا غضبت عائشة من رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٦) كتاب البر والصلة.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٨)، وأحمد (٢٥٧٤٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٣١).

لا تجد إلا المصطفى ﷺ لتحتمي به من أبي بكر رضي الله عنه.

فلقد روى البخاري في صحيحه أنه قد وقع خلاف بين رسول الله ﷺ وعائشة في بيت المصطفى ﷺ.

يقع خلاف، نعم، لا تكن صاحب خيال لا حدود له، ولا تظن أن بيت الزوجية لا بد وأن يخلو من كل كدر، لا،.. لقد وقعت خلافات في بيت رسول الله ﷺ واستدعى النبي أبا بكر ليحكم بينه وبين عائشة، فقال النبي ﷺ لعائشة في حضرة الصديق: «**تكلمي يا عائشة أو أتكلم أنا؟**» فقالت عائشة لرسول الله ﷺ: تكلم ولا تقل إلا حقًّا - يا إلهي!- فقام الصديق فلطم عائشة على

وجهها، حتى سال دمها وهو يقول: يا عدوة نفسها وهل يقول رسول الله ﷺ إلا الحق؟! فقامت عـائشة تحتمي بظهر النبي ﷺ والمصـطفى ﷺ يقول للصديق: «**ما لهذا دعوناك وما أردنا منك هذا يا أبا بكر**». إنه صاحب الخلق ﷺ[1].

فمن منا لا يقدر أن يلقى امرأته كلمـا دخل عليها بوجه طليق، ومن منا لا يقدر أن يداعب امرأته من آن لآخر بكلمة طيبة جميلة رقيقة.

أنا أعتـقد اعتـقادًا جازمًـا بأن الزوجة المسلمة نهـر من العطاء والحنان، ولكن هذا النهر يحتاج إلى غواص ماهر ذكي؛ ليستخرج من أعماقه كنوزه، وجواهره، ولآلئه، ودرره بالكلمة الطيبة، فالكلمة الطيبة صدقة.

قال عليه الصـلاة والسلام - كما في «الصـحيحين»: «**فاتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة**»[2] وأولى الناس بالكلمة الطيبة هي زوجتك هي امرأتك بل ربما تقيم الكلمة الطيبة امرأتك من فراش المرض لتخدمك بالكلمة الطيبة.

إنه السحر الحلال، الكلام الطيب، إنه السحر الحلال الذي تأسر به قلب الزوجة

(١) القصة ضعيفة رواها الطبراني في الأوسط وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦/٥٦) وقال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/٤٦): أخرجه الطبراني في الأوسط والخطيب في التاريخ من حديث عائشة بسند ضعيف.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٤٠) كتاب الرقاق، ومسلم (٦٨) كتاب الزكاة.

فحسن الخلق، وإحسان العشرة من أوكد، وأعظم حقوق الزوجة على زوجها[١].

إن الزوجة أمانة ووديعة يسلمها وليُّها لمن يحافظ عليها، ويتقي الله فيها، ويحسن صحبتها، عن حجر بن قيس قال: «خطب علي رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة رضي الله عنها، فقال: «**هي لك على أن تحسن صحبتها**»[٢].

وإن مما يعين المؤمن على الصبر على أهله، وكف الأذى عنهم، وحسن

الخلق معهم، تذكُّر ساعة فراق الأحباب، التي قد تأتيه بغتة، ولا بد أن تأتيه وإن طال العمر، كما رَوى سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم: **«أتاني جبريل عليه السلام فقال: «يا محمد، عش ما شئت فإنك ميت، وأحبب من شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك مجزي به»**[٣].

أيا فرقة الأحباب لا بُدَّ لي منك

ويا دارَ دُنيا إني راحلٌ عنكِ

وقال الحسن: «ابدأ أهلك بمكارم الأخلاق، فإن الثواء[٤] فيهم قليل»[٥].

وقال أيضًا وهو في جنازة: «ابن آدم لئن رجعت إلى أهل ومال، فإن الثوى فيهم قليل»، وعن هشام قال: (كان الحسن إذا أصبح وإذا أمسى قال لأهله ثلاث مرات: «يا أهلاه! الثوى فيكم قليل»[٦].

* قال الإمام الغزالي -رحمه الله-:

واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى

(١) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٣٨: ٦٤٣) بتصرف شديد.
(٢) صحيح: رواه الطبراني في «الكبير» (٤/ ٤٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٦٦).
(٣) حسن: (أخرجه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن) كما في «المجمع» (١٠/ ٢١٩)، و«الترغيب» (٢/ ١١)، وحسنه العراقي كما نقله عنه في «فيض القدير» (١/ ١٠٣)، وحسنه الألباني بطرقه في «الصحيحة » رقم (٨٣١).
(٤) الثواء: الإقامة.
(٥) «بر الوالدين» للطرطوشي ص (١٧٨).
(٦) رواه الإمام أحمد في «الزهد» ص (٢٧٢).

منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداءً برسول الله ﷺ، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يومًا إلى الليل، وراجعت امرأةُ عمر عمر رضي الله عنه في الكلام، فقال: «أتراجعيني يا لكعاء؟»، فقالت: إن

أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه، وهو خير منك»[1][2] اهـ

* ومع انشغاله ﷺ بتبعات الدعوة الجسام، وبناء الأمة المسلمة كان لا يألو جهداً عن مطايبة أزواجه ﷺ:

فكان ﷺ يُرخم اسم عائشة رضي الله عنها، وربما خاطبها: «**يا عائش**»، و«**يا عويش**»، و«**يا حميراء**»، ليدخل السرور على قلبها.

وكان ﷺ يقول لها رضي الله عنها: «**إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت عليَّ غضبَى**»، قالت: فقلت: «من أين تعرف ذلك؟»، فقال: «**أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: «لا، ورب محمد»، وإذا كنت غَضبَى قلت: «لا، ورب إبراهيم!»**» قالت: «**أجل والله يا رسول الله! ما أهجر إلا اسمك**»[3].

(١٤) المودة والرحمة:

ما أجمل الحياة الزوجية التي تقوم على المودة والرحمة.

- إن المودة والرحمة سر السعادة وبلسم الحياة وبدونها تصبح الحياة جحيمًا لا يُطاق. . . .ومن أجل ذلك سكب الحق - جل وعلا- بحار المودة والرحمة في البيوت المؤمنة ليسعد أصحابها سعادة لا تنتهي أبدًا.

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

قد يجعل الله سبحانه المودة في الرجل ولا يجعل فيه الرحمة، كما يوجد

(١) قطعة من حديث طويل أخرجه البخاري رقم (٢٤٦٨) في المظالم: باب الغرفة والعلية (٥/ ١١٤-١١٦) ط. السلفية.

(٢) «الإحياء» (٤/ ٧٢٠-٧٢٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢٨) كتاب النكاح: باب غيرة النساء ووجدهن، (٦٠٧٨) كتاب الأدب، ومسلم (٢٤٣٩) كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل عائشة رضي الله عنها.

من أخلاق الجفاة الأراذل، يحب أحدهم زوجتـه لكنه يعاملها معاملة المبغض من الضرب واللعن وشتم الآباء والأمهات، وقد يكلفها أعمالاً شاقة، ويُضيقُ عليها في النفـقة الواجبة، وقد يتـزوج عليها فيقـطع صلته بها ونفقتـه عليها وعلى عياله منها، حتى يجعلها معلقة لا هي ذات زوج ولا مُطلقة.

وقد يجعل الله الرحمة في الشخص ولا يجعل فيه المودة كما يوجد من أخـلاق بعض الفضـلاء، يقع في نفس أحـدهم عـدم المودة الصـافيـة منه لزوجته، لكنه يعاشرها بكرم الأخـلاق، وجميل الوفاق، وبالعطف واللطف والإنفاق، . . . إن الناس مـتفاوتون في الأخـلاق، كما أنهم متـفاوتون في الأرزاق، وإن الكمال التـام متعذر من رجل وامـرأة، فما من أحدٍ إلا وفـيه شيء من النقص بحسبـه، غير أن الناس يتعاشرون بالشـرف، وتندر البيوت المبنية على المحـبة، والرجل الكريم صاحب الخلـق القويم يغض عن الشيء

اليسير، فما استقصى كريم قط، فكم من رجل كره امرأة فأنجبت له أولادًا كرامًا قاموا بنفعه، ونشروا فخر ذكره، ﴿فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ وكم من رجل فُتِن بمحبة امرأة فأفسدت عليه دينه ودنياه وأهله وخلقه ﴿وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾(١).

قال أحمد بن عنبر: لما ماتت أم صالح بن أحمد بن حنبل قال أحمد لامرأة تكون عندهم: «اذهبي إلى فلانة بنت عمها، فاخطبيها لي من نفسها، فأتتها، فأجابته، فلما رجعت إليه قال: «أختها كانت تسمع كلامك؟»، قال: وكانت بعين واحدة، فقالت له: «نعم»، قال: «فاذهبي فاخطبي تيك التي بفرد عين» فأتتها، فأجابته، وهي أم عبد الله ابنه.

وقال خطاب بن بشر: قالت امرأة أحمد بن حنبل لأحمد، بعدما دخلت عليه بأيام: «هل تنكر مني شيئًا؟»، فقال: «لا، إلا هذا النعل الذي

(١) «قضية تحديد الصداق» ص(٢٣، ٢٤).

تلبسينه، لم يكن على عهد رسول الله ﷺ»، قال: فباعته واشترت مقطوعًا فكانت تلبسه، وهي ريحانة بنت عمر عَمَّ الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله[١].

* وعن محمد بن نعيم الضبي قال: سمعت أمي تقول: سمعت مريم امرأة أبي عثمان تقول: صادفت من أبي عثمان خلوة فاغتنمتها، فقلت: «يا أبا عثمان أي عملك أرجى عندك؟» فقال: يا مريم لما ترعرعت وأنا بالري، وكانوا يريدونني على الزواج فأمتنع، جاءتني امرأة فقالت: «يا أبا عثمان قد أحببتك حُبًّا أذهب نومي وقراري، وأنا أسألك بمقلب القلوب وأتوسل إليك أن تتزوج بي»!

فقلت: «ألك والد؟» قالت: «نعم، فلان الخياط في موضع كذا وكذا»، فراسلتُ أباها أن يزوجها مني، ففرح بذلك، وأحضرت الشهود، فتزوجت بها، فلما دخلت وجدتها عوراء عرجاء مشوهة الخَلق، فقلت: «اللهم لك الحمد على ما قدرته لي!».

وكان أهل بيتي يلومونني على ذلك فأزيدها برًّا وإكرامًا، إلى أن صارت بحيث لا تدعني أخرج من عندها فتركت حضور المجالس إيثارًا لرضاها، وحفظًا لقلبها، ثم بقيت معها على هذه الحال خمس عشرة سنة، وكأني في بعض أوقاتي على الجمر، وأنا لا أبدي لها شيئًا من ذلك إلى أن ماتت! فما شيء أرجى عندي من حفظي عليها ما كان في قلبها من جهتي[٢] اهـ.

* وقيل: تزوج رجل بامرأة، فلما دخلت عليه رأى بها الجدري، فقال: «اشتكيت عيني»، ثم قال: «عميت»، فبعد عشرين سنة ماتت، ولم تعلم أنه بصير، فقيل له في ذلك، فقال: «كرهت أن يحزنها

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٤٢٩).
(٢) المنتظم (٦/ ١٠٧).

رؤيتي لما بها»، فقيل له: «سبقت الفتيان»[١].

(١٥) طلاقة الوجه والبشاشة:

ومن حسن العشرة أن يكون طلق الوجه مع زوجته، يحسن اختيار الكلمة الحلوة، ويشكرها على ما تؤديه من خدمة له ولأولادها، ويحاول أن يُسري عنها إذا غضبت، ويخفف عنها إذا تعبت، ويقوم بواجبه نحوها إذا مرضت، ويساعدها أحيانا في عمل البيت كما كان يفعل رسول الله ﷺ مع نسائه، وإذا خلا بها تبسط معها ومازحها وداعبها خصوصًا إذا كانا في مستقبل حياتهما . وليذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك مع نسائه وهو رسول الله وقد تجاوزت سنه الستين، وذلك

لأنه يعلم أن تطييب قلوبهن من حسن الخلق وحق العشرة، وليكون أسوة لأمته.

وإذا كنا مطالبين أن نحسن معاملة الأجانب فإن أقرب الناس إلينا أحق بذلك وأولى مثل الوالد والولد والزوجة.

ولو أنك مازحت زوجتك تبتغي إدخال السرور عليها لوجه الله لكان ذلك حسنة توضع في ميزانك، لأن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبي وقاص: **«وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أُجرت عليها حتى اللقمة تضعها في فم امرأتك»**(٢) متفق عليه. ووضع اللقمة من الزوج في فم امرأته لا يليق إلا أن يكون في مداعبة أو مرض، والمراد هنا المداعبة.

وهكذا يستطيع المسلم - الفاهم غير المعقد وغير المكبل بأغلال المفاهيم الخاطئة - أن يجعل من مخدعه هو وزوجته محراب تعبد باستمتاع بعضهما

---

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٤٢)، وقريب من هذه الصورة من الفتوة ما حكاه الحافظ ابن القيم رحمه

الله عن أبي علي الدقاق قال:

(جاءت امرأة، فسألت حاتمًا عن مسألة ، فاتفق أنه خرج منها صوت في تلك الحالة، فخجلت، فقال حاتم: «ارفعي صوتك» ، فأوهمها أنه أصم، فسُرَّت المرأة بذلك، وقالت : إنه لم يسمع الصوت، فلقُب بحاتم الأصم) وهذا التغافل هو نصف الفتوة اهـ. من «مدارج السالكين» (٢/ ٣٤٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦) كتاب الإيمان، ومسلم (١٦٢٨) كتاب الوصية.

ببعض ومؤانسة بعضهما لبعض. . . إلخ[١].

نعم. . . ما أجدرنا أن نُعوِّد ألسنتنا على الكلام الطيب في أول حياتنا الزوجية، . . . ومما يتصل بالكلمة الطيبة طريقة إلقائها، فقد تزيد هذه الطريقة - إن كانت حلوة عذبة - من تأثيرها، وما أجدرنا أن نعوّد عضلات

وجوهنا الابتسامة التي تُبسط أكثر المسائل تركيبًا وتعقيدًا، وتمنحنا قوة في التغلب على كل المصاعب.

وقد أعجبني كلام سمعته من أستاذ من أساتذتي قاله لشاب يعظه، ولم أنسه أبدًا، قال له: «إذا أردت أن تعرف ما يفعله العبوس فانظر وجهك في المرآة عندما تكون غضبان عابسًا.. انظر وجهك كم هو مُنفرٌ وقبيح!!

وانظر كم يجلب مثل هذا الوجه على صاحبه من السخط والأذى[٢] اهـ.

فقد بيَّن ﷺ أن ذلك من المعروف: فعن جابر بن سليم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: «**ولا تحقرن شيئًا من المعروف، وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه بوجهك، فإن ذلك من المعروف**»[٣]، وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة**»[٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**والكلمة الطيبة صدقة**»[٥].

ومن أحق من الزوجة بهذا المعروف، وهذه الصدقة؟

(١٦) أن يسلم عليها:

ومن المعاشرة بالمعروف أن تسلم على زوجتك إذا دخلت عليها فإن ذلك من

---

(١) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٨٦).

(٢) نظرات في الأسرة المسلمة / د. محمد الصباغ (ص: ٩٠).

(٣) قطعة من حديث أخرجه أبو داود رقم (٤٠٨٤) في اللباس، وصححه ابن حبان (١٢٢١)، (١٤٥١) «موارد»، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسة الصحيحة (١١٠٩).

(٤) قطعة من حديث طويل رواه البخاري (٣٥٩٥) كتاب المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام.

(٥) قطعة من حديث رواه البخاري (٢٧٠٧) كتاب الصلح: باب فضل الإصلاح بين الناس، (٢٨٩١، ٢٩٨٩) كتاب الجهاد، ومسلم (١٠٠٩) كتاب الزكاة.

أسباب نشر المحبة والمودة بين الزوجين ومن أسباب جلب البركة لهذا البيت.

قال ﷺ: **«والذي نفسي بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا**

حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»[1].

* وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم، يكن سلامُك بركةً عليك، وعلى أهل بيتك»[2].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله» الحديث، وفيه: «ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله»[3].

والمعنى: أنه إذا دخل بيته سلم على أهله ائتماراً بقوله سبحانه: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن للإسلام صُوًى ومناراً كمنارات الطريق» الحديث بطوله، وفيه: «وأن تسلم على أهلك إذا دخلت عليهم، وأن تسلم على القوم إذا مررت بهم، فمن ترك من ذلك شيئًا، فقد ترك سهمًا من الإسلام، ومن تركهن كلهن، فقد ولى الإسلام ظهره»[4].

(١٧) غض الطرف عن بعض الهفوات:

إن من المروءة أن يغض الزوج الطرف عن بعض هفوات الزوجة فليس

(١) صحيح: رواه مسلم (٥٤)، وأبو داود (٥١٩٣)، والترمذي (٢٦٨٨)، وابن ماجه (٦٨)، وأحمد (٨٨٤١).
(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٠٨).
(٣) صحيح: رواه أبو داود رقم (٢٤٩٤)، وابن حبان رقم (٤١٦) ولفظه : «ثلاثة كلهم ضامن على الله ، إن عاش رزق وكفي ، وإن مات أدخله الله الجنة: من دخل بيته فسلم فهو ضامن على الله» الحديث، والحاكم (٢/ ٧٣)، وصححه، وأقره الذهبي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع » (٣/ ٦٩)، ومعنى ضامن : صاحب الضمان، وهو الرعاية للشيء كما يقال: «تامر» و«لابن» لصاحب التمر واللبن ، ومعنى الحديث أنه في رعاية الله ، وضمَّنه بعلى تضمينًا لمعنى الوجوب ، والمحافظة على سبيل الوعد بأن يكلأه الله من الضرر في الدنيا والدين ، وانظر: «فيض القدير» (٣/ ٣١٩، ٣٢٠).
(٤) صحيح: رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في «كتاب الإيمان» رقم (٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة رقم (٣٣٣)، والصوى: جمع «صوة»، وهي أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي والمفاوز المجهولة، يُستدل بها على الطريق ، وعلى طرفيها.

من المعقول أن يحاسبها على كل شيء مهما صغر أو كبر.

* هذا إذا كان التقصير في حق الزوج أما إذا كان التقصير في حق الله ـ جل وعلا ـ فللزوج أن يغضب لله ـ جل وعلا ـ.

- وهذا ما يرشدنا إليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣].

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادمًا، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فينتقم»(١).

وعنها رضي الله عنها قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ منتصرًا من مظلمة ظُلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله شيء، فإذا انتهك من محارم الله شيء كان من أشدهم في ذلك غضبًا، وما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن مأثمًا»(٢).

وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان ﷺ أحسن الناس خُلقًا»(٣)، وقال: «ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين، فما قال لي قط: أف، ولا قال لشيء

فعلته لِمَ فعلته؟ ولا لشيء لم أفعله: ألا فعلت كذا؟»[٤].

ووصفت أعرابية زوجها وقد مات فقالت: «والله لقد كان ضحوكًا إذا ولج، سكوتًا إذا خرج، آكلاً ما وجد، غير سائل عما فقد»[٥].

(١٨) المداعبة والملاعبة:

أخي الحبيب: هل هناك ما يمنع من إشاعة جو من المرح والسرور والسعادة على البيت؟!

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣٢٧) كتاب الفضائل.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٥٦٠) كتاب المناقب.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٠٣) كتاب الأدب، ومسلم (٢١٥٠) كتاب الأدب.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٠٣٨) كتاب الأدب.

(٥) الإحياء (٤/ ٧٢٤).

لقد كان الحبيب ﷺ يتواضع لأزواجه، بل ويمازحهن أحيانًا.

* والنبي ﷺ هو الأسوة والقدوة.

قال تعالى: ﴿ **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً** ﴾ [الأحزاب: ٢١].

* فعن عائشة رضي الله عنها قالت: دعاني رسول الله ﷺ والحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد في يوم عيد، فقال لي: «**يا حميراء**[1]**! أتحبين أن تنظري إليهم؟**»، فقلت: نعم، فأقامني وراءه، فطأطأ لي منكبيه لأنظر إليهم، فوضعت ذقني على عاتقه، وأسندت وجهي إلى خده، فنظرت من فوق منكبيه - وفي رواية: من بين أذنه وعاتقه - وهو يقول: «**دونكم يا بني أرفدة**»، فجعل يقول: «**يا عائشة، ما شبعت؟**»، فأقول: لا... لأنظر منزلتي عنده، حتى شبعت... وفي رواية: حتى إذا

مللت، قال: «**حسبك؟**»، قلت: نعم، قال: «**فاذهبي**»، وفي أخرى: قلت: لا تعجل، فقام لي، ثم قال: «**حسبك؟**»، قلت: لا تعجل، ولقد رأيته يراوح بين قدميه، قالت: وما بي حب النظر إليهم، ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه، وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن الحريصة على اللهو، قالت: «فطلع عمر، فتفرق الناس عنها، والصبيان»، فقال النبي ﷺ: «**رأيت شياطين الإنس والجن فروا من عمر**»، قالت عائشة رضي الله عنها: قال ﷺ يومئذ: «**لتعلم يهود أن في ديننا فسحة**»(٢).

---

(١) تصغير الحمراء، يريد البيضاء، كذا في «النهاية» (١/ ٤٣٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٩٥٠) كتاب المساجد، والعيدين، وغيرهما، ومسلم (٨٩٢) كتاب العيدين، والنسائي (٣/ ١٩٥، ١٩٦)، وفي هذه الرواية زيادات جمعها العلامة الألباني، وحققها في «آداب الزفاف» طبعة ١٤٠٥ هـ ص (٢٧٢-٢٧٥).

وعن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل عليَّ النبي ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «**ألا تُعلمين هذه رقية النَملة** [١] **كما علَّمتيها الكتابة**» [٢].

وهذا من لغز الكلام ومزاحه، وذلك أن رقية النملة التي كانت تعرف بين العرب، هي كلام كانت تستعمله نساؤهم يعلم كل من سمعه أنه كلام لا يضر ولا ينفع، وهي أن يقال: «العروس تحتفل، وتختضب وتكتحل، وكل شيء تفتعل غير أن لا تعصى الرجل»، فأراد ﷺ بهذا المقال تأنيب حفصة والتأديب لها تعريضًا، لأنه ألقى إليها سرًّا فأفشته [٣].

* **قال ﷺ: «كل شيء ليس من ذكر الله لهوٌ ولعب، إلا أن يكون أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين،**

وتعليم الرجل السباحة»[٤].

وقال عمر رضي الله عنه: (ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وُجد رجلاً).

وقال لقمان رحمه الله تعالى: ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي، وإذا كان في القوم وُجد رجلاً).

(١٩) ساعة وساعة:

إن القلوب أحيانًا تشعر بالملل فلابد لها من راحة ولابد كذلك لتلك الأبدان من تغيير لروتين الحياة القاسية بين الحين والآخر. فعلى الزوج اللبيب أن يأخذ زوجته وأولاده بين الحين والحين لنزهة في أماكن ليس فيها

---

(١) النملة: بفتح النون وكسر الميم، قروح تخرج في الجنب.

(٢) رواه أبو داود رقم (٣٨٨٧) في الطب: باب ما جاء في الرقى، والحاكم (٤/ ٤١٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، والإمام أحمد (٢٦٥٥٥)، وابن سعد (٨/ ٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٢٧)،

وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٣٩٥)، وسكت عنه أبو داود، والمنذري، وابن القيم في «تهذيب السنن»، وقال الهيثمي في «الزوائد» (ورجاله رجال الصحيح) أهـ. (٥/ ١١٢)، إلا إبراهيم بن مهدي البغدادي المصيصي، وهو ثقة، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٩٣١).

(٣) انظر: «عون المعبود» (١٠/ ٣٧٣، ٣٧٤).

(٤) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٥٣٤).

اختلاط ولا شبهة ولا معاصي لكي يستمتعوا جميعًا بقضاء يوم جميل بين الزهور والحدائق والمياه، فكل ذلك مما يبعث الهمة والنشاط مرة أخرى.

ولنتأمل سويًّا تلك الوصية النبوية العظيمة، فعن حنظلة الأسيدي رضي الله عنه وكان من كُتاب رسول الله ﷺ قال: لقيني أبو بكر فقال: كيف أنت يا حنظلة قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟! قال: قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يُذكرنا بالنار والجنة حتى كأنَّا رأى عين فإذا خرجنا من عند

رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيراً، قال أبوبكر: فـوالله إنا لنلقي مثل هـذا فانطلقت أنا وأبو بكـر حتى دخلنا على رسـول الله ﷺ قلت: نافق حنظلة يا رسـول الله! فقـال رسول الله ﷺ: **«وما ذاك»** قلت يا رسـول الله نكون عندك تُذكـرنا بالنار والجنة حـتى كأنَّا رأى عين فـإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيراً فقال رسول الله: **«والذي نفـسي بيده إن لـو تدومون على مـا تكونون عندي وفي الذكـر لصـافحـتكم الملائكة على فُرشكم وفي طُرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة»** ثلاث مرات [١].

* **وقال علي** رضي الله عنه: سلّوا هذه النفوس ساعة بعد ساعـة فإنها تصدأ كما يصدأ الحديد[٢].

(٢٠) التبسط معها... شريطة ألا تسقط هيبة الزوج:

ينبغي على الـزوج أن يداعب زوجته ويلاعـبها في بعض الأحـيان لكن

بشرط ألا يكون ذلك على حساب واجب من الواجبات وألا يصل الأمر إلى سقوط هيبة الرجل.

- فينبغي أن يكون ذلك بين الإفراط والتفريط.

فلا ينبسط الرجل مع امراته إلى أن تسقط هيبته، ولا يغلظ عليها فيجعلها تنفر منه.

(١) **صحيح**: رواه مسلم (٢٧٥٠) كتاب التوبة.

(٢) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٤٤، ٤٥).

قال الغزالي: (فيهن - أي: النساء - شر، وفيهن ضعف، فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطايبة والرحمة علاج الضعف، فالطبيب الحاذق هو الذي يقدِّر العلاج بقدر الداء، فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة، ثم يعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها)[١].

(٢١) أن يعلق السوط ويذكرها بالله:

قد يظن الزوج أنه يستطيع بما أتاه الله من قوة أن يجعل الزوجة تنساق إلى كل رغباته، وأن تحفظه في غيبته خوفًا منه. . . وهذا فهمٌ خاطئ.

وذلك لأن الواجب على الزوج أن يربط قلب زوجته بالله - جل وعلا - فيقول لها : أنا لا أريد منك أن تراقبيني خوفًا من بطشي ولكن راقبي الله - عز وجل - فهو أحق بالخوف والمراقبة.

ولذلك قال ﷺ : **«علقوا السوط حيث يراه أهل البيت؛ فإنه أدبٌ لهم»**[٢] . قال الأنباري: لم يرد به الضرب به لأنه لم يأمر بذلك أحدًا وإنما أراد ألا ترفع أدبك عنهم[٣] . . . وكأن الزوج يقول لها: أنا أستطيع أن أضرب بالسوط، ولكني أريد منك أن تراقبي الله.

فيا له من درسٍ نبوي عظيم يجعل الضمائر النائمة تستيقظ ويجعل الضمائر الميتة تحيا مرة أخرى[٤] .

(٢٢) كف الأذى عنها ومراعاة شعورها:

عرفنا فيما سبق أن الحياة الزوجية قائمة على طاقات قوية من الغرائز والعواطف وأن حسن المعاشرة والكياسة في المعاملة، واللباقة في التصرف من شأنها أن تمد الحياة الزوجية بشحنات متجددة من الحب والمودة والرحمة،

(١) الإحياء (١/ ٧٢٦).

(٢) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٨٤)، والأوسط (٤/ ٣٤١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٤٧).

(٣) فيض القدير للمناوي (٤/ ٣٢٥).

(٤) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٣٨).

وأن المعاملة السيئة، والعجرفة في التصرف، وإطلاق مدفعية السب والشتم واللعن والسخرية والاحتقار، من شأنها أن توجد التوتر، وتُذهب الحب وترفع حرارة البغضاء والشحناء، فتسوء حالة الأسرة ويتأثر الأبناء بذلك

أسوأ تأثر وقد يبغضون أباهم؛ لأنه يهين أمهم على مرأى منهم ومسمع وقد يولد ذلك في نفوسهم مرارة وحقدًا على أبيهم، وعلى كل الرجال فينشئون على ذلك. ويكون له أثر سيء في سلوكهم الاجتماعي واتصالهم بالناس. فليحذر الزوج من أن تبدر منه مثل هذه الأمور المسيئة إلى الزوجة، وليعلم أن الإيذاء بجميع أنواعه حرام لأي إنسان ولأي مخلوق ولو حيوانًا أو حشرة. والله تعالى يعذب الذي يعذب إنسانًا أو حيوانًا فما بالك بمن يعذب زوجته؟... بمن يعذب أسيرته التي ملك أمرها بعهد الله وكلماته؟ بمن يعذب لصيقته ومن امتزج بها وامتزجت به؟

بمن يعذب أم أبنائه وشريكة حياته وسكن نفسه؟

بمن يعذب حارسة ماله، ومنظمة معاشه، ومربية أولاده، وملبية رغباته؟

بمن يعذب من رضيته زوجًا وحاميًا وسندًا وأملاً وملاذًا لها؟

بمن يعـذب من تُفني في سبـيله وسبـيل أبنائه وسـبيل تكوينه شـبابهـا وجمالها وحياتها؟ . . . بمن يعذب من اعتمدت عليه دون أهلها، وأغضبتهم في سبيل رضائه حتى تخلوا عنها؟

إن واجب المسلم أن يَجبر القلب الكسير، ويضمد النفس الجريحة، ويفرج كرب المكروب، فما بال هذا الزوج يكسر ويجرح ويُنزل الكرب على زوجته؟

نسى أنها أختـه في الإنسانية، وأنها أخته في الإسـلام، وأنها جارته في الحياة، وأنها قدمت إليه معروفًا كثيرًا، كما نسى أنها زوجته.

إن الله تعالى حرم على المسلم أن يـؤذى أخاه المسلم بنظرة أو بكلمة أو بحركة، وأوجب على كل مسلم أن يحترم شعور أخيه المسلم على أي حال،

فما بال الزوج النكد يصب البلاء على زوجته صبًّا بغير حساب؟ ألا يعلم أنها ستأخذ بتلابيبه يوم القيامة أمام الله تعالى وتطالبه بحقوقها وجزاء ظلمها، والله - أعدل الحاكمين - لن يتركه حتى يأخذ لها جميع حقوقها، بأن يعطيها من حسنات زوجها، فإذا لم تكفِ أخذ من سيئاتها فوضِعت عليه ثم كُبَّ في النار؟

إن الرجل حين يستغل ضعف المرأة ليسيء إليها وينغص حياتها ويكدر عيشها بدون سبب يكون قد فقد عنصر الإنسانية فيه. إنه حينئذ وحش آدمي.. إنه ذئب.. إنه لا يوضع أبدًا في صف المحسنين؛ لأن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده .

إن النبي ﷺ نهى أن يقول الرجل لامرأته قبحك الله، أو قبح الله

وجهك، فما بالك بالسب واللعن والهجر والضرب؟

قيل لرسول الله ﷺ: ما حق المرأة على الرجل؟ قال: «**يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يقبح الوجه، ولا يضربها إلا ضربًا غير مبرح، ولا يهجرها إلا في المبيت**»(١)(٢).

(٢٣) ألا يغض الطرف عن عواطفها:

إنني أقول لك أيها الأخ الحبيب: إن أجمل وأسعد لحظة في عمر المرأة يوم أن تشعر بأن زوجها يحبها من قلبه حبًّا لا يخالطه شك.

ولذلك فالزوج عندما يسعد زوجته فهو يسعد نفسه في الحقيقة، وكذلك فإن الزوجة عندما تسعد زوجها فهي تسعد نفسها في الحقيقة.

فلا تظن أن سعادة المرأة مقصورة على حظها في الفراش..

كلا والله فإن المرأة - وعلى وجه الخصوص الأخت الملتزمة - يكفيها

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣١٤٩).
(٢) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٩٣، ١٩٤).

من زوجها كلمة جميلة أو مداعبة لطيفة أو نظرة حانية، وإن لم يقربها زوجها مدة طويلة.

فالمرأة تحتاج إلى العاطفة أكثر من أي شيء فإن لم تجد العاطفة من زوجها فأين تجدها؟

فلا تبخل على زوجتك بكلمة «يا حبيبتي» فهي تحب أن تسمعها بين الحين والحين . . . فهذا هو السحر الحلال(١).

• لا يفرك مؤمن مؤمنة:

ولا ينبغي لمؤمن أن يفرك مؤمنةً فإنه إن كره منها خُلقًا رضي منها آخر(٢) والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿**فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ**

فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] فيندر جدًّا أن تجتمع خصال الخير في امرأة وقد قال النبي ﷺ: «**إنما الناس كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة**»(٣) فلا تكاد تجد رجلاً شجاعًا مغوارًا مقدامًا كريمًا سخيًّا عالمًا محسنًا متصدقًا كاظمًا للغيظ صبورًا يقوم الليل ويصوم النهار واصلاً للأرحام بارًّا بوالديه.. نادرًا ما تجد خصال الخير تجتمع في رجل كالإبل في المائة واحد تجده صبورًا على الجوع والعطش مريحًا في المشي هادئ الطبع لبنه كثير... نادرًا ما تجد في الإبل كهذا فإذا كان هذا هو الشأن، الشأن في الناس أنهم كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة، فالنساء اللواتي خُلقن من ضلع من باب أولى ألاَّ تجتمع فيهن خصال الخير، فقد تكون المرأة جميلة حسناء ولكنها بذيئة اللسان، وقد

---

(١) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٢٣، ٢٤).

(٢) أخرج مسلم رحمه الله (١٤٦٩) كتاب الرضاع من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يفرك مؤمن مؤمنةً إن كره منها خلقًا رضي منها آخر** - أو قال: غيره».

وقوله: «لا يفرك»: أي: لا يبغض، والذي صوَّبه النووي - في معنى هذا الحديث أنه لا ينبغي

أن يبغضها، لأنه إن وجد فيها خلقًا يكره وجد فيها خلقًا مرضيًا بأن تكون شرسة الخلق لكنها دينة أو جميلة أو عفيفة أو رفيقة به أو نحو ذلك ، والله أعلم.

(٣) متفق عليه:رواه البخاري (٦٤٩٨) كتاب الرقاق، ومسلم (٢٥٤٧) كتاب فضائل الصحابة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

تكون جميلة حسناء لسانها طيب وقولها حلو جميل لكنها مبذرة في الإنفاق ومتوسعة فيه وغير مقتصدة في معيشتها وقد تكون مقتصدة في معيشتها لكن لا تجيد الطهي والخبيز[١]، وقد تكون جميلة حسنة الخلق حسنة التبعل متقنة لعمل البيت لكنها شديدة الغيرة وقد يكون فيها ما ذُكر من جمال وبهاء وحسن تبعل وإتقان للعمل إلا أنها ضعيفة في العبادة. . إلى غير ذلك.

الشاهد أن المرأة بها عوج كما قال النبي ﷺ كالضلع وكالعود، عودٌ في آخره عوج تريد أن تُقوِّمه وتعدله فإذا ذهبت تقوِّمه كُسر منك، وإن تركته

بقي أعوج، فكذلك المرأة إن ذهبت تقيمها كسرتها... وكسرها طلاقها، وإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج.

فلا بد أن يكون في المرأة عيب وعوج، وكما قال النبي ﷺ: «**فدارها تعش بها**»(٢).

لا نقول لك اتركها بعيوبها ولكن قوِّمها برفق ولين قدر الاستطاعة وسدد وقارب ولن تستطيع أن تصل إلى التمام لقول النبي ﷺ «**وإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج**»(٣) فليكن منك هذا الحديث على بال والله المستعان وعليه صلاح الأحوال ولا حول ولا قوة إلا بالله(٤).

* أجل أيها الأخ الحبيب:

إن المؤمن لا تعرف الكراهية ولا البغضاء طريقًا إلى قلبه فهو إنسانٌ طيب السريرة يحب المسلمين جميعًا ولا يبغض مسلمًا لشخصه، ولكنه قد

---

(١) وأسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين العاقلة الرشيدة تقول عن نفسها: ولم أكن أحسن أخبز. انظر

البخاري (٥٢٢٤) ومسلم، (٢١٨٢) وزينب بنت جحش أم المؤمنين كانت عابدة متصدقة جميلة لكن تعتريها حدةٌ أحيانًا.

وأمنا عائشة رضي الله عنها كانت غيوراً مع فضلها وعلمها رضي الله عنها.

(٢) صحيح: رواه أحمد (١٩٥٨٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٩٤٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.

(٤) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٢٦ـ ٢٨) بتصرف.

يبغض فعله إن كان مخالفًا لشرع الله جل وعلا، ومن هذا المنطلق فقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم أمته بالنساء خيرًا، وأخبر في هذا الحديث أن المؤمن لا يكره زوجته المؤمنة أبدًا، وذلك لأن الذي يجمعهما هو رباط الإيمان والتقوى والحب في الله جل وعلا، والمؤمن لا يظلم أبدًا؛ لأنه يخشى من

مظالم العباد، ومن دعوة المظلوم فهو ينظر إلى الناس بعين العدل والرحمة، فإن وجد عيبًا أو تقصيرًا أو خُلقًا مذمومًا من زوجته فلينظر إلى محاسنها وإلى صفاتها الطيبة الأخرى، وسوف يعلم أن محاسنها أكثر من مساوئها وكفاها حُسنًا أنها مؤمنة بالله جل وعلا ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾، ثم قال الحق جل وعلا بعدها: ﴿أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ...﴾ [البقرة: ٢٢١].

فيا أيها الأخ المسلم انظر إلى زوجتك بعين الرحمة والعدل، فإن وجدت منها تقصيرًا في شيء فتذكر سائر أعمالها الطيبة، وبهذا تعيش معها سليم الصدر، ثم إنك لا بد أن تعلم أنه لا توجد امرأة كاملة الصفات، فأنت تغض الطرف عن زلاتها، وهي تفعل معك نفس الشيء، وبذلك تسير سفينة الحياة لتصل بكم إلى شاطئ النجاة في جنات النعيم[1].

(٢٤) أن يجعلها تشعر بالأمان:

قد تتعجب أيها الأخ الكريم لأنني لم أتكلم في تلك الرسالة عن الحقوق المادية مع أنها من الأشياء الأساسية التي تقيم البيت وتُدخل السعادة عليه.

والجواب عن ذلك: أننا جميعًا ما نسينا حظنا من الدنيا حتى يأتي من يُذكّرنا بها، ولكنني أفتش في قلبك عن جوانب الخير لكي تخرج وتظهر في دنيا الحقيقة فتقدمها لزوجتك في بوتقة من الحب والحنان، فيصبح البيت هو الجنة العاجلة التي تثمر لكما الجنة الآجلة.

---

(١) السلسلة الذهبية/ للمصنف (١/ ١١٢، ١١٣).

ومن أجل ذلك أقول لك أيها الأخ الحبيب: اجعل زوجتك المؤمنة الطاهرة تشعر معك بالأمان فلا تُكثر من الخلافات ولا تُهدد بالفراق؛ فإن

المرأة التي لا تشعر بالأمان مع زوجها لا تستطيع أن تعطي الحنان والحب أبدًا، فعليك أن تقول لها: والله لقد أكرمني الله بك في الدنيا، وإني لأرجو الله أن يجمعني بك في الجنة لتكتمل سعادتنا هناك في جنة الرحمن التي فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

وعندما تسمع الزوجة هذا الكلام العذب الرقيق، فإنك ستجد ينابيع الحب والرحمة تتدفق من قلبها لتغمرك في جوٍّ من البهجة والسرور والسعادة[1].

(٢٥) ألا يعيش معها على مبدأ أخف الضررين

بعض الأزواج يعيشون في بيت واحد على مبدأ (أخفّ الضررين) فهي لا تحب زوجها، وكذلك فإن زوجها لا يحبها، ولكنهما يعيشان سويًّا من أجل تربية الأولاد!!!.

وهذا خطأ عظيم؛ لأن الأصل أن يجلس الزوج مع زوجته وكل واحد منهما يفتح قلبه للآخر ويخبره بما يضايقه، ومن هنا سوف تنحصر دائرة الخلاف وسيحاول كل واحدٍ منهما أن يُرضي الآخر، وأن يقدم له أفضل ما عنده، وهو بذلك يبتغي الأجر من الله - جل وعلا - ولن تكون الحياة على مبدأ (أخف الضررين) بل على مبدأ (لا ضرر ولا ضرار)، فكل واحدٍ منهما ينشر للآخر رداء السعادة، والكل ينعم في ظل المودة والرحمة التي جعلها الله بين كل زوجين مؤمنين فقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١] (٢).

---

(١) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٣٩، ٤٠).

(٢) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٥٢، ٥٣).

(٢٦) أن يتذكر أنها أخته قبل أن تكون زوجته:

لقد شاعت وانتشرت (كلمة الطلاق) على ألسنة المسلمين حتى إن كثيراً منهم قد يكون وقع في الطلاق أكثر من ثلاث مرات، وهو ما زال يعيش مع تلك المرأة التي كانت زوجته - في بيتٍ واحد - .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والله وحده هو الذي يعلم كم تأتيني من المكالمات الهاتفية بل والشكاوي المكتوبة على الورق - وكلها مشاكل خاصة بقضايا الطلاق -.

وكانت النصيحة التي أسديها لنفسي ولإخواني في الله أنني كنت أقول لكل واحدٍ منهم: هل أقمت بيتك على طاعة الله - جل وعلا - وتحاكمت إلى سُنة رسول الله ﷺ؟ ... فتأتي الإجابة - غالبًا - بكلمة: لا.

فأقـول له: من هنا جاءت الخـلافات لأن الله وعد كل من يتـحاكم إلى شرعه ويعيش على طاعته بأن يرزقه الحياة الطيبة.

قال تعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [النحل: ٩٧].

أخي الكريم: ولذلك أقول لك: إن زوجتـك هي أختك في الله قبل أن تكون زوجتك، فهل هناك عاقل يطلق أخته؟!!!.

إذا أحسست بمعنى تلك الكلمة فسوف تُخرج كلمة (الطلاق) من قواميس اللغة وستعيش حياة هادئة في ظل شرع الله وسنة رسول الله ﷺ (١).

(٢٧) أن يخبرها بحبه لها حتى ولو كان كاذبًا:

وينبغي أن يتلطف الزوج مع زوجـته ويتكلم معـها بالكلام الطيب الذي يريحها ويطمئنهـا ويهدئ بالها ويكون سببًا في قذف محبـته إلى قلبها وهي

الأخرى كذلك ينبغي لها أن تتكلم معه بالكلام الطيب الذي يريحه ويُهدئه ويطمئن باله ويريح فؤاده ويكون سببًا في جلب محبتها إلى قلبه، وإن

(١) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٤٠، ٤١).

اضطرها الأمر أو اضطره إلى الكذب في بعض الأحيان، كأن يبالغ لها في وصف محبته لها أو تبالغ له في وصف محبتها له أو يبالغ في وصف جمالها وتبالغ في وصف رجولته ونحو ذلك [١] فقد رُخص في الكذب للإصلاح ورخص في الكذب بين الزوجين، ففي «صحيح مسلم» من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً**»[٢].

وعند الترمذي وأحمد بإسناد يصح لشواهده من حديث أسماء بنت يزيد

قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحل الكذب إلا في ثلاث، يحدث الرجل امرأته يرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس**»[٣] وقد قال النووي[٤] ـ رحمه الله ـ: «وأما كذبه لزوجته وكذبها فالمراد به في إظهار الود والوعد مما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين»، والله أعلم.

وقال ابن حزم في «المحلي»[٥]: ولا بأس بكذب أحد الزوجين للآخر فيما يستجلب به المودة . . . ثم ذكر الحديث.

ومن العلماء من حمل الكذب في الحديث على التورية.

وقال الخطابي[٦]: «كذب الرجل على زوجته أن يعدها ويمنيها ويظهر لها من المحبة أكثر مما في نفسه، يستديم بذلك صحبتها ويصلح به خلقها. والله أعلم[٧].

---

(١) أما الكذب الذي فيه تضييع حقوق وأكل مال الآخر بالباطل فهو حرام.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٠٥) كتاب البر والصلة والآداب.

(٣) حسن: رواه الترمذي (١٩٣٩)، وأحمد (٢٧٠٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٧٢٣).

(٤) «شرح مسلم» (٥/ ٤٦٥).

(٥) «المحلي» (١٠/ ٧٥).

(٦) مع «عون المعبود» (١٣/ ٢٦٣).

(٧) «فقه التعامل بين الزوجين» (ص: ٨١، ٨٢).

(٢٨) أن يشاركها في خدمة البيت:

إن الرجولة ليس معناها أن يتعالى الزوج على زوجته ويغلظ عليها في القول من أجل أن تشعر بقوته وجبروته فترتعد فرائصها عندما تراه لتُرضي غروره. ولكن الرجولة أن يستطيع الزوج أن يغمر زوجته بحنانه ومحبته

ورحمته، وفي الوقت ذاته يجعل قلبها متعلقًا بالله - جل وعلا -.

ولقد كان أعظم الرجال محمد ﷺ لا يستنكف أبدًا - وهو الذي يحمل أعباء الأمة المسلمة بأسرها - أن يساعد زوجته في عمل البيت - بأبي هو وأمي ﷺ -: (١).

* ومن المعاشرة بالمعروف: أن يشاركها في خدمة البيت إن وجد فراغًا:

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: كان ﷺ يكون في مهنة أهله - يعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة، خرج إلى الصلاة(٢).

وعنها رضي الله عنها قالت: كان بَشَرًا من البشر: يَفْلِي ثوبه، ويَحلُبُ شاته، ويخدِم نفسه(٣).

وبالجملة فكل أمر يتصور في الدين والعرف أنه حسن فهو من المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها، قال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»(٤).

فإن كان بعض الأزواج يظن أن مساعدة الزوجة تُنقص من قدره . .

أقول له: هل أنت أفضل من رسول الله ﷺ الذي رزقه الله البركة في العمر والوقت والصحة . . ؟! فكان عونًا لأهله في عمل البيت ليكون بذلك مثلاً وقدوة عظيمة لكل زوج يأتي في هذه الحياة الدنيا لينظر إلى الأسوة والقدوة فيتأسى بأقواله وأفعاله ﷺ .

---

(١) «كيف تسعد زوجتك» للمصنف (ص: ٦).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٧٦) كتاب الأذان.

(٣) صحيح: رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٧٦)، والإمام أحمد (٦/٢٥٦)، وصححه العلامة رحمه الله الألباني في «الصحيحة» رقم (٦٧١) على شرط مسلم.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٥).

فيا أخي الكريم: ما الذي يضرك إذا وجدت الزوجة مريضة أو متعبة من

أعبـاء المنزل. . . أن تقوم أنت وتـعُد الطعام أو تـساعدها في أي عـمل من أعمال البيت - ولا تظن أنني أطلب منك المداومة على ذلك، فهذا شيء لا يستـطيعه أحـد، وذلك لضيق الوقت، وكـذلك حتى لا تظن الـزوجة أنك مسئول عن العمل داخل المنزل وخارجه-.

ولكن تأكد أن مساعـدتك لها من حين لآخر ستُدخل السعـادة والبهجة والسرور على قلبهـا وستشعر بحـبك لها وخوفك عليهـا، وبذلك تجد أنها تبذل أضعاف أضعاف ما تتمنى لتُدخل عليك السعادة، وبذلك تتكامل أركان السعادة، فالكل يسعى لإسـعاد من حوله . . وتلك هي المودة والرحمة التي ذكرها الله في قوله: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١] (١).

(٢٩) الاستماع لحديثها واحترام رأيها:

أن يستمع إلى حديثها، ويحترم رأيها، ويأخذ بمشورتها، إذا أشارت عليه برأي صواب، فقد أخذ ﷺ برأي أم سلمة يوم الحديبية، فكان في ذلك سلامةُ المسلمين من الإثم، ونجاتهم من عاقبة المخالفة، كما جاء في بعض الروايات: فجلى الله عنهم يومئذ بأم سلمة، وذلك حين امتنع الصحابة رضي الله عنهم من أن ينحروا هديهم، فأشارت عليه أم سلمة رضي الله عنها أن يخرج، ولا يكلم أحداً منهم كلمة حتى ينحر بُدْنه، ويحلق، ففعل ﷺ، فلما رأى الصحابة ذلك قاموا فنحروا، ففي هذا الحديث أنه ﷺ قَبِل مشورة أم سلمة رضي الله عنها[2]، وكذا قبل صالح مدين

(١) «كيف تسعد زوجتك» للمصنف (ص: ٧، ٨).

(٢) رواه البخاري (٢٧٢٤) ط. السلفية، واعلم - رحمك الله - أنه لا معنى لرفض رأي المرأة العاقلة الفاضلة واطراح مشورتها لمجرد كونها امرأة، كما يفعل البعض اعتماداً على أحاديث ضعيفة مثل: «**شاوروهن، وخالفوهن**» قال الألباني: «لا أصل له مرفوعًا»، وحديث: «**طاعة المرأة ندامة**»، قال الألباني: «موضوع»، وحديث: «**هلكت الرجال حين أطاعت النساء**» قال الألباني: «ضعيف»، وانظر:

«سلسلة الأحاديث الضعيفة» أرقام (٤٣٠)، (٤٣٥)، (٤٣٦)، و «فتح الباري» (٥/ ٣٤٧).

مشورة ابنته في استئجار موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام[١].

(٣٠) أن يملأ سمعها بالكلام الطيب:

قال تعالى عن أهل الجنة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ (٢٣) وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَىٰ صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [الحج: ٢٣، ٢٤].

وقوله: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا

سَلامٌ﴾ وقوله: ﴿وَالْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ وقوله: ﴿لا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلا تَأْثِيمًا (٢٥) إِلاَّ قِيلاً سَلامًا سَلامًا﴾ فهُدوا إلى المكان الذي يسمعون فيه الكلام الطيب وقوله: ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلامًا﴾ لا كما يهان أهل النار بالكلام الذي يُوبَخون به ويُقرعون به يقال لهم: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ . . . وقوله: ﴿وَهُدُوا إِلَىٰ صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾، أي: إلى المكان الذي يحمدون فيه ربهم على ما أحسن إليهم وأنعم به وأسداه إليهم كما جاء في الحديث الصحيح: «**إنهم يُلهمون التسبيح والتحميد كما يُلهمون النَفَس**»[٢]، وقد قال بعض المفسرين في قوله: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾: أي القرآن وقيل: لا إله إلا الله، وقيل: الأذكار المشروعة ﴿وَهُدُوا إِلَىٰ صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾، أي: الطريق المستقيم في الدنيا[٣].

فقد وصف الله أهل الجنة بأنهم هُدوا إلى الطيب من القول، فلا بد أن نتحلى بأخلاق أهل الجنة، فنملأ البيت كلامًا طيبًا - بدءًا بالقرآن فهو

أطيب الكلام - وانتهاءً بكل كلامٍ عذب يجعل البيت نسيجًا متكاملاً من السعادة والحب والمودة والرحمة[٤].

(١) عودة الحجاب (٢/ ٤٢٦).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٨٣٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٠٧).

(٤) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٢٤- ٢٦) بتصرف.

كم تضيع علينا في حياتنا العائلية والاجتماعية فرص سعادة وغنى وأُنس كنا على مقربة منها لو قلنا كلمة حلوة . . . ولكنَّا أضعناها عندما لم نلق بالكلمة الطيبة.

إن كلمة واحدة تستطيع أن تفعل شيئًا كبيراً . . . فبسبب كلمة قامت حروب، وبسبب كلمة تآلفت قلوب.

وإن الكلمة الطيبة أغلى عند الزوجة في كثير من الأحيان من الحلي الثمين، والثوب الفاخر الجديد، ذلك لأنّ العاطفة المحببة التي تبثها الكلمة الطيبة غذاء الروح، فكما أنه لا حياة للبدن بلا طعام، فكذلك لا حياة للروح بلا كلام حلو لطيف.

لماذا نهمل الكلمة الطيبة في نطاق الأسرة وهي لا تكلفنا شيئًا؟

إن السعادة كلها ربما كانت كامنة في كلمة فيها مجاملة ومؤانسة يقولها أحد الزوجين لصاحبه أو الوالد لابنه.

إن ربتة كتف حانية من الزوج مع ابتسامة مشرقة مقرونة بكلمة طيبة تذيب تعب الزوجة، وتنعش فؤادها المشرئب للعطف والحنان، فهل لك يا أخي أن تنتبه إلى نفسك: وتتأسى بسيدنا رسول الله ﷺ الذي يقول الله تبارك وتعالى فيه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

إشكر زوجتك على صحن الطعام اللذيذ الذي قد أعدته لك بيديها. . . اشكرها بابتسامة ونظرة عطف وحنان. . . أثْنِ عليها وتحدث عن محاسنها وجمالها، والنساء يعجبهن الثناء ويؤثر فيهنّ. . . وإذا كان الكذب محظوراً فقد أباح لك الإسلام طرفًا منه في علاقتك الزوجية عندما يكون ذلك سببًا لتعميق المودة وتحقيق التفاهم(١).

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ

(١) نظرات في الأسرة المسلمة/ د. محمد الصباغ - نقلاً عن عودة الحجاب (٢/ ٤١٦-٤١٨) بتصرف.

إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾ [البقرة: ٨٣].

جاء في القرطبي: «. . . وهذا كله حض على مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس لينًا، ووجهه منبسطًا طلقًا مع البّر والفاجر والسني والمبتدع من غير مداهنة ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضي مذهبه، لأن الله تعالى قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَّيِّنًا﴾ فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون، والفاجر ليس بأخبث من فرعون وقد أمرهما الله تعالى باللين معه.

وقال طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل يجتمع عندك ناسٌ ذوو أهواء مختلفة وأنا رجلٌ فيَّ حدة فأقول لهم بعض القول الغليظ، فقال: لا تفعل. يقول الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ فدخل في الآية اليهود والنصارى فكيف بالحنيفي؟[1].

وعن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ في الجنة غُرَفًا يُرى ظاهرها من**

باطنها، وباطنها من ظاهرها» فقال أبو مالك الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال ﷺ: **«لمن أطاب الكلام، وأطعم الطعام، وبات قائمًا والناس نيام»**[٢].

الكلمة الطيبة غذاء للروح ... وشفاء لأمراض النفس، والكلمة الحلوة لها تأثير قد يغير حياة إنسان أو أُمة.

(٣١) أن يعلم زوجته الصبر والشكر:

وعلى الزوجين أن يعتصما بالله ويلزما الصبر والشكر ويكون أمرهما دائرًا بين هذين، إما صابرين وإما شاكرين، وقد قال النبي ﷺ: **«عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك إلا للمؤمن، إن أصابته ضراء صبر**

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢/ ١٦).

(٢) صحيح: رواه أخرجه الإمام أحمد (٦٥٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٠)، (١/ ٣٢١)، وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٦١٧).

فكان خيراً له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيراً له»(١).

فعلى الزوجين أن يعلما أن الإنجاب والعقم من الله سبحانه وتعالى، فقد يبتلي الله عز وجل بعض الناس بالعقم، وقد يبتلي آخرين بإنجاب البنات، وآخرين بإنجاب البنين، ويزوِّج آخرين ذُكرانًا وإناثًا، كل ذلك ابتلاء من الله عز وجل ولا يسع المؤمن إلا الرضا بقضاء الله في كل الأحوال فهو سبحانه قد قال عن نفسه: ﴿**يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ**﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

* فليس الإنجاب باجتهاد شخص ولا مهارته ولا فحولته ولا قوته ولا ذكائه، فكم من قوي لم يرزقه الله ذرية، وكم من ذكي حُرمها كذلك.

وها هن أزواج نبينا محمد ﷺ ورضي الله عنهن لم يرزقهن الله

الولد من رسول الله ﷺ اللهم إلا زوجته خديجة وسريته مارية.

وسليمان عليه السلام - كما قدمنا - يقول: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن ولدًا يجاهد في سبيل الله فلم تلد امرأة إلا امرأة ولدت نصف إنسان (٢).

ورب العزة يرزق زكريا الولد رغم كبره وبعد أن وهن العظم منه واشتعل رأسه شيبًا وكانت امرأته عاقرًا.

* وإبراهيم الخليل كذلك يرزقه الله الولد بعد الكبَر وكانت امرأته عاقرًا كذلك، وقد قالت -لما بُشرت بالولد-: ﴿**يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ**﴾ [هود: ٧٢].

* ومريم ترزق الولد بدون زوج آية من الله عز وجل للعالمين.

فأمر الإنجاب والعقم مرده إلى الله سبحانه وتعالى.

فإذا ابتلى الله سبحانه وتعالى الزوجين بالعقم فعليهما الرضا بقضاء الله

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٩) كتاب الزهد والرقائق.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٢٤) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٦٥٤) كتاب الأيمان.

فكم من ولدٍ أرهق أبويه طغيانًا وكفرًا، والغلام الذي قتله الخضر طُبع كافرًا كما قال النبي ﷺ، وقال الخضر في شأنه: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [الكهف: ٨٠].

وكم من غلام كُتبت له الشقاوة وهو في بطن أمه!.

وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

وقال تعالى: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ...﴾

[النساء: ١١]

* وقد كان يحيى بن زكريا عليهما السلام سيداً وحصوراً.

فالإنجاب ليس خيراً في كل الأوقات، والأولاد لا يُسعدون آباءهم وأمهاتهم في كل الأحوال.. قال نوح لولده: ﴿يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا وَلا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ (٤٢) قَالَ سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلاَّ مَن رَّحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ﴾ [هود: ٤٢، ٤٣] إلى أن قال نوح: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ (٤٥) قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٥، ٤٦]، فإذا قُدِّر على زوجين بعدم الإنجاب فعليهما الصبر مع دعاء الله عز وجل وتوطين النفس على الرضا بقضاء الله سبحانه.

وإذا رزق الله الزوجين بالبنات فهو سبحانه يخلق ما يشاء ويختار ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ [الشورى: ٤٩] فعلى الزوجين أيضًا الرضا والشكر ولا يكونان كأهل الجاهلية الذين ذكر الله حالهم بقوله: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (٥٨) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩].

وقد ورد عن رسول الله ﷺ بيان عظيم الأجر لمن أحسن إلى البنات

ففي «صحيح مسلم» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من عال**[1] **جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو**» وضمَّ أصابعه[2].

وأخرج البخاري ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم

قامت فخرجت، فدخل النبي ﷺ فحدثته فقال: «**من يلي من هذه البنات شيئًا فأحسن إليهن كن له سترًا من النار**»(٣).

وفي رواية لمسلم من حديث عائشة قالت: جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقَّت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: «**إن الله قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها بها من النار**»(٤)(٥).

(٣٢) أن يتزين لزوجته:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي، لأن الله تعالى يقول: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة: ٢٢٨] (٦).

قال الإمام القرطبي -رحمه الله تعالى- في قول ابن عباس هذا:

«قال العلماء: أما زينة الرجال فعلى تفاوت أحوالهم؛ فإنهم يعلمون ذلك على اللَّبق [٧] والوفاق، فربما كانت الزينة تليق في وقت ولا تليق في

(١) عالهما: أي قام عليهما بالإنفاق والمؤنة والتربية ونحوها.
(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣١) كتاب البر والصلة والآداب.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٤١٨) كتاب الزكاة، ومسلم (٢٦٢٩) كتاب البر والصلة والآداب.
(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣٠) كتاب البر والصلة والآداب.
(٥) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ١٠٢- ١٠٦) بتصرف.
(٦) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «التفسير» (٢/ ٤٥٣)، وابن أبي شيبة (٤/ ١٩٦)، والبيهقي (٧/ ٢٩٥).
(٧) اللبق: اللباقة والحذق.

وقت، وزينة تليق بالشباب، وزينة تليق بالشيوخ ولا تليق بالشباب».

قال: «وكذلك في شأن الكسوة، ففي هذا كُلِّه ابتغاء الحقوق، فإنما يعمل

اللائق والوفاق، ليكون عند امرأته في زينة تسرُّها، ويَعِفها عن غيره من الرجال».

قال: «وأما الطِّيب، والسواك، والخلال[1]، والرميُ بالدَّرَن[2]، وفضول الشَّعر، والتطهر، وقَلمُ الأظفار، فهو بيِّنٌ موافق للجميع. والخضاب للشيوخ، والخاتم للجميع من الشباب والشيوخ زينة، وهو حُليُّ الرجال[3].

وإن من أهم الأمور التي يسعد بها الرجل مع المرأة وتسعد بها المرأة مع الرجل النظافة، وإن إهمال هذا الجانب يوجب نفور كل من الطرفين من الآخر، وقد نشأت خلافات زوجية ومشكلات أدت إلى الطلاق بسبب إهمال الرجل تنظيف فمه أو بدنه أو إبطه أو إصراره على التدخين، أو تركه تنظيف الحمام بعد قضاء حاجته، أو غير ذلك من الأمور التي تدل على عدم اكتراث الرجل بأمر النظافة[4].

• الإسلام دين النظافة:

قال ابن الجوزي: «تلمحت على خلق كثير من الناس إهمال أبدانهم،

فـمنهم من لا ينظف فـمـه بالخـلال بعـد الأكل، ومنهم مـن لا ينقي يديه بغسلهـما من الزهم - رائحـة اللحم والدهون- ومنهم من لا يكاد يسـتاك، وفيهم من لا يكتحل، ومنهم من لا يراعي الإبط إلى غير ذلك، فيعود هذا الإهمال بالخلل في الدين والدنيا.

أما الدين؛ فإنه قد أُمر المؤمن بالتنظف والاغتسال للجمعة لأجل اجتماعه بالناس، ونُهي عن دخول المسـجد إذا أكل الثوم، وأمر الشرع بتنقـية البراجم

(١) الخلال: هو إخراج ما بين الأسنان من الطعام.

(٢) الدَّرَن: الوسخ.

(٣) تفسير القرطبي (٣/ ١١٥/ ١١٦) بتصرف.

(٤) أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية (ص ٤٣).

وقصِّ الأظفار والسواك والاستحداد - حلق العانة - وغير ذلك من الآداب.

وأما الدنيا؛ فإني رأيت جماعة من المهملين أنفسهم يتقدّمون إلى السِّرار - أي المناجاة عن قرب- والغـفلة التي أوجبت إهمالهم أنفسـهم أوجبت جهلهم بالأذى الحادث عنهم، فإذا أخذوا في مناجاة السرِّ لم يمكن أن أصدف عنهم، لأنهم يقصدون السرَّ، فألقى الشدائد من ريح أفواههم.

ثم يوجب مثل هذا نفـور المرأة، وقد لا تستـحسن ذلك الرجل، فيثـمر ذلك التفاتها عنه.

وقد كان النبـي ﷺ أنظف الناس وأطيب الناس، وكان يكره أن يُشم منه ريح ليست طيبة.

وقد قالت الحكماء: من نَظَّف ثوبه قلَّ همُّه، ومن طاب ريحه زاد عقله.

ثم إنه يُقرب من قلوب الخلق، وتحبه النفوس لنظافته وطيبه.

ثم إنه يؤنس الزوجة بتلك الحال، فإن النسـاء شقائق الرجال، فكما أنه يكره الشيء منها، فكذلك هي تكرهه، وربما صبر هو على ما يكره وهي لا

تصبر»[1].

• نظافة وأناقة:

يقول الشيخ أحمد القطان -حفظه الله- في وصف بعض الأزواج الذين لا يهتمون بالنظافة ولا يتزينون لأزواجهم:

أصابعه مرق، وإبطه عرق، وثيابه خرق.

إن تكلم زعق، وإن صمت انغلق، وإن نادى نعق، وإن تعشى شرق، وإن تمشى انزلق، وإن تمطى انفتق، وإن تغطى انخنق، وإن تبخر احترق، وإن تثآءب شهق، وإن عطس بزق.

فإن قلت له: إن النظافة من الإيمان، قال: «إن البذاذة من الإيمان».

---

(١) بتصرف من صيد الخاطر.

ولم يعلم أن الذي قال هذا الحديث: -إن البذاذة من الإيمان-، كان المسك يسيل من مفرق شعره، فتأخذ أم سلمة من عرقه لتطيب أبناءها في العيد.

وكان أول ما يفعل عند دخوله البيت، واستيقاظه من النوم أن ينظف فمه بالسواك، ولا يأكل الثوم والبصل، وحتى في اعتكافه يجعل رأسه في حجر عائشة رضي الله عنها لكي تُرجِّل له شعره . . . ويحب اللباس الأبيض لنظافته.

وخادمه أنس لم يصافح يدًا أطيب ولا ألين من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وابن عباس يقف أمام المرآة يتزين فإذا سألوه قال: إني أتزين لأهلي، فالله يقول في كتابه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] (١).

(٣٣) أن يستمع إليها:

ويجلس - عليه الصلاة والسلام- مستمعًا إلى أم المؤمنين عائشة وهي تقص عليه حديث النسوة اللاتي جلسن وتعاقدن على أن لا يكتمن من خبر أزواجهن

شيئًا. . . ألا وهو حديث أم زرع، وهو حديث طويل ومع ذلك لا يمل رسول الله ﷺ من عائشة وهي تَقُصُّه عليه، والحديث قد أخرجه البخاري ومسلم[٢] من حديث أم المؤمنين عائشة ونسوقه لما فيه من الفوائد، قالت رضي الله عنها: جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئًا.

قالت الأولى: زوجي لحمُ جَمَلٍ غَثٌّ[٣] على رأس جَبَلٍ[٤] لا سهلٍ[٥] فيُرتَقى[٦] ولا سمين[٧] فيُنتقل[٨].

---

(١) سري للنساء فقط (ص: ٤٦- ٤٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٨٩) كتاب النكاح، ومسلم (٢٤٤٨) كتاب فضائل الصحابة.

(٣) الغث: الهزيل النحيف الضعيف.

(٤) في رواية: على رأس جبل وعر.

(٥) أي: الجبل ليس بسهل، والمعنى: أن صعوده شاق لوعورته.

(٦) يرتقي: يُصعد عليه.

(٧) المراد: اللحم.

(٨) يُنتقل، أي يتحول.

والمعنى الإجمالي لقولها -والله أعلم- أنها شبهت زوجها بلحم الجمل الضعيف الهزيل، وهذا =

قالت الثانية: زوجي لا أبثُّ خَبَرَه[١] إني أخاف أن لا أذَرَه[٢] إن أذكره أذكر عُجَرَه[٣] وبُجَرَه[٤].

قالت الثالثة: زوجي العَشَنَّق[٥] إن أنطق أُطلَّق، وإن أسكت أُعلَّق[٦].

قالت الرابعة: زوجي كليلِ تهامةَ[٧] لا حَرٌّ ولا قَرٌّ ولا مخافة ولا سآمة[٨].

= اللحم رغم أنه لحم جمل ضعيف هزيل فهو موضوع على قمة جبل وعر يصعب الصعود إليه، فالجبل ليس بسهل للارتقاء واللحم ليس بسمين يستحق مكابدة المشاق.

وتنزيل هذا على الزوج كالتالي: أنها تذم زوجها فتقول: إن لحمه كلحم الإبل ليس كلحم الضأن الطيب، والمعنى: أنها لا تستمتع بزوجها ذلك الاستمتاع المطلوب فهو رجل ضعيف لحمه غير جيد، وكأنها تصف مضاجعته لها، تعني: أنني إذا استمتعت منه بشيء فكأني آكل لحم الجمل الهزيل وهو مع هذه الحالة من الهزال والضعف خلقه سيئ فلا أحد يعرف كيف يتكلم معه ولا كيف يتخاطب معه

ولا يصل إليه لسوء خلقـه، وحتى إذا وصلت إليه بعد مكابدتي المشاق فمـاذا عَساي أن أحصل منه، إنني بعد هذا الجهد للوصول إليه لا أجد شيئًا يستحق أن آخذه وأنتقل به وأستمتع به، والله أعلم.

(١) أبث معناها: أنشر.

(٢) أذره: أتركه، والمعنى :أترك خبره.

(٣، ٤) عُجره وبُجره: العُجر هو العروق والأعصاب التي تنتفخ وتظهر في الوجه والجسد عند الغضب أو عند الكبر، والبُجر مثلها إلا أنها مختصة بالبطن.

والمعنى الإجمالي -والله أعلم- أن المرأة تشير إلى أن زوجـها مليء بالعيوب، فهي تقول: إنني إذا تكلمت فـيه ونشـرت أخبـاره أخشى أن أسـتمـر في الحـديث ولا أنتهي لكثـرة ما فـيه من شـرور وانفعـالات، وماذا أذكر من زوجي إن ذكرت منه شـيئًا فالذي أذكـره هو العُقد الموجودة في وجـهه وانتفاخ أوداجه والنتوء الظاهرة في عروق البطن والجسد، هذا الذي أذكره منه.

ومن العلماء من قال: إن معنى قولها: إني أخاف أن لا أذره أي: أخاف أن لا أتحمل مفارقته فإنه إذا بلغه أنني تكلمت فيه طلقني فأخشى من مفارقته لوجود أولادي وعلاقتي به، والأول أولى، والله أعلم.

(٥) العَشَنَّق: هو الطـويل المذموم الطول، وقيل: هو السـيئ الخُلق، وقيل: هو النجـيب الذي يملك أمر نفسه ولا تتحكم فيه النساء، وقيل عكس ذلك، إنه الأهوج الذين لا يستقر على حال.

(٦) أما قولها: إن أنطق أُطلق وإن أسكت أعلق: فمعناه -والله أعلم- إذا تكلمت عنده وراجعته في أمر طلقني وإن سكَتُّ على حالي لم يلتفت إليَّ وتركني كالمعلقة التي لا زوج لها ولا هي أيم، فلا زوج عندها ينتفع به ولا هي أيم تبحث عن زوج لها، والله أعلم.

(٧) قولها: كليل تهامة، أما تهامة فبلاد تهامة المعروفة، والليل في هذه البلاد معتدل والجو فيه طيب لطيف، فهي تصف زوجها بأنه لين الجانب، هادئ الطبع، رجل لطيف.

(٨) مخافة: من الخوف، والسآمة من قولهم: سأم الرجل، أي: ملَّ وتعب، والمعنى أنني أعيش مع زوجي آمنة مطمئنة مرتاحة البال لست خائفة، ولا أملُّ من معيشته معي، وحالي عنده كحال أهل تهامة، وهم يستمتعون بلذة ليلهم المعتدل، وجو بلادهم اللطيف.

قالت الخامسة: زوجي إن دخل فَهِد[١] وإن خرج أَسِدَ[٢]، ولا يَسألُ عما عَهِدَ[٣].

قالت السادسة: زوجي إن أكل لَفَّ[٤] وإن شرب اشتفَّ[٥]، وإن اضطجع التفَّ[٦] ولا يُولجُ الكفَّ ليعلم البثَّ[٧].

قالت السابعة: زوجي غَيَاياء[٨] -أو: عَيَاياء[٩]- طباقاء[١٠] كلُّ داء له

داءٌ، شَجَّكِ(١١) أو فَلَّكِ(١٢) أو جمع كُلاًّ لكِ.

(١) فَهِد - بفتح الفاء وكسر الهاء وفتح الدال- من الفهد المعروف، أي فيه من خصال الفهد.

(٢) أسَد - بفتح الألف وكسر السين وفتح الدال- من الأسد، أي فيه من خصال الأسد.

(٣) هذا الوصف الذي وصفت به المرأة زوجها محتمل احتمالين: إما المدح، وإما الذم.

أما المدح فله وجوه، أحدها: أنها تصف زوجها بأنه فهد لكثرة وثوبه عليها وجماعه لها فهي محبوبة عنده لا يصبر إذا رآها، أما هو في الناس إذا خرج فشجاع كالأسد.

وقولها: لا يسأل عما عهد أي: أنه يأتينا بأشياء من طعام وشراب ولباس ولا يسأل أين ذهبت هذه ولا تلك.

والوجه الثاني للمدح: أنه إذا دخل البيت كان كالفهد في غفلته عما في البيت من خلل وعدم مؤاخذته لها على القصور الذي في بيتها، وإذا خرج في الناس فهو شجاع مغوار كالأسد، ولا يسأل عما عهد، أي أنه يسامحها في المعاشرة على ما يبدو منها من تقصير.

أما الذم فهي تصف زوجها بأنه إذا دخل كان كالفهد في عدم مداعبته لها قبل المواقعة، وأيضًا سيئ الخلق يبطش بها ويضربها ولا يسأل عنها، فإذا خرج من عندها وهي مريضة ثم رجع لا يسأل عنها ولا عن أحوالها ولا عن أولاده، والله أعلم.

(٤) أي: مر على جميع ألوان الطعام التي على السفرة فأكل منها جميعًا.

(٥) اشتف أي: شرب الماء عن آخره.

(٦) أي: التف في اللحاف والفراش وحده بعيدًا عني.

(٧) لا يدخل يده إلى جسدي ويرى ما أنا عليه من حال وأحزان، فهي تصف زوجها بما يُذم به الرجل وهو كثرة الأكل والشرب وقلة الجماع، والله أعلم.

(٨، ٩) الغياياء هو الأحمق، والعياياء (من العي) الذي لا يستطيع جماع النساء.

(١٠) طباقاء: بلغ الغاية في الحمق.

(١١) شجَّك أي: إذا كلمتيه شجَّك، والشج هو الجرح في الرأس.

(١٢) والفلول هي الجروح في الجسد، والمعنى: إذا راجعته في شيء ضربني على رأسي فكسرها أو على جسدي فأدماه أو جمعهما لي معًا، أي: جمع لي الضرب على الرأس (الذي هو الشج) مع جراح الجسد (الفلول)، والله أعلم.

قالت الثامنة: زوجي المسُّ مسُّ أرنَبِ[١] والريح ريحُ زرْنب[٢].

قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد[٣] طويل النِّجاد[٤] عظيم الرَّماد[٥] قريب البيت من الناد[٦].

قالت العاشرة: زوجي مالك[٧] وما مالك، مالكٌ خيرٌ من ذلك[٨]، له

إبلٌ كثيرات المبارك قليلاتُ المسارح[٩] وإذا سمعن صوتَ المزهر[١٠] أيقنَّ أنهن هوالك.

قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع فما أبو زرع، أَناس[١١] من حُليٍّ أذنيَّ، وملأ من شحم عضُديَّ[١٢] وبجَّحني فَبَجحت[١٣] إليَّ نفسي،

---

(١) قولها: المس مس أرنب، أي: أن زوجها إذا مسته وجدت بدنه ناعمًا كوبر الأرنب، وقيل: كَنَّت بذلك عن حسن خلقه ولين عريكته بأنه طيب العرق لكثرة نظافته واستعماله الطيب تظرفًا.
وفي رواية: أنا أغلبه والناس يغلب.

(٢) الزرنب: نبت له ريح طيب، فهي تصف زوجها بحسن التجمل والتطيب لها، والله أعلم.

(٣) رفيع العماد تعني: أن بيته مرتفع كبيوت السادة والأشراف حتى يقصده الأضياف.

(٤) طويل النجاد: النجاد هو حمالة السيف، كجراب السيف تصفه بالجرأة والشجاعة.

(٥) المراد بالرماد الحطب الذي نشأ عن إيقاد النار في الخشب والحطب، وكونه عظيم الرماد يدل على أنه كريم يكثر الأضياف من المجيء إليه فيكثر من الذبح والطهي لهم فيكثر الرماد لذلك، وهو أيضًا كريم في أهله.

(٦) قريب البيت من الناد أي: من النادي، فالناس يذهبون إليه في مسائلهم ومشاكلهم، فالمعنى أنها

تصفه بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة، والله أعلم.

(٧) زوجها اسمه مالك.

(٨) أي: خيرٌ من المذكورين جميعًا.

(٩) أي: أن من الإبل من يسرح ليرعى، وكثير منها يبقى بجواره استعدادًا لإكرام الضيف بذبحها.

(١٠) المزهر آلة كالعود -على ما قاله بعض العلماء- يُضرب به لاستقبال الأضياف والترحيب بهم.

والمعنى: أن الإبل إذا سمعت صوت المزهر علمن أن هناك أضيافًا قد وصلوا، فإذا وصل الأضياف أيقنت الإبل أنها ستُذبح، والله أعلم.

(١١) أناس من النوس وهو الحركة، والمعنى: حرك أذني بالحلي، والمعنى أيضًا: أكثر في أذني من الحلي حتى تدلى منها واضطرب وسمع له صوت.

(١٢) أي: أن عضديها امتلأت شحمًا.

(١٣) بجحني: أي: عظمني وجعلني أتبجح فعظمت إليَّ نفسي وتبجحت.

وجدني في أهل غُنَيمة بشقٍّ[١] فجعلني في أهل صهيل[٢] وأطيط[٣] ودائس[٤] ومنق[٥]، فعندهُ أقول فلا أُقبَّح[٦] وأرقُدُ فَأَتصبَّحُ[٧] وأشرب فأتقنَّح[٨].

أم أبي زرع، فما أم أبي زرع؟ عكومها[٩] رداحٌ[١٠] وبيتها فساحٌ.
ابن أبي زرع، فما ابن أبي زرع؟ مضجعه كمسلِّ شَطْبَةَ[١١] ويُشبعه ذراع الجَفْرة[١٢].

---

(١) بشق: قيل: هو مكان وقيل: شق جبل، والمعنى: وجدني عندما جاء يتزوجني أعيش أنا وأهلي في فقر وفي غنيمات قليلة نرعاها بشق الجبل.

(٢) أي: صهيل الخيول.

(٣) أطيط أي: إبل، أي: أنها أصبحت في رفاهية بعد أن كانت في ضنك من العيش.

(٤) الدائس: هو ما يُداس، وهي القمح الذي يداس عليه ليخرج منه الحبُّ ويُفصل عنه التبن كما يُفعل الآن في بعض بلاد الريف يرمون القمح في طريق السيارات كي تدوسه فتفصل بين الحب والتبن، وكان الدائس في زمان السلف هي الدواب.

(٥) المُنق: هو الذي له نقيق، قال بعض العلماء: هو الدجاج.
والمعنى: أنها أصبحت في ثروة واسعة من الخيل والإبل والزرع والطيور وغير ذلك.

(٦) أي: لا يقبح قولي ولا يرده بل أنا مُدللة عنده.

(٧) أي: أنام إلى الصباح لا يوقظني أحدٌ لعمل بل هناك الخدم الذين يعملون لي الأعمال فلا يقول لي: قومي جهزي طعامًا ولا اعلفي دابة ولا هيئي المركب بل هناك من الخدم من يكفيني ذلك.

(٨) أتقنَّح: أي: أشرب حتى أرتوي، وقيل: أشرب على مهل لأني لا أخشى أن ينتهي اللبن فهو موجود دائمًا.

(٩) العكوم هي: الأعدال والأحمال التي توضع فيها الأمتعة.

(١٠) رداح أي: واسعة عظيمة.

والمعنى: أنها وصفت والدة زوجها بأنها كثيرة الآلات والأثاث والمتاع والقماش، وبيتها متسع كبير ومالها كثير تعيش في خير كثير وعيش رغيد وفير.

(١١) الشطبة: هي سعف الجريد الذي يُشق فيؤخذ منه قضبان رقاق تنسج منه الحصر، والمسل: هي العود الذي سُلَّ (أي: سُحب) من هذه الحصيرة: أي: أن المضجع الذي ينام فيه الولد صغير، قدر عود الحصير الذي يسحب من الحصيرة، أي: أن الولد لا يشغل حيزًا كبيرًا في البيت.

أما الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فقال: «فتح الباري» (٩/ ١٧٩): «ويظهر لي أنها وصفته بأنه خفيف الوطأة عليها، لأن زوج الأب غالبًا يستثقل ولده من غيرها فكان هذا يخفف عنها، فإذا دخل بيتها فاتفق أنه قال فيه: (أي: نام فيه) مثلاً لم يضطجع إلا قدر ما يسل السيف من غمده ثم يستيقظ؛ مبالغةً في التخفيف عنها.

(١٢) الجفرة: هي الأنثى من الماعز التي لها أربعة أشهر.

وتعني: أن الولد ليس بكثير الطعام ولا الشراب.

بنتُ أبي زرع، فما بنتُ أبي زرع؟ طوعُ أبيها وطوعُ أمها وملءُ كِسائها[1] وغيظُ جارتها[2].

جارية أبي زرع، فما جارية أبي زرع؟ لا تَبُثُّ[3] حديثنا تَبثيثًا، ولا تُنقِّثُ[4] ميراثنا[5] تنقيثًا، ولا تملأ بيتنا تعشيشًا[6].

قالت: خرج أبو زرع والأوطابُ تُمْخَضُ[7] فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين[8] يلعبان من تحت خاصرتها برمانتين[9] فطلقني ونكحها، فنكحتُ بعده رجلاً سَرِيًّا[10] ركب شريًّا[11] وأخذ خطيًّا[12] وأراح[13] عليَّ نعمًا ثريًّا[14]

---

(١) أي: أن جسمها ممتلئ آتاها الله بسطة فيه.

(٢) قيل: جارتها: ضرتها، وقيل: جارتها على الحقيقة.

(٣) لا تبث أي: لا تنشر ولا تُظهر.

(٤) أي: لا تخوننا فيه ولا تسرق منه.

(٥) في رواية: ميرتنا، والمعنيّ بها الطعام.

(٦) أي: أنها نظيفة وتنظف البيت فلا تترك البيت قذرًا دنسًا مليئًا بالخرق ومليئًا بما لا فائدة فيه. ومعنى

آخر: أنها لا تُدخل على بيتنا شيئًا من الحرام وأيضًا لا تترك الطعام يفسد.

(٧) الأوطاب: هي قدور اللبن وأوعيته، وتمخض أي: تُخضُّ كي يستخرج منها الزبد والسمن. ومن أهل العلم من قال: إنه خرج من عندها وهي تمخض اللبن فكانت متعبة فاستلقت فرآها متعبة فكأنه زهد فيها.

(٨) أي: أنه سُرَّ بالولدينَ وأُعجب بهما ومن ثمَّ أحب أن يُرزق منها بالولد.

(٩) ذكر بعض أهل العلم أن معناه أن إليتيها عظيمتان فإذا استلقت على ظهرها ارتفع جسمها الذي يلي إليتيها من ناحية ظهرها عن الأرض حتى لو جاء الطفلان يرميان الرمانة من تحتها مرت الرمانة من تحت ظهرها وذلك لعظم إليتيها.

وقال آخر أن الطفلين يلعبان وهما مجاورين لها، ومنهم من حمل الرمانتين على ثدييها، ودلل بذلك على صِغَر سنها أي: أن ثديها لم يتدل من الكبر.

(١٠) سريًّا أي: من سراة الناس وهم كبراؤهم في حسن الصورة والهيئة.

(١١) شريًّا أي: فرسًا جيداً خياراً فائقًا يمضي في سيره بلا فتور.

(١٢) هو الرمح الخطي أي: الذي يجلب من موضع يقال له: الخط، وهو موضع بنواحي البحرين كانت تجلب منه الرماح.

(١٣) أراح: أي أتى بها إلى المراح وهو موضع الماشية، أو رجع إليَّ (عند رواحه).

(١٤) الثري: هو المال الكثير من الإبل وغيرها.

وأعطاني من كل رائحة[١] زوجًا وقال: كُلي أمَّ زرع وميري[٢] أهلك، قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبي زرع[٣].

قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع»[٤].

(١) في رواية (ذابحة)، المعنى: أعطاني من كل شيء يذهب ويروح صنفين فمثلاً الإبل والغنم والبقر والعبيد وغيرها تروح فكل شيء يروح (أو كل شيء يذبح) أعطاني منه بدلاً من الواحد اثنين أو أعطاني منه صنفًا.

(٢) الميرة: هي الطعام، ومنه قول إخوة يوسف -عليه السلام-: ﴿وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ [يوسف: ٦٥] أي: نجلب لهم الميرة، والمراد أنه قال لها: صليهم وأوسعي عليهم بالميرة.

فهذه المرأة وصفت زوجها بالسيادة والشجاعة والفضل والجود والكرم فهو رجل يركب أفضل الفرسان ويخرج غازيًا معه سهمٌ جيد من أجود السهام فيرجع منتصراً غانمًا الغنيمة فيُدخل عليَّ من كل نوع مما يُذبح زوجًا ولا يضيق عليَّ في الإهداء وصلة أهلي بل يقول: كُلي يا أم زرع وصلي أهلك وأكرميهم.

(٣) من العلماء من قال: إنَ الذي يجمعه هذا الزوج من الغزوة إذا قُسم على الأيام حتى تأتي الغزوة

الثانية كان نصيب كل يومٍ من الأيام لا يملأ أصغر إناء من آنية أبي زرع. والذي يظهر لي أنها أرادت المبالغة في فضل أبي زرع، والله أعلم.

(٤) هذا هو القدر المرفوع من حديث رسول الله ﷺ، وها هي بعض الفوائد المتعلقة بحديث أم زرع ذكرها الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فقال: «وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم: حسن عشرة المرء أهله بالتأنيس والمحادثة بالأمور المباحة ما لم يفض ذلك إلى ما يمنع، وفيه المزح أحيانًا وبسط النفس به ومداعبة الرجل أهله وإعلامه بمحبته لها ما لم يؤد ذلك إلى مفسدة تترتب على ذلك من تجنيها عليه وإعراضها عنه. وفيه منع الفخر بالمال وبيان جواز ذكر الفضل بأمور الدين، وإخبار الرجل أهله بصورة حاله معهم وتذكيرهم بذلك لا سيما عند وجود ما طعن عليه من كفر الإحسان، وفيه ذكر المرأة إحسان زوجها، وفيه إكرام الرجل بعض نسائه بحضور ضرائرها بما يخصها به من قول أو فعل، ومحله عند السلامة من الميل المفضي إلى الجور، وقد تقدم في أبواب الهبة جواز تخصيص بعض الزوجات بالتحف واللطف إذا استوفى للأخرى حقها. وفيه جواز تحدث الرجل مع زوجته في غير نوبتها. وفيه الحديث عن الأمم الخالية وضرب الأمثال بهم اعتبارًا، وجواز الانبساط بذكر طرف الأخبار ومستطابات النوادر تنشيطًا للنفوس. وفيه حض النساء على الوفاء لبعولتهن وقصر الطرف عليهم والشكر لجميلهم، ووصف المرأة زوجها بما تعرفه من حسن وسوء، وجواز المبالغة في الأوصاف، ومحله إذا لم يصر ذلك ديدنًا لأنه يفضي إلى خرم المروءة. وفيه تفسير ما يجمله المخبر من الخبر إما بالسؤال عنه وإما ابتداء من تلقاء نفسه، وفيه أن ذكر المرء بما فيه من العيب جائز إذا قصد التنفير عن ذلك الفعل ولا يكون ذلك غيبة أشار إلى ذلك الخطابي، وتعقبه أبو عبد الله التميمي شيخ عياض بأن الاستدلال بذلك إنما يتم أن لو كان النبي ﷺ سمع المرأة تغتاب

زوجها فأقرها، وأما الحكاية عمن ليس بحاضر فليس كذلك وإنما هو نظير من قال: في الناس شخص يسيء، ولعل هذا هو الذي أراده الخطابي فلا تعقب عليه، وقال المازري: قال بعضهم: =

(٣٤) إكرام أهلها:

ذكرت هنالك في حق الزوج أنه واجب على الزوجة أن تبالغ في إكرام أهل الزوج وأنا أخاطبك اليوم أيها الزوج الفاضل بأن من حق امرأتك عليك أن تبالغ في إكرام أهلها على قدر استطاعتك ﴿لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [الأعراف: ٤٢] ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧].

لو غضبت من امرأتك ولو غضبت من أهل امرأتك وضاق صدرك بهم تمامًا، وضقت بهم ذرعًا فليس من حقك أن تمنع امرأتك من أن تذهب

لأهلها. . . لا تذهب أنت ربما تكون معـذوراً لكن لا تمنع امرأتك فهذا من إكرامك لأهلها، أما إن أتوك دارك أكرمهم إن لم تقدر بالنفقة إن كنت فقيراً

= ذكـر بعض هؤلاء النسوة أزواجـهن بما يكرهون لم يكن ذلـك غيـبة لكونهم لا يُـعرفـون بأعيـانهم وأسمائهم، قـال المازري: وإنما يحتاج إلى هذا الاعتـذار لو كان من تحدث عنده بهـذا الحديث سمع كلامهن في اغـتياب أزواجهن فـأقرهن على ذلك، فأما والواقع خلاف ذلك وهـو أن عائشة حكت قصة عن نساء مجهولات غائبات فلا، ولو أن امرأة وصفت زوجها بما يكرهه لكان غيبة محرمة على من يقوله ويسمعه، إلا إن كانت في مقام الشكوى منه عند الحاكم، وهذا في حق المعين فأما المجهول الذي لا يعرف فلا حرج في سماع الكلام فيه لأنه لا يتأذى إلا إذا عرف أن من ذكر عنده يعرفه، ثم إن هؤلاء الرجال مجـهولون لا تعرف إسماؤهم ولا أعـيانهم فضلاً عن أسمائـهم ولم يثبت للنسوة إسلام حتى يجري عليهن حُكم الغيبة فبطـل الاستدلال به لما ذكر، وفيه تقوية لمن كره نكاح من كان لها زوج لما ظهر من اعتراف أم زرع بإكرام زوجها الثاني لـها بقدر طاقته، ومع ذلك حقرته وصغرته بالنسبة إلى الزوج الأول، وفيه أن الحب يستر الإساءة، لأن أبا زرع مع إساءته لها بتطليقها لم يمنعها ذلك من المبالغة في وصفه إلى أن بلغت حد الإفراط والغلو. وقد وقع في بعض طرقه إشارة إلى أن أبا زرع ندم على طلاقها وقـال في ذلك شعراً، ففي رواية عمر بن عبـد الله بن عروة عن جده عن

عائشة أنها حدثت عن النبي ﷺ عن أبي زرع وأم زرع وذكرت شعر أبي زرع على أم زرع. وفيه جواز وصف النساء ومحاسنهن للرجل، لكن محله إذا كن مجهولات، والذي يمنع من ذلك وصف المرأة المعينة بحضرة الرجل أو أن يذكر من وصفها ما لا يجوز للرجال تعمد النظر إليه، وفيه أن التشبيه لا يستلزم مساواة المشبه بالمشبه به من كل جهة لقوله ﷺ: «**كنت لك كأبي زرع**» والمراد ما بينه بقوله في رواية الهيثم في الألفة إلى آخره لا في جميع ما وصف به أبو زرع من الثروة الزائدة والابن والخادم وغير ذلك وما لم يذكر من أمور الدين كلها. وفيه أن كناية الطلاق لا توقعه إلا مع مصاحبة النية فإنه ﷺ تشبه بأبي زرع، وأبو زرع قد طلق فلم يستلزم ذلك وقوع الطلاق لكونه لم يقصد إليه، وفيه جواز التأسي بأهل الفضل من كل أمة. . .اهـ (نقلاً عن «فقه التعامل بين الزوجين»).

فبالكلمة الطيبة، فبالابتسامة العريضة لا تكن عابس الوجه فأنت تغضب أشد الغضب إن جاءت أمك أو جاء أبوك أو جاء أحد أقاربك في وجودك وقصرت امرأتك في خدمة أهلك، تغضب أشد الغضب.

قال ﷺ كما في الصحيحين: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[1] وأقرب الناس إليك هي امرأتك فكما تغضب في أن تكرم امرأتك أهلك فاحرص على أن تكرم امرأتك بإكرامك لأهلها على قدر قدرتك واستطاعتك، ففي الصحيحين من حديث عائشة قالت: «ما غرت على أحد من النساء قط مثل ما غرت من خديجة» ما شعرت عائشة بالغيرة وعائشة تقول: «وما رأيتها قط» إذاً لماذا الغيرة تقول: من كثرة ما كان النبي يذكرها ثم تقول: «وربما كان النبي ﷺ يذبح الشاة، ويقطعها أعضاء ثم يوزعها في صدائق -أي: في أصدقاء خديجة[2] - ليس عند أهلها، بل عند صديقاتها.

هذا هو الكرم، وهذا هو الوفاء، وما أحلى الوفاء! وما أجمل الوفاء.

فاحرص على أن تُكرم زوجتك في أهلها عن طريق الثناء عليهم بحقٍ أمامها، ومبادلتهم الزيارات، ودعوتهم في المناسبات، وبذل الإحسان لهم.

فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: أيُما امرأةٍ نَكَحَتْ على صَداقٍ أو حِباء[3]، أو عدة قبل عصمة[4] النكاح فهو لها، وما كان بعد عصمة النكاح، فهو لِمَنْ أُعطِيَهُ، وأحقُّ ما أُكْرِمَ عليه الرجل ابنتُه وأختُهُ »[5].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣، ١٤، ١٥) الإيمان - ومسلم (٤٤، ٤٥) كتاب الإيمان.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨١٨) النكاح - ومسلم (٣٨١٨) كتاب فضائل الصحابة.

(٣) الحِباء: العَطية والهبة للغير أو للزوج زائدًا على مهرها.

(٤) (عصمة النكاح: عقدته، يقال: عصمة المرأة بيد الرجل أي عقدة نكاحها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ أي بعقد نكاحهن، والله أعلم اهـ. من «جامع الأصول»: (٧/ ٢٢، ٢٣).

(٥) رواه أبو داود رقم (٢١٢٩) في النكاح: باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئًا، والنسائي (٦/ ١٢٠) في النكاح: باب التزويج على نواة من ذهب، وابن ماجه (١/ ٣٠٨)، والإمام أحمد رقم (٦٧٠٩)، والبيهقي (٧/ ٢٤٨)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في «المسند» (١٠/ ١٧٨)، (وفي الحديث دليل على أن المرأة تستحق جميع ما يذكر قبل العقد من صداق أو حِباء أو عدة، ولو كان ذلك الشيء مذكورًا =

(٣٥) أن يكون قدوة طيبة لزوجته وأولاده:

أخي الحبيب: أنت قدوة لأهلك وأولادك، فلا تكن قدوة سيئة ولا تأمرهم بشيء أنت ولا تفعله ولا تنههم عن شيء وأنت تفعله.

قال ﷺ: «**يُجاء بالرجل يوم القيامة فيُلقى في النار فتندلق أقتابه - الأمعاء- فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون: يا فلان! ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: بلى. قد كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه. وأنهاكم عن المنكر وآتيه**»[(١)(٢)].

كالعيس في البيداء يقتلها الظمأ
والماء فوق ظهورها محمولُ
كحامل لثياب الناس يغسلها
وثوبه غارقٌ في الرجس والنجَسِ
ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها

إن السفينة لا تجري على اليَبَسِ

ركوبك النعش يُنسيك الركوب

على ما كنت تركب من عير ومن فرسِ

يوم القيامة لا مالٌ ولا ولدٌ

وضمة القبر تُنسي ليلة العرسِ

ابدأ بنفسك فانهها عن غيها

فإذا انتهت عنه فأنت حكيمُ

فهناك ينفع ما تقول ويُشتفى

بالوعظ منك وينفع التعليمُ

= لغيرها، وما يذكر بعقد النكاح فهو لمن جُعِل له سواء كان وليًّا، أو غير ولي، أو المرأة نفسها) اهـ. من «عون المعبود» (٦/ ١٦٥)، وانظر: «السلسلة الضعيفة» حديث رقم (١٠٠٧)، و«نيل الأوطار» (٦/ ١٩٧).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٦٧) كتاب بدء الخلق، ومسلم (٢٩٨٩) كتاب الزهد والرقائق.

(٢) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ١٣، ١٤).

لا تنه عن خُلُقٍ وتأتي مثله
عارٌ عليك إذا فعلت عظيمُ

• لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة:

لقد كان رسول الله ﷺ قدوة في كل شيء؛ أما القدوة التي أعطاها النبي ﷺ في مجال العبادة والأخلاق فقد بلغت في مراتبها أعلاها وكلما توالت الدهور، وتعقبت العصور، وجد الناس في عبادة النبي ﷺ وأخلاقه الشاملة المثل الكامل، والأسوة الصالحة، والمنار الهادي.

أما عن قدوة العبادة فقد روى البخاري ومسلم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ يقوم من الليل حتى تتورم قدماه. ولما قيل له: أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «**أفلا أكون عبداً شكوراً؟**»(١).

وكيف لا يكون ﷺ في أعلى مراتب العبادة وهو المنفّذ لكل ما أمره الله به من تهجّد وعبادة وتسبيح وذكر ودعاء.

فقد قال الله له: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴿٢٥﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلاً﴾

[الإنسان: ٢٥، ٢٦]

* أما عن قدوة الكرم فكان عليه الصلاة والسلام يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة - أي الفقر- وكان أجود بالخير من الريح المرسلة، وكان أجود ما يكون في رمضان.

روى الحافظ أبو الشيخ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لم يُسأل رسول الله ﷺ شيئًا قط على الإسلام إلا أعطاه، وإن رجلاً أتاه فسأله، فأعطاه غنمًا بين جبلين. فرجع إلى قومه. فقال. أسلموا، فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٣٠) كتاب الجمعة، ومسلم (٢٨١٩) كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٣١٢) كتاب الفضائل.

وعن أنس: «ما سُئل رسول الله ﷺ شيئًا قط. قال: لا»[١].

وأما عن قدوة الزهد: فيقول عبد الله بن مسعود: دخلت على الرسول ﷺ وقد نام على حصير، وقد أثَّر في جنبه الشريف، فقلت: يا رسول الله، لو اتخذنا لك وطاء تجعله بينك وبين الحصير يقيك منه!، فقال: «**مالي وللدنيا، ما أنا والدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها**»[٢]. وهو القائل: «**اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا**»[٣].

وأما عن قدوة التواضع: فقد أجمع من عاصر النبي ﷺ واجتمع به أنه صلوات الله عليه كان يبدأ أصحابه بالسلام. وينصرف بكُليته إلى محدثه صغيراً

كان أو كبيرًا، وكان آخر من يسحب يده إذا صافح. وإذا أقبل جلس حيث ينتهي بأصحابه المجلس. وكـان يذهب إلى السوق، ويحمل بضاعـته ويقول: «**أنا أولى بحملها**». ولم يتكبر عن عمل الأجير والصانع سواء كان في بناء مسجده الشريف أو في حفر الخندق.. وكان يجيب دعوة الحر والعبد والأمة. ويقبل عذر المعتذر، وكان يرقع ثوبه ويخصف نعله، ويخدم في مهنة أهله. وكان يَعْقِل بعيره. ويأكل مع الخادم. ويقضي حاجة الضعيف والبائس. ويجلس على الأرض...

وكيف لا يكون عليه الصلاة والسلام بهذا التواضع الجمّ، وقد أنزل الله عليه قوله: ﴿**وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الشعراء: ٢١٥].

* **وأما عن قدوة الحلم**: فقد بلغ عليه الصلاة والسلام أعلاها سواء عن حلمه فيما كان يلقاه من جفوة الأعراب أم فيما عامل به بعد النصر غطرسة الأعداء...

* وأما عن حلمه فيما كان يلقاه من جفوة الأعراب فحسبي أن أذكر هذا

المثل من أمثلة كثيرة لها في السيرة ذكر: ...روى الشيخان عن أنس رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه بُردٌ نجراني غليظ الحاشية،

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣١١) كتاب الفضائل.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٣٧٧)، وابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد (٣٧٠١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٦٦٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٦٠) كتاب الرقاق، ومسلم (١٠٥٥) كتاب الزهد والرقائق.

فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة، فنظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ وقد أثرت به حاشية البرد من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مُر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء[١].

* وأما عن حلمه فيما عامل به الأعداء بعد النصر فحسبنا أن ننظر إلى معاملته لأهل مكة الذين أسرفوا في إيذائه، وأمعنوا في اضطهاده، وأخرجوه من بلده،

وتآمروا على قتله، وقذفوه بكل بهتـان من القول والزور. . لتتجلى لكل ذي عينين نفسه الكريمة في مرآة عفوه وصفحه الجـميل. . «انظروا إليه فاتحًا في جيش كبير لم تر جزيرة العـرب مثله يكتسح مكة: وتطؤها خـيله انظروا إليه والبلاد في رحمـته يشملـها عفـوه، والسادة والزعـماء الذين عـتوا في الأرض، وفعلـوا مع الرسول ﷺ الأفاعـيل يُجزون بالبـر والإحسان، ويُعـامَلون بالعفـو والصفح الجـميل، وحكام الأرض لا تعرف لأمثالهم غير قطع الرؤوس»[٢]. فما كان منه عليه الصلاة والسلام إلا أن جمـعهم ومنّاهم وأمّنهم. . وقال لهم قـولته الخالدة: «**ما ترون أني فاعل بكم؟** قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: **اذهبوا فأنتم الطلقاء**»[٣].

وكيف لا يكون عليـه الصلاة والسلام في هذه المنزلة العـالية من الحلم. وقد أنزل الله عليـه في محكم تنزيله: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾ [الأعراف: ١٩٩].

﴿**فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ**﴾ [الحجر: ٨٥][٤].

ومن هنا تعلمت الأمم والأجيال الخير كله من رسول الله ﷺ؛ لأنه أعطى المثال العملي والقدوة العملية لكل من أراد أن يتأسى ويقتدي به.

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥٨٠٩) كتاب اللباس، ومسلم (١٠٥٧) كتاب الزكاة.

(٢) كتاب «بطل الأبطال» لعبد الرحمن عزام (ص: ٥٥).

(٣) **ضعيف**: ضعفه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (١١٦٣)، وقال في الدفاع عن الحديث الشريف ص (٣٢): هذا الحديث على شهرته ليس له إسناد ثابت وهو عند ابن هشام معضل وقد ضعفه الحافظ العراقي.

(٤) تربية الأولاد في الإسلام - عبد الله ناصح علوان (٢/ ٦١٠- ٦١٥) بتصرف.

فعليك أيها الأخ الكريم أن تتأسى برسول الله ﷺ لتكون قدوة صالحة لزوجتك وأولادك وليمتلئ البيت طاعة لله، ويمتلئ بذكر الله فتنزل عليكم السكينة وتغشاكم الرحمة وتحفكم الملائكة إلى السماء الدنيا ويذكركم الله فيمن عنده[١].

• الزوجة أعلم الناس بأخلاق زوجها:

قد يتجمل الإنسان أمام الناس من حوله، لكنه لا يستطيع بحال من الأحوال أن يتجمل أمـام زوجته... وإن استطاع مـرة فلن يستطيع أن يداوم على ذلك، فالأمر في غاية الصعوبة والمشقة. ولذلك فأعلم الناس بالزوج هي زوجته.

ولذا أيها الأخ الحبـيب تأمل معي ماذا قالت أُمنا عـائشة رضي الله عنها عن خُلق الحبيب ﷺ... فلقد وصفته زوجـه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما سألها هشام بن عامر: يا أم المؤمنين انبئيني عن خُلق رسول الله ﷺ.

قـالت: ألست تقـرأ القـرآن؟ قلت: بلى. قـالت: «فـإن خُلق نبي الله ﷺ القرآن»(٢).

ووصفه خادمه أنس بن مـالك رضي الله عنه الذي كان يلازمه في حِلِّه وترحاله. فقال: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلقًا»(٣).

* وعنه رضي الله عنه قال: «والله! لقد خدمته تسع سنين. ما علمته قال لشيء صنعته. لِمَ فعلت كذ وكذا؟ أو لشيء تركته هلا فعلت كذا وكذا»(٤).

* وعنه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا، فأرسلني يومًا لحاجة، فقلت: والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما يأمرني به نبي الله ﷺ فخرجت حتى أَمُرَّ على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي، قال: فنظرت

---

(١) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٨- ١٣) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٤٦) كتاب صلاة المسافرين.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٠٣) كتاب الأدب، ومسلم (٢١٥٠) كتاب الآدب.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٣٠٩) كتاب الفضائل.

إليه وهو يضحك. فقال: «**يا أنيس! اذهب حيث أمرتك**» قال: قلت: نعم أنا أذهب يا رسول الله»[١]، [٢].

(٣٦) مشاركتها في تربية الأولاد:

من حقوق الزوجة على زوجها: أن يتحمل الزوج مع امرأته مسؤولية تربية الأولاد، فإن كثيراً من الأزواج أعلم أنه قد انشغل بالعمل، وأعلم أن الظروف الاقتصادية الطاحنة التي نحياها الآن قد شغلت كثيراً من الأزواج عن الزوجات، والأولاد، والبيوت.

لكن الذي أعيبه أن يرجع الرجل بعد وظيفته أو بعد عمله، فإن وجد رمقًا من الوقت، قتل هذا الرمق قتلاً بالجلوس أمام المباريات تارة، أو أمام الأفلام أخرى أو أمام المسلسلات والمسرحيات تارة ثالثة.

هذا هو الذي أعيب عليه أيها الأخ الكريم: أيها الزوج الفاضل: اسمع مني هذه الكلمات وتدبرها بالله عليك!.

أقول: إن وجود الرجل في بيته، وجلوسه بين امرأته وأولاده، ولو كان صامتًا لا يتكلم، فيه من عمق التربية ما فيه، فكيف لو تكلم فذكرَّ بالله، وذكرَّ برسول الله، واستمع مشاكل الأولاد، فالرجل يجب عليه أن يفتح قلبه لأولاده ولزوجته لتشكو له الزوجة من هذا الولد، أو من هذه البنت ليتفقا سويًّا على حل المشكلات، فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته.

فإنه مما يُدمي القلب أن استقالة تربوية جماعية قد وقعت الآن في كثير من بيوت المسلمين... قلت لحضراتكم قبل ذلك ما تقولون في زوج عاد إلى بيته، وسحب ورقة بيضاء كبيرة، وكتب فيها هذه الكلمات: زوجتي الفاضلة سلام الله عليك وبعد.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣١٠) كتاب الفضائل.

(٢) كيف تسعد زوجتك للمصنف (ص: ١٥، ١٦).

فإني أُقدم لك اليوم استقالتي من تربية الأولاد.

سيتُهم حتمًا بالجنون والتقصير مع أن نظرة فاحصة مدققة لكثير من بيوت المسلمين تؤكد لنا أن الاستقالة بهذا الشكل قد وقعت في كثير من البيوت، فاستقال كثير من الأزواج والأباء تربويًّا، استقال من تربية زوجته والنصح لها وتعليمها وتذكيرها، وبالتالي استقال من تربية أولاده فظن أن التربية هي المسؤولية الأولى والأخيرة للزوجة وتخلى عن هذه الأمانة الكبيرة تمامًا.

ليس اليتيم من انتهى أبواه

هم الحـــياة وخلفـــاه ذليـــلا

إن اليـــتـــيم هو الذي تلـقى له

أُمًّا تخلت أو أبًا مـشغـولا [1]

(٣٧) أن يشترك معها في الأعمال الخيرية:

إن اشتراكك مع زوجـتك في أعمال خيرية تزيد المحبـة بينكما، فالعطاء من الأمور الهامة التي تؤدي إلى مزيد من الترابط بين الزوجين، فعليكما أن تتناقشا بشأن يتيم تكفلونه، أو أسرة فقيرة تدعمونها، أو مشروع خيري كبناء مسجد أو مدرسة أو مستشفى أو حَفْر بئر أو غير ذلك من المشروعات الخيرية التي يمكن أن تسهمون فيها معًا[2].

(٣٨) أن يشارك زوجته متعتها:

إن كان لـزوجتك هواية من الهـوايات كالعناية بالـزهور وزراعتـها، أو

القراءة، أو رسم بعض اللوحات الجميلة، أو صناعة بعض التحف البسيطة، فمن الأفضل أن تشاركها في ذلك ولو لبعض الوقت، فإن ذلك يسعدها كثيراً ويقوي ثقتها فيك وفي نفسها.

---

(١) الحقوق الإسلامية (ص: ٦٥١ـ ٦٥٣) بتصرف.

(٢) أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية (ص: ٦٦، ٦٧).

وإذا اشتركتما في قراءة كتاب وتناقشتما حول قضاياه كان ذلك جيداً، وكذلك إذا اشتركتما في حفظ بعض سور القرآن وتسابقتما فيمن يسبق الآخر بالحفظ ازدادت سعادتكما، مع ما ستحصلان عليه من فائدة وأجر كبير[١].

(٣٩) يُستحب مشاورة المرأة في تزويج ابنتها:

نعم يُستحب مشاورة المرأة في تزويج ابنتها. والدليل على ذلك ما أسلفناه من قصة زواج جليبيب رضي الله عنه.

- ففي إحدى روايات الحديث أنه: خطب النبي ﷺ على جُلَيْبيب[٢] امرأة من الأنصار إلى أبيها، فقال: «حتى أستأمر أمها»، فقال النبي ﷺ: «**فنعم إذًا**»، فانطلق الرجل إلى امرأته، فذكر ذلك لها، فقالت: «لاها الله[٣]، إذًا ما وجد رسول الله ﷺ إلا جُليبيبًا وقد منعناها من فلان وفلان»[٤].

ورُوي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**آمروا النساء في بناتهن**»[٥] قال ابن الأثير: «**آمروا النساء**» أي: استأذنوهن وشاوروهن.

قال الخطابي: «وهو أمر استحباب من جهة استطابة أنفسهن، وحسن العشرة معهن، لأن في ذلك بقاء الصحبة بين البنت وزوجها، إذا كان برضى الأم، وخوفًا من وقوع الوحشة بينهما إذا لم يكن برضاها، إذ البنات

إلى الأمهـات أمْيَلُ، وفي سماع قـولهن أرغبُ، ولأن المرأة ربما علمت من

(١) أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية (ص: ٦٧، ٦٨).

(٢) قال الحافظ في «الإصابة»: غير منسوب، وهو تصغير جلباب اهـ (١/ ٤٩٥).

(٣) أي: هذا يمين، و «لا» لنفي كلام الرجل، و«ها» بالمد والقصر، ولفظ الجلالة مجرور بها لأنها بمعنى واو القسم، وجملة «إذًا ما وجد رسـول الله ﷺ ... إلخ» جواب القسم، وإنما قالت ذلك المرأة لأن جليبيبًا كان في وجهه دمامة كما في رواية أبي يعلى، وفي حديث أبي برزة رضي الله عنه أن المرأة قالت: «لا لعمر الله لا تزوجه»، وهي مؤيدة لرواية أنس مفسرة لها.

(٤) صحيح: رواه أحمد (١١٩٨٥) وقد تقدم.

(٥) ضعيف: رواه أبو داود (٢٠٩٥)، وأحمد (٤٨٨٧)، والبيهـقي (٧/ ١١٥)، والبغوي في شرح السنة (٩/ ٣٢)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (١٤٨٦).

حال بنتـها - الخافي عن أبيـها- أمرًا لا يصلح معـه النكاح، من علة تكون بها؛ أو آفة تمنع من وفاء حقوق النكاح، وعلى نحو هذا يُتأوَّل قوله ﷺ :

«**لاتزوج البكر إلا بإذنها، وإذنها سكوتها**» وذلك أنها قد تستحيي أن تفصح بالإذن، وأن تظهر الرغبة في النكاح، فيستدل بسكوتها على سلامتها من آفة تمنع الجماع، أو سبب لا يصلح معه النكاح[1] اهـ.

(٤٠) رفقًا بالقوارير:

وليس من معاني القوامة أن يكون الرجل فظًّا غليظًا وجلفًا جافيًا في بيته، وإنما ينبغي له أن يتحلى بالخلق الحسن والرفق واللين، فهذا نبينا محمد ﷺ - خير البشر عليه أفضل صلاة وأتم التسليم- صاحب الخلق الكريم القويم مع كوننا أُمرنا بطاعته وامتثال أمره واجتناب نهيه، فقد رزقه الله عز وجل اللِّين وأمره بخفض الجناح للمؤمنين، قال الله سبحانه: ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ** ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال سبحانه: ﴿ **وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

وأمر صلوات الله وسلامه عليه بالرفق فقال: «**عليك بالرفق**»[٢] .

وحث عليه بقوله: «**إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه**»[٣] ، وقال عليه الصلاة والسلام: «**إن الله يحب الرفق في الأمر كله**»[٤] «**ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه**»[٥] .

فإذا كان الله عز وجل أمر الزوجة بطاعة زوجها فيلزم الزوج كما أسلفنا أن يكون سهلاً لينًا رفيقًا حليمًا كذلك.

---

(١) جامع الأصول (١١/ ٤٦٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٥٩٤) كتاب البر والصلة والأدب من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٥٩٤) كتاب البر والصلة والآداب أيضًا.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٠٢٤) كتاب الأدب.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٥٩٣)، وفي رواية لمسلم (٢٥٩٢) من حديث جرير عن النبي ﷺ: «**من يُحرم الرفق يحرم الخير**».

والمرأة إذا كانت صالحة فهي خير متاع يكتنزه الزوج، قال رسول الله ﷺ: «**الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**»(١).

فحري بالرجل أن يكون خيِّرًا كريمًا مع أهله، قال رسول الله ﷺ: «**أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائهم**»(٢).

والمرأة أسيرة عند الرجل كما قال النبي ﷺ: «**إنما هن عوان عندكم**»(٣) أي أسارى عندكم فلهذا - مع غيره - جاءت وصايا رسول الله ﷺ بالنساء... فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره... واستوصوا بالنساء خيرًا فإنهن خُلقن من ضِلَع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه،**

فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً»(٤).

وفي «صحيح ابن حبان» من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها فدارها تعش بها»**(٥).

وأمر الله سبحانه وتعالى بإحسان معاشرة النساء في جملة آيات.

قال سبحانه: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [النساء: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿**فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ**﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقال سبحانه: ﴿**فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً**﴾ [النساء: ٣٤] فيا من تسوِّل لك نفسك أن تظلم أهلك وهن لك مطيعات، لأنك أعلى منها وأقوى تذكَّر أن الله عز وجل عليٌّ كبير قادر على أن ينتقم منك والانتصار لها ودفع الظلم عنها (٦).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧) كتاب الرضاع.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٦٢)، وأحمد (٩٧٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٤).

(٣) حسن: رواه الترمذي (١١٦٣، ٣٠٨٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٨٨٠).
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٨٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.
(٥) صحيح: رواه أحمد (١٩٥٨٩)، وابن حبان في صحيحه (١٣٠٨) موارد الظمآن، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٩٤٤).
(٦) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ١٥-١٨) بتصرف.

(٤١) اجعلوا بيوتكم قبلة:

قال تعالى: ﴿وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [يونس: ٨٧].

وقال ﷺ: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً صلّوا فيها»(١).

فعلى الزوج أن يتعاون هو وزوجته في أن يجعلا بيتهما صومعة للعبادة

والصلاة وقراءة القرآن - بشرط أن يصلي الزوج الصلاة المكتوبة في المسجد.

فلقد اثنى الله على إسماعيل - عليه السلام- فقال: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٤، ٥٥]. وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢].

وقال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلَّت فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلَّت وأيقظت زوجها فصلى فإن أبى نضحت في وجهه الماء»(٢).

وهكذا كانت بيوت سلفنا الصالح - رحمة الله عليهم أجمعين-.

ومن شاهد بيوت المسلمين الآن في الليل لقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون» فأكثرهم - إلا من رحم الله - لا يسهرون إلا على التلفاز والفيديو والفواحش في الوقت الذي كان فيه سلفنا الصالح يسهرون على القيام

والذكر وقراءة القرآن. . فنسأل الله أن يرد الأمة إليه ردًا جميلاً[٣] .

(٤٢) معالجتها ومداواتها إذا مرضت :

ومن المعاشرة بالمعروف أن يحرص الزوج كل الحرص على معالجة زوجته ومداواتها إذا مرضت وذلك بأن يذهب بها إلى الطبيبة المسلمة الماهرة وأن يأتيها بالدواء

(١) صحيح: رواه أحمد (١٦٥٨٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٤١٨) وقال: ومفاده الحض على صلاة النوافل في البيوت وله شاهد أخرجه ابن حبان (٦٣٥)، وإسناده صحيح، وهو مخرج في الجنائز ص (٢١٢)، وفي تحذير الساجد ص (٩٨- ٩٩)، وله شاهد آخر مضى برقم (١٩١٠).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي (١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٩٤).

(٣) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ٦٨، ٦٩).

وألا يفتر عن الدعاء لها بالشفاء لأنه يعلم يقينًا أن الشافي هو الله (جل وعلا).

* من المعلوم أن الزوجة إذا مرضت فإنها تحتاج إلى جرعة زائدة من الحنان. . . فليحرص الزوج على أن يكون معها في غاية الرقة والحنان وأن يلزمها إذا مرضت فإن هذا يزيل ما في نفسها من آلام وأحزان.

ولقد تغيب ذو النورين عثمان بن عفان عن غزوة بدر لأن زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ كانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: «**إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه**»[1].

• هل يُلزم الزوج بنفقة علاج زوجته؟

مذهب الأئمة الأربعة أن الزوج لا يجب عليه نفقة علاج زوجته وتداويها[2]!! لكن الظاهر أن مبني هذا القول على أن المداواة - في الماضي- لم تكن من الحاجات الأساسية ولم تكن تكثر الحاجة إليها، أما الآن فقد أصبحت الحاجة إلى العلاج كالحاجة إلى الطعام والغذاء، بل أهم، لأن

المريض يفضل - غالبًا- ما يتداوى به على كل شيء، وهل يمكنه تناول الطعام وهو يشكو ويتوجَّع من الآلام والأوجاع التي تبرح به وتجهده وتهدده بالموت؟!

لذا فإنا نرى وجوب نفقة الدواء على الزوج كغيرها من النفقات الضرورية، وكما تجب على الوالد نفقة الدواء اللازم للولد بالإجماع، وهل من حسن العشرة أن يستمتع الزوج بزوجته حال الصحة، ثم يردهَّا إلى أهلها لمعالجتها حال المرض؟!! ا هـ [٣][٤].

(٤٣) العدل بين الزوجات:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾ الآية [النحل: ٩٠]، وقال

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٣١٣٠) كتاب فرض الخُمس.

(٢) «ابن عابدين» (٢/ ٨٨٩)، و«الدسوقي» (٢/ ٥١١)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٤٣١)، و«كشاف القناع» (٥/ ٥٣٦).

(٣) «الفقه الإسلامي وأدلته» د. وهبة الزحيلي (٧/ ٧٩٤-٧٩٥).

(٤) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٠١).

جل وعلا: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ [الأعراف:٢٩]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا: «المقسطون عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، هم الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما وَلُوا»(١).

وإذا كان للرجل زوجتان أو أكثر وجب عليه أن يعدل بينهما - أو بينهن- في المبيت وفي النفقة وفي المسكن، فإن ظلم امرأة فلم يبت عندها ليلة أو أكثر وجب عليه أن يقضيها حقها، فذلك دين عليه لها إلا أن تتنازل عنه، فقد ثبت أن السيدة سودة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تنازلت عن ليلتها ووهبتها لعائشة رضي الله عنهما.

وكذلك إن أعطى واحدة دون الآخرى من ماله فإنه يعتبر ظالمًا سواء كان العطاء

في صورة نقدية، أو ملابس، أو حلية أو غيرها، والنفقة تشمل المسكن والملبس والمطعم... وبالجملة: كل ما يمكنه العدل فيه فإن العدل واجب عليه، وما لا يمكنه العدل فيه بالطبيعة فلا حرج عليه فيه، وذلك مثل الميل إلى واحدة أكثر من الأخرى، ومثل الرغبة في الاتصال الجنسي، فإنها قد تكون مع واحدة أكثر من الأخرى، فإن ذلك راجع إلى طبع الإنسان وميله، ولا يستطيع إنسان التحكم فيه.

ومعلوم أن عائشة رضي الله عنها كانت أحب نسائه إليه، وأثناء مرض موته ﷺ كان يطاف به كل يوم وليلة حتى يبيت عند صاحبة النوبة، وكان يسأل «**أين أنا غداً؟**» فعرف أزواجه أنه يسأل عن يوم عائشة فاجتمعن وتنازلن له عن أنصبتهن ليظل في بيت عائشة تمرضه، فانتقل إليه ومات فيه بين سحرها ونحرها.. وبذلك ندرك أهمية العدل بين الزوجات وخطورته عند الله، وقد حذر ﷺ من ظلم الرجل إحدى نسائه[٢] فقال: «**إذا**

كانت عند الرجل امرأتان، فلم يعدل بينهما، جاء يومَ القيامة وشِقُّه ساقط»[٣].

(١) صحيح: رواه مسلم (١٨٢٧) كتاب الإمارة.

(٢) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٩٢).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٣٩٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٩)، وأحمد (٨٣٦٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٦١).

وعن عروة قال: قالت عائشة رضي الله عنها: (يا ابن أختي كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القَسْم من مُكثه عندنا، وكان قَلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعًا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ التي هو يومُها فيبيت عندها)[١] الحديث.

* قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ مبينًا العدل الواجب بين الزوجات:

(على الرجل أن يعدل بين نسائه لكل واحدة منهن يومًا وليلة؛ هذا قول عامة العلماء، وذهب بعضهم إلى وجوب ذلك في الليل دون النهار، ولا

يُسْقِطُ حقَّ الزوجة مرضُها ولا حَيضُها، ويلزمه المقام عندها في يومها وليلَتها، وعليه أن يعدِل بينهن في مرضه كما يفعل في صحته، إلا أن يعجِز عن الحركة فيقيم حيث يغلب عليه المرض، فإذا صحَّ استأنف القَسْمَ، والإماء والحرائر والكتابيات والمسلمات في ذلك سواء..

ولا يجمع بينهن في منزل واحدٍ إلا برضاهن، ولا يدخل لإحداهن في يوم الأخرى وليلتها لغير حاجة..

وروى ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان، فإذا كان يوم هذه لم يشرب من بيت الأخرى الماء.

قال ابن بكير: وحدثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان ماتتا في الطاعون، فأسهم بينهما أيهما تُدلَّى أوَّل) اهـ [(٢)] [(٣)]. - يعني في القبر-.

• شُبهة .... والرد عليها :

أما قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩].

(١) حسن: رواه أبو داود رقم (٢١٣٥) في النكاح: باب في القسمة بين النساء، وقال محقق «جامع الأصول»: «حديث صحيح» (١١/ ٥١٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٧٩).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٤/ ٢١٧) بتصرف.

(٣) عودة الحجاب (٢/ ٤٣٠).

فالمراد منها أن العدل المطلق في هذا الأمر ليس في طوق البشر؛ لأن طبع الإنسان وهواه لا سلطان للإنسان عليهما، فقد تكون إحدى الزوجات أجمل، أو أحسن خُلقًا، أو أصغر سنًا... إلخ... فتكون أقرب إلى قلب الزوج من الأخرى، وهذا ما لا يؤاخذ الله به، أما أن يترتب على ذلك أن يحرمها حقها في المبيت أو النفقة فتصير كالمعلقة - التي لا هي متمتعة

بزواجها ولا هي مطلقة- فذلك حرام على الزوج وظلم منه؛ لأنه حينئذ مال كل الميل[1].

* إذًا فالمراد بالاستطاعة هنا هو الاستطاعة في المحبة والجماع والشهوة.

وفي حديث ابن عباس: «أن عمر دخل على حفصة فقال: يابنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها وحب رسول الله ﷺ إياها- يريد عائشة - فقصصت على رسول الله ﷺ فتبسَّم»[2].

وسئل النبي ﷺ: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»[3].

وقال ابن قدامة: لا نعلم خلافًا بين أهل العلم في أنه لا يجب التسوية بين النساء في الجماع، وذلك لأن الجماع طريقه الشهوة والميل، ولا سبيل إلى التسوية بينهن في ذلك فإن قلبه قد يميل إلى إحداهما دون الأخرى.

أما النفقة: فالظاهر أنه يجب على الرجل أن يُسوِّي بين نسائه في النفقة[4].

(٤٤) وفاء الزوج لزوجته:

إن الزوجة تستشعر وفاء زوجها من خلال وفائه لأمه وأبيه فإنه من المحال أن يكون الرجل عاقًا لوالديه ثم يكون وفيًا لزوجته!!! ومن هنا فإن الزوجة كلما أحست بوفاء زوجها لها كلما امتدت جذور الوفاء له في قلبها وأثمرت أغصان الوفاء والمحبة في وجدانها فهي على استعداد لأن تفديه بمالها ونفسها

(١) السلوك الاجتماعي في الإسلام (ص: ١٩٣).
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩١٢) كتاب تفسير القرآن، ومسلم (١٤٧٩) كتاب الطلاق.
(٣) (٤) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٣٠).

وبكل ما تملك؛ لأنها أمام طرازٍ نادرٍ من الرجال في هذا الزمان[١].

* ونحن نعلم كيف أن سيد الأوفياء محمد بن عبد الله ﷺ ضرب للكون كله المثل الأعلى في الوفاء للزوجة في حياتها وبعد موتها.

- حتى إنه ﷺ كان يُثني دائمًا على أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها مما حمل

أمنا عائشة رضي الله عنها إلى أن تقول: «ما غِرْتُ من امرأة ما غِرْتُ من خديجة[٢] من كثرة ما كان رسول الله ﷺ يذكرها»[٣]، وفي رواية بزيادة «وما رأيتها قط، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائق خديجة»[٤]، وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا ذكر خديجة لم يكد يسأم من ثناءٍ عليها، واستغفار لها، فذكرها يومًا، فحملتني الغيرة، فقلت: «لقد عَوَّضَكَ الله من كبيرة السن!» قالت: فرأيته غضب غضبًا أُسْقِطْتُ في خَلَدي[٥]، وقلت في نفسي: «اللهم إن أذهبت غضبَ رسولِك عني لم أعُد أذكرها بسوء»، فلما رأى النبي ﷺ مالقيتُ، قال: «**كيف قلت؟ والله لقد آمنت بي إذ كذَّبني الناس، وآوتني إذ رفضني الناس، ورُزِقتُ منها الولد وحُرمتموه مني**» قالت: «فغدا وراح عَلَيَّ بها شهرًا»[٦].

---

(١) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص: ١٩).

(٢) قال الذهبي رحمه الله: (وهذا من أعجب شيء! أن تغار رضي الله عنها من امرأة عجوز توفيت قبل تزوج النبي ﷺ بعائشة بمُديدة، ثم يحميها الله من الغيرة من عدة نسوة يشاركنها النبي ﷺ، فهذا من ألطاف الله بها وبالنبي ﷺ لئلا يتكدر عيشُها، ولعله إنما خفف أمر الغيرة عليها حُبُّ النبي ﷺ لها، وميلُه إليها، فرضي الله عنها وأرضاها) اهـ. «السير» (٢/ ١٦٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨١٧) كتاب المناقب، ومسلم (٢٤٣٥) كتاب فضائل الصحابة.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٣٨١٨) كتاب المناقب باب تزويج النبي ﷺ خديجة رضي الله عنها.

(٥) الخلد: بالتحريك: البال والقلب والنفس.

(٦) نسبه الحافظ في «الإصابة» (١٢/ ٢١٧، ٢١٨) إلى كتاب «الذرية الطاهرة» للدولابي، وقال محقق «سير أعلام النبلاء»: (إسناده حسن)اهـ. (٢/ ١١٢)، ورواه بنحوه الإمام أحمد (٦/ ١١٧، ١١٨) (وفيه مجالد وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات) كذا في «تحقيق السير» (٢/ ١١٧).

وعنها رضي الله عنها قالت: لما بعث أهل مكة في فداء أساراهم، بعثت زينب بنت رسول الله ﷺ في فداء أبي العاص (زوجها) بقلادة، وكانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى بها، فلما رآها رسول الله ﷺ رَقَّ لها رقة شديدة، قال: «**إذ رأيتم أن تُطْلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها**»(١).

وعنها أيضًا رضي الله عنها قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي، فقال لها رسول الله ﷺ: «**من أنت؟**»، قالت: «أنا جثامة المزنية»، فقال: «**بل أنت حُسَّانة المزنية، كيف أنتم كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟**» قالت: «بخير، بأبي أنت وأمي يا رسول الله»، فلما خرجت، قلت: «يا رسول الله ﷺ تُقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟» قال: «**إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان**»(٢).

• يوم في حياة زوجين:

إن أجمل حياة وأسعد حياة في هذه الدنيا هي حياة الأسرة المسلمة التي تعيش الإسلام قلبًا وقالبًا.

فها هو الزوج المسلم يستيقظ من نومه قبل صلاة الصبح فيوقظ زوجته التقية ليصليا معًا (قيام الليل) ثم يذهب ليصلي الصبح في المسجد ويجلس

يذكر الله حتى تطلع الشمسس ثم يصلي ركعتين ويرجع فيجد زوجته قد جهزت له طعام الإفطار، فيأكلا سويًّا ويدعو لها بكل خير ثم تحضر له ملابسه فيذهب إلى عمله، فإذا بها تقول له: يا زوجي الحبيب اتقِ الله فينا ولا تُطعمنا إلا حلالاً فإننا نصبر على الجوع ولا نصبرعلى نار جهنم.

(١) حسن: رواه أبو داود (٢٦٩٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٤، ٤٥) من طريق ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه، عنها رضي الله عنها وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كماقالا، فإن ابن إسحاق صرح بالتحديث، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود.

(٢) صحيح: رواه الحاكم (١/ ١٥، ١٦)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن صالح ابن رستم لم يخرج له البخاري إلا تعليقًا، قال فيه أحمد: «صالح الحديث» كما نقله الذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٩٤)، وقال: «وهو كما قال أحمد»، وعزاه الحافظ إلى البيهقي في «الشعب» كما في «الفتح» (١٠/ ٤٣٦) ط. السلفية، وانظر: «إتحاف السادة المتقين» (٦/ ٢٣٥، ٢٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢١٦).

فيخرج الزوج بعد أن يُلقي عليها السلام بأحب أسمائها، فقد كان ﷺ ينادي على أُمنا عائشة رضي الله عنها ويقول لها: «**يا عائش**» يقصد بذلك التدليل.

فإذا ذهب إلى عمله وبعد ساعتين أو أكثر يتصل عليها من تليفونه الخاص ويقول لها: كيف حالك يا حبيبتي ويا زوجتي الغالية... فيا لها من مكالمة تبعث في قلبها الحب والحنان وفي جسدها الطاقة لخدمة زوجها طوال عمرها، ثم إذا انتهى عمله يأتيها كل يوم بهدية (وردة مثلاً أو شريط إسلامي أو كتاب صغير أو كارت فيه أذكار الصباح والمساء)، فهي هدية رخيصة الثمن، لكنها غالية في قلب الزوجة.

فإذا دخل الزوج بيته فإنه يذكر ربه أولاً حتى لا يدخل الشيطان بيته أبدًا.

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل

بيتـه فذكر الله عند دخـوله وعند طعامه قال الشـيطان: لا مبيت لكم ولا عـشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخـوله قال الشيطان: أدركتم المبـيت، وإذا لم يذكر عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء»[1].

ثم يبتسم الزوج في وجه زوجته فإن له بذلك صدقة.

قال ﷺ: «لا تحقرنّ من المعروف شيئًا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق»[2]، ثم يسلّم على زوجته بسلام أهل الجنة «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»، وهذا السلام ينشر الـبركة والأمن والسكينة والمحبة على أهـل البيت ويجعل المحبة تزيد وتقوى فهي السبيل الموصل إلى جنة الرحمن.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [النور: ٦١].

وقال ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حـتى تـؤمنوا ولا تؤمنوا حـتى تحـابوا، أوَ لا

(١) صحيح: رواه مسلم عن جابر بن عبد الله (٢٠١٨) كتاب الأشربة.
(٢) صحيح: رواه مسلم عن أبي ذر (٢٦٢٦) كتاب البر والصلة والآداب.

أدلكم عى شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»[١].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: **«إذا دخلت على أهلك فسلِّم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة»**[٢].

بل إن هذا السلام يكون سببًا لمغفرة الذنوب.

قال ﷺ: **«ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غُفر لهما قبل أن يتفرقا»**[٣].

ثم يعطي الزوج الهدية لزوجته ويجلس ليتناول معها الطعام فيعطيها الطعام بيده وهي تفعل معه كذلك، ويجعلها تشعر معه بالأنس ويتبادل معها الأحاديث الشيقة والذكريات الغالية الممتعة، ويتبادل معها الأخبار الطيبة، ويسألها عن الذي قرأته أو سمعته في هذا اليوم، ويكلفها بحفظ جزء يسير

من القرآن ويساعدها على الحفظ والمدارسة لكي تصبح أمًّا صالحة لتربية الأجيال ولصناعة الرجال والأبطال.

ويجعلها في كل يوم تشعر أنها أغلى عنده من أي يوم مضى، ويجلس يشاورها في أمور الحياة المشتركة بينهما حتى لا تشعر بأنها ليس لها مكانة في هذا العش الجميل ولا منزلة في قلب صاحب هذا العش.

* وبعد صلاة العصر يجلس الزوج مع زوجته في مكتبة البيت ويعقدون جلسة لطلب العلم لكي تغشاهم الرحمة وتنزل عليهم السكينة وتحفّهم الملائكة ويذكرهم الله فيمن عنده.

* ويقوم الزوج مع زوجته في كل أسبوع إما (بزيارة أو استقبال) لأسرة مسلمة من الصالحين الذي يعطرون المجالس بذكر الله وقراءة القرآن وطلب العلم، لكي تمتلئ البيوت بالخير والبركة ويفوزون بدعاء الصالحين لهم.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٥٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (أثر ١٠٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في

تخريج الأدب المفرد كتاب الإيمان.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٢٥).

* وإذا سمعوا بمريض يذهبون إليه راغبين في الأجر والمثوبة التي أخبر عنها الحبيب ﷺ حيث قال: «**من عاد مريضًا أو زار أخًا له في الله ناداه مناد: أن طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلاً**»(١).

* بل إنهم يدخرون من الراتب جزءاً ولو يسيراً لكفالة اليتامى ولمساعدة الأرامل رغبة منهم في صُحبة النبي ﷺ في الجنة فهو القائل: «**أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة، والساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله**»(٢).

* وهكذا تصبح حياتهم كلها لله - جل وعلا - امتثالاً لأمره، حيث يقول: ﴿ **قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شَرِيكَ لَهُ**

وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ : ١٦٣].

فيعيشون في جنة الدنيا التي تجلب لهم بعد ذلك جنةالآخرة فيصبح زوجها الذي أسعدها في الدنيا هو نفس الزوج الذي يشاطرها السعادة في الجنة (فيا لها من جنة يدخلها المؤمن في الدنيا قبل الآخرة)(٣).

• نصائح للزوج المؤمن:

ويستحب للرجل إذا دخل بيته أن يذكر الله عز وجل حتى لا يدخل الشيطان وذلك لما أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء**»(٤).

* ويشرع له ويستحب أن يسلِّم على أهله ويقابلهم بوجهٍ مبتسم طلق،

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٠٠٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٣٨٧).
(٢) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٤٧٦).
(٣) كيف تسعد زوجتك/ للمصنف (ص:٦٩-٧٤) بتصرف.
(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٨) كتاب الأشربة.

وهذا لايكلفه شيئًا بل يجلب له الأجر والمثوبة من الله عز وجل، فإنه إذا تبسم في وجه أهله كانت له صدقة، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**لا تحقرن من المعروف شيئًا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق**»(١).

وقال الله سبحانه: ﴿**فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً**﴾ [النور: ٦١].

وصح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: إذا دخلت على أهلك فسلِّم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة(٢).

أمـا أن تدخل وأنت مقطب الجـبين عـابس الوجه منتـفخ الأوداج ترمي عـيناك بالشر ويعلـو وجهك الرغـبة في البـطش، وتكون مع الناس مرحًـا منبسطًا مـبتسـمًا ضاحكًا فـإذا دخلت البيت يظهـر التبرم والضـيق وتختلق الإنفعال، وإذا نظرت إلى نفـسك في المرآة رأيت وجهًا مزعـجًا يفرُّ منه من رآه ويتعوذ بالله منه من شـاهده، فلا أخالك إلا محرومًا من الخـير قد حيل بينك وبين الثواب، وقد قال النبي ﷺ : «**خيركم خيركم لأهله**»(٣).

• أيها الزوج:

* ماذا تكلفك يا عـبد الله البـسمة في وجه زوجـك عند دخولك على زوجتك كي تنال الأجرمن الله؟!!.

* ماذا تكلفك طلاقة الوجه عند رؤيتك أهلك وأولادك؟!!

* هل يضيرك ويرهقك يا عبد الله أن تقبل على زوجتك تقبلها وتلاعبها

وأنت داخل عليها؟!!

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٦) كتاب البر والصلة والآداب.
(٢) صحيح: رواه البخاري في «الأدب المفرد» (أثر ١٠٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في تخريج الأدب المفرد.
(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٥).

* هل يشق عليك أن ترفع لقمة وتضعها في فيِّ امرأتك حتى تنال الثواب؟!!

* هل من العسير أن تدخل البيت فتُلقي السلام تامًّا كاملاً: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حتى تنال ثلاثين حسنة[1]؟!!

* ماذا عليك إذا تكلمت كلمة طيبة تُرضي بها زوجتك ولو تكلفت

فيها، وإن كان فيها شيء من الكذب المباح؟!!

* سل عن زوجتك عند دخولك عليها وسل عن أحوالها.

* لا أظن أن تُرهَق وتُتعَب إذا قلت لزوجتك عند دخولك: يا حبيبتي منذ خروجي من عندك صباحا إلى الآن وكأنه قد مرَّ عليَّ عام!!

* إنك إذا احتسبت ـ وإن كنت متعبًا - وأقبلت على أهلك تجامعها فلك الأجر والثواب من الله... لقول النبي ﷺ: **«وفي بضع أحدكم صدقة»**.

* هل ستُرهَق يا عبد الله إذا دعوت وقلت: اللهم أصلح لي زوجي وبارك لي فيها.

* الكلمة الطيبة صدقة.

* طلاقة وجهٍ وتبسمٌ في وجهها صدقة.

* إلقاء السلام فيه حسنات.

* المصافحة فيها وضع للخطايا.

* الجماعُ فيه أجر[٢] .

* * *

(١) أخرج أبو داود من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه (٥/ ٣٧٩) قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم فرد عليه السلام ثم جلس فقال النبي ﷺ : «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه السلام فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال: «ثلاثون»، وإسناده صحيح.

(٢) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ١٠٧-١١٠) بتصرف.

الحقوق المشتركة بين الزوجين

والإسلام كلف كلاًّ من الزوجين بحقوق مشتركة ينبغي على كل منهما أن ينهض بها، ويسعى إليها، ويؤديها حق الأداء.

- ولن يكون هذا إلا إذا التزم الزوجان بالسير على المنهج الذي رسمه الله لنا... ورسمه لنا رسول الله ﷺ... نعم أيها الإخوة الكرام.

- هذا المنهج الذي إذا التزمتموه في حياتكم الزوجية تطبيقًا وتنفيذًا... كانت المحبة رائدكم، والتعاون سبيلكم، وإرضاء الله سبحانه غايتكم، وتربية أولادكم على الإسلام هدفًا أساسيًا من أهدافكم.. بل عاش الواحد منكم مع زوجه في الحياة كنفس واحدة في التصافي والتفاهم والمودة... بل لا يمكن أن يقع بينهما خلاف، أو تتولد في البيت الذي يسكنانه خصومة، لأن كل واحد منهما راعي حدود الله في حقه على صاحبه، وفي القيام بمسؤولية الأسرة، وتربية الأولاد، وتكامل الوظائف والأعمال..[1].

• ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف:

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة:٢٢٨].

فالآية نصَّت على أن الحقوق بين الزوجين متبادلة، طبقًا لمبدأ: «كل حق يقابله واجب»، فكل حق لأحد الزوجين على زوجه يقابله واجب يؤديه إليه، وبهذا التوزيع تكفلت هذه القاعدة أن تحقق التوازن بين الزوجين من كافة النواحي، مما يدعم استقرار حياة الأسرة، واستقامة أمورها.

«قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي، وما أحب أن أستنظف كل حقي الذي لي عليها فتستوجب حقَّها الذي لها عليَّ؛ لأن

(١) آداب الخطبة والزفاف / عبد الله ناصح علوان (ص:١٣٧).

الله تعالى قال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: زينة من غير مأثم».

* وعنه أيضًا: «أي لهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على

أزواجهن مثل الذي عليهن من الطاعة فيما أوجبه عليهن لأزواجهن».

وقال ابن زيد: «تتقون الله فيهن كما عليهن أن يتقين الله عز وجل فيكم».

قال القرطبي: «الآية تعم جميع ذلك من حقوق الزوجية»[1].

• وها هي الحقوق والآداب المشتركة بين الزوجين:

(١) الأمانة:

إذ يجب على كل من الزوجين أن يكون أمينًا مع صاحبه فلا يخونه في القليل ولا الكثير، إذ الزوجان أشبه بشريكين فلا بد من توفر الأمانة، والنصح والصدق والإخلاص بينهما في كل شأن من شئون حياتهما الخاصة والعامة[2].

(٢) المودة والرحمة بينهما:

بحيث يحمل كل منهما لصاحبه أكبر قدر من المودة الخالصة، والرحمة الشاملة يتبادلانها بينهما طيلة الحياة مصداقًا لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ

لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] وتحقيقًا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «من لا يرحم لا يُرحم»(٣).

(٣) الثقة المتبادلة بينهما:

بحيث يكون كل منهما واثقًا في الآخر ولا يخامره أدنى شك في صدقه ونصحه وإخلاصه له وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]

وقول الرسول ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٣/ ١٢٣ - ١٢٤) نقلاً من عودة الحجاب (٢/ ٢٥٧).

(٢) السلسلة الذهبية / للمصنف (١/ ٨٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٩٧) كتاب الأدب، ومسلم (٢٣١٨) كتاب الفضائل.

لنفسه»(١) والرابطة الزوجية لا تزيد أخوة الإيمان إلا توثيقًا وتوكيدًا وتقوية.

وبذلك يشعر كل من الزوجين أنه هو عين الآخر وذاته، وكيف لا يثق

الإنسان في نفسه ولا ينصح لها؟ أو كيف يغش المرء نفسه ويخدعها؟

(٤) بعض الآداب العامة:

* وهناك بعض الآداب العامة من رفق المعاملة، وطلاقة الوجه وكرم القول والتقدير والاحترام، وهي المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها في قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

وهي الاستيصاء بالخير الذي أمر به الرسول العظيم في قوله: «واستوصوا بالنساء خيراً»، فهذه جملة من الآداب المشتركة بين الزوجين، والتي ينبغي أن يتبادلانها بينهما عملاً بالميثاق الغليظ الذي أُشير إليه في قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] وطاعة لله القائل سبحانه: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٧][(٢)].

(٥) استشعار المسئولية المشتركة في تربية الأولاد:

* ومن هذه الحقوق:

استشعارهما بالمسؤولية المشتركة في بناء الأسرة وتربية الأولاد. . . لقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه الشيخان: «**والرجل راعٍ في بيت أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها..**»[٣].

وروى ابن حبان عنه ﷺ أنه قال:

«**إن الله سائل كلَّ راعٍ عما استرعاه، حفظ، أم ضيّع..**»[٤].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣) كتاب الإيمان، ومسلم (٤٥) كتاب الإيمان.

(٢) منهاج المسلم / للجزائري (ص: ٨٣ ، ٨٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٣) كتاب الجمعة، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

(٤) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٤)، وصححه الحافظ في الفتح (١٣/ ١١٣)، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٦٣٦).

ولا شك أن الولد إذا أُهملت تربيته من قِبل أبويه نشأ يتيم التربية الفاضلة، وعاش فقيد الرعاية الرشيدة، بل يكون أشر من اليتيم الذي فقد أبويه، وحُرِمَ عطفهما..[1].

(٦) التعاون على البر والتقوى:

إن تقوى الله تبارك وتعالى، والعمل الصالح الذي يتعاون عليه الزوجان أعظم ذخيرة يدخرها الأبوان لحماية أولادهما، وأوثق تأمين على مستقبل ذريتهما، وأقوى ضمان لسلامتهم، ورعاية الله لهم في حياتهما، وبعد رحيلهما، خاصة إذا تركاهم ضعافًا يتامى، لا راحم لهم ولا عاصم من البشر. قال جل وعلا: ﴿**وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا**﴾ [النساء: ٩].

ولا شك أن لتعاون الزوجين على البر والتقوى آثارًا عظيمة عليهما وعلى ذريتهما في الحاضر والمستقبل.

أما في الحاضر: فإن شيوع هذه الروح في البيت وتشبع الطفل بها، يؤدي إلى حبه لطاعة الله، وتعظيمه لشعائر الإسلام، وسهولة انقياده لأمر الله، اقتداءً بأبويه كما قال تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ٣٤]، وأما في المستقبل القريب في الدنيا:

فقد بيَّن القرآن الكريم أن صلاح الآباء ينفع الأبناء... وهذا الخَضر عليه السلام وقد بنى الجدار متبرعًا، فيقول له موسى عليه السلام: ﴿لَوْ شِئْتَ لاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧]، فيبين له سبب عدم أخذه على ذلك أجرًا، فيقول: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ الآية [الكهف: ٨٢]، وإذا ما نشأت الذرية على طاعة الله عز وجل، وتعظيم دينه، سهل عليهم أمر التكاليف الشرعية

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٣٤، ١٣٥).

حين يبلغون، فيستحقون بشارة رسول الله ﷺ الواردة في قوله: «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**» وذكر منهم: «**شابًا نشأ في عبادة الله عز وجل**»[1]، ثم إذا فارق الأبوان الدنيا نفعهما دعاء الولد.

وإذا استقامت الذرية بعد فراق الأبوين على هذا العهد، كان اللقاء بينهم من جديد في جنة الخلد، ودار الكرامة: قال سبحانه: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ**﴾ [الطور: ٢١].

لهذا قال أحد الصالحين: «يا بني إني لأستكثر من الصلاة لأجلك».

* **قال ابن عباس**: «إن الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة، وإن كانوا دونه في العمل لتقر بهم عينه، ثم قرأ: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ**﴾ [الطور: ٢١]، يقول: وما نقصناهم»[2][3].

* فالواجب على الزوجين أن يكون كل واحد منهما عونًا لصاحبه على أعمال البر والطاعة ليصلا إلى بر الأمان وليسعدا في جنة الرحمن التي فيها ما لا عينٌ رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

قال رسول الله ﷺ: **«من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شَطْرِ دينه، فليتق الله في الشطر الثاني»**[٤].

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: (لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا

---

(١) جزء من حديث رواه البخاري (١٤٢٣)، كتاب الزكاة ومسلم (١٠٣١) كتاب الزكاة، والترمذي رقم (٢٣٩١) كتاب الزهد، والنسائي (٥٣٨٠) كتاب آداب القضاة.

(٢) الدر المنثور / للسيوطي (٦/ ١١٩).

(٣) منهج التربية النبوية للطفل (ص: ٤٥) - نقلاً من عودة الحجاب (٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥) بتصرف.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦١)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وعزاه الهيثمي في «المجمع» إلى الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٧٢) وقال العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩١٦): حسن لغيره.

يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: «أُنْزِلَتْ في الذهب والفضة، لو علمنا أي المال خير فنتخذه؟»، فقال رسول الله ﷺ: «**أفضله لسان ذاكر، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تُعِينُهُ على إيمانه**»(١).

قال المباركفوري رحمه الله: (أي على دينه بأن تذكِّرَه الصلاة والصوم، وغيرهما من العبادات، وتمنعه من الزنا، وسائر المحرمات) اهـ(٢).

* وما أجمل أن يتعاون الزوجان على حفظ القرآن وعلى طلب العلم والدعوة إلى الله وعلى قيام الليل.

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**رحم الله رجلاً قام من الليل، فصلى، وأيقظ امرأته، فَصَلَّتْ، فإن أبت نضح في وجهها الماء**(٣)، **رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء**»(٤).

ويمتثل أبو هريرة رضي الله عنه - راوي هذا الحديث - ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيطبقه على نفسه وأهله، فكان هذا ديدنه يصوم النهار، ويقوم الليل: يقوم ثلث الليل، ثم يوقظ امرأته، فتقوم ثلثه، ثم توقظ هذه ابنته، لتقوم ثلثه(٥)، وقال أبو عثمان النهدي: «تضيفت أبا هريرة سبع ليال، فكان هو وخادمه وامرأته يعتقبون الليل أثلاثًا»(٦).

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٠٩٤)، وابن ماجه (١٨٥٦)، وأحمد (٢١٨٨٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢١٧٦).

(٢) تحفة الأحوذي (٤/ ١٦٥).

(٣) نضح: رش، «في وجهها الماء» قال المناوي: (نبه به على ما في معناه نحو ماء ورد أو زهر) ا هـ.، من «فيض القدير» (٤/ ٢٥)، وقال الدكتور نور الدين عتر: (ومعنى النضح الرش الذي لا يؤذي ولا يؤدي إلى استفزاز، ويمكن استعمال شيء آخر كماء الزهر، أو مسح الوجه بشيء من الطيب) ا هـ. من «ماذا عن المرأة؟».

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي (١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٩٤).

(٥) البداية والنهاية (٨/ ١١٠).

(٦) حلية الأولياء (١/ ٣٨٣).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: **«إذا أيقظ الرجل أهله من الليل، فصليا - أو صلى - ركعتين جميعًا، كُتِبًا في الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات»**(١).

صور مشرقة للتعاون على البر والتقوى

* قال الحسين بن عبد الرحمن: حدثني بعض أصحابنا قال: (قامت امرأة حبيب أبي محمد، وانتبهت ليلة، وهو نائم، فأنبهته في السحر، وقالت: «قم يا رجل فقد ذهب الليل، وجاء النهار، وبين يديك طريق بعيد، وزاد قليل، وقوافل الصالحين قد سارت قُدَّامنا، ونحن قد بقينا») (٢).

وقال أبو يوسف البزار: (تزوج رياح القيسي امرأة، فبنى بها، فلما أصبح قامت إلى عجينها، فقال: «لو نظرتِ إلى امرأة تكفيكِ هذا»، فقالت: «إنما تزوَّجتُ رياحًا القيسي، ولم أرني تزوجت جبارًا عنيدًا»، فلما كان الليل نام

ليختبرها، فقامت ربع الليل، ثم نادته: «قم يا رياح»، فقال: «أقوم»، فقامت الربع الآخر، ثم نادته، فقالت: «قم يا رياح»، فقال: «أقوم»، فلم يقم، فقامت الربع الآخر، ثم نادته، فقالت: «قم يا رياح»، فقال: «أقوم»، فقالت: «مضى الليل وعَسْكَرَ المحسنون، وأنت نائم، ليت شِعري من غَرَّني بك يا رياح؟»، قال: «وقامت الربع الباقي»[٣] اهـ.

وعن محمد بن الحسين السلمي قال: (قال أبو محمد الحريري: كنت عند بدر المغازلي، وكانت امرأته باعت دُرًّا بثلاثين دينارًا، فقال لها بدر: «نفرق هذه الدنانير في إخواننا، ونأكل رزق يوم بيوم»، فأجابته إلى ذلك، وقالت: «تزهد أنت، ونرغب نحن؟ هذا ما لا يكون»[٤].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٣٠٩)، وابن ماجه (١٣٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٦٢٦).

(٢) صفة الصفوة (٤/ ٣٣).

(٣) صفة الصفوة (٤/ ٤٣، ٤٤).

(٤) أحكام النساء (ص: ١٤٧).

وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ [البقرة: ٢٤٥] قال أبوالدحداح الأنصاري: «يا رسول الله، وإن الله ليريد منا القرض؟»، قال: «نعم يا أبا الدحداح»، قال: «أرني يدك يا رسول الله»، قال: فناوله يده، قال: «فإني قد أقرضت ربي حائطي»، وله حائط فيه ستمائة نخلة، وأم الدحداح فيه وعيالها، قال: فجاء أبو الدحداح، فناداها: «يا أم الدحداح»، قالت: «لبيك»، قال: «اخرجي فقد أقرضته ربي عز وجل»، وفي رواية أنها قالت له: «رَبِح بيعُك يا أبا الدحداح»، ونقلت منه متاعها وصبيانها، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كم من عِذق رداح في الجنة لأبي الدحداح»، وفي لفظ: «رُبَّ نخلة مُدَلاة عروقها دُرٌّ ويَاقوتٌ لأبي الدحداح في الجنة» (١).

(٧) المشاركة الوجدانية في الأفراح والأحزان:

ومن هذه الحقوق:

التعاون على جلب السرور ودفع الشر والحزن ما أمكن.

وما أجمل ما قاله أبو الدرداء رضي الله عنه حين قال لزوجته يومًا: «إذا رأيتني غضبتُ فرضِّني، وإذا رأيتُكِ غضبى رضَّيتُكِ... وإلا لم نصطحب».

* إن المودة لا تهبط علينا هبوطًا، ولا تنبع من تحت أرجلنا نبعًا، إننا إن لم نسع إليها ونأخذ بأسبابها الموصلة إليها لم نبلغها، ومن أعظم هذه الأسباب المشاركة العاطفية والوجدانية، التي إن لم يتشبع بها الجو الأسري، فقد المحبة والتعاون، وحل محلهما الكراهية والتواكل، وهذا هو الخراب

---

(١) قال في «مجمع الزوائد»: (رواه البزار، ورجاله ثقات) ا هـ (٦/ ٣٢٠)، وقال في موضع آخر: (رواه أبو يعلى، والطبراني ورجالهما ثقات، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح) ا هـ (٩/ ٣٢٤)، وللقصة أصل صحيح كما حققه الشيخ أحمد شاكر في «تفسير الطبري» (٥/ ٢٨٣ - ٢٨٦)، وانظر: «الإصابة» (٧/ ١٢٠) وكما صحح العلامة الألباني رحمه الله بعض أطرافه في السلسلة الصحيحة (٢٩٦٤)، وتخريج مشكلة الفقر (١٢٠).

* والعذق: بفتح العين النخلة، وبكسرها: عرجونها، والرداح: الثقيل.

الحقيقي للبيت، فإن بيتًا يقوم على الكراهية، والنزاع، والخصام بيت خرب، أشبه ما يكون بأتون يحرق كل من يقترب منه بَلْهَ من يسكنه.

إن المشاركة في الأفراح تجعلها مضاعفة، والمواساة في المصائب تكسر حدتها، والمصيبة إذا عمَّت خفَّت.

فليتعاون الزوجان في السراء والضراء، على جلب السرور ودفع الحزن، في قضاء الحاجات وتفريج الكربات[1]، **«والله في عون العبد، ما دام العبد في عون أخيه»**[2].

وما أصدق كلام عمر رضي الله عنه وقد دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه يبكي هو وأبو بكر رضي الله عنه، بعد قبوله الفداء في أسرى بدر ونزول العتاب:

قال: (قلت: يا نبي الله! أخبرني من أي شيءٍ تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاءً بكيت، وإلا تباكيت لبكائكما)[٣].

(٨) تزين الزوجين:

وإن من الحقوق المشتركة بين الزوجين: أن يتزين كل واحد منهما للآخر... فلقد جاءت السنة النبوية تحض المسلمين رجالاً ونساءً على التزين والتجمل وحسن الهيئة.

وقال سبحانه يندد بالذين يُحرمون ما أحلَّ الله لعباده من هذه الزينة والطيبات المباحة: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

قال رسول الله ﷺ: «من كان له شعر فليكرمه»[٤].

---

(١) عودة الحجاب (٢/ ٢٦١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٣) قطعة من حديث رواه مسلم رقم (١٧٦٣) كتاب الجهاد والسير: باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم.

(٤) حسن صحيح: أبو داود رقم (٤١٦٣) في الترجل: باب في إصلاح الشعر، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٢١)، وحسَّنه الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣١٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٠٠).

وعن أبي قتادة قال: (قلت: «يا رسول الله إن لي جُمَّةً، أفأُرَجِّلُها؟»[١] قال: «**نعم وأكرمها**»[٢].

* وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبَّة من كِبْر**»، فقال رجل: «إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا، ونعلُه حسنةً؟» فقال صلى الله عليه وسلم: «**إن الله جميل يحب الجمال**»[٣] الحديث.

وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه ثوب دُون، فقال له: «**ألك مال؟**»،

قال: «نعم»، قال: «**من أي المال؟**»، قال: «من كل المال قد أعطاني الله تعالى!»، قال: «**فإذا آتاك الله مالاً فَلْيُرَ أثرُ نعمة الله عليك وكرامته**»(٤).

* ولنعلم جميعًا كيف أن التزين للأزواج له أثر عظيم في إشاعة جو من المحبة والألفة والمودة بين الزوجين جاءت تلك الإشارة النبوية إلى أهمية التزين.

* ففي حديث جابر رضي الله عنه قال: (كنا مع النبي ﷺ في غزاة، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل، فقال: «**أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً** - يعني: عشاءً - **لكي تمتشط الشَّعِثَة، وتستحِدَّ المُغِيبةُ**»)(٥)، وفي رواية للبخاري: «**إذا أطال أحدكم الغيبة، فلا يطرق أهله ليلاً**».

ومراعاةً لهذه الفطرة التي فطر الله عليها النساء من حب الزينة، والتي يشير إليها قوله تعالى: ﴿**أَوَمَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ**﴾ [الزخرف:١٨]،

---

(١) الجُمَّة: الشعر المسترسل حتى يبلغ تحت الأذن، وقوله: «أرجلها»: يعني: أسرحها بالمشط.

(٢) رواه النسائي (٥٢٣٥) في الزينة: باب اتخاذ الجمة، وقال في «تحقيق جامع الأصول»: (وإسناده

عنده - أي: النسائي - صحيح، ووصله أيضًا البزار بإسناد صحيح» ا هـ (٤/ ٧٥٠) ورواه مالك في الموطإ (١٧٦٩) وانظر كلام العلامة الألباني رحمه الله على الحديث وطرقه في تمام المنة ص (٧٠).

(٣) رواه مسلم (٩١) في الإيمان: باب تحريم الكبر وبيانه، وأبو داود (٤٠٩١).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي (٥٢٢٣)، وأحمد (١٦٧٨٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٥٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٧٩) كتاب النكاح، ومسلم (٧١٥) الإمارة.

والشعِثة: البعيدة العهد بالغسل وتسريح الشعر والنظافة، والمُغِيبة: التي غاب عنها زوجها.

وعن زينب امرأة عبد الله قالت: (كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح، وبزق كراهية أن يهجم منا على شيء يكرهه) الحديث رواه الإمام أحمد (١/ ٣٨١).

(أباح الله تعالى من التحلي واللباس للنساء ما حَـرَّمه على الرجال، لحاجتهن إلى التزين للأزواج).

(وكانت علية بنت المهدي كثيرة الصلاة، ملازمة للمحراب، وقراءة القرآن، وكانت تتزين، وتقول: ما حَرَّم الله شيئًا إلا وقد جعل فيما أحل عِوَضًا منه، فبماذا يحتج العاصي؟)[1] ا هـ.

* وأوصت أمٌ ابنتها عند زواجها، فقالت لها: (أي بنية! لا تغفلي عن نظافة بدنك، فإن نظافته تضيء وجهك، وتحبب فيك زوجك، وتبعد عنك الأمراض والعلل، وتقوي جسمك على العمل، فالمرأة التفلة تمجها الطباع، وتنبو عنها العيون والأسماع، وإذا قابلت زوجك فقابليه فَرِحةً مستبشرة، فإن المودة جسمٌ رُوحه بشاشة الوجه).

وقد قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: (ومن آداب المرأة ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها، والرجوع إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة في حضور زوجها) ا هـ[2].

وقال الأصمعي: رأيت في البادية امرأة عليها قميص أحمر، وهي مختضبة، وبيدها سبحة، فقلت: «ما أبعد هذا من هذا!» فقالت:

ولله مني جـانب لا أضـيِّعُـه

ولِلَّهـو مني والـبطالة جـانب

قال: فعلمت أنها امرأة صالحة لها زوج تتزين له. ا هـ.

* وكما جاءت الوصية للمرأة بأن تتزين لزوجها فكذلك ينبغي أن يتزين الرجل لامرأته بما يناسب رجولته[٣].

فإنها يعجبها منه ما يعجبه منها، وقد فهم السلف ذلك من قوله تعالى:

(١) أحكام النساء (ص: ١٣٨).

(٢) الإحياء (٤/ ٧٥١).

(٣) الإحياء (٤/ ٧٥١).

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي[1]، وما أحب أن أستنظف كل حقي الذي لي عليها، فتستوجب حقها الذي لها عَلَيَّ؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة:٢٢٨] أي زينة من غير مأثم)[2].

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: قال صلى الله عليه وسلم: «**كُلْ ما شئتَ، والبَسْ ما شئْتَ، ما أخطأتك اثنتان: سَرَفٌ، ومَخيلة**»[3].

وقد سرى هذا الفهم إلى التابعين، فهذا يحيى بن عبد الرحمن الحنظلي يقول: أتيت محمد بن الحنفية فخرج إليَّ في مِلْحَفَة حمراء، ولحيته تقطر من الغالية[4]، فقلت: ما هذا؟، قال: إن هذه المِلْحَفَةَ ألقتها عليَّ امرأتي، ودهنتني بالطيب، وإنهن يشتهين مِنَّا ما نشتهي منهن[5].

(٩) إعفاف كل واحد منهما الآخر:

فكما أن الشرع حض المرأة على أن تلبي نداء زوجها إلى الفراش متى أرادها..

إلا إذا كانت حائضًا أو مريضة مرضًا شديدًا... فكذلك يجب على الرجل أن يُعف امرأته قدر استطاعته؛ لأن من بين مقاصد النكاح إعفاف الزوجين.

* فها هو النبي ﷺ يحض المرأة على أن تلبي نداء زوجها إذا أرادها وإن لم يكن عندها رغبة في ذلك - إلا لعذر مانع -.

---

(١) ومن الزينة المباحة للرجل: خاتم الفضة، وأن يعفي شعره حتى يبلغ منكبيه، وفرقه - وهو قسمته - في مفرق ووسط الرأس، وترجيله وإكرامه، على ألا يكون له مشغلة، وتغيير الشيب بالصفرة والحمرة، والطيب، والسواك، والكحل إذا كان يليق به، ومما يحرم عليه التزين به: حلق لحيته، أو لبس خاتم الذهب، والحرير، وجر الثياب أسفل الكعبين، انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٣/ ١٢٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣/ ١٢٤).

(٣) أخرجه البخاري تعليقًا (١٠/ ٢١٦) في اللباس: في فاتحته، ووصله ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢١٧) رقم (٤٩٣٠).

(٤) الغالية: طِيب معروف... يعني عطر معروف.

(٥) «التبيان فيما يحتاج إليه الزوجان» ص (٣٤)، ولم يعزه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فِراشه**[١]**، فأبت أن تجيء، فبات غضبانَ، لعنتْها الملائكة حتى تصبح**[٢]»[٣]، وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها**»[٤][٥]، وفي رواية أخرى قال: «**إذا باتت المرأة مُهاجِرةً فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح**»[٦].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثة لا تجاوز صلاتُهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون**»[٧].

* في هذه الأحاديث (الإرشاد إلى مساعدة الزوج وطلب مرضاته،

وأن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة، وأن أقوى

(١) «الظاهر أن الفراش كناية عن الجماع، ويقويه قوله ﷺ: «**الولد للفراش**»، أي: لمن يطأ في الفراش، والكناية عن الأشياء التي يُستحيى منها كثيرة في القرآن والسنة» ا هـ نقله الحافظ عن ابن أبي جمرة وانظر «فتح الباري» (٩/ ٢٩٤).

(٢) قوله ﷺ: «**فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح**» قال الإمام ابن أبي جمرة رحمه الله: «ظاهره اختصاص اللعن بما إذا وقع منها ذلك ليلاً لقوله: «حتى تصبح»، وكأن السر تأكد ذلك الشأن في الليل، وقوة الباعث عليه، ولا يلزم من ذلك أنه يجوز لها الامتناع في النهار، وإنما خص الليل بالذكر لأنه المظنة لذلك» ا هـ فتح الباري (٩/ ٢٩٤).

* قوله: «**فبات غضبان عليها**» به يتجه وقوع اللعن، لأنها حينئذ يتحقق ثبوت معصيتها، بخلاف ما إذا لم يغضب من ذلك فإنه يكون: إما لأنه عذرها، وإما لأنه ترك حقه من ذلك، واعلم أنه لا يتجه عليها اللوم إلا إذا بدأت هي بالهجر، فغضب هو لذلك، أو هجرها وهي ظالمة، فلم تستنصل من ذنبها، وهجرته، أما لو بدأ هو بهجرها ظالمًا لها فلا. فتح الباري (٩/ ٢٩٤).

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥١٩٣) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٣٦) كتاب النكاح.

(٤) **متفق عليه**: رواه البخاري (٣٢٣٧) كتاب بدء الخلق، ومسلم (١٧٣٦) كتاب النكاح.

(٥) وفي هذا الحديث أن سخط الزوج يوجب سخط الرب، وهذا في قضاء الشهوة، فكيف إذا كان في أمر الدين؟!

(٦) **صحيح**: رواه البخاري (٥١٩٤) كتاب النكاح.

(٧) حسن: رواه الترمذي (٣٦٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٧).

التشـويشات على الرجل داعـية النكاح، ولذلك حَضَّ الشـارع النساء على مساعـدة الرجال في ذلك، أو السبب فيه الحض على التناسل، وفـيه إشارة إلى ملازمة طاعة الله والصبر على عبادته، جزاء على مراعاته لعبده، حيث لم يترك شيئًا من حقوقـه إلا جعل له من يقوم به، حتى جعل ملائكته تلعن من أغضب عبـده بمنع شهوة من شهـواته، فعلى العبد أن يوفـي حقوق ربه التي طلبها منـه، وإلا فما أقبح الجفاء مـن الفقير المحتاج إلـى الغني الكثير الإحسان)[1] ا هـ.

• لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (جل وعلا):

لا يجـوز للمرأة أن تطيع زوجـهـا فيـما لا يحل لـه، بل يجب عليهـا

مـخالفـته حـينئذ، وذلك مـثل أن يطلب منهـا الوطء في زمان الحـيض[٢] والنفاس[٣]، أو في غير مـحل الحرث[٤]، أو وهي صائمـة صيام فـريضة كرمضان، وذلك لقول رسول الله ﷺ: «**لا طاعة لبشر في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**»[٥].

• وعلى الزوج أن يُعف زوجته:

وكما قرر النبي ﷺ أنه ليس للمرأة أن تشتـغل بالعبادات ـ غير الفريضة ـ

---

(١) «فتح الباري» (٩/ ٢٩٥).

(٢) لكن ليس الحيض عذراً لها في ألا تجـيبه مطلقًا، قال النووي رحمه الله: «يحرم امـتناعها من فراشه لغير عذر شرعي، وليس الحيض بعذر في الامتناع، لأن له حقًّا في الاستمتاع بها فوق الإزار» ا هـ. بنحوه من شرحه لـ«صحيح مسلم» (١٠/ ٧، ٨).

(٣) ثبت تحريم إتيان المرأة في النفاس بالإجـماع، وقد قاس الفقهاء النفاس على الحيض لاشـتراكهما في العلة والسبب.

(٤) وذلك لما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: قـال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل يأتي امرأته في دبرها» أخرجه التـرمذي وحسَّنه (١/ ٢١٨)، وابن حبـان (١٣٠٢)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ : «من أتى حائضًا، أو امرأة في دبرها، أو كاهنًا فصدَّقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٠) كتاب المغازي، ومسلم (١٨٤٠) كتاب الإمارة.

إذا كانت تفوت حق زوجها، كذلك قرر ﷺ أنه لا يجوز للرجل أن يشتغل بالعبادات ـ النوافل ـ حتى يغفل أو يعجز عن أداء حق زوجته.

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : **«يا عبدَ الله ألم أُخْبَرْ أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟»**، قلت: بلى يا رسول الله، قال: **«فلا تفعل، صُمْ وأفطِر، ونم وقم، فإن لجسدك عليك حقًّا، وإن لعينيك عليك حقًّا، وإن لزوجك عليك حقًّا»**(١).

* وروى الشَّعْبِيُّ أن كعب بن سور كان جالسًا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فجاءت امرأة فقالت: يا أمير المؤمنين ما رأيت رجلاً قط أفضل

من زوجي، والله إنه ليبيت ليله قائمًا، ويظل نهاره صائمًا، فاستغفر لها، وأثنى عليها، واستحيت المرأة، وقامت راجعة، فقال كعب: يا أمير المؤمنين هلا أعديت المرأة على زوجها؟ فلقد أبلغت إليك في الشكوى، فقال لكعب: اقضِ بينهما، فإنك فهمت من أمرها ما لم أفهم، قال: فإني أرى كأنها امرأة عليها ثلاث نسوة [٢] هي رابعتهن، فأقضي بثلاثة أيام ولياليهن يتعبد فيهن، ولها يوم وليلة، فقال عمر: والله ما رأيك الأول بأعجب من الآخر، اذهب فأنت قاضٍ على البصرة، نِعم القاضي أنت[٣].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٥) كتاب الصوم، ومسلم (١١٥٩) كتاب الصيام.

(٢) فتأمل كيف رأى ذلك القاضي المسلم أنه لا فرق بين التشدد في العبادة الذي يضر بالزوجة، وبين الضرائر، فأوجب لها حقًّا، ولو لم يكن لها فيه حق لم يقض فقهاء المسلمين بفسخ النكاح لتعذره، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإن للمرأة على الرجل حقًّا في ماله، وهو الصداق، والنفقة بالمعروف، وحقًّا في بدنه، وهو العشرة والمتعة، بحيث لو آلى منها استحقت الفرقة بإجماع المسلمين،

وكذلك لو كان مـجبوبًا أو عِنينًا لا يمكنه جماعُهـا فلها الفرقة، ووطؤها واجب، عليه أكـثر العلماء، وقد قـيل: «إنه لا يجب اكتفـاءً بالباعث الطبـيعي»، والصواب: أنه واجـب كما دل عليـه الكتاب، والسنة والأصول» ا هـ. من «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» ص (١٦٢- ١٦٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفـه» (٧/ ١٢٥٨٧)، وأورده الحافظ في «الإصابة» (٥/ ٦٤٦) في ترجمة كعب بن سور، وصححه الألباني في «الإرواء» (٧/ ٨٠).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص السلمـية، وكانت عند عـثمان بن مظعـون، قالت: فرأى رسول اللـه ﷺ بذاذة هيئتهـا، فقال لي: «**يا عائشـة ما أبذ هيـئة خويلة!**»، قالت: فـقلت: يا رسول الله امـرأة لها زوج يصـوم النهار، ويقوم الليـل، فهي كمن لا زوج لهـا، فتركت نفسهـا، وأضاعتـها، قالت: فبعث رسـول الله ﷺ إلى عثمان بن مظعون فـجاءه، فقال:

«**يا عثمـان أرغبة عن سنتي؟!**» قال: فقال: لا والله يا رسول الله ولكن سُنَّتَكَ أطلبُ، قال: «**فإني أنام، وأصلي، وأصـوم وأفطر، وأنكح النساء، فاتق الله يا عثـمان، فإن لأهلك عليك حقًّا، وإن لضيفك عليك حقًّا، وإن لنفسك عليك حقًّا، فصم وأفطر، وصلِّ ونم**»(١).

* بل إن الزوج لو آلى ـ أي: حلـف ـ ألا يقـرب زوجتـه يريد بذلك الإضرار بها فإنه يلزمه أن يحنث في يمينه ويأتيها ثم يُكفِّرَ عن يمينه.

قال تعالى: ﴿**لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ [البقرة: ٢٢٦، ٢٢٧]، فقد نص على أن الذيـن يؤلون - أي: يحلفـون - على ألا يقـربوا زوجـاتهم يُمهَلون أربعة أشهر، فإن عاد أحـدهم إلى الإنصاف وأداء الحق فبها، وعليه كفارة يمين، وإلا كان إصراره إضرارًا موجبًا للفراق.

(١) أخرجه الإمام أحمد، والسياق له (٢٥٧٧٦)، وأبو داود رقم (١٣٦٩) في أبواب قيام الليل: باب ما يؤمر به من القصد بالصلاة، وفيه عنعنة ابن إسحاق، لكن يشهد له أحاديث صحاح، منها حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وزاد في آخره: (قال: فأتتهم المرأة بعد ذلك كأنها عروس، فقيل لها: «مه؟»، قالت: «أصابنا ما أصاب الناس» أخرجه ابن حبان (١٢٨٧ - موارد)، وقد روى البخاري (١٩٦٨)، والترمذي (٢٤١٢)، والبيهقي (٤/ ٢٧٦)، وغيرهما نحو هذا من قصة أبي الدرداء وسلمان عن أبي جحيفة رضي الله عنه، وفيها قوله ﷺ لأبي الدرداء: «يا أبا الدرداء إن لجسدك عليك حقًّا، ولربك عليك حقًّا، ولضيفك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، صم وأفطر، وصل، وائتِ أهلك، وأعط كل ذي حق حقه» الحديث.

وقال ﷺ: «من ضارَّ ضارَّه الله، ومن شاقَّ شق الله عليه»[١].

* وسُئل أحمد: يؤجر الرجل أن يأتي أهله، وليس له شهوة؟ فقال: إي والله، يحتسب الولد، وإن لم يُرد الولد يقول: «هذه امرأة شابة»، لِمَ لا يؤجر؟![٢] اهـ.

(١٠) غض الطرف عن الهفوات والأخطاء:

إن الحيـاة الزوجية شركـة قائمة على المحـبة والمودة. . . ومن المعلوم أنه ليس هناك إنسان معصوم من الهفوات والأخطاء. . . فعلى الزوج أن يحتمل زوجته، وعلى الزوجة أن تحتمل زوجها، فإن هذا من المعاشرة بالمعروف.

- وعلى الطرفين أن يقدم كل واحد منهما حسن الظن في الآخر إذا بدر منه كلمة أو تصرف لا يلائمه.

- بل على كل طرف أن يصبر عـندما ينفعل الطرف الآخر حتى تسـتمر سفينة الحياة في سيرها لتصل إلى بر الأمان.

* وصدق من قال:

إذا كنتَ في كُلِّ الأمور مُعاتبًا
صديقَكَ، لم تَلْقَ الذي لا تُعَاتِبُه
فَعِشْ واحدًا أَوْ صِلْ أخاكَ فإنه
مُقارفُ ذَنْب مرةً ومُجَانِبُهْ

إذا أنتَ لم تشربْ مِرارًا على القَذَى
ظَمِئْتَ، وَأَيُّ الناسِ تَصْفُو مَشَارِبُهْ؟
مَنْ ذَا الذي تُرْضَى سجاياه كُلُّهَا؟
كفى المرءَ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهْ

قال أبو الدرداء رضي الله عنه لزوجته: إذا رأيتني غَضِبت، فَرَضِّني، وإذا رأيتُكِ غَضْبَى رَضَّيْتُكِ، وإلا لم نصطحب.

(١) صحيح: رواه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الحاكم (٢/ ٥٧ - ٥٨)، والبيهقي (٦/ ٦٩ - ٧٠)، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٥٠).
(٢) المغني (٧/ ٣١).

* وتزوج الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ عباسة بنت المفضل، أم ولده

صالح، وكان الإمام أحمد يثني عليها، ويقول في حقها:

أقامت أم صالح معي عشرين سنة، فما اختلفت أنا وهي في كلمة[1].

وعن محمد بن إبراهيم الأنطاكي قال: حدثنا محمد بن عيسى قال: أراد شعيب بن حرب أن يتزوج امرأة، فقال لها: إني سيء الخلق، فقالت: أسوأ منك خُلُقًا من أحوجك إلى أن تكون سيئ الخلق، فقال: إذًا أنت امرأتي[2].

(١١) حفظ الأسرار:

ومن الحقوق المشتركة بين الزوجين: حفظ الأسرار.

فلا يفشي أحدهما سر صاحبه، ولا يذكره بسوء بين الناس.

ولا يخفى ما في هذا الإفشاء والغيبة من مفسدة آثمة، لا تليق بسمعة البيت، وكرامة الأسرة وأخلاقية الزوجين.

* ومن أعظم الأسرار التي يجب أن تُحفظ ولا تُنشر: تلك الأسرار التي تكون بين الزوجين عند الجماع.

* فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي [٣] إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر [٤] سرها» [٥].

---

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٤٢٩).

(٢) أحكام النساء (ص: ٨٢).

(٣) أي: يصل إليها بالمباشرة والمجامعة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

(٤) وقد أضاف الحديث الشر إلى الرجل وحده، لأنه أجرأ في الكشف عن مثله، وليس معنى ذلك أن ذكر الإفضاء حرام على الرجل مباح للمرأة، فالتحريم يشملهما معًا، قال النووي رحمه الله: (ومجرد ذكر الجماع - إن لم تكن فيه فائدة، ولا حاجة إليه - فمكروه، لأنه خلاف المروءة، وقد قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا، أو ليصمت» اهـ من «شرح النووي لصحيح مسلم» (١٠/ ٩)، ولهذا فإن التشريع الحكيم لا يبيح ذكره تعريضًا إلا إذا كان لتعليم درس، أو طلب إعلام فقهي، أو مقاضاة بين زوجين، ويترتب على ذكره فائدة، وهكذا كان أدب رسول الله ﷺ فقد قال لأبي طلحة رضي الله عنه: «أأعرستم الليلة؟»، وقال لجابر رضي الله عنه: «الكَيِّسَ، الكيسَ» يعني الولد، وهو لا يأتي إلا بالنكاح، وعن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ قال: إذا أتوا على ذكر النكاح كنوا عنه» رواه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٩١).

(٥) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٧) كتاب النكاح.

ومنها ما روته أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ، والرجال والنساء قعود، فقال: «**لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها؟!**»، فأرَمَّ[1] القوم، فقلت: إي والله يا رسول الله! إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلون، قال: «**فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق، فغشيها والناس ينظرون**»[2].

نصائح للزوجين

إن المحروم من حُرِم الثواب.

* يا حبذا لو ارتقيتما معًا مرتقًى عاليًا في القربى إلى الله!

* يا حبذا لو جلستما معًا تتلوان كتاب الله ـ عز وجل ـ وتتدارسان سنة نبيه ﷺ !.

* يا له من خيرٍ إذا عكفتما على الفقه في الدين!

* صلاة وسلامًا عليكما إذا صليتما على النبي الأمين وسلمتما !

* أبشرا بالمغفرة والأجر العظيم إذا كنتما من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات.

* هنيئًا لكما ثم هنيئًا إذا كنتما من الصابرين، والصادقين، والقانتين، والمنفقين، والمستغفرين بالأسحار.

* خُذا هدية لأبويكما واحرصا على برهما وكذلك العشيرة والخلان.

* عجبًا لصنيعكما إذا أكرمتما الأضياف، وأهديتما للجيران، ووصلتما الأرحام، وصليتما بالليل والناس نيام.

* اسلكا سبيل المحسنين بأن تكونا من الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس.

(١) أي: سكتوا، ولم يجيبوا.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٢٧٠٦)، وله شواهد يرتقي بها إلى الصحة أو الحسن، ذكرها الألباني في «آداب الزفاف» ص(١٤٤).

* يا له من أجرٍ إذا تعاونتما على البر والتقوى، وتركتما التعاون على الإثم والعدوان.

* جنبكما الله الخسران إذا تواصيتما بالحق وتواصيتما بالصبر.

* أورثكما الله الجنان إذا أقمتما الأركان وراقبتما الرحمن.

* أليس لكما أسوة فيمن قال الله فيهم: ﴿... وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]؟!!

* ألا تتبعان سبيل من أناب إلى الله واتَّبع هداه؟!!!

* ألا تقتديان بهدى الله الذي جاءت به رسل الله.

* سل الله أيها الزوج وسلي الله أيتها الزوجة أن ينصر الإسلام وأهله وأن يحفظكما وذراريكما والمسلمين والمسلمات، وأن يُسكنكما الفردوس، ويجمعكما معًا فيها مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا[1].

* قال الشيخ الألباني (رحمه الله):

«إن الحياة الزوجية شركة بين الزوج والزوجة أساسها المودة والرحمة والحب، ولكنه قد تحدث أشياء تكدر صفو الحياة وتنغص على أهل البيت عيشهم، ولذا رأينا أن نتوجه ببعض النصائح لأنفسنا أولاً ولكل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر.

فأول شيء يجب أن يحرص عليه الزوج المؤمن باعتباره قائد دفة السفينة: أن يقيم بيته على شرع الله ويجعل الحكم بينه وبين أهله في كل

شيء لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ فيسعى بذلك لوقاية نفسه وأهله من النار امتثالاً لقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا

(١) «فقه التعامل بين الزوجين»/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ١١٢-١١٤).

أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

فيسعى لتعليم الزوجة أمور دينها، ويُحفّظها القرآن، ويعلمها الأذكار ويحثها عليها، ويحضها على قيام الليل، ويحثها على الصدقة، ويأتي إليها بالكتب الإسلامية النافعة والأشرطة الهادفة، ويُحسن اختيار صاحبات لها من أهل الدين ويبعد عنها مصادر الفتنة والفساد، كـ«التليفزيون والفيديو» و«الدش» وأشرطة الغناء وغيرها.

وعليه أن يُكثر من صلاة السنن والنوافل في البيت، أما الفرائض فلا يصليها إلا في المسجد، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس:٨٧] قال ابن عباس: أُمروا أن يتخذوها مساجد، وبخاصة تلك الصلاة التي تكون في جوف الليل فقد قال ﷺ: «**رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى فأيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء**»(١).

وعليه أن يكثر من قراءة القرآن مع أهله وأولاده، وأن يكثروا من قراءة سورة البقرة ولو مرة كل ثلاث ليالٍ وذلك لطرد الشياطين من البيت، قال ﷺ: «**اقرءوا سورة البقرة في بيوتكم فإن الشيطان لا يدخل بيتًا يُقرأ فيه سورة البقرة**»(٢) ولا بد من تعليم الزوجة العلم الشرعي لأنها هي التي تتولى القدر الأكبر من تربية وتعليم الأولاد، وهذا تحصينٌ للزوجة والأولاد من الزيغ والفساد قال ﷺ:

«ثلاثة لهم أجران - وذكر منهم - ورجل كانت عنده أمَة فأدبها، فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران»[٣].

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي (١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٩٤).
(٢) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٥)، وقال الحافظ الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١١٧٠).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٧) كتاب العلم، ومسلم (١٥٤) كتاب الإيمان.

فإن كان النبي ﷺ قد حث على تعليم الإماء وهن أرِّقاء فما بالك بأولادك وأهلك الأحرار، وكذلك فإن على الزوج ألا يُدخل بيته إلا أهل الصلاح والتقوى لأن بدخولهم يحصل الخير ويزداد البيت نوراً، ولا بد من إشاعة جوٍ من الرحمة والمودة في البيت وإتاحة الفرصة لمناقشة بعض القضايا

التي تهم الأسرة وأخذ رأي الزوجة في بعض الأمور ولو على سبيل إحساس الزوجة باهتمام الزوج برأيها، وإذا حدثت خلافات بين الزوج والزوجة فيجب ألا يشعر الأولاد بها وألا تخرج من البيت، وأن يتولى الزوج حل المشاكل بصورة توافق شرع الله ـ جل وعلا ـ، فكل ذلك يجلب الرحمة على البيت وأهله، وقد قال ﷺ : **«إذا أراد الله - عز وجل - بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق»**[1] وفي رواية أخرى: **«إن الله إذا أحب أهل بيت أدخل عليهم الرفق»**[2].

ولا بد أيضًا من وقتٍ لآخر أن يأخذ الزوج أهل بيته لنزهة إلى أي مكان ليس فيه اختلاط ولا مخالفات شرعية، وكذلك لابد من ملاطفة الزوجة والأولاد في بعض الأوقات، لإشاعة السعادة في البيت... قال ﷺ لجابر رضي الله عنه : **«فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك، وتضاحكها وتضاحكك»**[3] وقال ﷺ : **«كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب إلا أربع: ملاعبة الرجل امرأته....»**[4].

وعليه أيضًا أن يساعد زوجته أحيانًا في بعض أعمال البيت، وله في رسول الله ﷺ الأسوة والقدوة فقد كان يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم[٥] بل قالت السيدة عائشة أيضًا لما سُئلت ما كان رسول الله ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كـان يكون في مهنة أهله - تعنى خدمة أهله -

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٠٦) عن عائشة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٣).
(٢) صحيح: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن جابر، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٠٤).
(٣) سبق تخريجه.
(٤) صحيح: رواه النسائي عن جابر، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٥٣٤).
(٥) صحيح: رواه أحمد (٢٤٣٨٢) عن عائشة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٣٧).

فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة[١].

ولابد للزوج أن يكون رقيبًا على أخلاقيات الزوجة والأولاد، فلا يدع لهم

مجالاً للكذب أو الغيبة أو النميمة، ولقد كان رسول الله ﷺ إذا اطّلع على أحدٍ من أهل بيته كذب كذبة لم يزل مُعرضًا عنه حتى يُحدث توبة[٢].

ولذا فقد كان النبي يأمر الأزواج بالتلويح بالعقوبة من أجل درء المفاسد، فقال ﷺ : «**علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدبٌ لهم**»[٣].

قال الأنباري: «لم يُرد به الضرب به لأنه لم يأمر بذلك أحدًا، وإنما أراد ألا ترفع أدبك عنهم»[٤].

* يقول الشيخ الألباني: وختامًا أوصى الزوجين.

أولاً: أن يتطاوعا ويتناصحا بطاعة الله تبارك وتعالى، واتباع أحكامه الثابتة في الكتاب والسنة، ولا يقدما عليهما تقليدًا أو عادة غلبت على الناس، أو مذهبًا، فقد قال عز وجل: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً**

مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

ثانيًا: أن يلتزم كل واحد منهما القيام بما فرض الله عليه من الواجبات والحقوق تجاه الآخر، فلا تطلب الزوجة - مثلاً - أن تساوي الرجل في جميع حقوقه، ولا يستغل الرجل ما فضّله الله تعالى به عليها من السيادة والرياسة، فيظلمها، ويضربها بدون حق، فقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وقال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤][٥]».

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٧٦) كتاب الأذان.

(٢) رواه أحمد عن عائشة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٦٧٥).

(٣) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٨٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٤٧).

(٤) «فيض القدير» للمناوي (٤/ ٣٢٥).

(٥) «آداب الزفاف» للألباني ص٢٧٨، ٢٧٩ .

في رحاب المشاكل وسوء العشرة

يقول الشيخ عبد الله ناصح علوان ـ حفظه الله ـ:

سبق أن ذكرنا أن الاسلام وضع أمام كلٍّ من الزوجين المنهج في توضيح حق كلّ واحدٍ منهما على صاحبه . . وذكرنا أن هذا المنهج إذا طبقه الزوجان على أنفسهما التطبيق الدقيق المُحكم عاشا في ظلال الزوجية سعداء آمنين . . لا تعكرهما أحزان المشاكل، ولا تزعجهما حادثات الأيام !! .

ولكن الزوج أو الزوجة قد يحيد أحدهما أو كلاهما عن أصول هذا المنهج الذي وضعه الإسلام في أداء الحقوق، وأصول المعاشرة .. فتقع من جراء ذلك الخصومات، وتتسبب المشاكل .. ويُضمر كلٌ منهما لصاحبه الحقد والكراهية، بل أحيانًا يحتدم الخلاف، وتشتد الخصومة .. فيؤول الأمر إلى الهجر أو الطلاق!!.

فلو فرضنا أن المرأة قد أساءت في معاملتها إلى زوجها، هل يجوز للرجل شرعًا أن يوقع الطلاق فورًا أم عليه أن يسلك المنهج الذي وضعه الإسلام قبل وقوع الطلاق؟.

ولو فرضنا أن الرجل قد أساء في معاملته إلى زوجته، هل يجوز للمرأة شرعًا أن تطالب بالفراق فورًا أم عليها أن تسلك المنهج الذي وضعه الإسلام قبل المطالبة بالفراق؟

الإسلام في الواقع اتخـذ من الاحتيـاطات اللازمة ما يحـول دون وقوع الطلاق إلا في حالة الضرورة القصوى.

وهذه الاحتياطات التي اتخذها الإسلام قبل وقوع الطلاق تُقَّسم إلى قسمين:

(أ) احتياطات ما قبل الزواج [١].

(ب) احتياطات ما بعد الزواج.

• أما الاحتياطات التي قبل الزواج فهي كما يلي:

١ - أمر أن يختار كل من الزوجين شريك حياته على أساس الدين والأخلاق.

٢ - أمر أن يكون الرجل كفؤاً للمرأة من ناحية النسب والجاه والغنى والحرفة..

٣ - أمر أن يرى الخاطب خطيبته، والخطيبة خطيبها قبل الزواج.

ولقد فصلنا الكلام عـن هذه الاحتياطات بشكل مفـصل لا يقبل الجدل

في الفصول السابقة.

ولا شك أن الاختيار لشريك الحياة حينما يكون على هذه الأصول، فقلما يقع بين الزوج وزوجته خلاف، أو تحتدم بينهما خصومة!..

• أما الاحتياطات التي ما بعد الزواج فهي تقوم على الأسس التالية:

(١) المعاشرة بالمعروف:

- أمر الإسلام كلاًّ من الزوجين بلطف المعاملة وحسن المعاشرة.. وخاطب الزوج بها باعتباره يملك زمام الطلاق بهذه الوصية الرائعة: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ [النساء: ١٩].

ولقد فصلنا القول عن حدود هذه المعاشرة في فصل «حقوق الزوجين» ورأيت كيف تكون معاشرة الزوجة بالمعروف؟.

(٢) الوعظ والإرشاد:

وقد تهمل المرأة حق زوجها، أو تقصّر بواجبها نحو بيتها وأولادها، ففي هذه الحالة أمر الإسلام الزوج بوعظها، وتذكيرها بواجبها، وتحذيرها من مغبّة

(١) من كتاب «التربية الإسلامية» للصف الثاني الثانوي ص: ٢١٣ مع بعض التصرف.

سوء معاملتها، كما يذكرها بالموت والدار الآخرة، ويوم الحساب.. لعل هذا الوعظ يردعها عما هي فيه، وتغير ما درجت عليه، فتُلَطّف من معاملتها، وتُحسّن من أخلاقها، وتنهض بمسؤوليتها، وتؤدي حق زوجها وبيتها وأولادها..

(٣) الهجر في المضجع:

فإذا لم يؤثر الوعظ والإرشاد، ولم ينفع التذكير بالله والدار الآخرة.. لجأ إلى هجرها في فراش الزوجية، وهي عقوبة نفسية لعلها تفيد في إعادة

المرأة إلى صَوابها، وقيامها بالحق المفروض عليها.

(٤) الضرب غير المبّرح:

فإذا لم يُجْدِ الهجر شيئًا، يباح للزوج أن يلجأ إلى الضرب غير المبّرح - وهو الذي لا يترك أثرًا في جسم المرأة - ويُشترط في حق الزوج أن لا يضرب الوجه، وأن لا يضرب أي مكان في الجسم يسبب إتلافًا أو أذي .. كالضرب على البطن والصدر .. لما روي أبو داود وابن حبان عن معاوية بن حيَدة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «**أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقبِّح** - أن يقول لها: قبحكِ الله - **ولا تهجر إلا في البيت**»[1].

وهذا الضربَ كما ترى إلى التهديد والزجر أقرب إلى الإيلام والإيذاء..

والأفضل في حق الزوج: أن لا يلجأ إلى الضرب اقتداء بالرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد روى ابن سعد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط، ولا خادمًا، ولا ضرب شيئًا قط إلا أن

يجاهد في سبيل الله»[٢].

ولقد قرر الفقهاء أن الزوج إذا انتهج هذه المراحل، فلا يجوز للزوج أن يلجأ إلى الأشد إذا كان ينفع الأخف . .

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٢٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٣٢٨) كتاب الفضائل.

فإن كان ينفع مع المرأة الوعظ فلا يجوز له أن يلجأ إلى الهجر أو الضرب. . . وإن كان ينفع معها الهجر فلا يجوز له أن يلجأ إلى الضرب أو الطلاق . .

فعلى الزوج أن يمشي على منهج القرآن الكريم في إصلاح الزوجة،

وردها إلى معالم الحق والهدى، وعليه أن يراقب الله سبحانه في معاملته لزوجته، وعليه أن يعلم أن الله سبحانه مسائله إذا ظلم أو فرط ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(٥) الطلاق في الوقت المناسب:

فإن لم تنفع كل هذه المراحل الإيجابية، والترتيبات الإصلاحية، وتعذرت كل وسائل التوافق والإصلاح وركبت المرأة رأسها، وأصرت على سوء معاملتها، ونفد صبر الزوج، وضاق عنها ذرعًا، فإن الإسلام قد اتخذ ترتيبات أخرى أملاً في إعادة الحياة الزوجية، وتفاؤلاً من أن تعدّل المرأة من موقفها، وتحسن معاملتها لزوجها.

* فأمر الزوج:

(أ) ألا يطلق زوجته إلا في طُهْرٍ لم يجامعها فيه، فإن كانت حائضًا

انتظر حتى تطهر المرأة، وإن كانت في طهر وقد جامعها فيه انتظر حتى يأتيها الحيض ثم تطهر منه . .

فيقدم الزوج بعد هذا على طلاقها.

والحكمة في هذا الانتظار ظاهرة، وهي أنه حينما طلقها لم يكن إقدامه على الطلاق نتيجة انفعال نفسي، أو ثورة عاطفية، ولكن كان ذلك نتيجة تفكير وتدبير وإدراك لحقائق الأشياء . .

(ب) ألا يطلق زوجته إلا طلقة واحدة إتاحة لفرصة إعادة الحياة الزوجية فيما بينهما.

وهذا الطلاق بشرطيه يسمى في الشرع: «بالطلاق السني».

- وبعد أن يطلقها التطليق السنّي تقضي عـدتها في بيت زوجها أملاً في إعادة الحياة الزوجية . .

وما دامت المرأة في العدة يحق للزوج أن يُرْجعها إلى عـصمته دون عَقْد جديد، ولا مهـر جديد، ولا يشترط فـيه رضى الزوجة، فمـجرد أن يقول لها: «راجـعتك» أو «أعدتك إلـى عصمـتي» أو «أنت زوجتي» أو ما أشـبه ذلك، فتصبح بعد هذه المراجعة زوجته.

وهذا ما يسمى شرعًا: «بالطلاق الرجعي».

- أما إذا انتهت عدة المرأة فلا يحق للزوج أن يعيدها إلى عصمته إلا إذا رضيت بهذه العودة، ولابد في ذلك من عقد جديد، ومهر جديد، كل ذلك أملاً في إعادة الحياة الزوجية.

وهذا الطلاق يسمى شرعًا: «بالطلاق البائن بينونة صغري».

- وإذا كـرر الزوج الطلاق ثلاث مرات، لا يحـق للمرأة أن تعـود إلى زوجها حتى تجرب الحياة الزوجية الحقيقية مع زوج آخر على سبيل الديمومة والاستمرار . .

وهذا الطلاق الثالث يسمى شرعًا: «بالطلاق البائن بينونة كبرى».

فإذا تزوجها الزوج الثاني زواجًا حقيقيًّا شرعيًّا لا إكراه معه ولا تواطؤ فيه، وطلقهـا كذلك طلاقًا شرعيًّا لا إكراه معه ولا تواطـؤ فيه، ومضت عدتهـا يجوز لزوجـها الأول أن يعـيدها إليـه إن رضيت هي بذلك بعـقد جديد، ومهر جديد.

وإن الحيـاة الزوجية غـالبًا ما تسـتقيم بعـد عودتها إلى زوجـها الأول، لكونها جربت الحياة الزوجية مع غيره فلم تجدها أحسن ولا أفضل، وبضدها تتميز الأشياء، ورحم الله من قال:

نقِّلْ فؤادَك حيث شئْت من الهوى
ما الحبُّ إلا للحبيب الأوَّلِ
كم منزلٍ في العيش يألفُه الفتى
وحنينُه أبدًا لأوّل منزلِ (١)

• هل يجوز للمرأة أن تطلب الفراق؟

إن الإسلام لم يفرض أن تكون المرأة هي الخاطئة دائمًا، فقد يكون الرجل هو الخاطئ في كثير من الأحيان.

وإذا كان الرجل يستطيع أن يتخلص من زوجته الغليظة الطبع، السيئة العشرة .. بحكم حق الطلاق الذي خوَّله إياه الإسلام، فليس معنى ذلك

أن المرأة لا تملك أي سلاح ضد الأحوال غير العادلة في الرجل.

إن الشرع الإسلامي أعطى المرأة حق طلب التفريق بينها وبين زوجها في الأحوال التالية: إيقاع الضرر، العجز الجنسي، عدم القدرة على النفقة، الغيبة الطويلة المنقطعة .. فالزوجة في إيقاع الضرر عليها مثلاً، إذا رأت من زوجها بما لا يستطاع معه دوام العشرة كما إذا كان الزوج قد اعتاد ضربها، أو شتْمَها دائمًا، أو لم يؤد لها حق النفقه .. أو غير ذلك، تتقدم بطلب تفريق إلى القاضي، فإن رآه حقًّا، وتعذر أن يصلح بينهما فرّق بين الزوجين، وإن رآه باطلاً لم يلتفت إلى طلب المرأة، ولم يأبه له بحال.

ونجد أن الإسلام أعطى للمرأة سلاحًا آخر تتخلص بسببه من زوجها إن كرهته، أو رأت منه سوء معاشرة، وهذا السلاح الذي خوّله الإسلام إياها هو سلاح الخُلْع.

والخُلع معناه: تخويل المرأة أن تطلب طلاقها من زوجها مقابل مال تدفعه هي إليه، أو تتنازل عن مهرها أو بعـضه .. والدليل على جواز الخلع قوله

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٣٩-١٥٠) بتصرف شديد.

تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]

روى البخـاري والنسائي عن ابن عبـاس رضي الله عنهما قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شمَاس إلى رسول الله ﷺ فـقالت: يا رسول الله إني ما أعتب عليه في خلُق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام[١]، فقال رسول الله ﷺ: «أتردّين عليه حديقته؟» قالت: نعم، فقال رسول الله ﷺ لثابت: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة»[٢] أي: تطليقة واحدة.

هذه هي بعض الحالات التي يجوز فيها للمرأة أن تطلب فيها الطلاق، وأن هذه الحالات تُظهر لنا عدالة الإسلام وقيمة تشريعه المتمثل في إعطاء المرأة حقها، وإعطاء الرجل حقه..

ولا يجوز للمرأة شرعًا أن تطلب من زوجها طلاقها إن لم يكن هناك سبب من الأسباب المعقولة المقدرة بتقدير الشارع.. ومما يؤكد هذا ما رواه أبو داود والترمذي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غيرما بأس فحرام عليها رائحة الجنة**»[٣].

كما أنه لا يجوز للرجل أن يطلق زوجته من غير ما بأس ولا ضرورة.. لعموم الحديث الذي رواه أحمد وابن ماجه: «**لا ضرر ولا ضرار**»[٤].

فعلى الزوجين أن يراعيا حدود الله في معاملتهما لبعضهما، وأن يقوم كل واحد منهما بحق صاحبه، وأن يتجنبا ما أمكن المشاكل التي تثير الأحقاد، وتولد الضغائن، وتؤدي إلى الفرقة..

---

(١) قولها: ولكني أكره الكفر في الإسلام، أي كفران حق الغير، وهو معاملة الزوج معاملة سيئة لشدة

بغضها له.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٧٣) كتاب الطلاق، والنسائي (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٢٠٥٦).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٢٦)، والترمذي (١١٨٧)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وأحمد (٢١٨٧٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٦).

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٤٠)، وأحمد (٢٢٢٧٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٥٠).

ويوم يشعر الزوج والزوجة أنهما مسؤولان أمام الله عز وجل عن سعادة البيت، وتربية الأولاد وتكوين الأسرة الفاضلة.. يومئذ تكون بيوتنا مصانع للأبطال، ومدارس لتخريج العظماء، وجنات وارفة تتفيأ الظلال.. وعندئذ يفرح المؤمنون بنصر الله..[١].

• ما خلا بيت من المشاكل حتى بيت النبي ﷺ وأصحابه:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم

مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وأغلب البيوت لا تخلو من مغاضبات بين أهلها حتى بيوت أهل الفضل والصلاح، ولكن أهل الفضل والصلاح لا يتركون الأمور تسير على ما يحبه الشيطان ويهواه، بل يتعوذون بالله من الشيطان ويستدركون أمورهم ويجمعون شملهم ويُصلحون ما بينهم ويُبطلون كيد الشيطان.

فهذا الصديق أبو بكر رضي الله عنه لما أرسل الأضياف إلى بيته مع عبد الرحمن ولده، ورفض الأضياف أن يأكلوا حتى يأتي أبو بكر، فيأتي أبو بكر ويراهم قد تأخروا عن الطعام فماذا صنع الصديق الكريم؟!! يغضب على أهل بيته وأضيافه ويُقسم أن لا يأكل، ويبلغ به الأمر إلى حد أن يقول للأضياف: كلوا لا هنيئًا، فيقسم الأضياف أن لا يأكلوا حتى يأكل، وتقسم زوجته هي الأخرى أنها لا تطعمه حتى يطعمه، وفي وسط هذا الغضب الشديد والانفعال الزائد يتذكر هذا الصدِّيق الكريم أن هذا من الشيطان فينزع عن

غضبه فيسمي الله، ويقبل على الطعـام ويقبل أضيافه على الطعام فيبارك الله عز وجل في الطعام، فانظر إلى الصديق كـيف رجع عما هو فيه من غضب وانفعال لما علم أن هذا الذي جرى وحدث إنما هو من الشيطان(٢).

* ولم تكن تلك المشـاكل في بيت أبي بكر فـحسب بل حـدثت بعض المشاكل البسيطة في بيت سيد ولد آدم ﷺ.

(١) آداب الخطبة والزفاف (ص: ١٥١-١٥٤) بتصرف.

(٢) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٢٩-٣٠).

فهـا هو الحبيب ﷺ يقـول لعائشة رضي الله عنها كـما في «الصحـيحين»: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غَضْبَى» قالت فقلت: ومن أين تعرف ذلـك؟ قال: «أمـا إذا كنت عني راضـيـة، فـإنك تقـولين: لا. ورب محـمد! وإذا كنت غضـبي، قلت: لا ورب إبراهيم!» قالت: قلت: أجل.

والله يا رسول الله! ما أهجر إلا اسمك[1].

وعن النعمان بن بشير، قال: استأذن أبو بكر على النبي ﷺ فإذا عائشة ترفع صوتها عليه، فقال: يا بنت فلانة، ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ! فحال النبي ﷺ بينه وبينها. ثم خرج أبو بكر، فجعل النبي ﷺ يترضاها، وقال: «**ألم تريني حُلت بين الرجل وبينك**» ثم استأذن أبوبكر مرة أخرى، فسمع تضاحكهما، فقال: أشركاني في سلمكما كما أشركتماني في حربكما»[2].

* بل لقد آلى النبي ﷺ من نسائه شهراً واعتزلهن في مَشربة له.

أخرج البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما **قال:** لم أزل حريصًا على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى: ﴿**إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا**﴾ [التحريم: ٤]، حتى حج وحججت، وعدل وعدلت معه بإداوة، فتبرز، ثم جاء فسكبت

على يديه منهـا فتوضـأ، فقلت له: يا أميـر المؤمنين مَن المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قـال الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] قال: واعجبًا لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة، ثم استقبل عمـر الحديث يسوقه قـال: كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمـية بن زيد وهم من عوالي المدينة، وكنا نتـناوب النزول على النبي ﷺ، فينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئتـه بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢٨) كتاب النكاح، ومسلم (٢٤٣٩) كتاب فضائل الصحابة.

(٢) صحيح: رواه أحمد (١٧٩٢٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٩٠١).

أو غيـره، وإذا نزل فعل مثل ذلك، وكنا معـشر قريش نغلب النسـاء، فلما قدمنا على الأنـصار إذا هم قومٌ تغلبـهم نساؤهم، فطفق نسـاؤنا يأخذن من

أدب نساء الأنصار، فصخبت عليَّ امرأتي فراجعتني فأنكرتُ أن تراجعني قالت: ولِمَ تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل، فأفزعني ذلك، فقلت لها: قد خاب من فعل ذلك منهن، ثم جمعتُ عليَّ ثيابي فنزلت فدخلت على حفصة، فقلت لها أي حفصة: أتغاضب إحداكن النبيَّ ﷺ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم، فقلت: قد خبتِ وخسرتِ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي؟ لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء، ولا تهجريه، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنَّك أن كانت جارتك أوضأ منك وأحبَّ إلى النبي ﷺ . . . يريد عائشة قال عمر: وكنا قد تحدثنا أن غسان تنعل الخيل لتغزونا، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته، فرجع إلينا عشاء فضرب بابي ضربًا شديدًا وقال: أثم هو؟ ففزعت فخرجت إليه فقال: قد

حدث اليوم أمر عظيم، قلت: ما هو! أجاء غسان؟ قال: لا، بل أعظم من ذلك وأهول، طلق النبي ﷺ نساءه فقلت: خابت حفصة وخسرت، وقد كنت أظن هذا يوشك أن يكون، فجمعت عليَّ ثيابي فصليت الفجر مع النبي ﷺ، فدخل النبي ﷺ مشربة له فاعتزل فيها، ودخلت على حفصة فإذا هي تبكي، فقلت: ما يبكيك ألم أكن حذرتك هذا؟ أطلقكن النبي ﷺ؟ قالت لا أدري، ها هو ذا معتزل في المشربة، فخرجت فجئت إلى المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم، فجلست معهم قليلا، ثم غلبني ما أجد، فجئت المشربة التي فيها النبي ﷺ، فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر، فدخل الغلام، فكلم النبي ﷺ، ثم رجع، فقال: كلمت النبي ﷺ، وذكرتك له فصمت، فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند

المنبر، ثم غلبني ما أجد، فجئت فقلت للغلام: استأذن لعمر، فدخل ثم رجع فقال: قد ذكرتك له فصمت، فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبني ما أجد، فجئت الغلام فقلت: استأذن لعمر، فدخل ثم رجع إليَّ فقال: قد ذكرتك له فصمت، فلما وليت منصرفًا، قال: إذا الغلام يدعوني، فقال: قد أذن لك النبي ﷺ فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه، متكئًا على وسادة من أدم حشوها ليف، فسلمت عليه، ثم قلت وأنا قائم: يا رسول الله أطلقت نساءك؟ فرفع إليَّ بصره فقال: «لا»، فقلت: الله أكبر، ثم قلت وأنا قائم أستأنس: يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش

نغلب النساء، فلما قدمنا المدينة إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم، فابتسم النبي ﷺ، ثم قلت: يا رسول الله لو رأيتني ودخلت على حفصة، فقلت لها: لا يغرنك أن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبي ﷺ - يريد عائشة - فابتسم النبي ﷺ تبسمة أخرى، فجلست حين رأيته تبسم، فرفعت بصري في بيته، فوالله ما رأيت في بيته شيئًا يرد البصر غير أهبة ثلاثة، فقلت: يا رسول الله ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم قد وُسِّع عليهم وأُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله، فجلس النبي ﷺ وكان متكئًا فقال: «**أَوَ في هذا أنت يا ابن الخطاب؟ إن أولئك قوم قد عُجِّلوا طيباتهم في الحياة الدنيا**»، فقلت: يا رسول الله استغفر لي.

فاعتزل النبي ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعًا وعشرين ليلة، وكان قال: «**ما أنا بداخل عليهن شهرًا**» من شدة

موجدته عليهن حين عاتبه الله - عز وجل- فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها، فقالت له عائشة: يا رسول الله إنك قد أقسمت ألا تدخل علينا شهراً، وإنما أصبحت من تسع وعشرين ليلة أعدها عداً،

فقال: «**الشهر تسع وعشرون ليلة**». فكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين ليلة، قالت عائشة: ثم أنزل الله تعالى آية التخيير، فبدأ بي أول امرأة من نسائه فاخترته، ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة[١].

* وهذا عليٌّ رضي الله عنه أمير المؤمنين... رجل يُحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله[٢] يغاضب إحدى سيدات نساء أهل الجنة وهي زوجته السيدة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها، ويخرج من البيت بعد مغاضبته لها ويذهب إلى المسجد ينام فيه... أخرج البخاري[٣] من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه

قال: إن كانت أحب أسماء علي رضي الله عنه إليه لأبو تراب، وإن كان ليفرح أن يُدعى بها، وما سماه أبا تراب إلا النبي ﷺ . . . غاضَب يومًا فاطمة فخرج فاضطجع إلى الجدار في المسجد، فجاءه النبي ﷺ يتبعه فقال: هو ذا مضطجع في الجدار، فجاءه النبي ﷺ وامتلأ ظهره ترابًا، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول: «**اجلس يا أبا التراب**».

* فإذا دبت مشكلة بين زوج وزوجه فعليهما أن يتداركا أمرهما ويتعوذا بالله من الشيطان الرجيم ويصلحا ذات بينهما ويغلقا عليهما الأبواب، ويسدلا عليهما الحجاب، فإذا غضب الزوج أو انفعلت الزوجة تعوَّذا بالله وذهبا فتوضآ وصليا ركعتين، وإن كان أحدهما قائمًا فليجلس، وإن كان جالسًا فليضطجع، أو ليقبل أحدهما على الآخر ويعانقه ويعتذر إليه إذا كان مخطئًا في حقه، وليعفو وليصفح لوجه الله(٤).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٨) كتاب المظالم والغصب، ومسلم (١٤٧٩) كتاب الطلاق.
(٢) أخرج ذلك البخاري (٣٧٠٢)، ومسلم (٢٤٠٧) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وله طرق أخرى عن رسول الله ﷺ حاصلها أن النبي ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه...»، فأعطاها عليًّا.
(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢٠٤) كتاب الأدب.
(٤) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ٣٦-٣٧).

• اعرف خصال النساء لتعرف كيف تعامل زوجتك:

ومن عوامل النجاح في المعاملات بين الزوجين أن يعرف كل منهما خصال الآخر وما يُغضبه وما يرضيه ويحرص على فعل ما يريح صاحبه ما دام في حدود المسموح به شرعًا، فعلى الرجل أن يعرف خصال المرأة وما جُبلت عليه حتى يسوسها سياسة طيبة ويصل بها إلى ما يرضي الله سبحانه

وتعالى عنهما ويكون سببًا في سعادتهما وسعادة أولادهما في الدنيا والآخرة.

فمن ذلك أن يعلم أن من خصال النساء أنهن ناقصات العقل والدين، ففي «الصحيح»[1] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار**» فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «**تُكثرن اللعن، وتَكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للُبِّ الرجل الحازم من إحداكن**»، قلن: يا رسول الله وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «**أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟**» قلن: بلى قال: «**فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تصم؟**»، قلن: بلى، قال: «**فذلك من نقصان دينها**».

وتقدم حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «**.... واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خُلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم**

يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً».

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَوَ مَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]

وقال سبحانه: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فهذا كله مما يدل على ضعف عقل النساء ونقصه.

فإذا كان الأمر كذلك وعلم الرجل أن هذا هو حال المرأة من نقصان

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤) كتاب الحيض، ومسلم (٨٠) كتاب الأيمان.

العقل تعيَّن عليه أن يعاملها بناء على عقلها، فمن المعلوم أن الرجل يتعامل مع الناس على قدر عقولهم.

فكذلك فليكن تعامل الرجل مع المرأة لا يؤاخذها بكل خطأ يصدر منها بل إن أخطأت عشرة أخطاء مثلا آخذها بثلاثة أو أربعة أو خمسة وترك المؤاخذة على الباقي، أما إذا آخذها بالعشرة أخطاء فقد جعل عقله كعقلها.

ومن ثم روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ما أحب أن أستنظف جميع حقي عليها [1] لأن الله يقول: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقر: ٢٢٨]، ومعنى كلام ابن عباس رضي الله عنهما: أنني لا أحب أن آخذ حقي كاملا من امرأتي وإنما أترك لها بعضه لأن الله يقول: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

ونحو هذا في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ [التحريم: ٣]، فرسول الله صلى الله عليه وسلم حدث بعض أزواجه ـ اللواتي هن من خير النساء وفضليات النساء ـ بحديث وأوصاها أن لا تخبر به أحدًا فذهبت وأخبرت به فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على الذي كان من أمرها، فلما جاء العتاب ما عاتبها

الرسول بكل ما صدر منها بل كما قال الله سبحانه: ﴿عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ [التحريم: ٣].

ومن المعلوم أن الله سبحانه وتعالى حث أهل الفضل على العفو عن زلات مَن هم دونهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢][٢].

* * *

(١) أخرجه الطبري وفي إسناده عنده ابن وكيع وهو سفيان بن وكيع تُكلم فيه لوراق السوء الذي كان عنده.

(٢) فقه التعامل بين الزوجين (ص: ١٩-٢٢) بتصرف.

الأساليب النبوية
في معالجة المشكلات الزوجية (١)

لقد عاش رسول الله ﷺ مع زوجاته الطاهرات حياة سعيدة طيبة إذ إنها كانت تطبيقًا عمليًّا دقيقًا لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]

فلا عجب بعد ذلك أن نرى رسول الله ﷺ يتحدث عن حياته الزوجية بقوله: «**وأنا خيركم لأهلي**».

وسيأتي الحديث عن هذه الخيرية في الجوانب الاقتصادية، والإنسانية، والتعاونية، والجمالية، والترفيهية في حياته الزوجية ﷺ.

ولكن لابد أن تثور بعض المشكلات في هذا البيت الكريم «وهي من الندرة بحيث لا تُذكر لولا ما تعوَّد المسلمون من ذكر كل كبيرة وصغيرة في

حياته الخاصة والعامة على السواء، وهذا مع طول العشرة، وتعدد الزوجات، وكثرة الحوادث الجسام، وقلة النسل الذي يصل المقطوع، ويرأب المصدوع»(٢).

ولكن رسول الله ﷺ كان في كل مرة يعالج هذه المشكلات، ويقضي عليها بما عُرف عنه من الحكمة والعقل والرحمة والإنصاف، ولقد اتبع عليه الصلاة والسلام في معالجة هذه المشكلات أساليب متعددة، حاولتُ استقصاءها ودراستها ما استطعت إلى ذلك من سبيل، وقد بذلت في ذلك جهدًا أحتسبه عند الله إيمانًا مني بضرورة مثل هذه الدراسات في ارتقاء

(١) باختصار من كتاب «الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية». د/ عبد السميع الأنيس - حفظه الله -.

(٢) «عبقرية محمد» للأستاذ عباس محمود العقاد ص (١٢٥).

الأسرة المسلمة إلى محلها الأسمى، والمحافظة على دورها في تنشئة الأجيال المؤمنة، لتحقيق الأهداف العليا في مجتمعنا الإسلامي.

المبحث الأول: أسلوب الابتسامة والدعابة

من الأساليب التي استعملها رسول الله ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية: أسلوب الابتسامة والدعابة فقد يرى ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن موقفًا معينًا لا يُجدي فيه الغضبُ فضلاً عن أن ينفع فيه العنفُ، ولذلك فما أكثر المواقفَ التي كان يقابلها ﷺ بالتبسم المشفق، أو الدعابة الحلوة التي تغير وجه الموقف كله!!، فكم من مشكلة ليس لها من حل سوى الابتسامة أو الدعابة الحلوة التي تضفي عليها طابع المرح، وتبعدها عن دائرة الجد الذي يزيد من تفاقم المشكلة أحيانًا، ويصعب معه حلها.

وقد جاءت في السنة المطهرة نماذج كثيرة في تبسمه ﷺ وقت الخلاف، وسأقتصر هنا على نموذج واحد لبيان هذا الأسلوب:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله: أرأيت لو نزلت واديًا وفيه شجرة قد أُكل منها، ووجدت شجرًا لم يؤكل منها، في أيِّها كنت تُرتع بعيرك؟

قال: «**في التي لم يُرتع منها**»، زاد في رواية أبي نعيم: قالت: فأنا هِيَه.

يعني أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكرًا غيرها (١).

* وفي رواية أخرى:

قالت: دخل عليَّ يومًا رسول الله ﷺ، فقلت: أين كنت منذ اليوم؟

قال: «**يا حميراء كنت عند أم سلمة**».

فقلت: ما تشبع من أم سلمة؟ قالت: فتبسم.

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٠٧٧) كتاب النكاح، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٣٦٦) «وفي هذا الحديث: بلاغة عائشة، وحسن تأتيها في الأمور».

ثم قلت: يا رسول الله، ألا تخبرني عنك لو أنك نزلت بعَدوتين إحداهما لم ترع، والأخرى قد رُعيت أيهما كنت ترعى؟

قال: «التي لم ترع».

قلت: فأنا لست كأحد من نسائك، كل امرأة من نسائك كانت عند رجل غيرك.

قالت: فتبسم رسول الله ﷺ (١).

المبحث الثاني: أسلوب التغاضي

ومن الأساليب التي كان يستعملها رسول الله ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية: أسلوب التغاضي؛ وذلك لأن كثيراً من الخلافات الزوجية لا تُحل بأسلوب الخصومة، ولا ينفع معها الجدل، وكم رأينا من خلافات ما زادها الجدل إلا تعقيداً، بل زاد من صعوبة حلها.

وكم رأينا من خلافات قُضي عليها في مهدها بسبب تغاضي الزوج عنها، والابتعاد عن إثارتها والانصراف عنها إلى عبادة أو عمل نافع مفيد.

ومن الأمثلة على هذا الأسلوب النبوي ما جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: كان للنبي ﷺ تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع، فكنَّ يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها. فكان في بيت عائشة، فجاءت زينب فمدَّ يده إليها.

فقالت: هذه زينب، فكف النبي ﷺ يده. فتقاولتا حتى استَخبَتَا[2]، وأقيمت الصلاة.

فمرّ أبو بكر على ذلك، فسمع أصواتهما.

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨/ ٥٥).

(٢) قوله: استخبتا: من السخب، وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها. كما في «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٠/ ٤٧).

فقال: اخرج يا رسول الله إلى الصلاة، واحث في أفواههن التراب.

فخرج النبي ﷺ.

فقالت عائشة: الآن يقضى النبي ﷺ صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل.

فلما قضي النبي ﷺ صلاته أتاها أبو بكر، فقال لها قولاً شديداً.

وقال: «أتصنعين هذا»[1].

ووضح من هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يباشر معالجة الموقف في قمة ثورته بل تغاضى عنه، وانصرف إلى الصلاة... والإغضاء الرحيم هو أفضل حل لهذه المشكلة «لا سيما وأن الدافع لكل واحدة من المتخاصمتين هنا هو حب رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكون الحب سببًا لإساءة محبوبها إليها، فلا يجزى الإحسان بالإساءة عند سيد الأنبياء عليه الصلاة والسلام»[2].

وقد عالجها أبو بكر رضي الله عنه خير معالجة إذ زجر عائشة على ما بدر منها.

المبحث الثالث: أسلوب الحوار والإقناع

ومن الأساليب التي استعملها النبي ﷺ في معالجة المشكلات الزوجية: أسلوب الحوار الهادف لإقناع الزوجة بالعدول عن خطأ وقعت فيه، أو فكرة مسبقة حملتها وهي غير صحيحة.

ولا شك أن اتباع مثل هذا الأسلوب داخل الأسرة له أثره الكبير في

استقرارها، وضمان مستقبلها، إذ يجعل الأسرة تتنسم نسائم الحرية، وهي تتبادل الآراء فيما بينها، وتتحاور في كل مشكلة تعرض لكي تتجاوزها.

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة وقدوة فهو الذي علمنا فن الحوار، وهو الذي استعمل أسلوب الإقناع لمعالجة ما يعترضه من مشكلات.

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٢) كتاب الرضاع.

(٢) انظر كتاب «دراسة تحليلية لشخصية الرسول ﷺ» د/ محمد رواس قلعجي ص (١٨٥).

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «قالت - يعني صفية-: كان رسول الله ﷺ من أبغض الناس إليّ، قتل زوجي وأبي، وقومي فما زال يعتذر إليَّ، ويقول: **يا صفية إن أباك ألَّب عليَّ العرب، وفعل، وفعل**، حتى ذهب ذلك من نفسي»(١).

وفي رواية: «**أما إني أعتذر إليك مما صنعت بقومك، إنهم قالوا لي كذا**

وكذا، وقالوا فّي كذا وكذا» فما قمت من مقعدي، ومن الناس أحد أحب إليّ منه ﷺ»(٢).

* في هذا الحديث نشهد نموذجًا رائعًا من نماذج الإقناع عن طريق الحوار. هذا النموذج هو تعامله ﷺ مع زوجته الطاهرة أم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب النضرية رضي الله عنها.

فقد كانت هذه المرأة من اليهود، هؤلاء القوم الذين لقي النبي ﷺ منهم كل شر وبلاء، فقد اشتدت عداوتهم له، وامتدت حربهم معه سنين عددًا. وهو الذي سالمهم عندما قدم المدينة، وصان حقوقهم الدينية والمدنية وصالحهم على أن يكونوا معه لا عليه، ولكن أبوا إلا نقض العهود، وجاهروا بالعداوة والبغضاء، وتحالفوا مع أعدائه عليه، مما اضطر النبي ﷺ أن يخوض معهم معارك حربية؛ كغزوة بني النضير، وغزوة بني قريظة، وغزوة خيبر، وغيرها.

وقد أسفرت هذه المعارك عن مقتل حُيي بن أخطب والد صفية في معركة بني قريظة، ومقتل زوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق في معركة

(١) أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص (٦٦)، من طريق عفان مختصراً. وأخرجه البيهقي (٩/ ١٣٨)، من طريق عبد الواحد بن غياث: كلاهما ـ عفان وعبد الواحد ـ ، عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به. وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٥٠٨): أخرجه البيهقي بإسناد رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٧٩٣).

(٢) «السيرة الحلبية» (٢/ ٧٤٩).

خيبر[١] كما أسفرت هذه المعارك عن مقتل عدد كبير من قومها.

ولهذا كان ﷺ من أبغض الناس إليها.

لكن الأمر سرعان ما تغير فإذ بالنبي ﷺ الذي كان من أبغض الناس

إليها يصبح من أحب الناس إليها.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا كيف استطاع النبي ﷺ أن ينقل صفية من الكفر إلي الإيمان؟ ومن اليهودية- ومعروف تعصب اليهود لدينهم- إلى الإسلام؟ ومن امرأة كارهة له، وشديدة البغض لشخصه، إلى امرأة يصبح النبي ﷺ أحب إليها من أبيها وزوجها، والناس أجمعين؟!.

بل أصبح أحب إليها من نفسها، وتفديه بكل ما تملك، وإذا ألمَّ به مرض تمنت أن يكون فيها، وأن يكون رسول الله ﷺ سليمًا معافىً.

* اجتمع نساء النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه، فقالت صفيه: إني والله يا نبي الله لوددت أن الذي بك بي، فغمز بها أزواجه، فأبصرهن رسول الله ﷺ.

فقال: «مضمضن».

فقلن: من أي شيء؟

فقال: «من تغامزكن بها، والله إنها لصادقة»[٢].

* عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً.

قالت: فغرت عليه. فجاء فرأى ما أصنع.

فقال: «مالك يا عائشة! أغرت؟».

فقلت: ومالي لا يغار مثلي على مثلك؟

---

(١) وقد قتُل في غـزوة خيبر؛ لأنه قتل الصحـابي الجليل محمود بن مسلمـة، وانظر «المغازي» للواقدي (٢/ ٦٧٣).

(٢) أخرجه ابن سعـد في «الطبقات الكبرى» وقال الحافظ ابن حـجر في «الإصابة» (٤/ ٣٣٩): «وسنده حسن».

فقال رسول الله ﷺ: «أقد جاءك شيطانك؟».

قالت: يا رسول الله، أَوَ معي شيطان؟

قال: «نعم».

قلت: ومع كل إنسان؟

قال: «نعم».

قالت: ومعك يا رسول الله؟

قال: «نعم، ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم»[1].

المبحث الرابع: أسلوب العظة والتذكير

ومن الأساليب التي استعملها النبي ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية: أسلوب العظة والتذكير.

ويُستعمل هذا الأسلوب في حال تقصير المرأة في أداء حق الله عليها، أو في أداء حقوق الزوج التي أوجبها الشرع له عليها.

وحق الله عليها هو فعل ما أمرها به، وترك ما نهاها عنه، وقد أمر الله

تعالى المسلم بوقاية أهله من النار، ويدخل في هذا الأمر قطعًا الزوجة، لأن زوجته من أهله، وإنما تكون الوقاية بحملها على طاعة الله تعالى، واجتناب ما نهى عنه بالعظة والنصيحة، والتذكير والتخويف، والترغيب والترهيب، وإلا فبوسائل التأديب الأخرى المشروعة كالهجر مثلاً.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم:٦].

وقال عليه الصلاة والسلام: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته..، والرجل راع في أهله، وهو مسؤول عن رعيته..»(٢).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٨١٥) كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٨٩٣) كتاب الجمعة.

ومن نماذج وعظه ﷺ لأهله ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا- تعني: قصيرة -.

فقال: «**لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر لمزجته**»(١).

لقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ: «حسبك من صفية كذا وكذا» وهي تحسب أنها قالت كلمة ليس لها ذلك الأثر الكبير في ميزان الأعمال عند الله.

فوعظها النبي ﷺ وذكَّرها وخوفها من عواقب هذه الكلمة التي نطقت بها بقوله: «**لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته**» أي: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه لشدة نتنها وقبحها.

إن في هذا الحديث ترهيبًا شديدًا لكل من تسول له نفسه فيلقي بالكلمة وهي مخالفة لمنهج الله غير عابئ بها، ولا متفكر بمسؤوليته تجاهها.

إنَّ الزوجة المسلمة مطالبَة بالأخذ بهذا التوجيه النبوي، والاهتمام كل

الاهتمام بالمحافظة على لسانها؛ لأنها مسؤولة عن كل كلمة تنطق بها. أليس قد قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يُلقي لها بالاً، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم**»(٢).

المبحث الخامس: أسلوب العتاب الشديد عند الغضب

ومن الأساليب التي استعملها رسول الله ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية: أسلوب العتاب في موقف لا ينبغي أن يمر دونما حساب.

لقد أراد النبي ﷺ من وراء ذلك أن يضع حداً لمشكلة طالما كُررت، والحيلولة دون وقوعها مرة ثانية في بيته الكريم، وإليك بيان ذلك:

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢)، وأحمد (٢٥٠٣٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٤٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٤٧٨) كتاب الرقاق.

قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا ذكر خديجة لم يكد يسأم من ثناءٍ عليها، واستغفار لها، فذكرها يومًا، فحملتني الغيرة، فقلت: لقد عوضكَ الله من كبيرة السن!

قالت: فرأيته غضب غضبًا شديدًا. أُسْقطت في خَلَدي، وقلت في نفسي: اللهم إن أذهبت غضب رسولك عني لم أعد أذكرها بسوء ما بقيت. فلما رأى النبي ﷺ ما لقيت، قال: «**كيف قلت؟ والله لقد آمنت بي إذ كذبني الناس، وآوتني إذ رفضني الناس، ورُزقتْ مني الولد إذ حُرمتموه مني**».

قالت: فغدا وراح عليَّ بها شهرًا»[1].

في هذا الحـديث نجد أن النبي ﷺ غـضب غضـبًا شديـدًا من زوجه السيدة عائشة لأنها تعرضت لامرأة لها منزلتها في الإسلام، ولها قدرها عند النبي ﷺ.

إنها السيـدة خديجة: سيدة نساء العـالمين في زمانها، وهي أول من آمن به، وصدقه قبل كل أحد، وثبَّتت جأشه.

قال ابن الأثـير: خديجـة أول خلق الله أسلم بإجمـاع المسلمين[٢] لكن النبي ﷺ لم يكتف بموقفه الغاضب، بل شرع يبين لها أسباب حبه للسيدة خديجة وثنائه عليـها، فقال: «**والله لقد آمنت بي إذ كـذبني الناس، وآوتني إذ رفضني الناس، ورزقت مني الولد إذ حرمتموه**».

وهي صفات عظيمة اتصفت بها هذه السيدة الجليلة.

ولهذا كان النبي ﷺ شـديد الحب لها، عظيم الوفاء معهـا حتى بعد وفاتها، ومن مظاهر هذا الوفاء أنه كان ﷺ إذا ذبح الشاة يقول: «**أرسلوا**

بها إلى أصدقاء خديجة..» [٣].

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢١) بإسناد حسن.

(٢) «أسد الغابة» (٧/ ٧٨).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٤٣٥) كتاب فضائل الصحابة.

وهو ﷺ لم يكتف بهذا الموقف الغاضب مع بيان أسبابه، بل اتخذ أسلوب العتاب المتكرر، فقد ظل يعاتبها على ما بدر منها شهراً كاملاً.. كما قالت فغدا وراح عليَّ بها شهراً.

حتى تعلم جيداً بأن ما بدر منها ما ينبغي أن يمر دونما حساب ولا عتاب. ولا شك أن النبي ﷺ أراد بأسلوبه المذكور أن يضع حداً لمشكلة

طالما كُررت، حتى لا تكرر مرة ثانية في بيته الكريم.

وقد حقق هذا الاسلوب أهدافه... يدل على ذلك قول السيدة عائشة: «وقلت والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير»[1].

المبحث السادس: أسلوب التروي والتثبت والتحقيق قبل إصدار الأحكام

ومن الأساليب التي استعملها رسول الله ﷺ في معالجة المشكلات الزوجية: أسلوب التروي والثبت، والتحقيق في المشكلة، والتحقق منها قبل إصدار أي حكم فيها.

وإذا كان هذا الاسلوب نافعًا في كل الخلافات التي تعرض، والمشكلات التي تقع ضمن إطار الأسرة، فإنه لا شك يكون أنفع وأهم في تلك

المشكلات التي لها مساس بالأعراض.

ويتضح أسلوب التروي والتثبت في حادثة الإفك التي استطاع النبي ﷺ أن يعالجها بأسلوب التروي والتثبُّت والتحقيق الهادئ فيها حتى نزل الوحي يفصل في تلك المحنة ويبرئ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

* * *

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٣) بإسناد حسن.

المبحث السابع: أسلوب القضاء العادل

ومن الأساليب التي كان يستعملها رسول الله ﷺ في معالجة المشكلات الزوجية: أسلوب القضاء العادل، وذلك بقوله للسيدة عائشة ـ عندما كسرت إناء أم سلمة ـ : «**إناء بإناء، وطعام كطعام**»[1] ما دام أن هذه المشكلة لها تعلق بحق الغير، وإليك بيان ذلك:

عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ عند إحدى أمهات المؤمنين فأرسلت أخرى بقصعة فيها طعام، فضربت يد الرسول - أي الخادم- فسقطت القصعة فانكسرت، فأخذ النبي ﷺ الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى، فجعل يجمع فيها الطعام، ويقول: «**غارت أمكم... كلوا**» فأكلوا فأمسك حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها، فدفعت القصعة الصحيحة إلى الرسول، وترك المكسورة في بيت التي كسرتها»[2].

وفي رواية الترمذي: فقال النبي ﷺ : «**طعام بطعام، وإناء بإناء**»[3].

وفي رواية عن عائشة: يا رسول الله ما كفارته؟ قال: «**إناء كإناء، وطعام**

كطعام»[٤].

نشهد في هذا الحديث أسلوبًا تربويًّا رائعًا من أساليبه ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية.

فالنبي ﷺ لم يعاقبها بادئ ذي بدء، ولم يعنفها بكلمة جارحة، بل ذهب ليعتذر لها، ويبين أن الذي حملها على ما قامت به هو غيرتها، فقال: «**غارت أمكم...**».

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٦٨)، والنسائي (٣٩٥٧)، وأحمد (٢٤٦٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٤٤٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٢٥) كتاب النكاح.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٣٥٩).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٦٨)، والنسائي (٣٩٥٧)، وأحمد (٢٤٦٢٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٤٤٩).

إنها كلمة رائعة يعلمنا رسول الله ﷺ من خلالها منهجًا في التعامل مع الأحداث، وذلك في البحث عن الدوافع والأسباب، فإن الدافع له أثر كبير في تفسير الفعل.

والدافع هنا لكلا المتخاصمتين، هو: حب رسول الله ﷺ ولا ينبغي أن يكون الحب سببًا للإساءة إلى المحبوب ولا يُجزى الإحسان بالسيئة.

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: «**غارت أمكم...**» اعتذار منه ﷺ؛ لئلا يُحمل صنيعها على ما يُذم، بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة، فإنها مركبة في النفس بحيث لا يقدر على دفعها» (١).

وقال أيضًا: «فيه إشارة إلى عدم مؤخذة الغيراء بما يصدر منها لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبًا بشدة الغضب الذي أثارته الغيرة»(٢).

وفي هذا الحديث بيان لحسن خُلقه، وإنصافه وحلمه ﷺ وهو نموذج من النماذج التطبيقية لخيرية رسول الله ﷺ في تعامله مع أهله، أليس قد قال: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**»(٣)، فلم يستعمل رسول الله

ﷺ أسلوب الضرب، ولم يزجر، ولم يعنف.

المبحث الثامن: أسلوب التأديب بالدفع

ومن الأساليب التي استعملها رسول الله ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية: أسلوب التأديب بالدفع، يدل على ذلك ما جاء:

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ وعني؟

قلنا: بلى.

قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي انقلب، فوضع

---

(١) «فتح الباري» (٦/ ٦٠٤).

(٢) «فتح الباري» (١١/ ٦٧٨).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣١٤).

نعليه عند رجليه، ووضع رداءه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت.

ثم انتقل رويدًا، وأخذ رداءه رويدًا، ثم فتح الباب رويدًا، وخرج فأجافه[1] رويدًا.

قالت: وجعلت درعي في رأسي، واختمرت، وتقنَّعتُ إزاري، وانطلقت في أثره.

فجاء ﷺ البقيع، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطال القيام ثم انحرف فانحرفت، فأسرع، فأسرعت، وهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت، وسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل.

فقال: «**ما لك يا عائشة حشيا رابية؟**»[2].

قلت: لا شيءَ يا رسول الله.

قال: «**لتخبُريني، أو ليُخبرنِّي اللطيف الخبير**».

قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، فأخبرته الخبر.

قال: «**فأنت السواد الذي رأيتُ أمامي؟**».

قلت: نعم.

قالت: فلهدني لهدة في صدري أوجعتني[٣].

ثم قال: «**أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟!**»[٤].

---

(١) فأجافه: أي فأغلقه.

(٢) قوله: حشيا: بوزن فعلى، أي: مالك قد وقع عليك الحشا، وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه، وللمحتد في كلامه. من ارتفاع النفس، وتوتره». «النهاية»، مادة: حشا.

(٣) قولها: لهدني: اللهد هو: الدفع الشديد في الصدر كما في «النهاية» مادة: لهد، وجاء في رواية مسند أحمد (٢٥٨٥٥): «فلهزني في صدري لهزةً أوجعتني» واللهز: هو الضرب بجمع الكف في الصدر، كما في «النهاية» مادة: لهز. وقيل اللهز: الدفع والضرب، وانظر «لسان العرب» لابن منظور- مادة: لهد، ولهز.

(٤) قال السندي: أن يحيف: من الحيف، بمعنى الجور، أي أن يدخل الرسول في نوبتك على غيرك.

قالت: مهما يكتم الناس، فقد علمه الله.

قال: «**نعم، فإن جبريل أتاني حين رأيت، ولم يكن يدخل عليك، وقد وضعت ثيابك، فناداني فأخفى منك، فأجبته، فأخفيتُ منك، وظننت أن قد رقدت، فكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي. فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم...**»[1].

والشاهد في هذا الحديث قول السيدة عائشة:

«فلهدني لهدة في صدري أوجعتني» واللهد ـ كما قال علماء اللغة ـ

هو: الدفع الشديد في الصدر.

قال العلامة السندي رحمه الله: «وهذا كان تأديبًا لها من سوء الظن».

وهذا الأسلوب يقصد منه التعبير عن الغضب الشديد، وعدم الرضا عن تصرف سيئ بدر من الزوجة، فهو نوع من الجدية في معالجة موقف ينبغي ألا يتكرر.

إن هذه الحركة تعبير مادي محسوس ينبه الزوجة إلى خطأ تصرفها، وهو عكس المس باليد الذي يعني ـ عادة ـ التعبير عن المحبة والرضا.

إن الحياة الزوجية ينبغي أن تقوم على الثقة المتبادلة، وأما سوء الظن فلا ينبغي أن يكون له موقع محترم في حياة الزوجين، وإلا تعرضت الحياة الزوجية للتصدع والانهيار.

وما هذا الدفع في صدر الزوجة إلا لتنبيهها على خطورة تصرفها الذي

قد يؤدي إلى نتائج لا تُحمد عقباها.

* * *

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٤) كتاب الجنائز.

المبحث التاسع: أسلوب الهجر

من الأساليب التي استعملها رسول الله ﷺ في حل المشكلات الزوجية ـ بعد العظة والعتاب الجميل ـ: أسلوب الهجر.

«والهجر- ولا سيما الهجر في المضاجع - عقوبة نفسية بالغة، وليست عقوبة حسية تؤلم المرأة لما يفوتها من سرور ومتعة، فإن فوات السرور والمتعة أيامًا لا يؤلم المرأة هذا الإيلام الذي يجعل الهجر في المضاجع من أصعب العقوبات دون الطلاق.

فأبلغ العقوبات ـ ولا ريب ـ هي العقوبة التي تمس الإنسان في غروره، وتشككه في صميم كيانه، في المزية التي يعتز بها، ويحسبها مناط وجوده وتكوينه.

والمراة تعلم أنها ضعيفة إلى جانب الرجل، ولكنها لا تأسى لذلك ما علمت أنها فاتنة له، وأنها غالبته بفتنتها، وقادرة على تعويض ضعفها بما

تبثه فيه من شوق إليها، ورغبته فيها.

فليكن له ما شاء من قوة، فلها ما تشاء من سحر وفتنة، وعزاؤها الأكبر عن ضعفها أن فتنتها لا تقاوم.

فإذا قاربت الرجل مضاجعة له، وهي في أشدِّ حالاتها إغراء بالفتنة ثم لم يبالها، ولم يؤخَذ بسحرها فما الذي يقع في وقرها وهي تهجس بما تهجس به في صدرها؟

يقع في وقرها أن تشك في صميم أنوثتها، وأن ترى الرجل في أقدر حالاته جديراً بهيبتها وإذعانها، وأن تشعر بالضعف ثم لا تتعزى بالفتنة، ولا بغلبة الرغبة.

فهو مالك أمره إلى جانبها، وهي إلى جانبه لا تملك شيئًا إلا أن تثوب

إلى التسليم، وتفر من هوان سحرها في نظرها قبل فرارها من هوان سحرها في نظر مُضاجعها. فهذا تأديب نفس، وليس تأديب جسد، بل هذا هو الصراع الذي تتجرد فيه الأنثى من كل سلاح، لأنها جربت أمضى سلاح في يديها فارتدت بعده إلى الهزيمة التي لا تكابر نفسها فيها (١).

والهجر: إما أن يكون في المضاجع ـ وهو أشد ـ وإما أن يكون خارج البيت وهو أخف، ومن رحمة النبي ﷺ بأزواجه أنه هجرهن خارج البيت... وقد عنون البخاري ـ رحمه الله ـ لبعض الاحاديث الواردة في قصة الهجر بقوله: باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن(٢).

المبحث العاشر: أسلوب التخيير والتشاور

يقدم هذا المبحث أسلوبًا من الأساليب النبوية في معالجة الخلافات الزوجية من خلال قصة التخيير، وهي قصة كشفت عن تعامل النبي ﷺ الحكيم مع المشكلات الاقتصادية التي تنشأ داخل الأسرة بسبب المطالبة بزيادة النفقات. . . وقد استعمل النبي ﷺ في حل هذه المشكلة: أسلوب التخيير وهي صورة مشرقة من صور مبدأ الشورى، وكيف يمكن الاستفادة منه في نظام الأسرة.

---

(١) «عبقرية محمد ﷺ» للأستاذ عباس محمود العقاد ص (١٢٤).

(٢) قال المهلب - أحد شراح الحديث -: «هذا الذي أشار إليه البخاري كأنه أراد أن يَسْتَنَّ الناس بما فعله النبي ﷺ من الهجر في غير البيوت رفقًا بالنساء، لأن هجرانهن مع الإقامة معهن في البيوت آلم لأنفسهن، وأوجع لقلوبهن بما يقع من الإعراض في تلك الحال، ولما في الغيبة عن الأعين من التسلية عن الرجال».

لكن الحافظ ابن حجر له رأي آخر في الموضوع، قال ـ رحمه الله ـ:

«والحق أن ذلك - أي الهجر- يختلف باختلاف الأحوال، فربما كان الهجران في البيوت أشد من

الهجران في غيرها، وبالعكس، بل الغالب أن الهجران في غير البيت آلم للنفوس وخصوصًا النساء لضعف نفوسهن» «فتح الباري» (٩/ ٢١٢).

واستقرار الأسرة يستحق منا كل اهتمام؛ ذلك لأنها تمثل آخر حلقة من الحلقات التي يستهدفها التآمر الغربي في صراعه مع الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقًا.

واستقرار الأسرة أمر مهم حتى تتمكن من القيام بمسؤولياتها في تربية الأجيال وتنشئتهم تنشئة صالحة، وعدم استقرارها يعطل هذا الدور المنوط بها.

واليوم تعاني الأسرة من مشكلات كثيرة لعل من أهمها:

هذه المبالغة في أنماط الاستهلاك، والإسراف في النفقات، مما يدفع بالأسرة أن تسلك سلوكًا غير رشيد ولا حميد إذ جرَّها إلى أنواع من التعامل الآثم في سبيل الحصول على مورد تسد به نفقاتها المتزايدة يومًا بعد يوم، وقد ظهر في المجتمع نتيجة ذلك:

التعامل بالربا، وأخذ الرشوة، والغش في المبيعات، وعدم إتقان الأعمال، إلى غير ذلك من المنهيات التي حذرنا منها الإسلام، من هنا فإن الحق ـ تبارك وتعالى ـ حذرنا من مغبة ذلك عندما قال: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]. ولا شك أن الأسرة المسرفة هي أسرة لا يحبها الله، وليس لها شأن يُذكر في الملأ الأعلى.

درس آخر أراد النبي ﷺ منا أن نتعلمه من قصة التخيير وهو أن نبتعد عن المبالغة في الإنفاق العام حتى لا تكبر الديون، ولا شك أن الفرد أو

الأسرة أو الأمة عندما تبالغ في الاستهلاك سيضطرها ذلك إلى الاستدانة لتغطية هذه النفقات.

ومشكلة الديون مشكلة قائمة في عالمنا الإسلامي، ولها آثارها الخطيرة على حاضر الأمة ومستقبلها.

وقد استعاذ النبي ﷺ - في جملة ما استعاذ - من غلبة الدَّين وقرنه

بقهر الرجال، عندما قال: «**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...**» ثم قال: «**ومن غلبة الدَّين وقهر الرجال**»[١]، فكأن النبي ﷺ أراد أن يقول لنا: إن غلبة الدين صِنْوُ لقهر الرجال وقرين له... وفي هذا الأسلوب الرائع تحذير من الدين - أيما تحذير -.

كما أن النبي ﷺ أراد أن يعلم الأمـة من خلال حادثة التخيـير كيف تحافظ على المال إذا فُتحت عليها الدنيا.

أراد أن يعلم المسـؤول من الأمـة - رب الأسـرة الكبـيرة، ورب الأسـرة الصغيرة- كيف يقف الموقف الحازم أمام هذه الأنماط من الاستهلاك المبالغ فيه، ولو كان هذا الاسـتهلاك في المباحـات ـ فضلاً عن المحرمـات ـ وما ذلك إلا لضمان مستقبلها، والحفاظ على قوتها وحفظها من الخروج عن منهج الله.

وقد سجل لنا القرآن حقائق مهمة عن أقوام أصيبوا بالترف، وأسرفوا في الإنفاق، فكان عاقبتهم الدمار.

قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيراً** ﴾ [الإسراء: ١٦].

والإسراف من الجرائم التي اقتـرفها فرعون فاسـتحق العقوبة التي نزلت

به، وما نجا منها قومه.

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ فحريٌّ بنا أن نتابع النبي ﷺ في سلوكه مع أسرته، وأن ننأى جانبًا عن كل سلوك يجعلنا في زمرة فرعون وزمرة المترفين.

أولاً: الآيات الواردة في قصة التخيير:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً (٢٨) وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ

(١) ضعيف: رواه أبو داود (١٥٥٥)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢١٦٩).

الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨- ٢٩][1].

قال المفسرون: إن أزوج النبي ﷺ سألنه شيئًا من عرض الدنيا، وطلبن

منه الزيادة في النفقة فنزلت الآية، ولما نزلت بدأ بعائشة رضي الله عنها ـ وكانت أحبهن إليه ـ فخيرها فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة، ثم اختار جميعهن اختيارها، وكن يومئذ تسعًا: عائشة، وحفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة، وسودة ـ وهؤلاء من نساء قريش ـ وصفية، وميمونة، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث. وقيل في سبب التخيير غير ما ذُكر هنا.

ثانيًا: سبب التخيير:

ذكر العلماء في قصة التخيير أربعة أقوال، وهي:

١- طلب زيادة النفقة، وقد ذكره جميع المفسرين[٢].

٢- الغيرة: وذلك أنهن تغايرن عليه فحلف ألا يكلمهن شهرًا، ثم أُمِرَ بأن يخيرهنَّ.

وقد ذكره عدد من المفسرين[٣]، وضعفه الطبري إذ أورده بصيغة التمريض فقال: «وقيل: كان سبب ذلك غيرةَ كانت عائشة قد غارتها».

(١) التفسير الإجمالي:

﴿إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾: سعتها ونضارتها ورفاهيتها والتنعم فيها.

﴿وَزِينَتَهَا﴾: أي زخارفها.

﴿أُمَتِّعْكُنَّ﴾ أي: أعطكن المتعة، وأطلقكن. والمتعة ما يعطي للمرأة المطلقة على حسب السعة والاقتدار من ثياب أو دراهم أو أثاث، تطوعًا لا وجوبًا.

﴿سَرَاحًا جَمِيلاً﴾: أي طلاقًا من غير ضرار ولا بدعة «تفسير الطبري» (١٠/ ٢٩٠).

(٢) انظر على سبيل المثال: «تفسير الطبري» (١٠/ ٢٨٩- ٢٩٠)، «محاسن التأويل» للقاسمي (١٣/ ٢٤٦)، «معالم التنزيل» للبغوي (٣/ ٥٢٥)، «زاد المسير» لابن الجوزي (٦/ ٣٧٧)، وقال عن القولين الأولين: والقولان مشهوران في التفسير، تفسير القرطبي (١٤/ ١٦٢)، «أحكام القرآن» لابن العربي (٣/ ٥٥١)، «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٦٢)، ولم يذكر سوى القول الأول، وذكره الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٢٢).

(٣) «جامع البيان» للطبري (١٠/ ٢٩٠)، «زاد المسير» لابن الجوزي (٦/ ٣٧٧)، تفسير القرطبي (١٤/ ١٦٢)، «أحكام القرآن» لابن العربي (٣/ ٥٥١)، وقال عنه: «وهو الصحيح الذي يعول عليه ولا يلتفت إلى سواه»، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٢٢): وحكاه الغزالي. و«فتح القدير» للشوكاني (٤/ ٢٧٦).

٣- إنه ﷺ لما خُيِّرَ بين مُلك الدنيا ونعيم الآخرة فاختار الآخرة أُمِرَ بتخيير نسائه ليكُنَّ على مثلِ حاله[١].

وقد حكاه ابن الجوزي عن أبي القاسم الصيمري، وذكره أيضًا ابن العربي، والقرطبي وغيرهم.

٤- إنَّ سبب نزولها قصة مارية في بيت حفصة، أو قصة العسل الذي شربه في بيت زينب بنت جحش.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا يقرب من الثاني[٢].

وقد جعله ابن العربي القول الثاني نفسَهُ.

• القول الراجح:

وبعد استعراض الأدلة يترجح عندى في سبب حادثة التخيير طلبُ زيادة

النفقة، لقوة الأدلة التي استدل بها أصحاب هذا القول.

ثالثًا: كيفية التخيير:

وقد اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي ﷺ أزواجه على قولين:

القول الأول: إنه خيَّرهن بإذن الله في البقاء على الزوجية أو الطلاق فاخترن البقاء.

وبهذا قالت عائشة ومجاهد وعكرمة والشعبي والزهري وربيعة.

القول الثاني: إنه إنما خيَّرهن بين الدنيا فيفارقهن، وبين الآخرة فيمسكهن، ولم يخيرهن في الطلاق. وبهذا قال عليٌّ والحسن وقتادة، وقال

---

(١) الحديث الوارد في ذلك هو ما رواه الإمام أحمد (٧١٦٠) عن أبي هريرة قال: «جلس النبي ﷺ فنظر إلى السماء فإذا ملك ينزل فقال جبريل: إن هذا الملك ما نزل يوم خلق قبل الساعة. فلما نزل قال يا محمد: أرسلني إليك ربك، أفملكًا نبيًّا يجعلك، أو عبدًا رسولاً؟ قال جبريل: تواضع لربك يا محمد. قال: بل عبدًا رسولاً». قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيقه للمسند: إسناده صحيح

على شرط الشيخين، وفي الباب عن ابن عباس رواه النسائي في السنن الكبرى (٦٧٤٣)، وفي إسناده نجيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف، وعن عمر عند الطبراني في الكبير (١٣٣٠٩)، قال الهيثمي: وفيه يحيى بن عبد الله البابلي، وهو ضعيف.

(٢) «التلخيص الحبير» (٣/ ١٢٢).

الشوكاني - رحمه الله-: والراجح الأول[١].

رابعًا: الأحاديث النبوية الواردة في قصة التخيير:

ورد في قصة التخيير حديثان، وهما:

١- ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما أُمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي فقال: «**إني ذاكر لك أمرًا، فلا عليك ألا تعجلي حتى تستأمري أبويك**» قالت: وقد عَلِمَ أنَّ أبويَّ لم يكونا ليأمراني بفراقه».

قالت: ثم قال: «**إن الله عز وجل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ**

تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً (٢٨) وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

[الأحزاب: ٢٨، ٢٩]

فقالت: فقلت: في أي شيء أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلتُ... زاد مسلم: قال معمر: فأخبرني أيوب أن عائشة قالت: لا تُخبر نساءك أني اخترتُك فقال لها النبي ﷺ: «**إن الله أرسلني مبلغًا ولم يرسلني متعنتًا**»(٢).

٢- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وهذا نصه:

قال: أقبل أبو بكر يستأذن فلم يؤذن له، ثم أُذن لأبي بكر وعمر فدخلا والنبي ﷺ جالس وحوله نساؤه، وهو ساكت(٣).

فقال عمر: لأكلمن النبي ﷺ لعله يضحك.

فقال عمر: يا رسول الله لو رأيت بنت زيد(٤) - امرأة عمر - سألتني

(١) «فتح القدير» (٤/ ٢٧٤).
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٨) كتاب المظالم والغصب، ومسلم (١٤٧٩) كتاب الطلاق.
(٣) في رواية مسلم: واجمًا ساكتًا، ومعنى وجم: سكت على غيظ، أو عبس وأطرق وسكت عن الكلام من شدة الحزن. «المعجم الوسيط»، مادة: وجم.
(٤) في رواية مسلم: بنت خارجة، واسمها: جميلة بنت ثابت بن أبي الأقلح، وهي من المبايعات اللاتي بايعن رسول الله ﷺ، وهكذا جاء اسمها في «طبقات ابن سعد» (٨/ ٢٥٢، ٣٤٥)، و«الإصابة» لابن حجر (٧/ ٧٥٥).

النفقة آنفًا فوجأت عنقها [١].

فضحك النبي ﷺ حتى بدا ناجذه[٢]، وقال: «**هن حولي كما ترى يسألنني النفقة**»[٣].

فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها، وقام عمر إلى حفصة كلاهما يقولان: تسألان رسول الله ﷺ ما ليس عنده!!!، فنهاهما رسول الله

ﷺ[٤]. فقلن نساؤه: والله لا نسأل رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده[٥]، قال: وأنزل الله ـ عز وجل ـ الخيار[٦].

فبدأ بعائشة فقال: «**إني ذاكر لك أمرًا ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك**»، قالت: ما هو؟ قال: فتلا عليها: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ**﴾ الآية، قالت عائشة: أفيك أستأمر[٧] أبويَّ؟ بل أختار الله ورسوله، وأسألك ألا تذكر لامراة من نسائك ما اخترت. فقال: «**لا تسألني امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني متعنتًا أو مفتنًا**[٨]**، لكن بعثني معلمًا ميسرًا**»[٩].

---

(١) قوله: «فوجأت عنقها» أي: ضربته.

(٢) الناجذ: آخر الأضراس، وهو الذي يقال له: ضرس العقل. وفي رواية ابن لهيعة: «حتى بدت نواجذه» وللإنسان أربعة نواجذ، وهذا اللفظ كناية عن شدة الضحك وبلوغه فيه الغاية.

(٣) في رواية ابن لهيعة عند أحمد: «سألنه النفقة فلم يوافق عنده شيء حتى أحجزنه» ووقع في رواية

السندي «حتى أحجرنه» وقال: هكذا في كثير من النسخ، ولعله لغة في حجزنه، أي: منعنه من الخروج، وقيل لعل أحرجنه من الحرج.

(٤) هذا النهي الوارد في هذه الجملة غير مذكور في رواية مسلم.

(٥) انفرد مسلم بزيادة هنا وهي: «ثم اعتزلهن شهراً أو تسعًا وعشرين»، ولا وجود لهذه الزيادة في «مسند أحمد» ولا في «سنن النسائي» مع أن السند واحد.

(٦) في رواية مسلم: ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ﴾ حتى بلغ ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨، ٢٩].

(٧) في رواية مسلم: «أفيك يا رسول الله أستشير أبويَّ؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة».

(٨) وفي رواية عند أحمد «معنفًا» وعند مسلم: «لم يبعثني معنتًا ولا متعنتًا».

(٩) أخرجه أحمد (١٤٥١٥)، (١٤٥١٦)، ومسلم (١٤٧٨) كتاب الطلاق.

٨٠ حلاً للمشكلات الزوجية

* لقد وضع الإسلام القواعد الثابتة للحياة الزوجية وأحاطها بكل عناية فلم يترك جانبًا منها إلا وقد تعرض له وبين لكل من الزوجين ما له وما عليه وحذر من كل ما يكدر صفو العلاقة الزوجية وقاية وعلاجًا وغاية الإسلام من كل ذلك القضاء على كل ما يهدد الحياة الزوجية بالفشل ومع كل هذا فنحن نرى الخلافات قائمة تتعدى أخطارها أحيانًا حياة الزوجية إلى حياة الأولاد.

وقبل التعرض للمشكلات الزوجية وحلولها أحب أن أُنوِّه بأن من واجب الزوجين أن يجعلا من الخلاف بينهما أداة بناء لا معول هدم فإن المشكلات العابرة عامل من عوامل زيادة التلاحم والتفاهم بين الزويجين تجدد المحبة والمودة.

ونحن نعلم جميعًا أن من أعظم ما يحدص عليه إبليس التحريش بين المؤمنين والإيقاع بين الرجل وزوجته.

قال ﷺ كما عند مسلم: «**إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئًا، ويجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله، فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت!**».

فتعالوا لنرى بعض المشكلات التي يعاني منها كثير من الناس لنضع لها حلولاً سريعة عسى الله أن يجعلها سببًا في عودة السعادة مرة خرى إلى بيوت المسلمين.

- **تقسيم المشكلات الزوجية:**

وإن الحديث عن المشكلات الزوجية يمكن تقسيمه إلى نوعين:

١- مشكلات من قِبل الزوج.

٢- مشكلات من قِبل الزوجة.

فتعالوا بنا لنتعرف على بعض المشكلات الزوجية بإيجاز شديد مع وضع الحلول السريعة حتى يسهل على الزوجين التعرف على الحلول الإسلامية لتلك المشكلات.

أولاً : مشكلات من قِبل الزوج:

وأبدأ بعرض المشكلات التي تكون من قِبل الزوج لأنني أعتقد اعتقاداً جازمًا أن الزوج هو الذي يملك زمام الأمور في البيت وهو الذي يمسك بدفة الحياة الزوجية ولذلك يقع عليه العبء الأكبر في المحافظة على عش الزوجية. .لكن إن كان هذا هو الأصل فالذي يحدث في هذا الزمان بخلاف ذلك فإن أكثر الأزواج تركوا قيادة البيت ولم يحافظوا على عش الزوجية حتى خربت أكثر البيوت أو عاش الزوجان حياة خالية من المودة والرحمة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

* أما عن المشكلات التي تكون من قِبل الزوج فمنها:

(١) عدم الاهتمام بالزوجة وذلك بأن يعتبرها الزوج وكأنها قطعة أثاث

في البيت لا قيمة لها:

الحل: بأن يعلم بأن هذه الزوجة هي جزء منه فيجب أن يهتم بها فيفرح لفرحها ويحزن لحزنها.. وقد أرشدنا الحبيب ﷺ إلى أن العبد لابد أن يعطي كل ذي حق حقه.

روى البخاري أن النبي ﷺ كان قد آخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء رضي الله عنهما، فجاءه سلمان يزوره، فإذا أم الدرداء متبذلة، فقال: ما شأنك؟ قالت: إن أخاك لا حاجة له في الدنيا، يقوم الليل، ويصوم النهار. فجاء أبو الدرداء، فرحب به، وقرب إليه طعامًا. فقال له سلمان: كُل. قال: إني صائم. قال: أقسمت عليك لتفطرن فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل، أراد أبو الدرداء أن يقوم، فمنعه سلمان وقال: إن لجسدك عليك حقًّا. ولربك عليك حقًّا ولأهلك عليك حقًّا صم وأفطر، وائت أهلك، وأعط كل ذي حق حقه.

فلما كان وجه الصبح قال: قُم الآن إن شئت، فقاما فتوضآ، ثم ركعا، ثم

خرجا إلى الصلاة، فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله ﷺ بالذي أمره سلمان. فقال له: «**يا أبا الدرداء، إن لجسدك عليك حقًّا، مثل ما قال لك سلمان**»[١].

(٢) عدم التغاضي عن بعض الزلات والهفوات الصغيرة:

الحل: أن الزوج ينبغي عليه أن يتحلى بخلُق التغافل وذلك بأن يتغافل عن بعض الزلات والهفوات اليسيرة التي لا تقدح في ديانة الزوجة. أما إذا كان الأمر متعلقًا بالدين فلا يتغافل بل يجب عليه أن يوجهها ولكن بالرحمة واللين.

وقد قال بعض الحكماء: إن خير الرجال الفطن المتغافل. وذلك ما يرشدنا إليه قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ**

وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [التحريم: ٣].

(٣) عدم اهتمام الزوج برأي زوجته ولو كان ذلك في القضايا المصيرية الهامة بالنسبة لهما ولأولادهما:

الحل: ينبغي أن لا ينسى الزوج أن زوجته هي شريكة حياته وأنه لا ينبغي أن يسلبها رأيها بل عليه أن يُشعرها بأنها شريكة حياته فيأخذ رأيها أحيانًا في بعض القضايا الهامة فإن وجد رأيها صوابًا أخذ به وإن وجده غير ذلك لم يأخذ به ولكن بلا تجريح لمشاعرها وأحاسيسها فلقد مدح الله - عز وجل - المؤمنين بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

(٤) منة الرجل على زوجته فيما يقدمه لها من الحقوق:

الحل: أن يعلم الزوج أنه مسئول عن هذه الزوجة وأنه إذا ضيع حقوقها

فإنه سيعاقب يوم القيامة.. ولذا قال ﷺ: «**إن الله تعالى سائلٌ كل راعٍ عما استرعاه أحفظَ ذلك أم ضيعه؟ حتى يسأل الرجل عن أهل بيته**»(٢) فَلا ينبغي أن يمن الزوج على زوجته بذلك؛ لأن ذلك حقها.

(١) صحيح: رواه البخاري (١٩٦٨) كتاب الصوم، (٦١٣٩) كتاب الأدب.

(٢) حسن: رواه النسائي في سننه الكبرى (٥/ ٣٧٤)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٤٤) وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٧٤).

(٥) ازدراء الزوجة واحتقارها أمام أولادها أو أمام أهله ظنًا منه أن هذا من كمال الرجولة:

الحل: أن يعلم الزوج أن كرامة الزوجة من كرامته فينبغي أن يحرص على مشاعرها وكرامتها أمام الآخرين وبخاصة أمام الأولاد حتى لا تسقط هيبتها من

قلوبهم فلا تستطيع أن تربي أولادها فعلى الزوج إن أراد أن يعاتب زوجته أن يكون ذلك بعيداً عن مسامع الآخرين حتى لا يجرح مشاعرها ويسقط هيبتها وليعلم الزوج أن الإحسان إلى الزوجة من كمال الرجولة.

(٦) عدم الوفاء بما اشترطت الزوجة في العقد:

الحل: أن يحرص الزوج على الوفاء بكل ما اشترطته الزوجة في العقد طالما أنه وافق على تلك الشروط عند الزواج فقد قال ﷺ كما في «الصحيحين»: **«إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج»**[1].

(٧) تحميل الزوجة ما لا قدرة لها عليه؛ كأن تكون لا تنجب إلا البنات فيهددها بالطلاق إن لم تنجب له الذكور ومنهم من يهين زوجته لأنها تأخرت في الحمل والإنجاب:

الحل: أن يعلم الزوج أن الأولاد هبة من الله وأنه لا دخل للزوجين في ذلك فقد قال الله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

فإذا كانت الزوجة لا تنجب إلا الإناث فهذا أمر ليس لها فيه يد ولا قدرة وإنما الأمر كله بتقدير الله - عز وجل - فعلى الإنسان أن يرضى بقضاء الله وقدره وأن يعلم أن الأولاد هبة (هدية) من الله وليس للعبد أن يشترط بل عليه أن يشكر ويرضى.

(٨) المماطلة في حقوق الزوجة.. والتسويف في قضاء حوائجها أما حاجته فلا تقبل التأخير والمماطلة:

الحل: أن يتذكر الزوج قول الله ـ جل وعلا-: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٢١) كتاب الشروط، ومسلم (١٤١٨) كتاب النكاح.

بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وعليه أن يتذكر قول الحبيب ﷺ كما في «الصحيحين»: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[١].

فعليك أيها الزوج الحبيب أن تحرص على أن تعطيها حقها مثلما تحرص على أخذ حقوقك فإن ذلك من علامات الإيمان.

(٩) منع الزوجة من حضور مناسبات أهلها في حين يُلزم الزوجة بحضور كل مناسبات أهله:

الحل: أن يعلم الزوج أن زوجته مطالَبة بصلة الرحم مثله تمامًا فكما أنه حريص غاية الحرص على بر والديه وصلة الرحم فعليه أن لا يقطعها من أهلها وأرحامها وبخاصة إذا كانت تلك المناسبات ليس فيها أي معصية أما إن كانت تلك المناسبات فيها اختلاط وخروج عن آداب الشرع فله أن يمنعها لكن عليه أن يوضح لها سبب المنع حتى تكون راضية بهذا الصنيع.

(١٠) تهديد الزوجة بالطلاق والفراق مع أخذ الأولاد عند أتفه المشاكل وأدنى الأسباب:

الحل: أن يعلم الزوج أن الحياة الزوجية رباط وثيق مصون ينبغي أن يُحتَرم فلا يذكر الفراق ولا الطلاق بل ينبغي ألا يرد على الخاطر بدون وجود أسباب لذلك.

(١١) حسن خلق الزوج مع الآخرين في الوقت الذي لا تجد فيه الزوجة شيئًا من ذلك بل تجد العكس (سوء الخلق):

الحل: أن يعلم الزوج أن حسن الخلق من علامات اكتمال الإيمان في قلب العبد ولذا قال ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»**[٢] وقال ﷺ: **«خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»**[٣] فإذا كان العبد مطالبًا بحسن الخلق مع الناس أجمعين فمن باب أولى أن

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣) كتاب الإيمان، ومسلم (٤٥) كتاب الإيمان.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٣٠).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٨٥).

يكون حسن الخلق مع زوجته لأن النبي ﷺ أوصى بها وخصها بوصاياه الكثيرة.

وتزوج الإمام أحمد - رحمه الله - عباسة بنت المفضل، أم ولده صالح، وكان الإمام أحمد يثني عليها، ويقول في حقها: «قامت أم صالح معي عشرين سنة، فما اختلفت أنا وهي في كلمة».

(١٢) عدم تزين الزوج لزوجته:

الحل: أن يعلم الزوج أن الزوجة لها الحق في أن ترى زوجها جميلاً نظيفًا كما يحب هو أيضًا أن يراها على تلك الحالة فإن ذلك أحرى أن يُديم المحبة والمودة بينهما فلا تقع عين أحدهما على ما يكره فيكون ذلك سببًا في عدم استقرار الحياة لزوجية وقد كان ابن عباس رضي الله عنهما يمشط شعره ويضع العطر فلما

سُئل عن ذلك قال: إنـي أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتـزين لي فقد قال الله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

(١٣) أن يُحمل الزوج زوجته أعمالاً فوق طاقتها:

الحل: أن يعلم الزوج أن المرأة ضـعيـفة لا تتـحمل ما يـتحملـه الرجال ولذلك فإن من الإنصاف أن يحرص الزوج على أن لا يُحـملها أعمالاً فوق طاقتها فإن ذلك يتنافى مع الرحمة التي أمرنا الله بها فقد قال ﷺ كما في «الصحيحين»: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»[١].

(١٤) عدم حرص الزوج على تعليم زوجته أمر دينها ليكون ذلك سببًا لوقايتها من النار:

الحل: أن يعلم الزوج أنه مسئول عن وقاية زوجته وأولاده من نار جهنم فقد قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ

عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

وقال ﷺ كما في «الصحيحين»: «كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله، وهو مسئول

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٧٦) كتاب التوحيد، ومسلم (٢٣١٩) كتاب الفضائل.

عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، وهي مسئولة عن رعيتها»[١].

فعلى الزوج أن يُعلم زوجته التوحيد الخالص وأركان الإيمان والحلال والحرام ويعلمها أحكام العبادات ويحضها على القيام بها في وقتها ويعلمها حق الله وحق رسول الله ﷺ ثم يعلمها الحقوق الزوجية ومكارم الأخلاق ليكون سببًا في نجاتها من عذاب النار.

(١٥) انشغال الزوج عن زوجته بطلب العلم أو الطاعات:

الحل: إن الواجب أن يعلم الزوج أنه لابد أن يعطي كل ذي حق حقه كما أسلفنا ذلك في عنصر سابق فإن كان لابد أن ينشغل في طلب العلم وذلك بأن يكون ممن تصدروا للدعوة إلى الله ـ جل وعلا- فعليه أن يأخذ بيديها ويجعلها تشاركه في طلب العلم وذلك في حدود طاقتها وذلك بأن يطلب منها أن تعينه على تجهيز درس معين ويحدد لها المصادر التي ترجع إليها ويقول لها: إني لأرجو الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتك فيكون ذلك حاديًا لها لأن تستمر على طلب الخير ولا تشعر مع ذلك بالملل أو الفراغ.

(١٦) بعض الأزواج لا يرحم زوجته فإذا جاء آخر الليل أيقظها لتناوله كوب ماء أو لتجهز له كوبًا من الشاي أو.....:

الحل: أن يعلم الزوج أنه لن يظفر برحمة الله ـ جل وعلا - إلا إذا رحم كل من حوله وأقرب الناس إليه بعد أمه وأبيه هي زوجته فعليه أن يكون رحيمًا بها وقد قال ﷺ : «**من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة**» (٢).

وأظن أنه ليس من الرحمة أن يأتي الرجل في منتصف الليل فيوقظ زوجته من أجل أن تجهز له كوبًا من الشاي..

أما إن وجدها مستيقظة فلا بأس بذلك.

(١٧) استماع الزوج لكل ما يقال عن زوجته ومحاسبتها على ذلك بغير تثبت:

الحل: أن يعلم الزوج أن الله أمرنا إذا سمعنا أي كلام أن نتأكد ونتثبت من صحة ه

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٣) كتاب الجمعة، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

(٢) حسن: رواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٦١).

هذا الكلام فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]. فمن الظلم أن تحكم على زوجتك من خلال كلمة وصلتك عنها بل إن العدل يقتضي أن تتأكد أولاً ثم تعاقبها في حدود ما يمليه عليك شرع الله فلا تزيد على حد العقوبة ولا تجور.. وأنت تعلم أننا نعيش في زمن شاع فيه الكذب والبهتان.. فنسأل الله أن يكفينا شر كل ذي شر.

(١٨) التقصير في النفقة على الزوجة والأولاد... وقد تكون الزوجة

عندها من الحياء ما يمنعها من الطلب:

الحل: أن يعلم الزوج أنه مسئول شرعًا عن الإنفاق على الزوجة والأولاد فقد قال تعالى: ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا** ﴾ [النساء: ٣٤].

وقال ﷺ كما عند مسلم: «**اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم، أخذتموهن بأمانة الله، ولهن عليكم رزقهن، وكسوتهن بالمعروف**».

وقال ﷺ كما عند مسلم: «**كفى إثمًا أن تحبس عمن تملك قوته**»(١).

بل تأمل معي هذا الحديث الذي رواه مسلم أن النبي ﷺ قال: «**دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك**»(٢).

(١٩) تصريح الزوج بأنه يكره أهل زوجته أو أقاربها:

الحل: أن يعلم الزوج أنه لا يستطيع أن يفصل الزوجة عن أهلها فإنها عاشت بينهم زمانًا طويلاً ولهم من الفضل عليها ما لا يعلمه إلا الله فينبغي عليه إن كان كارهًا لأهلها أن يجعل الحكم في ذلك لشرع الله فإن كان يكرههم لأسباب دنيوية فعليه أن يتوب إلى الله؛ لأن الدنيا لا تستحق

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٩٦) كتاب الزكاة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٩٥) كتاب الزكاة.

أن نتدابر من أجلها أما إن كان يبغضهم في الله لأمر شرعي فعليه أيضًا أن يدعوهم إلى الله بالحسنى ولا يجرح مشاعر زوجته بأن يصرح لها بكراهيته لأهلها فإن ذلك يوغر صدرها ويُشعرها بأنها لا قدر لها عند

زوجها وصدق من قال:

حبيب حبيبي حبيبي

وعدو حبيبي عدوي

فينبغي عليك أن تحب أهلها لله ـ جل وعلا ـ أولاً ثم لحبك إياها.

(٢٠) محاولة الزوج ابتزاز الزوجة ماديًا إذا كانت ذات مال:

الحل: أن يعلم الزوج أنه هو المسئول شرعًا عن الإنفاق على زوجته وأن من المروءة أن لا ينظر لمالها ولو كانت تمتلك ملايين الدولارات؛ لأن الرجل الحقيقي يأبى أن يهدر نصف قوامته فقد قال تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾ [النساء: ٣٤] فنصف قوامة الرجل من إنفاقه على زوجته فلو أنفقت عليه لأهدرت نصف قوامته... فيا أيها الرجل كن رجلاً ولا تطمح نفسك إلى مال زوجتك.

(٢١) مطالبة الزوج زوجته بالعمل المتواصل له ولأهله ولو كانت متعبة مع عدم وجود أي مقابل ولو كان المقابل كلمة تشجيع أو بسمة حانية في وجهها:

الحل: أن يعلم الزوج أن زوجته مطالبة بخدمته هو فإن قامت بعد ذلك بخدمة أهله فهذا من أصالة معدنها وكرم أخلاقها فعليه أن يشكر لها صنيعها وأن يحرص على أن يُذكرها دائمًا أنه لن ينسى لها مدى الحياة هذا المعروف الذي تفعله مع أهله ليكون ذلك حاديًا لها لأن تعطي أكثر وأكثر.

وأنتم تعلمون جميعًا أن المرأة ترضى بأقل كلمة حانية تخرج من زوجها.

(٢٢) اتكال الزوج على إخوان زوجته في حضور المناسبات الخاصة بأهل زوجته:

الحل: أن يشعر الزوج بأن زوجته تفتخر بوجوده معها في أي مكان وأنه لو جاء معها كل محارمها فلن يغنوا عن حاجتها إلى وجود زوجها معها فليحرص الزوج على أن يرافق زوجته إلى تلك المناسبات إذا لم يكن فيها أي مخالفات شرعية وإلا فعليه ألا يذهب وألا يأذن لزوجته بالذهاب.

(٢٣) بعض الأزواج إذا مرضت زوجته يهملها ولا يفكر أبداً في علاجها:

الحل: أن يعلم الزوج أن الله ـ عز وجل ـ يجزل له العطاء في الدارين لو أنه وجد عصفوراً مريضًا فسعى إلى علاجه فما ظن الزوج إذا سعى إلى الأخذ بالأسباب لعلاج زوجته التي لطالما سهرت من أجله لتعد له الطعام وتنظف له الثياب وتعتني بنظافة بيته وتربي له الأولاد وقد قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] فمن المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها أن يباشر الزوج بنفسه رعاية زوجته المريضة . . . وتأمل معي ما رواه البخاري من أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان قد تغيَّب عن غزوة بدر؛ لأن

زوجه رقية بنت رسول الله ﷺ كانت مريضة فقال له النبي ﷺ : «**إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه**»[1] .

(٢٤) سيطرة التقاليد الاجتماعية وقلة العلم بالدين مما يدعو الزوج إلى أن يطلب من الزوجة أشياء ليست من شرع الله في شيء كأن يطلب منها أن تستقبل إخوانه وضيوفه وأن تجلس معهم:

الحل: أن يعلم الزوج أن الزوجة جوهرة مصونة يجب أن تُصان وأن تُحفظ بعيداً عن الأعين ولقد حرم الخالق - جل وعلا - أن تجلس المرأة إلا مع محارمها بل نهى النبي ﷺ أن يدخل على المرأة إلا محارمها فقال ﷺ كما «الصحيحين» : «**إياكم والدخول على النساء**» فقال رجل من

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٣١٣٠) كتاب فرض الخمس.

الأنصار يا رسول الله أفـرأيت الحمو؟ قال: «**الحمو الموت**»[١] قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج: ابن العم ونحوه».

(٢٥) بعض الأزواج يكثر من الحديث عن التعدد مع أنه لن يفعل ذلك ولكنه يقول ذلك لتشعر الزوجة أنه يستطيع أن يأتي بغيرها في أي وقت:

الحل: أن يعلم الزوج أن الشرع لا يمنع من تعـدد الزوجات ولكنه يمنع من جرح المشاعـر والأحاسيس. فإن كـان الزوج يريد التعدد فعليـه أن يفعل ذلك بدون أن يؤذي مشاعر زوجتـه الأولى. هذا إن كان مثل هذا الزوج يستطيع أن يستـعمل هذه النـعمة في طاعـة الله أما إذا كـان سينشـغل بتلك النعـمة عن صاحب النعم ـ جل وعلا ـ فيقصر في الواجبات ويبتعد عن طاعة رب الأرض والسماوات فـمثل هذا لا ننصحه بالـتعدد؛ لأن درء المفاسد مُـقدم على جلب

المصالح. وأي مفسدة أعظم من أن يبتعد العبد عن طاعة الحق ـ جل وعلا ـ.

وبالجملة فليحرص الزوج على عدم إيذاء مشاعر زوجته.

(٢٦) تسفيه الرجل لرأي امرأته بحيث لا يدع لها مجالاً لمشاركته في أي رأي:

الحل: أن يعلم الزوج أن زوجته هي شريكة حياته وأنه لابد أن يجعلها تشعر دائمًا بقدرها ومكانتها في قلبه ومن بين ذلك أن يجعلها تشاركه في اتخاذ بعض القرارات الخاصة بحياتهما وأن يأخذ رأيها في بعض الأشياء فإن كان رأيها صوابًا فالحمد لله وإن كان غير ذلك فلا داعي لأن يجرح مشاعرها ويسفه كلامها بل عليه أن يشكرها على حرصها على إبداء رأيها ثم يقول لها: جزاك الله خيراً ولكني أرى أن الصواب أن نفعل كذا.

(٢٧) رفض الزوج النزول مع زوجته لشراء ما تريد من الأسواق لنفسها أو لأولادها فيتركها تنزل وحدها وفي المقابل فهناك زوج لا يترك زوجته تنزل أبداً فيذهب هو فيشتري ما لا تريد:

الحل: أن خير الأمور الوسط فعلى الزوج أن يفرغ وقتًا يسيرًا ينزل فيه مع

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

زوجته وأولاده لشراء تلك الاحتياجات فيجعل زوجته تشير له إلى الشيء الذي تريده فيذهب بنفسه ليكلم البائع ويشتري تلك السلعة وبذلك يحفظ على زوجته دينها وحياءها بأن يجعلها لا تخاطب البائعين ولا تمزح معهم كما يحدث أحيانًا في البيع والشراء.

(٢٨) بعض الأزواج يكيل بمكيالين فهو يُعلم زوجته حق الزوج ولا يعلمها حق الزوجة بل لا يسمح لها أن تسمع بعض الأشرطة التي

تتكلم عن حقوق الزوجة:

الحل: أن يعلم الزوج أن لزوجته حقًّا علي كما أن له حقًّا عليها فقد قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. فليحرص الزوج على أن يكون عادلاً فإذا طالب الزوجة بحقوقه فعليه أن يؤدي الواجب عليه تجاه تلك الزوجة.

(٢٩) مطالبة الزوج زوجته بالتوفير حتى في الضروريات مع أنه دائم الإنفاق على أصدقائه ورحلاته:

الحل: أن يعلم الزوج أن هناك بعض الاحتياجات والضروريات لا يصلح فيها التوفير كالغذاء والدواء وليس معنى ذلك أننا ندعو الزوجة للإسراف والتبذير ولكن المقصود أن الزوجة إذا كانت لا تطلب إلا الضروري من الغذاء والدواء فليس من حق الزوج أن يأمرها بالتقطير على نفسها وأولادها

وبخاصة إذا كان يمتلك المال الكثير بل وينفق الكثير والكثير على أصدقائه.

وليعلم الزوج أن اللقمة إذا وضعها في فم امرأته فله بها صدقة فليحرص على أن لا يحرم زوجته وأولاده من احتياجاتهم الضرورية.

(٣٠) اهتمام الرجل بترفيه نفسه بسفر أو بغير ذلك من دون زوجته وأولاده:

الحل: أن يعلم الزوج أن النبي ﷺ قال: «**أحب الناس إلى الله أنفعهم**

وأحب الأعمال إلى الله ـ عز وجل ـ سرور تدخله على مسلم»[١] والزوج مسئول عن أن يُدخل السرور على زوجته وأولاده فبدلاً من أن يستأثر لنفسه بتلك النزهة فعليه أن يصحب معه زوجته وأولاده ليُدخل عليهم السعادة

والسرور وبخاصة إذا كانت تلك النزهة ليس فيها أي مخالفات شرعية.

(٣١) هناك زوج يقترض مالاً من زوجته بسبب أزمة مالية مرت به ثم يماطلها في السداد بعد ذلك وقد يكون هذا المال جاءت به من أهلها فيجعلها تقع في حرج شديد:

الحل: أن يعلم الزوج أنه ليس من حقه أن يحتفظ بهذا المال لأنه أخذه على سبيل القرض فواجب عليه أن يرد هذا المال وبخاصة إذا كانت الزوجة قد اقترضت هذا لمال من أهلها وقد قال ﷺ كما في البخاري: «**من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله**»(٢) كما أن الزوج لابد أن يعلم أن هذا الفعل خيانة للأمانة وأنه من المظالم التي تبدد حسنات صاحبها يوم القيامة كما أخبر بذلك الحبيب ﷺ عندما سأل أصحابه - كما عند مسلم- فقال لهم: «**أتدرون ما المفلس؟**» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: «**المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة**

بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيُعطىَ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضَى ما عليه أُخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طُرح في النار» (٣).

فيفقد الزوج حسناته يوم القيامة بسبَب تلك المظالم.

(٣٢) إرغام الزوج زوجته أن تُري أهله ما اشترت ولو كان من أخص أمورها:

الحل: أن يعلم الزوج أن كل إنسان له خصوصيات لا يحب أن يُطلع

(١) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٥٣)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٦).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٣٨٧) كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٥٨١) كتاب البر والصلة والآداب.

عليها الآخرين وأن الزوجة من حقها أن تحجب تلك الأشياء عن أهله

وبخاصة إذا كانت تلك الأشياء من الملابس التي تلبسها الزوجة لزوجها لتتزين له.

(٣٣) بعض الأزواج يظن أن حقوق المرأة تنحصر في توفير المسكن والمأكل والمشرب والملبس ونحو ذلك فقط:

الحل: أن يعلم الزوج أن المرأة تحتاج في المقام الأول إلى زوج يعينها على طاعة الله ـ عز وجل ـ وكذلك تحتاج إلى زوج يحنو عليها ويلاطفها ويمازحها ويُدخل على قلبها السعادة والسرور فالمرأة تغلب عليها العاطفة ولذلك يستطيع الرجل أن يُسعد زوجته بكلمة حانية وقد لا يستطيع أن يُسعدها بآلاف الجنيهات؛ لأنها تريد سعادة القلب لا سعادة البدن.

(٣٤) أن يعقد الزوج مقارنة بين زوجته وأمه:

الحل: أن يعلم الزوج أن جيل الآباء والأمهات جيل فريد لا يتكرر

بسهولة فلا ينبغي أن يقارن بين البذل والعطاء والتضحية التي رآها من أمه وبين الهمة الضعيفة التي يراها من زوجته؛ لأن ذلك سيفسد عليه حياته مع زوجته مع العلم بأن الزوج لو فعل ذلك فإنه سيفتح على نفسه باب مفسدة وذلك بأن تقارن الزوجة أيضًا بين أبيها وزوجها فالإنصاف في تلك المسألة أن ينظر الزوج إلى زوجته على أنها وليدة هذا الزمان ويعلم أن نساء هذا الزمان يغلب عليهن الضعف وعدم القدرة على مواكبة جيل أمهاتنا في البذل والعطاء فيرضى بما قسمه الله له.

(٣٥) مطالبة الزوج زوجته بسرعة تنفيذ أوامره في الحال ولا يقبل منها تأجيل ذلك ولو بعذر:

الحل: أن يعلم الزوج أن الله ـ عز وجل ـ حين أمر عباده بتقواه فقال:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ثم خفف عنهم بعد ذلك لأنه يعلم أن عباده لا يستطيعون أن يحققوا التقوى التي تليق بجلال الله وعظمته فقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]

وقال ﷺ كما في «الصحيحين»: «...**فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم**»(١).

فإذا كان هذا هو أمر الله وأمر رسول الله ﷺ فكيف يطلب الزوج من زوجته أن تنفذ كل شيء في التو واللحظة ولا يلتمس لها عذراً؟! فعلى الزوج أن يتقي ربه في زوجته وأن يعذرها عند عجزها عن القيام بأي أمر من أوامره.

(٣٦) مثالية الزوج الزائدة في بداية الزواج ثم رجوعه إلى أخلاقه الحقيقية بعد فترة فتظن الزوجة أن الزوج قد كرهها وأصابه الملل منها:

الحل: أن يعلم الزوج أن ديننا هو دين الوسطية وإن كنا نعلم يقينًا أن كلاًّ من الزوجين يتجمل أحدهما للآخر في بداية الزواج لكن لا ينبغي أن يصل الأمر لدرجة التكلف الشديد في إظهار ما ليس من أخلاقه حتى تظن الزوجة أنها قد تزوجت الإمام سفيان الثوري أو الإمام الأوزاعي ثم تمر الأيام وينقلب الزوج وتظهر أخلاقه الحقيقية فتشعر الزوجة أنها قد تزوجت أبا جهل أو أبا لهب. . . بل ينبغي أن يحرص كل واحد منهما أن يتخلص من الأخلاق المذمومة وأن يتحلى بالأخلاق الحميدة مع العلم بأن ذلك ليس من السهل اليسير ولكنه يسيرٌ على من يسره الله عليه وكما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

(٣٧) ثناء الرجل على زوجته الأخرى أو على زوجته التي توفيت:

الحل: أن يعلم الزوج فن إدارة الحياة الزوجية من النبي ﷺ وأن يعلم أنه

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٨) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ومسلم (١٣٣٧) كتاب الحج.

ليس من المروءة أن يشعل نار العداوة بين زوجتيه بل عليه أن يقيم جسور المحبة بينهما وذلك بأن يجعل كل واحدة منهما تشعر بأن أختها تحبها حبًّا جمًّا وأنها تتمنى أن تقدم لها أي شيء لتُدخل على قلبها السعادة والسرور.

أما إن كان الزوج يذكر محاسن زوجته التي ماتت على سبيل الوفاء فلا بأس بذلك فقد كان النبي ﷺ يذكر خديجة رضي الله عنها دائمًا ولا ينساها بل كان إذا ذبح الشاة أرسل إلى أصدقاء خديجة. فلو فعل الزوج ذلك فإن الزوجة التي تعيش معه تشعر في الغالب بالأمان لمثل هذا الزوج الوفي الذي لا ينسى أحبابه الذين عاش معهم.

(٣٨) بعض الأزواج شديد الغيرة ومع ذلك فهو يسكن مع أسرته في بيت

العائلة فإذا رأى نظرة من إخوانه لزوجته أقام الدنيا ولم يقعدها مع أنه هو الذي اختار ذلك.

الحل: أن يحرص الزوج على أن يؤسس بيته على شرع الله ولا يعرض زوجته لأي موقف يشعل نار الغيرة. فبدلاً من أن يضع البنزين بجوار النار فعليه أن يبحث لنفسه عن شقة مستقلة أو أن يغير نظام بيت الأسرة بحيث يكون هناك مكان خاص بالنساء فقط ومكان آخر خاص بالرجال فمن المعلوم أنه لا يحل للرجل أن يجلس مع زوجة أخيه فقد قال ﷺ كما في «الصحيحين»: «**إياكم والدخول على النساء**» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: «**الحمو الموت**»[1].

والحمو هو أخو الزوج وأشبهه من أقارب الزوج: ابن العم ونحوه.

(٣٩) من الرجال من يسهر الليل كله أو أكثره مع أصدقائه ويترك زوجته وأولاده وحدهم وقد تكون الزوجة شديدة الخوف بل وقد تتعرض لأي خطر في غياب زوجها.

الحل: أن نقول للزوج: أيهـا الأخ الحبيب لا تنشـغل طويلاً عن أهلك،

(١) متفق عليـه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

واعلم يا أخي أن الجلوس إلى عروسك ومحادثتها ليس وقتًا ضائعًا، لا سيما إن كانت المحـادثة تسيـر في طريق هادف وتسعى نحـو قصد مـحدود، إنك بذلك تفهم زوجـك، وتتيح لها أيضًـا أن تفهمك، وهذا الـفهم هو الخطوة الأولى للمعاشرة الحسنة.

واعلم يا أخي أن الحديث الطويل الـهادف غير الممل، والمؤانسـة المهذبة الممتـعة يمدان الحيـاة الزوجية بالقـوة والنماء وأفضل الغـذاء، ولتضع نصب

عينيك ما رواه عقبة بن عامر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ليس من اللهو إلا ثلاث: تأديب الرجل فرسه، ورميه بقوسه ونبله، ومداعبة أهله**»[1].

وفي رواية: «**كل شيء يلهو به الرجل باطل، إلا تأديبه فرسه، ورميه عن قوسه، ومداعبته أهله**».

(٤٠) من الرجال من لايغض الطرف عن بعض نقائص الزوجة وعيوبها وهذا يجعل الخلاف مستمرًا بينهما.

الحل: أن يعلم الزوج أنه لو بحث في الأرض كلها فلن يجد زوجة كاملة فعليه أن يكون منصفًا فإذا وجد بزوجته عيبًا فعليه أن يبحث وأن ينقب عن محاسنها ومكارمها فقد قال ﷺ كما عند مسلم: «**لا يفرك - أي لا يبغض - مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلقًا رضي منها آخر**»[2].

(٤١) من الأزواج من لا يساعد زوجته أبدًا في عمل المنزل حتى في حال

مرضها الشديد.

الحل: أن يعلم الزوج أن البيت المسلم لا بد أن يقام على المودة والرحمة فإذا كانت الزوجة مريضة فلا بد أن يضاعف لها الزوج من جرعة المودة والحب والرحمة حتى تشعر بمنزلتها ومكانتها عند زوجها . . وقد

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٥١٣)، والنسائي (٣٥٧٨)، وأحمد (١٦٨٤٩) وانظر السلسلة الصحيحة (٣١٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٩) كتاب الرضاع.

كان النبي ﷺ على الرغم من انشغاله بهموم الأمة كلها وبتبليغ رسالته إلا أنه كان في مهنة أهل بيته.

روى البخاري وغيره أن السيدة عائشة رضي الله عنها سُئلت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في أهله؟ قالت: «كان عليه الصلاة والسلام يخدم في مهنة أهله، ويَقُم بيته (يكنسه) ويرفو ثوبه (يرقعه) ويخصف نعله، ويحلب شاته، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة».

وبالجملة فكل أمر يُتصور في الدين والعرف أنه حسن فهو من المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها، . . . قال صلى الله عليه وسلم: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**»[1].

(٤٢) قد يكون الزوج من بلد غير بلد الزوجة وبالتالي فهناك اختلاف في العادات والتقاليد فمن هنا تنشأ بعض الخلافات.

الحل: أن يعلم الزوج أن اختلاف العادات والتقاليد تحتاج إلى وقت ليحدث تقارب بين الزوج والزوجة وعليه أيضًا أن يجعل المرجع الرئيسي في حياته مع

زوجته إلى شرع الله وإلى سنة رسول الله ﷺ مصداقًا لقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النساء: ٥٩].

(٤٣) بعض الأزواج إذا كان متزوجًا بأكثر من زوجة فإنه لا يعدل بينهما.

الحل: أن يعلم الزوج أن الله ـ عز وجل ـ أمرنا بالعدل فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال ﷺ كما عند مسلم: «**المقسطون عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، هم الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا**»(٢).

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٨٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٨٢٧) كتاب الإمارة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إذا كانت عند الرجل امرأتان، فلم يعدل بينهما، جاء يوم القيامة وشقه ساقط**»(١).

وعن عروة قال: قالت عائشة رضي الله عنها: «يا ابن أختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القَسم من مُكثه عندنا، وكان قَلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعًا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها»(٢) الحديث.

(٤٤) بعض الأزواج إذا دخل بيته فإنه لا يسلم على أهله ولا على أولاده بل يسأل مباشرة عن الطعام والشراب وهذا ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم.

الحل: أن يعلم الزوج أن إلقاء السلام على الأهل والأولاد يجعل البركة

تحل في ذلك البيت.

قال رسول الله ﷺ لأنس بن مالك رضي الله عنه: «يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم، يكن سلامك بركة عليك، وعلى أهل بيتك»(٣).

قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله ـ الحديث وفيه ـ ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله»(٤).

والمعنى أنه إذا دخل بيته سلم على أهله ائتمارًا بقوله سبحانه: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور: ٦١].

(٤٥) عدم غيرة الرجل على امرأته بل وحرصه على أن يأتي إليها بكل ما يُفسد عليها أمر دينها.

الحل: أن يعلم الزوج أنه مسئول عن زوجته أمام الله يوم القيامة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ حيث قال كما في «الصحيحين»:

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي (٣٩٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٩)، وأحمد (٨٣٦٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٦١).
(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٣٥)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٧٩).
(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٦٠٨).
(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٩٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٣).

«كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

فيجب على الزوج أن يغار على زوجته وأن يحافظ عليها من الفتنة وألا يأتي إليها بما يفسد عليها أمر دينها.

* وقد نظم الإسلام هذا الأمر فيما نجمله بما يلي:

أولاً: أن لا تأذن لأحد بدخول بيته من رجل قريب أو امرأة قريبة أو أجنبية إلا بإذنه، فهو أدرى بمصلحة الأسرة؛ لأنه القيم عليها.

ثانيًا: أن لا تخرج من بيته إلى مجتمعات الرجال، فتخالطهم في الحفلات أو السهرات العائلية، وغير العائلية، وفي الأسواق، ووسائل المواصلات، والمحلات التجارية.

ثالثًا: أن لا يُعرضها للعنت فيطيل غيابه عنها ولا يدفعها إلى الفسوق بمطالعة القصص الفاجرة والمجلات الخليعة، ولا يصطحبها على دور الملاهي والخيالة، ولا يُسمعها أغاني الفحش والخنا، ولا يودع بيته جهاز التلفاز أو ما يسمى بالفيديو لترى مشاهدهما الآثمة، فإنهما من أعظم أسباب الفساد وتحطيم الأخلاق في هذا العصر، والناس عنهما في غفلة، بل هم فيهما على رغبة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٤٦) وهناك من الأزواج من يلتمس عثرات زوجته ويتخونها!!:

الحل: أن يعلم هذا الزوج أن الأصل في الحياة الزوجية أن يحاول الزوج بكل ما يملك أن يربط قلب زوجته بالله ـ جل وعلا ـ ويجعلها تستشعر أن

الله يراقبها في كل صغيرة وكبيرة وأنه سبحانه يعلم السر وأخفى فيحرص بذلك الزوج على أن يربيها على خلق المراقبة فإذا فعل ذلك فعليه أن يتقي الله في نساء المسلمين حتى يحفظه الله في زوجته والجزاء من جنس العمل وعليه أيضًا أن يقدم حسن الظن ولا يسيء الظن بزوجته؛ لأنها لو كانت إنسانة تقية وأحست أن زوجها يتخونها فإنها قد تفسد بذلك ولذلك نهى

النبي ﷺ عن أن يأتي الرجل من سفر ويدخل على زوجته فجأة بغير علمها حتى لا يطلع على ما تنفر نفسه عنه وحتى لا يجدها في حالة غير مرضية.

وروى البخاري أن النبي ﷺ قال: «**إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرقن أهله ليلاً**»[1] وفي رواية أحمد قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نهى رسول الله

ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب عثراتهم.

(٤٧) غياب الزوج عن زوجته لسنوات طويلة بحجة السعي على الأرزاق:

الحل: أن يعلم الزوج أن غيابه الطويل عن زوجته يعرضها للفتن الكثيرة فإذا ضاق به العيش في بلدة فعليه أن يأخذ زوجته معه في أي مكان سيعمل فيه وليحرص على أن يكون هذا المكان ليس فيه مخالفات شرعية تفسده وتفسد زوجته وعليه أن يكتفي بما يحتاج إليه ولا يحرص على المزيد حتى يتفرغ لدينه وليطلب العلم الذي يحتاج إليه في عبادته وفي الدعوة إلى الله ـ جل وعلا ـ.

(٤٨) هناك زوج لا يصلح أن يكون قدوة لزوجته وأولاده؛ لأنه يتصرف في كل شئون حياته بعيداً عن شرع الله ـ جل وعلا ـ:

الحل: أن يعلم الزوج أن أقواله وأفعاله محسوبة عليه أمام زوجته وأولاده فعليه أن يكون قدوة طيبة لهم ليخرج من هذا البيت جيلٌ فريد يحاكى الجيل

الأول من أصحاب الرسول ﷺ .

(٤٩) هناك زوج إذا حدث بينه وبين زوجته أي خلاف فإنه يأذن للأقارب والأصدقاء والجيران بالتدخل في تلك المشاكل فتزداد تعقيداً وقد يصل الأمر إلى الطلاق:

الحل: أن يعلم الزوج أن الأصل في ذلك أن لا تخرج المشاكل من باب الغرفة وألا يعلم بها أحد حتى لا تزداد المشكلة؛ لأن أكثر الناس إنما

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٤٤) كتاب النكاح، ومسلم (٧١٥) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

يُحكمون الأهواء والعادات والتقاليد فعليك أيها الزوج الكريم أن ترد هذا الأمر إلى شرع الله وإلى سنة الرسول ﷺ وستجد الحل أمام عينيك إن شاء الله.

(٥٠) وأخيراً فهناك زوج لا يقول لزوجته كلمة حب أو إعجاب ولو مرة واحدة في كل عام:

الحل: أن يعلم الزوج أن المرأة يغلب عليها العاطفة ولا فرق في ذلك بين أخت ملتزمة وأخرى متبرجة فالمرأة تحب أن تسمع كلمة الحب والإعجاب ولكن في الحلال فإن لم تسمع هذا الكلام من زوجها فمن يقول لها هذا الكلام؟!

فاحرص أخي الحبيب على أن تقول لها بين الحين والحين إنني أحبك وإنني أرجو من الله أن يجمع بيني وبينك في الجنة . . . . إلى آخره.

واعلم أن تلك الكلمات الجميلة التي تسعد بها زوجتك هي في الحقيقة عبادة تتقرب بها إلى الله ـ عز وجل ـ.

ثانيًا: مشكلات من قِبل الزوجة:

وبعد أن تناولت بإيجاز بعض المشاكل التي قد تنشأ من قِبل الزوج ها أنا أعرض لحضراتكم بعض المشكلات التي قد تنشأ من قِبل الزوجة مع عرض

سريع للحلول المقترحة.

(٥١) عدم اهتمام الزوجة بنظافة البيت:

الحل: أن تعلم الزوجة أن البيت هو عش الزوجية وهو السكن كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ [النحل: ٨٠] فينبغي أن يكون البيت نظيفًا ليشعر الزوج بالراحة والسعادة في هذا البيت ويتعلق قلبه بالبيت وصاحبة البيت.

(٥٢) عدم اهتمام الزوجة بنظافة الأولاد فتسبب له الحرج أمام ضيوفه:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الأولاد هم قرة العين وأن الزوج يتأذى عندما

يرى أولاده على غير نظافة؛ لأن ذلك يحول بين أن يستمتع بمداعبة أولاده وكذلك فإن هذا الأمر يسبب له حرجًا شديدًا أمام ضيوفه فلتحرص الزوجة على أن يستقبل الأولاد أباهم وهم في كامل زينتهم ونظافتهم.

(٥٣) هناك زوجة تغار على زوجها غيرة مذمومة:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الأصل هو أن نحسن الظن بمن حولنا فإذا رزقك الله زوجًا صالحًا فاعلمي أنه من المحال أن يتطلع الرجل إلى النساء من حوله إذا كان رجلاً صالحًا.

ونحن لا ننكر أن الغيرة في غالب النساء منها ما هو مذموم ومنها ما هو محمود. فالمذموم منها ما يشعل نار الظنون حتى تجعل الحياة جحيمًا لا يطاق.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنهم قالوا: يا رسول الله ألا تتزوج من نساء الأنصار؟ قال: «**إن فيهن لغيرة شديدة**» (١).

ولذلك لم يتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة رضي الله عنها إلا بعد أن دعا أن يُذهب الله غيرتها.

أما الغيرة المحمودة، فهي التي تكون إذا ما انتُهكت محارم الله.

(٥٤) وهناك زوجة لا تتحرى ما يرضي زوجها فتفعله ولا تحفظ عليه

حواسه وشعوره:

الحل: أن نهدي لأختنا المباركة تلك الوصية الجامعة:

رُوي أن أسماء بن خارجة الفزاري قال لابنته عند التزوج: إنك خرجت من العيش الذي فيه درجت، فصرت إلى فراش لم تعرفيه، وقرين لم تألفيه، فكوني له أرضًا، يكن لك سماء، وكوني له مهادًا، يكن لك عمادًا، وكوني له أمة، يكن لك عبدًا، لا تُلحفي به فيقلاك[2] ولا تباعدي

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٢٣٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي.

(٢) أي: لا تُلحيِّ عليه فيكرهك.

عنه فينساك، إن دنا منك فاقربي منه، وإن نأى عنك فابعدي عنه، واحفظي

أنفه وسمعه وعينه، فلا يشمن منك إلا طيبًا، ولا يسمع منك إلا حسنًا، ولا ينظر إلا جميلاً [1].

(٥٥) تقصيرها في تربية أولادها:

الحل: أن تعلم أنها أيضًا مسئولة أمام الله ـ جل وعلا ـ عن تربية هؤلاء الأولاد فعليها أن تحرص على تربيتهم على العفة والشجاعة والنظافة والطهارة وتربيهم على معالي الأمور وعليها أن تتجنب الدعاء على أولادها فلربما استجاب الله دعاءها عليهم فيكون مصابها بذلك عظيمًا، وعليها أن تحرص على أن لا تتستر على أخطاء أولادها أمام زوجها بل عليها أن تصارحه. وعليها أن لا تخالف زوجها في سياسته التربوية مع الأولاد وبخاصة إذا كان الزوج يربى أولاده على الدين والخلق.

(٥٦) تقصير الزوجة في إرضاع أطفالها حفاظًا على جمال جسدها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الطفل إنما يرضع أخلاقها قبل أن يرضع من

لبنها فهو يرضع منها الخلق والرحمة ويشعر بالدفء والحنان ولتحذر الزوجة من الامتناع عن إرضاع أطفالها حتى لا ينالها العقاب الذي أخبر عنه الحبيب المصطفى:

فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بينما أنا نائم إذ أتاني رجلان، فأخذا بضبعي**» الحديث وفيه: «**ثم انطلق بي، فإذا أنا بنساء تنهش ثديهن الحيات، قلت: ما بال هؤلاء؟ قال: هؤلاء يمنعن أولادهن ألبانهن**»[(٢)].

(٥٧) عدم إحسان الزوجة لأهل الزوج:

الحل: أن تعلم الزوجة أنها لن تدخل الجنة إلا برضا زوجها وأن زوجها

---

(١) أحكام النساء/ لابن الجوزي (ص: ٧٣).

(٢) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (١٦/٥٣٦) وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٩٥١).

لن يدخل الجنة إلا برضا والـديه وعليها أن تعلم أيضًـا أن من أدب الإسلام أن تؤثر الزوجة رضى زوجها على رضى نفسهـا، وإن تكرم قرابته خصوصًا والديه، ويتأكد هـذا إذا كانت تقيم معهـما، وفي إكرامهم إكـرام لزوجها، ووفاء له، وإحسـان إليه؛ لأنه مما يُفرحه، ويؤنسه، ويقـوي رابطة الزوجية، وآصرة الرحمة والمودة بينهما.

كما أن إكرام الزوجة إياهما وهما في سن والديها خلق إسلامي أصيل.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ليس منا من لم يُجِل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه**»(١).

وفي إحسـانها لوالديه شكر لهـما على مـا أنعم الله عليهـا من ولدهما الذي تسببا في وجوده من العدم، وربياه، فأصبح زوجًا لها.

(٥٨) عدم طاعة الزوجة لزوجها في المعروف:

الحل: أن تعلم الزوجة أن طاعة الزوج في المعروف واجبة، ولقد جاءت الأحاديث الكثيرة التي توضح هذا الأمر.

منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قيل لرسول الله ﷺ: أي النساء خير؟ قال: **«التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا ماله بما يكره»** (٢).

ولعظم حق الزوج أضاف ﷺ طاعة الزوج إلى مباني الإسلام كما في الحديث التالي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصنت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت»** (٣).

---

(١) حسن: رواه أحمد (٢٢٢٤٩)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٤٤٣).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٣٢٣١)، وأحمد (٧٣٧٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٠).

(٣) صحيح: رواه أحمد (١٦٦٤) وقال الأرنؤوط: حسن لغيره، وابن حبان في صحيحه (٩/ ٤٧١)، وقال الأرنؤوط: صحيح، والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٦٠).

(٥٩) خروجها من البيت بغير إذنه:

الحل: أن تعلم الزوجة أن طاعة الزوج واجبة فعليها أن لا تخرج إلا بإذنه؛ لأن ذلك يوغر صدر الزوج ويجلب المشاكل إلى عش الزوجية.

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

لا يحل للزوجة أن تخرج من بيتها إلا بإذنه، ولا يحل لأحد أن يأخذها إليه، ويحبسها عن زوجها، سواء كان ذلك لكونها مرضعًا، أو لكونها قابلة، أو غير ذلك من الصناعات، وإذا خرجت من بيت زوجها بغير إذنه

كانت ناشزة عاصية لله ورسوله ومستحقة للعقوبة [1].

(٦٠) انشغال الزوجة بالحديث في الهاتف لساعات طويلة:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الوقت هو الحياة وأن الإنسان سوف يُسأل عن كل لحظة تمر من عمره في غير طاعة ومن المعلوم أن الكلام في الهاتف حتى ولو كان في شيء من المباحات فإنه مضيعة للوقت بل وللمال وكذلك فيه مضيعة لحق الزوج الذي قد يكون في أشد الحاجة لزوجة ليجلس معها ويحدثها فعلى الزوجة ألا تنشغل عن زوجها وأن تجعله يشعر دائمًا باهتمامها به فإن ذلك يرسخ قواعد المودة والرحمة في عش الزوجية.

(٦١) معاملة الزوج معاملة الند والرد عليه إذا كان مغضبًا:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الله - عز وجل- جعل القوامة للرجل على المرأة فلا يجوز أبدًا أن تعامل المرأة زوجها معاملة الند، بل يجب عليها أن

تخفض جناحـها لزوجها وأن تحـاول دائمًا أن تُدخل عليه السـعادة وإذا رأته مغضبًـا فعليها أن تتحـمل غضبه ولا تكن عونًا للشيطان على زوجـها فمن المعلوم أن كثيرًا من الأزواج إذا غـضب فإنه سرعان ما يعود لحالته الطبـيعية ويعتذر عن كل ما صدر منه.

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٨١).

(٦٢) التعالي على الزوج لجاهها أو مالها أو جمالها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن المال والجمال والجاه ظل زائل وأنه لا ينفعها إلا العمل الـصالح وقد حـذرنا النبي ﷺ من الكبـر على الآخرين فمـا ظنك بالكبر على أقرب الناس إليك وهو زوجك الذي لن تدخلي الجنة إلا برضاه.

قال ﷺ كما عند مسلم: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»[1] فعلى الزوجة أن تتواضع لزوجها لتدخل جنة الرحمن التي فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

(٦٣) كثرة خروج الزوجة من البيت:

الحل: أن تعلم الزوجة أن كثرة الخروج من البيت ولو كان بإذن الزوج فإن ذلك يعرضها للفتن ويأتي بالمشاكل التي لم تكن في الحسبان وأن تعلم أن المرأة ليس لها خير من بيتها فقد قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(٦٤) انتقاصها لآراء الزوج أمام الأولاد مما يجعل شخصيته تهتز أمام الأولاد:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الأولاد يتعلمون القدوة من أبيهم وبخاصة إذا

كان رجلاً صالحًا متبعًا للحبيب المصطفى ﷺ فعلى الزوجة إذا وجدت أمرًا مخالفًا من زوجها أن تأخذه بعيدًا عن سمع وبصر الأولاد وتناقشه بكل أدب واحترام حتى لا تهتز شخصية الأب أمام أولاده فتسقط هيبته ويفقد الأولاد القدوة المتمثلة في هذا الوالد الكريم.

(٦٥) أن تضغط الزوجة على الزوج ماديًا لحساب أهلها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الزوج مسئول عن الإنفاق عليها هي فلا ينبغي أن تضغط عليه ماديًّا لينفق على أسرتها وبخاصة إذا كانت أسرتها ميسورة

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩١) كتاب الإيمان.

الحال أما إن كانت أسرتها في حاجة شديدة إلى المال فعلى الزوجة الذكية أن تستأذن زوجها في مساعدة أسرتها ليحتسب هذا المال خالصًا لوجه الله تعالى.

(٦٦) مساعدة الأولاد على معصية الله والتستر عليهم:

الحل: أن تعلم الزوجة أن ذلك سيُفسد أولادها لأن من أعظم أسباب صلاح الذرية أن تربط قلوبهم بالله. ومن المعلوم أن الولد إذا نشأ وهو لا يعرف حق الله فمن باب أولى أن لا يعرف حق والديه فيكون عاقًّا لهما.

(٦٧) أن تحرص الزوجة على صيام النافلة بغير إذن زوجها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن النبي ﷺ نهى أن تصوم المرأة صيام نافلة إلا بإذن زوجها أما صيام الفريضة ـ شهر رمضان ـ فلا يحتاج إلى إذن بل لو أمرها زوجها بالإفطار في رمضان فعليها أن تصوم ولا تطيعه في ذلك لأنه

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

قال ﷺ كما عند البخاري: «**لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه**».

قال النووي رحمه الله: وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتطوع، ولا بواجب على التراخي . . .»[1].

(٦٨) يعاني بعض الأزواج من عدم شكر زوجته له فلا يكاد يسمع منها كلمة طيبة:

الحل: أن تعلم الزوجة أن كفران العشير ـ أي: الزوج ـ وعدم شكره من أسباب دخول النار وغضب العزيز الغفار فقد قال الحبيب المختار ﷺ كما عند البخاري: «**يا معشر النساء تصدق، فإني رأيتكن أكثر أهل النار**» فقلن: وبم ذلك يا رسول الله؟ قال: «**تكثرن اللعن، وتكفرن العشير**»[2] الحديث.

(١) نقله عنه الحافظ في الفتح (٩/ ٢٩٦).
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤) كتاب الحيض، ومسلم (٨٠) كتاب الإيمان.

فعلى الزوجة الصالحة أن تكون شاكرة لزوجها على كل ما يأتي به إليها فذلك أدعى لدوام المودة والمحبة بل إن الزوج إذا سمع كلمة شكر على القليل فإن ذلك يدفعه إلى بذل الجهد ليأتي إليها بالكثير.

(٦٩) عدم اختيار الوقت المناسب عند الشكوى لزوجها:

الحل: أن تعلم الزوجة أنه ينبغي عليها أن تختار الوقت المناسب إذا أرادت أن تطلب شيئًا من زوجها أو أن تبلغه خبرًا سيئًا أو أن تشتكي إليه من أي شيء. فلا تنتظره عند قدومه من العمل بسيل من الشكاوى والطلبات فإن ذلك يجعل صدره ضيقًا بل ربما يصل الأمر إلى المشاجرة أو الطلاق.

(٧٠) إرهاق الزوج بالمصاريف الزائدة عن الحاجة:

الحل: أنه يجب على الزوجة أن تقدر طاقة زوجها المالية، وتقتصد في ماله، فلا تهدره بطرًا وبغير حق، ولا ترهقه بطلباتها غير الضرورية من متاع الدنيا خصوصًا إذا فاقت إمكاناته، فذلك يزعجه ويؤلمه، لأنه لا يستطيع تحقيق هذه المطالب، ويعز عليه أن يظهر أمام زوجته بمظهر العاجز الذي لا يملك تنفيذ ما تطلب.

وعليها أن تتأسى بأمهات المؤمنين رضي الله عنهن فقد كانت حياتهن كفافًا، وربما خلت بيوتهن من الطعام.

(٧١) تقصير الزوجة في خدمة زوجها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن من حقه عليها: خدمته، وتدبير المنزل، وتهيئة أسباب المعيشة به:

من طبخ وكنس وفرش وتنظيف للأواني، وذلك لتدع للرجل فرصة للعلم والعمل، فإن المرأة الصالحة عون على الدين بهذه الطريقة، ولذلك

قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: الزوجة الصالحة ليست من الدنيا، فإنها تفرغك للآخرة.

وعن أنس رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة إلى زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ورعاية حقه.

(٧٢) عدم إجابة الزوج إذا دعاها للفراش:

الحل: أن تعلم الزوجة أنه يجب عليها أن تلبي أمر زوجها كلما أرادها وإن لم يكن لديها ميل إليه إلا لعذر مانع فقد قال ﷺ كما عند مسلم:

«والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها»[1] وفي رواية أخرى قال: **«إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح»**.

(٧٣) محاولة الزوجة أن تثبت وجودها وشخصيتها أمام الزوج:

الحل: أن تعلم الزوجة أنها ينبغي أن تكون مع زوجها كروح واحدة حلَّت في جسدين فلا داعي لأن يحاول كل واحد منهما أن يثبت للآخر قوة شخصيته بل عليهما أن يتعاونا على طاعة الله ليكونا معًا في جنة الرحمن.

(٧٤) كثرة تدخل المرأة في خصوصيات زوجها في عمله:

الحل: أن تحرص المرأة على أن تكون مصدرًا لإسعاد زوجها لا لإزعاجه فلا داعي لأن تُقحم نفسها في أمور خاصة بعمله إلا إذا كان الزوج سفيهًا بحيث أنه يعرضها وأولادها للضياع. أما إن كان الزوج عاقلاً فعلى الزوجة أن تنشغل ببيتها وزوجها وأولادها.

(٧٥) عدم حرصها على مال زوجها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الزوج لا يأتي إليها بالمال إلا بشق الأنفس وأن تعلم أن المرأة أمينة على مال زوجها، وما يودعه في البيت من نقد أو مؤنة أو غير ذلك فلا يجوز لها أن تتصرف فيه بغير رضاه، وفي الحديث

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٧) كتاب بدء الخلق، ومسلم (١٤٣٦) كتاب النكاح.

الشريف: «**والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسئولة عن رعيتها**»[١].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «**لا تنفق امرأة شيئًا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها**». قيل: يا رسول الله ولا الطعام؟ قال: «**ذاك أفضل أموالنا**»[٢].

(٧٦) استماع المرأة لكل من يزعم النصح لها مع عدم وجود أي مشكلة مع زوجها فيخببها على زوجها:

الحل: أن لا تأذن الزوجة لأحد أن يتدخل في شئون حياتها مع زوجها ولا تسمح لأحد أن يتكلم كلمة واحدة في حقه.

(٧٧) إصرار المرأة على طلب خادمة مجاراة للناس مع عدم احتياجها لها:

الحل: أن تعلم الزوجة أن وجود الخادمة في البيت فيه من المفاسد ما لا يعلمه إلا الله. فالأصل عدم اللجوء إلى ذلك إلا في أضيق الحدود وعند الحاجة الشديدة أما أن نفعل ذلك مجاراة للناس فهذا أمر لا ينبغي أن يصدر من أخت فاضلة ملتزمة.

(٧٨) عناد الزوجة لزوجها وتعمد مخالفته:

الحل: أن تعلم الأخت الفاضلة أن الحياة بكل ما فيها من مشاكل لا تحتاج أن نضيف إليها مشاكل أخرى فاحرصي على أن تكوني موافقة

لزوجك دائمًا في غيـر معصية ولا تخـالفيه وتعانديه فـإن ذلك إيذان بضياع المحبة والمودة والرحمة التي تربط بينكما.

(٧٩) خروج المرأة إلى بيت أهلها عند أدنى مشكلة:

الحل: أن تعلم الزوجة أن الهروب ليس وسيلة للعلاج ولكن لا مانع من الهدوء قليلاً ثم العودة بعد ذلك لتصـفية تلك الخلافات وقد قال بعض أهل العلم: من المروءة ترك المعاتبة فلا تعاتبي زوجك بل اتركيه هو يعترف بالخطأ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٣) كتاب الجمعة، ومسلم (١٨٢٩) كتاب الإمارة.

(٢) صـحـيـح: رواه أبو داود (٣٦٥٦)، والترمذي (٦٧٠)، وابن مـاجه (٢٢٩٥)، وأحمد (٢١٧٩١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٨٩).

الذي ارتكبه في حقك واحرصي على عدم الخروج من البيت.

(٨٠) ثناء المرأة على بعض الرجال أمام زوجها والمقارنة بينه وبين زوجها:

الحل: أن تعلم المرأة أنه لا يجوز لها أصلاً أن تنظر للرجال من غير محارمها لأن الله أمرها بذلك فقال: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

فإذا وقعت عينها على رجل فلا يجوز لها أن تقارن بينه وبين زوجها بل عليها أن ترضى بما قسمه الله لها وأن تعلم أن هناك من حُرمت من نعمة الزوج فلتحمد الله.

* * *

باقة من النصائح نهديها للزوجين[١]

* **لا تُخْفِ عيوبك عمن اخترتها أن تكون شريكة حياتك**، بل أطلعها على عيوبك كلها، كحدة الطبع، وسرعة الغضب، وشدة الغيرة التي تجاوز الحدَّ المحمود، والحرص الشديد، وغير ذلك، فإن رضيت بك على ذلك فهذا شأنها، وربما استطاعت أن تغيِّر فيك هذه الصفات السلبية وتجعل عوضًا عنها صفات إيجابية. أما إذا لم تُظهر سوى صفاتك الحميدة، وطباعك الرشيدة، وبالغت في كتمان العيوب، فسرعان ما سيتكشف أمرك بعد الزواج، وستظهر بصورة الكاذب المخادع أمام زوجتك، وهذا نذير بالخطر المحدق بحياتكما الزوجية.

* **اتفقا على كل شيء قبل الزواج** حتى لا تكثر بينكما الخلافات بعد الزواج، ومن الأشياء التي يجب الاتفاق بشأنها:

* طبيعة ومكان وأثاث منزل الزوجية.
* كيفية الإنفاق.
* عمل الزوجة.
* خروج الزوجة.
* نظرتكما للمناسبات والعادات الاجتماعية.
* وقبل ذلك الاتفاق على هدفكما من الزواج، بل في الحياة كلها: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

* **على الزوجين أن يتجنبا الحديث عن التجارب السابقة وعن الماضي الأليم** بل عليهما أن يُغلقا هذا الباب درءاً للمفاسد التي قد تنشأ بسبب ذلك.

---

(١) اختصرت بعض هذه النصائح من كتاب (أسهل الطرق إلى السعادة الزوجية) و(اكتشفي سعادتك

الزوجية) إعداد القسم العلمي بدار الوطن.

* لا تدعا أي خلاف بينكما يستمر إلى اليوم التالي.

* على كل من الزوجين أن يفهم ويقدر قدسية الحياة الزوجية وأنها ميثاق غليظ وليفكر كل واحد منهما ألف مرة قبل أن يتخذ أي خطوة لإنهاء تلك الحياة.

* فليحرص الزوجان على أن يقدم كل واحد منهما للآخر أحلى وأجمل ما عنده.

* على الزوجين ألا يبحثا عن الحقوق والواجبات بل ينبغي أن يبذل كل واحد منهما كل ما في وسعه ولا ينتظر مقابلاً لذلك بل يفعل هذا كله ابتغاء

رضوان الله تعالى.

* على كل واحد منهما أن يتنازل عن بعض الأشياء التي يعتبرها جزءاً من شخصيته إذا كانت تتعارض مع شريك حياته ليحدث التقارب والتفاهم ولتستمر الحياة وتغمرها السعادة.

* اعلما أن السعادة الزوجية لا تعني خلو الحياة الزوجية من المشاكل فعلينا أن نستوعب هذا المعنى فإذا حدثت أي مشكلة فلنحرص على حلها في هدوء بحيث لا تؤثر على العلاقة بين الزوجين.

* ليحذر الزوجان من الاختلاف أمام الأولاد أو علو الصوت أمامهم فإن ذلك يؤثر عليهم كثيراً.

* ليكن كل واحد منكما عونًا للآخر على طاعة الله - جل وعلا-.

* لتحرص الزوجة على أن توفر الهدوء والراحة للزوج وبخاصة عند عودته

من العمل.. وليحرص الزوج على أن يجلس مع زوجته وأولاده ليُدخل عليهم السعادة والسرور.

* على الزوجين أن يرفعا هذا الشعار - تهادوا تحابوا - فإن الهدية لها أثر عظيم في إيجاد المودة والمحبة بين الزوجين.

* ليحذر الزوجان عند حدوث أي خلاف بينهما أن يستخدما الألفاظ الجارحة فإن ذلك يوغر الصدور.

* على الزوجة أن تجعل زوجها يشعر بأنه الزوج الذي كانت تحلم به طوال عمرها.. وعلى الزوج أن يجعل زوجته تشعر بأنها الزوجة التي كان يحلم بها طوال عمره.

* إذا حدث خلاف فعلى الزوجين أن يجلس كل واحد منهما مع نفسه ولو

لدقائق يسيرة ويتذكر حسنات الطرف الآخر حتى ينسى مرارة هذا الخلاف.

* إذا كان الزوج سبق له الزواج وعنده أولاد من الزوجة الأولى فعلى الزوجة الثانية أن تتقي الله في هؤلاء الأولاد فتقف بجوار زوجها وتعينه على تربية أولاده.. وكذلك إذا كانت الزوجة هي التي سبق لها الزواج وعندها أولاد فعلى الزوج أن يتقي الله فيهم وأن يحتسب هذا العمل عند الله - جل وعلا-.

* على الزوج ألا يصف رجلاً أمام زوجته.. وعلى الزوجة ألا تصف أي امرأة أمام زوجها فإن ذلك قد يكون سببًا في إفساد الطرف الآخر ولذلك قال ﷺ كما عند البخاري: «لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها - أي: تصفها - لزوجها كأنه ينظر إليها»[1].

* ليحذر الزوجان من سوء الظن فإن ذلك يفسد عليهما حياتهما ويجعل المودة والرحمة تخرج من بينهما.

* **على الزوجين أن يرفعا شعار البسمة والرحمة. . .** فإن كان النبي ﷺ قال: «**تبسمك في وجه أخيك صدقة..**»[٢] فما الظن إذا كانت البسمة بين الزوجين.

* **ليحرص الزوجان على حفظ أسرار الزوجية، بحيث لا تخرج تلك**

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٤٠، ٥٢٤١) كتاب النكاح.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٩٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٩٠٨).

الأسرار من غرفة النوم فقد قال ﷺ كما عند مسلم: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يُفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»[١].

وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود، فقال: «**لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها!**» فأرَمَّ[٢] القوم، فقلت: إي والله يا رسول الله! إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون قال: «**فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في**

طريق، فغشيها والناس ينظرون»[٣] .

* على الزوجين أن يتعاونا على طلب العلم فإن ذلك يملأ البيت بركة ويجعل القلوب متآلفة لأن العلم يهذب النفوس ويربي القلوب ويجعل دائرة الخلاف تنحصر لأن التحاكم بين الزوجين يكون حينئذ لشرع الله وسنة رسول الله ﷺ .

* ارفعا شعار ﴿**قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ**﴾ فليكن هذا البيت مركزًا للدعوة إلى الله - جل وعلا- حتى تستقر السعادة في أركان هذا البيت ثم تفيض وتنشر عبيرها على الكون كله.

• كن دائم الاتصال بربك:

فإن دوام الاتصال بالله تعالى كفيل بإسعادك، وإن انقطاع صلتك بالله عز وجل كفيل بشقائك، قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**﴾ [الرعد: ٢٨] .

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤] ، ولكي تكون دائم الصلة بالله عز وجل:

أ - حافظ على الصلوات الخمس في جماعة.

ب - اجتهد في أداء النوافل.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٣٧) كتاب النكاح.

(٢) أي: سكتوا.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٢٧٠٣٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في آداب الزفاف ص (٧١).

جـ- أكثر من ذكر الله عز وجل.

د- عليك بكثرة الدعاء والثناء والتضرع إلى الله.

هـ- أكثر من الاستغفار.

و- أكثر من تلاوة القرآن.

ز- أكثر من الصلاة على النبي ﷺ.

حـ- التزم التزامًا كليًّا بأداء الفرائض وترك المحرمات.

ط- صاحب من يُذكِّرك بالله.

ي- احضر مجالس العلم والذكر.

ك- طهر بيتك من المنكرات.

- **ارض بما قسم الله لك:**

إذا تزوجت امرأة فيجب عليك أن ترضى بهـا زوجة لك، إذ لا مفرَّ لك من ذلك، ولن تجني من وراء بغضك لها وكرهك إياها إلا الحـسرة والتعاسة والفشل في الحياة.

* اعلم أن قوامة الرجل على زوجته لا تعني البطش والتعالي والتكبر، وإنما تعني الرعاية والحفظ والرأفة والرحمة ووضع كل أمر في موضعه شدة ولينًا، ولا شك أن سوء استخدام الرجل لصلاحياته المعطاة له يؤدي إلى نقيض السعادة[1].

• لا تفتش عن العيوب الخفية:

قال الإمام ابن الجوزي - رحمه الله -: ينبغي للعاقل أن يكون له وقت معلوم يأمر زوجته بالتصنع له فيه، ثم يغمض عن التفتيش، ليطيب له عيشه، وينبغي لها أن تتفقد من نفسها هذا، فلا تحضره إلا على أحسن حال، وبمثل هذا يدوم العيش.

---

(١) انظر الخلافات الزوجية في ضوء الكتاب والسنة.

فـأما إذا حـصلت البِـذْلَةُ بانت بهـا العيـوب، فنبت - أي: نفـرت - النفس، وطلبت الاستبدال، ثم يقع في الثانية مثل ما يقع في الأولى.

وكذلك ينبغي أن يتصنع لها كتصنعها له، ليدوم الودُّ بحسن الائتلاف.

ومـتى لم يجر الأمـر على هذا في حق من له أنفـة من شيء تنبـو عنه النفس، وقع في أحد أمرين: إما الإعراض عنها، وإما الاستبدال بها.

ويحتاج في حالة الإعراض إلى صبرٍ عن أغراضه. وفي حالة الاستبدال إلى فضْل مؤنة، وكلاهما يؤذي.

ومتى لم يستعمل ما وصـفنا لم يطب له عيش في متعة، ولم يقدر على دفع الزمان كما ينبغي[1].

• لا تصنع الأخطاء ولا تضخمها:

* وقد تـكون أخطاء الزوجة من صنع الزوج نفـسه، بحـيث يكون هو

المتسبب في حدوث تلك الأخطاء وافتعال تلك المشكلات.

* وقد يكـون الزوج من النوع الذي يضخم الأخطاء وينسـى المحاسن، فيجعل من الحبة قُبَّةً، ويبني من التصرفات العادية تلالاً من الأوهام والظنون الفـاسدة والشكوك المدمـرة، وعلى من هذا حـاله أن يعيـد النظر في نفسـه أولاً، ويقوم بإصلاحـها وتقويمها حتى تكون جـديرة بالحكم على الآخرين، فمن لم يستطع قيادة نفسه أنَّى له أن يتمكن من قيادة غيره!

* وعلى كل الأحوال فالصبر على أخطاء الزوجة وهفواتها أمر مطلوب، وكل إنسان معرض للخطأ والزلل والنسيان.

قال الشاعر:

من ذا الـذي مـا سـاء قط

ومن لـه الحـسنى فـقط؟

---

(١) صيد الخاطر.

وقد بيَّن النبي ﷺ أن النقص والاعوجاج من طبيعة المرأة، وأن المتعامل معها ينبغي ألا يجهل هذه الطبيعة فيحسن إليها مهما كانت تصرفاتها، قال ﷺ: «**استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خُلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً**»(١).

وفي رواية لمسلم: «**إن المرأة خُلقت من ضلع، لن تستقيم على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تُقيمها كَسَرْتَها، وكَسْرُها طلاقها**».

قال النووي - رحمه الله -: «وفي هذا الحديث: ملاطفة النساء، والإحسان إليهن، والصبر على عِوَجِ أخلاقهن، واحتمال ضعف عقولهن،

وكراهة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع باستقامتها، والله أعلم»[٢].

• لا تظن أن الكارثة قد وقعت عند أي خلاف:

قد تنشأ الخلافات والمنغصات والمشكلات في أي لحظة، ولأي سبب، وذلك لاختلاف رغبات كلٍّ من الزوجين، وعند ذلك عليك أن تتقبل هذه الاختلافات على أنها أمر طبيعي لا بد منه، وتحاول علاجها بالنقاش الهادئ والحوار البنَّاء فلكل داء دواء، ولكل مشكلة علاج، فلا تيأس من علاج أي مشكلة إذا كنت تتطلع إلى تأسيس حياة زوجية سعيدة.

• لا تحتفظ بذكريات الآلام:

بعض الرجال يجعلون لأخطاء زوجاتهم وهفواتهن وسوء تصرفاتهن خزانة في صدورهم، ويظلون يجمعون هذه الأخطاء والهنَّات والكلمات المؤلمة خطأً خطأً وكلمةً كلمة، حتى إذا وقع خلافٌ ما فتحوا تلك الخزانة وأخرجوا ما

بداخلها من ذكريات الآلام مما يزيد حجم المشكلة ويوسِّع رقعة الخلاف.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.
(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٠/ ٢٩٩).

ولا يمكن لهؤلاء أن يسعدوا في حياتهم الزوجية طالما أنهم يحتفظون بهذه الذكريات المؤلمة، والواجب عليهم أن يفتحوا تلك الخزانة ويُلقوا ما بداخلها ولا يحتفظوا إلا بالذكريات السعيدة، والأيام الجميلة، والليالي الرائعة التي قضوها مع زوجاتهم، فالحرُّ من راعى وداد لحظة!!

• تخلَّص من التصورات الخاطئة عن النساء:

بعض الرجال يعاملون زوجاتهم من خلال تصورات خاطئة توارثوها عن

آبائهم، مثل اعتقاد البعض أن المرأة لا وفاء لها ولا أمان، أو أنها تأخذ ولا تعطي، أو أنها تتمتع بقدر كبير من الحقد والكراهية، وتصور مثل هذه الأمور وجعلها مقياسًا للتعامل بين الزوجين كفيل بإفساد الحياة الزوجية وإفشالها.

- **لمْ نفسك أولاً:**

يعجبني قول أحد السلف - رحمه الله -: إني لأعصي الله فأعرف ذلك في خُلق دابتي وزوجتي.

وقال آخر: نظرت نظرة محرمة فنسيت القرآن بعد أربعين سنة!

إن هؤلاء العقلاء إذا رأوا تغيراً في حياتهم، وضيقًا في معيشتهم، وتعسيراً في أمورهم ألقوا باللوم على أنفسهم، وحاسبوها محاسبة الشريك الشحيح لشريكه، ورأوا أنهم ما أُتوا إلا من قِبَل التفريط في طاعة الله

وركوب معصيته.

ومن ذلك أنهم إذا رأوا تغييراً في سلوك زوجاتهم قاموا بإصلاح ما بينهم وبين ربِّهم، وطلبوا منه -تعالى- أن يصلح زوجاتهم وذرياتهم، وهؤلاء حقيقة هم السعداء في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

- **اجتنب النقد العقيم:**

هناك فرق بين النصح والإرشاد الذي تفوح منه رائحة المحبة والاحترام

وبين النقد العقيم الذي هو نوع من التوبيخ والتعيير.

إن هذا النوع من النقد سهم قاتل للسعادة الزوجية إذا تكرر وانعدمت فيه

اللباقة واللطف.

إن على الزوج أن يتحلى بالكياسة عند نصح زوجته وإرشادها إلى أمرٍ ما، فمع أنها أقدر على تحمل أخطاء زوجها من الغير، إلا أنها إنسانة ذات مشاعر، فإذا ما نفر قلبها صعب ردّه إلى مكانه، وعندئذٍ تبدأ منغصات الحياة في العمل.

تقول الكاتبة دورتي ديكس الأخصائية في البحث وتقصي أسباب الطلاق: «إن أكثر من نصف الزوجات اللواتي يمكن أن يحظين بالسعادة يتحطمن في العادة على صخور محاكم الطلاق بسبب النقد وحده»، وهي تعني النقد العقيم الذي يكسر القلب، ويذل النفس[1].

* **حاول تحاشي إثارة الموضوعات التي تثير حساسية زوجتك**، وتستدعي غضبها، واجتنب القيام أمامها بعمل شيء تعرف سلفًا أنها لا ترضى عنه.

- **لا تكن سريع الغضب:**

إن التخلص من الغضب بالكلية أمر عسير، إلا أن العاقل لا يكون

سريع الغضب بحيث يستفزه أي تصرف، وكذلك فإنه لا يسيطر عليه الغضب بحيث يصبح من سماته، فإنه إذا كان كذلك فقد السعادة، وامتلأت حياته بالنكد والأحزان، لأن الغضب إذا زاد عن حدّه خرج عن حدود العدل والرحمة والإنصاف، إلى الظلم والقسوة والإجحاف.

قال النبي ﷺ: **«ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»**[٢].

إن كثيراً من حالات الطلاق تقع تحت تأثير الغضب، ولذلك فإن الرجل

(١) «انظر كيف تكسب الأصدقاء» دايل كارنيجي.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦١١٤) كتاب الأدب، ومسلم (٢٦٠٩) كتاب البر والصلة والآداب.

إذا هدأت ثورة غضبه ندم على هذا التصرف الذي وقع منه، وقد يكون

طلاقًا بائنًا فلا ينفع ندمه حينئذٍ، ويخسر زوجته التي يحبها، ولا يمكن له استدراك أمره إلا أن ينكحها رجلٌ آخر ويطلقها، وهذا من أشق الأمور على ذي الأنفة.

• تذكري أنكِ لستِ رجلاً:

كثير من الزوجات يفشلن في حياتهن الزوجية بسبب ما يسمى بعقدة الأنوثة، وصاحبة هذه العقدة لا تعتز بأنوثتها، ولا تعترف لزوجها بقوامته وحقه الطبيعي في قيادة الأسرة، وهي دائمًا تشعر أنه يستضعفها ويمارس عليها رجولته، فتحاول بدورها إِثبات نديّتها له، فينتج عن ذلك المشكلات التي تحوّل حياتهما إلى جحيم مستمر.

والواجب على هذه المرأة أن تعرف أن المرأة والرجل يُكمل أحدهما الآخر، فعند الرجل مميزات ليست عند المرأة، وعند المرأة مميزات ليست عند

الرجل، وأن قوامة الرجل على المرأة ليست قوامة إِذلال واستضعاف، وإنما هي قوامة قيادة وتدبير وحكمة وشفقة ورحمة ومودة، وبهذه القوامة تصل سفينة الحياة الزوجية إلى عش السعادة وبرِّ الأمان.

• لا توسعي رقعة الخلافات:

إِن الخلافات الأسرية أمر طبيعي يمكن الاستفادة منه في معرفة المزيد من طبائع كل من الزوجين للآخر، ومن غير الطبيعي هنا أن تشعر المرأة أن الكارثة وقعت عند حدوث أي خلاف ولو كان بسيطًا، فتقوم عند ذلك بتوسيع رقعته والنفخ فيه، فتنشأ بسبب ذلك خلافات جديدة قد تكون أكبر وأعمق من الخلاف الأصلي الذي حدث أولاً، ولو أن الزوجين لجآ إِلى الحوار الهادئ والمناقشة البناءة دون صراخ أو شجار لانتهى هذا الخلاف في دقائق معدودة ولم يعد له أثر، شريطة أن يحرص كل واحد منهما على إنهاء

هذا الخلاف سريعًا دون تعنت أو إِصرار.

• اقبلي زوجك على ما هو عليه:

بعض الزوجات تريد تغيير طباع زوجها لتتوافق مع طباعها، فتلجأ في سبيل ذلك إلى أسلوب النقد ظنًّا منها أنه أسلوب مفيد ومُجدٍ، وهي بذلك تتعب نفسها فيما لا يفيد، لأن كثرة النقد تولد العناد والإصرار على الخطأ - إن كان خطأ - فكيف إذا كان الزوج يرى أن أسلوبه في الحياة هو الأصوب؟

والأحسن للمرأة في ذلك أن تقبل زوجها على ما هو عليه، وأن تتقبل فكرة مخالفتها في بعض الطباع والتصرفات، فإِنه لا يمكن أن يتفق اثنان في كل شيء، وإِلا لكانا شخصًا واحدًا.

• لا تصري على فرض رأيك:

إِن السعادة ليست في السيطرة على الآخرين وإِجبارهم على شيء لا

يعتقدونه، إنما السعادة في الوصول إلى الحقيقة عن طريق الإقناع والحوار والمناقشة الهادئة.

هناك صنف من النساء تشعر الواحدة منهن بنشوة ورغبة عارمة في إرغام زوجها على اعتقاد ما تريد، وقد يوافقها الزوج في بعض تلك المواقف إرضاء لغرورها، إلا أنها تتمادى في صلفها بحيث لا تسمح بأن يخالفها في أي أمر من الأمور، فيضطر الزوج في هذه الحالة إلى توقيفها عند حدودها غير عابئ بعد ذلك بما يثور بينهما من مشكلات.

وهناك حكاية يروونها في ذلك تسمى حكاية العصفور والعصفورة، وفيها أن زوجًا أمسك طائرًا صغيرًا وأخذ يتأمله مع زوجته ثم قال: ما أجمل هذا العصفور!

فأجابت الزوجة: عفوًا إنها عصفورة.

فقال الزوج: عصفور.

فقالت الزوجة: عصفورة.

وتشبث كل منهما برأيه، واحتدم الجدال، وتحول إلى مناقشة، فمشاجرة لم تهدأ نارها إلا بعد وقت طويل.

وبعد مضي سنة تذكر الزوج هذه الحادثة فقال لزوجته ضاحكًا: أتذكرين تلك المشاجرة البلهاء بخصوص العصفور؟

قالت: نعم، وقد فكرت بالطلاق يومذاك، ولكنني أشكر الله على النهاية السعيدة، وأعترف لك يا عزيزي أنك كنت على خطأ في إِحداث كل هذه الأزمة بسبب عصفورة.

فقال الزوج: عصفورة! . . . ولكنه عصفور.

فقالت: كلا! بل عصفورة.

واحتدم القتال بينهما من جديد!!

كم هناك من عصفور وعصفورة وراء المشاجرات! حاولي ألا تفرضي رأيك، وإذا رأيت عدم استعداد الطرف الآخر لقبوله فاسكتي لتوفري على نفسك متاعب لا حاجة لك بها (١).

• احذري التدخلات الخارجية:

إن وجود طرف ثالث في مسرح الحياة الزوجية يفسد أكثر مما يصلح، وبخاصة إذا كان هذا الطرف ينتمي إلى أحد الزوجين، وقد تكون المشكلة أساسًا بسبب هذا الطرف الدخيل الذي قد يقترح أشياء - بدعوى المحبة والحرص على مصلحة الزوج أو الزوجة- قد تكون بداية لسلسلة من المتاعب والمشكلات، إن وجدت من أحد الزوجين أذنًا صاغية.

قال عثمان بن عطاء:كان أبو مسلم الخولاني إذا دخل منزله سلَّم، وإذا

بلغ وسط الدار كبّر وكبرت امرأته، فإذا بلغ البيت كبر وكبرت امرأته،

(١) «الموسوعة النفسية».

فيدخل فينزع رداءه وحذاءه، وتأتيه امرأته بطعام فيأكل.

فجاء ذات ليلة فكبر فلم تُجبه، ثم أتى البيت فكبر وسلّم فلم تجبه، وإذا البيت ليس فيه سراج، وإذا هي جالسة بيدها عود تنكت به في الأرض.

فقال لها: مالكِ؟

فقالت: الناس كلهم بخير، وأنت أبو مسلم!! - تعني: فقير - فلو أنك أتيت معاوية، فيأمر لنا بخادم، ويعطيك شيئًا نعيش به..

فقال أبو مسلم: اللهم من أفسد عليَّ أهلي فأعم بصره.

قال: وكانت أتتها امرأة فقالت: أنت امرأة أبي مسلم، فلو كلّمت زوجك يكلّم معاوية ليُخدمكم ويعطيكم!!

قال: فبينا هذه المرأة في بيتها والسراج يزهر، إذ أنكرت بصرها. فقالت: سراجكم طفئ؟

قالوا: لا.

قالت: إنا لله، ذهب بصري، فأقبلت كما هي إلى أبي مسلم، فَرَقَّ لحالها، ودعا الله طويلاً فردَّ إليها بصرها فرجعت امرأته إلى حالها.

• **ابحثي عن الإيجابيات:**

كثير من الزوجات لا يشعرن بسعادة في حياتهن الزوجية بسبب نظرتهن السلبية إلى أزواجهن، فهنَّ لا ينظرن إلا في أوجه النقصِ والقصور، وقد تكون الجوانب الإيجابية في أزواجهن أكثر بكثير من الجوانب السلبية إلا أن النظرة السوداوية للأمور قد تخطت كلَّ فعل جميل، ومالت إلى ما يشاكلها من الأفعال غير المُرْضية.

إن على الزوجة أن تبحث في إيجابيات زوجها وتعددها وتحمدها له وتحاول تنميتها، وعليها كذلك أن تتحمل نقاط الضعف وتتناساها ولو أنها

قابلت الإساءة بالإحسان لأثَّر ذلك في زوجها تأثيرًا بالغًا، ولربما كان سببًا في

تبدُّل أسلوبه معها، واستبدال تلك الصفات السلبية بأخرى إيجابية محمودة.

• اعلم أن زوجتك ليست أنت:

على الرغم من نقاط الاتفاق التي تجمع بينك وبين زوجتك، فينبغي عليك أن تُقدّر ما تنفرد به عنك زوجتك من نقاط اختلاف، فلا يمكن لاثنين يجتمعان في خلية زوجية أن يكونا متطابقين تمامًا تطابق نصفي الكرة، ولا بد أن يكون كل منهما متفردًا بشخصية مميزة وذاتية محددة، تجعله بعيدًا عن

التماثل مع صاحبه.

• عليك بالصمت:

قد ينشأ بينك وبين زوجتك خلاف ما فيعلو صوتكما وتلجآن إلى الصياح، ويضيع الحق وسط صراخكما، وفي هذه الحالة لا يمكن أن يكون هناك حل لتلك المشكلة وحسم لذاك الخلاف، والحل الأمثل للخروج من هذه الورطة أن تقترح هذا الاقتراح:

لنحاول الصمت لحظة بدلاً من الاسترسال في هذا الصراخ. وسترى مفعول هذه اللحظات من الصمت، إنه مفعول عظيم، أما إذا استطعت أن تحوّل الصمت إلى ابتسام فتكون قد بلغت غاية الأمل.

إن الصمت علاج فعال يهيئ الإنسان للتفكير السليم والحكم الصحيح على الأحداث، وقد يكون سببًا في اعتراف المخطئ بخطئه وإنهاء المشكلة

قبل تطورها.

• اعرف طبيعة زوجتك:

إن جانب العاطفة لدى المرأة أقوى منه لدى الرجل، وقد يطغى عليها هذا الجانب فتقوم بتصرفات خاطئة، والواجب عليك عندئذٍ ألا تقابل هذه الثورة العاطفية بثورة أخرى غضبية منشؤها إرادتك إظهار رجولتك، فإن الرجولة الحقيقية تعني التعقل في جميع التصرفات، ووضع الأمور في

نصابها، وقيادة سفينة الحياة حتى تصل إلى برِّ الأمان.

* لا تكن معارضًا لكل اقتراح أو رأي يصدر عن زوجتك، فإن ذلك

يؤلمها ويُفقدها الإحساس بقيمتها عندك، مما يؤثر على سعادتكما الزوجية، وعليك - بدلاً من ذلك - أن تشجعها على إبداء رأيها، وتحمد لها الصواب من آرائها، ولا تظهر المعارضة لأمور تعرف أنها محبوبة ومرغوبة لديها إلا ما كان فيه محذور شرعي، وفي هذه الحالة عليك التوجيه بلطف ولين ورفق.

• أشعر نفسك بالرضا والسعادة:

لا تكن كهؤلاء الرجال الذين لا يرون ما عند زوجاتهم من الإيجابيات والفضائل، ولا ينظرون إليهن إلا بعين التقصير والانتقاص.

قال الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة

كما أن عين السُّخط تُبدي المساويا

وقال آخر:

نظروا بعين عداوة لو أنها

عين الرضا لاستحسنوا ما استقبحوا

• تخلص من القلق:

القلق عدو السعادة وقاتلها، ومن عاش في أسر القلق النفسي لا تُرجَى له سعادة، وكثير من الناس ينتابهم القلق خوفًا على حياتهم الزوجية من التصدع والانهيار، فينبغي على هؤلاء أن يعلموا أن القلق لا يفيد شيئًا، ولا يحلّ مشكلة، بل إنه على العكس من ذلك يزيد المشكلات ويشلُّ العقل عن التفكير في الحلول الصحيحة، ولأنه مشكلة في حدّ ذاته فينبغي علاجه أولاً ثم علاج باقي المشكلات بعد ذلك.

ويكون القلق المرتبط بالحياة الزوجية عادة بسبب ما يلي:

أ - الخوف من عدم القدرة على الإنفاق.

ب- الخوف من حدوث مشكلات مالية.

جـ- الخوف من تغيير سلوك الزوجة وحدوث ما يوجب الشقاق.

د- الخوف من عدم القدرة على التوافق الجنسي وإشباع حاجة الزوجة في هذا الجانب.

هـ- الخوف من حدوث وفاة مفاجئة فتضيع الأسرة.

فهذا النوع من القلق لا داعي له، وهو يصيب أولئك المذبذبين الذين يعتمدون على الأسباب ولا يتوكلون على مُسبب الأسباب، فالواجب أن يعمل الإنسان ويترك النتائج على الله تعالى، وأن يرضى بالقضاء والقدر، ولا بأس أن يأخذ بالأسباب، ويدفع القدر بالقدر، مع التوكل التام على الله

واللجوء والتضرع إليه، وسؤاله العفو والعافية.

• تغيّب قليلاً:

قد تحدث المشكلات بسبب وجود الرجل في البيت بصورة دائمة، فهو دائمًا يرى امرأته وتراه، ويخالطها وتخالطه، مما ينتج في بعض الأحيان الملل والسآمة، فتفقد الحياة الزوجية بريقها نتيجة ذلك، ولكي ينجح الزوج في إعادة السعادة إلى حياته الزوجية يمكنه أن يتغيَّب عن زوجته ولو لعدة أيام، يسافر خلالها لأمور تجارية، أو يذهب إلى مكة لأداء العمرة، أو يترك زوجته عند أهلها يومين أو ثلاثة، فهذه الغيبة - بلا شك- سوف تُشعره بالاشتياق إلى زوجته، وسوف تشتاق هي أيضًا إليه، وعندئذٍ سيكون اللقاء بينهما متجددًا، كأنه أول لقاء بينهما!!

• انظر إلى من هو أسفل منك:

إذا أردت أن تدوم عليك سعادتك الزوجية فانظر إلى من يعاني فقدان

هذه السعادة بصورة دائمة.

- انظر إلى من يعيش في نكد دائم وتعاسة مستمرة.

- انظر إلى من لا يستطيع توفير ضرورات الحياة لزوجته وأولاده.

- انظر إلى أصحاب الأمراض المزمنة التي أفقدتهم الفرح والبهجة والاستمتاع بالحياة.

- انظر إلى غيرك ممن تعدوا سنّ الزواج - رجالاً ونساءً - ومع ذلك لم يجدوا طريقًا للزواج والاستقرار.

• اجعل لك أهدافًا عُليا في الحياة:

فإن صاحب الأهداف العليا والمقاصد السامية يعرف أن استقراره في

الحيـاة هو السبيل الموصل لتلك الأهـداف والمقاصد، وعندئذٍ يسـعى جاهدًا لكي يكون مستقرًّا وسعيدًا في حياته.

• ابتغ الأجر من الله:

ولكي تشعر بالسعادة الزوجية عليك أن تعرف ما ينتظرك من أجر وثواب على إحسانك لزوجتك ورفقك بها، ومحبتك لها؛ بل إن النبي ﷺ جعل أجرًا في اللقاء بين الزوجين، فعن أبي ذرّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**وفي بُضْع أحدكم صدقة**» قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وِزْر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**» (١).

قـال الإمـام النووي: «وفي هذا دليل على أن المبـاحات تصـير طاعـات بالنيـات الصادقات، فـالجمـاع يكون عبـادة إذا نوى به قضاء حـق الزوجة

ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به، أو طلب ولدٍ صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف الزوجة، ومنعهما جميعًا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه، أو الهمِّ به، أو غير ذلك من المقاصد الصالحة».

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب الزكاة.

وقال النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص: «... **ولست تنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى اللقمة تجعلها في فيِّ امرأتك**»(١).

• مارس السعادة الزوجية:

إن معرفة كل شيء عن قيادة الطائرات لا يؤهل المرء لكي يقود طائرة، ولكن عليه أن يتدرب على ذلك ويطبق ما تعلمه نظريًّا.

كذلك الأمر فى جانب السعادة الزوجية، حيث لا يكفى معرفة قوانين

هذه السعادة في حصولها، والمفيد في ذلك لمن ينشد السعادة الزوجية أن يمارس بصورة فعلية هذه السعادة، وذلك بتطبيق قواعدها وتنفيذ قوانينها بصورة فعلية في حياته الزوجية.

• جدد حبّك لزوجتك:

لا يمكن أن تستمر سعادتك الزوجية إلا بتجديد حبِّك لزوجتك، فالحب هو الذي يصنع الزواج السعيد، بل هو الباعث على كل التصرفات الحميدة.

• وأخيراً الصلح خير:

وكما تقدم فيستحب للزوجين أن يتعايشا في وفقٍ ووئام ويؤدي كل منهما ما عليه لصاحبه من الحق، وإن دبت بينهما مشاكل فعليهما أن يدفعاها وإن تنازل أحدهما أو كلاهما عن شيء من حقوقه للآخر، والصلح خير -كما قال الله سبحانه وتعالى -، الصلح خير لهما من الفرقة

والطلاق، الصلح خير للأولاد من التشتت والضياع، الصلح خير لأسرتيهما من العداوة والشقاق، الصلح خير للمسلمين عامة لما فيه من المودة والائتلاف.

الصلح خير من الطلاق، فالطلاق يهواه إبليس وهو من أفعال هاروت وماروت، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٣٦) كتاب المناقب، و(٤٤٠٩) كتاب المغازي، ومسلم (١٦٢٨) كتاب الوصية.

الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وفي «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول: ما صنعت شيئًا، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيُدنيه منه ويقول: نِعْمَ (١) أنت»(٢).

فهذا يدل على أن الطلاق مما يحبه الشيطان.

وقد صح (٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلَّق امرأة له فقالت له: هل رأيت مني

شيئًا تكرهه؟! قال: لا... قالت: ففيم تطلق المرأة العـفيفة المسلمة؟ فارتجعها ابن عمر رضي الله عنهما، ... فالصلح خير وإن تنازل أحدهما عن بعض حقوقه(٤).

* * *

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٨١٣) كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

(٢) أي: نعم الفعلة التي فعلتها أنت، وهي التفريق بين المرء وزوجه.
(٣) أخرجه سعيد بن منصور «السنن» (١٠٩٩).
(٤) فقه التعامل بين الزوجين (ص ٨٧ - ٨٩).

النشوز وعلاجه

• تعريف النشوز:

النشوز: من النشز وهو المكان المرتفع، وفي الاصطلاح: معصية المرأة لزوجها فيما فرض الله عليها من طاعته، فكأنها ارتفعت وتعالت عليه[١].

• حكم النشوز:

نشوز المرأة حرام، لأن الله تعالى قد رتَّب عليه عقوبة الناشزة إذا لم

ترتدع بالوعظ، ولا تكون العقوبة إلا بفعل محرم أو ترك واجب[٢]، قال الله تعالى: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤].

* قال القرطبي رحمه الله في «تفسيره»:

«اعلم أن الله عز وجل لم يأمر في شيء من كتابه بالضرب صُراحًا إلا هنا وفي الحدود العظام؛ فساوى معصيتهن أزواجهن بمعصية الكبائر، وولَّى الأزواج ذلك دون الأئمة، وجعله لهم دون القُضاة بغير شهود ولا بينات ائتمانًا من الله تعالى للأزواج على النساء...»[٣] اهـ.

• هل العقوبات الواردة في الآية على الترتيب أم لا؟

اختلف أهل العلم في العقوبات الواردة في هذه الآية الكريمة: هل هي مشروعة على الترتيب أم لا؟

ومنشأ الخلاف اختلافهم في «الواو» العاطفة هل هي لمطلق الجمع وعليه

فللزوج أن يقتصر عـلى إحدى العقوبات أيًّا كانت، وله أن يجمع بينهما -

(١) «المصباح المنير» (٢/ ٦٠٥)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٢٥٩)، و«المغني» (٧/ ٤٦).
(٢) «تفسير القرطبي» سورة النساء: ٣٤ .
(٣) الجامع لأحكام القرآن (٥/ ١٧٣).

أم أنها تقتضي وجوب الترتيب الذي ورد في الآية؟

وتوسط قوم فقالوا: إنه وإن كان ظاهر العطف في الواو يدل على مطلق الجمع، لـكن المراد منه الجمع على سـبيل التـرتيب لظاهر اللفظ، وذلك أن سياق الآية فيه الترقِّي والتدرج في التأديب.

* قال الإمام القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى:

«من أحسن ما سـمعت في تفسير هذه الآية قـول سعيد بن جبيـر، فقد

قال: يعظها، فإن هي قبلت وإلاَّ هجـرها، فإن هي قبلت وإلا ضربها، فإن هي قبلت وإلا بعث حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها، فينظران ممن الضرر، وعند ذلك يكون الخلع»[1] اهـ.

مراتب تأديب الناشزة

إذا ظهرت من المرأة أمارات النشوز: كأن لا تصير إليه إلا وهي كارهة أو أن يجد منها إعراضًا وعبوسًـا بعد لطف وطلاقة وجه، أو أن تخاطبه بكلام خشن بعد أن كان لينًا، أو أن تتثاقل إذا دعاها إلى فراشه.

أو ظهر منها النشـوز واضحًا: كأن تمتنع عن فراشـه أو أن تخرج من بيته بغير إذنه، أو ترفض السـفر معه ونحو ذلك، فإنه يُشرع لـلزوج أن يعالجها

بالأساليب الواردة في الآية الكريمة على الترتيب، فيبدأ معها بـ:

(١) **الوعظ:**

الوعظ بلا هجر ولا ضرب، لقوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ :أي بكتاب الله؛ فذكروهن ما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة، وجميل العشرة للزوج، والاعتراف بالدرجة التي له عليها، وبأحاديث رسول الله ﷺ في تعظيم

(١) أحكام القرآن (١/ ٤٢٠) نقلاً من عودة الحجاب (٢/ ٤٥٦).

حق الزوج على زوجته، ووجوب طاعته في المعروف، ويقول لها برفق ولين: «كوني من الصالحات القانتات الحافظات للغيب، ولا تكوني من كذا وكذا»، ويذكرها بالموت، والقبر، والدار الآخرة، ويوم الحساب، ويبين لها

أن النشوز يستوجب الترقي إلى عقوبة أعلى، ويُسقط النفقة، والقَسْمَ مع ضرائرها، فلعلها بعد ذلك أن تُبدي عذرًا، أو تتوب عما وقع منها بغير عذر[1].

فمن النساء من تردَّها الكلمة من عنادها وغيِّها، فتستجيب للوعظ والترغيب والترهيب، وعندئذ لا يجوز له هجرها ولا ضربها، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ [النساء: ٣٤].

لكن من النساء من لا يؤثر فيها الكلام ولا الوعظ، فيلجأ إلى العلاج الثاني[2] وهو:

(٢) الهجر في المضجع:

قال الله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤].

أي: في المنام توصُّلاً إلى طاعتهن، فيخوِّفها بالاعتزال عنها، وترك جماعها ومضاجعتها فلعلَّها ممن لا تحتمل الهجر، فإن استجابت، وإلا هجرها فعليًّا.

وقد تعددت أقوال العلماء في كيفية الهجر في المضجع: فقيل يهجرها بترك جماعها، وقيل: بل يجامعها لكن لا يكلمها حال مضاجعته لأن ذلك حق مشترك بينهما ولا يكون التأديب بما فيه ضرر، وقيل: يهجر جماعها عند غلبة شهوتها وحاجتها هي لا في وقت حاجته إليها لأن الهجر لتأديبها هي لا لتأديبه.

والصحيح أن يهجرها كيف شاء بما يناسب حالها، ومما يكون به الزجر

---

(١) عودة الحجاب (٢/ ٤٥٧).

(٢) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٢٤).

والردع عن النشوز[١]، لكن ينبغي على الزوج أن لا يهجر زوجته إلا في البيت لقول النبي ﷺ كما في حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه: «.... **ولا تهجر إلا في البيت**»[٢] لئلا يظهر الهجر أمام الغرباء، إذ لو هجرها أمام الغرباء كان في ذلك إهانة لها مما يزيد المشكلة وقد يزيدها نشوزًا، فمراعاة هذا الأدب مما يساعد على عودة الوئام بين الزوجين.

لكن .... إن رأى في هجرها خارج البيت مصلحة شرعية فله أن يفعل، كما هجر النبي ﷺ أزواجه شهرًا في غير بيوتهن.

وينبغي عليه - كذلك - أن لا يُظهر الهجر أمام أطفاله، فإنه يورث في نفوسهم شرًّا وفسادًا[٣].

وينبغي ألا يبلغ بالهجر في المضجع أربعة أشهر وهي المدة التي ضرب الله أجلاً عُذْرًا للمُولِي، وينبغي أن يقصد من الهجر التأديب والاستصلاح

لا التشفي والانتقام والمضارة لذاتها، . . . ولا يهجرها في الكلام أكثر من ثلاثة أيام لقول رسول الله ﷺ: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث**»[٤] الحديث، إلا لعذر شرعي[٥].

المرتبة الثالثة: وهي الضرب غير المخوف، لقوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾.

(٣) الضرب:

* وقد يسأل سائل ويقول: متى يجوز الضرب؟

والجواب كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «اهجرها في المضجع، فإن أقبلت، وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضربًا غير مبرّح».

---

(١) «البدائع» (٢/ ٣٣٤)، و«منح الجليل» (٢/ ١٧٦)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٢٥٩)، و«المغني» (٧/ ٤٦)، وانظر «أحكام المعاشرة الزوجية» (ص: ٢٩٢).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٠٣٣).

(٣) صحيح فقه السنة (٣/ ٢٢٤-٢٢٥).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠٧٧) كتاب الأدب، ومسلم (٢٥٦٠) كتاب البر والصلة والآداب.

(٥) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ١٢٢)، و«روضة الطالبين» (٧/ ٣٦٧-٣٦٨).

وقال جماعة من أهل العلم:

«الآية على الترتيب: فالوعظ عند خوف النشوز، والهجر عند ظهور النشوز، والضرب عند تكرره، واللجاج فيه، ولا يجوز الضرب عند ابتداء النشوز».

• الأشياء التي ينبغي أن يراعيها الزوج عند الضرب:

١- أن لا يكون الضرب مبرحًا: كأن يكسر عظمًا أو يُشوِّه لحمًا كضرب المنتقم فإن قوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ مقيَّد بكونه غير مبرح.

فعن عمرو بن الأحوص أن النبي ﷺ قال: «**استوصوا بالنساء خيرًا، فإنما**

هنَّ عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضربًا غير مبرح ...»[1].

قال عطاء: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: السواك ونحوه[2].

فالمراد من الضرب: التأديب لا الإتلاف والتشويه، والمطلوب: ضرب يكسر النفس ويردُّها، ولا يكسر العظم.

٢- أن لا يزيد في ضربه على عشر ضربات: لحديث ... أن النبي ﷺ قال: **«لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حدٍّ من حدود الله»**[3].

وهذا مذهب الحنابلة[4].

٣- أن لا يضرب الوجه ولا يقع الضرب على المهالك: لقول النبي ﷺ كما في حديث معاوية بن حيدة-: **«.... ولا تضرب الوجه، ولا تُقبِّح، ولا**

(١) حسن: رواه الترمذي (١١٦٣)، وابن ماجه (١٨٥١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٨٨٠).
(٢) انظر «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٥/ ١٧٢)، «السلسبيل» (٢/ ٧٤٩).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٤٨) كتاب الحدود ، ومسلم (١٧٠٨) كتاب الحدود.
(٤) «المغني» (٧/ ٤٦)، و«شرح منتهى الإرادات» (٣/ ١٠٦).

تهجر إلا في البيت»[١].

لما في هذا الفعل من الاستهانة بالمرأة وتحقيرها ولما فيه من الإيذاء والتشويه، فلو فعل ذلك فهو جانٍ، ولها طلب التطليق والقصاص.

٤- أن يغلب على ظنه أن ضربه سيزجرها: لأن الضرب وسيلة إصلاح، والوسيلة لا تشرع عند ظن عدم ترتُّب المقصود عليها، وإلا فلا يضربها[٢].

٥- أن يرفع الضرب عنها إذا أطاعته[٣].

فإنها إن ارتدعت، وتـركت النشوز، فلا يجوز له بحـال أن يتمادى في عقوبتها، أو يتجنى عليـها بقول أو فعل، لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾.

* قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري رحمه الله:

«فإن راجعن طاعتكم عند ذلك، وفـئن إلى الواجب عليهن، فلا تطلبوا طريقًا إلى أذاهن ومكروههن، ولا تلتـمسوا سبيـلاً إلى ما لا يحل لكم من أبدانهن وأمـوالهن بالـعلل، وذلك بأن يقـول أحـدكم لإحـداهن، وهي له مطيعة: «إنكِ لست تحبيني»، فيضربها على ذلك أو يؤذيها» (٤) اهـ.

وقال سفـيان بن عيينة في تفسيـر قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ :«لا تكلفها الحب، لأن قلبها ليس بيدها» (٥).

---

(١) صحيح: رواه الترمـذي (٢١٤٢)، وأحمد (١١٦٢٥)، وصـححه العـلامة الألباني رحـمه الله في

السلسلة الصحيحة (١٣٣٤).

(٢)«منح الجليل» (٢/ ١٧٦)، «ومغني المحتاج» (٣/ ٢٦٠).

(٣)صحيح فقه السنة (٣/ ٢٢٦ - ٢٢٧) بتصرف.

(٤)تفسير الطبري (٥/ ٦٩).

(٥)«زاد المسير» (٢/ ٧٦)، لكن يجتهد في تكلف أسباب المحبة بالتحبب والتودد، قال ﷺ: **«إنما العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه، ومن يتوق الشر يوقه»**.

ومن هذه الأسباب التهادي قال ﷺ: **«تهادوا تحابوا»**، ومنها إفشاء السلام، قال ﷺ: **«ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»**، ولله در القائل:

قد يمكث الناس دهراً ليس بينهُم ... وُدٌّ فيزرعه التسليم واللطفُ

فإن فعل شيئًا من ذلك وخاصم ففجر، وتعدى حدود الله فيها فهو من الظالمين، قال عز وجل: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾، ولهذا ختم الله عز وجل الآية بقوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً**﴾ وهو كما قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى:

«تهديد للرجال إذا بَغَوْا على النساء من غير سبب، فإن الله العلي الكبير وَلِيُّهن، وهو منتقم ممن ظلمهن، وبغى عليهن»(١).

قال ﷺ: «**لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم**»(٢).

وأما ما يُروى مرفوعًا: «**لا تسأل الرجل فيما ضرب امرأته**»(٣) فضعيف لا يُحتج به.

عدم ضرب النساء أفضل لأنه هدي النبي ﷺ:

ومع كل هذا الذي ذكـرناه فإن الأولى والأفـضل تركُ الضرب مع بـقاء الرخصة فيه بشرطه:

فقـد اتفق العلمـاء على أن ترك الضرب، والاكـتفاء بـالتهديـد أفضل، وذلك:

- لما رواه إياس بن عبـد الله بن أبي ذُباب[٤]، قال: قـال رسول الله ﷺ: «**لا تضربوا إماء الله**»، فأتاه عمر بن الخطـاب رضي الله عنه، فقـال: «يا رسول الله، ذَئِر[٥] النساءُ على أزواجهن، فـأَذِنَ في ضربهن، فأطاف

---

(١) تفسير القرآن (٢/ ٢٥٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٠٤) كتاب النكاح، ومسلم (٢٨٥٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(٣) ضعيف: رواه أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦)، وأحـمد (١٢٣)، وضعفه العـلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (٤٧٧٦).

(٤) جزم أحمد بن حنبل، والبخاري وابن حبان بأن لا صحبة له، وخالفهم أبو حاتم وأبو زرعة، ورجح

قولهما الحافظ ابن حجر كما في «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٨٩).

(٥) أي: أجترأن ونشزن، والذائر: النَّفور، المغتاظ على خصمه، والمستعد للشر.

بآل محمدٍ نساءٌ كثير، كُلُّهن يشكون أزواجهن، فقال النبي ﷺ: **«لقد أطاف بآل محمدٍ سبعون امرأةً، كلهن يشتكين أزواجهن، ولا تجدون أولئك خياركم»**[١].

- وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ بيده امرأة قط، ولا خادمًا، ولا ضرب شيئًا قط إلا أن يجاهد في سبيل الله»[٢].

ولما خطب معاوية بن أبي سفيان وأبو جَهْم رضي الله عنهم فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، ذَكَرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **«أما أبو جَهْم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فَصُعْلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد»**[٣] الحديث.

ومعنى قوله ﷺ: **«لا يضع عصاه عن عاتقه»** قيل: إنه كثير الأسفار،

وقيل - وهو أصح - إنه كثير الضرب للنساء، بدليل الرواية الأخرى عند مسلم بلفظ: «**وأما أبو جهم فرجل ضرَّاب للنساء**» الحديث، وعليه يُحمل وصفه ﷺ إياه في رواية النسائي: «**إنه صاحب شر لا خير فيه**»، ورواية الترمذي: «**فرجل شديد على النساء**».

فتأمل كيف ذمه رسول الله ﷺ لهذه الصفة.

*** وقال ابن الجوزي رحمه الله:**

(وليعلم الإنسان أن من لا ينفع فيه الوعيد والتهديد لا يردعه السوط، وربما كان اللطف أنجح من الضرب، فإن الضرب يزيد قلب المعرض إعراضًا، وفي الحديث: «**ألا يستحيي أحدكم أن يجلد امرأته جلد العبد، ثم يضاجعها**»[٤]، فاللطف أولى إذا نفع)[٥] اهـ.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٣٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٩) كتاب النكاح.
(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠) كتاب الطلاق.
(٤) وذلك لأن المجامعة إنما تستحسن مع ميل النفس، والرغبة في العشرة، والضرب عادة يورث النفرة، والحديث يشير إلى ذمه، فإن كان ولابد فاعلاً لنشوزها، فليعاملها معاملة الحرائر، وليكن بالضرب اليسير غير المبرح - أفاد معناه الحافظ في «الفتح» (٩/ ٣٠٣).
(٥) «أحكام النساء» ص (٨٢).

* وقال فضيلة الدكتور محمد تقي الدين الهلالى (رحمه الله):

«ومن المعلوم أن طباع النساء ليست سواء، فبعضهن يصلحها الضرب، وبعضهن يفسدها الضرب، ومقصود الشارع الإصلاح لا الفساد، فقد تكون الزوجة حديثة السن، تحتاج إلى تأديب أبويها، فيتزوج بها رجل عاقل، يقوم مقام والديها في تأديبها إلى أن تكبر، ويكمل عقلها، فهذا هو وجه

الضـرب المبـاح، على أن الشـارع الحكيم - مع وجـود السـبب - لم يبح الضرب إلا بعـد ألا ينفع الوعظ والهجـر، ويؤيد هذا ما جاء في صـحيح البخاري أن النبي ﷺ قال: «**ما بال أحـدكم يضرب امرأته ضـرب الفحل، ولعله يضاجعـها من ليلته؟!**»، وصدق رسول الله ﷺ: إذ كيف يعقل أن يضرب الرجل امرأته، ثم يعانقهـا، ويقبلها؟! ففي ذلك تناقض عظيم، لما يقع من النفور والقضاء على المحبة التي هي روح العشرة الحسنة . . . .

* ثم قال رحمه الله:

وحسب علمنا وتجاربنا، لا يُصلح الضربُ الممـتنعة من فراش زوجها إلا إذا كانت صـغيرة أو سفـيهة، وأكـثر النساء لا يزيدهن الضـرب إلا نفوراً، فيأتي بعكس المطلوب، وبدلَ أن يقربها يبعـدها، ويزداد الخرق اتساعًا، كما هو مشاهد».

وفي الحديث الصحيح:

«**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**»[1]، ولذلك لم يرد عن النبي ﷺ أنه ضرب الناشز، وهي ابنة الجون التي تزوج بها، فلما دنا منها قالت: «أعوذ بالله منك»، فقال لها النبي ﷺ: «**لقد عذت بمعاذ، الحقي بأهلك**»[2] رواه البخاري.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٨٩٥) من حديث عائشة، ورواه ابن ماجه (١٩٧٧) من حديث ابن عباس، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٥).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٥٧) كتاب الطلاق.

فسنته الفعلية عدم ضرب النساء - وإن جاز ضربهُن - والقولية تقدمت في قوله عليه الصلاة والسلام: «**ليس أولئك بخياركم**»، فالطريقة الفضلى

هي عدم ضرب النساء ألبتة)[1] اهـ.

• الخلاف بين الزوجين وعلاجه:

إذا تسرَّب الشقاق والبغضاء إلى بيت الزوجية، فقد شرع الله سبحانه إرسال حكمين لحدِّ هذا الخلاف، وإزجاء النصيحة إلى الزوجين، أحدهما يمثل الزوج والآخر يمثل الزوجة، إذ أن استمرار الشقاق بينهما معناه: هدم الأسرة وتشتيت الأطفال، وقطع الصلات والعلاقات وربما الأرحام!!

قال الله سبحانه: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا** ﴾ [النساء: ٣٥].

وينبغي على الحكمين أن يبذلا جهدهما في عملية الإصلاح وإزالة الشقاق بينهما، وأن يكونا صادقين في الإصلاح بينهما، وعليهما أن يأخذا على يد المسيء منهما، وأن يُلزماه جانب الحق[2].

• سُلطة الحكمين:

إذا بذل الحكمان ما في وسعهما للإصلاح بين الزوجين، فوجدا أنه غير ممكن فهل لهما سلطة التفريق بينهما؟ أم لابد من الرجوع إلى الزوجين؟

• قولان للعلماء:

والأصح أن الحكمين قاضيان وليسا وكيلين، فلهما أن يفرقا بين الزوجين سواء رضيا أم لا، ولو بدون أمر من القاضي ولا بتوكيل من الزوجين، وهذا مذهب مالك وإحدى الروايتين عن أحمد، وقول عند الشافعية، وهو اختيار شيخ الإسلام[٣]، ويدل عليه:

---

(١) أحكام الخلع في الإسلام (ص: ٣٥، ٣٦) بتصرف.

(٢) «البدائع» (٢/ ٣٣٤)، و«منح الجليل» (٢/ ١٧٧)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٢٦١)، و«المغني» (٧/ ٤٨)، و«شرح منتهى الإرادات» (٣/ ١٠٦).

(٣) «بداية المجتهد» (٢/ ١٦٣)، و«الخرشي» (٤/ ٩)، و«المغني» (٧/ ٤٩)، و«مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٥).

١- قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥].

«فهذا نص من الله تعالى في أنهما قاضيان لا وكيلان، وللوكيل اسم في الشريعة ومعنى، وللحكم اسم في الشريعة ومعنى، فإذا بيَّن الله - سبحانه - كل واحد منهما فلا ينبغي لشاذ - فكيف بعالم - أن يركب معنى أحدهما على الآخر، فذلك تلبيس وإفساد للأحكام»[١] اهـ.

٢- وقوله تعالى: ﴿إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾ [النساء: ٣٥] المراد بهما: الحكمان لا الزوجان، فدلَّ على عدم اعتبار رضا الزوجين، وعلى أن للحكمين إرادةً وحقَّ تصرف خارجةً عن إرادة الزوجين، ولو كانا وكيلين لكانت إرادتهما في التصرف هي إرادة الزوجين[٢].

٣- وعن عبيدة قال: «شهدت عليَّ بن أبي طالب وجاءت امرأة وزوجها مع كلٍّ

منهما فئام من الناس، فأخـرج هؤلاء حكمًا وهؤلاء حكمًا، فقال عليٌّ للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ إن رأيتما أن تفرِّقا فرَّقتما، وإن رأيتـما أن تجمعا جمعتما، فقال الزوج: أما الفرقة فلا، فقال عليٌّ: كذبت، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله لك وعليك، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله تعالى لي وعَلَيَّ»[٣].

وقول عليٍّ رضي الله عنه للحكمين كـان بمحضر الصحابة، ولم ينـكر أحد عليه فكان إجماعًا من الحاضرين.

٤- ولما حصل شقاق بين عقيل بن أبي طالب وزوجه فاطمة بنت عتبة، اشتكت فاطمة لعثمان رضي الله عنه فأرسل ابن عباس ومعاوية حكمين بينهما، فقال ابن عباس: «لأفرقنَّ بينهما»[٤].

---

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (١/ ٤٢٤).

(٢) «تفسير القرطبي» (٥/ ١٧٥)، و«زاد المعاد» (٤/ ٣٣).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق (٦/ ٥١٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٩/ ١٩٠)، والنسائي في

«الكبرى» (٤٦٧٨)، وسعيد بن منصور (٦٢٨)، والشافعي (٦٥٥)، والبيهقي (٧/ ٣٠٥).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه الطبري (٥/ ٧٤)، وعبد الرزاق (٦/ ٥١٣)، والشافعي (٦٥٦)، ومن طريقه البيهقي (٧/ ٣٠٦).

وعلى ما تقدم، يحق للحكمين - إذا رأيا - أن يطلقا عليه، وأن يخالعاها، وقضاؤهما نافذ، والله أعلم.

* **إذا اختلف الحكمان:** فطَّلق أحدهما بطلقة واحدة، والآخر باثنتين - على القول بوقوعه - أو يخالع أحدهما على ألف والآخر على ألفين ونحو ذلك، ففي هذه الحالة لا يؤخذ بحكمهما اتفاقًا، ويبعث القاضي حكمين غيرهما حتى يجتمعا على شيء.

وإذا لم يجد من أهل الزوجين من يصلح للحكم بينهما، فأجاز الجمهور - خلافًا للمالكية - إرسال حكمين من الأجانب (من غير أهلهما) ويكون

حكمهما نافذًا إذا اتفقا[1].

* * *

(١) «فتح القدير» (٣/ ٢٢٣)، و«مواهب الجليل» (٤/ ١٧)، و«مغني المحتاج» (٣/ ٢٦١)، و«شرح منتهى الإرادات» (٣/ ١٠٦) نقلاً من صحيح فقه السنة (٣/ ٢٢٨-٢٣٠).

النبي ﷺ أعظم زوج في العالم

لقد كان الرسول ﷺ أعظم زوج عرفته البشرية كلها... وأنا أعلم ما أقول جيداً فليست هذه الكلمات صورة بلاغية أرسمها لعظيم من العظماء، وإنما هي الحقيقة التي رأيناها في سيرة المُعلِّم والمُربِّي الذي أرسله الله ـ جل وعلا ـ رحمة للعالمين.

إن الباحث في الحياة الزوجية عند النبي ﷺ يجد أنها تطبيق عملي دقيق لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

أجل... إن كل التفاصيل في حياة رسول الله ﷺ الزوج، وكل المفردات في شئونه كافة إنما تنطلق من هذه الآية، التي تُعدُّ المقياس الذي يُرجع إليه في شئونه الأسرة وشجونها.

بل إن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ ذهب إلى أَبْعَدَ من ذلك عندما جعل هذا المقياس علامة على الخيرية المطلقة في المجتمع.. فأي مؤمن في المجتمع الإسلامي لا يكتسب صفة الأفضلية، ولا ينالُ شرفَ الخيرية بين

المسلمين إلا بعد أن يتقنَ التعاملَ الجيد مع أهله، ذلك لأنها اللبنة الأولى في المجتمع، فـإذا أحسن الفرد المسلم التعـامل معها كان ذلك بمثـابة الشهادة له بأنه مؤهل لأن يصبح عضواً نافعًا في المجتمع الإسلامي.

وفي هذا يقول ـ عليه الصلاة والسلام ـ:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»[1].

وإذا كان الأمر كذلك فلا بد لنا من الرجوع إلى النموذج الذي مثَّل قمة الخيرية في التعامل الأفضل مع أهله: إنه الرسول الزوج ﷺ.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٨٥).

ولا بد لنا أن نقف على المفـردات السلوكية التي انتظم منهـا عقدُ الحـياة الكريمة لهذه الأسرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

إن الأسـرة النبوية هي النمـوذج الأوحـد للمسلم، وهي مـثال الأسـرة السعيدة لكل من يريد أن تكون حياتُه الزوجية سعيدةً [١].

• رحمة النبي ﷺ بالنساء:

لقد كان النبي ﷺ أرحم الناس بالنساء.. وكـان يوصي بالنساء خيراً ويقول: «**اتقوا الله فـي النساء**»[٢]، و«**استـوصوا بالنساء خـيراً**»[٣]، ويقول: «**إني أُحَرِّجُ عليكم حَقَّ الضعيفين: اليتيم، والمرأة**»[٤].

* وكان يعطي للكون كله دروسًا عمليـة في الإحسان إلى الزوجة والرفق بها.. كيف لا وهو الذي قال: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**»[٥].

وقـال ﷺ في خطبـة حـجـة الوداع: «**فـاتقـوا الله في الـنسـاء، فـإنكم أخـذتموهن بأمان الله، واسـتـحللتم فروجـهن بكلمـة الله**»[٦] وفي رواية: «**ألا واستوصوا بالنساء خيرًا، فإنهن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة**»[٧] الحديث.

وقال ﷺ: «**إن أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائكم**»[٨].

وقال ﷺ: «**اسـتوصـوا بالنسـاء خيـرًا، فـإن المرأة خُلقت من ضِلَع، وإن**

---

(١) «الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية» / د. عبد السميع الأنيس (ص: ١٧، ١٨) بتصرف.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨) كتاب الحج.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٨٦) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.

(٤) حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٣٧٤)، وحسنه العـلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٠١٥).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٨٥).
(٦) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨) كتاب الحج.
(٧) حسن: رواه الترمذي (١١٦٣)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٨٨٠).
(٨) صحيح: رواه الترمذي (١١٦٢)، وأحمد (٩٧٥٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨٤).

أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»(١).

وصدق الله العظيم: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

- **النساء يشهدن برحمته ﷺ:**

عن أميمة بنت رُقيقة رضي الله عنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من المسلمين لنبايعه، فقلنا: يا رسول الله، جئنا لنبايعك على ألا نشرك بالله شيئًا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**فيما استطعتن وأطقتن**» قالت: قلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا بايعنا يا رسول الله قال: «**اذهبن فقد بايعتكن، إنما قولي لمائة امرأة، كقولي لامرأة واحدة**» قالت: ولم يصافح رسول الله ﷺ منا امرأة[٢].

* وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: استأذن عمرُ على النبي ﷺ، وعنده نسوةٌ من قريش يُكَلِّمْنَهُ - وفي رواية: يسألنه، ويستكثرنَه - عاليةً أصواتُهنَّ على صوته، فلما استأذن عُمَرُ قُمْنَ يبتَدِرْنَ الحجابَ[3]، فأذنَ له النبي ﷺ، فدخل عُمَرُ والنبي ﷺ يضحك، فقال عمر: أَضْحَكَ الله سِنَّكَ[4]، بأبي وأمي، قال: «**عجبت من هؤلاء اللاتي كُنَّ عندي، فلما سَمِعْنَ صوتَك ابتدرْنَ الحجابَ**»، قال عمر: فأنت يا رسولَ الله لأَحَقُّ أن يَهَبْنَ، ثم قال عمر: أي عَدُوَّاتِ أنفسهنَّ، أتَهَبْنَنِي ولا تَهَبْنَ النبيَّ ﷺ؟، قلن: نعم،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٤١٨١)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وأحمد (٢٦٤٦٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٢٩).

(٣) أي: يختبئن - وليس معناه أنهن كن يجلسن مع النبي ﷺ بغير حجاب.

(٤) قال الحافظ في «الفتح»: «لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك، بل لازمه وهو السرور أو نفي ضد لازمه، وهو الحزن» اهـ.

أنت أَفَظُّ وأَغْلَظُ من[١] النبِّي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إيه[٢] يا ابنَ الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لَقِيكَ الشيطانُ سالكًا فَجًّا إلا سَلَكَ فَجًّا غير فَجِّك»[٣].

• كان النبي ﷺ يغضب إذا سمع بامرأة يضربها زوجها:

وبلغت رحمة النبي ﷺ بالنساء مبلغًا عظيمًا حتى إنه كان يغضب غضبًا شديدًا إذا سمع بامرأة يضربها زوجها.

* عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادمًا، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه، إلا أن يُنْتَهَكَ شيء من محارم الله، فينتقم[٤].

وعن عبد الله بن زمعة قال: وعظ النبي ﷺ في النساء فقال: «يضربُ أحدُكم امرأته ضرب العبد، ثم يعانقها آخر النهار؟»[٥].

وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذُباب قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله»، فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئرن[٦] النساء

على أزواجهن، فرخص في ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء

(١) نفى القرآن عن رسول الله ﷺ أن يكون الفظاظة والغلظة خلقًا لازمًا له ﷺ فقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾، غير أنه ﷺ قد يغضب لله في بعض الأحوال كإنكار المنكر مثلاً، وكان ﷺ لا يواجه أحدًا بما يكره إلا في حق من حقوق الله تعالى، وكان عمر رضي الله عنه يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقًا، وطلب المندوبات، فلهذا قال له النسوة ذلك - انظر «فتح الباري» (٦/ ٤٧).

(٢) بالكسر والتنوين، ومعناها: حدثنا ما شئت، وبغير التنوين: زدنا مما حدثتنا.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٩٤) كتاب بدء الخلق، و(٣٦٨٣) كتاب المناقب، ومسلم (٢٣٩٧) كتاب فضائل الصحابة.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٣٢٧) كتاب الفضائل.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠٤٢) كتاب الأدب، ومسلم (٢٨٥٥) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها.

(٦) ذئرن النساء: من باب: «أكلوني البراغيث» على لغة بني الحارث، ومن باب قوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، اجترأن ونشزن، ويقال الذائر: المغتاظ على خصمه، المستعد للشر، قال محيي السنة البغوي عليه الرحمة: «وفي الحديث دليل على أن ضرب النساء في منع حقوق النكاح مباح، ثم وجه ترتيب السنة على الكتاب في الضرب يحتمل أن يكون نهى النبي ﷺ عن ضربهن قبل نزول الآية، ثم لما ذئر النساء، أذن في ضربهن، ونزل القرآن موافقًا له، ثم لما بالغوا في الضرب، أخبر أن الضرب - وإن كان مباحًا على شكاسة أخلاقهن - فالتحمل والصبر على سوء أخلاقهن وترك الضرب أفضل وأجمل، ويُحكى عن الشافعي هذا المعنى» ا هـ. من «شرح السنة» (٩/ ١٨٧)، وانظر «فضل الله الصمد» (١/ ٨١-٨٣).

كثير، يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «**لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم**»[١]، وعن بهز بن حكيم حدثني أبي عن جدي قال: قلت: يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ قال: «**ائت حرثك أنَّى شئت**[٢]**، وأطعمها إذا طعمت، واكسُها إذا اكتسيت، ولا تُقَبّح الوجه، ولا تضرب**»[٣] وفي رواية بزيادة: «**ولا تهجر إلا في البيت**».

• قبس من الهدي النبوي في حسن المعاشرة:

قال ابن كثير ـ رحمه الله تعالى ـ: «وكان من أخلاق النبي ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه، حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، يتودد إليها بذلك، قالت: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقته بعد ما حملت

اللحم، فسبقني، فقال: «**هذه بتلك**»، وكان ﷺ يجمع نساءه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها، فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد، يضع عن كتفيه الرداء، وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسمر مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤانسهم بذلك ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**﴾[٤]» اهـ.

* **وعن أم المؤمنين عائشة** رضي الله عنها **قالت:**

كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر، فإن كنت مستيقظة حَدَّثني، وإلا اضطجع حتى يُؤَذَّنَ بالصلاة[٥].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٣٧).

(٢) «آداب الزفاف» للألباني (ص: ٩٩ - ١٠٦) و«أضواء البيان» للشنقيطي (١/ ١٢٤- ١٢٨).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٢١٤٣)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٦٨٧).

(٤) «تفسير القرآن العظيم» (١/ ٤٧٧).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣/ ٣٦) كتاب الجمعة، ومسلم (٧٤٣) كتاب صلاة المسافرين، وأبو داود (١٢٦٢، ١٢٦٣) كتاب الصلاة، والترمذي (٤١٨) كتاب الصلاة.

وكانا يتبادلان السمر بالأحاديث الخفيفة، والقصص ذات الموعظة الحسنة، كما في حديث أبي زرع وأم زرع، حيث قال لها: «**كنت لك كأبي زرع لأم زرع**»[١]، فأظهر استعداده لتحمل النفقة، والعطف والمودة والإحسان، وحسن المعاشرة، وفي رواية بزيادة: «**إلا أنه طلقها، وأنا لا أطلق**»، فقالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله بل أنت خير من أبي زرع»[٢].

ومع انشغاله ﷺ بتبعات الدعوة الجسام، وبناء الأمة المسلمة كان لا يألو جهدًا عن مطايبة أزواجه ﷺ.

فكان ﷺ يُرخِّم اسم عائشة رضي الله عنها، وربما خاطبها «**يا عائش**»، و«**يا عويش**»، و«**يا حميراء**»، ليدخل السرور على قلبها.

وكان ﷺ **يقول لها** رضي الله عنها: «**إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت عليَّ غَضْبَى**»، قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟، فقال: «**أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا، ورب محمد، وإذا كنت غَضْبَى قلت: لا، ورب إبراهيم**»! قالت: «أجل والله يا رسول الله! ما أهجر إلا اسمك»[٣].

• الرسول ﷺ الزوج ومنهجه في حياته الزوجية[٤]:

وتعالوا بنا لنُلقي الضوء على بعض ما كان يفعله رسول الله ﷺ مع أزواجه ليتعلم كل زوج مسلم ما ينبغي أن يفعله مع زوجه... فالنبي ﷺ هو الأسوة والقدوة وهو الذي علَّم الكون كله كيف تكون المعاملة

الرحيمة للزوجة المسلمة وكيف يراعي الزوج مشاعر وأحاسيس زوجته. . .

(١) أصل الحديث رواه البخاري (٥١٨٩) كتاب النكاح: باب حسن المعاشرة مع الأهل، ومسلم (٢٤٤٨) كتاب فضائل الصحابة: باب ذكر حديث أم زرع.

(٢) هذه الزيادة أخرجها النسائي في «عشرة النساء» (٢٥٦)، وانظر: «بغية الرائد» للقاضي عياض، «مختصر الشمائل المحمدية» للألباني هامش ص(١٣٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٢٨) كتاب النكاح، ومسلم (٢٤٣٩) كتاب فضائل الصحابة.

(٤) اختصرت بعض عناصر هذا الفصل من كتاب «الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية» د/ عبد السميع الأنيس (ص ١٩- ٨٤) بتصرف شديد جداً.

وكيف تكون المودة والرحمة بين الزوج وزوجته في أبهى صورها ومعانيها.

(١) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الإنساني:

من مظاهر الخيرية عند رسول الله ﷺ حسن تعامله ﷺ مع

زوجاته في جانبه الإنساني ويتضح ذلك من خلال الأمثلة الآتية:

أولاً: دخوله عليهن ومؤانسته لهن:

وكان لـه ﷺ نظام في الدخول والخروج عليهن يعرفنه جميعًا: وكان يطوف عليهن كل صباح فيسلم عليهن ويدعو لهن.

عن ابن عباس قال: وكان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح جلس في مصلاه، وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس، ثم يدخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن، ويدعو لهن، فإذا كان يوم إحداهن، كان عندها[1].

وكان إذا انصرف من العصر دخل عليهن أيضًا، عن عائشة رضي الله عنها قالت: وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه، فيدنو من إحداهن...[2].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: «ويمكن الجمع بأن الذي كان يقع في أول النهار سلامًا ودعاء محضًا، والذي في آخره معه جلوس واستئناس

ومحادثة[٣].

ثم يلقاهن مجتمعات كل ليلة فيؤنسهن.

عن أنس رضي الله عنه قال: كان للنبي ﷺ تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع، فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها..[٤].

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٥٣)... وعزاه إلى ابن مردويه.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢١٦) كتاب النكاح.

(٣) «فتح الباري» (١٢/ ٥٣).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٣) كتاب النكاح.

ويشار هنا إلى أن هذا النظام الذي سار عليه رسول الله ﷺ لم

يتركه، وكان يطبقه حتى أيام زواجه.

عن أنس رضي الله عنه قال: بُني على النبي ﷺ بزينب ابنة جحش بخبز ولحم... وفيه: فخرج النبي ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: «**السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله**». فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، كيف وجدت أهلك؟ بارك الله لك. فتقرَّى - أي: تتبع - حُجر نساءه كلهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة[1].

وقد كان ـ عليه الصلاة والسلام ـ يعدل بين نسائه، ولم يكن يفضل واحدة منهن على غيرها فيما يملك العدل فيه، ومن ذلك:

١- القسم العادل في المبيت:

عن عائشة رضي الله عنها قالت لعروة: يا ابن أختي! كان رسول الله ﷺ لا يُفضِّلُ بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا، وكان قلَّ يومٌ إلا وهو يطوف علينا جميعًا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ إلى

التي هو يومها فيبيت عندها[٢].

٢- القرعة بينهن إذا أراد سفراً:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة[٣].

وأختم هذه الفقرة بشهادة إحدى زوجاته - وهي السيدة عائشة - له بحسن تعامله معهن، ورفقه بهن وضحكه وتبسمه لهن.

سُئِلَت عائشةُ رضي الله عنها عن خلق رسول الله ﷺ إذا خلا بنسائه فقالت: كان

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٧٩٣) كتاب التفسير.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣١٣٥) كتاب النكاح: باب القسم بين النساء، والحاكم (٢/ ١٨٦)، وصححه، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٧٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٩٤) كتاب الهبة، ومسلم (٢٧٧٠) كتاب التوبة.

كالرجل من رجالكم إلا أنه كان أكرم الناس، وأحسن الناس خلقًا، وألين الناس في قومه، وأكرمهم، ضحَّاكًا بسامًا[١].

ثانيًا: تصريحه بحب أهله:

ومن مظاهر الخيرية في الحياة الزوجية للنبي ﷺ في جانبها الإنساني أنه كان يحب أهله ويصرح بذلك:

عن عائشة رضي الله عنها قالت[٢]: ما غِرْتُ على أحد من نساء النبي ﷺ ما غِرْتُ على خديجة وما رأيتها، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها - وفي رواية: لكثرة ذكره إياها، وثنائه عليها- وربما ذبح الشاة ثم يُقطِّعُها أعضاءً، ثم يبعثها في صدائق[٣] خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة! فيقول: «**إنها كانت، وكانت، وكان لي منها ولد**».

وعن عائشة رضي الله عنها أيضًا قالت: استأْذَنَتْ هالة بنت خويلد - أخت خديجة - على رسول الله ﷺ، فعرف استئذان خديجة، فارتاع لذلك فقال: «**اللهم هالة**».

قالت: فغرت، فقلت: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين[٤] هلكت في الدهر قد أبدلك الله خيراً منها[٥].

وفي رواية أحمد: فقال: «**ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها، قد آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس،**

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٦٥)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٠٠١/ ١٧٥٠)، وهناد بن السري في «الزهد» برقم (١٢٦٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٣٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» رقم كتاب فضائل الصحابة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨١٨) كتاب المناقب، ومسلم (٢٤٣٥) كتاب فضائل الصحابة.

(٣) صدائق: أي: صديقات.

(٤) حمراء الشدقين: نسبتها إلى كبر السن، لأن من دخل في سن الشيخوخة مع قوة بدنه يغلب على

لونه غالبًا الحمرة المائلة إلى السمرة. كذا قال القرطبي، كما في «فتح الباري» (٧/ ١٤٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٢١) كتاب المناقب، ومسلم (٢٤٣٧) كتاب فضائل الصحابة. ولفظ مسلم: «فارتاح»، وليس: «فارتاع».

ورزقني الله أولادها إذ حرمني أولاد النساء»[١].

ولم يمنعه حبه لعائشة أن يصرح بفضل خديجة ومكانها في قلبه، ولو في ذلك الموقف الذي ظهرت فيه غيرتُها، بل لم يكتم حبه لها، وقد مضى على وفاتها أكثر من خمس سنين! فقال لعائشة: «**إني قد رُزقت حبَّها**»[٢] فما أعظم وفاءه!! وما أرحب قلبه!! وما أصدق لسانه!! وما أصرح وأفصح تعبيره ﷺ!!.

ثالثًا: وفاؤه بحقوق المعاشرة الزوجية الخاصة:

ومن مظاهر الخيرية في الحياة الزوجية للنبي ﷺ في جانبها الإنساني: وفاؤه ﷺ بحقوق المعاشرة الزوجية الخاصة.

قال ﷺ : «**الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**»[٣].

وإذا كانت المرأة من أفضل متع الحياة فلا غرابة أن نجدها من الأمور التي حُببت إلى النبي ﷺ ، وهو أمر يتفق مع الفطرة السليمة، ويتجاوب مع الإنسانية الكاملة التي مثلها رسول الله ﷺ .

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**حُبِبَ إِليَّ من دنياكم: النساء والطيب، وجُعلت قرة عيني في الصلاة**»[٤].

إن النبي ﷺ يريد بهذا التوجيه أن يصرف أمته عن الرهبنة التي شاعت في أوساط المتدينين في الديانات الأخرى، وعن العادات والأفكار التي ألفوها وهي بعيدة كل البعد عن المنطق السليم، والفطرة المستقيمة.

وفي هذا الإطار نفهم قوله ﷺ عندما قال: «**وفي بُضع أحدكم صدقة**» قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «**أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في**

---

(١) رواه أحمد (٢٤٨٦٤). وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/١٢٨): «تفرد به أحمد، وإسناده لا بأس به».

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨١٨) كتاب المناقب، ومسلم (٢٤٣٥) كتاب فضائل الصحابة.
(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧) كتاب الرضاع.
(٤) صحيح: رواه النسائي (٣٩٤٠)، وأحمد (١١٨٨٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣١٢٤).

الحلال كان له أجرٌ»[١].

وعن أنس بن مالك أن نبي الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، وله يومئذ تسع نسوة[٢].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «كان ﷺ مع كونه أخشى الناس لله، وأعلمهم به يكثر التزويج لمصلحة تبليغ الأحكام التي لا يطلع عليها الرجال، ولإظهار المعجزة البالغة في خرق العادة لكونه كان لا يجد ما يشبع به من القوت غالبًا، وإن وجد كان يؤثر بأكثره، ويصوم كثيرًا، ويواصل،

ومع ذلك فكان يطوف على نساءه في الليلة الواحدة».

ووقع في الشفاء: أن العرب كانت تُمدح بكثرة النكاح لدلالته على الرجولية.

ثم أضاف قائلاً: ولم تشغله كثرتهن عن عبادة ربه[٣].

وكان يُقَبِّل ويباشر حتى وهو صائم، يدل على ذلك: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإربه[٤]. أي: حاجته.

وقد أشارت السيدة عائشة بقولها: وكان أملككم لإربه إلى أن الإباحة لمن يكون مالكًا لنفسه دون مَنْ لا يأمن من الوقوع فيما يحرم - وهو هنا: الجماع-.

* ومن الأمور التي كان يفعلها رسول الله ﷺ في حياته الزوجية، الملاطفة في الطعام والشراب:

يدل على ذلك ما جاء عن عـائشة أنها قالت: كنت أشرب وأنا حائض ثم

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٠٦) كتاب الزكاة.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤) كتاب الغسل، ومسلم (٣٠٩) كتاب الحيض.
(٣) فتح الباري (١١/ ٣٥٦).
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢٧) كتاب الصوم، ومسلم (١١٠٦) كتاب الصيام.

أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ فـيشرب وأتعرَّق العرْق - أي: آخذ اللحم من العَـرْق أي: العظم الذي أُخذ منه معظم اللحم وبقـيت عليه بقية - وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في[1].

* ومن الأمور التي كان يفـعلها رسول الله ﷺ في حيـاته الزوجية، القرب من زوجته:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره.. فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضعًا رأسه على فخذي قد نام[٢].

* ومن الأمور التي كان رسول الله ﷺ يفعلها في حياته الزوجية الخاصة اغتساله ﷺ مع زوجاته:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جُنبان[٣].

وفي رواية: فيبادرني حتى أقول: دع لي، دع لي.

وعن ميمونة: أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ في إناء واحد[٤].

وعن أم سلمة: أنها كانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة[٥].

(٢) حرص النبي ﷺ على كل ما يُدخل السعادة على زوجه:

ولقد كان النبي ﷺ حريصًا ـ كل الحـرص ـ على كل ما يُدخل السعادة والسرور على أهل بيته طالما أن ذلك ليس فيه معصية للخالق ـ جل وعلا ـ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠٠) كتاب الحيض

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤) كتاب التيمم، ومسلم (٣٦٧) كتاب الحيض.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٣٢١) كتاب الحيض.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٣٢٢) كتاب الحيض.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٢٤) كتاب الحيض.

ومن نماذج ذلك ما جاء عن عـائشة رضي الله عنها أنها قالت: كنت ألعب بالبنات(١)

عند النبي ﷺ وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتَقمَّعن[٢] منه فيسرِّبهنَّ[٣] إليَّ فيلعبن معي»[٤][٥].

ويشار هنا أيضًا إلى أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تلعب بالبنات، وتصور منها الأشكال الغريبة، وكان رسول الله ﷺ يمازحها في ذلك ويضحك، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة قالت: قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ـ أو خيبر ـ وفي سهوتها ستر، فهبَّت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعَبٍ، فقال: «**ما هذا يا عائشة؟**» قالت: بناتي، ورأى بينهن فرسًا له جناحان من رقاع، فقال: «**ما هذا الذي أرى وسطهنّ؟**» قالت: فرس، قال: «**وما هذا الذي عليه؟**» قالت: جناحان! قال: «**فرس له جناحان؟**» قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟! قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه[٦].

(٣) مزاحه ﷺ مع أزواجه:

كان لأهل بيت النبي ﷺ الحظ الأوفر من حُسن خُلقه، والقدح المعلَّى من جميل عشرته؛ لكثرة مخالطتهم إياه، ولمداومتهم على لُقْياه، فكان خير

الناس لأهليهم، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»(٧).

(١) البنات: أي: لُعبَ على صورة البنات.

(٢) يتقمَّعن: أي يتغيبن منه، ويدخلن من وراء الستر حياء وهيبة منه ﷺ.

(٣) فيسرِّبهن: يرسلهن.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٣٠) كتاب الأدب، ومسلم (٢٤٤٠) كتاب فضائل الصحابة.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب، من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور..» «فتح الباري» (١٣/٦٤٨).
ويشار هنا إلى أن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ عنون للباب الذي أخرج فيه هذا الحديث بقوله: باب الانبساط إلى الناس.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٦٤)، وقوله: «وفي سهوتها»، السهوة: شيء شبيه بالرف والطاق يوضع فيه الشيء. وقوله: «من رقاع» قطع من نسيج، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٣٢٦٥).

(٧) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٨٥).

ومن أمثلة الجانب الترفيهي، إقراره ﷺ المزاح وتبسمه لهم:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: (أتيت النبي ﷺ بخزيرة قد طبختُها له، فقلت لسودة رضي الله عنها والنبي بيني وبينها: «كلي»، فأبت، فقلت: «لتأكلين أو لأُلَطِّخَنَّ وجهَك»، فأبت، فوضعتُ يدي في الخزيرة فطليت وجهها، فضحك النبي ﷺ فوضع بيده لها، وقال لها: «**الطخي وجهها**»، فضحك النبي ﷺ ، وفي رواية: (فخفض لها ركبته لتستقيد مني، فتناوَلت من الصَّحْفَة شيئًا، فَمَسَحَتْ به وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك)[1].

ومن المَعلوم أن سودة تربطها علاقة جيدة مع السيدة عائشة، فهي أولاً من حزبها، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها: أن نساء رسول الله ﷺ كنّ حزبين: فحزب فيه عائشة وحفصة، وصفية وسودة، والحزب الآخر: أم سلمة، وسائر نساء رسول الله ﷺ[2]، وهي التي وهبت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة[3] فغير مستغرب هذا المزاح بينهما في حضرة

النبي ﷺ، وهو ﷺ يضحك من ذلك.

وفي هذا الحديث ضرب من ضروب مزاحه ﷺ ودماثة خلقه، فإنه لما رأى ما فعلت عائشة بسودة رضي الله عنها أراد أن تَقْتَصَّ لنفسها، فخفض لها ركبتيه لتستقيد منها - كما في رواية الزبير بن بكار - وهو في هذا يضحك استملاحًا لمزاحهما، بل إنه ﷺ ضَرَبَ معهما بسهم في المزاح، فقال لسودة: «**الْطَخي وجهها**» فلطخت وجه عائشة رضي الله عنها فضحك لها كما ضحك لعائشة.

وليعلم أن هذا المزاح بين أمهات المؤمنين لم يكن فيه إثارة لضغائن كامنة أو أحقاد أو غيرها بين عائشة وسودة، وحاشاهن من ذلك، بل هو من جِنْسِ تَبَادُح الصحابة بالبطيخ، مع كون الأنفس متوادَّة متراحمة(٤)، فعن عائشة رضي الله عنها

(١) رواه أبو يعلى (٧/ ٤٤٩) بإسناد حسن.

والخزير والخزيرة: لحم يقطع، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٥٨١) كتاب الهبة.

(٣) انظر في ذلك الحديث الذي رواه البخاري (٥٢١٢).

(٤) مرويات المزاح والدعابة عن النبي ﷺ والصحابة / فهد العتيبي (ص: ٦٩، ٧٠).

قالت: «ما رأيت امرأة أحَبَّ إليَّ أن أكون في مِسْلاخها من سودة»(١).

قال ابن الأثير(٢): «كأنها تمنت أن تكون في مثل هديها وطريقتها».

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: (جاء أبو بكر يستأذن على النبي ﷺ فسمع عائشة رضي الله عنها وهي رافعة صوتها على النبي ﷺ، فأذن له، فدخل، فقال: «يا ابنة أم رومان أترفعين صوتك على رسول الله ﷺ؟»، وتناولها أبوها رضي الله عنه(٣) «أترفعين على رسول الله ﷺ؟»، قال: فحال النبي ﷺ بينه وبينها، فلما خرج أبو بكر رضي الله عنه جعل النبي ﷺ يقول لها يترضاها(٤):

«**ألا تَرَيْنَ أني قد حُلْتُ بين الرجل وبينك؟**»، قال: ثم جاء أبو بكر[٥] رضي الله عنه فاستأذن عليه، فوجده يضاحكها، قال: فأذن له، فدخل، فقال أبو بكر: «يا رسول الله أشركاني في سِلمِكُما[٦] كما أشركتماني في[٧] حربكما)[٨].

ومن الأمثلة على الدعابة اللطيفة وتبسمه لهنَّ ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: رجع رسول الله ﷺ من جنازة بالبقيع، فوجدني وأنا أجد صداعًا في رأسي، وأنا أقول: وارأساه، فقال: «**بل أنا يا عائشة! وارأساه**» ثم قال: «**ما ضرك لو متِ قبلي، فقمتُ عليك، فغسلتك، وكفنتك، وصليتُ عليك، ودفنتك؟**».

فقالت: لكأني بك - والله- لو فعلت ذلك، لرجعت إلى بيتي، فعرست فيه ببعض نسائك. قالت: فتبسم رسول الله ﷺ، ثم بدأ بوجعه

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٣) كتاب الرضاع.

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٣٨٩).

(٣) وفي رواية أبي داود: «تناولها ليلطمها» وهو ضرب الخد، وهو منهي عنه، ولعله كان قبل النهي، أو وقع ذلك من أبي بكر رضي الله عنه لغلبة الغضب، أو أراد، ولم يلطم.

(٤) أي: يلاطفها، ويمازحها وهذا من كرم أخلاقه ﷺ، وحسن معاشرته لأزواجه.

(٥) وجاء عند أبي داود: (قال: فمكث أبو بكر أيامًا).

(٦) أي: صلحكما.

(٧) زاد أبو داود: (فقال النبي ﷺ: «نعم، قد فعلنا، قد فعلنا»).

(٨) رواه أبو داود (٤٩٩٩) الأدب - وقال الأرنؤوط: إسناده قوي.

الذي مات فيه..»[١].

ولا شك أن المزاح اللطيف، والدعابة الحلوة تؤدي إلى تطييب الخواطر، والترويح عن النفوس وغرس بذور المحبة الصادقة بين الزوجين[٢].

(٤) تواضعه ﷺ مع أزواجه:

وأما عن تواضعه ﷺ مع أزواجه فوالله لا أجد كلامًا يصف لكم

مدى تواضع الحبيب المصطفى ﷺ مع أزواجه.. لكن حسبنا أن ندع كل موقف يتحدث عن تواضع النبي ﷺ.

وعن عمر رضي الله عنه قال: «تغضبت يومًا على امرأتي، فإذا هي تراجعني، فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أراجعك، فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل؟، قال: فانطلقت، فدخلت على حفصة، فقلت: أتراجعين رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم، قلت: وتهجره إحداكن اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم، قلت: «قد خاب من فعل ذلك منكن وخسرت»[٣] الحديث.

وقال أنس رضي الله عنه في حديثه عن صفية رضي الله عنها: «.. فكان ﷺ يحوي لها وراءها بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته، فتضع صفية رضي الله عنها رجلها على ركبته حتى تركب»[٤].

• رقة النبي ﷺ في معاملة زوجه وهي حائض:

فمن المعلـوم أن الزوجة إذا كانت حـائضًا فإنـها تشعـر أحيانًا بشـيء من الضيق والحـزن. . . فكان النبي ﷺ إذا علم أن زوجـه حائضًـا يغـدق عليهـا من الحب والرحمة والمودة والحنان أكثر من أي وقتٍ آخر حتى لا تشعر بشيء من الحزن والكآبة.

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٢١٧) كتاب الأحكام.
(٢) مرويات المزاح والدعابة عن النبي ﷺ والصحابة (ص: ٨٣).
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٩١) كتاب النكاح، ومسلم (١٤٧٩) كتاب الطلاق.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣٥) كتاب البيوع، ومسلم (١٣٦٥) كتاب النكاح.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أشرب من الإناء وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع فِيَّ»، وفي رواية أبي داود والنسائي قالت: «كنت أتعرَّقُ العَرْقَ[1] وأنا حائض، فأعطيه رسول الله ﷺ فيضع فَمَهُ في الموضع الذي وضعت فمي فيه، وكنت أشرب من القَدَح فأناوله إياه، فيضع فَمه في الموضع الذي كنت أشرب».

وفي رواية للنسائي عن شُريح بن هانئ أنه سألها: «هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث؟»[2]، قالت: «نعم، كان رسول الله ﷺ يدعوني، فآكل معه، وأنا عارِكٌ[3]، وكان يأخذُ العَرْقَ، فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فيه، فآخذه فأتَعَرَّقُ منه، ويضع فَمَه حيث وضعت فمي من العَرْق، ويدعو بالشراب، فيقسم عَلَيَّ فيه، قبل أن يشرب منه، فآخذه فأشرب منه، ثم أضعه، فيأخذه فيشرب منه، ويضع فمه حيث وضعت فمي من القَدَح»[4].

وعنها رضي الله عنها قالت: (قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخُمرة[5] من المسجد»[6]، قالت: قلت: «إني حائض»، قال: «إن حيْضَتَك ليست في يدك»).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رأسَه من

---

(١) العَرْق: العظم عليه بقية اللحم، وتعرَّقه: إذا أكل ذلك اللحم الباقي عليه.

(٢) طامث: حائض.

(٣) عارك: عَرَكَت المرأة تَعْرُك فهي عارِك: إذا حاضت.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٣٠٠) كتاب الحيض.

(٥) الخُمْرة: حصير صغير مضفور من ليف أو غيره بقدر الكف.

(٦) (قال القاضي عياض رضي الله عنه: معناه: أن النبي ﷺ قال لها ذلك من المسجد، أي: وهو في المسجد، لتناوله إياها من خارج المسجد، لا أن النبي ﷺ أمرها أن تخرجها له من المسجد لأنه ﷺ كان في المسجد معتكفًا، وكانت عائشة رضي الله عنها في حجرتها وهي حائض لقوله ﷺ: «إن حيضتك ليست في يدك»، فإنما خافت من إدخال يدها المسجد، ولو كان أمرها بدخول المسجد لم يكن لتخصيص اليد معنى، والله أعلم) ا هـ نقلاً من «شرح النووي» (٣/ ٢١٠)، والحديث رواه مسلم رقم (٢٩٨)، وأبو داود رقم (٢٦١)، والترمذي رقم (١٣٤)، والنسائي (١/ ١٩٢).

المسجد، وهو مجاور - أي: معتكف- فأغسله وأنا حائض»(١).

وعنها رضي الله عنها قالت: «إن النبي ﷺ كان يتكئ في حجْرِي وأنا حائض، فيقرأ القرآن»(٢).

(٥) تعاون النبي ﷺ مع أزواجه:

أولاً: كان النبي ﷺ في مهنة أهل بيته:

من مظاهر الخيرية عند رسول الله ﷺ في تعامله مع زوجاته في جانبه التعاوني: أولاً: أنه كان يعاون أهله في المنزل، وهذا يدل على مشاركته ﷺ أهله في تدبير شؤون المنزل، مع كثرة الأعباء الملقاة على عاتقه:

عن الأسود قال: سألت عائشة رضي الله عنها: «ما كان يصنع النبي ﷺ في أهله؟»،

فقالت: «كان يكون في مهنة [٣] أهله، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة» [٤].

وعن عروة قال: سألت عائشة رضي الله عنها: «ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته؟»، قالت: يخصف [٥] نعله، ويعمل ما يعمل الرجل في بيته» [٦].

وعنه أيضًا أنها قالت: «ما يصنع أحدُكم في بيته: يخصف النعل، ويرقع الثوب، ويخيط» [٧].

وعن عمرة قالت: (قيل لعائشة: ماذا كان يفعل رسول الله ﷺ في بيته؟» قالت: «كان بَشَرًا من البَشَر؛ يَفْلِي ثوبه، ويَحْلبُ شاتَه، ويَخْدِم نفسه) [٨].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٧) كتاب الحيض.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٧) كتاب الحيض - ومسلم (٣٠١) كتاب الحيض.

(٣) المِهنَة: بكسر الميم وفتحها الخدمة، والمراد أنه كان يعاونهن، ويعمل معهن.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٧٦) كتاب الأذان.

(٥)يخصف نعله: يخرزها.
(٦) صحيح:رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٣٩) والإمام أحمد (٢٤٣٨٢) بنحوه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩٣٧).
(٧) صحيح:رواه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٥٤٠)، وصححه ابن حبان، والإمام أحمد بنحوه (٢٤٨١٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في تخريج الأدب المفرد.
(٨) صحيح:رواه الترمذي في الشمائل والبخاري في الأدب المفرد (٥٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧١).

وعنها رضي الله عنها أنها سُئلت: «ما كان يصنع رسول الله ﷺ إذا دخل بيته؟»، قالت: «كما يصنع أحدُكم، يشيل هذا، ويحط هذا، ويخدم في مهنة أهله»، وفي رواية: «كان ﷺ يخدم في مهنة أهله، ويقطع لهم اللحم، ويقمُّ البيت، ويعين الخادم في خدمته»(١).

وقد كـان عليه الصـلاة والسلام يقـوم بذلك من باب حسن المعـاشرة مع أهله، وإلا فالدارس لحياة النبي ﷺ يجد أن كتب السـيرة ذكرت أسماء أكثر من عشر خادمات في بيته الكريم ﷺ ، هذا فضلاً عن الخدم والموالي[٢] .

ثانيًا: التعاون على الخير:

لابد ونحن نتحدث عن تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في جانبه التعاوني أن نشير إلى أمر غاية في الأهمية ألا وهو التعـاون على الخير فيما يُرضي الله مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى** ﴾ [المائدة: ٢] . وأي تعاون أعظم من تعاون الزوجين على أمر من أمور الآخرة، وهذا ما يعلمنا إياه رسول الله ﷺ .

يدل على ذلك مـا جاء عن ثوبان قـال: قال رسول الله ﷺ : «**ليتـخذ أحدكم قلبًا شاكرًا، ولسانًا ذاكرًا، وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة**»[٣] .

وما جاء عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :

«رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلت، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، وأيقظت زوجها

(١) السمط الثمين (ص: ١٢).

(٢) انظر كتاب «أسد الغابة في أسماء الصحابة» لابن الأثير، وقد كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله شديد الاعتناء بموالي رسول الله ﷺ يحب أن يعرفهم، ويحسن إليهم. وكتب أيام خلافته إلى أبي بكر بن حزم أن يفحص له عن موالي رسول الله ﷺ: الرجال والنساء وخدامه.
وانظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١/ ٤٩٧، و«البداية والنهاية» لابن كثير ٥/ ٣١٥ وقد كتب الحافظ السخاوي كتابًا حافلاً بهذا الموضوع سماه: «الفخر المتوالي فيمن انتسب إلى النبي ﷺ من الخدم والموالي» فارجع إليه.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٠٩٤)، وابن ماجه (١٨٥٦)، وأحمد (٢١٩٣١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٣٥٥).

فصلى، فإن أبَى نضحت في وجهه الماء»[١].

- وما جاء عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ الرجل من الليل، وأيقظ أهله، فصليا ركعتين كُتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات»[٢].

بل إن النبي عليه الصلاة والسلام كان يطبق ذلك عمليًّا، ويضرب لنا أروع الأمثلة في تعاون الزوجين على الخير، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله». (٣).

وتحدثنا أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن موقف من هذه المواقف فتقول: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعًا يقول: «**سبحان الله! ماذا أنزل الله من الخزائن؟ وماذا أنزل من الفتن؟ مَنْ يوقظ صواحب الحجرات؟** - يريد أزواجه - **لكي يصلين، رُبَّ كاسية في الدنيا، عارية في الآخرة**»(٤).

وتحدثنا أم المؤمنين جويرية عن موقف آخر من مواقف النبي ﷺ مع زوجاته في جانب من جوانب التعاون على البر والتقوى وكيف كان يعلمهن ما يرفع منزلتهن عند الله بأيسر سبيل، وأسهل طريق:

فقد خرج النبي ﷺ من عندها بكرة حين صلى الصبح، وهي في

مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى، وهي جالسة.

فقال: «ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟».

قالت: نعم.

قال النبي ﷺ: «لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات، لو وُزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٣٠٨)، والنسائي (١٦١٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، وأحمد (٧٣٦٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٩٤).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٤٥١)، وابن ماجه (١٣٣٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٣).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٠٢٤) كتاب صلاة التراويح، ومسلم (١١٧٤) كتاب الاعتكاف.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٧٠٦٩) كتاب الفتن.

عرشه، ومداد كلماته»[١].

ثالثًا: التشاور بين الزوجين:

ويدخل في باب التعاون أيضًا التشاور بين الزوجين في القضايا التي تُهِمُ الأسرة، أو تُهِم المجتمع، ذلك لأن الأمر بالشورى أمر عام يشمل جميع المجالات داخل الأسرة وخارجها، وفي الأمور الخاصة والعامة امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]. وحسبنا في ذلك تلك المشورة المباركة التي قدمتها أم سلمة لرسول الله ﷺ يوم الحديبية:

عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: .. فلما فرغ - أي: رسول الله ﷺ - من قضية الكتاب - أي: كتاب صلح الحديبية - قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**قوموا فانحروا ثم احلقوا**».

قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس.

فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك، اخرج ثم لا تكلم أحدًا منهم كلمة، حتى تنحر بُدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحدًا

منهم حتى فعل ذلك، نحر بُدْنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضًا. . . [٢].

(٦) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الاقتصادي:

من مظاهر الخيرية عند رسول الله ﷺ حسن تعامله مع أهله في الجوانب الاقتصادية، ويتضح ذلك من خلال الأمثلة الآتية:

أولاً: من حيث السكن:

لقد أسكن رسول الله ﷺ أزواجه في الحجرات، وكان لكل زوجة حجرة خاصة بها، وقد جاء ذكر الحجرات في القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٢٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٧٣٢) كتاب الشروط.

الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤].

كما جاء ذكرها في السنة النبوية:

عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعًا يقول: «**سبحان الله! ماذا أنزل من الخزائن؟ وماذا أنزل من الفتن؟ مَنْ يوقظ صواحب الحجرات؟**. - يقصد بذلك أزواجه لكي يصلين - **رُبَّ كاسية في الدنيا، عارية في الآخرة**»(١).

ثانيًا: من حيث الإحسان في النفقة:

ومن مظاهر الخيرية في الحياة الزوجية للنبي ﷺ أنه كان ﷺ كريمًا في إنفاقه على أهله، وهذا أمر غير مستغرب أبدًا، لا سيما إذا علمنا من شمائله عليه الصلاة والسلام أنه كان أجودَ الناسِ(٢).

فهل يُعقل أن يكون أجود الناس خارج بيته، ولا يكون أجود الناس

داخل بيته؟

إن رسول الله ﷺ كان غنيًّا بدليل قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨]. وكان يسأل ربه الغنى فيقول: «**اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى**»(٣).

وكان يستعيذ بالله من الفقر، فيقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم**»(٤).

وقد كان له مصادر متعددة ينفق منها على أهله(٥)، وهي:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٠٦٩) كتاب الفتن.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦) كتاب بدء الوحي، ومسلم (٢٣٠٨) كتاب الفضائل.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٧٢١) كتاب الذكر والدعاء.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٥٤٤)، والنسائي (٥٤٦٠)، وابن ماجه (٣٨٤٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٨٧).

(٥) الحديث عن مصادر إنفاقه هنا في العهد المدني فقط، أما العهد المكي: فمعلوم أنه ﷺ كان يرعى الغنم في بداية أمره، ثم عمل بالتجارة، وكانت زوجه خديجة من أهل التجارة والثراء والمال في مكة.

١- الفيء: وهو ما أفاء الله عليه من المشركين من غير قتال، ومثال ذلك: الأموال التي كانت تأتيه من نخيل بني النضير وفدك.

وقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله، فكانت لرسول الله خاصة، وكان ينفق منها على أهله نفقة سنته، وما بقي جعله في الكُراع والسلاح عُدَّةً في سبيل الله[١].

وفي رواية: أن النبي صلى الله عليه وسلم: كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم[٢].

وعنون البخاري رحمه الله بابًا لهذه الرواية بقوله: باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال.

٢- هذا فضلاً عن الغنائم التي كان يغنمها المسلمون من جراء المعارك

العسكرية التي كانت تقع بينهم وبين أعدائهم وهي كثيرة، ومن المعلوم أن لرسول الله ﷺ منها خُمس الخمس.

٣- ومنها الصفي: وهو ما كان رسول الله ﷺ يصطفيه من كل غنيمة يغنمها المسلمون قبل أن يقسم المال[٣].

٤- ومنها الهدايا التي كانت تُهدَى إليه من المسلمين وغيرهم، فمن المعلوم أن رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة[٤]. «وكان إذا أُتي بطعام سأل عنه، «**أهدية أم صدقة؟**» فإن قيل صدقة قال لأصحابه: «**كلوا**»، ولم يأكل، وإن قيل: هدية ضرب بيده ﷺ فأكل معهم»[٥]. «وكان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٠٤) كتاب الجهاد والسير، ومسلم (١٧٥٧) كتاب الجهاد والسير.
والكُراع: اسم لجميع الخيل. «النهاية» مادة: كرع.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٥٧) كتاب النفقات، ومسلم (١٧٥٧) كتاب الجهاد والسير.

(٣) انظر «الأموال» لأبي عبيد (ص: ١٤).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٥١٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٨٨١).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٢٥٧٦) كتاب الهبة.

رسول الله ﷺ »[١]. لأنهم قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة. . . »[٢].

والنبي ﷺ إذ يقبل الهدية فإنه كان يثيب عليها؛ تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية، ويثيب عليها[٣]. وكانت تصله الهدايا من ملوك الأرض.

شبهة ... والرد عليها

ولكن قد يقال: كيف توفق بين ما ذكرته آنفًا وبين ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة

في شهرين، وما أُوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار. فقلت - والقائل عروة-: يا خالة، ما كان يُعيشكم؟ قالت: الأسودان التمر والماء. إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانهم فيسقينا»(٤) وغير ذلك من الأمثلة.

قلت: هذا صحيح ولكنه لا يناف ما تقدم، ذاك لأن رسول الله ﷺ «كان أجود الناس»، «وما سُئل عن شيء قط فقال: لا»(٥)، وكان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، فليس من خُلقه ﷺ أن يجد أقوامًا فيهم حاجة، ويمتنع عن عطائهم ولو على حساب بيته وأهله.

وكان بعض أصحابه ﷺ في غاية الغنى والسعة فمن المستبعد جدًّا أن يتركوا أهل رسول الله ﷺ جائعين، وهم يتقلبون بالأموال والنعيم.

يدل على هذا التفسير آخر الحديث المذكور آنفًا: «إلا أنه قد كان

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٥٧٤) كتب الهبة.
(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٥٨١) كتاب الهبة.
(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٥٨٢) كتاب الهبة.
(٤) صحيح: رواه البخاري (٢٥٦٧) كتاب الهبة.
(٥) صحيح: رواه البخاري (٦٠٣٥) كتاب الأدب.

لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح. . . .».

ثم بعد هذا التوجيه رأيت توجيهًا آخر للإشكال المذكور ذكره الحافظ ابن حجر عندما قال: «وفي هذا الحديث: ما كان فيه الصحابة من التقلل من الدنيا في أول الأمر، وفيه جواز ذكر المرء ما كان فيه من الضيق بعد أن يوسع الله عليه تذكيرًا بنعمه، وليتأسى به غيره»[١].

وهذا توجيه سديد يدل عليه ما جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «كان الرجل

يجعل للنبي ﷺ النَخَلات حتى افتتح قريظة والنضير، فكان بعد ذلك يرد عليهم»[٢].

إذن: كان الضيق المذكور في بداية الأمر ثم وسع الله عليهم بعد ذلك، وقد أشار القرآن إلى هذه السعة بصورة عامة، وأن ذلك قد حدث بعد معركة بدر التي وقعت في السنة الثانية من الهجرة، فقال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

وواضح أن هذه الآية قد جاءت في معرض التذكير بنعم الله، وكيف أنه تعالى نقلهم من الخوف إلى الأمن، ومن الضيق إلى سعة الرزق.

نعم إن رسول الله ﷺ كان غنيًّا، ولم يكن فقيرًا، ولكنه كان منفقًا، جوادًا، مؤثرًا غيره على نفسه، زاهدًا، وكان زهده ﷺ عن اختيار

ورضا.

(٧) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الجمالي:

كان رسول الله ﷺ أجمل الناس، وكان ﷺ متجملاً وقد ظهر تجمله ﷺ في شؤونه كافة، ولهذا كان لا بد لنا من الوقوف على مفردات

(١) «فتح الباري» (٥/ ١١٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣١٢٨) كتاب فرض الخمس.

التجمل في حياته ﷺ، ليقتدي بها المسلم في حياته الزوجية.

والتجمل وإن كان عنوانًا بارزًا في حياة النبي ﷺ بصورة عامة إلا أننا

نستطيع أن نستفيد منه في حياته الزوجية بصورة خاصة، ذاك لأن الحياة الزوجية هي اللبنة الأولى في المجتمع، ونجاح الإنسان فيها عنوان على نجاحه في حياته الاجتماعية بصورة عامة.

ونستطيع أن نتعرف على مفردات التجمل في حياة النبي ﷺ من جانبين، هما:

١- تنظفه.

٢- اهتمامه بمظهره الخارجي.

أولاً: تنظفه ﷺ:

رعايته ﷺ لجميع وسائل التنظف في سائر أعضاء جسده أمر واضح غاية الوضوح في سيرته ﷺ، بل إن النبي ﷺ رعى هذا الجانب رعاية خاصة عندما عدَّه من خصال الفطرة التي كان يأمر بها. ومعنى الفطرة:

أي: السنة القديمة التي اختارها الأنبياء، واتفقت عليها الشرائع، وكأنها أمرٌ جِبِلِّي فُطروا عليه ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة(١).

وخصال الفطرة كثيرة منها: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ قال: «**عشرة من الفطرة: قص الشارب، وقص الأظافر، وغسل البراجم** - وهي عُقد الأصابع التي في ظهر الكف - **وإعفاء اللحية، والسواك، والاستنشاق، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء** - أي: الاستنجاء-»، قال مصعب - أحد رواة الحديث -: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة»(٢).

ومنها: المحافظة على غُسل الجمعة لقوله ﷺ: «**إذا أراد أحدكم أن يأتي**

---

(١) انظر ما قيل عن الفطرة: «فتح الباري» (١٣/ ٣٣٦)، وقد اخترت أجمع ما قيل فيها.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦١) كتاب الطهارة.

الجمعة فليغتسل»[١].

ومنها: المحافظة على نظافة الأسنان، فقد كان ﷺ شديد العناية بها، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنا نعد لرسول الله ﷺ سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل فيتسوك، ويتوضأ، ويصلي»[٢].

وكان يقول: «**السواك مطهرة للفم مرضاة للرب**»[٣].

والثابت عنه ﷺ أنه كان يستاك مفطرًا وصائمًا، وعند الانتباه من النوم، وعند الوضوء، وعند الصلاة، وعند دخول البيت، وغير ذلك.

ثانيًا: اهتمامه ﷺ بمظهره الخارجي:

كان رسول الله ﷺ يمتاز ببهاء طلعته، وجمال هيئته، وأناقة ملبسه، وطيب رائحته، وترجيل شعره، وسأتناول الحديث عن هذا الجانب من حياة

الرسول الزوج ﷺ من عدة زوايا:

الزاوية الأولى: عنايته ﷺ بجمال ملبسه:

القاعدة العامة في لباسه ﷺ أنه كان يتحرى فيها صفة الجمال، يدل على ذلك ما جاء عنه ﷺ أنه قال: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا، ونعله حسنًا، فقال: إن الله جميل يحب الجمال...**»[٤].

فكان ﷺ يتحرى الجمال في ملبسه، ويعتني بمظهره الخارجي، وعلى المسلم أن يقتدي برسول الله ﷺ في ذلك.

الزاوية الثانية: عنايته بشعره:

كان ﷺ يعتني بشعره خير عناية، «وكان من هديه في حلق الرأس

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨٤٤) كتاب الجمعة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٤٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها.

(٣) صحيح: رواه النسائي (٥)، وأحمد (٧) والحاكم وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٦٩٥).
(٤) صحيح: رواه مسلم (٩١) كتاب الإيمان، وأبو داود (٤٠٩١)، وغيرهما.

تركه كله، أو أخذه كله، ولم يُحفظ عنه حلقه إلا في نُسك»[١] إذ كان الغالب عليه ترك حلقه، يدل على ذلك ما جاء عن أنس رضي الله عنه قال: «كان شعر النبي ﷺ إلى نصف أذنيه»[٢].

وكان يرجِّل نفسه تارة، يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، أنه كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله ووضوئه»[٣].

وتُرجِّله السيدة عائشة تارة أخرى[٤]، لكنه كان لا يبالغ في ذلك، وينهى عن المبالغة[٥].

* قال ابن بطال:

والترجيل: تسريح شعر الرأس واللحية، ودهنه، وهو من النظافة، وقد ندب الشارع إليها، وقال الله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[٦].

وكان ﷺ يعد العناية بالشعر بابًا من أبواب تكريمه، وكان يقول: «من كان له شعر فليكرمه»[٧]، وفي هذا الحديث دعوة صريحة إلى العناية بالشعر وإصلاحه، ورعايته على الدوام.

* **الزاوية الثالثة: تطيبه ﷺ:**

كان رسول الله ﷺ يحب الطِيب، (العطر) وكان يكثر من التطيب، وكان أحَب الطيب إليه المسك، وكان لا يرده[٨]، ويقول: «من عُرض عليه

---

(١) زاد المعاد (١/ ١٦٧).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٥٢٣٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٩٢٦) كتاب اللباس.

(٤) انظر الحديث في صحيح البخاري (٥٩٢٥) كتاب اللباس.

(٥) عن عبد الله بن المغفَّل أن النبي ﷺ كان ينهى عن الترجل إلا غِبًّا، رواه أحمد (١٦٧٩٣)، وأبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، وقال: حسن صحيح.

(٦) «فتح الباري» (١٣/ ٣٨٠).

(٧) رواه أبو داود (٤١٦٠)، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٣٨٠)، وسنده حسن، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٥٠٠).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٥٩٢٩) كتاب اللباس، والنسائي (٥٢٥٨).

ريحان فلا يرده، فإنه خفيف المحمل، طيِّبُ الريح»[١].

* الزاوية الرابعة: ومن مظاهر العناية بمظهره الخارجي: ذوقه الرفيع في تعامله مع العطاس والتثاؤب:

من ذلك: أنه ﷺ كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو ثوبه، وغضّ بها صوتُه[٢].

وكان ينهى عن التثاؤب، ويأمر من غلبه التثاؤب أن يمسك بيده على فمه قال ﷺ : «**إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فيه، فإن الشيطان يدخل**»[٣] .

وأختم هذا البحث - تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الجمالي - بكلمة نفيسة سجلها الحافظ ابن حجر عن مقاصد الشريعة من هذا التجمل فقال:

«ويتعلق بهذه الخصال - أي: خصال الفطرة - : مصالح دينية ودنيوية تُدرَك بالتتبع، منها تحسين الهيئة، وتنظيف البدن جملة وتفصيلاً، والاحتياط للطهارتين، والإحسان إلى المخالط والمقارن[٤] بكف ما يتأذى به من رائحة كريهة، ومخالفة شعار الكفار من المجوس واليهود والنصارى وعباد الأوثان، وامتثال أمر الشارع، والمحافظة على ما أشار إليه قوله تعالى: ﴿**وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ**﴾ [غافر: ٦٤]. لما في المحافظة على هذه الخصال من مناسبة ذلك، وكأنه قيل:

قد حسَّنت صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها، أو حافظوا على ما يستمر به حسنها، وفي المحافظة عليها محافظة على المروءة، وعلى التآلف المطلوب، لأن الإنسان إذا بدا في الهيئة الجميلة كان أدعى لانبساط النفس

إليه فيُقبل قوله، ويُحمد رأيه، والعكس بالعكس»[٥].

وما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله ينطبق تمام الانطباق على العلاقة

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٢٥٣) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، والنسائي (٥٢٥٩).
(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٤٥).
(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٥) كتاب الزهد والرقائق.
(٤) وهل يوجد مخالط ومقارن للرجل أكثر من زوجته.
(٥) «فتح الباري» (١٣/ ٣٣٥).

بين الزوج والزوجة، فلا شك أن التجمل باب من أهم أبواب حسن المعاشرة للزوجة، وصدق الله عندما قال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾. كما أن ترك التجمل باب من أبواب سوء المعاشرة[١].

(٨) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الترفيهي:

ومن مظاهر الخيرية عند رسول الله ﷺ في تعامله مع زوجاته في جانبه الترفيهي أنه كان يأذن لهن باللهو المباح، ويتضح ذلك من خلال الفقرات الآتية:

أولاً: إقراره النظر إلى اللهو المباح:

ويتضح ذلك من خلال المثالين الآتيين:

أ - إقراره ﷺ أهله على النظر إلى اللهو المباح يوم العيد:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «... وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدَّرَق[٢] والحراب، فإما سألت النبي ﷺ، وإما قال: «تشتهين تنظرين؟»[٣].

قلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، وهو يقول: «دونكم[٤]

---

(١) وقد جاء في هذا المعنى حديث عن النبي ﷺ وهو قوله: «اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم، واستاكوا وتزينوا، وتنظفوا؛ فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم».

وهو حديث ضعيف. ذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٥٨)، وفي سنده عبد الله بن ميمون القداح، قال عنه البخاري ذاهب الحديث، وقال عنه ابن حبان: لا يجوز أن يُحتج بما انفرد به.

وأورده السيوطي في «جمع الجوامع»، ونسبه إلى ابن عساكر عن علي ﷺ كما في «جامع الأحاديث» برقم (٣٨٥٦) بترتيب أحمد عبد الجواد.

(٢) الدرق: جمع درقة، وهي ترس مصنوع من جلد.

(٣) جاء في رواية النسائي في «سننه الكبرى»: فقال لي النبي ﷺ: «**يا حميراء، أتحبين أن تنظري إليهن؟**» قلت: نعم. قال ابن حجر في «فتح الباري» (٣ / ٥٠٠): إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا.

فانظر - رحمك الله - إلى جميل دعائه لها بـ«**يا حميراء**» إيناسًا لخاطرها، وملاطفة لها، وتمليحًا لخلْقَتها، وانظر إلى سهولته ﷺ، وخفض جَنَاحِهِ لأهله، حتى يأخذوا حاجتهم مما يريدون دون أن يُعَجِّلَهُم وَإِنَ أَثقلوا عليه.

(٤) دونكم: بالنصب على الظرفية بمعنى الإغراء، وفيه: إذن وتنهيض لهم، وتنشيط.

يا بني أَرْفِدة»[1] حتى إذا مللت قال: «حسبك؟» قلت: نعم. قال: «فاذهبي»[2].

قال الحافظ ابن حجر: «وفي الحديث: جواز النظر إلى اللهو المباح، وفيه: حسن خُلقه ﷺ مع أهله، وكرم معاشرته»[3].

ب- ومن نماذج اللهو المباح: إقراره ﷺ أهله على النظر إلى اللهو المباح في غير يوم العيد:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ولما قدم وفد الحبشة على رسول الله ﷺ قاموا يلعبون في المسجد فرأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه، وأنا أنظر إليهم، وهم يلعبون في المسجد، حتى أكون أنا الذي أسأم، . . . فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريصة على اللهو»[4].

وفي رواية أخرى: قالت: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يومًا على باب

حجرتي، والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول الله ﷺ». (٥)

وفي رواية قالت: «كان رسول الله ﷺ جالسًا، فسمعنا لغطًا وصوت صبيان، فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفن، والصبيان حولها فقال: «**يا عائشة، تعالي فانظري**»، فجئت فوضعت لَحْيَيَّ على منكب رسول الله ﷺ فجعلت أنظُر إليها ما بين المنكب إلى رأسه، فقال لي: «**أما شبعت، أما شبعت؟**» قالت: فجعلت أقول: لا، لأنظر منزلتي عنده، إذ طلع عمر، قال: فارفضَّ الناس عنها، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «**إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر**»، قالت: فرجعت»(٦).

---

(١) بني أرفدة: قيل هو لقب للحبشة، وقيل: المعنى يا بني الإماء، وجاء في رواية: فإنهم بنو أرفدة: كأنه يعني أن هذا شأنهم وطريقتهم، وهو من الأمور المباحة فلا إنكار عليهم.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٩٥٠) كتاب الجمعة، ومسلم (٨٩٢)كتاب صلاة العيدين، وغيرهما.

(٣) «فتح الباري» (٢/ ٣١٤)، شرح حديث رقم (٤٥٤).

(٤) صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (١٣/ ١٨٦) وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٥) كتاب الصلاة، ومسلم (٨٩٢) كتاب صلاة العيدين.
(٦) حسن: رواه الترمذي (٣٦٩١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٦٠٤٠).

وفي رواية أن النبي ﷺ قال يومئذ: «لتعلم اليهود أن في ديننا فسحة، إني أُرسلت بحنيفية سمحة»(١).

ثانيًا: ومن الأمثلة على الجانب الترفيهي، إقراره ﷺ أهله على سماع الغناء المباح من الجارية يوم العيد:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل عليَّ رسول الله [في يوم فطر - أو أضحى-](٢) وعندي جاريتان [من جواري الأنصار](٣) تغنيان بغناء بُعاث(٤)، [وليستا بمغنيتين](٥)، قالت فاضطجع على الفراش، وحوَّل وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مزمارة الشيطان عند النبي

ﷺ(٦)! فأقبل عليه رسول الله ﷺ(٧) فقال: «**دعهما [يا أبا بكر، إن لكل قوم عيدًا، وهذا عيدنا]**(٨). فلما غفل غمزتهما فخرجتا»(٩).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفي هذا الحديث من الفوائد: الرفق بالمرأة، واستجلاب مودتها، وفيه: أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين، وفيه: مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٤٣٣٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٨٢٩).

(٢) من رواية البخاري (٣٩٣١).

(٣) من رواية البخاري (٩٥٢).

(٤) وفي رواية البخاري (٩٥٢): تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بُعاث.

وفي رواية أخرى (٩٨٧): جاريتان تدففان وتضربان.

وفي رواية أخرى (٣٩٣١): وعندها قينتان تغنيان بما تعازفت الأنصار يوم بُعاث. ويوم بُعاث يوم مشهور من أيام العرب كانت فيه مقتلة عظيمة انتصر فيها الأوس على الخزرج، وكان قبل الهجرة بثلاث سنين.

(٥) من رواية البخاري (٩٥٢).

(٦) في رواية أخرى (٩٥٢): أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ! وذلك في يوم عيد. وفي رواية أخرى (٣٩٣١): مزمار الشيطان مرتين!

(٧) في رواية البخاري (٩٨٧)، فكشف النبي ﷺ عن وجهه.

(٨) من رواية البخاري (٩٥٢).

(٩) أخرجه البخاري (٩٤٩)، وما كان مقوسًا فهو من زيادتي على هذه الرواية، ولكن جميع هذه الألفاظ من صحيح البخاري.

لهم ببسط النفس، وترويح البدن من كُلف العبادة.

واستدل به على جواز سماع صوت الجارية بالغناء ولو لم تكن مملوكة، لأنه ﷺ لم ينكر على أبي بكر سماعه بل أنكر إنكاره، واستمرتا إلى أن أشارت إليهما عائشة بالخروج، ولا يخفى أن محل الجواز ما إذا أمنت الفتنة بذلك»[(١)(٢)].

ثالثًا: ممارسة الرياضة البدنية:

* وقد بلغ النبي ﷺ درجة عالية من التواضع لا تخطر على قلب بشر.

- فها هو ﷺ يتبسط مع زوجته وحبيبته عائشة رضي الله عنها ويسابقها.

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر، وهي جارية، قالت: لم أحمل اللحم، ولم أبْدِنْ[٣]، فقال لأصحابه: «**تقدموا**»، فتقدموا، ثم قال: «**تعالي أسابقك**»، فسابقته، فسبقته على رجلي، فلما كان بعدُ، خرجت معه في سفر، فقال لأصحابه: «**تقدموا**»، ثم قال: «**تعالي أسابقك**»، ونسيت الذي كان، وقد حَمَلْتُ اللحم، وبدَّنت، فقلت: «كيف أسابقك يا رسول الله وأنا على هذه الحال؟»، فقال: «**لتفعلن**»، فسابقته، فسبقني فجعل يضحك، وقال: «**هذه بتلك السبقة**»[٤].

قال الساعاتي رحمه الله: «فيه ملاطفة الزوجة وحُسن معاشرتها، وجواز مسابقتها بقصد المزح والملاعبة وإدخال السرور عليها، وهذا من مكارم أخلاقه ﷺ»[٥]. اهـ.

---

(١) «فتح الباري» (٣ / ٤٩٩).

(٢) ومعنى قوله: «ليستا بمغنيتين» أي: ليستا مما يعرف الغناء كما يعرفه المغنيات المعروفات بذلك، وهذا منها

تحرز عن الغناء المعتاد عند المشتهرين به، وهو الذي يحرك الساكن، ويبعث الكامن، وهذا النوع إذا كان في شعر فيه وصف محاسن النساء والخمر، وغيرهما من الأمور المحرمة لا يختلف في تحريمه.

هذا التفسير من كلام الإمام القرطبي رحمه الله كما في «فتح الباري» (٣ / ٤٩٨).

(٣) بَدُنَ وبَدَّن: بالتشديد بمعنى كبر وأسن، وبالتخفيف من البدانة، وهي كثرة اللحم والسمنة، وهذا المعنى هو الأليق بالسياق، انظر «النهاية» (١/ ١٠٧).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٨)، وابن ماجه (١٩٧٩)، وأحمد (٢٣٥٩٨)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٣١).

(٥) الفتح الرباني (١٤/ ١٢٧).

رابعًا: وكان يصحبهن في سفره ويتبادلون أطراف الحديث:

ومن أمثلة الجانب الترفيهي: أنه ﷺ كان يصحب أهله في سفره، ويسير معهن في الليل ويتبادلون أطراف الحديث.

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان إذا أراد

سفرًا أقرع بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري، وأركب بعيرك تنظرين وأنظر، فقالت: بلى، فركبت فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة، فسلم عليها حتى نزلوا، وافتقدته عائشة. . . . »[1].

يستفاد من هذا الحديث: أن يصحب الرجل زوجه في سفره، وأن يهيأ من الظروف ما يسهل عليه أمر سفرها معه، وقد غاب هذا الأدب النبوي عن كثير من الأزواج في المجتمع الإسلامي، وأصبح الرجل يعيش حياته في سفره وحضره منفردًا، وأصبحت المرأة تعيش حياتها منفصلة عن الزوج في كثير من الأحيان، وهذا أمر له آثاره السلبية على الأسرة المسلمة مما يؤدي إلى انفصام العلاقة بينهما، وقد يؤدي ذلك إلى الفراق.

على المسلم أن يهتدي بـالهدي النبوي في ذلك، فإنَّ صحـبته لأهله في سفره، وسيره معها ليلاً، وتجـاذبه معها أطراف الحديث له أثر كبير في زيادة الألفة والمودة والتفاهم بينهما.

ومن مظاهر شفقته على أهله في السفر أنه ﷺ كان يوصي الحادي أن يخفف رفقًا بهن، يدل على ذلك ما جاء عن أنس رضي الله عنه:

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢١١) كتاب النكاح، ومسلم (٢٤٤٥) كتاب فضائل الصحابة.

وقال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث (١١/ ٢٢١): «كـأن عائشة أجابت إلى ذلك لما شوقتها إليه من النظر إلى ما لم تكن هي تنظر، وهذا مـشعر بأنهما لم يكونا حال السير مـتقاربتين بل كانت كل واحدة منهما من جهة كما جرت العادة من السير قطارين، وإلا فلو كانتا معًا لم تختص إحداهما بنظر ما لم تنظره الأخرى».

أن النبي ﷺ كان في سفر، وكان غلام يحدو بهن يقال له أَنْجَشة، ـ وكان حسن الصوت ـ، فقال النبي ﷺ: «**رويدك يا أَنْجَشة سوقك بالقوارير**»[1][2].

خامسًا: سماعه ﷺ الطرف والأخبار الاجتماعية منهن:

ومن مظاهر الخيرية عند رسول الله ﷺ في تعامله مع أزواجه في الجانب الترفيهي سماعه ﷺ من زوجه طُرَف الأخبار:

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ جلس يستمع إليها وهي تقص عليه خبر إحدى عشر امرأة عندما جلسن يصفن أزواجهن... كما في حديث أم زرع.

* كانت هذه نبذة يسيرة عن حياة النبي ﷺ مع أزواجه ورحمته بهن وحُسن عشرته معهن فهو أعظم زوج عرفته البشرية كلها منذ خلق آدم ـ

عليه السلام ـ وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

* * *

(١) رويدك: أي: ارفق، القوارير: كنى عن النساء بالقوارير.

قال الخطابي رحمه الله:

كان أنجشة أسود، وكان في سَوقه عنف، فأمره أن يرفق بالمطايا وقيل: كان حسن الصوت بالحداء، فكره أن تسمع النساء الحداء، فإن حسن الصوت يحرك من النفوس، فشبه ضعف عزائمهن، وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الكسر إليها. وقد جزم ابن بطال بالمعنى الأول، بينما جزم أبو عبيد الهروي والقاضي عياض بالمعنى الثاني، وجوَّز القرطبي الأمرين، فقال: شبههن بالقوارير لسرعة تأثرهن، وعدم تجلدهن، فخاف عليهن من حث السير بسرعة: السقوط، أو التألم من كثرة الحركة، والاضطراب الناشئ عن السرعة، أو خاف عليهن الفتنة من سماع النشيد» فتح الباري (١٣/ ٦٧٠- ٦٧٩). وهذا الجمع جيد معقول.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢١٠) كتاب الأدب، ومسلم (٢٣٢٣) كتاب الفضائل.

مخالفات وأخطار تهدد البيوت

* ولما كان حديثنا عن كيفية إقامة بيت مسلم وبناء أسرة مسلمة تعبد الله وتتبع رسول الله ﷺ . . . كان لابد أن نُحذر من بعض المخالفات التي انتشرت في بعض بيوت المسلمين فهددت كيان الأسرة وفرَّقت شمل أفرادها.

* فإليكم بعض هذه المخالفات التي أذكرها لكم من منطلق حرصي

وخوفي على كل بيت مسلم... لأن البيت المسلم هو المحضن التربوي الأول الذي سيخُرج لنا جيلاً يحمل راية الإسلام خفاقة عالية إلى الكون كله.

- فأسأل الله - جل وعلا- أن يحفظ كل بيوت المسلمين.

• ترك الصلاة:

* إنها الحسرة على من ترك الصلاة... فقد حكم الله - جل وعلا - بخسرانه في الدنيا والآخرة فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ**﴾ [المنافقون: ٩].

قال المفسرون: المراد بذكر الله في هذه الآية: الصلوات الخمس... فمن تركها فهو من الخاسرين.

ثم تأتي الحسرة الثانية وهي أن تارك الصلاة لا يتحصل على تلك البراءة من النفاق ومن النار كما أخبر النبي ﷺ: «**من صلى لله أربعين يومًا في**

جماعة يدرك التكبيرة الأولى كُتب له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق»[1].

فيا لها من حسرة!؟؟

وأما الحسرة الثالثة لتارك الصلاة فهي عذابه في قبره كما أخبر النبي ﷺ في جزء من حديث طويل وفيه: «وإنا أتينا على رجل مضطجع وإذا

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٤١)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٩٧٩).

آخر قائم عليه بصخرة وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ[1] رأسه فيتدهده[2] الحجر ها هنا فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثلما فعل به المرة الأولى» قال: «قلت لهما: سبحان الله ما هذا؟» - فكان الرد - «أما الرجل الذي أتيت عليه يُثلغ رأسه بالحجر فإنه

الرجل يأخذ بالقرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة»[٣].

وأما الحسرة الرابعة لتارك الصلاة فهي التي أخبر عنها الحق -جل وعلا- بقوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلا يَسْتَطِيعُونَ (٤٢) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

قال سعيد بن المسيب: كانوا يسمعون «حي على الصلاة حي على الفلاح» فلا يجيبون وهم أصحاء سالمون... فكل من حافظ على الصلاة في الدنيا يسجد لله في الآخرة أما من تركها في الدنيا فإن الله يسلبه نعمة السجود في الآخرة.

وأما الحسرة الخامسة لتارك الصلاة فهو ما رواه الإمام أحمد بسند جيد أنه ﷺ قال عن الصلاة: «**من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهانًا ونجاة يوم**

القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبيّ بن خلف»[٤].

قال بعض العلماء رحمهم الله: وإنما يُحشر تارك الصلاة مع هؤلاء الأربعة لأنه إنما يشتغل عن الصلاة بماله أو بمُلكه أو بوزارته أو بتجارته... فإن اشتغل بماله حُشر مع قارون وإن اشتغل بملكه حُشر مع فرعون وإن اشتغل بوزارته حُشر مع هامان وإن اشتغل بتجارته حُشر مع

(١) يثلغ: أي: يشدخه.

(٢) يتدهده: أي: يتدحرج.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٧٠٤٧) كتاب التعبير.

(٤) صحيح: رواه أحمد (٦٥٤٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة (٥٧٨).

أبي بن خلف تاجر الكفار بمكة[١].

وأما الحسرة السادسة لتارك الصلاة وهي أن الله - جل وعلا- قد أخبر عن عقوبة من يصلي ولكنه يؤخر الصلاة عن وقتها فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: والمصرّ على هذه الحالة ولم يتب وعده الله بغيٍّ وهو وادٍ في جهنم بعيدٌ قعره خبيثٌ طعمه... وقال أيضًا: وإضاعة الصلاة هنا ليس تركها بالكلية وإنما تأخيرها عن وقتها.

وأما الحسرة السابعة لتارك الصلاة فتراها في قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ (٣٨) إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ (٤٠) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٤٣) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ (٤٤) وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ (٤٥) وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ (٤٦) حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ (٤٧) فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٣٨- ٤٨].

فمن ترك الصلاة ولم يسجد لله يُحشر يوم القيامة في وادي سقر عياذًا بالله.

وروى أنه أول من يسودّ يوم القيامة وجوه تاركي الصلاة[٢].

• **التبرج**[٣]:

إن التبرج أصبح سمة من سمات هذا العصر الذي انتكست فيه الفطرة

---

(١) الكبائر للإمام الذهبي ـ تحقيق د. أسامة عبد العظيم ـ (ص: ٤٩).

(٢) وأنذرهم يوم الحسرة/ للمصنف (ص: ١٦٠ـ ١٦٢).

(٣) من أشد أضرار التبرج إثارة الشباب وإغراؤهم بالاعتداء على المرأة المتبرجة، ومن أدلة ذلك أن شابًا قرويًا خرج ليلاً من السينما بصحبة زوجته المتبرجة، وهو مفتخر بها أمام الناس، فاستأجر سيارة لنقلهما إلى قريته، وفي الطريق لعب الشيطان بعقل السائق بسبب مشهد المرأة المتبرجة، فتظاهر بعطل في السيارة، فنزل لإصلاحه، وأخيرًا طلب من الزوج النزول لدفع السيارة قليلاً من الخلف، وأخذ هو يقودها، فطار بالمرأة، وبقي زوجها على الأرض يستغيث ولا مغيث .. فظُنّ شرًا ولا تسأل عن الخبر ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [تحفة العروس (ص: ٣١٠)].

عند أكثر المسلمات ـ إلا من رحم الله ـ.

وأنا أقول لك أيتها الأخت المسلمة: ماذا تصنعين إذا جاءك الأمر من الحاكم أو من أي مسئول بارتداء الحجاب؟!!.

بالطبع لن تستطيع مسلمة أن تخالف هذا الأمر- خوفًا من البطش والعقوبة-!!!.

أختاه! فهل واحدٌ من البشر أفضل عندك من رب البشر ـ سبحانه وتعالى ـ؟!!!.

إذن فلماذا تخالفين أمره وقد أمرك بالحجاب فقال - جل وعلا -: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ (١) ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

أختاه! عليك بالحجاب قبل الحسرة على عمرك إذا ضاع في معصية

---

(١) جاء في كتاب «الإسلام والحياة الجنسية»:

هذا العلاج القرآني الذي يدعو إلى التستر والتحجب ليست فائدته مقصورة على تلك الناحية النفسية السالفة فحسب، بل فيه فائدة اجتماعية، فيه حل الأزمة: أزمة الزواج.

فمِن أُسس تلك الأزمة العري الذي تقع عليه أنظار الرجال في الشواطئ والمحافل، وفي المجتمعات والأندية وفي الشوارع والمصايف، نساء كاسيات عاريات، كلأ مباح . . وأرض مفتوحة . . وجسدٌ يكون أمامه في كل مكان وآن، يكاد يكون ملكًا له لقاءَ كلمة معسولة أو وعد كاذب. وتُغَرّ الفتاة وتُخدع وتُمكنه من نفسها ثم تنتهي حياتها كفتاة شريفة وتبدأ حياتها كفتاة ليل!! وسيظل المجتمع بهذه المثابة، وستظل أزمة الزواج أيضًا بهذه المثابة ما دام العري سائدًا. إن كلَّ ممنوع متبوع، وكلَّ ما تملكه اليد تزدريه العين، وكل نفيس تصغر قيمته عند الاستحواذ عليه!

لو تحجبت الفتاة ـ أو بعبارة أدق ـ لو تحصَّنت بالحجاب لاشتاق إليها الفتى، ولَسَارَعَ إلى الزواج بها.

وها هو ذا مجتمعنا في الريف لا يكاد يشعر بأزمة الزواج الآخذة بالخناق في المدن.

فهناك الوجه الظاهر والكلام الضروري، ولكن مواضع الفتنة مستورة محجوبة. والفتاة ـ غالبًا ـ بعيدة عن أن تنال منها عين الفتى أو يده مكانًا محرَّمًا ـ حتى المصافحة فهي محرمة ـ. لذلك ما يكاد القروي يشبُّ عن الطوق ويدرك الحلم حتى يطالب بما هو بعيد عنه . . . بالزوجة.

لا غروَ إذن إن كانت هذه الآية السابقة علاجًا لأزمة اجتماعية، وشفاءً لنفسية المرأة العفيفة الشريفة. ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. «تحفة العروس» (ص: ٣١٠، ٣١١).

الحليم التواب. . . فإن التي لا تلبس حجابها تعيش في حسرة لا تنقطع في الدنيا ولا في الآخرة.

* إنها الحسرة على من تركت حجابها وخرجت سافرة متبرجة.

فأما حسرتها في الدنيا فيكفيها أنها تغدو وتروح في سخط الله ولعنته؛ لأنها كانت سببًا في فتنة الشباب المسلم على دينه، وقد قال جل وعلا

﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]. وكذلك فإن المتبرجة لا يرغب في نكاحها إلا من انتكست فطرته وذهبت رجولته في أدراج الرياح فهو ديوث لا يغار على عرضه وشرفه. وإذ قدر الله لها الهداية والتوبة بعد زواجها فإن زوجها يقف عقبة بينها وبين الحجاب!!!.

لأنه يتباهى بجمالها أمام الناس في كل مكان!!!!.

وأما عن حسرتها في الآخرة فقد أخبر عنها ﷺ بقوله: «**صنفان من أهل النار لم أرهما ـ وذكر منهما ـ ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»(١)(٢).

• **التدخين:**

يكفي دليلاً على تحريم التدخين ـ بالنسبة للعقلاء ـ قول الله تعالى:

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. فقسم الله المطعومات والمشروبات إلى قسمين لا ثالث لهما، طيبات مباحة، وخبائث محرّمة، ومن الذي يجرؤ أن يقول اليوم إنّ التدخين طيّب. بالنظر إلى رائحته والأموال التي تُصرف فيه، والأضرار الجسدية والمادية الناتجة عنه.

والبيت الصالح ليس فيه ولاعات سجائر ولا منافض للسجائر، لا من

(١) صحيح: رواه مسلم (٢١٢٨) كتاب اللباس والزينة، وأحمد (٨٤٥١).

(٢) مخالفات تقع فيها النساء/ للمصنف (ص: ١٣ـ ١٥).

الدعايات المجانية، ولا غيرها، فضلاً عن الشيشة ومشتقاتها.

فإذا خشيت من التدخين في بيتك فضع ملصقات للتلميح، فإن رأيت

أحـدًا يُريد ارتكاب المنكر أمـامك فليس لك يدٌ في منع وقـوعـه بالأسلوب المناسب[1].

• أكل الحرام:

* ومن المخالفات التي انتشرت في كثير من بيوت المسلمين:

أكل الحرام وعدم تحـري اللقمة الحلال... وتلك مـصيبة كـبيرة سبـبها الأول ضعـف الوازع الديني وضعف المراقـبة... لأن صـاحب القلب الحي يحرص كل الحرص على أن يأكل حلالاً... أما صاحب القلب المريض فلا يشغله أن يأكل من حلالٍ أم من حرام.

* وهذا ما أخبر عنه النبي ﷺ.

قال ﷺ: **«يأتي على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال؟ من حلالٍ أو حرامٍ؟»**[2].

وعن النعمـان بن بشيـر رضي الله عنهما **قال:** سمعت رسـول الله ﷺ يقولُ: **«إن**

الحلال بيِّن، وإن الحرام بيِّن، وبينهما أمور مشتبهاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرُ من الناس، فَمَن اتَّقى الشُبُهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشُبهات، وقع في الحرامِ...»[٣].

* ولابد أن نعلم أن أكل الحرام يمنع من قبول الدعاء.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إن الله تعالى طيِّبُ لا يقبلُ إلا طيِّبًا، وإن الله تعالى أَمَر المؤمنين بما أَمَر به

---

(١) «أخطار تهدد البيوت»/ الشيخ محمد صالح المنجد (ص: ٣٦، ٣٧).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٤٤٥٤) عن أبي هريرة وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨٠٠٣).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢) كتاب الإيمان، ومسلم (١٥٩٩) كتاب المساقاة.

المرسلين، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾. ثم ذَكَرَ الرجلُ يُطيلِ السَّفَر أشْعَثَ أغْبر يَمُد يَدَيْه إلى السَّماء يا ربِّ، يا ربِّ، ومطعمُهُ حَرَامٌ، ومَشْرَبُهُ حَرَامٌ، ومَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وغُذِّي بالحرام، فأنَّى يُستجاب لذلك؟»[1].

* قال سهل بن عبد الله - رحمه الله- :

«من أكل الحرام عصت جوارحه شاء أَمْ أَبَى عَلِمَ أوْ لَمْ يَعْلم، ومن كانت طُعْمته حلالاً أطاعته جوارحه وَوُفِّقَتْ للخيرات».

* بل إن أكل الحرام من أسباب دخول النار - أعاذنا الله وإياكم منها:

سئُل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يُدخلُ الناس النار؟.

قال: «**الفم، والفرْج**».

وسئُل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟

قال: «**تقوى الله، وحُسن الخُلُق**»(٢).

وقال رسول الله ﷺ: «**إنه لا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ من سُحْتٍ إلا كانتِ النَّارُ أَوْلَى به**»(٣).

* وتأمل معي كيف كان ورع أصحاب النبي ﷺ وعلى رأسهم (الصدِّيق) رضي الله عنه... فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان لأبي بكر الصديق رضي الله عنه غلام يُخرج له الخَراج، وكان أبو بكر يأكل من خَراجه، فجاء يومًا بشيء، فأكل منه أبو بكر... فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟... فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أُحسن الكهانة إلا أني خدعته، فلقيني فأعطاني لذلك. هذا الذي أكلت منه...

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥) كتاب الزكاة.
(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٤٢٤٦)، وأحمد (٧٨٤٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٩٧٧).
(٣) صحيح: رواه الترمذي (٦١٤)، وصححه العلامة الألبـاني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١٧٢٩).

فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه»[١].

* قال عبد الله بن دينار- رحمه الله -:

«خرجتُ مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى مكة فعرسنا في بعض الطريق، فانحدر عليه رَاعٍ من الجبل فقال له:

يا راعي بِعْني شاةً من هذه الغنم.

فقال: إنِّي مملوك.

فقال عمر: قل لسيدك أكلها الذئب[٢]؟.

قال: فأين الله؟.

فبكى عمر رضي الله عنه ثم غدا إلى المملوك فاشتراه من مولاه وأعتقه قال: أعْتقتك في الدنيا هذه الكلمة، وأرجو أن تعتقك في الآخرة»[٣].

* يقول الإمام ابن القيم: ما أخذ العبد ما حُرم عليه إلا من جهتين:

إحداهما: سوء ظنه بربِّه، وأنه لو أطاعه وآثره لم يعطه خيرًا منه حلالاً.

والثانية: أن يكون عالمًا بذلك، وأن مَنْ ترك لله شيئًا أعاضه خيرًا منه، ولكن تغلب شهوتُه صبرَه، وهواهُ عقلَه.

فالأول من ضعف علمه، والثاني من ضعف عقله وبصيرته[٤].

فيجب على كل مسلم أن يتقي الله في نفسه وفي زوجته وأولاده فلا يُطعمهم إلا حلالاً... ولقد كانت المرأة من سلفنا الصالح تقول لزوجها إذا أراد الخروج في الصباح: اتق الله فينا ولا تُطعمناحرامًا فإننا نصبرعلى الجوع ولا نصبرعلى نار جهنم[٥].

(١) صحيح: رواه البخاري (٣٨٤٢) كتاب المناقب.
(٢) يختبره بذلك.
(٣) الإحياء (٤/ ٣٩٨).
(٤) الفوائد للإمام ابن القيم (ص: ٧٣).
(٥) مخالفات يقع فيها الرجال/ للمصنف (ص: ١٨).

• أخطار الشاشة:

لا يكاد يخلو بيت في هذا الزمان من نوع أو أنواع من الأجهزة المحتوية على شاشات، والقليل من استخدامات هذه الاجهزة مفيد جيد، والأكثر ضارّ مدمّر وخصوصًا آلات عرض الأفلام، ومع وصول طلائع البث المباشر إلى ديار المسلمين، وانتشار بيع الأفلام وتبادلها صارت مسألة التحكّم في

هذه الأجهزة شبه مستحيلة.

وفيما يلي ذكر الأضرار والمفاسد الناتجة عن مشاهدة هذه الأجهزة، وسيسعى للتغيير بعد تأملها كل من أراد رضى الله واجتناب سخطه.

(١) الخطر العقائدي:

ولا يخفى علينا ما يبثه الإعلام من عقائد فاسدة تتمثل في:

* إظهار شعائر أهل الكفر ورموز أديانهم الباطلة، كالصليب، وبوذا، والمعابد المقدّسة، وآلهة الحب والخير والشر، والظلام والنور والشفاء والمطر، وهكذا الأفلام التبشيرية الداعية إلى تعظيم دين النصارى والدخول فيه.

* الإيحاء بقدرة بعض الخلق على مضاهاة الله في الخلق والإحياء والإماتة، مثل بعض المشاهد المتضمنة لإحياء ميت باستخدام صليب أو عصا

سحرية.

* نشر الدجل والخرافة والشعوذة والسحر، والعرافة الكاهنة، المنافية للتوحيد.

* ما ينطبع في حسّ المتفرج من توقير ممثلي الأديان الباطلة، كالأب والقسيس، والراهبة التي تداوي المرضى وتفعل الخير

* في كثير من التمثيليات حلفٌ بغير الله، وتلاعُب بأسماء الله كما سمى أحدهم الآخر مرة عبد القيساح.

(٢) الخطر الاجتماعي:

ويتمثل في:

* الإعجاب بشخصيات الكفرة عند عرضهم أبطالاً في الأفلام.

* الدعوة إلى الجريمة، بعرض مشاهد العنف والقتل والخطف والاغتصاب.

* تكوين العصابات على النمط المعروف في الافلام للاعتداء والإجرام... وإصلاحيات الأحداث والسجون شاهدة على آثار الأفلام في هذا المجال.

* تعليم فن السرقة والاحتيال والاختلاس والتزوير، وقبض الرشاوي وغيرها من الكبائر.

* الدعوة إلى تشبُّه النساء بالرجال، والرجال بالنساء، في مخالفة واضحة لحديثه ﷺ في لعن من فعل ذلك، فهذا رجل يقلّد امرأة في صوتها ومشيتها، وقد يلبس الشعر المستعار، والحلي ويضع الأصباغ وأدوات الزينة. وتلك امرأة تضع لحية أو شاربًا مستعارًا وتخشن صوتها، وهذا من أسباب نشر الميوعة في المجتمع وظهور الجنس الثالث.

* صارت القدوة في الممثل والمغني والراقصة بدلاً من أن تكون القدوة في النبي ﷺ والصحابة والعلماء والصالحين.

* زوال الشعور بالمسئولية تجاه الأسرة، واللامبالاة بالطلبات المهمة والولد المريض، لأن ربّ الأسرة متسمر أمام الجهاز وقد يضرب الولد ضربًا مبرحًا إذا قطع على الأب خلوته بالفيلم.

* تمرد الأبناء على الآباء بالمشاهد التي تدعو إلى ذلك، وعندما أصرَّ أحدهم على قبض ثمن السلعة من أبيه ذكّره الأب بحقه عليه، فقال الولد في التمثيلية أبي يعني تسرقني، والرسول ﷺ، يقول: «**أنت ومالك لأبيك**»(١).

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٢٩١)، والطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٤٨٦).

* قطع الرّحم بانشغال المشاهدين بالأفلام عن الزيارات العائلية، وإن زاروا فلا يتبادلون الأحاديث المفيدة، ولا يتداولون حلول المشكلات العائلية بقدر ما يتحلقون حول الشاشة صامتين.

* الانشغال عن إكرام الضيف:

* إشاعة الكسل والخمول، وتعطيل الإنتاج بما تستهلكه هذه الأجهزة من أوقات المسلمين.

* نشوء الخلافات الزوجية، والكره المتبادل، وظهور الغيرة المذمومة فهذا رجل يتغزل بأوصاف امرأة على الشاشة أمام زوجته، وهي ترد عليه بذكر محاسن المذيع والممثل.

* ذهاب الغيرة المحمودة من استمراء النظر إلى مشاهد الاختلاط، وكشف الزوجة على الأجانب، وسفور البنات والأخوات، والتأثر بالدعوة إلى تحرير المرأة.

(٣) الخطر الأخلاقي:

ويتمثل في:

* إثارة الشهوات بعرض مناظر النساء للرجال، وأشكال الرجال والفاتنين للنساء.

* دعوة المجتمع إلى إظهار العورات بأنواع الملابس الفاضحة واعتياد الظهور بها.

* الدعوة إلى إقامة العلاقات بين الجنسين وتعليم المشاهد كيفية التعرف، وما هي الكلمات المتبادلة في البداية، ووسائل تطوير العلاقة المحرَّمة، وتبادل أحاديث الحب والغرام وتشابك الأيدي... إلخ.

* الوقوع في الزنا والفاحشة بفعل الأفلام التي تعرض ذلك، حتى أن بعضهم يقلّد ما يحدث في الفيلم مع بعض محارمه والعياذ بالله، أو يمارس عادات سيئة أثناء عرض هذه الأفلام.

* تعليم النساء أنواع الرقص مما فيه إظهار للعورات وإغراء للرجال، وهذا من أنواع الميوعة والانحلال.

* اكتساب الشخصية الهزلية، وانحسار الجدية، بالإضافة إلى الضحك الكثير المفسد للقلب بفعل أفلام الكوميديا.

* شيوع الألفاظ البذيئة مما يُستخدم في كثير من الأفلام والتمثيليات.

(٤) أخطار على العبادة:

وتتمثل في:

* تضييع صلاة الفجر من جرَّاء السهر على مشاهدة ما يعرض في الشاشة.

* التأخر عن أداء الصلوات في أوقاتها فضلاً عن أدائها في المساجد

للرجال بسبب تعلّق القلب بالمسلسل أو الفيلم أو المباراة.

* التسبب في بُغض بعض الشعائر التعبدية، كما يحدث لبعضهم إذ قُطعت المبارة المثيرة بتوقف لأداء الصلاة.

* إنقاص أجر بعض الصائمين، أو إذهابه بالكلية بذنوب هذه المشاهدات المحرمة.

* الطعن في بعض ما جاءت به الشريعة من أحكام كالحجاب وتعدد الزوجات.

(٥) أخطار على التاريخ الإسلامي:

وتتمثل في:

* تشوية التاريخ الإسلامي، وطمس الحقائق، وإهمال ذكر منجزات المسلمين في الأفلام التي تحكي تاريخ البشرية.

* تحريف الحقائق التاريخية الثابتة، بإظهار الظالم على أنه مظلوم،

وهكذا كالزعم بأن اليهود أصحاب قضية عادلة.

* التقليل من شأن أبطال الإسلام في أعين المشاهدين لبعض التمثيليات التي تمثل فيها أدوار الصحابة وقادة الفتح الإسلامي والعلماء،

وتظهر فيها هذه الشخصيات بهيئة مبتذلة، وتختلط بالتمثيلية مشاهد غرامية.

* إيقاع المسلمين تحت وطأة الهزيمة النفسية، وإشاعة الرعب في قلوبهم، بما يعرض من أنواع الآلة الحربية المتقدمة لدى الكفار فيحسّ المسلم أنه لا يمكن هزيمة هؤلاء.

(٦) الأخطار النفسية:

وتتمثل في:

* اكتساب العنف والطبع العدواني من مشاهدة أفلام العنف والمصارعة، ومشاهد الدماء والرصاص والأسلحة الحادة.

* إشاعة الخوف في نفوس مشاهدي أفلام الرعب حتى أن أحدهم ليهب من نومه مذعوراً فزعًا، وهو يصرخ مما رآه في نومه نتيجة مشهد علق في مخيلته.

* إفساد واقعية الأطفال وغيرهم بعرض المشاهد المنافية للواقع، ولما جعله الله من النتائج المترتبة على الأسباب، ومن أمثلة ذلك بعض ما يُعرض في أفلام الكرتون، وهذه اللاواقعية تؤثر على التصرفات في الحياة العملية.

(٧) الأخطار الصحية:

وتتمثل في:

* الإضرار بحاسة البصر، وهي نعمة سيُسأل عنها العبد!.

* تسارع ضربات القلب، وارتفاع الضغط والتوتر العصبي ونحوه عند مشاهدة أفلام الرعب وسفك الدماء!

*السهر المضرّ براحة الجسد، الذي سيُسأل العبد عنه يوم القيامة فيم أبلاه؟

*ما يحدث من أضرار بأجساد الأطفال الذين يقلدون السوبر مان والرجل الحديدي وغيرهما، والكبار الذين يقلدون الملاكمين والمصارعين.

(٨) الأخطار المالية:

وتتمثل في:

* صرف المبالغ في شراء الأجهزة والأفلام وأجرة الإصلاح، وأجهزة التحسين والاستقبال، وهذا المال سيُسأل عنه العبد يوم القيامة فيم أنفقه؟!

* مسارعة كثير من الناس إلى شراء كماليات لا يحتاجون إليها، وتنافس

النساء في شراء الأزياء من جراء ما يُعرض في الشاشة من المشاهد والدعايات[1].

- **أخطار الهاتف:**

الهاتف من المخترعات المفيدة، ومن حاجات العصر الحديث.

فهو يوفر الأوقات، ويقصر المسافات، ويصلك بجميع الجهات، ويمكن أن يُستخدم في الأعمال الصالحات، كإيقاظ لصلاة الفجر، أو سؤال شرعي، واستحصال فتوى، ومواعدة أهل الخير، وصلة الرحم، ونصح المسلمين.

ولكنه في الوقت نفسه وسيلة لأمور من الشر عديدة، وكم كان الهاتف سببًا في تدمير بيوت بأسرها، وإدخال الشقاء والتعاسة على سكانها أو جرهم وجرهن إلى مهاوي الرذيلة والفساد! وتكمن الخطورة في سهولة استخدامه، وأنه منفذ مباشر من خارج البيت إلى داخله.

* ومن استخدامه في الشر:

١- ما يحدث بواسطته من المعاكسات المزعجة.

٢- تعرُّف المرأة بالرجل الأجنبي، وتطور العلاقة، قال لي شاب قد هداه الله إلى طريق التوبة: قلما تعرف شاب بفتاة بالهاتف إلا وخرجت معه في النهاية، وما يحدث بعد ذلك من دركات الفواحش المتفاوتة لا يعلمها إلا الله.

---

(١) أخطار تهدد البيوت (ص: ٢١ـ ٢٨) بتصرف.

٣- ما يحدث فيه من إفساد المرأة على زوجها أو الزوج على زوجته، أو

تأليب الأب على أولاده، وبناته والعكس، وذلك نتيجة مكالمات من النمامين والمخبين، مبنية على الحسد وحب الشر والتفريق.

٤- ضياع الأوقات في المحادثات التافهة المسببة لقسوة القلب، والالتهاء عن ذكر الله، وخصوصًا بين النساء، فتجد المرأة فيه متنفسها.

* ومن الحلول في قضايا الهاتف:

١- متابعة ووعظ من يسيء استعماله من داخل البيت وخارجه.

٢- الحكمة في الرد.

٣- إذا جاءنا خبر في مكالمة من مجهول عرضناها على كتاب الله - عز وجل- ونفذنا أمر الله ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾.

٤- والتربية الإسلامية كفيلة بجعل استخدام هذا الجهاز صحيحًا ولو غاب الولي والراعي.

٥- وآخر الدواء الكي بفصل الحرارة إذا صار إثمه أكبر من نفعه[1].

• سماع الأغاني والمعازف:

قال ﷺ: «ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحِر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوم إلى جنب علم، يروح عليه بسارحة لهم، يأتيهم لحاجة. فيقولوا: ارجع إلينا غدًا، فيُبيتهم الله تعالى، ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة»(٢).

يقول ابن القيم بعد ذكره لمستحلي الحرام بالحيلة، وعقابهم بجنس عقوبات أمثالهم من العصاة... المسخ على صورة القردة والخنازير واقع في هذه الامة ولابد، وهو في طائفتين: علماء السوء الكاذبين على الله ورسوله، الذين قلبوا دين الله وشرعه، فقلب الله تعالى صورهم، كما

(١) «أخطار تهدد البيوت» (ص: ٢٩، ٣٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري في صحيحه معلقًا بصيغة الجزم في كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

قلبوا دينه، والمجاهرين المتهتكين بالفسق والمحارم. ومن لم يُمسخ منهم في الدنيا مُسخ في قبره، أو يوم القيامة، وبكل حال فالمسخ لأجل الاستحلال بالاحتيال قد جاء في أحاديث كثيرة»[1].

فيا ليتنا نعرف قدر القرآن ونملأ بيوتنا به - تلاوة وسماعًا - بدلاً من الأغاني التي إن لم تُبعدك عن الله فلن تُقربك منه[2].

• شرب الخمور:

قال الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [المائدة: ٩٠]. والأمر بالاجتناب هو من أقوى الدلائل على التحريم وقد قرن الخمر بالأنصاب وهي آلهة الكفار وأصنامهم، فلم تبق حجة لمن يقول إنه لم يقل هو حرام وإنما قال: فاجتنبوه!!.

وقد جاء الوعيد في سنة النبي ﷺ لمن شرب الخمر فعن جابر أن النبي ﷺ قال: «.. **إن على الله عز وجل عهدًا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال**» قالوا:

يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: «**عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار**»[٣].

وقد تنوعت أنواع الخمور والمسكرات في عصرنا تنوعًا بالغًا وتعددت أسماؤها عربية وأعجمية، فأطلقوا عليها البيرة والكحول والعرق والفودكا والشمبانيا وغير ذلك، وظهر في هذه الأمة الصنف الذين أخبر النبي ﷺ عنهم بقوله: «**ليشربن ناس من أمتي الخمر ويسمونها بغير اسمها**»[٤] فهم يطلقون عليها مشروبات روحية بدلاً من الخمر تمويهًا وخداعًا ﴿**يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ**﴾ [البقرة: ٩].

---

(١) «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان»(ص: ٣٤٦).

(٢) «مخالفات يقع فيها الرجال» للمصنف (ص: ٤٠، ٤١).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٢) كتاب الأشربة.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٨٨)، وابن ماجه (٤٠٢٠)، وأحمد (٢٢٣٩٣)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٤٥٣).

وقد جاءت الشرعية بالضابط العظيم الذي يحسم الأمر ويقطع دابر فتنة التلاعب وهو ما جاء في قوله ﷺ: «**كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام**»(١). فكل ما خالط العقل وأسكره فهو حرام قليله وكثيره(٢). ومهما تعددت الأسماء واختلفت فالمسمى واحد والحكم معلوم(٣).

فأما حسرته في الدنيا فحسبه ـ يعني يكفيه ـ أنه مطرود من رحمة الله جل وعلا، فقد قال ﷺ: «**أتاني جبريل فقال: يا محمد إن الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقيها ومسقيها**»(٤)... واللعن هو الطرد من رحمة الله.

ثم إنه من شربها فتح له الشيطان بابًا إلى ارتكاب الفواحش... قال ﷺ: «**الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته**»(٥).

وكذلك فإن الملائكة لا تقرب شارب الخمر، وهذا والله عقاب أليم أن يُحرم العبد صحبة الملائكة فقد قال ﷺ: «**ثلاثة لا تقربهم الملائكة: السكران، والمتضمخ بالزعفران، والجُنُب**»(٦).

وقال ﷺ: «**الخمر أم الخبائث من شربها لم تُقبل صلاته أربعين يومًا فإن مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية**»(٧).

وفي رواية: «**ومن تاب تاب الله عليه فإن عاد كان حقًّا على الله أن يسقيه**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٣) كتاب الأشربة.

(٢)حديث: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» قد رواه أبو داود رقم (٣٦٨١)، وهو في «صحيح أبي داود» رقم (٣١٢٨).

(٣)«محرمات استهان بها الناس»/ الشيخ محمد صالح المنجد (ص: ٦٢ـ ٦٣).

(٤) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٣٣) والحاكم عن ابن عباس وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٧٢).

(٥) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١١/ ١٦٤) عن ابن عباس وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٣٣٤٥).

(٦) صحيح: رواه الطبراني في الأوسط (٥/ ٢٥٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٦٠)، والسلسلة الصحيحة (١٨٠٤).

(٧) حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٤/ ٨١) عن ابن عمرو وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٣٣٤٤).

من ردغة الخبال يوم القيامة. عصارة أهل النار»[١].

وأما عن حسرتهم في الآخرة فقد قال ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً[٢]: الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر»[٣].

وقال ﷺ: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرمها في الآخرة»[٤]، وقال ﷺ: «من مات وهو مدمن خمر لقى الله وهو كعابد وثن»[٥][٦].

• تعليق الصور والتماثيل في البيت:

يعمد كثير من الناس إلى تزيين بيوتهم بصور تُعلَّق على الجدران، أو تماثيل توضع فوق أرفف في بعض زوايا البيت، وكثير من هذه الصور المجسمة وغير المجسمة تكون لذوات أرواح كإنسان أو طير أو دابة ونحو ذلك.

وأقوال المحققين من أهل العلم ظاهرة في تحريم صور ذوات الأرواح، سواءٌ كانت نحتًا أو رسمًا أو مأخوذة بالآلة ما دامت ثابته ليست كصورة المرآة أو الصورة في الماء، وحديث رسول الله ﷺ، في لعن المصورين وتهديدهم بتكليفهم ما لا يطيقون من نفخ الروح فيها يوم القيامة، يشمل كل عامل في حقل التصوير ما لم يكن من باب الإعانة على الضرورة والحاجة كصور الإثباتات الشخصية اللازمة، أو تتبُع المجرمين ونحو ذلك.

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٣٧٧) عن ابن عمرو وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٦٣١٣).

(٢) المقصود منها أنـه إذا استحل شرب الخمر أو أنكر حرمـانية الخمر فهو كافـر ومخلد في النار وأما إن شربها وعلم أنه عاص لله فهو في مشيئة الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه ولكنه لا يدخل الجنة مع أول الداخلين بل يؤخر عنهم لمعصيته وحكمه حكم أهل الكبائر.

(٣) صحيح: رواه البيهقي في الشعب (٧/ ٤١٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٦٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٧٥) كتاب الأشربة، ومسلم (٢٠٠٣) كتاب الأشربة.

(٥) صحيح: صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥٤٩).

(٦) «مخالفات يقع فيها الرجال»/ للمصنف (ص: ٣٤ـ ٣٦).

وتعليق صور ذوات الأرواح فـيه إثم آخر، لأن ذلك يفـضي إلى تعظيم صاحب الصورة، وقد يؤدي إلى الوقوع في الشرك كما حصل في قوم نوح، وأقل ما في تعليق الصـور من الأضرار تجديد الأحـزان أو التباهي والتفـاخر بالآباء والأجداد، فلا يقل أحد من الناس نحن لا نسجد للصورة، ومن أراد أن يحرم نفـسه من الخيـر العظيم بدخول الملائكة بيـته فليضع الصـور، قال

رسول الله ﷺ : «**إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة**»[1].

ولقد جاء في النهي عن التصوير عدة أحاديث فمنها: «**إن أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة المصورون**»[2].

وحديث عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ ، قال: «**إن الذين يصنعون هذه الصور يُعذّبون يوم القيامة يُقال لهم أحْيُوا ما خلقتم**»[3].

وحديث أبي هريرة أنه دخل دارًا بالمدينة فرأى في أعلاها مصورًا يصور ـ ينقش الصور في حيطان الدار التي تُبنى ـ قال: سمعت رسول الله، ﷺ ، يقول: «**ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة**»[4].

وحديث أبي جحيفة أن النبي ﷺ ، لعن المصور[5].

وإليك أيها القارئ الكريم مزيدًا من الإيضاح حول هذه المسألة من كلام أهل العلم.

جاء في شرح حديث لا تدخل الملائكة بيتًا: «المراد بالبيت المكان الذي يستقر فيه الشخص، سواء كان بناءً أو خيمة أم غير ذلك»[٦].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠٥) كتاب البيوع، ومسلم (٢١٠٧) كتاب اللباس والزينة.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٥٠) كتاب اللباس، ومسلم (٢١٠٩) كتاب اللباس والزينة.
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٥١) كتاب البيوع، ومسلم (٢١٠٨) كتاب اللباس والزينة.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٥٣) كتاب البيوع، ومسلم (٢١١١) كتاب اللباس والزينة.
(٥) صحيح: رواه البخاري (٢٢٣٨) كتاب البيوع.
(٦) فتح الباري (١ / ٣٨١).

أما الصور التي تمتنع الملائكة عن الدخول بسببها فهي صور ذوات الأرواح مما لم يُقطع رأسه أو لم يمتهن[١] ـ أي: يُهان ويُحتقر بالوطء عليها

وغيره ـ «ووصنع صور ذوات الأرواح فعلٌ مُحدث أحدثه عُبّاد الصور، ومما يُشعر بذلك فعل قوم نوح، وحديث عائشة في قصة الكنيسة التي كانت بأرض الحبشة، وما فيها من التصاوير، وأنه ﷺ قال: «**كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله**»[٢].

ويضيف ابن حجر رحمه الله:

قال النووي: قال العلماء: تصوير صورة الحيوان ـ ذوات الأرواح ـ حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر، لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد، وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره، فصنعه حرام بكل حال، وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناءٍ أو حائط أو غيرها، فأما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام.

قلت: ويؤيد التعميم فيما له ظل وفيما لا ظل له ما أخرجه أحمد من حديث على أن النبي ﷺ قال: «**أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنًا إلا**

كسره، ولا صوره إلا لطخها ـ أي: طمسها ـ ». الحديث[3]. وقد كان ﷺ حريصًا على تطهير بيته من الصور المحرمة، وهذا مثال على ذلك، تحت عنوان من لم يدخل بيتًا فيه صورة ، روى البخاري - رحمه الله - حديث عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة ـ وسادة ـ فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ ، قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية، قالت: يا رسول الله! أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت؟ قال: «**ما بال**

(١) الفتح (١ / ٣٨٢).
(٢) الفتح (١ / ٣٨٢).
(٣) فتح الباري (١ / ٣٨٤).

هذه النمرقة؟». فقالت: اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ : «**إن أصحاب هذه الصور يُعذَّبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما**

خلقتم» وقال: «**إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة**»[1].

وقد يقول البعض: ولماذا الإطالة في هذا الموضوع؟ فنقول: لقد دخلنا بيوتًا وغرفًا فوجدنا صور المغنين وغيرهم، وبعضها عارية أو شبه عارية، معلقة على الجدران والمرايا والخزائن والأدراج والطاولات، ينظر إليها صاحبها صباح مساء، وصار بعضهم يُقبل الصورة، ويتخيل أمورًا منكرة!! فصارت الصورة من أعظم وسائل الانحراف، وتبين لأولي الألباب شيئًا من حكمة الشارع في تحريم صور ذوات الأرواح.

* **ولابد في ختام هذه الفقرة أن نشير إلى ما يلي:**

١- يقول بعض الناس: إن الصور اليوم غزتنا في كل شيء في المعلبات الغذائية، والكتب والمجلات والدفاتر، وإذا أردنا طمس كل صورة فسنضيع أوقاتنا في ذلك، فماذا نفعل؟

نقول: احرص على شراء ما خلا من الصور - إن أمكن - والباقي:

يُطمَس ما كان ظاهرًا كالصورة على الغلاف، ويبقى الكتاب يستفاد منه وإذا انتهت الفائدة كالجرائد وغيرها تُخرج من البيت، وما يتعذر طمسه كالصورعلى المعلبات الغذائية مثلاً، فلا حرج - إن شاء الله - في تركه كما ذكره أهل العلم، لأنه داخل فيما عمَّت به البلوى والمشقة تجلب التيسير.

٢- إن كان ولابد من تعليق شيء لتزيين الجدران فليكن بعض المناظر الطبيعية أو صور المساجد والمشاعر الخالية من المحذورات الشرعية.

٣- على من يعلقون الآيات القرآنية وغيرها أن ينتبهوا إلى أن القرآن لم ينزل لتُزين به الجدران وأن من العبث تصوير الآيات على هيئة رجل ساجد

(١) فتح الباري (١ / ٣٩٢).

أو طير ونحو ذلك، وأن لا يقع من الشخص في المجلس محظورات شرعية تخالف الآية المعلقة فوق رأسه[1].

• اقتناء الكلاب في البيوت:

مما وصلنا - من جملة ما وصلنا - من عادات الكفار اقتناء الكلاب في البيوت، وعدد من الذين تطبعوا بطباع الكفرة في مجتمعنا يجعلون في بيوتهم كلابًا يشترونها بمبالغ . . . وثمن الكلب حرام[2]. وينفقون في طعامها ونظافتها أمولاً سيُسألون عنها يوم القيامة، حتى صار من شعار بيوت كثير من الأثرياء وكبار الموظفين وجود كلب في البيت.

ولعاب الكلب نجس، وهو يلعق أهل المنزل وأمتعتهم، ولو ولغ الكلب في إناء لوجب غسله سبع مرات إحداهن بالتراب ، فكيف إذا علمت أيها المسلم مقدار ما ينقص من أجر الذين يقتنون الكلاب، قال ﷺ : «**مامن أهل بيت**

يرتبطون كلبًا إلا نقص من عملهم كل يوم قيراط ـ وفي رواية مسلم **قيراطان** ـ **إلاّ كلب صيد أو كلب حرث أو كلب غنم** »[٣]. فالنهي عن اقتناء الكلاب يستثنى منه كلب الزرع، والصيد والحراسة، ـ حراسة البيوت والمنشآت أو المواشي وغيرها ـ. ويدخل فيه كل ما تدعو إليه الحاجة من تتبع آثار المجرمين، وكشف المخدرات ونحو ذلك، كما هو مضمون كلام بعض أهل العلم[٤].

وهذا جبريل عليه الصلاة والسلام، يبين لنبينا محمد ﷺ، السبب الذي منعه من دخوله بيته، عليه الصلاة والسلام، حسب الموعد الذي كان بينهما، قال ﷺ: «**أتاني جبريل فقال: إني كنت أتيتك الليلة فلم يمنعني أن أدخل عليك البيت الذي أنت فيه إلا أنه كان في البيت تمثال رجل وكان في**

---

(١) «أخطار تهدد البيوت» (ص: ٣١ـ ٣٦) بتصرف.

(٢) من حديث رواه الإمام أحمد (١ / ٣٥٦) وهو في صحيح الجامع رقم (٣٠٧١) وجاء فيه: «**وإن أتاك صاحب الكلب يلتمس ثمنه فاملأ يديه ترابًا**».

(٣) صحيح: رواه الترمذي رقم (١٤٨٩) وهو في «صحيح الجامع» (٥٣٢١).
(٤) التعليق على سنن الترمذي ط. شاكر(٣ / ٢٦٧).

البيت قرام ستر ـ مثل الستارة ـ فيه تماثيل وكان في البيت كلب، فمُر برأس التمثال يُقطع، فيصير كهيئة الشجرة ومُر بالستر يُقطع فيُجعل منه وسادتان توطئان، ومُر بالكلب فيُخرج» ففعل رسول الله ﷺ (١) (٢).

• دخول الأقارب غير المحارم على المرأة:

لا تخلو بعض البيوت من وجود أقارب للزوج من غير محارم زوجته، يعشون معه في بيته لبعض الظروف الاجتماعية، كإخوانه مثلاً، ممن هو طالب أو أعزب، ويدخل هؤلاء البيت دون غرابة ، لأنهم معروفون بين أهل الحي

بقرابتهم لصاحب البيت، فهذا أخوه أو ابن أخيه، أو عم له، أو خال، وهذه السهولة في الدخول قد تولد مفاسد شرعية تُغضب الله إذا لم تضبط بالحدود الشرعية، والأصل في هذا حديثه، ﷺ: «**إياكم والدخول على النساء**، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمو، قال: **الحمو الموت**»(٣).

قال النووي - رحمه الله-: المراد في الحديث أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه، لأنهم محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها، ولا يُصفون بالموت، قال: وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم، وابن العم، وابن الأخت، وغيرهم ممن يحل لها التزوج بها لو لم تكن متزوجة، وجرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الأخ بامرأة أخيه فشبَّهه بالموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبي»(٤).

* وقوله الحمو الموت له عدة معاني منها:
* أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلى هلاك الدين إن وقعت المعصية.
* أو تؤدي إلى الموت إن وقعت الفاحشة، ووجب حد الرجم.

* أو إلى هلاك المرأة بفراق زوجها لها إذا حملته الغيرة على تطليقها.

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦)، وأحمد (٧٩٨٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٥٦).

(٢) «أخطار تهدد البيوت» (ص: ٣٦، ٣٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٢) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٧٢) كتاب السلام.

(٤) «فتح الباري» (٩ / ٣٣١).

* أو المقصود احذروا الخلوة بالأجنبية كما تحذرون الموت.

* أو أن الخلوة مكروهة كالموت.

* وقيل: أي: فليمت الحمو ولا يخلو بالأجنبية.

وكل هذا من حرص الشريعة على حفظ البيوت، ومنع معاول التخريب

من الوصول إليها، فماذا تقول الآن بعد بيانه ﷺ في هؤلاء الأزواج الذين يقولون لزوجاتهم: ـ إذا جاء أخي ولست بموجود فأدخليه المجلس ـ. أو تقول هي للضيف: ادخل المجلس وليس معه ولا معها أحد في البيت.

ونقول للذين يتذرعون بمسألة الثقة، ويقول أحدهم أنا أثق بزوجتي، وأنا أثق بأخي، وابن عمي، نقول: لا ترفعوا ثقتكم ولا ترتابوا فيمن لا ريبة فيه، ولكن اعلموا أن حديثه ﷺ: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما**»[1] يشمل أتقى الناس، وأفجر الناس، والشريعة لا تستثنى من مثل هذه النصوص أحدًا.

• نصيحة غالية:

إن الإنسان مدني بطبعه، اجتماعي بفطرته، والناس لابد لهم من أصدقاء والأصدقاء لابد لهم من مزاورات.

فإذا كانت الزيارة بين العائلات فلابد من سد منافذ الشر بعدم الاختلاط

ومن أدلة تحريم الاختلاط قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وإذا تتبعنا الآثار السيئة للجلسات المختلطة في الزيارات العائلية فسنجد مفاسد كثيرة منها:

١- غالب النساء في مجالس الاختلاط حجابهن معدوم، أو مختل فتبدي المرأة الزينة التي نهاها الله عن إبدائها لغير من يحل لها أن تكشف

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢١٦٥)، وأحمد (١١٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٣٠).

عنده، في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾. يحدث أن تتزين المرأة للأجانب في مجلس الاختلاط ما لا تتزين لزوجها مطلقًا.

٢- رؤية الرجال للنساء في المجلس الواحد سبب لفساد الدين والخلق، والثوران المحرم للشهوات.

٣- ما يحدث من التنازع والتقاطع الفظيع، عندما ينظر هذا إلى زوجة ذاك، أو يغمز هذا زوجة ذاك، أو يمازحها ويضاحكها والعكس. وبعد الرجوع إلى البيت تبدأ تصفية الحسابات.

الرجل: لماذا ضحكت من كلمة فلان، وليس في كلامه ما يُضحك؟

المرأة: وأنت لماذا غمزت فلانة؟

الرجل: عندما يتكلم هو تفهمين كلامه بسرعة، وكلامي أنا لا تفهمينه على الإطلاق؟

وتتبادل الاتهامات وتنتهي المسألة بعداوات أو حالات طلاق.

٤- يندب بعضهم أو بعضهن حظوظهم في الزواج عندما يقارن الرجل زوجته

بزوجة صاحبه، أو تقارن المرأة زوجها بزوج صاحبتها، ويقول الرجل في نفسه: فلانة تناقش وتجيب... ثقافتها واسعة، وامرأتي جاهلة، ما عندها ثقافة.. وتقول المرأة في نفسها: يا حظ فلانة زوجها أنيق ولبق، وزوجي ثقيل الظل يرمي الكلمة دون وزن،... وهذا يفسد العلاقة الزوجية أو يؤدي إلى سوء العشرة.

٥- تزين بعضهم لبعض بما ليس فيهم ادعاءً وكذبًا، فهذا يُصدر الأوامر لزوجته بين الرجال، ويتظاهر بقوة الشخصية، وإذا خلا بها في البيت فهو قِطٌ وديع، وتلك تستعير ذهبًا تلبسه لتُرى الجلساء أنها تملك كذا وكذا، وقد قال ﷺ: «**المتشبع بما لم يُعَط كلابس ثوبي زور**»(١).

٦- ما ينتج عن هذه السهرات المختلطة من ضياع للأوقات، وآفات اللسان وترك الأولاد الصغار في البيوت (حتى لا تفسد السهرة بالصياح!).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢١٩) كتاب النكاح، ومسلم (٢١٣٠) كتاب اللباس والزينة.

٧- وقد تتطور الأمور إلى اشتمال هذه السهرات المختلطة على أنواع عظيمة من الكبائر، مثل: الخمر والميسر، وخصوصًا في أوساط ما يسمى بالطبقة الراقية، ومن الكبائر التي تسري عبر هذه المجالس الاقتداء بالكفار، والتشبه بهم في الزي والعادات المختلفة، ورسول الله ﷺ يقول: «**من تشبه بقومٍ فهو منهم**»(١)(٢).

• مصاحبة أهل الفسوق والعصيان:

قال ﷺ: «**الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**»(٣).

وقال ﷺ: «**إنما مثلُ الجليس الصالح، وجليس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير، فحامل المسك، إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخُ الكير، إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحًا خبيثة**»(٤).

ولذلك حضَّ النبي ﷺ على مصاحبة الصالحين فالمؤمن يزداد إيمانه بمصاحبة الصالحين ولذلك قال ﷺ: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي**»(٥).

فاحذر يا أخي من مصاحبة أهل الفسوق والعصيان فالمرء على دين خليله.

- **استعمال آنية الذهب والفضة:**

* بعض الناس الذين وسع الله عليهم من زهرة الدنيا يتساهلون في استعمال الأكواب أو الملاعق التي صُنعت من الذهب أو الفضة... وهذا محرم ولا يجوز استعماله في الطعام والشراب.

عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تلبسوا الحرير ولا**

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٠٣١)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦١٤٩).

(٢) أخطار تهدد البيوت (ص: ٥ـ ٩) بتصرف.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة

الصحيحة (٩٢٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٣٤) كتاب الذبائح والصيد، ومسلم (٢٦٢٨) كتاب البر والصلة والآداب.

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأحمد (١٠٩٤٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٣٤١).

الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»[١].

يدل هذا الحديث على تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة للرجال والنساء على السواء، وأما التحلي بهما: فإن الذهب يحرم على الرجال ويباح لهم خاتم الفضة، وأما النساء فيباح لهن التحلي بهما.

واختلف العلماء في حكم استعمال الذهب والفضة في غير الأكل

والشرب؛ فالجمهور على تحريم ذلك. وذهب الشوكاني في نيل الأوطار إلى جوازه لعدم نهوض الدليل على هذا التحريم، ولأنه اقتصر في الحديث على ذكر الطعام والشراب، ولما ثبت عن عبد الله موهب قال: أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدح من ماء، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبه[٢]، فأخرجت من شعر رسول الله ﷺ، وكانت تمسكه في جُلْجُل[٣] من فضة، فخضخضته فشرب منه[٤].

وعلى هذا فيجوز الوضوء والاغتسال وجميع الاستعمالات عدا الأكل والشرب من إناء ذهب أو فضة وهو الراجح، وهذا ما رجحه الصنعاني أيضًا في سبل السلام ورجحه الشيخ ابن عثيمين في «الشرح الممتع»[٥].

• ملاحظات:

١- مما ورد في الوعيد لمن أكل، أو شرب في الذهب والفضة ما

ثبت في الصحيحين عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»[٦] وفي لفظ لمسلم:

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٦) كتاب الأطعمة، ومسلم (٢٠٦٧) كتاب اللباس والزينة.

(٢) المخضب: إناء يغتسل فيه.

(٣) الجُلجُل: الجرس الصغير.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٨٩٦) كتاب اللباس، دون ذكر «من فضة»، وقد أشار الحافظ ابن حجر في شرحه إلى وجودها في بعض النسخ، لذا أورده ابن شاهين في الجمع بين الصحيحين (٨٠٢) بهذا اللفظ.

(٥) «تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة»/ عادل العزازي (ص: ٣٨).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٣٤) كتاب الأشربة، ومسلم (٢٠٦٥) كتاب اللباس والزينة.

«من شرب في إناء ذهب أو فضة».

وهذا يدل على أن الأكل والشرب فيها من كبائر الذنوب.

٢- لا يلحق هذا الحكم بنفائس الأحجار كالياقوت والجواهر لأن الأصل الإباحة، ولا دليل على تحريم استعمالها ولو في الأكل والشرب.

٣- يجوز تضبيب الإناء بالفضة إذا انكسر، ولا يمنع ذلك من استعمال الإناء فعن أنس رضي الله عنه «أن قدح النبي ﷺ انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة»[١].

والشعب: بكسر الشين المشددة هو: الشق، والسلسلة: هو إيصال الشيء بالشيء[٢].

• ترك الآنية مكشوفة وعدم تغطيتها:

لقد حذرنا النبي ﷺ من ترك الآنية مكشوفة بلا غطاء لأن في السنة ليلة ينزل فيها وباء فإن كان الإناء مكشوفًا نزل فيه من ذلك الوباء.

عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**غطوا الإناء**

وأوكوا السقاء. فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء. لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء»[٣].

وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله قال: «إذا استجنح الليل[٤]، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم، وأغلق بابك واذكر اسم الله، وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله، وأوك سقاءك[٥] واذكر اسم الله، وخمر إناءك[٦] واذكر اسم الله، ولو تعرض عليه شيئًا»[٧].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٣١٠٩) كتاب فرض الخمس.

(٢) تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة (ص: ٣٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤) كتاب الأشربة.

(٤) استجنح الليل: أقبل بظلمته.

(٥) أوك سقاءك: اربط فتحة الوعاء.

(٦) خمر إناءك: التخمير التغطية.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٨٠) بدء الخلق، ومسلم (٢٠١٢) كتاب الأشربة.

وفي رواية للبخاري: «**وخمروا الطعام والشراب ولو بعود تعرضه عليه**»[1].

وفي رواية لمسلم: «**فإن الشيطان لا يحل سِقاءً، ولا يفتح بابًا، ولا يكشف إناء**»[2][3].

* فعليك أيها الأخ الحبيب أن تغطي الآنية وأن تذكر الله تعالى فإن لم تجد غطاءً فضع عليها عودًا واذكر اسم الله تعالى.

• اللعب بالنرد:

إن من المحرمات التي انتشرت بين كثير من المسلمين -اللعب بالنرد- المعروف بالزهر- الذين يلعبون به في الطاولة والسلم والثعبان وغيرهما من الألعاب.

وهذا النرد قد حرم النبي ﷺ اللعب به لأنه مفتاح لأبواب المقامرة والميسر... قال ﷺ: «**من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله**»[4].

وقال ﷺ: «من لعب بالنرد شير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه»(٥).

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٦٢٤) كتاب الأشربة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٢) كتاب الأشربة.

(٣) قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: «هذا الحديث فيه جمل من أنواع الخير والآداب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا فأمر ﷺ بهذه الآداب التي هي سبب للسلامة من إيذاء الشيطان وجعل الله ـ عز وجل ـ هذه الأسباب أسبابًا للسلامة من إيذائه فلا يقدر على كشف إناء ولا حل سقاء ولا فتح باب ولا إيذاء صبي وغيره إذا وُجدت هذه الأسباب وهذا كما جاء في الحديث الصحيح أن العبد إذا سمى عند دخول بيته قال الشيطان: لا مبيت أي: لا سلطان لنا على المبيت عند هؤلاء، وكذلك إذا قال الرجل عند جماع أهله: اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا كان سبب سلامة المولود من ضرر الشيطان، وكذلك شبه هذا مما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة. وفي هذا الحديث الحث على ذكر الله تعالى في هذه المواضع ويلحق بها ما في معناها قال أصحابنا: يستحب أن يذكر اسم الله على كل أمر ذي بال، وكذلك يحمد الله تعالى في أول كل أمر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه. قوله: «جنح الليل» هو بضم الجيم وكسرها لغتان مشهورتان وهو ظلامه ويقال: أجنح الليل أي: أقبل ظلامه، وأصل الجنوح الميل، قوله ﷺ: «فكفوا صبيانكم» أي: امنعوهم من الخروج ذلك الوقت. قوله ﷺ: «فإن الشياطين تنتشر» أي: جنس الشيطان ومعناه: أنه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشيطان لكثرتهم حينئذ والله أعلم. [مسلم بشرح النووي (١٣ / ٢٦٨)]».

(٤) حسن: رواه أبو داود (٤٩٣٨)، وابن ماجه (٣٧٦٢)، وأحمد (١٩٠٢٧)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥٢٩).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٢٦٠) كتاب الشعر.

كيف نربي أولادنا تربية إسلامية؟

وقبل أن أتكلم عن بعض النقاط الهامة في تربية الأولاد رأيت أنه من الأدب وحسن الخُلق أن أستهل هذا الحديث بمخاطبة إخواني وأخواتي الذين حُرموا من نعمة الأولاد لأُذكرهم بأن الله ـ عز وجل ـ هو الحكيم الذي لا

يخطئ . . . ، العليم الذي لا يجهل، الرحيم الذي لا يظلم.

يقول تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

فاصبر أيها الأخ الكريم على ابتلاء الله ـ عز وجل ـ واعلم أن الرضا بالقضاء هو من أعظم ثمار التوكل على الله تعالى، وهو ركن من أركان الإيمان كما في صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وفيه أن جبريل سأل المصطفى: أخبرني عن الإيمان؟ فقال الحبيب صلى الله عليه وسلم: «**أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره**»(١).

فاصبر على قدر الله، وقضائه، وكن على يقين مطلق بأن اختيار الله ـ عز وجل ـ لك هو الخير، ولقد وعد الله الصابرين بخيري الدنيا والآخرة قال

تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧] بل ووعد الله الصابرين وعدا عظيمًا، قال - جل وعلا -: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] فاصبر على اختيار الله وارض بما قسم الله، وتذكر قول رسول الله ﷺ - كما في صحيح مسلم من حديث صهيب -: «عجبًا لأمر المؤمن! إن أمره كله له خير، وليس ذلك إلا للمؤمن، إن أصابته سراء

(١) صحيح: رواه مسلم (٨) كتاب الإيمان.

شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»[(١)(٢)].

* فالدنيا لا تدوم على حال فقد يعطي الله الإنسان المال ثم يسلبه إياه بعد حين، وقد يعطيه الأولاد حتى إذا تعلق قلبه بأولاده سلبه الله إياهم فيتمنى أن الله لم يرزقه بالأولاد حتى لا يحزن على فراقهم... ولذلك نجد أن المسلم هو الإنسان الوحيد الذي يعلم كيف يتعامل مع الابتلاء فهو يعلم أن الإبتلاء سُنة جارية على كل البشر وأن أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل... فيتلقى المؤمن البلاء بصدرٍ رحب وبقلب راضٍ مطمئن؛ لأنه يعلم أن الله لا يظلم الناس شيئًا.

* وأنا أعلم يقينًا أن الزوجة تتأثر أكثر من الزوج كثيراً بمسألة عدم الإنجاب ولذلك فأنا أستأذن الزوج في أن أخاطب الزوجة بتلك الكلمات عسى الله أن يجعل تلك الكلمات سببًا لرضاها بقضاء الله ـ عز وجل ـ.

أختاه! لا تقولي: لماذا حرمني الله نعمة الولد؟ بل تذكري كم أسبغ الله عليك من النعم!!

هكذا تكون الأخت المؤمنة فهي تعلم أن الله أسبغ عليها النعم الكثيرة ـ وكفى بالإسلام نعمة ـ فإن كان الله حرمها نعمة واحدة فهي لا تنسى أبدًا سائر النعم ... وما أكثرها! ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

بل إن المسلمة تعرف أن البلاء نعمة ومنحة من عند الله تحتاج إلى الشكر وليس محنةً تحتاج إلى الصبر... فبه يُكفِّر الله عنها السيئات ويرفعها في درجات الجنات، ويَجبر كسرها في تقصيرها في حق الله بل وفي شكر الله ـ جل وعلا ـ على تلك النعم.

• أختاه... يبتلى المرء على قدر دينه:

قال ﷺ: «**أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يُبتلى الرجل على**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٩) كتاب الزهد والرقائق.

(٢) «الحقوق الإسلامية» (ص: ٦٥٥، ٦٥٦).

حسب دينه، فإن كان في دينه صلبًا اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتُلى على قدر دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة»(١).

وقال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا أَن يَقُولُوٓا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ١-٣].

فاعلمي يا أختاه أن البلاء على قدر الدين فكلما ازددتِ إيمانًا وتقوى كلما اشتد البلاء عليك وذلك ـ والله ـ دليل محبة الله لك. فقد قال ﷺ: «إن عِظَم الجزاء مع عِظم البلاء وإن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط»(٢) ..... فهل يحزن الإنسان يا أختاه إذا علم أن الله يحبه؟!!

• تأملي الحكمة يا أختاه في قصة الخضر مع نبي الله موسى عليهما السلام:

قال تعالى: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ﴾ فتعجب نبي الله موسى عليه السلام ﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤] فجاءت الإجابة بعدها بآيات على لسان الخضر ـ عليه السلام ـ قائلاً: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨٠، ٨١].

فتأملي يا أختاه تلك القصة واعلمي أن الكثير والكثير من الآباء كان ـ وما زال أبناؤهم ـ هم سبب عذابهم وشقائهم في تلك الحياة الدنيا حتى إن كثيرًا منهم تمنوا أن الله لم يرزقهم بهؤلاء الأبناء.

• أختاه .... عليك بالأسباب ولا تنسي رب الأسباب!!!

وعلى الرغم من ذلك يا أختاه فلا مانع من أن نأخذ بالأسباب شريطة ألا نظن أنها هي التي تجلب النفع والضرر..... بل لا بد أن نتيقن من أنها مجرد أسباب وأن الذي يملك النفع والضر هو الحق جل جلاله.

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٦٥٣٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٣).
(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٥٦)، والترمذي (٢٣٩٦)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (١٤٦).

(١) السبب الأول: إقامة التوحيد لله ـ جل وعلا ـ:

فإن من أقام التوحيد في قلبه لله ـ جل وعلا ـ فإن الله ييسر له الخير كله في الدنيا والآخرة.

(٢) السبب الثاني: الدعاء:

قال ﷺ: «إن الله تعالى حَيِيٌّ كريم يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبتين»[(١)].

• لا تنسي دعاء زكريا ـ عليه السلام ـ:

وهنا يأتي القصص القرآني الذي ما ذكره الله إلا لنأخذ منه العظة والعبرة ولنُسقطه على أرض الواقع . . . قال تعالى مخبراً عن قصة نبيه زكريا مع مريم ـ عليهما السلام ـ: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ قال مجاهد: وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف. ﴿قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَذَا﴾ أي من أين لك هذا؟ ﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧] ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾ أي في ذلك الوقت الذي رأى فيه زكريا كرامة الله لمريم دعا ربه متوسلاً ومتضرعًا: ﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨]، فجاءته الإجابة في التو واللحظة: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩].

ويخبرنا الحق جل وعلا في سورة الأنبياء أنه دعا بهذا الدعاء ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ

نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ (٨٩) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٩، ٩٠].

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، وأحمد (٢٣٢٠٢)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٧٥٧).

فلا تنسي يا أختاه أن تدعي بهذا الدعاء أنت وزوجك.

(٣) السبب الثالث: التقوى سبب لإنجاب الأولاد بل ولحفظهم!!!

لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٢، ٣]

والأولاد رزق من عند الله ـ جل وعلا ـ . . . . بل إن التقوى تكون سببًا لحفظ الأولاد بعد مجيئهم إلى تلك الحياة الدنيا . . . قال تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩]. . . والنتيجة العملية نأخذها من سورة الكهف ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢].

(٤) السبب الرابع: الاستغفار من أعظم الأسباب في الرزق بالأولاد:

نعم ـ والله ـ فالاستغفار سبب في رفع قُدرة الزوج على إتيان زوجته، وهذا استنباط استنبطه الإمام العلامة ابن تيمية ـ رحمه الله ـ من خلال قوله تعالى: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢]، فالشاهد هو قوله تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ فإن الله يعطي الرجل قوة فوق قوته؛ لكثرة

استغفاره . . . وكذلك فالاستغفار سبب في جميع أنواع الرزق بعمومها وشمولها . . . قال تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا (١١) وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا (١٢) مَا لَكُمْ لا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٠-١٣] . . . فجاء التصريح في تلك الآيات بأن الاستغفار سبب في الرزق بالأولاد في قوله: ﴿وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾ . . . فما عليكِ أيتها الأخت الفاضلة إلا أن تكثري أنت وزوجك من الاستغفار فقد ورد عن ابن عمر أنه قال: كنا نعد لرسول الله ﷺ

في المجلس الواحد «رب اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التواب الرحيم»، وفي رواية: «إنك أنت التواب الغفور» مائة مرة [١] . . . وكان أبو هريرة يستغفر الله في اليوم الواحد ثلاثة آلاف مرة . . . ولا تنسى دعاء سيد الاستغفار فقد قال

ﷺ : «سيد الاستغفار أن يقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ـ قال ـ من قالها من النهار موقنًا بها فمات من يومه قبل أن يُمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة»(٢)(٣) .

(٥) السبب الخامس: الأخذ بالأسباب والذهاب إلى الأطباء:

وأخيراً أيها الزوج الكريم وأيتها الزوجة الفاضلة:

فلا مانع بعد كل ما ذكرت من الأخذ بالأسباب والذهاب إلى الأطباء وذلك بأن يذهب الزوج إلى الطبيب المتخصص في هذا الأمر إذا كان السبب من الزوج. . . وأن يذهب بزوجته إلى الطبيبة المتخصصة إذا كان السبب من الزوجة.

- وهذا لا يتعارض أبدًا مع التوكل. . . فإن الأخذ بالأسباب لا يتعارض أبدًا مع توكل العبد على ربه لكن بشرط أن يعلم العبد يقينًا أن

الأسباب وحدها لا تنفع ولا تضر إلا بأمر مُسبب الأسباب ـ جل وعلا ـ.

• التربية هي المحرك الأساسي لسلوك الولد:

على الآباء والأمهات أن يعلموا أن أمر التربية ليس بالأمر اليسير، وإنما هو المحرك الأساسي لسلوك الولد فيما بعد، ولذا كان يجب على المربين ـ سواء كانوا آباء أو أمهات أو معلمين ـ أن يهتموا بأمر التربية ويتقنوا أصولها، ولقد كان المسلمون الأوائل ينتقون لأولادهم أفضل المؤدبين علمًا

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٨٦).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٣٠٦) كتاب الدعوات.

(٣) «إنها الجنة يا أختاه»/ للمصنف (ص: ٤٥ ـ ٥٠) بتصرف.

وأحسنهم خُلقًا، وأميزهم أسلوبًا وطريقة، وإليك طرفًا من أخبارهم[1].

* روى الجاحظ أن عقبة بن أبي سفيان لما دفع ولده إلى المؤدب قال له: ليكن أول ما تبدأ به من إصلاح بَنِيَّ إصلاح نفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحَسن عندهم ما استحسنت، والقبيح عندهم ما استقبحت، وعلمهم سير الحكماء، وأخلاق الأدباء، وتهددهم بي، وأدبهم دوني، وكن لهم كالطبيب الذي لا يعجل بالدواء حتى يعرف الداء ولا تتكلن على عذر مني، فإني اتكلت على كفاية منك.

* وروى ابن خلدون في مقدمته أن هارون الرشيد لما دفع ولده الأمين إلى المؤدب قال له: يا أحمد: إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه، وثمرة قلبه، فصيِّر يدك عليه مبسوطة، وطاعتك له واجبة، فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين.

أقرئه القرآن، وعرفه الأخبار، وروِّه الأشعار وعلمه السنن، وبصِّره بمواقع الكلام وبدئه، وامنعه من الضحك إلا في أوقاته، ولا تمرن بك ساعة إلا وأنت مغتنم فائدة تفيده إياها من غير أن تُحزنه فتميت ذهنه، ولا تُمعن في مسامحته، فيستحلي الفراغ

ويألفه، وقوِّمه ما استطعت بالقرب والملاينة، فإن أباها فعليك بالشدة والغلظة.

* وقال عبد الملك بن مروان ـ ينصح مؤدب ولده ـ: علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن، واحملهم على الأخلاق الجميلة، وروِّهم الشعر يشجعوا وينجدوا، وجالس بهم أشراف الرجال وأهل العلم منهم، وجنبهم السفلة والخدم فإنهم أسوأ الناس أدبًا، ووقرهم في العلانية وأنِّبهم في السر، واضربهم على الكذب، فإن الكذب يدعو إلى الفجور، وإن الفجور يدعو إلى النار.

* وقال الحجاج لمؤدب بنيه: «علمهم السباحة قبل الكتابة، فإنهم يجدون من يكتب عنهم، ولا يجدون من يسبح عنهم».

* وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل الشام يقول لهم: «علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية».

---

(١) راجع «تربية الأولاد في الإسلام» (١/ ١٥٤، ١٥٥).

* وقال أحد الحكماء لمعلم ولده: «لا تخرجهم من علم إلى علم حتى يحكموه، فإن اصطكاك العلم في السمع، وازدحامه في الوهم مضلة للفهم».

* ومن وصية ابن سيناء في تربية الولد: «أن يكون مع الصبي في مكتبه صِبية حسنة آدابهم، مرضية عاداتهم، لأن الصبي عن الصبي ألقن، وهو عنه آخذ، وبه آنس».

* قال هشام بن عبد الملك لسليمان الكلبي مؤدب ولده: «إن ابني هذا هو جلدة ما بين عيني، وقد وليتك تأديبه، فعليك بتقوى الله، وأَدِّ الأمانة وأول ما أوصيك به أن تأخذه بكتاب الله ثم روِّه من الشعر أحسنه، ثم تخلل به في أحياء العرب، فخذ من صالح شعرهم ويَصرهُ طرفًا من الحلال والحرام، والخطب والمغازي».

• إنك لا تهدي من أحببت:

اعلم أيها الوالد الكريم أن الهداية لا يملكها إلا الله ـ عز وجل ـ كما قال تعالى: ﴿**إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ**

بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

فها هو نبي اللـه نوح ـ عليه السلام ـ يبذل جهـده كله لهداية ولده ومع ذلك يموت ابنه كافرًا.

وها هو الخليل إبراهيم ـ عليه السلام ـ يبذل كل ما يملك لهداية أبيه ومع ذلك يموت أبوه كـافرًا . . . وفي نفس الوقت يكرم الله خليله بـولد صالح يكون نبيًّا - بعد ذلك - وهو إسماعيل عليه السلام.

وها هو يوسف ـ عليه السلام ـ الذي أُلقي في غـيابت الجُب وباعوه في أسواق الرقـيق، وعاش بعد ذلك في القـصور الفارهة وراودته امـرأة العزيز فأبى وامـتنع عن فعل الفاحـشة فألقـوه في السجن ليعـيش بضع سنين بين اللصوص والمجـرمين ومع ذلك يحفظه الـله ـ عز وجل ـ . . . ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤].

وهذا موسى (عليه السلام) ألقته أمه . . . بأمر من الله - في التابوت وقذفته في اليم والتقطه آل فرعون وعاش في قصر فرعون ومع ذلك حفظه الله من الشرك والكفر وصنعه على عينه وجعله نبيًا رسولاً.

- وأخيرًا: فهذا حبيبنا ﷺ الذي نشأ يتيمًا فقيرًا ومع ذلك حفظه الله من أدران الجاهلية وجعله خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ.

- فالشاهد: أن المهتدي من هداه الله ـ عز وجل ـ . . . فأسأل الله تعالى أن يهدي أولادنا جميعًا.

• إنما أموالكم وأولادكم فتنة:

واعلم أيها الوالد الكريم أن الأولاد نعمة - وهم في نفس الوقت فتنة - قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥].

ولقد حذرنا الله ـ جل وعلا ـ أن ننشغل بأولادنا عن طاعته وذكره فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] . . . بل قد يصبح الولد عدوًّا لوالديه إن لم ينشأ على طاعة الله كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] .

- وجاء ذلك بوضوح في قول النبي ﷺ: **«الولد ثمرة القلب وإنه مجبنة مبخلة محزنة»**(١) . . وفي رواية: **«إن الولد مبخلة مجبنة مَحزنة»**(٢) .

- فالأصل أن الولد ثمرة القلب . . . فإن لم ينشأ على طاعة الله فإنه يكون (مبخلة) وذلك بأن يحمل أباه على البخل، فكلما أراد أن ينفق يأتيه الشيطان ويقول: ولدك أحق بهذا المال . . . ويكون (مجبنة) وذلك بأن يتخلف الوالد عن الجهاد خوفًا على أولاده من اليُتم . . . ويكون (مجهلة) بأن ينشغل به والده عن طلب العلم والدعوة

(١) رواه أبو يعلى في مسنده، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٨٤): رواه أبو يعلى والبزار وفيه عطية العوفي وهو ضعيف، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (٤٧٦٤).

(٢) صحيح: رواه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٧٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٩٩٠).

إلى الله . . ويكون (محزنة) وذلك بأن يمرض الولد أو يموت فيجزع والده ويحزن عليه حزنًا شديدًا أو أن يكون الولد عاقًّا فيحزن والده الحزن الكبير الذي ليس بعده حزن.

- ومن أجل ذلك تعالوا بنا لنتعايش بقلوبنا مع تلك النصائح التي أهديها إلى الوالدين عسى أن تكون سببًا في صلاح أبنائهم.

• الحرص على اختيار الزوجة الصالحة:

ومن أهم الأسباب التي تعين على صلاح الأبناء: اختيار الزوجة الصالحة

التي هي بمثابة التربة الخصبة التي تُخرج لنا نباتًا طيبًا، ولذا قال تعالى: ﴿ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقال ﷺ - كما في الصحيحين-: «**فاظفر بذات الدين تربت يداك**».

• الحرص على الدعاء عند الدخول بالزوجة:

وليحرص الزوج - كل الحرص - على أن يحصن أولاده قبل مجيئهم وذلك بأن يقول هذا الدعاء عند الدخول بالزوجة . . . وذلك بأن يأخذ بناصيتها ويقول: «**اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرِّها وشرِّ ما جبلتها عليه**»(١).

ثم يقول عند الجماع: «**بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا**». . ففي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «**أما لو أن أحدكم يقول حين**

يأتي أهله: بسم الله اللهم جنِّبني الشيطان وجنِّب الشيطان ما رزقتنا ثم قُدِّر بينهما في ذلك أو قُضى ولد لم يضره شيطان أبداً» (٢).

• الفرح بالمولود ذكراً كان أم أنثى:

فالأولاد هبة من الله تعالى فينبغي أن تفرح بتلك الهبة:

قال تعالى: ﴿**لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ**

(١) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤١) كتاب الوضوء، ومواضع، ومسلم (١٤٣٤) كتاب النكاح.

قَدِيرٌ﴾[الشورى: ٤٩، ٥٠].

فلا تسخط إن كان المولود أنثى، فإنك لا تدري أي ذلك خير، فقد قال

تعالى: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾[النساء: ١١].

فقد كانت مريم ـ عليها السلام ـ أنثى ومع ذلك أنجبت نبيًّا كريمًا وهو عيسى ـ عليه السلام ـ وفاطمة ـ عليها السلام ـ أنجبت سيدا شباب أهل الجنة.

وفي المقابل فلقد كان ولد نوح ذكرًا ومع ذلك مات كافرًا.

ومع ذلك فإن كان الله قدر ورزقك بالأنثى فغيرك لم يرزقه الله بذكر ولا أنثى . . . فاحمد الله على تلك النعمة.

• البنات سترٌ لك من نار جهنم:

ومع ذلك فلتعلم أن النبي ﷺ قد أخبر أنه من رزقه الله بالبنات فأحسن إليهن كن له سترًا من نار جهنم.

قال ﷺ كما في الصحيح: «**من ابتُلي من البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترًا من النار**»[1] . . وفي رواية مسلم: «**من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو**»[2] وضم أصابعه.

فقد يورثك إنجاب البنات انكسارًا لله ـ عز وجل ـ وتواضعًا للخلق، فترتفع

بذلك درجات يوم القيامة . . وقد يورثك إنجاب الذكور غروراً وكبراً وتعالياً وتعاظماً على الخلق والخالق، فتكون النار مثواك وبئس مثوى المتكبرين[٣] .

• التأذين في أذن المولود:

يستحب التأذين في أذن المولود عند ولادته وذلك لعدة أمور:

١- لفعل النبي ﷺ: فقد قال أبو رافع رضي الله عنه: رَأَيْتُ النَّبِي ﷺ أَذَّنَ في أُذُن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة رضي الله عنها بالصلاة[٤] .

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٩) كتاب البر والصلة والآداب.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٣١) كتاب البر والصلة والآداب.

(٣) «فقه تربية الأبناء» الشيخ مصطفى العدوي (ص٣٧).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٥١٠٥)، والترمذي (١٥١٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١١٧٣).

٢- لكي يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلمات التوحيد وشعار الإسلام.

٣- وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثره به، وإن لم يشعر.

٤- هروب الشيطان من كلمات الأذان؛ لأن الشيطان يترصده عند ولادته.

٥- فيه معنى من معاني انتصار الإنسان على الشيطان.

٦- فيه إشارة إلى أن وظيفة المسلم في الحياة هي الدعوة إلى الله ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠][1].

• استحباب تحنيك المولود بتمرة ونحوها:

يستحب تحنيك المولود عقب الولادة اقتداءً بالنبي ﷺ، ولكن ما التحنيك؟ وما الحكمة من ذلك؟

التحنيك معناه: مضغ التمرة ودلك حنك المولود بها وذلك بوضع جزء من المضوغ على الأصبع، وإدخال الأصبع في فم المولود، ثم تحريكه يمينًا وشمالاً بحركة لطيفة، حتى يتبلغ الفم كله بالمادة الممضوغة، وإن لم يتيسر التمر فليكن التحنيك بأية مادة حلوة.

ولعل الحكمة من ذلك تقوية عضلات الفم بحركة اللسان مع الحنك مع الفكين بالتلميظ، حتى يتهيأ المولود لِلَقْمِ الثدي، وامتصاص اللبن بشكل قوي، وحالة طبيعية، ومن الأفضل أن يقوم بعملية التحنيك من يتصف بالتقوى والصلاح [٢].

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: وُلِدَ لِي غَلامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فَسَمَّاهُ إِبْراهِيم، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعا لَهُ بالبَرَكَة، وَدَفَعَهُ إليّ[٣].

وقالت عائشة رضي الله عنها: كان رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يؤتَى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة ويحنكهم»[٤][٥].

---

(١) «الطريق إلى الولد الصالح» الشيخ وحيد عبد السلام (ص ٢١، ٢٢).

(٢) انظر «تربية الأولاد في الإسلام» (١/ ٧٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٦٧) كتاب العقيقة، ومسلم (٢١٤٥) كتاب الآداب.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٥٥) كتاب الدعوات، ومسلم (٢٨٦) كتاب الطهارة.

(٥) نقلاً من «الطريق إلى الولد الصالح» الشيخ وحيد عبد السلام (ص: ٢٣-٢٤).

• اختيار اسم حسن للمولود:

وهذا من حق الولد على أبيه؛ فإن الاسم الحسن يتفاءل الناس به ويستبشرون . . والاسم القبيح يُعرِّض صاحبه لإيذاء الناس وسخريتهم.

وتجوز التسمية يوم ولادته، ويجوز تأخيرها إلى اليوم الثالث، أو السابع ويجوز قبل ذلك وبعده فالأمر فيه سعة، ولله الحمد.

• استحباب تكنية الطفل:

ويُستحب أن يُكنَّى الطفل بكنية طيبة: كأبي عبد الله أو أبي عبد الرحمن وغير ذلك . . وقد كان النبي ﷺ يكني أخًا لأنس بن مالك ويقول له: **«يا أبا عمير ما فعل النُّغير»**.

• وقفات لطيفة مع تسمية المولود:

(أ) اعلم أن الأب أحق بتسمية المولود: وليس للأم حق منازعته في ذلك،

لكن الأفضل أن يتشاورا ويتراضيا على التسمية، فإذا تنازعا، فالتسمية للأب.

(ب) اختيار الاسم:

يجب على الأب اختيار الاسم الحسن في اللفظ والمعنى في قالب النظر الشرعي واللسان العربي، فيكون حسنًا، عذبًا في اللسان، مقبولاً للأسماع، شريفًا كريمًا، ووصفًا صادقًا، خاليًا مما دلت الشريعة على تحريمة أو كراهته.

(جـ) الأسماء المستحبة:

وهي مراتب متعددة فأفضلها على الترتيب:

١- عبد الله وعبد الرحمن: لقوله ﷺ: «**أحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن**»(١).

٢- الأسماء المعبدة لأي اسم من أسماء الله الحسنى:

مثل: عبد العزيز، عبد الكريم، عبد الملك . . . وهكذا.

٣- أسماء الأنبياء والرسل.

(١) صحيح: رواه مسلم (٢١٣٢) كتاب الآداب.

٤- أسماء الصالحين من المسلمين وعلى رأسهم الصحابة:

فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قبلهم» [١].

٥- ما كان وصفًا صادقًا للإنسان بالشروط التي تأتي:

• شروط التسمية وآدابها:

١- أن يكون عربيًّا، فيخرج بهذه الأسماء الأعجمية المولدة مثل «ديانا هايدي، شريهان، . . .» وغيرها.

٢- أن يكون حسن المبنى والمعنى.

٣- أن يراعى في التسمية قلة الحروف ما أمكن.

٤- أن يراعى في التسمية خفة النطق.

(و) الأسماء المحرمة:

١- كل اسم معبد لغير الله مثل: (عبد الرسول - عبد الحسن . . . إلخ).

٢- التسمية بالأسماء التي تختص بالله تعالى مثل: (الرحمن - الخالق. . . إلخ).

٣- التسمية بالأسماء الأعجمية المولدة للكافرين الخاصة بهم مثل: (جرجس - جورج - ديانا - سوزي . . . . . إلخ).

٤- التسمي بأسماء الأصنام المعبودة من دون الله مثل: (اللات - العزى. . . إلخ).

٥- التسمية بالأسماء الأعجمية كالتركية أو الفارسية مما لا تتسع له لغة العرب مثل: (ناريمان - جيهان - نيفين . . . . إلخ).

٦- كل اسم فيه دعوى ليست في المسمى مما فيه تزكية وكذب.

٧- التسمية بأسماء الشياطين مثل: (خنزب - الأعور . . . إلخ).

(هـ) الأسماء المكروهة:

١- ما تنفر منه القلوب لمعانيها أو ألفاظها لما تثيره من سخرية أو إحراج

(١) صحيح: رواه مسلم (٢١٣٥) كتاب الآداب.

لأصحابها وتأثيرها عليهم فضلاً عن مخالفة هدى النبي ﷺ بتحسين الأسماء.

ومن هذه الأسماء مثل: (خنجر - فاضح - هُيام - وسُهام [داء يصيب الإبل]... إلخ).

٢- التسمية بأسماء لها معان رخوة شهوانية مثل: (أحلام - غادة - فاتن ... إلخ).

٣- تعمد التسمية بأسماء الفسَّاق والمجانين من الممثلين والمطربين.

٤- التسمية بأسماء فيها معاني الإثم والمعصية مثل: (ظالم بن سرَّاق).

٥- أسماء الفراعنة والجبابرة مثل: (فرعون - هامان - قارون . . . إلخ).

٦- التسمية بأسماء الحيوانات المشهورة بالصفات المستهجنة مثل: (حنش - حمار - كلب - قنفذ . . . إلخ).

٧- الأسماء المضافة إلى (الدين) أو (الإسلام) مثل نور الدين - شهاب الدين - سيف الإسلام.

٨- الأسماء المركبة مثل: (محمد أحمد - ونحو ذلك) لما فيها من الاشتباه والالتباس.

٩- التسمية بأسماء الملائكة مثل: (جبريل - ميكائيل . . . إلخ)[١].

• العقيقة عن المولود:

وهي سنة ثابتة عن رسول الله . . . وهي أن تعق عن ولدك بعقيقة تُذبح عنه في يومه السابع كما قال ﷺ: «**كل غلام رهينة بعقيقته تُذبح عنه يوم سابعه ويُحلق ويُسمَّى**»[٢] وهي شاتان عن الغلام وشاة عن الجارية ويستحب طبخها دون إخراج لحمها نيئًا،

وتستحب يوم سابعه، وتجزئ قبل ذلك أو بعده، ويُجزئ فيها ما يجزئ في الأضحية.

• **الختان:**

وهو من خصال الفطرة ... فقد قال ﷺ كما في الصحيحين-: «**الفطرة**

(١) «صحيح فقه السنة» (٣/ ٢٢١: ٢٢٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٢٢)، والنسائي (٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣١٦٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٥٤١).

خمس - وذكر منها **الختان**».

- والختان واجب على الرجال ومستحب للنساء - وهناك أقوال أخرى لأهل العلم في ذلك.

- وللختان حكم وفوائد دينية وصحية كثيرة فهو من خصال الفطرة وعلامة يتميز بها المسلم عن غيره وهو يجلب النظافة ويعدل الشهوة ويقي المسلم - بإذن الله - من الإصابة ببعض الأمراض...

• استعن بالله ـ عز وجل ـ على تربية أولادك:

اعلم أيها الوالد: أن الله هو الهادي وهو القادر على أن يعينك على تربية ولدك . . . فما عليك إلا أن تتوجه بصدق وإخلاص إلى الله ـ عز وجل ـ فتسأله أن يربي لك ولدك وأن يصنعه على عينه وأن يستعمله لنصرة هذا الدين العظيم . . وصدق من قال:

إذا صح عون الخالق المرء لم

يجد عسيرًا من الآمال إلا ميسرًا

فنوح ـ عليه السلام ـ بذلك كل جهده لإصلاح ولده ولم ينجح . . . وغلام أصحاب الأخدود حاول الملك وأجهزة الدولة أن يكون ساحرًا ولكن الله أراده موحدًا وداعيًا إلى التوحيد.

• اجعل ولدك وقفًا لله ـ عز وجل ـ:

نريد منك أيها الوالد الكريم أن تربي ولدك لله ـ عز وجل ـ بأن تجعله وقفًا لله كما قالت امرأة عمران: ﴿ **رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ** ﴾ [آل عمران: ٣٥].

فبعض الآباء يربون أولادهم من أجل أن يقال: هذا ابن فلان أو من أجل أن يرتاح من مشاكل الأولاد . . أما نحن فلا نُربيه إلا لله.

• الإكثار من الدعاء بصلاح الذرية:

إننا ينبغي أن نحرص كل الحرص على الإكثار من الدعاء لأولادنا بالصلاح والتقوى، وأن نتوجه إلى الله تعالى بالدعاء بأن يبارك في أولادنا

وأن يحفظهم من كل مكروه وأن يصنعهم على عينه وأن يستعملهم في طاعته وفي نصرة دينه . . . ولذلك كان من دعاء عباد الرحمن: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

استغفر لولدك

وينبغي أن يكثر الوالد من الاستغفار لولده ليغفر الله ذنبه الذي اقترفه في حق نفسه أو في حق والده وليجمعه الله بولده في الجنة . . فهذا نبي الله يعقوب ـ عليه السلام ـ يستغفر لبنيه ويقول: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يوسف: ٩٨].

احذروا من الدعاء على أولادكم

وليحذر الآباء ـ كل الحذر ـ من الدعاء على أولادهم فقد توافق ساعة إجابة فيُستجاب الدعاء فيحزن الآباء على أولادهم العمر كله قال ﷺ ـ كما عند مسلم ـ: **«لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيُستجاب لكم»**[1].

علم ولدك أن يكون محبًا لله ورسوله ﷺ

فاحرص أيهـا الوالد أن تعلم ولدك حب الله وحب رسول الله ﷺ. وقل له: إن هذا الطعام الذي نأكله، والبيت الذي نعيش فيه، والسيارة التي نركبـها، وكل ما نـحن فيه إنما هو من عند اللـه ـ جل وعلا ـ . . وأننا لا سعادة لنا في الدنيا والآخرة إلا بإذن الله ـ عز وجل ـ.

اربط قلبه بالثواب الأخروي

لا تجعل هم ولـدك دائمًا - بعد كل نجـاح - أن يظفر من حطـام الدنيا

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠١٤) كتاب الزهد والرقائق.

الزائل، بل اربط قلبه بـالثواب الأخروي، وذلك بأن تكلمـه دائمًا عن الجنة

وما فيها من النعيم المقيم وتخبره أنه إذا عاش على الصدق والأمانة وبر الوالدين . . فسوف يدخل الجنة . . . إن شاء الله تعالى.

علم ولدك حب أصحاب الرسول ﷺ

قل له: هؤلاء هم أجدادك. . . وأخبره ماذا كان يصنع أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم حتى يتأسى بهم ويحبهم.

ذكره بغزوات الرسول ﷺ

كان أحد السلف يقول: إن كنا لنُعلِّم أولادنا السِير والمغازي كما كنا نعلمهم السورة من القرآن . . فالولد إذا علم أن (أسامة بن زيد) كان قائداً لجيش المسلمين وهو لم يتجاوز العشرين من عمره طمحت نفسه لأن يكون مثل أسامة ونشأ على حب الجهاد في سبيل الله ـ عز وجل ـ.

كن صالحًا يحفظك الله في أولادك

إن صلاح الآباء ينفع الأبناء .. فقد قال تعالى: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا ﴾ [النساء: ٩]. وجاء المثال العملي في قوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٨٢].

فتأمل كيف حفظ الله عز وجل كنز الأيتام بصلاح أبيهم - مع أنه كان الجد السابع كما في بعض التفاسير.

ولذا كان أحد السلف الصالح يقول لابنه: يا بني إني لأزيد في صلاتي رجاء أن يحفظني الله فيك .. فاتقوا الله أيها الآباء ليحفظ الله لكم أولادكم.

كونوا قدوة لأبنائكم

إن أعظم وسيلة لتربية الأولاد أن يرى الأولاد آباءهم قدوة في التقوى والاستقامة والصلاح. لأن الولد ينظر إلى والده على أنه مثله الأعلى فهو يحاكي فعله ويقلد سلوكه فإذا رأى أباه صادقًا، سينشأ صادقًا، وإذا رآه كاذبًا سيكون كاذبًا.

فاتقوا الله أيها الآباء في أولادكم وكونوا قدوة صالحة لهم فهم بكم يتأثرون وعلى طريقتكم يمشون وعنكم يأخذون ويتركون.

لقنوا أولادكم الخير والصلاح

قال الإمام الغزالي: «والصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة

فإن عُوِّد الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة».

عليكم بالموعظة الحسنة

وهي من أهم وسائل التربيـة المؤثرة .. قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقد كان النبي ﷺ يتخول أصحابه بالموعظة بين الحين والآخر.

التربية بالملاحظة والمتابعة

وذلك بأن يقـوم الوالدان بمتابعة ولـدهما وملاحظتـه ومراقـبته داخـل البيت وخارجـه، وأن يكون ابنهما تحت مـجهر الملاحظة، يـتابعان تحـركاته وسكناته، وأقواله وأفعاله، وسلوكه وأخلاقه. فإن رأيا منه خـيراً أكرماه وشجعاه عليه، وإن

رأيا منه شرًّا نهياه عنه، وحذراه منه، وبيَّنا له عواقبه الوخيمة، ونتائجه الخطيرة.

* * *

المال الحلال .. وأثره في صلاح الأولاد

أيها الأب الكريم: أطب مطعمك ومشربك وملبسك عسى أن يستجيب الله دعاءك لأولادك بالصلاح وأن يبارك فيهم.

- فإن الوالد إذا أدخل بيته المال الحرام نُزعت البركة من البيت والزوجة والأولاد.. فإذا أراد أن يدعو لأولاده فلن يستجيب الله دعاء رجل ملأ جوفه من الحرام.

فلقد ذكر النبي ﷺ كما عند مسلم: «**الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد**

يديه إلى السماء: يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذِّي بالحرام فأنَّى يُستجاب له»[1].

سيرة الآباء تؤثر على صلاح الأبناء

اعلموا ـ علم اليقين ـ أن سيـرة الآباء تؤثر سلبًا وإيجابًا على صلاح الأبناء أو فسادهم. فلو كانت سيرتهم طيبة بين الناس فإن الأولاد يسمعون الثناء على آبائهم من الناس فيكون ذلك سببًا لصلاحهم، ولو كانت سيرة الآباء غير طيبة بين الناس كانت العـاقبة وخيمـة . . ولذا أنصح كل أخت فارقهـا زوجها ألا تسيء إلى سمعة زوجها حتى لا يتأثر الأبناء بسيرة أبيهم بين الناس وأنصح كل أخ فارق زوجته ألا يهتك سترها حتى لا يتأذى الأولاد بسبب ذلك.

احذروا أن تخالف أقوالكم أفعالكم

وليحذر الآباء كل الحذر من أن يأمروا أولادهم بشيء ثم يفعلوا خلاف ذلك.. فعلى سبيل المثال: لا يأمر الوالد ولده بالصدق وهو كاذب، ولا ينهاه عن شرب الدخان وهو يشربه.

وكذلك الأم لا ينبغي أن تأمر ابنتها بالحجاب وهي متبرجة .. فإن مخالفة

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥) كتاب الزكاة.

التربية بالعقوبة والإثابة

الأولاد يتفاوتون فيما بينهم في الذكاء والمرونة والاستجابة. كما أن أمزجتهم تختلف، فمنهم صاحب المزاج الهادئ المعتدل، ومنهم صاحب المزاج العصبي الشديد،

منهم من تكفيه الإشارة البعيدة عند الخطأ، ومنهم من لا يردعه إلا النظرة العابسة، ومنهم من لا ينفع معه إلا أسلوب التوبيخ والتأنيب، ومنهم من لا ينفع معه إلا أسلوب التهديد والوعيد، ومنهم فريق لا بد أن يحس لدغ العقوبة على جسمه حتى يستقيم.

وإذا كان الضرب وسيلة من وسائل التربية إلا أنه ينبغي على الوالدين ألا يلجآ إليه إلا بعد استنفاد الوسائل الأخرى كالتهديد والوعيد والتوبيخ والهجر، فإن لم ينفع مع الولد إلا الضرب فعليهما أن يتجنبا الوجه لقوله ﷺ: «**ولا تضرب الوجه ..**»[1] رواه أبو داود، وألا يكون الضرب بشدة وقسوة حتى لا يؤثر ذلك على نفسية الولد، وأن يكون الضرب بآلة خفيفة لا تترك أثرًا[2].

أكثروا من الأعمال الصالحة أمام أولادكم

فعلى سبيل المثال: إذا رأى الولد أباه دائمًا يلهج لسانه بذكر الله من

تسبيح، وتحميد، وتهليل، وتكبير، واستغفار، فإنه ينشأ ذاكرًا لله.

وإذا رأى أباه يكثر من الصيام أو قيام الليل أو الصدقات فإنه ينشأ على حب الأعمال الصالحة.

هذا بخلاف الولد الذي ينشأ في بيئة فاسدة فيجد أباه لا يسمع إلا الغناء ولا يلهج لسانه إلا بالأغاني والسب واللعن ولا يذهب إلا لأماكن الفسق والفجور فإنه بلا شك سيتعلق قلبه بتلك الأماكن وبتلك المعاصي.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٠٣٣).

(٢) «كيف نربي أولادنا» إعداد القسم العلمي بدار الوطن.

الأقوال للأفعال لا تجدي ولا تنفع بل تؤدي إلى الفشل الذريع في تربية الأولاد.

تدريب الطفل منذ الصغر على الطاعات

وعلى الوالد أن يدرب أولاده على الطاعات والعبادات فقد قال ﷺ: «**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**»[1].

وكذلك كانوا يمرنون الصغار على الصيام ويجعلون لهم اللعبة من العهن يشغلونهم بها إذا جاعوا .. وذلك حتى يدخل وقت المغرب.

وكانوا يقدمونهم للصلاة بالناس إذا كانوا أكثر قرآنًا مع صغر سنهم.

عود أولادك على الخشونة والرجولة

فلا يليق بالأب أن يعود أولاده على الكسل والراحة، فإن للكسل والبطالة عواقب وخيمة .. وإن للجد والتعب عواقب حميدة في الدنيا والآخرة، فالسيادة في الدنيا والسعادة في الآخرة لا يوصل إليها إلا على جسر من التعب.

لا تكلف أولادك فوق طاقتهم

وينبغي أن لا تكلف ولدك شيئًا فوق طاقتـه حتى لا يشعر بالعجز والفشل فيؤثر ذلك في نفسـه . . وقد كان النبي ﷺ يراعي هذا الأمر جدًّا في أبناء الصحـابة . . فهذا ابن عمـر رضي الله عنه يعرض نفسه للجـهاد في غزوة أُحد فـيرده النبي ﷺ ثم يعرض نفسـه عليه مرة أخرى في يوم الأحزاب فـيقبله وذلك لأن النبي ﷺ أراد أن لا يكلفه فوق طاقته فلما كبر بعض الشيء أجازه.

بل قال ﷺ - كمـا عند مسلم: «**إذا أَمَّ أحدكم الناس فليـخفف فإن منهم الصغيـر والكبير والضعـيف والمريض فإذا صلى وحده فليصلِّهـا كيف شاء**»(٢)،

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٩٥)، وأحمد (٦٦٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٨٦٨).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٦٧) كتاب الصلاة.

وذلك من أجل ألا يكلف الناس فوق طاقتهم.

شجع أولادك على قيام الليل

فإنه وقت نزول الحق ـ جل وعلا ـ إلى السماء الدنيا . . . وهو وقت نزول الرحمات وقضاء الحاجات ومغفرة الذنوب والزلات.

تشجيع الأبناء على فعل الخير

وتحريض الأولاد على الخير ودفعهم إليه وتشجيعهم على فعله وحثّهم على الإقدام عليه كل ذلك له عظيم الأثر وكبير النفع في صلاح الأولاد وعلوهم سواء كان هذا التحريض بكلمات التشجيع وعبارات الثناء، أو بالعطيات والهبات، أو بقذف الثقة في نفس الابن أو بغير ذلك مما يكون سببًا في الدفع إلى الخير والحث عليه[1].

فمن ذلك تولية النبي ﷺ لأسامة بن زيد إمرة جيش كبير فيه عمالقة الصحابة في الوقت الذي كان فيه أسامة لم يتجاوز العشرين سنة.

ومن ذلك ثناؤه على ابن مسعود بقوله: «**إنك غلام مُعَلَّم**»[٢] فكانت النتيجة أنه كان بعد ذلك من أعلام الصحابة حتى قال ﷺ في حقه - كما في الصحيحين «**خذوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود ..**»[٣].

ومن ذلك دعائه لابن عباس - كما عند البخاري - أن النبي ﷺ دعا له فقال: «**اللهم علمه الحكمة**»[٤] .. وفي رواية أحمد بإسناد جيد قال ﷺ: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»[٥] فصار ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن حتى قال أحدهم: كان ابن عباس على الموسم فخطب، فافتتح سورة النور فجعل يقرأ ثم يفسر فقال شيخٌ

---

(١) «فقه تربية الأبناء» الشيخ مصطفى العدوي (ص: ٩١).

(٢) صحيح: رواه أحمد (٣٥٨٧)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح السيرة النبوية ص (١٢٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٠٨) كتاب المناقب، ومسلم (٢٣٢١) كتاب فضائل الصحابة.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٣٧٥٦) كتاب المناقب.

(٥) صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٣، ٢٨٧٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٥٨٩).

من الحي: سبحان الله ما رأيت كلامًا يخرج من رجل لو سمعته التُرك لأسلمت.

أن تتعلم هدي النبي ﷺ مع الصغار

فإن خير الهـدي هدي محمد ﷺ .. ولقد كان النـبي ﷺ رحيمًا بالناس جميعًا فما ظنك برحمته بالصغار؟!!

(١) كان النبي ﷺ يُقبل الصغار:

فإنه يستحب للوالدين تقبيل أبنائهما وبناتهما وقد كان النبي ﷺ يُقبِّل ابنته فاطمة رضي الله عنها.

وفي الصحيحين أن أعرابيًا جاء إلى النبي ﷺ فقال: تُقبلون الصبيان فما

نقبلهم؟! فقال النبي ﷺ : «أَوَ أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة»[١] .

(٢) كان النبي يمازح الصغار:

كما في الصحيحين أن النبي ﷺ كان يقول لأخي أنس بن مالك: «يا أبا عمير ما فعل النغير»[٢] . . . . النغير: الطائر الصغير.

وكان ﷺ يترك عائشة رضي الله عنها تلعب بالبنات - لصغر سنها -

ففي الصحيحين أن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات - اللعب - عند النبي ﷺ وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن منه - أي يخفن فيسربهن - يرسلهن - إليَّ فيلعبن معي[٣] .

* بل ها هو ﷺ يمج بالماء في وجه صبي مداعبًا له.

أخرج البخاري من حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه قال: عقلت من النبي ﷺ مَجَّة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو.

وفعل النبي ﷺ مع محمود إما مداعبة معه، أو ليبارك عليه بها كما

كان ذلك من شأنه مع أولاد الصحابة.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٩٨) كتاب الأدب، ومسلم (٢٣١٧) كتاب الفضائل.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٢٩) كتاب الأدب، ومسلم (٢١٥٠) كتاب الآداب.
(٣) متفق عليه:رواه البخاري (٦١٣٠) كتاب الأدب، ومسلم (٢٤٤٠) كتاب فضائل الصحابة.

(٣) كان ﷺ قمة في الرحمة مع الأطفال:

* عند أبي يعلى بإسناد حسن من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره فإذا أرادوا أن يمنعوهما أشار إليهم أن دعوهما فإذا قضى الصلاة وضعهما في حجره قال: «**من أحبني فليحب هذين**»[١].

ومن رحمته ﷺ بالصغار حمله لأُمامة بنت ابنته في الصلاة.

(أخرج البخاري ومسلم) من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت رسول الله ﷺ ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها[٢].

وفي الصحيحين أنه ﷺ قال: «**إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه**»[٣].

(٤) كان ﷺ يسلم على الصبيان:

وهذا الفعل له أثر طيب على نفسية الطفل .. وفيه نشر للمودة والرحمة.

ففي الصحيحين أن أنس بن مالك مر على صبيان فسلم عليهم وقال: كان النبي ﷺ يفعله.

(٥) كان ﷺ يستأذن الصغار عند أخذ شيء من حقوقهم:

ففي الصحيحين أن النبي ﷺ أُتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال للغلام: «**أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟**» فقال الغلام: لا والله لا أوثر بنصيبي منك أحدًا.

قال: فتلَّه رسول الله ﷺ في يده ـ أي: وضعه في يده ـ[٤].

---

(١) ضعيف: رواه الترمذي (٣٧٣٣)، وأحمد (٥٧٧)، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٣٤٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٦) كتاب الصلاة، ومسلم (٥٤٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٩) كتاب الأذان، ومسلم (٤٦٩) كتاب الصلاة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٦٦) كتاب المساقاة، ومواضع، ومسلم (٢٠٣٠) كتاب الأشربة.

(٦) كان ﷺ يعود الصبيان عند مرضهم:

فقد روى البخاري عن أنس أن غلامًا ليهود كان يخدم النبي ﷺ

فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال: «أسلِم» فأسلم[1].

ولا شك أن زيارة الكبير للصغير لها أثر عظيم في تأليف قلبه.

(٧) كان ﷺ يمسح رءوس الصغار:

فعن جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله وخرجت معه، فاستقبله ولدان، فجعل يمسح خدي أحدهم واحدًا واحدًا.

قال: وأما أنا فمسح خدي. قال: فوجدت ليده ريحًا كأنما أخرجها من جؤنة عطار»[2] رواه مسلم. الجؤنة: ما يُعد فيه الطيب.

(٨) كان ﷺ يحرص على تعليمهم وتأديبهم:

ففي الصحيحين عن عمر بن أبي سلمة قال: كنت غلامًا في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله

ﷺ : «يا غلام! سَم الله وكل بيمينك وكل مما يليك»[٣].

(٩) وكان ﷺ يحسن استقبالهم:

* روى مسلم عن عبد الله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تُلُقِّي بصبيان أهل بيته، قال: وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه، فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه، قال: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة[٤].

(١٠) وكان ﷺ يخفف من معاتبتهم:

فالطفل لا يحتمل العتاب والتوبيخ .. وليس معنى ذلك أن نترك عتابه

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٦٥٧) كتاب المرضى.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٣٢٩) كتاب الفضائل.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦) كتاب الأطعمة، ومسلم (٢٠٢٢) كتاب الأشربة.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٤٢٨) كتاب فضائل الصحابة.

تمامًا، وإنما علينا أن نكون في غاية الرحمة عندما نعاتبه.

ففي الصحيحين عن أنس قال: «خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين والله ما قال لي أُفٍ قط ولا قال لي لشيء لِمَ فعلت كذا وهلا فعلت كذا»(١).

وقد كان النبي ﷺ يعلمنا أن المرأة إذا أخطأت في بعض الأشياء فإنه من المروءة أن تعاتبها على بعض الأخطاء وتُعرض عن باقي الأخطاء فلقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣] فقد عرفها النبي ﷺ بعض الأخطاء وأعرض عن البعض الآخر.. فإن كان هذا بالنسبة للمرأة فما ظنك بالطفل؟!.

علم أولادك أركان الإيمان والإسلام

وعلى الوالد أن يعلم أولاده أركان الإيمان والإسلام وأن يغرس في نفوسهم العقيدة الصحيحة فيُعلمهم أن الله في السماء، وأنه سميع بصير وأنه ليس كمثله شيء .. إلى غير ذلك من أمور العقيدة .. علمهم أسماء الله الحسنى وأخبرهم عن صفاته العُلى وحدثهم عن الملائكة وأن الإيمان بهم واجب، والتصديق بوجودهم لازم .. وعلم أولادك أن الشيطان هو العدو الحقيقي لهم وأنه يريد أن يُبعدهم عن الجنة وأن يُدخلهم النار .. وعلم أولادك الإيمان بالكتب التي أنزلها الله على رسله ومن ثم علمهم الإيمان بالرسل وأن الإيمان بجميع الرسل واجب وأن من كفر بواحد منهم فقد كفر بكل الرسل.

وذكر أولادك باليوم الآخر وبالوقوف بين يدي الله للعرض والحساب ثم انصراف الناس بعد ذلك إما إلى جنة وإما إلى نار .. وعلمهم الإيمان بالقضاء والقدر وأن الآجال والأعمار والأرزاق مقدرة.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦٨) كتاب الوصايا، ومسلم (٢٣٠٩) كتاب الفضائل.

غرس القيم الحميدة في نفوس الأولاد

وليحرص الوالد على أن يغرس في نفس ولده القيم الحميدة مثل البر والتقوى والصدق والأمانة والحلم والرحمة وصلة الأرحام والصبر والكرم والإيثار والتسامح والعفو عند المقدرة ومصاحبة الصالحين وبر الوالدين والإحسان إلى الجيران والرحمة بالفقير واليتيم وحسن الخلق . . حتى ينشأ الولد على حب معالي الأمور ومكارم الأخلاق.

عليك بإشباع عواطف أولادك

فتجعلهم يشعرون بالعطف والحنان والرحمة فإن ذلك له أثر طيب في سلامة قلوبهم ونفوسهم .. واحرص على أن تصطحب أولادك أحيانًا وتتحدث معهم .. وعندما تدخل البيت فعليك أن تخص كل واحد منهم بالتحية.

إشاعة روح الإيثار بينهم

وذلك من خلال تقوية روح التعاون بينهم وتعويدهم على السخاء والشعور بالآخرين وإيجاد روح المحبة بينهم.

احرص على أن تجنبهم الأخلاق الرذيلة

وليحرص الوالد على أن يجنب أولاده الأخلاق الرذيلة كالكذب والسرقة

والحسد والحقد والخيانة والغيبة والنميمة وعقوق الوالدين وقطيعة الأرحام والبخل واحتقار الآخرين والأثرة وغيرها من الأخلاق المرذولة حتى ينشأ على بغض تلك الأخلاق.

احرص على أن تعلمهم الآداب والسلوكيات الطيبة

مثل استقبال الضيوف والقيام على خدمتهم وخفض الصوت والأكل باليمين وكتمان السِّر وآداب السلام وردِّه والتكلم باللغة العربية ومعرفة الأذكار التي تقال عند دخول المسجد والبيت والخلاء وأذكار الخروج منهم.. وأذكار السفر وركوب الدابة وأذكار الصباح والمساء .. إلى غير ذلك من

الآداب والسلوكيات التي تجعل الولد ينشأ في غاية الأدب.

وينشـــأ ناشئ الـفـتـــيـــان منا

علـى مـــا كـــان عـــوَّده أبوه

الحرص على إيجاد المعلم الصالح

وإذا احتاج أولادك إلى بعض الدروس فعليك أن تأتي إليهم بالمعلم الصالح الذي يتعلم مـنه الأولاد الأخلاق قبل العلم . . واحـذر أن تأتي لبناتك برجل ليعلمهم وإنما عليك بمعلمة صالحة لبناتك وبمعلم صالح لأولادك.

لا تدخل بيتك إلا الصالحين

واعلم أيها الوالد الكريم أن ولدك إذا تعود رؤية الصالحين أحـبهم وتشبه

بهم . . فعليك أن لا تُدخل بيتك إلا أهل الصلاح والتقوى.

علم ولدك اللغة العربية

فاللغـة العربية أصـبحت الآن غريبة بين المسـلمين ولذلك نحن في أشد الحاجة لأن نُعلم أولادنا لغة القرآن حتى ينشأ الولد عالمًا بلغة القرآن ومن ثم يكون يومًا ما داعية إلى الله (عز وجل).

احذر عليه من المدارس الأجنبية

قد يفرح الوالد لأن ولده إذا دخل مدرسة أجنبية فإنه يتحدث باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية. وما علم هذا الوالد المسكين أن ولده يتعلم في تلك المدارس مناهج الكفار وينشأ على كراهية الإسلام وسنة سيد الأنام ﷺ.

اجعل ولدك يحب القراءة

اجعل ولدك يحب القراءة وطلب العلم .. واعلم أن التخلف الدراسي لا يدل على غباء الطفل وذلك لأن المناهج الدراسية سيئة .. وحاول أن تشجعه على القراءة وقل له: إن شاء الله ستكون يومًا ما مثل الشيخ الألباني أو الشيخ ابن باز أو الشيخ ابن عثيمين - رحمهم الله -.

لا تهمل طفلك الكبير بسبب المولود الجديد

فإن ذلك يُحدث له الكثير والكثير من المشـاكل النفسية بل ويجعله يشعر أنه لم يعد له أي مكانة في قلب والده.

لا تلبي كل رغبات طفلك

حتى لا يكون أنانيًّا .. وفي نفس الوقت لا تحرمه فـيشعر بالذل ولكن عليك بالتوازن في مسألة الإنفاق على أولادك.

اجعل مثله الأعلى رسول الله ﷺ

حتى ينشأ الولد محبًّا لرسول الله ﷺ يريد أن يقلده في كل شيء..

أما إن علمـته أن مثلـه الأعلى اللاعب الفلاني أو الفنان الفـلاني فإن الولد

سيكره الالتزام وسيشعر أنه طوق يـقيد رغباته ونزواته . . فاحرص على أن تجعل مثله الأعلى رسول الله ﷺ .

لا تربط الدين بشخصك

لأنك لو أخطأت فإن صورة الإسلام ستهدم في عين ولدك، بل علمه أنك بشر تخطئ وتصيب وأنك تحاول أن تتأسى برسـول الله ﷺ . . فإن أخطأت فأخبره أنك لست معصومًا من الخطأ وعلمه أن العبد إذا أخطأ فلا بد أن يسرع إلى التوبة.

- وإذا أخطأت في حق إنسـان فاعتـرف بخطئك واعتذر عنـدما تخطئ حتى يتعلم ولدك هذا الخلق الرفيع.

اغرس في قلبه عقيدة الولاء والبراء

وذلك بأن تُعلم ولدك حب الإسلام والمسلمين وأن تجعله يكره أعداء هذا الدين من اليهود والهندوس وغيرهم فينشأ الولد على عقيدة الولاء والبراء.

عود بناتك الحجاب منذ الصغر

حتى تنشأ على حب الحجـاب وبغض السفور والتكشف. . وعلم بناتك أن لا يدخلوا مجـالس الرجال ولا يسلمـوا على الرجال، حتى تـنشأ البنت على خلق الحياء فتكون تربة خصـبة لإخراج جيل صالح يحب الله ورسوله ﷺ ويحبه الله ورسوله ﷺ .

احرصوا على نظافة أولادكم

وينبغي أن تحـرصوا على نظافة أولادكم وأن تعلمـوهم حب النظافة في الثياب والبدن والبيت وكل شيء، فـقد قال ﷺ كما عند مسلم: «**إن الله**

جميل يحب الجمال»[1].

احرص على ألا تتكلم إلا بالكلام الطيب

وهذا يؤثر في سلوك أولادك . . فالولد عندما يسمع والده دائما يقول: ما شاء الله . . سبحان الله . . الله أكبر . . يتعلق لسان الولد بذكر الله، ويبتعد عن الكلام الفاحش البذيء.

الحرص على تحفيظ الأولاد كتاب الله

وهذا من أفضل ما تتقرب به إلى الله ـ أيها الوالد الكريم ـ فالاشتغال بحفظ كتاب الله اشتغال بأعلى المطالب . . وفي هذا العمل الطيب حماية لهم من الضياع والانحراف وروضة لهم ولآبائهم في الدنيا والآخرة.

الحرص على رقية الأولاد وتعويذهم

وعليك أيها الأخ الحبيب أن ترقي أولادك دائمًا - فإن العين حق - كما قال الحبيب ﷺ .. فقد يصاب ولدك بعين أحد الحاسدين فاحرص على رقيته.

أخرج مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «رخص النبي ﷺ لآل حزم في رقية الحية وقال لأسماء بنت عميس: «**ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة**[٢] **تصيبهم الحاجة؟**» قالت: لا ولكن العين تسرع إليهم.. قال «**ارقيهم**» قالت: فعرضت عليه. فقال: «**ارقيهم**»[٣].

ويسن أيضًا أن تقرأ بالمعوذات ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم تتفل في يدك - بدون ريق - ثم تمسح على

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩١) كتاب الإيمان.

(٢) ضارعة أي نحيفة، والمراد أولاد جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.
(٣) صحيح: رواه مسلم (٢١٩٨) كتاب السلام.

طفلك - تفعل ذلك ثلاث مرات.

وكان النبي ﷺ يُعوِّذ الحسن والحسين ويقول - كما عند البخاري -: **«أُعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة»**(١).

الخوف على الأولاد من شرور الشياطين

ومن الأشياء التي لا يفطن إليها كثير من الآباء: أن يجنبوا أولادهم الخروج من البيت عند إقبال الليل بعد غروب الشمس فقد قال: ﷺ كما

في الصحيحين: «**إذا كان جنح الليل - أو أمسيتم - فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذٍ فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم**»(٢).

اصحب أولادك إلى الأماكن المباركة

واحرص أيها الوالد الكريم على أن تجعل أولادك يصحبونك إلى المساجد.. وإن استطعت أن تأخذهم معك إلى الحج والعمرة.. فلا تتأخر عن هذا الخير.

وفي المقابل: فاحذر أن تأخذ ولدك إلى أماكن الفسق والفجور كالسينما والمسرح والمصايف حيث يطلع على الأجساد العارية ويرى الشر والفساد فينطبع ذلك في ذهنه وقلبه فيؤثر ذلك على حياته فيجعله يحب الفساد وأهله ويكره الصلاح وأهله.

ولا مانع من أن تأخذ ولدك إلى نزهة جميلة في مركب في نهر النيل أو

أن تأخذه إلى حديقة الحيـوانات، ليرى بديع خلق الله في اختلاف الأشكال والألوان بين تلك الحيوانات والطيور.

* * *

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٣٧١) كتاب أحاديث الأنبياء.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٨٠) كتاب بدء الخلق، ومسلم (٢٠١٢) كتاب الأشربة.

علم ولدك كيف يستثمر وقت الفراغ

فإن الولد إذا لم يجد من يعـلمه ذلك فسوف يشغل نفـسه بما يضره في دينه ودنياه . . . فعلى الوالد أن يُعلم ولده كـيف يستثمر وقت الفـراغ فيما

يعود عليه بالخير في دينه ودنياه.

تعليم الأولاد الألعاب المباحة

ويجوز للوالد أن يعلم أولاده الألعاب المباحة التي ليس فيها شيء محرم ليستفيد جسده من الحركة وعقله من التفكير السليم.

ولذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه[1]: «علموا أولادكم السباحة والرماية وركوب الخيل».

وفي المقابل فعلينا أن ننهي أولادنا عن الألعاب التي جاء الشرع بتحريمها أو حتى بكراهتها.

فمثلاً: علينا أن ننهي الولد عن الألعاب التي فها ترويع لمن حوله .. وننهاه من العبث بالسكين وغيره حتى لا يؤذي من حوله .. وننهاه عن اللعب المحرم مثل اللعب بالنرد وما شابهه (كالطاولة والدومنة والسلم والثعبان وغيرهم) ..

ننهاه عن اللعب بالكلاب . . إلى غير ذلك من الألعاب المحرمة.

وكـذلك فـهناك لعـبـة الشطرنج وهي مـحـرمة عنـد بعض أهل العلم ومكروهة عند البعض الآخر وذلك لأنها تُضيع الوقت فيما لا يفيد.

تعليم الأولاد أن اللعب له وقت معلوم

وينبغي أن نُعلم أولادنا أن اللعـب له وقت معلوم . . ويكون ذلك على

(١) وإن كان الأثر في أسانيده مقال.

سبـيل المكافأة، كـأن تقول لولدك إذا حـفظت صفـحة من كتـاب الله فلك

مكافأة وهي أن تلعب باللعب ساعة كاملة.

وعليك أن تعلمه أن اللعب لا يكون وقت الصلاة . . . ولا حرج من أن تشارك ولدك في بعض الألعاب كنوع من الترفيه عن نفسك وعنهم.

الوفاء بالوعد

واحذر أيها الوالد الكريم أن تعد ولدك بشيء ثم لا تفي بوعدك، فإن ذلك يجعل ولدك ينشأ على هذا الخلق الرذيل . . وإنما عليك أن تعده بما تستطيع فإذا وعدته فأوف بوعدك.

احرص على تنمية المواهب والقدرات عند أولادك

فإن ذلك ينفعه غاية النفع . . وبخاصة إذا كانت تلك المواهب لا

تتعارض مع شرع الله وسنة رسول الله ﷺ .

تعويد الأولاد على القيام ببعض المسئوليات

كأن تعطي ولدك ـ مثلاً ـ مصروف البيت لمدة أسبوع وتطلب منه أن ينفق على البيت في حال غيابك وتُشعره بأنه مكانك في أثناء غيابك . . فإن ذلك يجعل شخصيته تنضج.

تدريب الأولاد على اتخاذ القرار

وذلك ليتحمل الولد المسئولية . . فإذا أخطأ الولد فعلى الوالد أن يسدده بلطف ورحمة وإذا أصاب فعليه أن يكافئه ويشجعه.

كبر ولدك واستشره في بعض الأمور

وعليك أن تعلم ولدك كيف يتحمل المسئولية من صغره وذلك بأن تجلس

معه أحيانًا وتستشيره في بعض الأمور التي يتحملها عقله حتى يشعر أن له أهمية في هذا البيت، وأن له مكانة سامية في قلوب من حوله.

عليك بتقدير مراحل العمر عند ولدك

فلا تعامله دائمًا وأبدًا على أنه صغير، بل عليك أن تعامله دائمًا معاملة تتناسب مع كل مرحلة من مراحل عمره.

لا تحرم أولادك من جلسة تربوية

فاحرص على أن تفرغ من وقتك كل يوم ولو عشر دقائق، لتُعلم أولادك

سنة من سنن الحبيب ﷺ وتقص عليهم قصص الأنبياء والصحابة والتابعين والصالحين فإن ذلك له أثر عظيم في صلاحهم.

علم أولادك حفظ الأسرار

وعلى الوالدين أن يُعلموا أولادهم حفظ الأسرار وبخاصة أسرار البيت فإن ذلك يحفظ البيت من ألسنة الناس.

تكوين مكتبة منزلية وإقامة المسابقات

واحرص أيها الوالد الكريم على تكوين مكتبة منزلية تحتوي على الكتب والأشرطة النافعة .. وشجع أولادك على طلب العلم واعقد لهم بعض الامتحانات وأحضر لهم الجوائز التي تشجعهم على المزيد.

اربط قلوب أولادك بالسلف الصالح

وذلك من أجل أن يسيروا على دربهم ويقتدوا بفعالهم . . فسيرة السلف

الصالح حافلة بكل خير . . فما أجمل أن يرتبط الحاضر بالماضي الأصيل حتى تكتمل الأسوة والقدوة.

لا تمنعك محبتك لأولادك من تأديبهم

وعلى الوالد أن لا تمنعه محبته لولده من تأديبه . . فينبغي أن تسير الأمور في البيت بلا إفراط ولا تفريط.

فها هو الحبيب ﷺ على الرغم من شدة حبه لابنته فاطمة رضي الله عنها إلا أنه يوضح للأمة أنه لا محاباة لأحد في دين الله، فيقول ﷺ : «**والذي**

نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها»[1] .

التحري عند اختيار ملابس أولادك

على الوالدين أن يهتما بلباس أبنائهم وبناتهم، وأن يراعوا فيه الأعمار، وألا يكون اللباس مما يختص به الكفار والفسقة، وألا يُظهر العورات ويجسدها بطريقة تبعث على الفساد والشر، وأن يجنبا الولد لبس الذهب والحرير، وأن يأمرا البنت بالحجاب، ويعوداها عليه منذ الصغر حتى لا يصعب عليها بعد ذلك ارتداؤه[2] .

وفرقوا بين الأبناء في المضاجع

قال ﷺ : «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع»[3] .

وهذا أدب عظيم لا بد أن نلتزم به حتى لا تشيع الفاحشة . . وحتى تبقى الحياة الأسرية نظيفة طاهرة لا يشوبها شائبة .

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٥) كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم (١٦٨٨) كتاب الحدود.
(٢) كيف نربي أولادنا - طبعة دار الوطن.
(٣) حسن: رواه أبو داود (٤٩٥)، وأحمد (٦٦٥٠)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٨٦٨).

علم ولدك احترام الكبير

وينبغي للوالد أن يعلم ولده احترام الكبار وأن يعرفه حق من هو أكبر منه سنًّا فقد قال ﷺ : «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا»(١).

احرص على أن تنفق على أولادك

واعلم أيها الوالد الكريم أنك مسئول عن ذلك فقد قال ﷺ كما في

صحيح مسلم: «**كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته**»[٢].

وقال ﷺ كما روى مسلم أيضًا: «**دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة** - أي في عتق رقبة - **ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك**»[٣].

والإنفاق على الأولاد يتفاوت بحسب سنهم وأحوالهم .. فالولد الذي في المرحلة الابتدائية لا يستوي مع الذي في الجامعة .. وكذلك فالولد الطائع الذي يشتري من مصروفه كتبًا دينية ليتفقه في الدين أو يتصدق على اليتامى والفقراء لا يستوي مع الذي يشتري الدخان وأشرطة الغناء.

واحرص أخي الحبيب على أن لا تُضيع أولادك من بعدك .. فقد قال ﷺ لسعد بن أبي وقاص - كما في الصحيحين: « .. **إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس**».

لا تبغض ولدك لدمامته

واحذر أيها الأخ الحبيب أن تبغض ولدك لدمـامته وأن تحب غيره لجمال

(١) صحيح: رواه الترمذي (١٩١٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢١٩٦).
(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٩٦) كتاب الزكاة.
(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٩٥) كتاب الزكاة.

خلقته، فالولد ليس له أي ذنب في دمامـته . . وقد يكون دميم الخلقة لكنه عند الله عظيم القدر كما قال تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾

[البقرة: ٢٢١]

النهي عن التشبه بالكفار

وعلى الوالد أن ينهى ولده عن التشبه بالكفار والملحدين . . فلا يقلدهم في لبسهم ومشيتهم وطريقة كلامهم ولا يقلدهم في قص شعرهم . . ولذلك نهى النبي ﷺ عن القزع - كما عند البخاري - وهو أن يحلق بعض رأس الصبي ويترك البعض، وهو ما يسمونه عندنا في مصر بحلقة الكابوريا .

مجموعة من النصائح تتعلق بالمعاقبة

أيها الوالد الكريم: أسوق إليك جملة من النصائح الغالية التي تتعلق بالمعاقبة .

اعلم أيها الوالد أن الضرب ليس هو الوسيلة الوحيدة للعقاب بل من

الممكن أن تعاقب ولدك بحرمانه من المصروف أو من نزهة جميلة.

احرص على أن تلتزم بـ (القانون العُمري): شدة في غير عنف ولين في غير ضعف، فاجعل ولدك يخافك وفي نفس الوقت يحبك ولذلك قال ﷺ: «**علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدب لهم**»(١) فمجرد تعليق السوط يكفي ولسنا بحاجة إلى الضرب بالسوط.

- لا تضرب ولدك على وجهه فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك .. ولا تضربه أمام من يحبه.

---

(١) حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٨٤) عن ابن عباس، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٠٢٢).

- وإذا ضربته فلا تُذكره بذنبه بعد ذلك بل تناسى هذا الذنب.

- لا تُرغم ولدك على الاعتذار بل اجعله يعتذر بنفسه . . ولا تنه ولدك عن البكاء بعد ضربه لأن البكاء يُخرج الهموم التي بداخله.

- وإذا شفع أخ من إخوانه فيه فاقبل شفاعته حتى يعلم أنك تحب أولادك، وإنما تكره الفعل الخطأ فقط.

- اعلم أن بعض الأطفال يكفيه أن تعاقبه بمجرد النظرة فلا تغلظ عليه.

- لا تكن متسلطًا على ولدك ولا تتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياته.

- وعندما تحدث مشاجرة بين الأولاد، فلا تتدخل إلا بتوجيه وتجنب الغضب.

- وأخيرًا: احذر من معاقبة ولدك بالنار فإن النبي ﷺ قد نهى عن ذلك.

احذر من سقوط هيبتك أمام أولادك

وليحذر الوالد من سقوط هيبته أو هيبة زوجته (الأم) أمام الأولاد .. ولن تحفظ تلك الهـيبة إلا بربط قلوب الأولاد بشـرع الله وذلك بأن يعرفوا حـقوق الوالدين ويعرفوا أن طاعة الوالدين في المعروف طاعة لله (جل وعلا).

- فعلى الأم أن تحث أولادها على طاعة الأب .. وعلى الأب أن يحث أولاده على طاعة الأم.

وصية غالية للوالدين

وحتى لا تسقط هيبة الوالدين أمام أولادهما أسوق تلك الوصية:

أيهـا الأب الكريم: لا تهن الأم أمـام أبنائها وبناتهـا، . . . إذا أردت أن

ترشدها إلى شيء فليكن ذلك فيما بينك وبينها كي لا تسقط كرامتها ولا تذهب هيبتها أمام أبنائها، فمن ثم لا يطيعوا أمرها في غيابك، ويفشل البيت في غيابك، وفضلاً عن ذلك ففي إسرارك بحديثك مع زوجتك وعقابك لها فيما بينك وبينها ستر عليها.

وأنتِ أيتها الأم الفاضلة: لا تنشزي على زوجك ولا تخالفيه ولا تعصي أمره، فتتعلم منك بناتك النشوز على الأزواج ومخالفة آرائهم وعصيان أوامرهم، فتفشل حينئذٍ حياتك مع زوجك وحياة بناتك فيما بعد مع الأزواج!! (١).

وقال النبي ﷺ: **«لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»** (٢) وفي بعض الزيادات **«لما عظم الله من حقه عليها»**(٣).

ابتعد عن النزاع والشقاق أمام أولادك

فإن الولد الذي يفتح عينيه في البيت فيرى النزاع والشقاق دائمًا بين أمه وأبيه، سيكره البيت لا محالة وسيبحث عن أصدقاء السوء ليقضي معهم الوقت بعيداً عن هذا الجو المشحون بالأحزان.

لا تنشغل بهموم الدنيا عن أولادك

كثيراً ما نجد أن بعض الآباء ينشغل بجمع المال وبالتجارة والسفر من أجل أن يأتي لأولاده بما يريدون .. ومع ذلك فهو لا يجلس معهم ولو ساعة في اليوم ليربيهم ويوجههم ويعلمهم.. وما علم هذا المسكين أنه بذلك قد جنى على أولاده لأنهم إذا وجدوا المال بلا توجيه، فإن ذلك

(١) فقه تربية الأبناء/ الشيخ مصطفى العدوي (ص: ١٣٥، ١٣٦) بتصرف.
(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٥٩)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٢٩٤).
(٣) وهذه الزيادة ثابتة أيضًا وهي عند ابن حبان (١٢٩١) موارد.

سيؤدي بهم إلى الإنحراف لغياب رقابة الوالد والوالدة . . وصدق من قال:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من
همِّ الحياة وخلفاه ذليلا
إن اليتيم هو الذي تلقى له
أمًّا تخلت أو أبًا مشغولا

احذر من المؤثرات الخارجية على ولدك

اعلم أيها الوالد الكريم أنك لست وحـدك المؤثر الوحيد على ولدك، بل هناك مؤثرات كثيرة مثل الزملاء والمدرسين ووسائل الإعلام المسموعة والمكتوبة والمرئية. . فما عليك إلا أن تلاحظ تلك المؤثرات فتبعده عما يضره وتقربه مما ينفعه.

احذر على أولادك من فتنة الشهوات

وعلى الوالد أن يحـذر على أولاده من فتنة الشـهوات التي تثيـرها تلك المشاهد الخليعـة، التي تُعرض من خلال شاشات الفيـديو والتلفاز التي تنشر الرذيلة . . وكـذلك يـجب على الوالد أن يحـذر من التكـشف أمـام بناته وكذلك على الأم أن تحذر من التكشف أمام أولادها.

فديننا دين نظيف يحافظ على تصورات الأطفال نظيفة.

ومن أجل ذلك أرشدنا الحق ـ جل وعلا ـ أيضًـا إلى أن يستأذن الأولاد على الوالدين في الدخول عليهم في ثلاثة أوقات وهي:

﴿مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨]. وكل ذلك حتى لا يرى الأولاد من الوالدين ما يخدش الحياء فتبقى تصورات الطفل نظيفة طاهرة.

* * *

لا تتجسس على ولدك إلا لمصلحة ضرورية

ولا تتجسس على ولدك إلا إذا علمت أنه سيقع في شرٍّ وفساد كبير .. فإذا علمت مثلاً أنه يشرب الدخان، فلا بأس أن تبحث في دولابه عن السجائر التي يخبئها وإذا علمت أنه يتعرض للفتيات في الطرقات فلا بأس أن تتجسس عليه لتمنعه من هذا الفساد .. أما إن كان التجسس لمجرد الشك فقط فإن ذلك يُفسده.

احرص على أن يصحب ولدك أهل الصلاح

واحـرص أيها الوالد الكريم على أن تخـتار لأولادك أصـدقاء صـالحين يعينوهم على طـاعة الله ـ جل وعلا ـ . . وعلم ولدك أن الصـديق الصالح ينفعه في الدنيا بل وفي الآخـرة . . وأن الصديق الطالح يجلب له الشر في الدنيا والآخرة كما قال تعالى:

﴿ **الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ** ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وقد قال ﷺ: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي**»[١].

فقل لولدك: لا تصاحب إلا الصادقين المتـقين . . ولا تصاحب من يعق والديه ومن يشـرب الدخان ومن يلعـب الميسـر . . إلى آخر تلك النصـائح الغالية.

احذر من القسوة في معاملة أولادك

فالولد الذي يجـد والده قاسيًـا فى معاملتـه له سينشأ كـارهًا له وللبيت

وربما يتحول إلى عدوٍّ يتمنى الخلاص من هذا الوالد.

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأحمد (١٠٩٤٤)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٣٤١).

فاعلم أيها الوالد: أن الذي يغرس الشوك لن يجني إلا الشوك، فإذا أسأت معاملة أولادك فلن تجني إلا العقوق .. قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

احذر من أن تعق ولدك فيعقك

إن الوالد إذا لم يقم بحقوق ولده: من حسن اختيار أمه واختيار اسمه وتعليمه القرآن فإنه أول من يكتوي بنار العقوق من ولده.

* جاء رجل إلى عمر بن الخطاب يشكو إليه عقوق ابنه، فأحضر عمر الولد وأنَبه على عقوقه لأبيه، فقال الولد: يا أمير المؤمنين، أليس للولد حقوق على أبَّيه؟ قال: بلى. قال: فما هي يا أمير المؤمنين؟

قال عمر: أن ينتقي أمه ويُحسن اسمه، ويعلمه الكتاب - أي القرآن.

قال الولد: يا أمير المؤمنين، إن أبي لم يفعل شيئًا من ذلك، أما أمي فإنها زنجية كانت لمجوسي، وقد سماني جُعلاً - أي خنفساء - ولم يعلمني من الكتاب حرفًا واحدًا.

فالتفت عمر إلى الرجل وقال له: جئت إليَّ تشكو عقوق ابنك وقد عققته قبل أن يعقك وأسأت إليه قبل أن يسئ إليك!!

احرصوا على العدل بين أولادكم

وليحرص الوالدان على العدل بين أولادهما .. ولا بأس أن يحب الرجل بعض أولاده أكثر من بعض ما لم يصاحب ذلك أي ظلم أو جور.

فلقد كان يعقوب يحب يوسف ـ عليهما السلام ـ أكثر من بقية إخوته وذلك لأن المحبة محلها القلب .. والقلب لا يملك زمامه إلا الله ـ عز وجل ـ فلا عجب أن يحب الوالد ولده الصالح الذي يحفظ القرآن

ويصلي ويصوم ويطيع والديه أكثر من حبه لولده الذي يترك الصلاة

ويشرب الدخان . . ولكن على الوالد أن لا يبالغ في إظهار هذه المحبة ومتبوعاتها إلا لعلة من العلل، كأن يقول لأبنائه فلان أحسن منكم لكونه يصلي ويصوم، فحينئذٍ قد يحملهم هذا القول وهذا الثناء على الصلاة والصيام.

وكذلك ليحرص الوالد على ألا يحمله حبه لولد من أولاده على أن يعطيه ويحرم إخوانه فهذا من الظلم الذي نهى الله عنه.

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بن رواحة: لا أرضى حتى تُشهد رسول الله ﷺ فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أُشهدك يا رسول الله قال: «**أعطيت سائر ولدك مثل هذا**» قال: لا، قال: «**فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**» قال: فرجع فرد عطيته.

وفي رواية لمسلم: «**فلا تشهدني إذًا فإني لا أشهد على جَور**»[1].

- وأخيراً: احذر أيها الوالد الكريم أن تفرق في المعاملة بين الذكر والأنثى فقد قال ﷺ كما في الصحيحين «**اتقوا الله واعدلوا في أولادكم**».

عليك بتقوى الله في حالة الطلاق

فإذا لم يحصل بين الزوجين وفاق، وقدَّر الله بينهما الطلاق فعليهما بتقوى الله، وألا يجعلا الأولاد ضحية لعنادهما وشقاقهما، وألا يغري كل واحد منهما بالآخر، بل عليهما أن يُعينا الأبناء على كل خير ويوصي كل واحد منهما الأولاد ببر الآخر، بدلاً من التحريش، وإيغار الصدور، وتبادل التهم، وتأليب الأولاد[2].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٨٧) كتاب الهبة، ومسلم (١٦٢٣) كتاب الهبات.

(٢) التقصير في تربية الأولاد/ محمد بن إبراهيم الحمد (ص: ٨٥).

تفقد أحوال أولادك حتى بعد الكبر

وإذا كبر أولادك فاحرص أيضًا على أن تتفقد أحوالهم . . فها هو خليل الرحمن إبراهيم ـ عليه السلام ـ يأتي من مسافات بعيدة ليتفقد حال ولده إسماعيل ـ عليه السلام ـ ليطمئن على أحواله في دينه ودنياه.

وأخيراً

اعلم أيها الوالد الكريم أن كل ما ذكرته لك سيكون عونًا لك - بإذن الله - على تربية أولادك ولكن عليك أن تعلم أن الهداية ابتداءً وانتهاءً بيد

الخالق ـ جل وعـلا ـ فأسأل الله ـ عـز وجل ـ أن يهدي أولاد المسلمين وأن يجعـلهم قرة عين لهم في الدنيـا والآخرة وأن ينفع بهم الإسـلام والمسلمين وأن يجمعنا جميعًا في جنته ومستقر رحمته.

* * *

دعوة مستجابة

أخي الحبيب .. أختي الفاضلة:

أضع بين أيديكم هذا الكتيب المتواضع سائلاً ربي - عز وجل - أن ينفع به المسلمين في كل زمان ومكان، وأن يجعله في ميزان حسنات أبي وأمي.

فما كان في هذا الكتيب من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من سهوٍ أو خطأ أو نسيان فمني ومن الشيطان . . والله ورسوله ﷺ منه براء . . . وأعوذ بالله أن أُذكّركم به وأنساه.

فمن استفاد فائدة من هذا الكتيب فلا يبخل عليَّ بدعوة لعل الله أن يتجاوز عني وعنكم، وأن يجمعنا جميعًا في جنته إخوانًا على سُررٍ متقابلين.

* روى مسلم أن النبي ﷺ قال: «**من دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك الموكَّل به: آمين ولك بمثله**»(١).

* جزى الله خيرًا كل من قرأ هذا الكتاب وتعلم منه شيئًا وعلَّمه لمن حوله.

* كما أنصح إخواني وأخواتي بقراءة هذا الكتاب على المسلمين في المساجد والبيوت ومجالس العلم لتعم الفائدة وتموت البدع وتحيا السنن وتعود الأمة مرة أخرى خير أمة أُخرجت للناس.

* سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك . . . . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه الفقير إلى عفو الرحيم الغفار

محمود المصري

(أبو عمار)

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
* مقدمة الناشر	٥
* إهداء واعتراف لأصحاب الفضل	٧
* بين يدي الكتاب	٨
الحث على النكاح	
* معنى النكاح	١٥
* النكاح من سنن المرسلين	١٥
* فوائد النكاح	١٧
* قصة عجيبة	٢٢
* النكاح سببٌ للغنى وكثرة الرزق	٢٤
* الزواج وسيلة إلى مرضاة الله وجنته	٢٤
* إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه	٢٥
المجتمع	٤٢
* ما حُكم الزواج؟	٤٣
* من لم يستطع الباءة هل يُستحب له الزواج؟	٤٧
* هل يجب على المرأة الزواج؟	٤٧
* هل يجوز استعمال أدوية يتعالج بها الشخص لقطع الشهوة	٤٨
* ثلاثة حقٌ على الله عونهم	٤٨
تيسير الزواج (الطريق إلى العفاف)	
* كلمة لأولياء الأمور	٥٠
* الوقاية خير من العلاج	٥١
* فتنة النساء	٥٢

* الزواج ميثاق غليظ ٢٧
* الزواج مظنة الذرية الصالحة ٢٧
* وفي بُضع أحدكم صدقة ٢٩
* فضل الزوجة الصالحة ٣٠
* الزوجة نعمة ستُسأل عنها يوم القيامة. ٣٣
* ما الحكمة في إكثار النبي ﷺ من النساء؟ ٣٣
* لا رهبانية في الإسلام ٣٤
* تحريم الاختصاء ٣٦
* خطر العزوبة والرهبانية ٣٨
(١) الخطر الصحي والجسمي ٣٨
(٢) الخطر الخُلقي والنفسي ٣٨
(٣) الخطر الاجتماعي ٤٠
(٤) الخطر الاقتصادي ٤٠
(٥) الخطر الديني والأخروي ٤٠
* اهتمام الإسلام بتكوين الأسرة وسعادتها ٤١
* بناء الأسرة أخطر بناء في كيان
* قصة النساء .....
* الترهيب من الزنا ٥٤
* الزنا يجمع خلال الشر كلها ٥٦
* كان النبي ﷺ يبايع الرجال والنساء على ترك الزنا ٥٨
* كما تدين تُدان ٥٩
* الضمانات الوقائية لعدم الوقوع في الزنا ٦٠
* خير النكاح أيسره ٦٩
* المجتمع الإسلامي وتيسير سُبل الزواج ٧٠
* وأما عن مسئولية الدولة عن تزويج الأيامى ٧١
* مهور نساء النبي ﷺ وبناته ٧٢
* مهور أصحاب النبي ﷺ ٧٢
* جهاز فاطمة بنت النبي ﷺ ٧٣
* البساطة في مسكن الزوجية ٧٦
* مسكن فاطمة رضي الله عنها ٧٦
* مساكن أزواج النبي ﷺ ٧٧

* سعيد بن المسيب يزوج ابنته على درهمين..... ٧٨
* التزويج على القرآن وبغير صداق... ٧٩
* كان مهرها الإسلام..... ٨٠
* النبي ﷺ يعاتب من يبالغ في المهر وهو لا يقدر..... ٨٢
* إذا كان الزوج ميسوراً فله أن يُكثر صداق زوجته..... ٨٣
* القصد في المهر أحب إلينا..... ٨٤
* الرجوع للحق فضيلة..... ٨٦
* من ترك شيئًا لله عوضه الله خيراً منه ٨٧
* عبيد بن عميرُ .. قمة في المراقبة... ١٠٧
* ثمرات العفة والاستعفاف..... ١٠٨
* الطريق إلى العفاف..... ١١١

المحرمات زواجهن من النساء

* أولاً: المحرمات تحريمًا مؤبدًا..... ١١٣
* هل يجوز للرجل أن يتزوج ابنته من الزنا؟..... ١١٥
* وأما التي تحرم بعد الدخول فهي... ١١٧
(جـ) محرمات بالرضاع..... ١١٨
* الرضاع الذي يثبت به التحريم..... ١٢٠
(د) التحريم بسبب اللعان..... ١٢١

* وبالمثال يتضح المقال..... ٨٧
* وها هي قصة طالب علم بالأزهر... ٨٨
* فضل العفة والاستعفاف..... ٨٩
* العفة سبب في تفريج الكربات ٩٠
* ثلاثة حق على الله عونهم..... ٩١
* لذة العفة أعظم من لذة قضاء الوطر. ٩٢
* لا تتبعوا خطوات الشيطان..... ٩٣
* إطلاق البصر ذريعة للوقوع في الفاحشة..... ٩٣
* فوائد غض البصر..... ٩٤
* الدوافع التي تدفع إلى العفة والاستعفاف..... ٩٨
* يوسف «عليه السلام» ... قمة في الإحسان والمراقبة..... ٩٩
* عبد الله بن حذافة .. شامة في جبين التاريخ..... ١٠١
* عثمان بن طلحة .. وعفة تفوق
* ثانيًا: المحرمات مؤقتًا..... ١٢١
(٢) الجمع بين البنت وعمتها، أو خالتها ١٢٣
(٣) المرأة المتزوجة بالغير، أو المعتدة إلا المسبية، وزوجة الكافر إذا أسلمت.. ١٢٤
(٤) المطلقة ثلاثًا لا تحل لزوجها إلا إذا تزوجت غيره زواجًا صحيحًا..... ١٢٦
(٥) المشركة حتى تسلم..... ١٢٦
* وقفات هامة ١٢٧
* لماذا حلت الكافرة من أهل الكتاب للمسلم ولم تحل المسلمة للكافر من أهل الكتاب؟..... ١٢٩
(٦) الزواج بخامسة ما دام تحته أربع .. ١٣٠
(٧) الزانية حتى تتوب وتستبرئ بحيضة ١٣١
* وقفات هامة..... ١٣٣
* إذا زنت المرأة المزوجة فهل ينفسخ النكاح بمجرد زناها؟ ١٣٤
(٨) المحرمة حتى تتحلل..... ١٣٤

الخيـال..... ١٠٣
* الربيع بن خثيم ـ رحمه الله ـ..... ١٠٤
* إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم..... ١٠٥
* عطاء بن يسار .. والمرأة البدوية... ١٠٥
* ملاحظات..... ١٣٤
(٩) نكاح الأمـة..... ١٣٥
* مـلاحظات..... ١٣٥

الأنـكحـة الفاسـدة

* كيف كان النكـاح في الجاهلية؟.... ١٣٧

* الأنـكحـة الفاسدة شرعًا..... ١٣٨
(١) نكاح الشغار..... ١٣٨
* علة النهي عن نكاح الشـغار..... ١٤٠
(٢) نكاح الـمُـحـلل..... ١٤٠
* ما الحكمة في تحريم نكاح المحلل؟.. ١٤١
* الزواج الذي تحل بـه المطلقـة للزوج الأول..... ١٤٢
(١٠) الإعلام والتعليم..... ١٦٢
(١١) عدم تيسير الزواج..... ١٦٢
* الآثار المترتبة على الزواج العرفي... ١٦٣
* قصص ومآسي..... ١٦٥
* القصة الأولى..... ١٦٥
* القصة الثانية..... ١٦٦
* القصة الثالثة..... ١٦٦

* الحاصل في هـذا الباب..... ١٤٤
(٣) نكاح المتعة..... ١٤٥
* متى نُسخ نكاح المتعة..... ١٤٦
* تنبيـهان..... ١٤٧
* مـا حكم من تزوج امـرأة وفي نيـتـه طلاقها بـعد مدة؟..... ١٤٨
* الزواج في بلاد الغـربة.... وفتـوى للشيخ ابن باز ـ رحـمه الله ـ..... ١٤٩

الزواج العرفي

* هذا هو الزواج العرفي المنتشر الآن.. ١٥٢
* هذا هو زواج السر؟..... ١٥٣
* التراضي لا يجعل الحرام حلالاً.... ١٥٤
* الأسـبـاب الداعيـة لانتـشـار الزواج العرفي..... ١٥٥
(١) الاختلاط بين الرجـال والنساء في أماكن العمل ودور العلم والرحلات. ١٥٥
(٢) تنـ[illegible] الأ[illegible] ١٥٦
* لما خانت هانت؟..... ١٦٦
* ما الـعلاج؟..... ١٦٧

زواج المسيار

* ما هو زواج المسيار؟..... ١٧٠
* حكم زواج المسيار..... ١٧١

كيف تختار زوجتك؟

* حدّد هدفك من الزواج..... ١٧٥
(١) الديـن..... ١٧٦
* لماذا قـدّم الدين عـلى المال والحـسب والجمال؟..... ١٧٧
* إذا أردت فاطمة فلا بد أن تكون عليًّا ١٧٨
* ماذا يريد الشباب؟..... ١٧٩
* زوجة من كوكب المريخ..... ١٨٠
* أبو عـزيزة..... ١٨١
(٢) حـسن الخلق..... ١٨٢
(٣) حـسن الخـلقـة..... ١٨٢
(٤) الاخـ[illegible] أساس الحسب

(٢) تفسخ الأسر وانعدام الرقابة..... ١٥٦
(٣) التبرج وكرنفال الأزياء في المدارس والجامعات وأماكن العمل..... ١٥٧
(٤) التحلل والحرية والمطالبة بالمزيد... ١٥٨
(٥) عدم تطبيق الشريعة..... ١٥٩
(٦) اضطراب الفتوى..... ١٦٠
(٧) التشهير بالمتدينين وتشويه صور الالتزام..... ١٦١
(٨) البعد عن الله..... ١٦١
(٩) أصدقاء السوء..... ١٦١
(٥) الاختيار على أساس النسب والأصل والشرف..... ١٨٣
(٥) أن تكون خفيفة المهر..... ١٨٤
(٦) الاغتراب في الزواج..... ١٨٤
(٧) تفضيل ذوات الأبكار..... ١٨٥
* فمن هذه الفوائد..... ١٨٥
* أيهما أفضل: نكاح البكر أم الثيب؟..... ١٨٧
* «الحاصل في مسألة الأفضلية هل هي في زواج البكر أم الثيب»..... ١٨٨

(٨) تفضيل الزواج بالمرأة الولود..... ١٨٩
(٩) أن تكون ذات عطف وحنان..... ١٩٠
(١٠) أن تكون مطيعة أمينة..... ١٩١
(١١) أن تكون هادئة الطباع وصوتها منخفض..... ١٩١
(١٢) أن تكون سليمة من العيوب الجسدية..... ١٩١
(١٣) أن تحسن فن الطهي وتدبير المنزل ١٩٢
(١٤) العؤود..... ١٩٢
(١٥) أن تكون عاقلة قليلة الكلام لا تُفشي له سرًّا..... ١٩٣
(١٦) الهينة اللينة السهلة..... ١٩٣
(١٧) العابدة المطيعة..... ١٩٣
(١٨) الطاهرة العفيفة..... ١٩٣
(١٩) التقارب..... ١٩٤
* لا تنكحوا من النساء ستة..... ١٩٤
* حبيبة العدوية..... ٢١٣
* جارية حبشية..... ٢١٣
* جارية الحسن بن صالح..... ٢١٣
* صور من علم نساء سلفنا الصالح.. ٢١٤
* اجلس أعلمك علم سعيد..... ٢١٩
* ابنة الإمام مالك..... ٢١٩
* جارية الإمام مالك..... ٢٢٠
* ابنة علاء الدين السمرقندي ٢٢٠
* امرأة الحافظ الهيثمي..... ٢٢٠
* أخت صلاح الدين الأيوبي..... ٢٢١
* نساء السلف في ميدان الصبر والجهاد ٢٢١
* (صفية بنت عبد المطلب) وصبرها على مقتل أخيها (حمزة) رضي الله عنها.... ٢٢٤
* (أسماء بنت أبي بكر) وصبرها على مقتل ولدها (عبد الله بن الزبير) رضي الله عنهم ٢٢٦
* الخنساء رضي الله عنها تحتسب أولادها الأربعة. ٢٢٧

* وفاة أم سلمة الصالحات..... ١٩٥
* الأم صانعة الرجال والأبطال..... ١٩٥
* هؤلاء العظماء ثمرة من ثمرات الأم المسلمة..... ١٩٦
* أم إبراهيم البصرية العابدة..... ٢٠٣
* هكذا كانت أحوال نساء سلفنا الصالح ٢٠٧
* صور من عبادة نساء سلفنا الصالح.. ٢٠٧
* أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما..... ٢٠٧
* أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما .. ٢٠٩
* أم المؤمنين حفصة بنت أميرِ المؤمنين أبي حَفْص عمر بن الخطاب رضي الله عنه.. ٢١٠
* أم المؤمنين زينب بنت جحش..... ٢١٠
* أم الصهباء معاذة بنت عبد الله العدوية زوجة صلة بن أشيم رحمهما الله..... ٢١١
* جارية رومية..... ٢١٢
* أم عمارة تدافع عن رسول الله ﷺ ٢٢٩

كيف تختارين زوجك؟

(١) الدين والخلق..... ٢٣٢
* موازين تخالف الإسلام..... ٢٣٤
* همسة في أذن كل فتاة مسلمة..... ٢٣٧
(٢) أن يكون حاملاً لقدر من كتاب الله ٢٣٨
(٣) أن يكون مستطيعًا للباءة بنوعيها.. ٢٣٨
(٤) يستحب أن يكون رفيقًا بالنساء... ٢٣٨
(٥) أن تسر المرأة برؤيته..... ٢٣٩
(٦) ويستحب أن يكون كفؤًا لها..... ٢٣٩
(٧) ويستحب للفتاة أن تختار لنفسها من يعفها..... ٢٣٩
(٨) ويستحب لها أن تختار رجلاً سليمًا من العيوب..... ٢٣٩
(٩) يستحب لها أن تتزوج رجلاً غير عقيم..... ٢٤٠
(١٠) الصدق والأمانة..... ٢٤٠

(١١) أن يكون من أسرة طيبة..... ٢٤٠
(١٢) أن يكون رجلاً يتحمل المسئولية. ٢٤٠
(١٣) أن يكون رحيمًا بها أمينًا عليها.. ٢٤١
(١٤) أن يكون دخله من الحلال..... ٢٤١
(١٥) أن يكون عاقلاً..... ٢٤١
(١٦) أن يكون عالمًا أو متعلمًا..... ٢٤٢
(١٧) أن يكون بارًا بوالديه وَصولاً للرحم..... ٢٤٢
* وقفة أخيرة..... ٢٤٣

الكفاءة في الزواج

* الكفاءة في السن..... ٢٤٨
* هل نكاح غير الكفؤ محرم؟..... ٢٤٩
* هل هناك أنواع من الكفاءة غير ما
* الكفاءة معتبرة في الزوج دون الزوجة ٢٥٩
* بعض أدلة القائلين باعتبار الكفاءة في المال..... ٢٥٩
* وقفة لطيفة..... ٢٦٠
* الخلاصة..... ٢٦٠
* وقفة أخيرة..... ٢٦٢

الخطبة وأحكامها

* تعريف الخطبة..... ٢٦٣
* حكم الخطبة..... ٢٦٣
* الأصول المتبعة في خطبة النساء.... ٢٦٣
* مَن تُخطب إليه المرأة..... ٢٦٤
* مَن تُباح خطبتها؟..... ٢٦٤
* هل يجوز التعريض بالخطبة للمتوفى

أُشير إليه؟..... ٢٤٩
* الأَمة إذا كانت متزوجة ثم أُعتقت هل تُخيَّر؟..... ٢٥٠
* هل يجوز للرجل أن يُزوّج ابنته عبدًا رغمًا عنها؟..... ٢٥٠
* الأدلة على عدم اعتبار المال في الكفاءة..... ٢٥١
* ما معنى الكفاءة في الدين؟ وهل تُعتبر؟..... ٢٥٢
* بعض الأدلة على اعتبار الكفاءة في الدين..... ٢٥٣
* هل يجوز أن يتزوج المبتدع، أو الفاسق، أو ولد الزنا بامرأة صالحة؟. ٢٥٣
* ما معنى الكفاءة في النسب وهل هي معتبرة؟..... ٢٥٥
* بعض الأدلة التي استدل القائلون عنها زوجها في عدتها؟..... ٢٦٥
* بعض صور التعريض للمتوفى عنها زوجها..... ٢٦٥
* هل يجوز التعريض أو التصريح بالخطبة للمعتدة من طلاق رجعي؟.. ٢٦٥
* هل يجوز التعريض بالخطبة للمطلقة المبتوتة؟..... ٢٦٦
* وقفة هامة؟..... ٢٦٦
* إذا تزوج رَجلٌ امرأةً في عدتها من وفاة زوجها فما العمل؟..... ٢٦٦
* ما الحكم لو صرح بالخطبة في المواضع التي يحرم فيها التصريح؟.. ٢٦٧
* يجوز للمرأة أن تعرض نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها..... ٢٦٨
* الرجل يعرض ابنته على الرجل الصالح ليتزوجها..... ٢٦٩

باعتبار الكفاءة في النسب؟..... ٢٥٦
* بعض أدلة القائلين بإلغاء اعتبار الكفاءة في النسب..... ٢٥٦
* تحريم نكاح الزانية..... ٢٥٧
* هل تستحب الشفاعة في النكاح؟... ٢٧٢
* وجوب التحري الدقيق والسؤال عن الشاب المتقدم للزواج..... ٢٧٢
* هل يجوز أن تُذكر عيوب الخاطب

عند الاستشارة؟..... ٢٧٣
* الاستخارة للخطبة..... ٢٧٤
* وها هو حديث الاستخارة..... ٢٧٤
* فوائد تتعلق بمسألة الاستخارة..... ٢٧٥
* السرية في الخطبة..... ٢٧٧
* تعظيم المرأة حُرمات ربها عند الخطبة. ٢٧٨
* مصارحة المخطوبة خاطبها بأحوالها فلا تغشه..... ٢٧٩
* هل تجوز الخطبة على خطبة الكافر؟ ٣٠٤
* العدول عن الخطبة وأثره..... ٣٠٥
* حكم الهدايا عند العدول عن الخطبة. ٣٠٦

عقد الزواج وأحكامه

* بين يدي العقد..... ٣٠٨
* رُكنا العقد..... ٣٠٨
* شروط انعقاد عقد الزواج..... ٣٠٩
أولاً: شروط في صيغة العقد..... ٣٠٩

* مصارحة الخاطب مخطوبته بأحواله.. ٢٨٠
* الفحص الطبي قبل الزواج..... ٢٨٠
* رأي الشرع في الفحص الطبي قبل الزواج..... ٢٨٠
* وقفة هامة..... ٢٨٤
* حكم نظر الخاطب إلى المخطوبة ... ٢٨٤
* حدود النظر إلى المخطوبة..... ٢٨٦
* تكرار النظر إلى المخطوبة..... ٢٨٧
* هل يكتفي الخاطب بالنظر إلى صورة المخطوبة؟..... ٢٨٨
* حكم نظر المخطوبة للخاطب..... ٢٨٨
* هل يجوز للمرأة أن تتجمل للخاطب؟ ٢٨٩
* وقفات هامة..... ٢٨٩
* ماذا يقول إذا أعجبته المخطوبة؟.... ٢٩١
* وماذا يقول إذا لم تعجبه المخطوبة... ٢٩١
* حكم دبلة الخطوبة..... ٢٩١
* العقد بغير اللغة العربية..... ٣١٠
ثانيًا: شروط في العاقدين - الولي والخاطب-..... ٣١٢
* وقفات هامة..... ٣١٣
* شروط صحة عقد النكاح..... ٣١٦
* من القائلون باشتراط الولاية في النكاح..... ٣٣٠
* من هم الأولياء؟ ٣٣١
* ما الحكمة من اشتراط الولي في النكاح؟..... ٣٣٢
* واجب الولي..... ٣٣٣
* عضل الولي المرأة عن النكاح..... ٣٣٥
* النهي عن إعضال المرأة..... ٣٣٦
* هل يكون الكافر وليًّا في النكاح؟.. ٣٣٨
* ما العمل في امرأة زوَّجها وليان أحدهما زوَّجها لشخص والآخر

* هل يجوز للخاطب أن يصافح المخطوبة؟ ٢٩٤
* هل يجوز للخاطب أن يحادث المخطوبة في التليفون؟ ٢٩٥
* خروج الخاطب بالمخطوبة والخلوة بها ٢٩٧
* بين الإفراط والتفريط ٢٩٩
* لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .. ٣٠١
* ما حدُّ الخطبة التي يَحرُم الخطبة عليها ٣٠٣
* وقفة هامة ٣٠٣
زوجها لشخص آخر؟ ٣٣٨
* هل يجوز للولي أن يوكِّل غيره أو يوصيه بالتزويج؟ ٣٣٩
* هل للولي أن يزوج نفسه من مُوليته؟ ٣٣٩
* تزويج الولي الأبعد عند غيبة الأقرب أو عضله ٣٤١
* ماذا نصنع عند عدم وجود الأولياء حقيقة؟ ٣٤١
* وماذا نصنع في حالة عدم وجود

الأولياء حُكمًا؟..... ٣٤١
* ما العمل عند عدم اتفاق الأولياء على اختيار الخاطب؟..... ٣٤٢
* هل يجوز للمرأة أن تزوج غيرها؟.. ٣٤٢

آداب الزفاف في السنة المطهرة

(١) استحضار النية الصالحة في النكاح. ٣٤٣
(٢) إعلان النكاح والضرب بالدف... ٣٤٤
* اللهو المباح في العرس ٣٤٧
* ليلة العمر..... ٣٤٩
(٣) تزيين العروس..... ٣٥٢
(٤) إهداء العروس لزوجها والدعاء لهما ٣٥٤
* هل يجوز للعروس أن تستعير ثوبًا لزفافها؟..... ٣٥٥
* هل للبناء سن معين؟..... ٣٥٦
(٥) وصايا الوالدين للزوجين..... ٣٥٦
(٦) تسليم الزوج على الزوجة.... ٣٥٩
وهي حائض..... ٣٧٢
* ما ينصح به الأطباء..... ٣٧٣
* مكافأة لمن يأتي أهله يوم الجمعة.... ٣٧٤
(١٧) النهي عن فض غشاء البكارة بالإصبع..... ٣٧٥
* وقفات هامة..... ٣٧٦
* أفضل هيئات الجماع..... ٣٧٧
(١٩) العزل جائز مع الكراهة..... ٣٧٨
(٢٠) يجوز جماع المرأة المرضع (الغِيلة) ٣٧٩
(٢١) إذا قدم الزوج من سفر فلا يباغت أهله بل يخبرهم بموعد رجوعه.... ٣٨٠
(٢٢) الوضوء بين الجماعين..... ٣٨٠
(٢٣) الغسل أفضل..... ٣٨٠
(٢٤) اغتسال الزوجين معًا..... ٣٨٠
(٢٥) توضؤ الجنب قبل النوم..... ٣٨١
(٢٦) تيمم الجنب بدل الوضوء..... ٣٨٣

(٧) ملاطفة الزوجة ومداعبتها.... ٣٥٩
(٨) الدعاء للعروس بالبركة..... ٣٦٠
(٩) صلاة الزوجين معًا ركعتين.... ٣٦٠
(١٠) يُستحب له قبل أن يأتيها أن يستعمل السواك..... ٣٦١
* هدية عظيمة..... ٣٦٢
(١١) المباشرة بالقُبلة والعناق قبل الجماع ٣٦٢
(١٢) جواز التجرد من الثياب عند الجماع..... ٣٦٢
(١٣) التسمية عند الجماع..... ٣٦٤
(١٤) للزوج أن يجامع امرأته على أي وضع بشرط أن يكون في الفرج... ٣٦٥
(١٥) تحريم الدبر..... ٣٦٦
* وقفة هامة..... ٣٧٠
(١٦) تحريم إتيان الحائض..... ٣٧٠
* ملاحظة..... ٣٧٢
* الأضرار المترتبة على من أتى امرأته
(٢٧) الاغتسال قبل النوم افضل..... ٣٨٣
(٢٨) لا يجوز لأحد الزوجين أن ينشر أسرار الجماع..... ٣٨٤
* ماذا يفعل من رأى امرأة فأعجبته؟.. ٣٨٥
* وقفات هامة..... ٣٨٦
* منع الحمل..... ٣٨٧
* التلقيح الصناعي..... ٣٨٩
* حكم ربط الأنابيب..... ٣٩٢
(٢٩) الوليمة..... ٣٩٣
* تعريف الوليمة..... ٣٩٤
* حكم الوليمة..... ٣٩٤
* وقت الوليمة..... ٣٩٤
* الوليمة... وكيف يُزف العروس؟.. ٣٩٥
* لا يُشترط في الوليمة الذبائح..... ٣٩٦
* هل الوليمة يوم واحد أو ثلاثة أو أكثر؟..... ٣٩٧
* هل إجابة وليمة غير العرس واجبة؟. ٣٩٩

* ينبغي إجابة الدعوة ولو كانت على شيء قليل..... ٣٩٩
* متى يترك حضور الوليمة..... ٤٠٠
* ماذا يصنع من دُعي وهو صائم؟... ٤٠١
* هل الأفضل أن يُفطر أم لا؟..... ٤٠١
* يُستحب أن يشارك ذوو الفضل والسعة في إعدادها..... ٤٠٢
* يُستحب لمن حضر الدعوة أمران.... ٤٠٢
(٣٠) استحباب الهدية للعروسين.... ٤٠٣
* هل يجوز للعروس أن تخدم أضياف زوجها يوم عرسها؟..... ٤٠٣
(٣١) التهنئة بالزواج..... ٤٠٤
* ما يقال للعروسين..... ٤٠٤
(١٢) تصوير الحفلات بالصور الفوتوغرافية والفيديو..... ٤٢١
* وهكذا يكون شؤم المعصية ٤٢٢
(١٣) الإسراف في اللباس والتزين... ٤٢٣
(١٤) الإسراف في وليمة العرس ٤٢٣
(١٥) قولهم عن الزواج: «عقد قران». ٤٢٤
(١٦) قول القائل عند التهنئة بالزواج: «بالرفاء والبنين»..... ٤٢٥
* ما يقال للعروسين ٤٢٦
(١٧) التحويطة..... ٤٢٧
(١٨) ترك العروس (الزوجة) الصلاة ليلة الزفاف..... ٤٢٧
(١٩) تخلف الزوج عن حضور صلاة

بدع ومنكرات الأفراح

(١) ذهاب العروس إلى الكوافير ليلة الزفاف..... ٤٠٥
* قصة من الواقع الأليم..... ٤٠٩
(٢) تبرج العروس ليلة الزفاف..... ٤١٢
(٣) اطلاع النساء على عورة العروس بحجة تهيئتها للزفاف..... ٤١٢
(٤) التنمص ووصل الشعر..... ٤١٣
(٥) حلق اللحية..... ٤١٤
(٦) إقامة حفلات الزواج في الفنادق في قاعة مختلطة..... ٤١٦
(٧) اختلاط الرجال بالنساء..... ٤١٦
(٨) جلوس العروسين في(الكوشة) بين النساء والرجال..... ٤١٧
(٩) قيام بعض النساء والرجال بالرقص في الحفلات..... ٤١٨
الجماعة لزفافه..... ٤٢٧
(٢٠) بدعة شهر العسل..... ٤٢٨
* ألوان من المباحات في ليلة الزفاف.. ٤٣٠

حق الزوج
(كيف تسعدين زوجك)

* قوانين السعادة الزوجية..... ٤٣١
* وها هي حقوق الزوج على زوجته.. ٤٣٢
(١) وجوب طاعة المرأة زوجها في المعروف..... ٤٣٢
* الطاعة تدخل في حُسن العشرة.... ٤٣٢
* الأحاديث التي تحض المرأة على طاعة زوجها..... ٤٣٣
* لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.. ٤٣٤
* طاعة الزوج طاعة لله جل وعلا..... ٤٣٤
* لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لغير الله

(١٠) تقبيل الرجل زوجته والرقص معها أمـــام الـناس!!! ٤١٩
(١١) الغناء المحـرم واسـتعـمـال آلات اللهو..... ٤١٩
لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.... ٤٣٥
* تدبري وتـأملي..... ٤٣٥
* من عصت زوجـها لا تجاوز صـلاتها رأسهـا..... ٤٣٦

* طاعـة الزوج تعدل الجـهاد في سبـيل الله..... ٤٣٦
* حق الزوج على المـرأة أعظم من حق والديها..... ٤٣٦
* الزوجة الذكية لا تتخلى عن طبـيعتها الهادئة الرقـيقة..... ٤٣٨
* طاعة الزوج.... وفـتح أبواب الجنة الثمانية..... ٤٣٩
(٢) الإخلاص..... ٤٣٩
* أختاه ... احذري هذه الفتنة..... ٤٧٢
(١٧) أن تشكر زوجـهـا على كل شيء ولا تجحد فـضله عليها..... ٤٧٣
* بركة الشكر ومغبة الجحود..... ٤٧٥
(١٨) أن تتحلى بالقناعـة ولا تطالبه بما وراء الحاجة..... ٤٧٧
* تعلق القلب بزهرة الدنيا سبب للهلاك في الدنيا والآخرة..... ٤٨٠
* القناعة سـبب السعادة..... ٤٨١

(٣) التعاون على البر والتقوى..... ٤٤٠
(٤) معاونة الزوج في البعد عن المعاصي ٤٤١
* وبالمثال يتضح المقال..... ٤٤١
(٥) وفاء الزوجة المسلمة لزوجها..... ٤٤١
* كانت تُمسك عن الزواج بعد موت
زوجها لتكون زوجته في الجنة..... ٤٤٤
* صورة للوفاء تفوق الخيال..... ٤٤٥
(٦) الصدق..... ٤٤٧
(٧) الأمانة..... ٤٤٨
(٨) حسن الخلق ٤٤٨
(٩) حفظه في دينه وعرضه ٤٤٩
* الحرص على هداية الزوج..... ٤٥١
(١١) أن لا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه ٤٥٧
* يا لها من زوجة عاقلة!..... ٤٥٨
(١٢) عدم إيذاء الزوج..... ٤٥٩
(١٣) المتابعة في المسكن..... ٤٦٠
* صورة البيت المسلم..... ٤٦٢
* مائدة تحفها الملائكة..... ٤٦٣
(١٤) لا تخرج من بيته إلا بإذنه ٤٦٤
(١٩) أن تحفظ ماله..... ٤٨٣
* هل يجوز للمرأة أن تتصرف في مالها
بدون إذن زوجها؟..... ٤٨٥
(٢٠) التزين للزوج..... ٤٨٧
* السحر الحلال..... ٤٩٠
* معاهدة الثوم..... ٤٩٠
* أناقة الحائض..... ٤٩١
* حافظي على جمالك..... ٤٩١
(٢١) الاهتمام بمظهر الزوج..... ٤٩٢
(٢٢) مداعبته وملاطفته..... ٤٩٢
* جسور المحبة .. وأحاديث القلوب. ٤٩٣
(٢٣) أن تحسن استقباله ولا تفاجئه
بالأخبار السيئة..... ٤٩٤
(٢٤) لا تصوم نفلا وهو حاضر إلا
بإذنه..... ٤٩٥
(٢٥) تتجنب الغيرة المذمومة..... ٤٩٦
* أختاه حطمي روتين الحياة..... ٤٩٨
* شاركي زوجك اهتماماته..... ٤٩٩
(٢٦) مصالحته عند الغضب..... ٤٩٩

(١٥) حفـظ الأسرار..... ٤٦٥
(١٦) خدمة زوجها وتدبيـر المنزل وتهيئة
أسـبـاب المعـيـشـة..... ٤٦٦
* نجاح بامتياز في الدعوة وفي المطبخ.. ٤٧١
* حافظي على الهدوء في بيتك..... ٤٧٢
* لا تحتـفظي بالذكريات المؤلمة..... ٥٠٠
(٢٧) إجابة الزوج إذا دعاها للفراش.. ٥٠١
* اللمسات المؤمنة..... ٥٠٣
(٢٨) إرضاع الأطفال وحضانتهم.... ٥٠٣
* رضاعـة في رحاب الوحي..... ٥٠٧

* أن تحسن القيام على تربية أولادها منه ٥٠٩
* الرياحين الصغار..... ٥١٣
(٣٠) ألا تمن عليه إذا أنفقت عليه وعلى أولادها من مالها..... ٥١٤
(٣١) الإحسان إلى أهله..... ٥١٥
* اتفاقية السلام..... ٥١٧
* وتلك وصية للأمهات..... ٥١٨
(٣٢) إكرام ضيوف زوجها..... ٥١٩
(٣٣) أن تحد عليه أربعة أشهر وعشراً بعد موته..... ٥٢٠
* القول الجامع في آداب المرأة..... ٥٢١
* نصائح غالية للزوجة المؤمنة..... ٥٢٣
* كلمة أخيرة..... ٥٢٤

حق الزوجة
(كيف تسعد زوجتك؟)

(١) المهر..... ٥٣٠
* هل هناك حدٌّ لأقل المهر أو لأكثره؟. ٥٣٥
* أكلة المهور وظلمة النساء..... ٥٣٦
* الثمرات المريرة للمغالاة في المهور... ٥٣٧
* للزوجة مع صداقها حالات..... ٥٣٧
* وقفة لطيفة..... ٥٣٨
(٢) النفقة..... ٥٣٨
* أما أدلة الكتاب الكريم..... ٥٣٩
* وأما أدلة السنة الشريفة..... ٥٤٠
* وأما دليل العقل..... ٥٤٣
* فضل النفقة على الأهل والأولاد... ٥٤٣
* شروط استحقاق النفقة..... ٥٤٦
* تقدير النفقة الواجبة..... ٥٤٧
* هل للزوجة العاملة أو الموظفة نفقة؟. ٥٤٧
* هل تجب الكسوة على الزوج لزوجته؟ ٥٤٨
* على الزوجة مراعاة ظروف زوجها.. ٥٤٩

(٢) المهر..... ٥٢٥
* ما هو المهر؟..... ٥٢٦
* هل الصداق واجب على الرجل.... ٥٢٦
* تسمية المهر في العقد..... ٥٢٧
* أسباب المغالاة في المهور..... ٥٢٨
أولاً: الاعتقاد الخاطئ في أن المهر يُؤمّن مستقبل البنت..... ٥٢٨
ثانيًا: اتخاذ المغالاة في المهور مظهرًا للافتخار والمباهاة..... ٥٢٩
ثالثًا: سعي الولي إلى التكسب من وراء المهر..... ٥٢٩
* من أحق الناس بالمهر..... ٥٣٠
* هل يستحب تعجيل الصداق للمرأة وهل يجوز تأخيره؟..... ٥٣٢
* من يسر الإسلام وسماحته..... ٥٣٣
* ما يصلح أن يكون مهرًا..... ٥٣٣
* هل يجوز أن يكون إسلام رجلٍ مهرًا لامرأة؟..... ٥٣٥
* استحباب تصدق المرأة على زوجها وولدها..... ٥٤٩
* قوامة الرجل على المرأة..... ٥٥٠
(٣) توفير المسكن المناسب لها..... ٥٥٣
* صفة المسكن الشرعي..... ٥٥٤
* هل للزوجة أن تُسكن أهلها مع زوجها في بيت الزوجية؟..... ٥٥٥
* هل للزوج أن يُسكن الزوجة مع أهله؟..... ٥٥٥
* وهل تُجمع الزوجات في بيت واحد؟ ٥٥٦
(٤) وقايتها من النار بتعليمها أمور دينها..... ٥٥٦
* وبالجملة فإنه يجب على كل زوج وقاية أهله من النار..... ٥٥٧
* وحرص الزوج على وقاية أهله من النار لا يقتصر على الزوجة فحسب بل يمتد ذلك ليشمل الأولاد..... ٥٥٩
* الموازنة بين الحقوق..... ٥٦٠

* خطة للإصلاح..... ٥٦٢
(٥) العون على طاعة الله ـ جل وعلا. ٥٦٣
* النبي ﷺ يحث أهل بيته على العبادة وفعل الخير..... ٥٦٦
(٦) المعاشرة بالمعروف..... ٥٦٨
* استوصوا بالنساء خيراً..... ٥٧١
* أباح الإسلام الكذب بين الزوجين في أمر العاطفة..... ٥٧٤
(٧) أن يغار عليها ويصونها..... ٥٧٥
(٨) أن يُحسن الظن بها ولا يتخونها.. ٥٧٧
(٢٥) ألا يعيش معها على مبدأ أخف الضررين..... ٦١٦
(٢٦) أن يتذكر أنها أخته قبل أن تكون زوجته..... ٦١٧
(٢٧) أن يخبرها بحبه لها حتى ولو كان كاذبًا..... ٦١٧
(٢٨) أن يشاركها في خدمة البيت... ٦١٩
(٢٩) الاستماع لحديثها واحترام رأيها.. ٦٢٠
(٣٠) أن يملأ سمعها بالكلام الطيب.. ٦٢١
(٣١) أن يعلم زوجته الصبر والشكر.. ٦٢٣

(٩) صيانتها وإعفافها..... ٥٨١
* وقفة لطيفة..... ٥٨٤
(١٠) تقويم المرأة إذا اعوجت..... ٥٨٥
(١١) ألا يضرب الوجه ولا يهجر إلا في البيت..... ٥٨٧
* الآثار السيئة للشدة والغلظة والبخل. ٥٨٨
(١٢) الاعتدال في الغيرة..... ٥٨٩
* كيف نظم الإسلام أمر الغيرة بمنهج قويم..... ٥٩٣
(١٣) حسن الخلق معها..... ٥٩٤
(١٤) المودة والرحمة..... ٦٠٠
(١٥) طلاقة الوجه والبشاشة..... ٦٠٣
(١٦) أن يسلم عليها ٦٠٤
(١٧) غض الطرف عن بعض الهفوات ٦٠٥
(١٨) المداعبة والملاعبة..... ٦٠٦
(١٩) ساعة وساعة..... ٦٠٨
(٢٠) التبسط معها... شريطة ألا تسقط هيبة الزوج..... ٦٠٩
(٢١) أن يعلمها ما يحتاج إليه من أمر دينها..... ٦١٠
(٣٢) أن يتزين لزوجته..... ٦٢٦
* الإسلام دين النظافة..... ٦٢٧
* نظافة وأناقة..... ٦٢٨
(٣٣) أن يستمع إليها..... ٦٢٩
(٣٤) إكرام أهلها..... ٦٣٦
(٣٥) أن يكون قدوة طيبة لزوجته وأولاده..... ٦٣٨
* لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة..... ٦٣٩
* الزوجة أعلم الناس بأخلاق زوجها. ٦٤٢
(٣٦) مشاركتها في تربية الأولاد ٦٤٣
(٣٧) أن يشترك معها في الأعمال الخيرية..... ٦٤٤
(٣٨) أن يشارك زوجته متعتها..... ٦٤٤
(٣٩) يُستحب مشاورة المرأة في تزويج ابنتها..... ٦٤٥
(٤٠) رفقًا بالقوارير..... ٦٤٦
(٤١) اجعلوا بيوتكم قبلة..... ٦٤٨
(٤٢) معالجتها ومداواتها إذا مرضت..... ٦٤٨

(٢١) أن يعلق السوط ويذكرها بالله.. ٦١٠
(٢٢) كف الأذى عنها ومراعاة شعورها ٦١٠
(٢٣) ألا يغض الطرف عن عواطفها.. ٦١٢
* لا يفرك مؤمن مؤمنة..... ٦١٣
(٢٤) أن يجعلها تشعر بالأمان..... ٦١٥
(٤٢) معالجتها ومداواتها إذا مرضت.. ٦٤٨
* هل يُلزم الزوج بنفقة علاج زوجته؟ . ٦٤٩
(٤٣) العدل بين الزوجات..... ٦٤٩
* شُبهة .... والرد عليها ٦٥١
(٤٤) وفاء الزوج لزوجته..... ٦٥٢

* يوم في حياة زوجين..... ٦٥٤
* نصائح للزوج المؤمن..... ٦٥٧
* أيها الزوج..... ٦٥٨

الحقوق المشتركة بين الزوجين

* ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف... ٦٦٠
(٢) الوعظ والإرشاد..... ٦٨٤
(٣) الهجر في المضجع..... ٦٨٥
(٤) الضرب غير المبّرح..... ٦٨٥
(٥) الطلاق في الوقت المناسب..... ٦٨٦
* هل يجوز للمرأة أن تطلب الفراق؟.. ٦٨٨

* وها هي الحقوق والآداب المشتركة بين الزوجين..... ٦٦١
(١) الأمانة..... ٦٦١
(٢) المودة والرحمة بينهما..... ٦٦١
(٣) الثقة المتبادلة بينهما..... ٦٦١
(٤) بعض الآداب العامة..... ٦٦٢
(٥) استشعار المسئولية المشتركة في تربية الأولاد..... ٦٦٢
(٦) التعاون على البر والتقوى..... ٦٦٣
* صور مشرقة للتعاون على البر والتقوى..... ٦٦٦
(٧) المشاركة الوجدانية في الأفراح والأحزان..... ٦٦٧
(٨) تزين الزوجين..... ٦٦٨
(٩) إعفاف كل واحد منهما الآخر.... ٦٧١
* لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق - جل وعلا -
* ما خلا بيت من المشاكل حتى بيت النبي ﷺ وأصحابه..... ٦٩٠
* اعرف خصال النساء لتعرف كيف تعامل زوجتك..... ٦٩٥

الأساليب النبوية في معالجة المشكلات الزوجية

* المبحث الأول: أسلوب الابتسامة والدعابة..... ٦٩٨
* المبحث الثاني: أسلوب التغاضي... ٦٩٩
* المبحث الثالث: أسلوب الحوار والإقناع..... ٧٠٠
* المبحث الرابع: أسلوب العظة والتذكير ٧٠٣
* المبحث الخامس: أسلوب العتاب الشديد عند الغضب..... ٧٠٤
* المبحث السادس: أسلوب التروي والتثبت والتحقيق قبل إصدار الأحكام ٧٠٦

بل وعلا ٦٧٣
* وعلى الزوج أن يُعف زوجته..... ٦٧٣
(١٠) غض الطرف عن الهفوات والأخطاء ٦٧٦
(١١) حفظ الأسرار..... ٦٧٧
* نصائح للزوجين..... ٦٧٨
في رحاب المشاكل وسوء العشرة
* أما الاحتياطات التي قبل الزواج فهي كما يلي..... ٦٨٤
* أما الاحتياطات التي ما بعد الزواج فهي تقوم على الأسس التالية..... ٦٨٤
(١) المعاشرة بالمعروف..... ٦٨٤
* المبحث السابع: أسلوب القضاء العادل..... ٧٠٧
* المبحث الثامن: أسلوب التأديب بالدفع..... ٧٠٨
* المبحث التاسع: أسلوب الهجر.... ٧١١
* المبحث العاشر: أسلوب التخيير والتشاور..... ٧١٢
أولاً: الآيات الواردة في قصة التخيير.. ٧١٤
ثانيًا: سبب التخيير..... ٧١٥
* القول الراجح..... ٧١٦
ثالثًا: كيفية التخيير..... ٧١٦
رابعًا: الأحاديث النبوية الواردة في قصة

التخيير..... ٧١٧

٨٠ حلاً للمشكلات الزوجية

* تقسيم المشكلات الزوجية..... ٧١٩

أولاً: مشكلات من قِبل الزوج..... ٧٢٠

(١) عدم الاهتمام بالزوجة وذلك بأن يعتبرها الزوج وكأنها قطعة أثاث في البيت لا قيمة لها..... ٧٢٠

(٢) عدم التغاضي عن بعض الزلات والهفوات الصغيرة..... ٧٢١

(٣) عدم اهتمام الزوج برأي زوجته ولو كان ذلك في القضايا المصيرية الهامة بالنسبة لهما ولأولادهما..... ٧٢١

(٤) منة الرجل على زوجته فيما يقدمه لها من الحقوق..... ٧٢١

(٥) ازدراء الزوجة واحتقارها أمام أولادها أو أمام أهله ظنًا منه أن هذا من كمال الرجولة..... ٧٢٢

(٦) عدم الوفاء بما اشترطت الزوجة في

(١١) حسن خلق الزوج مع الآخرين في الوقت الذي لا تجد فيه الزوجة شيئًا من ذلك بل تجد العكس (سوء الخلق) ٧٢٣

(١٢) عدم تزين الزوج لزوجته..... ٧٢٤

(١٣) أن يُحمل الزوج زوجته أعمالاً فوق طاقتها..... ٧٢٤

(١٤) عدم حرص الزوج على تعليم زوجته أمر دينها ليكون ذلك سببًا لوقايتها من النار..... ٧٢٤

(١٥) انشغال الزوج عن زوجته بطلب العلم أو الطاعات..... ٧٢٥

(١٦) بعض الأزواج لا يرحم زوجته فإذا جاء آخر الليل أيقظها لتناوله كوب ماء أو لتجهز له كوبًا من الشاي أو..... ٧٢٥

(١٧) استماع الزوج لكل ما يقال عن زوجته ومحاسبتها على ذلك بغير تثبت..... ٧٢٥

العقد..... ٧٢٢
(٧) تحميل الزوجة ما لا قدرة لها عليه؛ كأن تكون لا تنجب إلا البنات فيهددها بالطلاق إن لم تنجب له الذكور ومنهم من يهين زوجته لأنها تأخرت في الحمل والإنجاب..... ٧٢٢
(٨) المماطلة في حقوق الزوجة والتسويف في قضاء حوائجها أما حاجته فلا تقبل التأخير والمماطلة... ٧٢٢
(٩) منع الزوجة من حضور مناسبات أهلها في حين يُلزم الزوجة بحضور كل مناسبات أهله..... ٧٢٣
(١٠) تهديد الزوجة بالطلاق والفراق مع أخذ الأولاد عند أتفه المشاكل وأدنى الأسباب..... ٧٢٣
(١٨) التقصير في النفقة على الزوجة والأولاد... وقد تكون الزوجة عندها من الحياء ما يمنعها من الطلب ٧٢٦
(١٩) تصريح الزوج بأنه يكره أهل زوجته أو أقاربها..... ٧٢٦
(٢٠) محاولة الزوج ابتزاز الزوجة ماديًّا إذا كانت ذات مال..... ٧٢٧
(٢١) مطالبة الزوج زوجته بالعمل المتواصل له ولأهله ولو كانت متعبة مع عدم وجود أي مقابل ولو كان المقابل كلمة تشجيع أو بسمة حانية في وجهها..... ٧٢٧
(٢٢) اتكال الزوج على إخوان زوجته في حضور المناسبات الخاصة بأهل زوجته..... ٧٢٨

(٢٣) بعض الأزواج إذا مرضت زوجته يهملها ولا يفكر أبدًا في علاجها... ٧٢٨
(٢٤) سيطرة التقاليد الاجتماعية وقلة العلم بالدين مما يدعو الزوج إلى أن يطلب من الزوجة أشياء ليست من شرع الله في شيء كأن يطلب منها أن تستقبل إخوانه وضيوفه وأن تجلس معهم..... ٧٢٨
(٢٥) بعض الأزواج يكثر من الحديث عن التعدد مع أنه لن يفعل ذلك ولكنه يقول ذلك لتشعر الزوجة أنه في السداد بعد ذلك وقد يكون هذا المال جاءت به من أهلها فيجعلها تقع في حرج شديد..... ٧٣١
(٣٢) إرغام الزوج زوجته أن تري أهله ما اشترت ولو كان من أخص أمورها ٧٣١
(٣٣) بعض الأزواج يظن أن حقوق المرأة تنحصر في توفير المسكن والمأكل والمشرب والملبس ونحو ذلك فقط.. ٧٣٢
(٣٤) أن يعقد الزوج مقارنة بين زوجته وأمه..... ٧٣٢
(٣٥) مطالبة الزوج زوجته بسرعة تنفيذ

يستطيع أن يأتي بغيرها في أي وقت ٧٢٩
(٢٦) تسفيه الرجل لرأي امرأته بحيث لا يدع لها مجالاً لمشاركته في أي رأي..... ٧٢٩
(٢٧) رفض الزوج النزول مع زوجته لشراء ما تريد من الأسواق لنفسها أو لأولادها فيتركها تنزل وحدها وفي المقابل فهناك زوج لا يترك زوجته تنزل أبدًا فيذهب هو فيشتري ما لا تريد..... ٧٢٩
(٢٨) بعض الأزواج يكيل بمكيالين فهو يُعلم زوجته حق الزوج ولا يعلمها حق الزوجة بل لا يسمح لها أن تسمع بعض الأشرطة التي تتكلم عن حقوق الزوجة..... ٧٣٠
(٢٩) مطالبة الزوج زوجته بالتوفير حتى في الضروريات مع أنه دائم الإنفاق على أصدقائه ورحلاته..... ٧٣٠
أوامره في الحال ولا يقبل منها تأجيل ذلك ولو بعذر..... ٧٣٢
(٣٦) مثالية الزوج الزائدة في بداية الزواج ثم رجوعه إلى أخلاقه الحقيقية بعد فترة فتظن الزوجة أن الزوج قد كرهها وأصابه الملل منها..... ٧٣٣
(٣٧) ثناء الرجل على زوجته الأخرى أو على زوجته التي توفيت..... ٧٣٣
(٣٨) بعض الأزواج شديد الغيرة ومع ذلك فهو يسكن مع أسرته في بيت العائلة فإذا رأى نظرة من إخوانه لزوجته أقام الدنيا ولم يقعدها مع أنه هو الذي اختار ذلك..... ٧٣٤
(٣٩) من الرجال من يسهر الليل كله أو أكثره مع أصدقائه ويترك زوجته وأولاده وحدهم وقد تكون الزوجة شديدة الخوف بل وقد تتعرض لأي خطر في غياب زوجها..... ٧٣٤

(٣٠) اهتمام الرجل بترفيه نفسه بسفر أو بغير ذلك من دون زوجته وأولاده ٧٣٠
(٣١) هناك زوج يقترض مالاً من زوجته بسبب أزمة مالية مرت به ثم يماطلها
(٤٠) من الرجال من لا يغض الطرف عن بعض نقائص الزوجة وعيوبها وهذا يجعل الخلاف مستمراً بينهما.. ٧٣٥
(٤١) من الأزواج من لا يساعد زوجته

أبدًا في عمل المنزل حتى في حال مرضها الشديد..... ٧٣٥
(٤٢) قد يكون الزوج من بلد غير بلد الزوجة وبالتالي فهناك اختلاف في العادات والتقاليد فمن هنا تنشأ بعض الخلافات..... ٧٣٦
(٤٣) بعض الأزواج إذا كان متزوجًا بأكثر من زوجة فإنه لا يعدل بينهما. ٧٣٦
(٤٤) بعض الأزواج إذا دخل بيته فإنه لا يسلم على أهله ولا على أولاده بل يسأل مباشرة عن الطعام والشراب وهذا ليس من هدي النبي ﷺ... ٧٣٧
(٤٥) عدم غيرة الرجل على امرأته بل وحرصه على أن يأتي إليها بكل ما يُفسد عليها أمر دينها..... ٧٣٧
(٤٦) وهناك من الأزواج من يلتمس عثرات زوجته ويتخونها!!..... ٧٣٨
(٤٧) غياب الزوج عن زوجته لسنوات
(٥٢) عدم اهتمام الزوجة بنظافة الأولاد فتسبب له الحرج أمام ضيوفه..... ٧٤٠
(٥٣) هناك زوجة تغار على زوجها غيرة مذمومة..... ٧٤١
(٥٤) وهناك زوجة لا تتحرى ما يرضي زوجها فتفعله ولا تحفظ عليه حواسه وشعوره..... ٧٤١
(٥٥) تقصيرها في تربية أولادها..... ٧٤٢
(٥٦) تقصير الزوجة في إرضاع أطفالها حفاظًا على جمال جسدها..... ٧٤٢
(٥٧) عدم إحسان الزوجة لأهل الزوج. ٧٤٢
(٥٨) عدم طاعة الزوجة لزوجها في المعروف..... ٧٤٣
(٥٩) خروجها من البيت بغير إذنه... ٧٤٤
(٦٠) انشغال الزوجة بالحديث في الهاتف لساعات طويلة..... ٧٤٤
(٦١) معاملة الزوج معاملة الند والرد عليه إذا كان مغضبًا..... ٧٤٤

طويلة بحجة السعي على الأرزاق.. ٧٣٩
(٤٨) هناك زوج لا يصلح أن يكون قدوة لزوجته وأولاده؛ لأنه يتصرف في كل شئون حياته بعيدًا عن شرع الله - جل وعلا -..... ٧٣٩
(٤٩) هناك زوج إذا حدث بينه وبين زوجته أي خلاف فإنه يأذن للأقارب والأصدقاء والجيران بالتدخل في تلك المشاكل فتزداد تعقيدًا وقد يصل الأمر إلى الطلاق..... ٧٣٩
(٥٠) وأخيرًا فهناك زوج لا يقول لزوجته كلمة حب أو إعجاب ولو مرة واحدة في كل عام..... ٧٤٠
ثانيًا: مشكلات من قِبَل الزوجة.... ٧٤٠
(٥١) عدم اهتمام الزوجة بنظافة البيت. ٧٤٠
(٦٢) التعالي على الزوج لجاهها أو مالها أو جمالها..... ٧٤٥
(٦٣) كثرة خروج الزوجة من البيت.. ٧٤٥
(٦٤) انتقاصها لآراء الزوج أمام الأولاد مما يجعل شخصيته تهتز أمام الأولاد. ٧٤٥
(٦٥) أن تضغط الزوجة على الزوج ماديًّا لحساب أهلها..... ٧٤٥
(٦٦) مساعدة الأولاد على معصية الله والتستر عليهم..... ٧٤٦
(٦٧) أن تحرص الزوجة على صيام النافلة بغير إذن زوجها..... ٧٤٦
(٦٨) يعاني بعض الأزواج من عدم شكر زوجته له فلا يكاد يسمع منها كلمة طيبة..... ٧٤٦
(٦٩) عدم اختيار الوقت المناسب عند

الشكوى لزوجها..... ٧٤٧
(٧٠) إرهاق الزوج بالمصاريف الزائدة عن الحاجة..... ٧٤٧
(٧١) تقصير الزوجة في خدمة زوجها. ٧٤٧
(٧٢) عدم إجابة الزوج إذا دعاها للفراش..... ٧٤٨
(٧٣) محاولة الزوجة أن تثبت وجودها وشخصيتها أمام الزوج..... ٧٤٨
(٧٤) كثرة تدخل المرأة في خصوصيات زوجها في عمله..... ٧٤٨
(٧٥) عدم حرصها على مال زوجها.. ٧٤٨
* اجتنب النقد العقيم..... ٧٥٨
* تذكري أنك لست رجلاً..... ٧٦٠
* لا توسعي رقعة الخلافات..... ٧٦٠
* اقبلي زوجك على ما هو عليه..... ٧٦١
* لا تصري على فرض رأيك..... ٧٦١
* احذري التدخلات الخارجية..... ٧٦٢
* ابحثي عن الإيجابيات..... ٧٦٣
* اعلم أن زوجتك ليست أنت..... ٧٦٤
* عليك بالصمت..... ٧٦٤
* اعرف طبيعة زوجتك..... ٧٦٤
* أشعر نفسك بالرضا والسعادة..... ٧٦٥

(٧٦) استماع المرأة لكل من يزعم النصح لها مع عدم وجود أي مشكلة مع زوجها فيخببها على زوجها.... ٧٤٩
(٧٧) إصرار المرأة على طلب خادمة مجاراة للناس مع عدم احتياجها لها. ٧٤٩
(٧٨) عناد الزوجة لزوجها وتعمد مخالفته..... ٧٤٩
(٧٩) خروج المرأة إلى بيت أهلها عند أدنى مشكلة..... ٧٤٩
(٨٠) ثناء المرأة على بعض الرجال أمام زوجها والمقارنة بينه وبين زوجها... ٧٥٠

باقة من النصائح

* كن دائم الاتصال بربك..... ٧٥٤
* ارض بما قسم الله لك..... ٧٥٥
* لا تفتش عن العيوب الخفية..... ٧٥٥
* لا تصنع الأخطاء ولا تُضخمها.... ٧٥٦
* لا تظن أن الكارثة قد وقعت عند أي خلاف..... ٧٥٧
* تخلص من القلق..... ٧٦٥
* تغيّب قليلاً..... ٧٦٦
* انظر إلى من هو أسفل منك..... ٧٦٦
* اجعل لك أهدافًا عُليا في الحياة.... ٧٦٧
* ابتغ الأجر من الله..... ٧٦٧
* مارس السعادة الزوجية..... ٧٦٨
* جدد حبّك لزوجتك..... ٧٦٨
* وأخيرًا الصلح خير..... ٧٦٨

النشوز وعلاجه

* تعريف النشوز..... ٧٧٠
* حكم النشوز..... ٧٧٠
* هل العقوبات الواردة في الآية على الترتيب أم لا؟..... ٧٧٠
* مراتب تأديب الناشز..... ٧٧١
(١) الوعظ..... ٧٧١
(٢) الهجر في المضجع..... ٧٧٢
(٣) الضرب..... ٧٧٣
* الأشياء التي ينبغي أن يراعيها الزوج

* لا تحتفظ بذكريات الآلام..... ٧٥٧
* تخلَّص من التصورات الخاطئة عن النساء..... ٧٥٨
* لُمْ نفسك أولاً..... ٧٥٨
عند الضرب..... ٧٧٤
* عدم ضرب النساء أفضل لأنه هدي النبي ﷺ..... ٧٧٦
* الخلاف بين الزوجين وعلاجه..... ٧٧٩
* سُلطَةُ الحكمين..... ٧٧٩
* قولان للعلماء..... ٧٧٩
النبي ﷺ أعظم زوج في العالم
* رحمة النبي ﷺ بالنساء..... ٧٨٣
* النساء يشهدن برحمته ﷺ..... ٧٨٤
* كان النبي ﷺ يغضب إذا سمع بامرأة يضربها زوجها..... ٧٨٥
* قبس من الهدي النبوي في حسن
ثانيًا: من حيث الإحسان في النفقة... ٨٠٣
* شبهة ... والرد عليها..... ٨٠٥
(٧) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الجمالي..... ٨٠٦
أولاً: تنظفه ﷺ..... ٨٠٧
ثانيًا: اهتمامه ﷺ بمظهره الخارجي.. ٨٠٨
(٨) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الترفيهي..... ٨١١

المعاشرة..... ٧٨٦
* الرسول ﷺ الزوج ومنهجه في حياته الزوجية..... ٧٨٧
(١) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الإنساني..... ٧٨٨
أولاً: دخوله عليهن ومؤانسته لهن... ٧٨٨
(١) القسم العادل في المبيت..... ٧٨٩
(٢) القرعة بينهن إذا أراد سفرًا..... ٧٨٩
ثانيًا: تصريحه بحب أهله..... ٧٩٠
ثالثًا: وفاؤه بحقوق المعاشرة الزوجية الخاصة..... ٧٩١
(٢) حرص النبي ﷺ على كل ما يُدخل السعادة على زوجه..... ٧٩٣
(٣) مزاحه ﷺ مع أزواجه..... ٧٩٤
(٤) تواضعه ﷺ مع أزواجه ٧٩٧
* رقة النبي ﷺ في معاملة زوجه وهو حائض..... ٧٩٧
أولاً: إقراره النظر إلى اللهو المباح... ٨١١
ثانيًا: ومن الأمثلة على الجانب الترفيهي، إقراره ﷺ أهله على سماع الغناء المباح من الجارية يوم العيد..... ٨١٣
ثالثًا: ممارسة الرياضة البدنية..... ٨١٤
رابعًا: وكان يصحبهن في سفره ويتبادلون أطراف الحديث..... ٨١٥
خامسًا: سماعه ﷺ الطُرف والأخبار الاجتماعية منهن..... ٨١٦

مخالفات وأخطار تهدد البيوت

* ترك الصلاة..... ٨١٧
* التبرج ٨١٩
* التدخين..... ٨٢١
* أكل الحرام..... ٨٢٢
* أخطار الشاشة..... ٨٢٥
(١) الخطر العقائدي..... ٨٢٥

وفي [illegible] ٧٦٧
(٥) تعاون النبي ﷺ مع أزواجه... ٧٩٩
أولاً: كان النبي ﷺ في مهنة أهل بيته..... ٧٩٩
ثانيًا: التعاون على الخير..... ٨٠٠
ثالثًا: التشاور بين الزوجين..... ٨٠٢
(٦) تعامل النبي ﷺ مع زوجاته في الجانب الاقتصادي..... ٨٠٢
أولاً: من حيث السكن..... ٨٠٢
(٢) الخطر الاجتماعي..... ٨٢٦
(٣) الخطر الأخلاقي..... ٨٢٧
(٤) أخطار على العبادة..... ٨٢٨
(٥) أخطار على التاريخ الإسلامي.. ٨٢٨
(٦) الأخطار النفسية..... ٨٢٩
(٧) الأخطار الصحية..... ٨٢٩
(٨) الأخطار المالية..... ٨٣٠
* أخطار الهاتف..... ٨٣٠

* سماع الأغاني والمعازف..... ٨٣١
* شرب الخمور..... ٨٣٢
* تعليق الصور والتماثيل في البيت... ٨٣٤
* اقتناء الكلاب في البيوت ٨٣٨
* دخول الأقارب غير المحارم على المرأة..... ٨٣٩
* نصيحة غالية..... ٨٤٠
* مصاحبة أهل الفسوق والعصيان.... ٨٤٢
* استعمال آنية الذهب والفضة..... ٨٤٢
* ترك الآنية مكشوفة وعدم تغطيتها... ٨٤٤
* اللعب بالنرد..... ٨٤٥

كيف نربي أولادنا تربية إسلامية؟

* أختاه ... يبتلى المرء على قدر دينه. ٨٤٧
* تأملي الحكمة يا أختاه في قصة الخضر مع نبي الله موسى عليهما السلام.. ٨٤٨
* أختاه .... عليك بالأسباب ولا تنسي رب الأسباب!!! ٨٤٨
بالزوجة..... ٨٥٥
* الفرح بالمولود ذكرًا كان أم أنثى.... ٨٥٥
* البنات سترٌ لك من نار جهنم..... ٨٥٦
* التأذينُ فِي أُذُنِ المولُودِ..... ٨٥٦
* استحباب تحنيك المولود بتمرة ونحوها ٨٥٧
* اختيار اسم حسن للمولود..... ٨٥٨
* استحباب تكنية الطفل..... ٨٥٨
* وقفات لطيفة مع تسمية المولود.... ٨٥٨
* شروط التسمية وآدابها..... ٨٥٩
* العقيقة عن المولود..... ٨٦٠
* الختان..... ٨٦٠
* استعن بالله ـ عز وجل ـ على تربية أولادك..... ٨٦١
* اجعل ولدك وقفًا لله ـ عز وجل ـ ٨٦١
* الإكثار من الدعاء بصلاح الذرية... ٨٦١
* استغفر لولدك..... ٨٦٢

في ... ٨٤٨
(١) السبب الأول: إقامة التوحيد لله ـ جل وعلا ـ ... ٨٤٩
(٢) السبب الثاني: الدعاء ... ٨٤٩
* لا تنسي دعاء زكريا ـ عليه السلام ـ ٨٤٩
(٣) السبب الثالث: التقوى سبب لإنجاب الأولاد بل ولحفظهم!!! ... ٨٥٠
(٤) السبب الرابع: الاستغفار من أعظم الأسباب في الرزق بالأولاد ... ٨٥٠
(٥) السبب الخامس: الأخذ بالأسباب والذهاب إلى الأطباء ... ٨٥١
* التربية هي المحرك الأساسي لسلوك الولد ... ٨٥١
* إنك لا تهدي من أحببت ... ٨٥٣
* إنما أموالكم وأولادكم فتنة ... ٨٥٤
* الحرص على اختيار الزوجة الصالحة. ٨٥٥
* الحرص على الدعاء عند الدخول
* احذروا من الدعاء على أولادكم ... ٨٦٢
* علم ولدك أن يكون محبًّا لله ورسوله ﷺ ... ٨٦٢
* اربط قلبه بالثواب الأخروي ... ٨٦٢
* علم ولدك حب أصحاب الرسول ﷺ ... ٨٦٣
* ذكره بغزوات الرسول ﷺ ... ٨٦٣
* كن صالحًا يحفظك الله في أولادك ... ٨٦٣
* كونوا قدوة لأبنائكم ... ٨٦٤
* لقنوا أولادكم الخير والصلاح ... ٨٦٤
* عليكم بالموعظة الحسنة ... ٨٦٤
* التربية بالملاحظة والمتابعة ... ٨٦٤
* التربية بالعقوبة والإثابة ... ٨٦٥
* أكثروا من الأعمال الصالحة أمام أولادكم ... ٨٦٥
* المال الحلال .. وأثره في صلاح الأولاد ... ٨٦٦

* سيرة الآباء تؤثر على صلاح الأبناء. ٨٦٦
* احذروا أن تخالف أقوالكم أفعالكم. ٨٦٦
* تدريب الطفل منذ الصغر على الطاعات..... ٨٦٧
* عود أولادك على الخشونة والرجولة. ٨٦٧
* لا تكلف أولادك فوق طاقتهم.... ٨٦٧
* شجع أولادك على قيام الليل..... ٨٦٨
* تشجيع الأبناء على فعل الخير..... ٨٦٨
* أن تتعلم هدي النبي ﷺ مع الصغار..... ٨٦٩
(١) كان النبي ﷺ يُقبل الصغار... ٨٦٩
(٢) كان النبي يمازح الصغار..... ٨٦٩
(٣) كان ﷺ قمة في الرحمة مع الأطفال..... ٨٧٠
* الحرص على إيجاد المعلم الصالح... ٨٧٤
* لا تدخل بيتك إلا الصالحين..... ٨٧٤
* علم ولدك اللغة العربية ٨٧٤
* احذر عليه من المدارس الأجنبية.... ٨٧٥
* اجعل ولدك يحب القراءة..... ٨٧٥
* لا تهمل طفلك الكبير بسبب المولود الجديد..... ٨٧٥
* لا تلبي كل رغبات طفلك..... ٨٧٥
* اجعل مثله الأعلى رسول الله ﷺ ٨٧٥
* لا تربط الدين بشخصك..... ٨٧٦
* اغرس في قلبه عقيدة الولاء والبراء. ٨٧٦
* عود بناتك الحجاب منذ الصغر.... ٨٧٦
* احرصوا على نظافة أولادكم..... ٨٧٦
* احرص على ألا تتكلم إلا بالكلام الطيب..... ٨٧٧

(٤) كان ﷺ يسلم على الصبيان... ٨٧٠
(٥) كان ﷺ يستأذن الصغار عند أخذ شيء من حقوقهم..... ٨٧٠
(٦) كان ﷺ يعود الصبيان عند مرضهم..... ٨٧١
(٧) كان ﷺ يمسح رءوس الصغار.. ٨٧١
(٨) كان ﷺ يحرص على تعليمهم وتأديبهم..... ٨٧١
(٩) وكان ﷺ يحسن استقبالهم... ٨٧١
(١٠) وكان ﷺ يخفف من معاتبتهم..... ٨٧١
* علم أولادك أركان الإيمان والإسلام. ٨٧٢
* غرس القيم الحميدة في نفوس الأولاد ٨٧٣
* عليك بإشباع عواطف أولادك..... ٨٧٣
* إشاعة روح الإيثار بينهم..... ٨٧٣
* احرص على أن تجنبهم الأخلاق الرذيلة..... ٨٧٣
* احرص على أن تعلمهم الآداب
* الحرص على تحفيظ الأولاد كتاب الله ٨٧٧
* الحرص على رقية الأولاد وتعويذهم. ٨٧٧
* الخوف على الأولاد من شرور الشياطين..... ٨٧٨
* اصحب أولادك إلى الأماكن المباركة. ٨٧٨
* علم ولدك كيف يستثمر وقت الفراغ. ٨٧٩
* تعليم الأولاد الألعاب المباحة..... ٨٧٩
* تعليم الأولاد أن اللعب له وقت معلوم..... ٨٧٩
* الوفاء بالوعد..... ٨٨٠
* احرص على تنمية المواهب والقدرات عند أولادك..... ٨٨٠
* تعويد الأولاد على القيام ببعض المسئوليات..... ٨٨٠
* تدريب الأولاد على اتخاذ القرار... ٨٨٠
* كبر ولدك واستشره في بعض الأمور. ٨٨٠
* عليك بتقدير مراحل العمر عند ولدك ٨٨١

والسلوكيات الطيبة..... ٨٧٤
* لا تحرم أولادك من جلسة تربويه... ٨٨١

* علم أولادك حفظ الأسرار..... ٨٨١
* تكوين مكتبة منزلية وإقامة المسابقات. ٨٨١
* اربط قلوب أولادك بالسلف الصالح. ٨٨١
* لا تمنعك محبتك لأولادك من تأديبهم ٨٨٢
* التحري عند اختيار ملابس أولادك.. ٨٨٢
* وفرقوا بين الأبناء في المضاجع..... ٨٨٢
* علم ولدك احترام الكبير..... ٨٨٣
* احرص على أن تنفق على أولادك.. ٨٨٣
* لا تبغض ولدك لدمامته..... ٨٨٣
* النهي عن التشبه بالكفار..... ٨٨٤
* احذر من المؤثرات الخارجية على ولدك..... ٨٨٧
* احذر على أولادك من فتنة الشهوات ٨٨٧
* لا تتجسس على ولدك إلا لمصلحة ضرورية..... ٨٨٨
* احرص على أن يصحب ولدك أهل الصلاح..... ٨٨٨
* احذر من القسوة في معاملة أولادك. ٨٨٨
* احذر من أن تعق ولدك فيعقك.... ٨٨٩
* احرصوا على العدل بين أولادكم... ٨٨٩

* مجموعة من النصائح تتعلق بالمعاقبة. ٨٨٤
* احذر من سقوط هيبتك أمام أولادك. ٨٨٥
* وصية غالية للوالدين..... ٨٨٥
* ابتعد عن النزاع والشقاق أمام أولادك ٨٨٦
* لا تنشغل بهموم الدنيا عن أولادك.. ٨٨٦
* عليك بتقوى الله في حالة الطلاق.. ٨٩٠
* تفقد أحوال أولادك حتى بعد الكبر. ٨٩١
* وأخيراً ٨٩١
* دعوة مستجابة..... ٨٩٢
* الفهرس..... ٨٩٣

* * *